

مِثْقَالُ السَّبْعِ الْمَبْرُورِ

في

نقد كلام الشيخية والقرينية

تأليف

شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن محمد بن يحيى


اليسري النيسابوري

الطبعة سنة ١٢٧٨ هـ

ROBST LIBRARY

3 1142 00718 7902

Property of



NEW YORK UNIVERSITY
Libraries

Provided by the Library of Congress
Public Law 430 Program

New York University
Bobst, Circulation Department
70 Washington Square South
New York, NY 10012-1091

Web Renewals:
<http://library.nyu.edu>
Circulation policies
<http://library.nyu.edu/about>

THIS ITEM IS SUBJECT TO RECALL AT ANY TIME

New York University RETURNED NYU Bobst Library JUN 08 2012 JUL 23 2012 Interlibrary Loan RETURNED		

NOTE NEW DUE DATE WHEN RENEWING BOOKS ONLINE

73-960736

(Vol 3-4)

Ibn Taymīyah, Ahmad

Kitāb minhāj al-Sunnah

الجزء الثالث

من

كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدرية

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المتدعين

شيخ الاسلام ابي العباس تقي الدين احمد بن

عبد الحليم الشهير بابن تيمية الحراني

الدمشقي الحنبلي المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

v. 3 & 4

BP

166

I 3n

v. 3-4

e. 1

(وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح العقول لاصحح المنقول)

للمؤلف المذكور

(الطبعة الأولى)


بالطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٢٢ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

(قال الرازي) البرهان الثاني كل جسم منتهي القدر وكل منتهي القدر محدث وقرر الثانية بأن منتهي القدر يجوز كونه أزيد وأنقص واختصاصه به دونهما لمرح مختار والافقد ترجح الممكن لأن المرح وفعل المختار محدث (قال الارموي) ولقائل أن يمنع لزوم الترجيح لا لمرح ^ب قلت مضمونه أنه يقول لانسلم أنه اذا لم يكن المرح القدر مختار الزم الترجيح بلا مرجح بل قد يكون أمرا مستلزما للقدر فان المرح أهم من أن يكون مختارا أو غير مختار فاذا قدر المرح أمرا مستلزما لذلك القدر إما أمر قائم به أو أمر منفصل عنه حصل المرح القدر وسيأتي ان شاء الله تعالى تمام الكلام على هذا اذا ذكرنا اعتراضات الامدى على هذا

(البرهان الثالث) لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصا بجزء معين لان كل موجود مشار اليه حسابا هنا وهناك يجب كونه كذلك والازل يتمتع زواله لما تقدم فامتعت الحركة عليه وقد ثبت جوازها (قال الارموي) ولقائل أن يقول معنى الازل الدائم لا في أول فيكون معنى قولنا لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصا بجزء معين أنه لو كان الجسم



(الفصل الثاني) قال الرافضي ان الامامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكما لانه لا تحصى قدرها والمخالف والموافق ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا في علي طعنا البتة اتبعوا قوله وجعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق وتركو غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن في امامته ونحن نذكر هنا شيئا يسيرا مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة فن ذلك ما رواه أبو الحسن الاندلسي في الجمع بين الصحاح الستة موطاما لك وصحبي البخاري ومسلم وسنن أبي داود وصحح الترمذي وصحح النسائي عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا نزلت في بيتها وأبا جالس عند الباب فقلت يا رسول الله أأنت من أهل البيت فقال انك على خير انك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين فإلهم بكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا

(والجواب) أن يقال ان الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لا في بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلي والأحاديث التي ذكرها هذا وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور وأنهم نقلوها في المعتمد من قولهم وكتبهم هو من أئمة الكذب على علماء الجمهور فان هذه الأحاديث التي ذكرها أكثر كذب أضعف بانفاق أهل المعرفة بالحديث والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل على امامة علي ولا على فضيلته على أبي بكر وعمر وليست من خصائصه بل هي فضائل

شاركة فيها غيره بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر فان كثير من اخصائص لهما الاسما
 فضائل أبي بكر فان عامتها اخصائص لم يشركه فيها غيره وأما ما ذكره من المطاعن فلا يمكن أن
 يوجه على الخلفاء الثلاثة من مطعن الاوجه على علي ما هو مثله أو أعظم منه فتبين أن ما ذكره
 في هذا الوجه من أعظم الباطل ونحن نبين ذلك تفصيلا وأما قوله انهم جعلوه اماما لهم حيث
 نزهه المخالف والموافق وتر كوا غيره حيث روى فيه من يعتقدا امامته من المطاعن ما يطعن
 في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا رضى الله عنه لم ينزهه المخالفون بل القادحون
 في على طوائف متعددة وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان والقادحون فيه
 أفضل من الغلاة فيه فان الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين كلهم خير من الغلاة
 الذين يعتقدون إلهيته أو نبوته بل هم والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين خير عند جماهير
 المسلمين من الرافضة الاثني عشرية الذين اعتقدوه اماما معصوما وأبو بكر وعمر رضى الله
 عنهم ليس في الامم من يقدح فيهم الا الرافضة والخوارج المكفرون لعلي بوالون أبي بكر وعمر
 ويترضون عنهم والمروانية الذين ينسبون عليا الى الظلم ويقولون انه لم يكن خليفة بوالون
 أبي بكر وعمر مع أنهم ليسوا من أقرابهم فكيف يقال مع هذا ان عليا نزهه الموافق والمخالف
 بخلاف الخلفاء الثلاثة ومن المعلوم أن المتزهين لهؤلاء أعظم وأكثر وأفضل وأن القادحين
 في على حتى بالكفر والسوق والعصيان طوائف معروفة وهم أعلم من الرافضة وأدين
 والرافضة عاجزون معهم علما وبدا فلا يمكن الرافضة أن تقيم عليهم حجة تقطعهم بها ولا كانوا
 معهم في القتال منصورين عليهم والذين قدحوا في على رضى الله عنه وجعلوه كافرا وظالم ليس
 فيهم طائفة معروفة بالردة عن الاسلام بخلاف الذين يدحونه ويقدحون في الثلاثة كالعالية
 الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم وكالاسمعية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية
 وكالعالية الذين يدعون نبوته فان هؤلاء كفار مرتدون كفرهم بانه ورسوله ظاهر لا يخفى على
 عالم بدين الاسلام فمن اعتقد في بشر الالهية أو اعتقد بعد محمد نبيا أو أنه لم يكن نبيا بل كان على
 هو النبي دونه وانما غلط جبريل فهذه المقالات ونحوها مما تظهر كفر أهلها لمن يعرف الاسلام
 أدنى معرفة بخلاف من يكفر عليا ويلعنه من الخوارج ومن قاتله ولعنه من أصحاب معاوية
 وبنى مروان وغيرهم فان هؤلاء كانوا مقرين بالاسلام وشراعه يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة
 ويصومون رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله وليس فيهم كفر
 ظاهر بل شعائر الاسلام وشراعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم وهذا أمر يعرفه كل من عرف
 أحوال الاسلام فكيف يدعى مع هذا أن جميع المخالفين زهوه دون الثلاثة بل اذا اعتبر
 الذين كانوا يعضونه وبوالون عثمان والذين كانوا يعضون عثمان ويحبون عليا وجد هؤلاء
 خيرا من أولئك من وجوه متعددة فالمتزهون لعثمان القادحون في على أعظم وأدين وأفضل
 من المتزهين لعلي القادحون في عثمان كالزيدية مثلا فعلموا أن الذين قاتلوه ولعنوه وذمواهم من
 الصحابة والتابعين وغيرهم هم أعلم وأدين من الذين يتولونه ويلعنون عثمان ولوثخلى أهل السنة
 عن موالاته على رضى الله عنه وتحقق ايمانه ووجوب موالاته لم يكن في المتولين له من يقدر أن
 يقاوم المعضين له من الخوارج والاموية والمروانية فان هؤلاء طوائف كثيرة ومعلوم
 أن شر الذين يعضونه هم الخوارج الذين كفروا واعتقدوا أنه مرتد عن الاسلام واستحلوا
 قتله تقربا الى الله تعالى حتى قال شاعرهم عمران بن حطان

يا ضربة من تقي ما أراد بها • اليلبلغ من ذى العرش رضوانا

انى لأذكركه يوما فأحسبه * أوفى البرية عند الله ميزانا

فعارضه شاعر أهل السنة فقال

يا ضربة من شقي ما أرا دنها * الا يبلغ من ذى العرش خسرانا

انى لأذكركه يوما فألغنه * لعنا وألغن عمران بن حطانا

وهو لاء الخوارج كانوا ثمان عشرة فرقة كالأزارقة أتباع نافع بن الأزرق والتجدية أتباع نخبة الحرورى والاباضية أتباع عبد الله بن اباض ومقالتهم وسيروهم مشهورة في كتب المقالات والحديث والسير وكانوا موجودين في زمن الصحابة والتابعين يناظر ونهم ويقا تلونهم والصحابة اتفقوا على وجوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفرهم على بن أبى طالب رضى الله عنه وأما الغالية في على رضى الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم وكفرهم على بن أبى طالب نفسه وحرقتهم بالنار وهو لاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه وأما الخوارج فلم يقا تلهم على حتى قتلوا واحدا من المسلمين وأغاروا على أموال الناس فأخذوها فأولئك حكم فيهم على وسائر الصحابة بحكم المرتدين وهو لاء لم يحكموا فيهم بحكم المرتدين وهذا مما يبين أن الذين زعموا أنهم والوه دون أبى بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر باتفاق على وجميع الصحابة ما لا يوجد في الذين عادوه وكفروه وتبين أن جنس المبغضين لأبى بكر وعمر شر عند على وجميع الصحابة من جنس المبغضين لعلى

(فصل) وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد والترمذى من حديث أم سلمة ورواه مسلم في صحيحه من حديث عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن على فأدخله معه في المرط ثم جاء الحسين فأدخله معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء على فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضى الله عنهم فليس هو من خصائصه ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة بل يشركهم فيها غيرهم ثم ان مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا وغاية ذلك أن يكون دعاء لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم واجتنب الرجس واجب على المؤمنين والطهارة أمور بها كل مؤمن قال الله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وقال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فغاية هذا أن يكون هذا دعاء لهم بفعل الأمور وترك المحظور والصدقة رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه الأتقى الذى يؤتى ماله يتزكى ومالا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الأعلى ولسوف يرضى وأيضا فان السابقين الأولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الانهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم لا بد أن يكونوا قد فعلوا الأمور وتركوا المحظور فان هذا الرضوان وهذا الجزاء انما ينال بذلك وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب بعض صفاتهم فادعاه النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الكساء هو بعض ما وصف الله به السابقين الأولين والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير أهل الكساء بأن يصلى الله عليهم ودعا لاقوام كثيرة بالجنة والمغفرة وغير ذلك مما هو أعظم من الدعاء بذلك ولم يلزم أن يكون من دعائه

الازلى وانما أقت الجثة على أن جنس الجسم يقبل الحركة ومعلوم أنه اذا كان كل جسم يقبل الحركة وغيرهما من الصفات كالطعم واللون والقدرة والعلم وغير ذلك ثم قدر أن في هذه الصفات الوجودية ما هو أزلى قديم لوجوب قدم ما يوجب له لم يلزم إمكان زوال هذه الصفة التى وجب قدم ما يوجبها فان ما وجب قدمه وجب قدمه وامتنع حدوثه ضرورة فان قيل نحن نشاهد حركة الفلك فامتنع أن يقال لم يزل ساكنا قيل أولا ليس الكلام في حدوث الفلك بعينه بل في حدوث كل جسم فاذا قدر جسم أزلى ساكن غير الفلك لم يكن فيما ذكره ولا في حركة الفلك دليل على حدوثه لاسيما عند من يقول القديم الازلى الخالق جسم لم يزل ساكنا كما يقوله كثير من النظائر من الهاشمية والكرامية وغيرهم وقيل ثانيا الفلك وان كان متحركا فجزء واحد لم يخرج عن ذلك الحيز وحركته موضعية ليست حركة مكانية تتضمن نقله من حيز الى حيز وحينئذ فقولوه وقد ثبت جواز الحركة ان أراد به الحركة المكانية كان ممنوعا وان أراد غيرها كالحركة الوضعية لم يلزم من ذلك جواز انتقاله من هذا الحيز الى غيره وقد سبق الأمدى الى هذا الاعتراض فانه قال في

بذلك أفضل من السابقين الاولين ولكن أهل الكساء لما كان قدأوجب عليهم اجتناب
الرجس وفعل التطهير دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به لئلا
يكونوا مستحقين للذم والعقاب ولينالوا المدح والثواب

(الفصل الثالث) قال الرافضى في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدي نجواكم صدقة قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه لم يعمل
بهذه الآية غيرى وبى خفف الله عن هذه الامة أمر هذه الآية

(والجواب) أن يقال الامر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما
أمر به من أراد النجوى وانفق أنه لم يرد النجوى اذذاك الا على رضى الله عنه فتصدق لاجل
المنجاة وهذا كما أمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة الى الحج وأمره بالهدى لمن أحصر وأمره لمن به
أذى من رأسه بقدية من صيام أو صدقة أو نسك وهذه الآية تزلت في كعب بن عجرة لما أمر به
النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر وهو أم رأسه تؤذيه وكأمره لمن كان مريضا
أو على سفر بعدة من أيام آخر وكأمره لمن حنث في عينة باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم
أو تحري رقيقة وكأمره اذا قاموا الى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم الى المرافق وكأمره
اذا قرأ القرآن أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ونظائر هذا متعددة فالامر المعلق
بشروط اذا لم يوجد ذلك الشرط الا فى حق واحد لم يؤمر به غيره وهكذا آية النجوى فانه لم ينج
الرسول قبل نسخها الا على ولم يكن على من ترك النجوى حرج فثل هذا العمل ليس من
خصائص الامنة ولا من خصائص على رضى الله عنه ولا يقال ان غير على ترك النجوى بخلا
بالصدقة لان هذا غير معلوم فان المدة لم تطل وفي تلك المدة القصيرة لا يحتاج الواحد الى
النجوى وان قدر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضى الله عنهما
من هؤلاء وكيف وأبو بكر رضى الله عنه أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم
في الصدقة وعمر رضى الله عنه جاء بنصف ماله بلا حاجة الى النجوى فكيف يتخيل أحدهما
بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه وقدر روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر
يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك ما لا عندى فقلت اليوم أسبق
أبا بكر ان سبقته يوما فحثت بنصف مالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك
يا عمر فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت
لهم الله ورسوله فقلت لا أسبقك الى شئ أبدا

(الفصل الرابع) قال الرافضى وعن محمد بن كعب القرظى قال افتخر طلحة بن
شيبه من بنى عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلى بن أبى طالب فقال طلحة بن شيبه معى
مفاتيح البيت ولو شاءت فيه وقال العباس أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو شاءت
في المسجد وقال على ما أدرى ما تقولان لقد صليت الى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب
الجهاد فأنزله الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر
وجاهد فى سبيل الله لا يستورون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين

(والجواب) أن يقال هذا اللفظ لا يعرف فى شئ من كتب الحديث المعتمدة بل دلالات
الكذب عليه ظاهرة منها أن طلحة بن شيبه لا يوجد له وانما خادم الكعبة هو شيبه بن عثمان بن
طلحة وهذا مما بين لك أن الحديث لم يصح ثم فيه قول العباس لو شاءت فى المسجد فأى كبير

الاعتراض على المقدمة الاولى
الازل ليس هو عبارة عن زمان
مخصوص ووقت مقدر حتى يقال
بحصول الجسم فى الحيز فيه بل الازل
لامعنى له غير كون الشئ لا أول له
والازل على هذا يكون صادقا على
ذلك الشئ فى كل وقت يفرض
كون ذلك الشئ فيه فقول القائل
الجسم فى الازل موصوف بكذا أى
فى حالة كونه متصفا بالازلية وما
من وقت يفرض ذلك الجسم فيه
الا وهو موصوف بالازلية وأى
وقت قدر حصول ذلك الجسم فيه
وهو فى حيز معين لم يلزم أن يكون
حصوله فى ذلك الحيز المعين أزليا لان
نسبة حصوله فى ذلك الحيز المعين
كنسبة حصوله فى ذلك الوقت المعين
وما يلزم من كون الجسم الازل لا يتخلو
عن وقت معين أن يكون كونه فى
الوقت المعين أزليا فكذلك الحصول
فى الحيز المعين قال وفيه دقة مع
ظهوره قلنا وبوضح فساد هذه
الحجة أن قوله كل جسم يجب
اختصاصه بحيز معين لان كل
موجود مشار اليه حبا بأنه هنا
أوهناك يجب كونه كذلك يجب
عنه بأن يقال أثر يديه أنه يجب
اختصاصه بحيز معين مطلقا أو
يجب اختصاصه بحيز معين حين
الإشارة اليه أما الاول فباطل
فليس كل مشار اليه إشارة حسية
يجب اختصاصه دائما بحيز معين
فانه ما من جسم الا وهو يقبل

الاشارة الحسية مع العلم باننا شاهد
 كثير من الاجسام تتحول عن
 اجازها وامكنتها فان قال بل
 يجب ان يكون حين الاشارة اليه
 حين معين فهذا حق لكن الاشارة
 اليه في كل وقت فالاختصاص
 معين يجب ان يكون في كل وقت
 اما كونه في كل الاوقات لا يكون
 الا في ذلك المعين لا في غيره فلا
 والازلي هو الذي لم يزل فليس بعض
 الاوقات اخص به من بعض حتى
 يقال يكون في ذلك الوقت المعين
 في حينه معين بل يجوز ان يكون في
 وقت في هذا الحيز وفي وقت آخر في
 حيز آخر وتما ذلك ما تقدم ذكره
 من ان الازل ليس شيئا معين حتى
 يطلبه حين معين بل هو عبارة عن
 عدم الاول

ثم ذكر الرازي البرهان الرابع
 والخامس وليس متعلقين بهذا
 المكان ومضمون الرابع ان كل
 ما سوى الواحد ممكن بذاته
 وكل ممكن بذاته فهو مفتقر الى
 المؤثر والمؤثر لا يؤثر الا في الحادث
 لافي الباقي سواء كان تأثيره فيه
 في حال حدوثه او حال عدمه لان
 التأثير في الباقي من باب تحصيل
 الحاصل والمقدمة الاولى من هذه
 الحجة مبنية على توحيد الفلاسفة
 وهونقي التركيب وان كل مركب
 فهو مفتقر الى اجزائه وجزاؤه غيره
 وهو في غاية الضعف كما بسط في غير
 موضع والثانية مبنية على ان علة

امر في ميته في المسجد حتى يتجج به ثم فيه قول على صليت ستة أشهر قبل الناس فهذا مما يعلم
 بطلانه بالضرورة فان بين اسلامه واسلام زيد وأبي بكر وخديجة يوما أو نحوه
 فكيف يصلي قبل الناس ستة أشهر وايضا فلا يقول ان صاحب الجها. وقد شاركة فيه عدد
 كثير جدا وأما الحديث فيقال الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير
 قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل ما ابالي ان لا أعمل عملا بعد
 الاسلام الا ان أسقى الحاج وقال آخر ما ابالي ان لا أعمل عملا في الاسلام الا ان أعمر المسجد الحرام
 وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستغفرت فيها
 اختلفتم فيه فانزل الله تعالى اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم
 الآخر وجاهد في سبيل الله الى آخرها وهذه الآية ليست من خصائص الائمة ولا من خصائص
 على فان الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون والمهاجرون والانصار
 يشتركون في هذا الوصف وأبو بكر وعمر أعظم ايمانا وجهادا لاسيما وقد قال الذين آمنوا
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وانفسهم أعظم درجة عند الله ولا ريب ان جهاد أبي
 بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد علي وغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
 ان آمن الناس علمنا في صحبته وذات يده أبو بكر وقال ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر وأبو
 بكر كان مجاهدا بلسانه ويده وهو اول من دعا الى الله وأول من أودى في الله بعد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مشاركا لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر وحتى ان ابا
 سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لما قال أفيكم محمد فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفيكم ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تجيبوه فقال أفيكم ابن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال اما هؤلاء
 فقد كفيتموهم فلم يعلك عمر نفسه فقال كذبت باعدو الله ان الذي عدت احياء وقد أبق الله
 لك ما يحزنك ذكره البخاري وغيره

(الفصل الخامس) قال الرافضي ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال
 قلنا لسلمان بن النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه فقال سلمان بن رسول الله من وصيك فقال
 يا سلمان من كان وصي موسى فقال يوشع بن نون فقال فان وصي ووارثي بقضي ديني وينجز
 موعدى علي بن أبي طالب

(والجواب) ان هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ليس هو
 في مسند الامام أحمد بن حنبل وأحمد قد صنف كتابا في فضائل الصحابة ذكر فيه فضل أبي
 بكر وعمر وعثمان وعلي وجماعة من الصحابة وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف
 لا تعرف بذلك وليس كل ما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من رواية ابنه
 عبد الله وزادات من رواية القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها
 كذب كما سيأتي ذكر بعضها ان شاء الله وشيوخ القطيعي يروون عن في طبقة أحمد وهؤلاء
 الرافضة جهال اذا رأوا فيه حديثا ظنوا ان القائل لذلك أحمد بن حنبل ويكون القائل
 لذلك هو القطيعي وذلك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عن في طبقة أحمد وكذلك

في المسند زيادات زادها بنه عبد الله لاسيما في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه زاد زيادات كثيرة

الافتقار (١)

أخرى وناطقة أخرى فنلك نظير انسانيته وناطقة ليست هي هي بعينها كما أن هذا الانسان نظيره هذا الانسان ليس هو اياه بعينه الا أن يراد بلفظ العين النوع كما يقال لمن عمل مثل ما يعمل غيره هذا عمل فلان بعينه فالمقصود أنه ذلك النوع بعينه ليس المقصود أنه ذلك العمل المشخص الذي قام

بذات ذلك العامل فإنه يخالف لذات ذلك العامل ولا خصائص على فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص على منكبه اذا قام جملها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد جاء الحسن فارتحله ويقول ان ابني ارتحلني وكان يقبل زبيبة الحسن فاذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في جملة اهل بيته لما هو واجب أن يكون ذلك من خصائصه وانما حمله ليجزى عن حمله فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم كما حمله يوم أحد من جملة من الصحابة مثل طلحة بن عبيد الله فان هذا نفع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال اعظم من انتفاع الانسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وماله

(الفصل السابع) قال الرافضي وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب التجار من آل ياسين وحزبيل مؤمن آل فرعون وعلي بن أبي طالب وهو افضلهم

(الجواب) أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا بكر رضي الله عنه بأنه صديق وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا يبين أن الصديقين كثيرون وأيضا فقد قال تعالى عن مريم بنت عمران انها صديقة وهي امرأة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذب من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا أربع فالصديقون من الرجال كثيرون

(الفصل الثامن) قال الرافضي وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت مني وأمانك

(الجواب) أن هذا الحديث صحيح أخرجه في الصحيحين من حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة جزة ففضى بها الخالها وكانت تحت جعفر قال لعلي أنت مني

(١) كذا بياض بأصله

وأنا منك وقال الجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال يزيد أنت أخونا ومولانا لكن هذا اللفظ قد قاله
 النبي صلى الله عليه وسلم لطاقفة من أصحابه كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال إن الأشعريين إذا أرموا في الغزو أو قلت نفقة عيالهم في المدينة
 جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وأنا منهم وكذلك قال عن
 جلييب هومني وأنا منه فروى مسلم في صحيحه عن أبي برزة قال كنا مع النبي صلى الله عليه
 وسلم في غزوة له فأفاء الله عليه فقال لأصحابه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال
 وهل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا لا
 قال لكي أفقد جلييبا فاطلبوه فطلبوه فطلبوه في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتله فأتى
 النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتله هدامني وأنا منه هدامني وأنا منه
 قال فوضعه على ساعده ليس له سرير إلا ساعده صلى الله عليه وسلم قال فخره فوضع في قبره
 ولم يذكر غلا فتبين أن قوله لعلي أنت مني وأنا منك ليس من خصائصه بل قال ذلك للأشعريين
 وقاله جلييب وإذا لم يكن من خصائصه بل قد شاركه في ذلك غيره ممن هودون الخلفاء الثلاثة
 في الفضيلة لم يكن دالاعلى الأفضلية ولا على الامامة

(الفصل التاسع) قال الرافضي وعن عمرو بن ميمون قال لعلي بن أبي طالب عشر
 فضائل ليست لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبعثن رجلا لا يخزبه الله أبدا يحب الله ورسوله
 ويحبه الله ورسوله فاستشرف اليه من استشرف فقال أين علي بن أبي طالب قالوا هو أرمدي
 الرحا يطحن وما كان أحد هم يطحن قال فجاء وهو أرمدي لا يكاد أن يبصر قال فنفت في عينيه
 ثم هرر الربة ثلاثا وأعطاه إياها فجاء بصفيحة نبت حي قال ثم بعث أبا بكر بسورة راء فبعث عليا
 خلفه فأخذها منه وقال لا يذهب بها إلا رجل هومني وأنا منه وقال لبي عمه أيكم هو النبي في
 الدنيا والآخرة قال وعلى جالس معهم فأبوا فقال علي أنا واليك في الدنيا والآخرة قال فتركه
 ثم أقبل على رجل من رجل منهم فقال أيكم هو النبي في الدنيا والآخرة فأبوا فقال علي أنا واليك في
 الدنيا والآخرة فقال أنت ولي في الدنيا والآخرة قال وكان علي أول من أسلم من الناس بعد
 خديجة قال وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين
 فقال اغماير يد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قال وشري على نفسه
 ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة وخرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك فقال له علي أخرج معك فقال لا فيكي علي
 فقال له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنك لست بنبي لا ينبغي أن أذهب إلا
 وأنت خليفة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت ولي في كل مؤمن بعدي قال وسد أبواب
 المسجد إلا باب علي قال وكان يدخل المسجد جنبا وهو طير يقه ليس له طير بق غيره وقال له من
 كنت مولاه فعلي مولاه وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا أنه بعث أبا بكر في برأه إلى مكة فسار
 لها ثلاثا ثم قال لعلي الحق فرده وبلغها أنت ففعل فلما قدم أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم
 بكى وقال يا رسول الله حدثت في شيء قال لا ولكني أمرت أن لا يبلغها إلا أنا أو رجل مني

(والجواب) أن هذا ليس مستندا بل هو مرسل لو ثبت عن عمرو بن ميمون وفيه ألفاظ هي
 كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة فإن النبي
 صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته على المدينة غير على كما عثر عمره الحديبية وعلى

موصوف بهما أو ما كون الانسان
 المعينه له أجزاء تركيب منها فهذا
 باطل كما تقدم ولو سلم أن مثل
 هذا يسمى تركيبا فقول كل
 مركب مفتقر الى غيره يدخل فيه
 ما ركب المركب كالاجسام
 المركبة من مفرداتها من الاغذية
 والادوية والاشربة ونحو ذلك
 ويدخل فيه ما يقبل تفريق أجزائه
 كالانسان والحيوان والنبات
 ويدخل فيه ما يتميز بعض جوانبه
 عن بعض ويدخل فيه الموصوف
 بصفات لازمة له وهذا هو الذي
 أراد هنا فيقال له حينئذ يكون
 المراد أن كل ما كان له صفة لازمة
 له فلا بد في نبوته من الصفة
 اللازمة له وهذا حق وهب أنك
 سميت هذا تركيبا فليس ذلك
 ممتنع في واجب الوجود بل هو
 الحق الذي لا يمكن نقيضه قولك
 المركب مفتقر الى غيره معناه أن
 الموصوف بصفة لازمة له لا يكون
 موجودا بدون صفة اللازمة له
 لكن سميت مركبا وسميت صفة
 اللازمة له جزءا وغيرها وسميت
 استلزامه اياها افتقارا فقوله بعد
 هذا كل مفتقر الى غيره ممكن لذاته
 معناه أن كل مستلزم لصفة لازمة
 له لا يكون موجودا بنفسه بل بشئ
 مابين له ومعالم أن هذا باطل وذلك
 لان المعلوم أن ما كانت ذاته تقبل
 الوجود والعدم فلا يكون موجودا
 بنفسه بل لا بد له من واجب بنفسه

معه وخليفته غيره وغزا بعد ذلك خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة الفتح وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا حنين والطائف وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وحجة الوداع وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة بدر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاسانيد الصحيحة واتفق أهل العلم بالحديث وكان علي معه في غالب الغزوات وان لم يكن فيها قتال فان قيل استخلافه يدل على أنه لا يستخلف الا الافضل لزم أن يكون علي مفضولا في عامة الغزوات وفي عمرته وجمته لاسيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين وعام تبوك ما كان الاستخلاف الاعلى النساء والصبيان ومن عذر الله وعلي الثلاثة الذين خلفوا أو متهم بالنفاق وكانت المدينة آمنة لا يخاف على أهلها ولا يحتاج المستخلف الى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلافات وكذلك قوله وسد الابواب كلها الاباب على فان هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة فان الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرضه الذي مات فيه ان أمن الناس علي في ماله وصحته أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوخة الاسد الا خوخة أبي بكر ورواه ابن عباس ايضا في الصحيحين ومثل قوله أنت وليي في كل مؤمن بعدى فان هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والذي فيه من الصحيح ليس هو من خصائص الأئمة بل ولا من خصائص علي بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون علي مولى من والاه فان كل مؤمن موال الله ورسوله ومثل كون براءة لا يبلغها الا رجل من بنى هاشم فان هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض اليهود ويحلها الا رجل من قبيلة المطاع

(الفصل العاشر) قال الرافضي ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله

عليه وسلم أنه قال يا علي لو أن رجلا عبد الله عز وجل مثل ما أقام نوح في قومه وكان له مثل أحد ذهبا فأنفق في سبيل الله ومدنى عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوما ثم لم يوالك يا علي لم يسم رائحة الجنة ولم يدخلها وقال رجل للمان ما أشد جيلك علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجه علي سبعين ألف ملك يستغفرون له ولحمية الى يوم القيامة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب عليا قبل الله منه صلواته وقيامه واستجاب دعاءه الا من أحب عليا أعطاه الله بكل عرق من بدنه مدينة في الجنة الا من أحب آل محمد آمن من الحساب والميزان والصراف الا من مات على حب آل محمد فانا كفيله في الجنة مع الانبياء ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زعم أنه آمن بي وعاجت به وهو يبغض عليا فهو كاذب ليس بمؤمن وعن أبي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذي نفسي بيده لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع عن عمره فم أفناه وعن جده فم أبلاء وعن ماله ما اكتسبه وفم أنفقه وعن جنبنا أهل البيت فقال له عرفنا آية حكيم من بعدك فوضع يده على رأس علي بن أبي طالب وهو الى جانبه فقال ان حبي من بعدى حب هذا وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله

ما إذا أريد بالقديم الذات القديمة
الخالقة لكل شيء فهذا واحد
لا اله الا هو وقد يراد بالواجب
الموجود بنفسه القائم بنفسه وعلى
هذا فالذات واجبة دون الصفات
وعلى هذا فاذا قال القائل الذات
مؤثرة في الصفات والمؤثر والاثر
ذاتان قيل له لفظ التأثير مجمل
أتعني بالتأثير هنا كونه أبدع
الصفات وفعالها أم تعني به كون
ذاته مستلزما لها فالاول ممنوع
في الصفات والثاني مسلم والتأثير في
المبدعات هو بالمعنى الاول لا بالمعنى
الثاني بل قدينا في غير هذا الموضع
أنه يمنع أن يكون مع الله شيء من
المبدعات قديم بقدمه

(قال الرازي) في البرهان الخامس
لو كان الجسم قديما لكان قدمه اما
أن يكون عين كونه جسما واما
مغاير الكونه جسما والقسمان
باطلان فبطل القول بكون
الجسم قديما وانما قلنا انه لا يجوز
أن يكون قدم الجسم عين كونه
جسما لانه لو كان كذلك لكان
العلم بكونه جسما علما بكونه قديما
فكيف أن العلم بكونه جسما ضروري
لزم أن يكون العلم بكونه قديما
ضروريا ولما بطل ذلك فسد هذا
القسم وانما قلنا انه لا يجوز أن
يكون قدم الجسم زائدا على كونه
جسما لان ذلك الزائد ان كان
قديما لزم أن يكون قدمه زائدا
عليه ولزم التسلسل وان كان
حادثا فكل حادث فله أول وكل قديم

صلى الله عليه وسلم بقول وقد سئل بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج فقال خاطبني بلغة علي
فألهمني أن قلت يا رب خاطبني أم علي فقال يا محمد أنا نثي لست كالاشياء لا أفاض بالناس
ولا أوصف بالاشياء خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك فاطلعت على سر أترك قلبك فلم أجد
الى قلبك أحب من علي خاطبك بلسانه كما يطمئن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما أحصوا
فضائل علي بن أبي طالب وبالإسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل
الاجر في فضائل علي لا يحصى كثرة فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرابها غفر الله له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم
ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظرفي كتاب
من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر ثم قال النظر الى وجه أمير المؤمنين علي عبادة
وذكره عبادة ولا يقبل الله ايمان عبد الا بولايته والبراءة من أعدائه وعن حكيم بن حزام
عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المبارزة علي بن أبي طالب لعمر بن
عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمتي الى يوم القيامة وعن سعد بن أبي وقاص قال أمر
معاوية بن أبي سفيان سعدا بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب قال ثلاث
قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في بعض معاربه فقال له علي تخلفني
مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون
من موسى الا أنه لا نبي بعدي وسمعت يوم خيبر يقول لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله قال فتناولنا فقال ادعوا لي عليا فأتاه به رمد فبصق في عينه ودفع الراية
اليه ففتح الله عليه وأنزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال هؤلاء أهلي

(والجواب) أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث المكذوبة
ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث وليس هو من علماء
الحديث ولا ممن يرجع اليه في هذا الشأن البتة وهذه الاحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث
أنهم من المكذوبات وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم ونفاوه في المعتمد من قولهم
وكتبهم فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع ولم يرو في شيء من كتب الحديث المعتمدة
ولا سمعه أحد من أئمة الحديث فالعشرة الاولى كلها كذب الى آخر حديث قتله لعمر بن
عبد ود وأما حديث سعد لما أمره معاوية بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي
طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن
أحب الي من حمر النعم الحديث فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل
لعلي لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص علي فان قوله وقد خلفه في بعض معاربه
فقال له علي يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما
ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ليس من خصائصه فانه
استخلف على المدينة غير واحد ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره ولهذا قال له علي
أتخلفني مع النساء والصبيان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزوة يترك بالمدينة
رجالا من المهاجرين والانصار الا في غزوة تبوك فانه أمر المسلمين جميعهم بالنظر فلم يتخلف

بالمدينة الاعاص أو معذور غير النساء والصبيان ولهذا كره على الاستخلاف وقال أتخلفني مع النساء والصبيان يقول تركني مخالفا لاستحبابي معك فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستخلاف ليس نقصا ولا غضاضة فان موسى استخلف هرون على قومه لأمانته عنده وكذلك أنت استخلفتك لأمانتك عندي لكن موسى استخلف نبيا وأنا النبي بعدي وهذا تشبيه في أصل الاستخلاف فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرائيل والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف عليا على قليل من المسلمين وجهورهم استخفهم في الغزاة وتشبهه بهرون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر هذا بآبراهيم وعيسى وهذا بنوح وموسى فان هؤلاء الاربعة أفضل من هرون وكل من أبي بكر وعمر شبهه باثنين لا بواحد فكان هذا التشبيه أعظم من تشبيه علي مع أن استخلاف علي له فيه أشباه وأمثال من الصحابة وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبه فلم يكن الاستخلاف من الخصائص ولا التشبيه بنبي في بعض أحواله من الخصائص وكذلك قوله لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتناولنا فقال ادعوا لي عليا فأتاه به رمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله على يديه وهذا الحديث أصح ما روي لعلي من الفضائل أخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف مختصا بالأئمة ولا بعلي فان الله ورسوله يجب كل مؤمن تقي وكل مؤمن تقي يجب الله ورسوله لكن هذا الحديث من أحسن ما يحتج به على النواصب الذين يتبرؤن منه ولا يتولونه ولا يحبونه بل قد يكفرونه أو يفسقونه كالخوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بأنه يجب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم فان الخوارج تقول في علي مثل ذلك لكن هذا باطل فان الله ورسوله لا يطلق هذا المدح على من يعلم أنه يموت كافرا وبعض أهل الأهواء من المعتزلة وغيرهم وبعض المرابطة ومن كان على هواهم الذين كانوا يبغضونه ويسبونوه وكذلك حديث المباهلة شرکه فيه فاطمة والحسن والحسين كما شرکه في حديث الكساء فعلم أن ذلك لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالأئمة بل بشرکه فيه المرأة والصبي فان الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهلة فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة سنة تسع أو عشر والنبي صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن أكبر منه بخمسة وأما دعاه هؤلاء لأنه أمر أن يدعو كل واحد الاقربين والابناء والنساء والانفس فدعا الواحد من أولئك أبناءه ونساءه وأخص الرجال به نسبا وهؤلاء أقرب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم نسبا وان كان غيرهم أفضل منهم عنده فلم يؤمر أن يدعو أفضل أتباعه لان المقصود أن يدعو كل واحد منهم أخص الناس به لما في جبله الانسان من الخوف عليه وعلى ذي رحمه الاقربين اليه ولهذا خصهم في حديث الكساء والدعاء لهم والمباهلة مبناه على العدل فأولئك أيضا يحتاجون أن يدعو أقرب الناس اليهم نسبا وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الاجانب ولهذا امتنعوا من المباهلة لعلمهم بأنه على الحق وانهم اذا باهلوه حقت عليهم لعنة الله وعلى الاقربين اليهم بل قد يحذر الانسان على ولده ما لا يحذر على نفسه فان قيل اذا كان ما صح من فضائل علي رضي الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى وقوله اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ليس من خصائصه بل له فيه شركاء فلماذا تبنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك كما روي عن سعد وعن عمر فالجواب أن في ذلك شهادة

فلا أول له فلو كان قدم القديم عبارة عن ذلك الحادث للزم أن يكون ذلك الشيء له أول وأن لا يكون له أول وهو محال ثم قال فان عارضوا بكونه حادثا قلنا الحدوث عبارة عن مجموع الوجود الحاصل في الحادث والعدم السابق ولا يعد حصول العلم بالوجود الحاصل مع الجهل بالعدم السابق بخلاف القديم فانه لا معنى له الانفس وجوده فظهر الفرق ثم قال وهذا وجه جدل فيه مباحثات دقيقة قال وليكن هذا آخر كلامنا في شرح دلائل حدوث الاجسام قلت قال الاموي لقائل أن يقول ضعف الاصل والجواب لا يخفى اه قلت قديين في غير هذا الموضوع فساد مثل هذه الحجج من وجوه وهي مبنية على أن القديم هل هو قديم بقدم أم لا فذهب ابن كلاب والاشعري في أحد قوليه وطائفة من الصفاتية أنه قديم بقدم ومذهب الاشعري في القول الآخر والقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وأبي علي بن أبي موسى وأبي المعالي الجويني وغيرهم ليس كذلك وهم متنازعون في البقاء فقول الاشعري وطائفة معه انه باق ببقاء وهو قول الشريف وأبي علي بن أبي موسى وطائفة وقول القاضي أبي بكر وطائفة كالقاضي أبي يعلى ونحوه في ذلك وحقيقة الامر أن النزاع في هذه المسئلة اعتباري لفظي كما قد بسط في غير هذا الموضوع

الذي صلى الله عليه وسلم لعلي بايمانه باطنا وظاهرا واثبات الموالاة لله ورسوله ووجوب موالاة المؤمنين له وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه كالخوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم يحقر أحدكم صلته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم بقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم وهؤلاء يكفرونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي مع كونه كان من أعبد الناس وأهل العلم والسنة يحتاجون إلى اثبات ايمان على وعدله ودينه للرد على هؤلاء أعظم مما يحتاجون إلى مناظرة الشيعة فان هؤلاء أصدق وأدين والشبهة التي يحتاجون بها أعظم من الشبهة التي تخرج بها الشيعة كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه إلى مناظرة اليهود والنصارى فيحتاجون أن ينفوا عنه ما يرميه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا وإلى نفي ما تدعيه النصارى من الإلهية وجدل اليهود أشد من جدل النصارى ولهم شبه لا يقدر النصارى أن يجيبوهم عنها وإنما يجيبهم عنها المسلمون كما أن للنواصب شبهة لا يمكن الشيعة أن يجيبوا عنها وإنما يجيبهم عنها أهل السنة فهذه الأحاديث الصحيحة المثبتة لايمان على باطنا وظاهرا رد على هؤلاء وان لم يكن ذلك من خصائصه كالنصوص الدالة على ايمان أهل بدر وبيعة الرضوان باطنا وظاهرا فان في هاردا على من يزارع في ذلك من الروافض والخوارج وان لم يكن ما يستدل به من خصائص واحد منهم واذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لعين شهادة أو دعاه بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة أو مثل ذلك الدعاء وان كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو به لخلق كثير وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنة لآخرين والشهادة بحجة الله ورسوله (١) لعبد الله جارا الذي ضرب في الخمر وان شهد بذلك لمن هو أفضل منه وكشهادته لعمر بن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اني لاعطي رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب إلى من الذي أعطي أعطى رجالا لما في قلوبهم من الهلع والخزع وأكل رجالا إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما صلى على الميت قال اللهم اغفر له وارحمه ووافه واعف عنه وأكرم زله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وقه فتنة القبر وعذاب النار وافسح له في قبره ونور له فيه قال عوف بن مالك فتمتبت أن أكون أنا ذلك الميت وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت

(الفصل الحادي عشر) قال الرافضي وعن عامر بن واثلة قال كنت مع علي وهو يقول لهم لأحتج عليكم بما لا يستطيع عريبيكم ولا عجميكم تغيير ذلك ثم قال أنشدكم بالله أيها النفر جميعا أفبكم أحد وحدث الله تعالى قبلي قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له أخ مثل أخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيري قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمي حمزة أسد الله وأسدرسوله سيد الشهداء غيري قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم من له سبطان مثل سبطي الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو متعلق بمسائل الصفات هل هي زائدة على الذات أم لا وحقائق الامران الذات ان أريد بها الذات الموجودة في الخارج فذلك مستلزما لصفاتها مجتمع وجودها بدون تلك الصفات واذا قدر عدم اللازم لعدم الملزوم فلا يمكن فرض الذات الموجودة في الخارج منفكة عن لوازمها حتى يقال هي زائدة أو ليست زائدة لكن يقدر ذلك تقدير في الذهن وهو القسم الثاني فاذا أريد بالذات ما يقدر في النفس مجردا عن الصفات فلا ريب أن الصفات زائدة على هذه الذات المقدر في النفس ومن قال من متكلمة أهل السنة ان الصفات زائدة على الذات فتحقيق قوله أنها زائدة على ما أثبتته المتأزعون من الذات فانهم أثبتوا ذاتا مجردة عن الصفات ونحن ثبت صفاتها زائدة على ما أثبتوهم لأننا نجعل في الخارج ذاتا قائمة بنفسها ونجعل الصفات زائدة عليها فان الحى الذى يمتنع أن لا يكون الاحيا كيف تكون له ذات مجردة عن الحياة وكذلك ما لا يكون الاعلى ما قدرا كيف تكون ذاته مجردة عن العلم والقدرة والذين فرقوا بين الصفات النفسية والمعنوية قالوا القيام بالنفس والقدم ونحو ذلك من الصفات النفسية بخلاف العلم

(١) لعبد الله جارا كذا في النسخ ولم نعر عليه فقرر كتبه مصححه

وسلم عشر مرات قدم بين يدي نوحوا صدقة غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم
أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد
من عاداه ليبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أحب خلقك اليك والى باكل معى من هذا الطير فأناه
فاكل معه غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا عطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على
يديه غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبنى وكعبة لتنتهن أو لأبعثن اليكم رجلا نفسه كنفسى وطاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي
يفصلكم بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذب من زعم أنه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله
هل فيكم رجل سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل
حيث جئت بالماء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القليب غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم
بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء لاسيف الاذو الفقاه رولا فتى الاعلى غيري قالوا اللهم لا
قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه هي المواساة فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو منى وأنا منه فقال جبريل وأنا منكم غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم
أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تقائل لنا كنين والقاسطين والمارقين على لسان
النبي صلى الله عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم انى قائلت على تنزيل القرآن وأنت تقائل على تأويله غيري قالوا اللهم لا
قال فأندكم بالله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا
اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ رداء
من أبي بكر فقال له أبو بكر يا رسول الله أنزل في شئ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
لا يؤدى عنى الا أهلى غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق كافر غيري قالوا اللهم لا قال
فأندكم بالله هل تعلمون أنه أمر بسد أبوابكم وفتح بابي فقلت في ذلك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما أنا سدت أبوابكم ولا فتحت بابي بل الله سد أبوابكم وفتح بابي غيري قالوا اللهم لا
قال فأندكم بالله هل تعلمون أنه ناجاني يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك فقلت ناجاه دوننا
فقال ما أنا نجيت به الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فأندكم بالله هل تعلمون أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الحق مع على وعلى مع الحق يزول الحق مع على كيف زال فقالوا
اللهم نعم قال فأندكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى تارك فيكم
الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتي ان تضلوا ما اضمكتم بهم ما ولن يفترقا حتى يردا على الخوض
قالوا اللهم نعم قال فأندكم بالله هل فيكم أحد وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
من المشركين واضطجع في منجعه غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد يارز
عمرو بن عبدود العامري حين دعاكم الى البراز غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم
أحد نزل فيه آية التطهير حيث يقول انما يريد الله لذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم
تطهير غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنت سيد المؤمنين غيري قالوا اللهم لا قال فأندكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله

والقدرة فاتهم نظر والى ما لا يمكن
تقدير الذات في الذهن بدون
تقديره فجعلوه من النفسية وما يمكن
تقديرها بدونها فجعلوه من نوبيا ولا
ربب أنه لا يعقل موجود قائم
بنفسه ليس قائما بنفسه بخلاف
ما يقدر أنه عالم فانه يمكن تقدير ذاته
بدون العلم وهذا التقدير عاد الى
ما قدره في أنفسهم والافق نفس
الامر جميع صفات الرب الالزمة
له هي صفات نفسية ذاتية فهو عالم
بنفسه وذاته وهو عالم بالعلم وهو
قادر بنفسه وذاته وهو قادر بالقدرة
فله علم لازم لنفسه وقدرة لازمة
لنفسه وليس ذلك خارجا عن معنى
اسم نفسه وعلى كل تقدير
فالاستدلال على حدوث الاجسام
بهذه الحجة في غاية الضعف كما
اعترفوا هم به فان ما ذكره يوجب
أن لا يكون في الوجود شئ قديم
سواء قدر أنه جسم أو غير جسم
فانه يقال لو كان الرب رب العالمين
قدما كان قدمه اما أن يكون
عين كونه ربا واما زائد على ذلك
والامر ان باطلان فبطل كونه
قدما اما الاول فلانه لو كان كذلك
لكان العلم بكونه ربا أو واجب
الوجود أو نحو ذلك علما بكونه قدما
وهذا باطل وأما الثاني فلان ذلك
الزائد ان كان قدما يلزم أن يكون
قدمه زائدا عليه ولزم التسلسل وان
كان حادثا كان للقديم أول فما كان
جوابا عن مواضع الاجماع كان
جوابا في موارد النزاع وان كان

صلى الله عليه وسلم ما سألت الله شيئا الا وسألتك مثله غيري قالوا اللهم لا ومنها ما رواه أبو
عمر الزاهد عن ابن عباس قال لعلي أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره هو أول عربي
وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف وهو الذي
صبر معه يوم حنين وهو الذي غسله وأدخله قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت
ليلة المعراج بقوم تشرشروا أسداقهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال قوم يقطعون الناس بالغيبة
قال ومررت بقوم قد وضوا فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الكفار قال ثم عدلتنا عن
الطريق فلما انتهينا الى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي فقلت يا جبريل هذا علي قد سبقنا قال لا
ليس هذا عليا قلت فمن هذا قال ان الملائكة المقرئين والملائكة الكرويين لما سمعت فضائل
علي وخاصة وسمعت قولك فيه أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي اشتاقت الى
علي خلق الله تعالى لها ملكا على صورة علي فاذا اشتاقت الى علي جاءت الى ذلك المكان فكأنتها
قدرأت عليا وعن ابن عباس قال ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط
أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني هو فتى العرب وقوله ابن الفتى يعني
ابراهيم من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني عليا وهو معنى قول
جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لاسيف الاذوالفقا * رولا
فتى الاعلى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رأيت أباذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو
يقول من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبوذر لو صممت حتى تكونوا كالآوتار وصليتم حتى
تكونوا كالحنايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا

(والجواب) أما قوله عن عامر بن واثله وما ذكره يوم الشورى فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث ولم يقل علي رضي الله عنه يوم الشورى شيئا من هذا ولا ما يشابهه بل قال له عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه لئن أمرت لتغدن قال نعم قال وان بايعت عثمان لتسمعن وتطيعين
قال نعم وكذلك قال لعثمان ومكت عبد الرحمن ثلاثة أيام يشاور المسلمين في الصحيين وهذا
لفظ البخاري عن عمرو بن ميمون في مقتبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما فرغ من دفنه
اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد
جعلت أمرى الى علي وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى
عبد الرحمن فقال عبد الرحمن أيكم تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام
لنظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الى والله علي
أن لا ألو عن أفضلكم قال نعم فأخذ بيدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فإله عليك لئن أمرت لتغدن ولئن أمرت عليك
لتسمعن وتطيعين ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ المشاق قال ارفع يدك يا عثمان
وفي حديث المسور قال المسوران الرهط الذين ولاهم عمرا جمعوا فقتلوا فقال عبد الرحمن
ابن عوف لست بالذي أتكلم في هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم ففعلوا ذلك الى
عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه في تلك الليالي
حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقتني عبد الرحمن بعد هجعة
من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما فوالله ما كنت في هذه الثلاث
بكبير نوم اطلق فادع الزبير وسعد فدعوتهم له فساذهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوت
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر

العلم بكونه رب العالمين يستلزم
العلم بقدمه لكن ليس العلم بنفس
الربوبية هو العلم بنفس القدم
بل قد يقوم العلم الاول بالنفس مع
ذهولها عن الثاني وقد يشك الشاك
في قدمه مع العلم بأنه ربه ويحظر له
أن للرب ربا حتى يتبين له فساد ذلك
وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك في الحديث الصحيح في قوله
ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول
من خلق كذا فيقول الله فيقول
فمن خلق الله فاذا وجد ذلك
أحدكم فليستعذ بالله ولينته وقد
بسطت هذا في موضع آخر كما سيأتي
ان شاء الله والمقصود هنا ان هذه
البراهين الخمسة التي اخرج بها على
حدوث الاجسام قديين أصحابه
المعظمون له ضعفها بل هو نفسه
أيضا بين ضعفها في كتب أخرى
مثل المطالب العلية وهي آخر
ما صنفه وجمع فيها غاية علومه
والمباحث المشرفية وجعل
منتهى نظره وبحسه تضعيفها
وقد بسط الكلام على هذا في
مواضع وبين كلام السلف
والائمة في هذا الموضوع كالامام أحمد
وغيره وكلام النظائر الصفاتية كأبي
محمد بن كلاب وغيره وأن القائل
إذا قال عبد الله ودعوت الله
وقال الله خالق كل شيء ونحو ذلك
فاسمه تعالى يتناول الذات والصفات
ليست الصفات خارجة عن مسمى
اسمه ولا زائدة على ذلك بل هي
داخلة في مسمى اسمه ولهذا قال

أحمد فيما صنفه في الرد على
الجهمية نفاة الصفات قالوا اذا قلتم
الله وعلمه والله وقدرته والله ونوره
قلتم بقول النصارى فقال لانقول
الله وعلمه والله وقدرته والله ونوره
ولكن الله بعلمه وقدرته ونوره هو اله
واحد فبين أحمد أننا لانعطف
صفاته على مسمى اسمه العطف
المشعر بالمغايرة بل ننطق بما بين
أن صفاته داخله في مسمى اسمه
ولما ناظره الجهمية في محنته
المشهورة فقال له عبد الرحمن بن
اصحق القاضي ما تقول في القرآن
أهو الله أم غير الله يعني ان قلت هو
الله فهذا باطل وان قلت غير الله
فما كان غير الله فهو مخلوق فأجابته
أحمد بالمعارضة بالعلم فقال ما تقول
في علم الله أهو الله أم غير الله فقال
أقول في كلامه ما أقوله في علمه
وسائر صفاته وبين ذلك في رده على
الجهمية أننا لانطلق لفظ الغير نفيا
ولا اثباتا اذا كان لفظا مجازيا يراد بغير
الشيء ما يابنه وصارت مغايرته له
ويراد بغيره ما أمكن تصويره بدون
تصوره ويراد به غير ذلك وعلم الله
وكلامه ليس غير الذات بالمعنى الاول
وهو غيرها بالمعنى الثاني (١) ولكن
ليس غير الله بالمعنى الاول وإنما
كونه غير الله بالمعنى الثاني ففيه

(١) قوله ولكن ليس غير الله
بالمعنى الاول كذا في الاصل ولعل
فيه سقطا من النسخ والاصل
ولكن كونه ليس غير الله بالمعنى
الاول فعلى اطلاقه وأما كونه الخ
تأمل كتبه مصححه

أرسل لمن كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء الاجناد وكانوا افوا تلك الحجة
مع عمر فلما اجتمعوا شهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم
يعبدون بعثمان فلا تجعل علي نفسك سبيلا فقال أبا يعلى على سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم والخليفين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء
الاجناد والمسلمون هذا لفظ البخارى وفي هذا الحديث الذي ذكره هذا الرافضى أنواع من
الاكاذيب التي نزه الله تعالى عليها مثل احتجاجة بأخيه وعمه وزوجته وعلي رضي الله عنه
أفضل من هؤلاء وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ولو قال العباس هل فيكم مثل أخي
حزرة ومثل أولاد اخوتي محمد وعلي وجعفر لكاتب هذه الحجة من جنس تلك بل احتجاج
الانسان ببني اخوته أعظم من احتجاجة بعمة ولو قال عثمان هل فيكم من تزوج بنتي لكان
من جنس قول القائل هل فيكم من زوجته مثل زوجتي وكانت فاطمة قدماء قبل الشورى
كإمامت زوجة عثمان فانها ماتت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بستة أشهر وكذلك
قوله هل فيكم أحد له ولد كولدك وفيه أكاذيب متعددة مثل قوله ما سألت الله شيئا الا
وسألت لك مثله وكذلك قوله لا يؤدى عنى الاعلى فن الكذب وقال الخطابي في كتاب شعاع
الدين قوله لا يؤدى عنى الا رجل من أهل بيتي هوشى جاءه أهل الكوفة عن زيد بن يسع وهو
متهم في الرواية منسوب الى الرضى وعامة من بلغ عنه غير أهل بيته فقد بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة الى المدينة يدعو الناس الى الاسلام ويعلم الانصار القرآن
ويفقههم في الدين وبعث العلاء بن الحضرمي الى البحرين في مثل ذلك وبعث معاذا وأبا
موسى الى اليمن وبعث عتاب بن أسيد الى مكة فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه الا رجل
من أهل بيته وأما حديث ابن عباس ففيه أكاذيب منها قوله كان لواؤه معه في كل زحف
فان هذا من الكذب المعلوم اذ لو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير
باتفاق الناس ولو اؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام وأمره صلى الله عليه وسلم أن يركز
رأته بالجحون فقال العباس للزبير بن العوام أهائنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
ترك الزاوية أخرجه البخارى في صحيحه وكذلك قوله وهو الذي صبر معه يوم حنين وقد علم أنه
لم يكن أقرب اليه من العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب والعباس
أخذ بلجام بقلته وأبو سفيان بن الحرث أخذ بركبه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ناد أصحاب
السمرة قال فقلت بأعلى صوتي أن أصحاب السمرة فوالله كأن عطفهم على حنين سمعوا
صوتي عطفة البقر على أولادها فوالوا بالبيك بالبيك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبي
لا كذب أنا ابن عبد المطلب ونزل عن بقلته وأخذ كفان حصي فرمى بها القوم وقال
انهزموا ورب الكعبة قال العباس فوالله ما هو الا أن رماهم فإلت أرى حذهم كليلوا وأمرهم
مدبر حتى هزمهم الله أخرجاه في الصحيحين وفي لفظ البخارى قال وأبو سفيان أخذ بلجام
بقلته وفيه قال العباس ليمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلم يفارقه
وأما غسله صلى الله عليه وسلم وادخاله قبره فاشترك فيه أهل بيته كالعباس وأولاده ومولاه
شقران وبعض الانصار لكن كان علي يباشر الغسل والعباس حاضر لخلاله العباس وأن عليا
أولاهم مباشرة ذلك وكذلك قوله هو أول عربي ويعمى صلى ينقض ما هو المعروف عن
ابن عباس

(فصل) وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقربين والملائكة الكروبين

لماسمعت فضائل علي وخصاه وقول النبي صلى الله عليه وسلم أما ترى أن تكون مني بمنزلة هرون
من موسى اشتاقت الي علي فخلق الله لها ملكا على صورة علي

(فالجواب) أن هذا من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا فان المعراج كان بمكة
قبل الهجرة باجماع الناس كما قال تعالى سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
المسجد الأقصى الذي باركنا حوله ليريه من آياته انه هو السميع البصير وكان الاسراء من
المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان
هو الا وحى يوحى الى قوله أقسمارونه على ما يرى ولهذا نزله أخرى عند سدرة المنتهى الى
قوله أفرأيتم اللات والعزى وهذا كما نزل بمكة باجماع الناس وقوله أما ترى أن تكون مني
بمنزلة هرون من موسى قاله في غزوة تبوك وهي آخر الغزوات عام تسع من الهجرة فكيف يقال
ان الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله أما ترى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم
ان الاستخلاف على المدينة مشترك فكل الاستخلافات التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان
يكون بالمدينة رجال من المؤمنين المطيعين يستخلف عليهم وغزوة تبوك لم يكن فيها رجل
مؤمن مطيع الا من عذره الله عن هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم في غزوة تبوك
أقل وأضعف من المستخلف عليهم في جميع أسفاره ومغازيه وعمره ووجهه وقد سافر النبي
صلى الله عليه وسلم من المدينة قريبا من ثلاثين سفرة وهو يستخلف فيها من يستخلفه كما
استخلف في غزوة الأبواء سعد بن عباد واستخلف في غزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع
وخرج في طلب كرز بن جابر القهري استخلف زيد بن حارثة واستخلف في غزوة العشرة أباسلة
ابن عبد الأشهل وفي غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم واستخلفه في غزوة قرقر الكدر ولما
ذهب الى بني سليم وفي غزوة حراء الاسد وغزوة بني النضير وغزوة بني قريظة واستخلفه لما
خرج في طلب الافاح التي استاقها عيينة بن حصن ونودي في ذلك اليوم يا خيل الله اركبي وفي
غزوة الحديبية واستخلفه في غزوة الفتح واستخلف بالباية في غزوة بني قينقاع وغزوة السويق
واستخلف عثمان بن عفان في غزوة غطفان التي يقال لها غزوة أعمار واستخلفه في غزوة ذات
الرقاع واستخلف ابن رواحة في غزوة بدر الموعد واستخلف سباع بن عرفة الغفاري في غزوة
دومة الجندل وفي غزوة خيبر واستخلف زيد بن حارثة في غزوة المريسيع واستخلف أبا رهم
في غزوة القضية وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف علي رضي الله عنه عام تبوك
وكلمهم كانوا منة بمنزلة هرون من موسى اذا المراد التشبيه في أصل الاستخلاف واذا قيل في تبوك
كان السفر بعيدا قبل ولكن كانت المدينة وما حولها أمنا لم يكن هناك عدو يخاف لانهم كلهم
أسلموا ومن لم يسلم ذهب وفي غير تبوك كان العدو موجودا حول المدينة وكان يخاف على
من بها فكان خليفته يحتاج الى مزيد اجتهاد لا يحتاج اليه في الاستخلاف في تبوك

(فصل) وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم
قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني فتى العرب وقوله
ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل من قوله معنفتي يذكركم بقاله ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني
عليا وهو معني قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لا سيف الا
ذوالفقار ولا فتى الا علي فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة الموضوعات باتفاق أهل
المعرفة بالحديث وكذب معروف من غير جهة الاستناد من وجوه منها أن لفظ الفتى في الكتاب
والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح كإليس هو من أسماء الذم ولكنه بمنزلة الشاب

تفصيل فان أريد بتصوره معرفته
المعرفة الواجبة الممكنة في حق
العبد فلا يعرفه هذه المعرفة من
لم يعرف أنه حي علم قادر متكلم فلا
يمكن تصوره ومعرفته بدون صفاته
فلا تكون مغايرة لمسمى اسمه وان
أريد أصل التصور وهو الشعور به
من بعض الوجوه فقد يشعر به
من لا يحطره حينئذ أنه حي ولا علم
ولا متكلم فتكون صفاته مغايرة له
بالاعتبار الثاني وأجاب أجد أيضا
بأن الله لم يسم كلامه غيرا ولا قال
انه ليس بغير يعني والقائل اذا قال
ما كان غير الله أو سوى الله فهو
مخلوق فان احتج على ذلك بالسمع
فلا بد أن يكون مندرجا هذا
اللفظ في كلام الشارع وليس كذلك
وان احتج بالعقل فالعقل انما يدل
على خلق الامور المباشرة وأما
صفاته القائمة بذاته فليست مخلوقة
والذين يجعلون كلامه مخلوقا
يقولون هو بائن عنه والعقل يعلم
أن كلام المتكلم ليس بباين عنه
وبهذا التفصيل يظهر أيضا الخلل
فيما ذكره من الفرق بين الصفات
الذاتية والمعنوية بأن الذاتية
لا يمكن تقدير الذات في الذهن بدون
تقديرها بخلاف المعنوية فإنه
يقال لهم ما تعنون بتقدير الذات في
الذهن أو تصور الذات أو نحو ذلك
من الالفاظ أتعون به أصل الشعور
والتصور والمعرفة ولومن بعض
الوجوه أم تريدون به التصور

والكهل والشج ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك وانما الغنى كالتاب الحدث ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أجل من أن يقتل بجده أو ابن عمه ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره وحديث المؤاخاة لعلي ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الاكاذيب وانما آخى بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ومنها أن هذه المنادة يوم بدر كذب ومنها أن ذا الفقار لم يكن لعلي وانما كان سيفا من سيف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر وذا الفقار من سيف المسلمين بل من سيف الكفار كما روى ذلك أهل السنن فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نقل سيف ذى الفقار يوم بدر ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كما لا قد تعدى سن القتيان

(فصل) وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه فلا يحتج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر ومع هذا حب علي واجب وليس ذلك من خصائصه بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحب عثمان وعمر وأبا بكر وأن نحب الانصار في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية الایمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الامي الى أنه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق

(فصل) قال الرافضي ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا يضر معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة

والجواب أن كتاب الفردوس فيه من الاحاديث الموضوعات ما شاء الله ومصنفه شيرويه بن شهر يار الديلي وان كان من طلبه الحديث ورواه فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيدنا نقلها من غير اعتبار صحيحها وضعيفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات احاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه وسلم ما يقوله فان حب الله ورسوله أعظم من حب علي والسبب أن تضر مع ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله بن حمار في الحجر وقال انه يحب الله ورسوله وكل مؤمن فلا بد أن يحب الله ورسوله والسبب أن تضره وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دين الاسلام أن الشرك يضر صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب فان آياه أبا طالب كان محبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار والغالية يقولون انهم يحبونه وهم كفار من أهل النار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ولو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقد علم بالاضطرار من دين الاسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وان كان يحب عليا ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لأفيد بالمقتول وان كان يحب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب علي ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضر ذلك مع حب علي ثم من المعلوم أن المحبين له الذين رأوه وقتلوا معه أعظم من غيرهم وكان هودا ثمانية هم ويعيهم ويطعن عليهم ويترأ من فعلهم ودعا الله عليهم أن يبدله بهم خيرا منهم ويبدلهم به شرارهم (٢) ولو لم تكن الاذنب لهم في القتال معه ومعصيتهم لامره فاذا كان أولئك خيار الشيعة وعلي بين أن تلك الذنوب تضرهم فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك وبالجملة هذا القول كفر ظاهر يستتاب صاحبه ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وكذلك قوله وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة فان من أبغضه ان كان كافرا

(١) قوله يمتنع مع تصور الى قوله يمتنع أن يقدر هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرار أو نقصا فانظر

(٢) ولو لم تكن الاذنب لهم الخ كذا في الاصل ويجوز كتبه معصمه

فكفره هو الذي أشقاه وان كان مؤمنا فغسه ايمانته وان أبغضه وكذلك الحديث الذي ذكره
 عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حب آل محمد يوم آخر من عبادة سنة ومن مات
 عليه دخل الجنة وقوله عن علي أنا وهذا حجة الله على خلقه هما حديثان موضوعان عند أهل
 العلم بالحديث وعبادة سنة فيها الايمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان وقد أجمع
 المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهر افضل عن جهم يوما وكذلك حجة الله على
 عباده قامت بالرسول فقط كما قال تعالى لثلاث يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولم يقل بعد الرسل
 والأئمة أو الأوصياء أو غير ذلك وكذلك قوله لو اجتمع الناس على حب علي لم يخلق الله النار من
 أبين الكذب باتفاق أهل العلم والايان ولو اجتمعوا على حب علي لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله
 وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا الصالحات واذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة وان لم يعرفوا
 عليا بالكلية ولم يخطر بقلوبهم لاحبه ولا بغضه قال الله تعالى بلي من أسلم وجهه لله وهو محسن
 فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع
 الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال
 تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون
 في السراء والضراء والكافمين الغبط والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا
 فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا والذونوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصبروا على
 ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
 ونعم أجر العاملين فهؤلاء في الجنة ولم يشترط عليهم ما ذكره من حب علي وكذلك قوله تعالى ان
 الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الى قوله أولئك
 في جنات مكرمون وأمثال ذلك ولم يشترط حب علي وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عدة
 وفود آمنوا به وآمن به طوائف ممن لم يره وهم لم يسمعو اذ كر على ولا عرفوه وهم من المؤمنين
 المتقين المستحقين للجنة وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة والرافضة والنصيرية والاسماعيلية
 وجهورهم من أهل النار بل مخلدون في النار

(فصل) وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وانه راية الهدى
 وامام الاولياء وهو الكلمة التي ألزمها المتقين الخ فان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة
 بالحديث والعلم ومجرد رواية صاحب الحلية لا تفيد ولا تدل على الصحة فان صاحب الحلية
 قد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والاولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة
 باتفاق أهل العلم وهو وأمثاله من الحفاظ النقات وأهل الحديث نقات قباير وونه عن شيوخهم
 لكن الآفة ممن هو فوقهم وهم لم يكذبوا في النقل عن نقلوا عنه لكن يكون واحدا من رجال
 الاسناد ممن يتعمد الكذب أو يعلط وهم يبلغون عن حديثهم ما سمعوه منه ويروون الغرائب
 لتعرف وعامة الغرائب ضعيفة كما قال الامام أحمد اتقوا هذه الغرائب فان عامتها ضعيفة
 وقوله في الحديث هو كلمة التقوى مما بين أن هذا كذب فان تسميته كلمة من جنس تسمية
 المسيح كلمة الله والمسيح سمي بذلك لان مثله عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
 فهو مخلوق بالكلمة وأما علي فهو مخلوق كما خلق سائر الناس وكلمة التقوى مثل لا اله الا الله
 والله أكبر من الكلمات التي يصدق المؤمنون بعضها ان كانت خيرا أو يطعنونها ان كانت
 أمرا فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ومثل كلمة خبيثة كشجرة
 خبيثة اجتمعت من فوق الارض ما لها من قرار ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

واذا علم لزوم بعض الصفات دون
 بعض فما علم لزومه لا يمكن تقدير
 وجود الذات دونه وما لم يعلم لزومه
 أمكن الذهن أن يقدر وجوده دون
 وجود تلك الصفة التي لم يعلم لزومها
 لكن هذا الامكان معناه عدم العلم
 بالامتناع لا العلم بالامكان في
 الخارج اذ كل ما لم يعلم الانسان
 عدمه فهو ممكن عنده امكانا ذهنيا
 بمعنى عدم علمه بالامتناع لا امكانا
 خارجيا بمعنى أنه يعلم امكانه في
 الخارج ووفق بين العلم بالامكان
 وعدم العلم بالامتناع وكثير من
 الناس يشبه عليه هذا هذا فاذا
 تصور ما لا يعلم امتناعه أو مثل عنه
 قال هذا ممكن وهذا غير متنع وهذا
 لو فرض وجوده لم يكن من فرضه
 محال واذا قيل له قولك انه لو فرض
 وجوده لم يلزم منه محال قضية كلية
 وسلب عام فن أين علمت أنه لا يلزم
 من فرض وجوده محال والناسي
 عليه الدليل كما أن المنبت عليه
 الدليل وهل علمت ذلك بالضرورة
 المشتركة بين العقلاء أم ينظر مشترك
 أم بضرورة اختصاصت بها أم ينظر
 اختصاصت به فان كان بالضرورة
 المشتركة وجب أن يشرك
 نظرا أول من العقلاء في ذلك وليس
 الامر كذلك عندهم وان كان ينظر
 مشترك فأين الدليل الذي تشترك
 فيه أنت وهم وان كان بضرورة
 مختصة أو ينظر مختص فهذا أيضا
 باطل لوجهين أحدهما أنك تدعي
 أن هذا مما يشترك فيه العقلاء

والذي هو في الآخرة وكلمة التقوى اسم جنس لكل كلمة يتق الله بها وهو الصدق والعدل وكل من تحترى الصدق في خبره والعدل في أمره فقد لزم كلمة التقوى وأصدق الكلام وأعدله قول لا اله الا الله فهي أخص الكلمات بانها كلمة التقوى وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما من الموضوعات

(قال الرافضي) وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنف الكلبى كتابا في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لاهل البيت والجواب أن يقال قيل الاجوبة المفصلة عما يذكركم من المطاعن ان ما ينقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان أحدهما ما هو كذب إما كذب كله وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يخرج به الى الذم والمطعن وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يروى منها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبى وأمثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضى بما صنفته هشام الكلبى في ذلك وهو من أكذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف وكلاهما متروك كذاب وقال الامام أحمد في هذا الكلبى ما ظننت ان أحدا يحدث عنه انما هو صاحب سمر (١) ونسب وقال الدارقطني هو متروك وقال ابن عدى هشام الكلبى الغالب عليه الأسمار ولا أعرف له في المسند شيئا وأبوه أيضا كذاب وقال زائدة والليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى بن يسابرة كذاب ساقط وقال ابن حبان وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج الى الإغراق في وصفه النوع الثاني ما هو صدق وأكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير يخرجها عن أن تكون ذنوبا وتجعلها من موارد الاجتهاد التي ان أصاب المجتهد فيها فله أجران وان أخطأ فله أجر وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب وما قدر من هذه الأمور ذنبا محققا فان ذلك لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة منها التوبة المباحية وقد ثبتت عن أئمة الامامية أنهم تابوا من الذنوب المعروفة عنهم ومنها الحسنات المباحية للذنوب فان الحسنات يذهبن السيئات وقد قال تعالى ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ومنها المصائب المكفرة ومنها دعاء المؤمنين بعضهم لبعض وشفاعة نبهم فامن بسبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد من الأمة الا والصحابة أحق بذلك فهم أحق بكل مدح ونفي كل ذم ممن بعدهم من الامة ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم واسأرا الامة فنقول لا بد أن يكون مع الانسان أصول كلية يردها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت والافريقي في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم فنقول الناس قد تكلموا في تصويب المجتهدين وتخطئتهم وتأنيبهم وعدم تأنيبهم في مسائل الفروع والاصول ونحن نذكر أصولا جامعة نافعة (الاصول الاول) أنه هل يمكن كل أحد ان يعرف باجتهاده الحق في كل مسألة فيها نزاع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل الى الحق بل قال ما اعتقد أنه هو الحق في نفس الامر ولم يكن هو الحق في نفس الامر هل يستحق أن يعاقب أم لا هذا الأصل هذه المسائل والناس في هذا الاصل ثلاثة أقوال كل قول عليه طائفة من النظائر الاول قول من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسألة دليلا يعرف به يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه أن يعرف الحق وكل من لم يعرف الحق في مسألة أصولية أو فروعية فاعلم انما هو لتفريطه فيما يجب عليه لا يعجزه وهذا القول هو المشهور عن القدرية والمعتزلة وهو قول طائفة من

ويلزمهم موافقتك فيه وتدعى أنهم اذا ناظروك كانوا منقطعين معك بهذه الحجة وذلك يمنع دعواك الاختصاص بعلم ذلك والثاني أن اختصاصك بعلم ذلك ضرورة وأتظن انما يكون لاختصاصك بما يجب تخصيصك بذلك كمن خص بنبوة أو تجر به أو نحو ذلك مما ينفر به وأنت لست كذلك فيما تدعى امكانه ولا تدعى اختصاصك بالعلم بامكانه وان ادعيت ذلك لم يلزم غيرك موافقتك في ذلك ان لم تقم عليه دليلا يوجب موافقتك سواء كان سمعيا أو عقليا وأنت تدعى أن هذا من العلوم المشتركة العقلية وهذه الامور لبسطها موضع آخر والمتمصود هنا التنبيه على هذا الاصل الذي نشأ منه النزاع أو الاشتباه في مسائل الصفات من هذا الوجه وتفريق هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة لموصوف بين ماسموها نفسية وذاتية وماسموها معنوية يشبه تفريق المنطقين في الصفات اللازمة بين ماسموها ذاتيا مقوما داخل في الحقيقة وماسموها عرضيا خارجا عن الذات مع كونه لازما لها وتفريقهم في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود الماهية كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وبين أن هذه الفروق انما تعود عند الحقيقة الى الفرق بين ما يتصور في الازهان وهو الذي قد يسمى ماهية وبين ما يوجد في الاعيان وهو الذي قد يسمى وجودها وان ما يتصور (١) في بعض النسخ وشبهه بدل نسب اه معصيه

في النفس من المعاني ويعبر عنه
بالالفاظ له لفظ دل عليه بالمطابقة
هو الدال على تلك الماهية وله جزء
من المعنى هو جزء تلك الماهية
واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن
وله معنى يلزمه خارج عنه فهو
اللازم لتلك الماهية الخارج عنها
واللفظ يدل عليه بالالتزام وتلك
الماهية التي في الذهن هي بحسب
ما يتصوره الذهن من صفات
الموصوف تكثر تارة وتقل تارة
وتكون تارة مجملة وتارة مفصلة وأما
الصفات اللازمة للموصوف
في الخارج فكلها لازمة له لا تقوم
ذاته مع عدم شيء منها وليس منها
شيء يسبق الموصوف في الوجود
العيني كما قد يزعمونه من أن الذاتي
يسبق الموصوف في الذهن والخارج
وتلك الصفات هي أجزاء الماهية
المتصورة في الذهن كما أن لفظ كل
صفة جزء من تلك الالفاظ اذا
قلت جسم حساس نام مغذ
متحرك بالارادة ناطق وأما
الموصوف الموجود في الخارج
كالانسان فصفاته قائمة به حالة
فيه ليست أجزاء الحقيقة
الموجودة في الخارج سابقة عليها
سبق الجزء على الكل كما يتوهمه
من يتوهمه من هؤلاء الغالطين كما
قد بسط في موضعه وقول هؤلاء
المتكلمين في الصفات اللازمة انها
زائدة على حقيقة الموصوف يشبه
قول أولئك ان الصفات اللازمة
العرضية خارجة عن حقيقة

أهل الكلام غير هؤلاء ثم قال هؤلاء أما المسائل العملية فعليها أدلة قطعية تعرف بها فكل من
لم يعرفها فإنه لم يستفزع وسعه في طلب الحق في أتم وأما المسائل العملية الشرعية فلهم فيها
مذهبان أحدهما أنها كالعملية وأنه على كل مسألة دليل قطعي من خالفه فهو آثم وهؤلاء الذين
يقولون المصيب واحد في كل مسألة أصلية وفرعية وكل من سوى المصيب فهو آثم لأنه مخفي
والخطأ والاثم عندهم متلازمان وهذا قول بشر المرسي وكثير من المعتزلة البغداديين الثاني أن
المسائل العملية ان كان عليها دليل قطعي فان من خالفه آثم مخفي كالعملية وان لم يكن عليها دليل
قطعي فليس لله فيها حكم في الباطن وحكم الله في حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده اليه وهؤلاء
وافقوا الأولين في أن الخطأ والاثم متلازمان وان كل مخفي آثم لكن خالفوه في المسائل
الاجتهادية فقالوا ليس فيها قاطع والظن ليس عليه دليل عند هؤلاء وانما هو من جنس ميسل
النفوس التي شئ دون شئ فعملوا الاعتقادات الفتنية من جنس الارادات وادعوا أنه ليس في نفس
الامر حكم مطلوب بالاجتهاد والاثم في نفس الامر أمانة أرجح من أمانة وهذا القول قول أبي
الهدذيل العلاف ومن اتبعه كالجبائي وابنه وهو أحد قولي الأشعري وأشهرهما وهو اختيار
القاضي أبي بكر الباقلاني وأبي حامد الغزالي وأبي بكر بن العربي ومن اتبعهم وقد بسطنا القول في
ذلك بسطا كثيرا في غير هذا الموضع والمخالفون لهم كأبي اسحق الاسفراييني وغيره من الأشعرية
وغيرهم يقولون هذا القول أوله سفطة وآخره زندقة وهذا قول من يقول ان كل مجتهد في
المسائل الشرعية الاجتهادية العملية فهو مصيب باطنا وظاهرا اذ لا يتصور عندهم أن يكون
مجتهدا مخظئا إلا بمعنى أنه خفي عليه بعض الامور وذلك الذي خفي عليه ليس هو حكم الله لافي حقه
ولافي حق أمثاله وأما من كان مخظئا وهو المخفي في المسائل القطعية فهو آثم عندهم والقول
الثاني في أصل المسئلة أن المجتهد المستدل قد يمكنه أن يعرف الحق وقد يعجز عن ذلك لكن اذا عجز
عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى وقد لا يعاقبه فان له أن يعذب من يشاء ويعف لمن يشاء بلا سبب
أصلا بل محض المشيئة وهذا قول الجهمية والأشعرية وكثير من الفقهاء أتباع الأئمة الاربعة
وغيرهم ثم قال هؤلاء قد علم بالسمع أن كل كافر فهو في النار فحين نعلم أن كل كافر فان الله يعذبه
سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الاسلام أو لم يجتهد وأما المسلمون المختلفون فان
كان اختلافهم في الفروعيات فأكثرهم يقول لا عذاب فيها وبعضهم يقول لان الشارع عفا
عن الخطأ فيها وعلم ذلك باجماع السلف على أنه لا اثم على المخفي فيها وبعضهم يقول لان الخطأ في
الظنيات تمتنع كما تقدم ذكره عن بعض الجهمية والأشعرية وأما القطعيات فأكثرهم يؤتم
المخفي فيها ويقول ان السمع قد دل على ذلك ومنهم من لا يؤتمه والقول المحكي عن عبيد الله
ابن الحسن العنبري هذا معناه أنه كان لا يؤتم المخفي من المجتهدين من هذه الامة لافي الاصول
ولافي الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأي على عبيد الله هذا القول وأما
غير هؤلاء فيقول هذا قول السلف وأئمة الفتوى كابي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي
وغيرهم لا يؤتمون مجتهدا مخظئا لافي المسائل الاصولية ولا في الفروعية كما ذكر ذلك عنهم ابن
حزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقولون شهادة أهل الأهواء الاخطائية
ويصنعون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلي خلفه وقالوا هذا هو
القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة الدين انهم لا يكفرون ولا يفسقون
ولا يؤتمون أحدا من المجتهدين المخفيين لافي مسألة علمية ولا علمية قالوا والفرق بين مسائل
الاصول والفروع انما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك

سبيلهم وانتقل هذا القول الى اقوام تكلموا بذلك في اصول الفقه ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره قالوا والفرق في ذلك بين مسائل الاصول والفروع كما أنهم محدثة في الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا اجماع بل ولا قالها أحد من السلف والائمة فهي باطلة عقلا فان المفرقين بين ما جعلوه مسائل اصول ومسائل فروع لم يفرقوا بينهم بفرق صحيح عيز بين النوعين بل ذكروا ثلاثة فروع أو أربعة كلها باطلة فمنهم من قال مسائل الاصول هي العملية الاعتقادية التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ومسائل الفروع هي العملية التي يطلب فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش وفي المسائل العملية ما لا يأنم المتنازعون فيه كتنازع الصحابة هل رأى محمد ربه وكتنازعهم في بعض النصوص هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وما أراد بمعناه وكتنازعهم في بعض الكلمات هل هي من القرآن أم لا وكتنازعهم في بعض معاني القرآن والسنة هل أراد الله ورسوله كذا وكذا وكتنازع الناس في دقيق الكلام كسئلة الجوهر الفرد ومثائل الاجسام وبقاء الاعراض ونحو ذلك فليس في هذا تكفير ولا تنسيق قالوا والمسائل العملية فيها عمل وعلم فاذا كان الخطأ مغفورا فيها فالتى فيها عمل بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفورا ومنهم من قال المسائل الاصولية هي ما كان عليها دليل قطعي والفرعية ما ليس عليها دليل قطعي قال أولئك وهذا الفرق خطأ أيضا فان كثيرا من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عندهم عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعي بالاجماع كتحریم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأول بل يكفر حتى تقام عليه الحجة كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة ورأوا أنها حلال لهم ولم تكفرهم الصحابة حتى ينوالهم خطأهم فتأولوا ورجعوا وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى تبيّن لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يؤثمهم النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطوهم قطعي وكذلك أسامة بن زيد وقد قتل الرجل المسلم وكان خطوهم قطعيا وكذلك الذين وجدوا رجلا في غنمه فقال اني مسلم فقتلوه وأخذوا ماله كان خطوهم قطعيا وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئا قطعيا وكذلك الذين تيمموا الى الآباط وعمار الذي تعلق في التراب للجنابة كما تعلق الدابة بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا مخطئين قطعيا وفي زماننا لو أسلم قوم في بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج ولم يعلموا تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشؤا في مكان جهل وقد زنت على عهد عمر امرأة فلما أقربت به قال عثمان انها تستهل به استهل من لا يعلم أنه حرام فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يحدوها واستحلل الزنا خطأ قطعيا والرجل اذا حلف على شيء يعتقد كالحلف عليه فتبين بخلافه فهو مخطئ قطعيا ولا اثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كفارة عليه عند الاكثرين ومن اعتقد بقاء الفجر فأكل فهو مخطئ قطعيا اذا تبين له الاكل بعد الفجر ولا اثم عليه وفي القضاء نزاع وكذلك من اعتقد غروب الشمس فتبين بخلافه ومثل هذا كثير وقول الله تعالى في القرآن ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطانا قال الله تعالى قد فعلت ولم يفرق بين الخطأ القطعي في مسألة قطعية أو وطنية والظني بل لا يجزم بأنه خطأ الا اذا كان خطأ قطعيا قالوا فن قال ان المخطئ في مسألة قطعية أو وطنية يأتى فقد خالف الكتاب والسنة والاجماع القديم قالوا وايضا فكون المسئلة قطعية أو وطنية هو أمر اضافي بحسب حال المعتقدين ليس هو وصفا للقول في نفسه فان الانسان قد يقطع بأشياء علمها بالضرورة أو بالنقل المعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعيا ولا ظنا وقد يكون

الموصوف وكلا الأمرين منه تليس واشتباه حاد بسببه كثير من النظائر الاذكياء وكثير بينهم النزاع والجدال والقبيل والقال وبسط هذا له موضع آخر وانما المقصود هنا التنبيه على ذلك والله أعلم وأحكم (١) وان كان قد بسط الكلام على ضعفه في غير هذا الموضع مع أن هذا الذي ذكره مستوعب لما ذكره غيره من أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء من أصحاب الائمة الاربعة وغيرهم في ذلك وكان المقصود ما ذكره في تناسخ الحوادث ولهذا لم يعتمد الا مدى في مسألة حدوث العالم على شيء من هذه الطرق بل بين ضعفها واحجج بما هو مثلها أو دونها في الضعف وهو أن الاجسام لا تنقل عن الاعراض والاعراض لا تبقى زمانين فتكون حادثة وما لا ينقل عن الحوادث فهو حادث وهذا الدليل مبني على مقدمتين على أن (٢) كل عرض زمان فهو لا يبقى زمانين وجهه ور العقلاء يقولون ان هذا يخالف للعس والضرورة وعلى امتناع حوادث لا أول لها وقد عرف الكلام في ذلك والوجوه التي ضعف بها (١) وقع هنا بياض بالأصل فليرجع الى الاصول السليمة فان العبارة التي هنا غير مستقيمة (٢) قوله كل عرض زمان كذا في الاصل ولعل الصواب كل عرض في زمان كتبه مصححه

الانسان ذكيا قوى الذهن سريع الادراك فيعرف من الحق ويقطع به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لا علما ولا ظنا فالقطع والظن يكون بحسب ما وصل الى الانسان من الادلة وبحسب قدرته على الاستدلال والناس يختلفون في هذا وهذا فكون المسئلة قطعية أو ظنية ليس هو صفة ملازمة للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعي بل هو صفة لحال الناظر المستدل المعتقد وهذا مما يختلف فيه الناس فعلم أن هذا الفرق لا يتردد ولا ينعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال المسائل الاصولية هي المعلومة بالعقل فكل مسئلة علمية استقل العقل بدر كها فهي من مسائل الاصول التي يكفر أو يفسق بخالفها والمسائل الفرعية هي المعلومة بالشرع قالوا فالاول مسائل الصفات والقدر والثاني مسائل الشفاعة وخروج أهل الكبار من النار فيقال لهم ماذا كرموه بالصدق أو لى فان الكفر والفسق أحكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التي يستقل بها العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما والعدل من جعله الله ورسوله عدلا والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة والشتى فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شتى فيها والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله والمستحقون لميراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين والذي يقتل حدا أو قصاصا من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للثمن والخمس من جعله الله ورسوله مستحقا لذلك والمستحق للموالة والمعاداة من جعله الله ورسوله مستحقا للموالة والمعاداة والحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه الله ورسوله فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع وأما الامور التي يستقل بها العقل فمثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلاني فان مثل هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد الاطباء الذين علوا ذلك بقياس أو تجريبه وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا مما يعلم بالعقل وكذلك مسئلة الجوهر الفرد وماتل الاجسام واختلافها وجواز بقاء الاعراض وامتناع بقائها فهذه ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفساقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله كافرا وهل يكفر أحد بالخطا في مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام فان قيل هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسئلة عقلية لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التي يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبنى على مسائل معينة فاذا اخطأ فيها لم يكن عالما بصدق الرسول فيكون كافرا قيل صدق الرسول ليس مبنيا على مسائل معينة من مسائل النزاع بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجهمية انه لا يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم أن الاجسام محدثة ولا يعلم ذلك الا بالعلم بانها لا تنفك من الحوادث إما بالاعراض مطلقا وإما بالالوان واما الحركات ولا يعلم حد وثباتها حتى يعلم امتناع حوادث لا أول لها ولا يعلم أنه صادق حتى يعلم أن الرب غنى ولا يعلم غناه حتى يعلم أنه ليس بحسب ونحو ذلك من الامور التي تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصدق الرسول لا يعلم صدقه بدونها هي مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل ايمان الناس موقفا على ما يبل ولا دعا الناس اليها ولا ذكرت في كتاب ولا سنة ولا ذكرها أحد من الصحابة لكن الاصول التي بها يعلم صدق الرسول مذكورة في القرآن وهي غير هذه كما قد بين في غير هذا الموضع وهؤلاء الذين

الآمدى ما احتج به من قبله على حدوث الاجسام يوافق كثير منها ما ذكره الارموى وهو متقدم على الارموى فاما أن يكون الارموى رأى كلامه وأنه صحيح فوافقوه واما أن يكون وافق الخاطر الخاطر كما يوافق الخافر الخافر أو أن يكون الارموى بل والآمدى أخذ ذلك أو بعضه من كلام الرازي أو غيره وهذا الاحتمال أرجح فان هذين وأمثالهما وقفوا على كتبه التي فيها هذه الحجج مع أن تضعيفها مما سبق هؤلاء اليه كثير من النظار ومن تكلم من النظار ينظر ما تكلم به من قبله فاما أن يكون أخذه عنه أو تشابهت قلوبهم وبكل حال فهما مع الرازي ونحوه من أفضل بني جنسهم من المتأخرين (١) فانفاقها ما دليل على قوة هذه المعارضات لاسيما اذا كان الناظر فيها ممن له بصيرة من نفسه يعرف بها الحق من الباطل في ذلك بل يكون تعظيمه لهذه البراهين لان كثيرا من المتكلمين من هؤلاء وغيرهم اعتمد عليها في حدوث الاجسام فاذا رأى هؤلاء وغيرهم من النظار قدح فيها وبين فسادها علم أن نفس النظار مختلفون في هذه المسائل وأن هؤلاء الذين يحتجون بها هم بعينهم يقدحون فيها وعلى القدح فيها استقرارهم وكذلك غيرهم قدح فيها كأبي حامد الغزالي وغيره وليس هذا

(١) قوله فانفاقها ما دليل المناسب فانفاقهم وانظر كتبه مصححه

ابتدعوا أصولاً زعموا أنه لا يمكن تصديق الرسول إلا بها وأن معرفتها شرط في الإيمان أو واجبة على الأعيان هم من أهل البدع عند السلف والأئمة وجهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل وأما الحدائق من الأئمة ومن أتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل مبتدعة في الشرع وانها تناقض ما جاء به الرسول وحينئذ فإن كان الخطأ في المسائل العقلية التي يقال انها أصول الدين كفرافهؤلاء السالكون هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لا من خالفهم وان لم يكن الخطأ فيها كفرافلا يكفر من خالفهم فيها فثبت انه ليس كافراً في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج والجهمية والرافضة المعتزلة وغيرهم وأهل السنة لا يبتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وان كان مخالفاً لهم مكفراً لهم مستحلاً لدماهم كما تكفر الصحابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاها واستحلها لهم دماء المسلمين المخالفين لهم وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والخطئة والتأنيب ونفيه والتكفير ونفيه لكونهم ينو على القولين المتقدمين قول القدرية الذين يجعلون كل مستدل قادراً على معرفة الحق فيعذب كل من لم يعرفه وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون لا قدرة للعبد على شئ أصلاً بل الله يعذب بمحض المشيئة فيعذب من لم يفعل ذنباً قط وينعم من كفر وفسق وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين وهؤلاء يقولون يجوز أن يعذب الأطفال والمجانين وان لم يفعلوا ذنباً قط ثم منهم من يجزم بعذاب أطفال الكفار في الآخرة ومنهم من يجوز ويقول لا أدري ما يقع وهؤلاء يجوزون أن يغفر لفسق أهل القبلة بلا سبب أصلاً ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة وان كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلاً بل بمحض المشيئة وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد التمتثلين على الآخر بلا مرجح لكن هؤلاء الجهمية يقولون انه في كل حادث يرجح بلا مرجح وأولئك القدرية والمعتزلة والكرامية وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون أصل الاحداث والابداع كان ترجيحاً بلا مرجح وأما بعد ذلك فقد خلق أسباباً وحكماً على الحوادث بها واختلفت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم بعضاً فاذا قيل انه خالق أفعال العباد وانه يريد لكل ما وقع وقيل مع ذلك انه يعذب العاصي كان هذا ظلماً كظلمنا وسموا أنفسهم العدلية وقالت الجهمية الظلم في حقه هو ما يتمتع وجوده فأما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم فان الظلم اما مخالفة أمر من يجب طاعته وإما التصرف في ملك الغير بغير إذنه فالإنسان بوصف بالظلم لانه مخالف لامر به ولانه يتصرف في ملك غيره بغير إذنه والرب ليس فوقه أمر ولا غيره ملك بل انما يتصرف في ملكه فكل ما يمكن فليس بظلم بل اذا نعم فرعون وأباجهمل وأمثالهما ممن كفر به وعصاه وعذب موسى ومحمد ممن آمن به وأطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبة اليه سواء ولكن لما أخبر أنه ينعم المطيعين وأنه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقوع بخبره الصادق لالسبب اقتضى ذلك والاعمال علامات على الثواب والعقاب ليست أسباباً فهذا قول جهم وأصحابه ومن وافقه كالأشعري ومن وافقه من أتباع الفقهاء الأربعة والصوفية وغيرهم ولهذا يجوز هؤلاء أن يعذب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد فليس عندهم في نفس الأمر أسباب الحوادث ولا حكم ولا في الأفعال صفات لاجلها كانت ما مورأها ومنها عنهابل عندهم يتمتع أن يكون في خلقه وأمره لامكي وأما

(١) قوله لعدم حصوله في الحيز بعد أن كان فيه هكذا في الأصل والظاهر أن في الكلام نقصاً تأمل وحرر كتبه معججه

القدرية فيثبتون له شريعة فيما يجب عليه ويحرم عليه بالقياس على عباده وقد تكلمنا على قول
 الفريقين في مواضع وذكرنا فصلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبه
 هذا الرافضي الى جميع أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الخيرية وبيننا أن هذه المسئلة لا تتعلق
 بمسئلة الامامة والتفضيل بل من الشيعة من يقول بالخير والقدر وفي أهل السنة من يقول بهذا
 وبهذا والمقصود هنا أن نبين أن الكلام في تصوير المتنازعين مصيبيين أو مخطئين منابيين أو
 معاقين مؤمنين أو كفار أو مفرغ عن هذا الاصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها وبهذا
 يظهر القول الثالث في هذا الاصل وهو أنه ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق
 ولا يتحقق الوعيد الا من ترك ما مورا أو فعل محظورا وهذا هو قول الفقهاء والائمة وهو القول
 المعروف عن سلف الامة وقول جمهور المسلمين وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب
 من القول الاول قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور وهو أنه ليس كل من طلب
 واجتهد واستدل على النتي يتمكن من معرفة الحق فيه بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة
 والقدرية يقولون ان الله تعالى سوى بين المكلفين في القدرة ولم يخص المؤمنين بما فضلهم به على
 الكفار حتى آمنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى أطاعوا وهذا من أقوال
 القدرية والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة واجماع السلف والعقل الصريح كما
 بسط في موضعه ولهذا قالوا ان كل مستدل فعه قدرة تامة يتوصل بها الى معرفة الحق ومعلوم
 أن الناس اذا اشتهت عليهم القبلة في السفر فكلمهم ما مورا وبالا جهادا والاستدلال على جهة
 القبلة ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط فيظن في بعض الجهات
 أنها جهتها ولا يكون مصيبا في ذلك لكن هو مطيع لله ولا اثم عليه في صلته اليها لان الله لا يكلف
 نفسا الا وسعها فيجزئه عن العلم بها كجزئه عن التوجه اليها كالمقيد والخائف والمحسوس والمرضى
 الذي لا يمكنه التوجه اليها ولهذا كان الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا يعذب
 في الآخرة الا من عصاه بترك المأمورا وفعل المحظور والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة بخلاف
 الجهمية ومن اتبعهم من الاشعرية وغيرهم فانهم قالوا بل يعذب من لا ذنب له أو نحو ذلك ثم
 هؤلاء يجتنبون على المعتزلة في نفس الايجاب والتحريم العقلي بقوله تعالى وما كنا معذنين حتى
 نبعث رسولا وهو حجة عليهم أيضا في نفي العذاب مطلقا لا بعد ارسال الرسل وهم يجوزون
 التعذيب قبل ارسال الرسل فأولئك يقولون يعذب من لم يبعث اليه رسولا لانه فعل القبائح
 العقلية وهؤلاء يقولون بل يعذب من لم يفعل فيحافظ كالأطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة
 والعقل أيضا قال تعالى وما كنا معذنين حتى نبعث رسولا وقال تعالى عن النار كما أتت فيها
 فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان أنتم
 الا في ضلال كبير فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كما أتت فيها فوج سألهم خزنة
 هل جاءهم نذير فيعترفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار الا وقد جاءهم نذير فمن لم
 يأت نذير لم يدخل النار وقال تعالى لا يلبس لاملا أن جهنم منكم ومن تبعك منهم أجمعين فقد أقسم
 سبحانه أنه ملأها من ابليس وأتباعه وانما أتباعه من أطاعه فمن لم يعمل ذنبا لم يطعه فلا يكون ممن
 تملأ به النار واذا ملئت أتباعه لم يكن لغيرهم فيها موضع وقد ثبت في الصحيحين من حديث
 أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد
 حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قطعوا ينزوي بعضها الى بعض
 أي تقول حسبي حسبي وأما الجنة فيبقى فيها فضل فينتهي الله لها خلقا فيسكنهم فضول

كان الكلام في الجسم انما هو في
 الزمن الثاني من وجود الجسم
 فالزمن الثاني ليس هو (١) الاحالة
 الاولى وعند ذلك لا يلزم أن يكون
 الجسم أزلا لا يتخا لو عن الحركة
 والسكون (قال) وان سلمنا الحصر
 فلم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية
 وما ذكر ومن الوجه الاول في
 الدلالة فانما يلزم أن لو قيل بان
 الحركة الواحدة بالشخص أزلية
 وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة
 أزلية أن أعداد أشخاصها المتعاقبة
 لا أول لها وعند ذلك فلا منافاة
 بين كون كل واحدة من أحد
 الحركات المشخصة حادثه ومسبوقه
 بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية
 بمعنى أنها متعاقبة الى غير النهاية
 (قال) وما ذكره في الوجه الثاني باطل
 أيضا فان كل واحدة من الحركات
 الدورية وان كانت مسبوقه بعدم
 لا بداية له فمضى اجتماع الاعدام
 السابقة على كل واحدة من الحركات
 في الازل أنه لا أول لتلك الاعدام
 ولا بداية ومع ذلك فالعدم السابق
 على كل حركة وان كان لا بداية له
 فيقارنه وجود حركات قبل الحركة
 المفروضة لانها يتعاقبها على جهة
 التعاقب أي يعاقبه وجود حركات
 لانها يتعاقبها قبل الحركة المفروضة
 وليس فيه مقارنة السابق للمسبوق
 وعلى هذا فيكون الكلام في عدم
 السابق على حركة حركة وعلى هذا
 (١) قوله الاحالة كذا في الاصل
 وانظر كتبه معجمه

الجنة هكذا روى في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال فيه وأما النار
فبقي فيها فضل والبخاري رواه في سائر المواضع على الصواب ليسين غلط هذا الراوي كما جرت عادته
بمثل ذلك اذا وقع من بعض الرواة غلط في لفظ ذكر اللفاظ سائر الرواة التي يعلم بها الصواب
وما علمت وقع فيه غلط الا وقد بين فيه الصواب بخلاف مسلم فانه وقع في صحيحه عدة احاديث
غلط أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخريج احاديث
لكن الصواب فيها مع البخاري والذي أنكر على الشيخين احاديث قليلة جدا وأما سائر متونها
فما اتفق علماء الحديث على صحتها وتصديقتها وتلقيها بالقبول لا يستريبون في ذلك وقد قال تعالى
يا معشر الجن والانس أليأتكم منكم رسول يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا
قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ذلك أن
لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون فقد خاطب الجن والانس واعترف المخاطبون
بانهم جاءتهم من رسول يقصون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيامة ثم قال ذلك أن لم يكن ربك
مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون أي هذا بهذا السبب فعلم أنه لا يعذب من كان غافلا ما لم يأنذره
فكيف الطفل الذي لا عقل له ودل أيضا على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه والافلو كان الظلم هو
المنتفع لم يتصور أن يهلكهم بظلم بل كيفما أهلكهم فانه ليس بظلم عند الجهمية الجبرية وقد قال
تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهراسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي
القرى الا وأهلها ظالمون وقال تعالى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون وقال تعالى
ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما قال المفسرون الظلم أن يحمل
عليه سيئات غيره والهضم أن ينقص من حسناته فجعل سبحانه عقوبته بذنب غيره ظلما ووزنه
نفسه عنه ومثل هذا كثير كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا تزوروا زورا أخرى
وكذلك قوله لا تتخضموا الذي وقد قدمت اليكم بالوعيد ما يبذل القول لدى وما أتانا بظلام للعبيد
فبين سبحانه أنه قدّم بالوعيد وأنه ليس بظلام لهم كما قال في الآية الأخرى ذلك من أبناء القرى نقصه
عليك منها قائم وحصيد وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم فما أغنت عنهم آياتهم التي يدعون من
دون الله من شيء لما جاء أمر ربك وما زادوهم غير تنبيي فهو سبحانه نزه نفسه عن ظلمهم وبين
أنهم هم الذين ظلموا أنفسهم بشركهم فمن لم يكن ظالم لنفسه تكون عقوبته ظلما تنزه الله عنه
وقال في الآية الأخرى ان المجرمين في عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون وما
ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذي نزه نفسه عنه ان كان هو المنتفع الذي لا يمكن
فعله فأى فائدة في هذا وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك وأى تنزيه في هذا اذا قيل هو لا يفعل
الا ما يقدر عليه قيل هذا معلوم لكل أحد وكل أحد لا يفعل الا ما يقدر عليه فأى مدح في هذا
مما يتميز به الرب سبحانه عن العالمين فعلم أن من الامور الممكنة ما هو ظلم تنزه سبحانه عنه مع
قدرته عليه وبذلك يحمده وثنى عليه فان الحمد والثناء يقع بالامور الاختيارية من فعل وترك
كعامته ما في القرآن من الحمد والشكر اخص من ذلك يكون على النعم والمدح اعم من ذلك
وكذلك التسبيح فانه تنزيه وتعظيم فاذا سجد بحمده جمع بين هذا وهذا كما قد بسطنا الكلام على
حقيقة التسبيح والحمد ومعنى التسبيح بحمده في غير هذا الموضع وقد قال سبحانه وتعالى وقالوا
اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون فالاتخاذ فعل من الافعال وقد نزه سبحانه نفسه عنه
فعلم أن من الافعال ما نزه سبحانه نفسه عنه والجبرية عندهم لا ينزه عن فعل من الافعال وفي
حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وصححه ورواه الحاكم في صحيحه قال فيه فينشره تسعة

فصول شيء من الموجودات
الازلية مع هذه الاعدام ألا
على هذا النوع لا يكون ممتعا
ليس فيه مقارنة السابق للسبوق
على ما عرف (قال) وفيه دقة فليتأمل
قلت هذا هو الاعتراض الذي ذكره
الارموي وقد ذكره غيرهما والتظاهر
أن الارموي تلقى هذا عن الأمدى
وهم يقولون اجتماع الأعدام
لا معنى له سوى أنها مشتركة في عدم
البداية والاولية وحينئذ فعدم كل
حركة يمكن أن يقارنه وجود أخرى
وليس فيه مقارنة السابق للسبوق
وهذا الذي قالوه صحيح لكن قد
يقال هذا الاعتراض انما يصح لو
كان احتج بان في ذلك مقارنة السابق
للسبوق فقط وهو لم يحتج الا بان
العدمات تجتمع في الازل وليس
معها شيء من الموجودات اذ لو كان
معها موجودا كان هذا الموجود
مقارنا لتلك العدمات المجتمعة
ومنها عدمه فافتقر السابق
والمسبوق فعدمته اجتماعها في
الازل وقد قالوا له ان عنت
باجتماعها تحققها بأسرها معا
حينافهو ممنوع لانه ما من حين
يفرض الا وينتهي واحدها وهو
يقول انالم أعن باجتماعها في حين
حادث ليلزمي انتهاء واحدها
وانما قلت هي مجتمعة في الازل
وفصل الخطاب أن يقال العدم ليس
بشيء وليس لعدم هذه الحركة
حقيقة ثابتة مغايرة لعدم الأخرى
حتى يقال ان أعدامها اجتمعت

في الازل أو لم تجتمع بل معنى حدوث
 كل منها أنها كانت بعد أن لم تكن
 وكون الحوادث كلها مشتركة
 في أهمها لم تكن (٢) لا يوجب
 أن يكون عدم كونها حقائق
 متغايرة ثابتة في الازل يوضح
 ذلك أن يقال أتعني بكونها
 مسبوقا بعدم أن جنسها مسبوق
 بعدم أو كل واحد منها مسبوق
 بعدم أما الاول فهو محل النزاع
 وأما الثاني فاذا قدر أن كل واحد
 كان بعد أن لم يكن والجنس لم يزل
 كأنه لم يجر أن يقال الجنس كائن
 بعد أن لم يكن ولا يلزم من كون
 كل من أفرادها مسبوقا بعدم أن
 يكون الجنس مسبوقا بعدم الا
 اذا ثبت حدوث الجنس وهو محل
 النزاع وعدم الحوادث هو نوع
 واحد ينقض بحسب الحدوث
 فكما حدث حادثا نقضى من
 ذلك العدم عدم ذلك الحادث ولم
 ينقض عدم غيره فالازل حينئذ
 عدم أعيان الحوادث كما أن الازل
 عندهم يقول بأنه لا أول لها هو
 جنس الحوادث فجنس وجودها
 أزلي وعدم كل من أعيانها أزلي ولا
 مناقاة بين هذا وهذا الا أن يثبت
 وجوب البداية وهو محل النزاع
 وبهذا يظهر الجواب عما ذكره
 بعضهم في تقرير هذا الوجه فان
 بعضهم لما رأى ما أورد على ما ذكره
 (١) قوله فهل يقال هذا النبي كذا
 في الاصل ولعل وجه الكلام فهل
 يقال مع هذا النبي المخبر
 (٢) قوله لا يوجب أن يكون عدم
 الخ كذا في الاصل وانظر كتبه

وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقال لا ظلم عليكم انك عندنا بطاقة فتوضع البطاقة في
 كفة والسجلات في كفة فنقلت البطاقة وطاشت السجلات فقوله لا ظلم عليكم دليل على انه ان لم
 يجاز بتلك الحسنات وتوزن حسناته مع سيئاته كان ذلك ظلما يقدر الله عنه فانه القائم بالقسط
 وقد قال تعالى ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا
 ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا فهل (١) يقال هذا النبي أنه لا يفعل مع أحدا ما لا يمكن ولا يقدر
 عليه أو لا يظلمهم شيئا من حسناتهم بل يخصها كلها ويثيبهم عليها فدل على أن العبد يثاب على
 حسناته ولا ينقص شيئا منها ولا يعاقب الا على سيئاته وان عقوبته بغير ذنب وبخس حسناته ظلم
 ينزهه الرب تبارك وتعالى عنه وأيضا فقوله تعالى أفجعل المسلمين كالمجرمين وقال أم نجعل الذين
 آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب الذين
 اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء
 ما يحكمون الى غير ذلك فدل على أن التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السي الذي ينزهه عنه
 وأن ذلك منكر لا يجوز نسبه الى الله وان من جوز ذلك فقد جوز منكر الا يصلح أن يضاف الى الله
 تعالى فان قوله أفجعل المسلمين كالمجرمين استفهام انكار فعمل أن جعل هؤلاء مثل هؤلاء منكر
 لا يجوز أن يظن بالله أنه يفعله فلو كان هذا وضده بالنسبة اليه سواء عازا أن يفعل هذا وهذا وقوله
 ساء ما يحكمون دل على أن هذا حكم سي والحكم السي هو الظلم الذي لا يجوز فعله أن الله منزه عن
 هذا ومن قال انه يسوي بين المختلفين فقد نسب اليه الحكم السي وكذلك تفضيل أحد المتماثلين
 بل التسوية بين المتماثلين والتفضيل بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يوصف به
 الرب والظلم وضع الشيء في غير موضعه فاذا جعل النور كالظلمة والحسن كالسيء والمسلم كالمجرم
 كان هذا ظلما وحكما سيأ يقدر وينزهه عنه سبحانه وتعالى وقال تعالى أفجعلكم الجاهلية يعنون
 ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون وعند هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية لكان حسنا وليس في
 نفس الامر حكم حسن وحكم غير حسن بل الجميع سواء فكيف يقال مع هذا ومن أحسن من
 الله حكما فدل هذا النص على أن حكمه حسن لا أحسن منه والحكم الذي يخالفه سي ليس بحسن
 وذلك دليل على أن الحسن صفة لحكمه فلو لم يكن الحسن الا ما تعلق به الامر أو ما لم ينه عنه لم يكن
 في الكلام فائدة ولم يقسم الحكم الى حسن وأحسن لان عندهم يجوز أن يحكم الرب بكل ما يمكن
 وجوده وذلك كله حسن فليس عندهم حكم ينزهه الرب عنه وقال تعالى واذا جاءتهم آية قالوا لن
 نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتى رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته فدل على أنه أعلم بالمحل الذي
 يناسب الرسالة ولو كان الناس مستويين والتخصيص بلا سبب لم يكن لهذا العلم معلوم يختص به
 محل الرسالة وقال تعالى ولقد جاء آل فرعون النذر كذبوا بآياتنا كلها فأخذناهم أخذ عزيز
 مقتدر أكفاركم خيرا من أولئكم أم لكم براءة في الزبر وقال أهم خيرا أم قوم تبع والذين من
 قبلهم أهلكناهم انهم كانوا مجرمين فهذا يبين أن أولئكم اذا كانوا كفارا وقد عبدناهم والكفار
 الذين كذبوا محمد بالسوا خيرا من أولئكم بل هم مثلهم استحقوا من العقوبة ما استحقه أولئك
 ولو كانوا خيرا منهم لم يستحقوا ذلك فعلم أنه سبحانه يسوي بين المتماثلين ويفضل صاحب الخير
 فلا يسوي بينه وبين من هودونه وكذلك قوله تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب
 من ديارهم لا اول الحشر ما ظنتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأنهم الله من
 حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا
 يا أولى الابصار الى قوله تعالى ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فان الله

شديد العقاب والاعتبار أن يعبر منهم إلى أمثالهم فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا ولو كان تعالى قد يستوي بين المتماثلين وقد لا يسوي لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين مما يسوي بينه وبين نظيره وحينئذ فلا يمكن الاعتبار إلا بعد معرفة حكم ذلك المعين وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتبار ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس وإنما تدل عليه لكون الاعتبار يتضمن التسوية بين المتماثلين فعلم أن الرب يفعل هذا في حكمه فإذا اعتبر وإيهام في أمره الشرعي دلالة مطلق الاعتبار على ذلك فهلا استدلوها على حكمه الخلق الكوفي في الثواب والعقاب وهو الذي قصد بالآية فدلائلها عليه أولى فعلم أن المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق العقاب بخلاف من لم يشركهما في ذلك وإذا قيل هذا قد علم بخبره قيل هو لم يخبر قبل هذا بل دل على أن هذا هو حكمه الذي لا يجوز أن يضاف إليه سواء كدل على ذلك ما تقدم من الآيات وأيضا فالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط وأن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تلك حسنة يضاعفها ويؤت من لده أجر أعظما فدل هذا على أن مثقال ذرة إذا زيد في السيئات أو نقص من الحسنات كان ظلما ينزه الله عنه ودل على أنه يزن الأعمال بالقسط الذي هو العدل فدل على أن خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلم تنزه الله عنه ولو لم يكن هنا عدل لم يحتاج إلى الموازنة فإنه إذا كان التعذيب والتنعيم بلا قانون عدل بل بعض المشيئة لم يحتاج إلى الموازنة وقال تعالى تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وما الله يريد ظلما للعالمين قال الزجاج وغيره قد علمنا أنه يعذب من عبده لاستحقاقه وقال آخر مرماه أنه لا يعاقبهم بلا جرم فسمى هذا ظلما وأيضا فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكف نفسا الأوسعها وقوله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لأنكف نفسا الأوسعها وقوله لا تكف نفسا الأوسعها وقوله لا يكف الله نفسا إلا ما آتاهوا وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال فاتقوا الله ما استطعتم وقد دعاه المؤمنون بقولهم ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فقال قد فعلت فدلته هذه النصوص على أنه لا يكف نفسا ما تجز عنه خلافا للجهمية المجبرة ودلت على أنه لا يؤخذ المخطئ والناسي خلافا للقدرية والمعتزلة وهذا فصل الخطاب في هذا الباب فالمجتهد المستدل من امام وما كم وعالم وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك إذا اجتهد واستدل فأتى الله ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله إياه وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية المجبرة وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية والمعتزلة في قولهم كل من استفرغ وسعه علم الحق فإن هذا باطل كما تقدم بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار من بلغته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في دار الكفر وعلم أنه رسول الله فآمن به وآمن بما أنزل عليه واتي الله ما استطاع كما فعل النجاشي وغيره ولم يمكنه الهجرة إلى دار الإسلام ولا التزام جميع شرائع الإسلام لكونه ممنوعا من الهجرة وممنوعا من اظهار دينه وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الإسلام فهذا مؤمن من أهل الجنة كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امرأة فرعون بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر فانهم كانوا كفارا ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام فإنه دعاهم إلى التوحيد والإيمان فلم يجيبوه قال تعالى عن مؤمن آل فرعون ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم في شك مما جاءكم به حتى إذا هلك قلتم لن نبعث الله من بعده رسولا وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصراني فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام بل اتما دخل معه نفر منهم واهذا المأمات لم يكن هنالك أحد يصلي عليه

الرازي قرر الدليل على وجه آخر فقال القول بكون كل من الحركات الجزئية مسبوقا بخري لالي أول يستلزم المحال فيكون محالا بيان الاول أن كل واحد منهما من حيث انه حادث يقتضى ان يكون مسبوقا بعدم أزلي لان كل حادث مسبوق بعدم أزلي فهذا يقتضى أن تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل ومن حيث انه مامن جنس يفرض الا ويجب أن يكون فرد منها موجودا يقتضى أن لا تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل والالزم أن يكون السابق مقارنا للسبوق ولا شك أن اجتماعها في الازل وعدم اجتماعها فيه متناقضان فالمستلزم له محال فيقال لمن احتج بهذا الوجه العدم الازلي السابق على كل من الحوادث ان جعلته شيئا ثابتا في الازل متميزا عن عدم الحادث الآخر فهذا ممنوع فان العدم الازلي لا امتياز فيه أصلا ولا يعقل حتى يقال ان هناك أعداما ولكن اذا حدث حادث علم أنه انقضى عدمه الداخل في ذلك النوع الشامل لها وليس شمول جنس الموجودات لها كشمول جنس العدم للمعدومات فان الموجودات لها امتياز في الخارج فنخص هذا الموجود متميز في الخارج عن شخص الآخر وأما العدم فليس بشئ أصلا في الخارج ولا امتياز فيه بوجه من الوجوه ولكن هذا الدليل قد بني على قول من يقول المعدوم شئ

فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة خرج بالمسلمين الى المصلى فضمهم صفوفاً وصلى عليه
وأخبرهم بموته يوم مات وقال ان أهلكم صالحا من أهل الحبشة مات وكثير من شرائع الاسلام
أو أكثرها لم يكن دخل فيها العجزة عن ذلك فلم يهاجروا لم يجاهدوا ولا حج البيت بل قدرى أنه لم يكن
يصلى الصلوات الخمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يؤدي الزكاة الشرعية لان ذلك كان يظهر عند
قومه فينكرونه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن نعلم قطعاً أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم
القرآن والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه اذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما أنزل الله
اليه وحذره أن يقتضوه عن بعض ما أنزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا للمحصن بحد الرجم وفي
الديات بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين بالعين وغير ذلك
والنخاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن فان قومه لا يقرؤنه على ذلك وكثيرا ما يتولى الرجل
بين المسلمين والتتار قاضيا بل واماما وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل
هنالك من يمنعه ذلك ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وعمر بن عبد العزيز عودى وأوذى على بعض
ما أقامه من العدل وقيل انه سمع على ذلك فالنخاشي وأمثاله سعدا في الجنة وان كانوا لم يقرؤوا من
شرائع الاسلام ما لا يقدر على التزامه بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا
جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب قال تعالى وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم
وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشركون بآيات الله ثمنا قليلا أو تلك لهم أجرهم عند ربهم ان الله
سريع الحساب وهذه الآية قد قال طائفة من السلف انها نزلت في النخاشي ويروى هذا عن جابر
وابن عباس وأنس ومنهم من قال فيه وفي أصحابه كما قال الحسن وقتادة وهذا مراد الصحابة ولكن
هو المطاع فان لفظ الآية لفظ الجمع لم يرد بها واحد وعن عطاء قال نزلت في أربعين من أهل نجران
وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم وكانوا على دين عيسى فأمنوا بعهد محمد صلى الله عليه وسلم ولم
يذكروا عن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مثل عبد الله بن سلام وغيره ممن كان يهوديا
وسلمان الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هؤلاء صاروا من المؤمنين فلا يقال فيهم وان من أهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم ولا يقول أحد ان اليهود والنصارى بعد
اسلامهم وهجرتهم ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من أهل الكتاب كما
لا يقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله فانهم بعد
الايمان ما بقوا يسمون مشركين فدل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب أى من جملتهم وقد
آمنوا بالرسول كما قال تعالى في المقتول خطأ وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله عدو لكم
وهو مؤمن فحجرتهم رقية مؤمنة فهو من العدو ولكن هو كان قد آمن وما أمكنه الهجرة واطهار
الايمان والتزام شرائعه فسماه مؤمنا لانه فعل من الايمان ما يقدر عليه وهذا كما أنه قد كان بمكة
جماعة من المؤمنين يستخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجرة قال تعالى ان الذين توفاهم
الملائكة طالبي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله
واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ما واهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا
غفورا فعذر سبحانه المستضعف العاجز عن الهجرة وقال تعالى وما لكم لا تقاتلون في سبيل
الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم
أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا فأولئك كانوا عاجزين عن إقامة دينهم
فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان هذا فيمن كان مشركا وآمن فالظن بمن كان من أهل الكتاب

وأمن

ولا يبعد أن يكون الرازي أخذ هذا
الوجه من المعتزلة القائلين بهذا
فانهم يثبتون المعدوم شيئا فيكون
هذا الحادث في حال عدمه شيئا وهذا
الحادث في حال عدمه شيئا وحينئذ
فلمحوادث أعدام متميزة ثابتة في الازل
وهؤلاء القائلون بهذا يقولون ذلك
في كل معدوم يمكن سوا حدث
أو لم يحدث فاذا قال القائل للحوادث
أعدام أزلية ثابتة في الازل متميزة
لم يتوجه الاعلى قول هؤلاء وهذا
القول قد عرف فساده وبتقدير
تسليمه فيجاب عنه بما ذكره هؤلاء
وهو ان اجتماعها في الازل بمعنى
غير انتفاء البداية متمنع وعدم
البداية ليس أمر موجودا حتى
يعقل فيه اجتماع وعلى هذا فيقال
لانسلم أن الازل شئ مستقر أو شئ
موجود (١) حتى وليس للازل حد
محدد حتى يعقل فيه اجتماع بل
الازل عبارة عن عدم الانتفاء
وما لا ابتداء له فهو أزلي وما لا انتهاء
له فهو أبدى وما من حين يقدر
موجودا الا وليس هو الازل ففي
كل حين بعضها موجود وبعضها
معدوم فوجود البعض مقارن
لعدم البعض دائما وحينئذ
فاجتماعها في الازل معناه اشتراكها
في أن كل واحد ليس له أول وعدم
اجتماعها فيه معناه أنه لم يزل في كل
حين واحدا منها موجودا وعدمه
(١) قوله حتى كذا في الاصل ولعل
هذا اللفظ محرف عن حيني أو من
زيادة الناصح فحجرتهم معصمه

زائلا ولا تناقض بين اشتراكهما في
عدم الابتداء ووجود اختصاصها
دائما الا اذا قبل بمتنع جنس
الحوادث الدائمة وقد اعترض
المستدل بهذا على ما ذكره الامدي
والارموي في الوجه الاول (قال) فان
قلت الا اني الحركة الكلية جمعني ان
كل فرد منها مسبوق بالآخر الى
اول لا أفرادها الموجودة التي
تقتضي المسبوقية بالغير ثم قال
قلت فثبت ما هو المحكوم عليه
بالانزلي غير موجود في الخارج
لامتناع وجود الحركة الكلية في
الخارج وما هو موجود منها في
الخارج فهو ليس بانزلي ولقائل ان
يقول هذا غلط نشأ من الاجمال
الذي في لفظ الكلي وذلك انه انما
يتمتع وجود الكلي في الخارج
مطلقا اذا كان مجردا عن أفراد
كوجود انسان مطلق وحيوان
مطلق وحركة مطلقة لا تختص
بمجرد ولا بوجهة ولون مطلق
لا يكون ابيض ولا اسود ولا غير
ذلك من الالوان المعينة فاذا قدر
حركة مطلقة لا تختص بمجرد
معين كان وجودها في الخارج
ممتعا واما الحركات المتعاقبة
فوجود الكلي فيها هو وجود تلك
الافراد كما اذا وجد عدة اناس
فوجود الانسان الكلي هو وجود
اشخاصه ولا يحتاج ان يثبت الكلي
في الخارج وجودا غير وجود
اشخاصه بل نفس وجود اشخاصه

(١) قوله وقيل ان قوله منهم الخ
كذا في الاصل ولعل هذا مكرر مع
الذي قبله فقرر كتبه صحيحه

وامن وقوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قيل هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب
مثل أن يكون في صفهم فيعذر القاتل لأنه مأثور بقتاله فتسقط عنه الدية وتجب الكفارة وهو
قول الشافعي وأحد في أحد القولين وقيل بل هو من أسلم ولم يهاجر كما يقوله أبو حنيفة لكن هذا
قد أوجب فيه الكفارة وقيل اذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث فلا يعطى أهل الحرب دينته
بل تجب الكفارة فقط وسواء عرف أنه مؤمن وقتل خطأ أو ظن أنه كافر وهذا الظاهر الایة
وقد قال بعض المفسرين ان هذه الآية نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه كما نقل عن ابن جرير
ومقاتل وابن زيد يعني قوله وان من أهل الكتاب وبعضهم قال انها في مؤمن من أهل الكتاب من
اليهود والنصارى فهذا ان أراد به من كان في الظاهر معدودا من أهل الكتاب فهو كالقول
الاول وان أراد العموم فهو كالثاني وهذا قول مجاهد ورواه أبو صالح عن ابن عباس وقول من
أدخل فيها مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف فان هؤلاء من المؤمنين ظاهرا وباطنا من كل وجه
لا يجوز أن يقال فيهم وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم
خاشعين لله لا يشترطون بايات الله تمنا قليلا أو لئلا لهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب أما
أولافلان ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال فلما رأيت وجهه
عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب وسورة آل عمران انما نزل ذكر أهل الكتاب فيها لما قدم
وفد نجران سنة تسع أو عشر وثانيا أن ابن سلام وأمثاله هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين
وهو من أفضلهم وكذلك سلمان الفارسي فلا يقال فيه ان من أهل الكتاب وهو لاء لهم أجرهم مثل
أجور سائر المؤمنين بل يؤتون أجرهم مرتين وهم ملتزمون جميع شرائع الاسلام فأجرهم أعظم
من أن يقال فيه أو لئلا لهم أجرهم عند ربهم وأيضا فان أمر هؤلاء كان ظاهرا معروفا ولم
يكن أحد يشك فيهم فأى فائدة في الاخبار بهم وما هذا الا كما يقال الاسلام دخل فيه من كان
مشركا ومن كان كائيا وهذا معلوم لكل أحد بانه دين لم يكن يعرف قبل محمد صلى الله عليه وسلم
فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركا وإما من أهل الكتاب إما كائيا وإما أميا فأى فائدة
في الاخبار بهم هذا بخلاف أمر النجاشي وأصحابه ممن كانوا متظاهرين بكفرهم مع الله النصارى فان
أمرهم قد يشبه ولهذا ذكرنا في سبب نزول هذه الآية أنه لما مات النجاشي صلى الله عليه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال قائل تصلى على هذا العج النصارى وهو في أرضه فنزلت هذه الآية
هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس وهم من الصحابة الذين باثروا الصلاة على
النجاشي وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان الفارسي فإنه اذا صلى على واحد من هؤلاء لم ينكر
ذلك أحد وهذا مما بين أن المطهرين للاسلام فيهم منافق لا يصل على كماله في حق ابن أبي
وأمثاله وان من هو في أرض الكفر قد يكون مؤمنا يصل على كماله ويشبه هذه الآية أنه
لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم
الفاسقون لن يضروكم الا أذى وان يقاتلوكم بولوكم الا ديار ثم لا ينصرون ضربت عليهم
الذلة أينما نفقوا الا يجبل من الله وجبل من الناس وباوا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة
ذلك بانهم كانوا يكفرون بايات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله
واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من
الصالحين وهذه الآية قيل انها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه (١) وقيل ان قوله منهم المؤمنون
وأكثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام وأصحابه وهذا والله أعلم من نط الذي قبله فان هؤلاء

هو وجوده ومعلوم أنه اذا أريد بوجود الكلي في الخارج وجوده اختصاصه لا يمتاز فيه أحد من العقلاء وان كانوا قد يمتازون في أن الكلي المطلق لا بشرط وهو الطبيعي هل هو موجود في الخارج أم لا وحينئذ فرادهم بوجود الحركة الكلية في الخارج هو وجود أفرادها المتعاقبة شيئاً بعد شيء فكل فرد مسبق بالغير وليس هذا الجنس المتعاقب الذي يوجد بعضه شيئاً فشيئاً مسبق بالغير وان شئت قلت لانسلم أن الكلي لا يوجد في الخارج ولكن نسلم أنه لا يوجد في الخارج كلياً وهذا هو الكلي الطبيعي وهو المطلق لا بشرط كسبي الانسان لا بشرط فانه يوجد في الخارج لكن معيناً مشخصاً وتوجد أفرادها إما مجتمعاً وإما متعاقبة كتعاقب الحوادث المستقبلية فوجود الحركات المعينة كوجود سائر الاشياء المعينة ووجود مسمى الحركة كوجود سائر السميات الكلية والمحكوم عليه بالازلية هو النوع الذي لا يوجد الاشياء شيئاً لا يوجد مجتمعاً قال القائل مسمى الحركة ليس بموجود في الخارج على وجه الاجتماع كما يوجد من أفراد الانسان فقد صدق وان قال انه لا يوجد شيئاً فشيئاً فهذا ممنوع ومن قال ذلك لزمه أن لا يوجد في الخارج بحركة أصلاً لامتناعه ولا غير متناهية وهذا مخالف للعقل والعقل وقد

ما بقوا من أهل الكتاب وانما المقصود من هو منهم في الظاهر وهو مؤمن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون كما مؤمن آل فرعون هو من آل فرعون وهو مؤمن وله هذا قال تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم فهو من آل فرعون وهو مؤمن وكذلك هؤلاء منهم المؤمنون ولهذا قال وأكثرتهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم ثم قال منهم المؤمنون وأكثرتهم الفاسقون ثم قال لن يضروكم الا أذى وهذا عهد اليهم جميعهم لا الى أكثرتهم ولهذا قال وان يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة وهو مكره على القتال ويبعث يوم القيامة على نيته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغزو جيش هذا البيت فينمأهم بيدهم من الارض اذ خسف بهم فقبيل يارسول الله وفيهم المكره قال يعنون على نياتهم وهذا في ظاهر الامر وان قتل وحكم عليه بما يحكم على الكفار فانه يعنه على نيته كما أن المنافقين من يحكم لهم في الظاهر بحكم الاسلام ويعنون على نياتهم فالجزء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر ولهذا روى أن العباس قال يارسول الله كنت مكرهاً قال أما ظاهراً فكان علينا وأما سراً برئت فالى الله وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يجز عن ابل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يعلم حكمه فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه وبقي مدة لم يصل لم يجب عليه القضاء في أظهر قول العلماء وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء الزكاة وغير ذلك ولو لم يعلم تحريم الخمر فشره لم يحد بانفاق المسلمين وانما اختلفوا في قضاء الصلوات وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ العقد أم لا كما لا يفسخه لو فعل ذلك قبل الاسلام وكذلك لو تزوج نسكاً ما يعتقد صحته على عاداتهم ثم لما بلغه شرائع الاسلام رأى أنه قد أحل ببعض شروطه كالأول تزوج في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسداً أو يقر عليه كالأول عقده قبل الاسلام ثم أسلم وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحد الا بعد العلم أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة هذا فيه ثلاثة أقوال هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد ذكر القاضي أبو يعلى الوجهين المطلقين في كتابه وذكروا وغيره الوجه المفرق في أصول الفقه وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه النسخ وخرج أبو الخطاب وجهاً ثبوتاً ومن هذا الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجودها أو صلى في الموضع المنهي عنه قبل علمه بالتهنئ هل يعيد الصلاة فيه روايتان منصوصتان عن أحمد والصواب في هذا الباب كله أن الحكم لا يثبت الا مع التمكن من العلم وأنه لا يقضى ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء ومنهم من كان يمكث جنباً مدة لا يصلي ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتميم كما يذروا وعمر بن الخطاب وعمار لما أجنبوا ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحد منهم بالقضاء ولا شك أن خلفاً من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون الى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمروا بالاعادة ومثل هذا كثير وهذا يطابق الاصل الذي عليه السلف والجمهور أن الله تعالى لا يكلف نفساً الا وسعها فالوجوب مشروط بالقدرة والعقوبة لا تكون الا على ترك ما موراً وفعل محظور بعد قيام الحجية

(فصل) وقد ذكرنا في غير هذا الموضع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بخمسة عشر أسباب فإذا كان هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاما في جميع الامة فكيف في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا كان المتأخرون من المجتهدين والمذنبين يتدفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الاسباب فكيف بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار ونحن نسط هذا ونسبه بالادنى على الاعلى فنقول كلام الذايم للخلفاء ولغيرهم من الصحابة من رافضى وغيره هو من باب الكلام في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الولاية والعداوة والحب والبغض وفيه حق للادميين ايضا ومعلوم اننا اذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة مثل المولود المختلفين على الملك والعلماء والمتشايخ المختلفين في العلم والدين وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا يجهل وظلم فان العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقا لا يباح قط بحال قال تعالى ولا يجرمكم شأن قوم على أن لا تعدلوا اعدوا هو أقرب للتقوى وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض ما موربه فاذا كان البغض الذي أمر الله به قد نهى صاحبه أن يظلم من يبغضه فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو يهوى نفس فهو أحق أن لا يظلم بل يعدل عليه وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل مما اتفق أهل الارض على مدحه ومحبتة والثناء على أهله ومحبتهم والظلم مما اتفق على ذمه وتقيمه وذم أهله وبغضهم وليس المقصود الكلام في التحسين والتقيح العقلي فقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضع في مصنف مفرد ولكن المقصود أن العدل محمود محبوب باتفاق أهل الارض وهو محبوب في النفوس ممر كوزجبه في القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه وتذمه والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط قال الله تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال تعالى الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل وقال فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق فامرهم أن يحكموا بالقسط وأن يحكموا بما أنزل الله فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله فما أنزل الله هو القسط والقسط هو ما أنزل الله ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبدا والسرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكيم به عدل كله ليس في الشرع ظلم أصلا بل حكم الله أحسن الأحكام والسرع هو ما أنزل الله فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل قد يتنوع بتنوع الشرائع والمناهي فيكون العدل في كل شرعة بحسبها ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا الذين هادوا والرانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوا ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون الى قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا

تفظن ابن سينا لهذا الموضع وتكلم في وجود الحركة بكلامه وقد نقله عنه الرازي وغيره وقد تكلمنا عليه وبيننا فساده فيما سياتي ان شاء الله قال الامدى وبقى الوجوه في الدلالة ما ذكرناه في امتناع حوادث غير متناهية في اثبات واجب الوجود وقد ذكرت فلا حاجة الى اعادةها وهو قد ذكر قبل ذلك في امتناع ما لا ينتهي أربعة طرق فزيفها واختر طرقا خامسا الاول التطبيق وهو أن يقدر جملة فلو كان ما قبلها لانها به فلو فرضنا زيادة متناهية على الجملة المفروضة ولتكن الزيادة عشرة مثلا فالجملة الاولى اما أن تكون مساوية لنفسها مع فرض الزيادة عليها أو أن تبدأ وانقص والقول بالمساواة الزيادة محال فان الشيء لا يكون مع غيره كهو لا مع غيره ولا يزيدون كانت الجملة الاولى ناقصة بالنظر الى الجملة الثانية فمن المعلوم أن التفاوت بينهما تمام هو بأمر متناه وعند ذلك فالزيادة لا بد أن يكون لها نسبة الى الباقي بجهة من جهات التسبب على نحو زيادة المتناهي على المتناهي ومحال أن يحصل بين ما ليسا بمتناهيين النسبة الواقعة بين المتناهيين وايضا فانه اذا كانت احدي الجملتين أز يد من الاخرى بأمر متناه فليطبق بين الطرفين الاخرين بان تأخذ من الطرف الاخير من احدي الجملتين

عدد مفروض ومن الاخرى مثله
 وهم جرافما أن يتسلسل الامرالى
 غير النهاية فيلزم منه مساواة
 الانقص للزيادة في كل طرفيه وهو
 محال وان فرضت الجملة الناقصة في
 الطرف الذى لانهاية له فقد
 تناهت والزيادة نمازادت على
 الناقصة بامر متناه وكل ما زاد على
 على المتناهى بامر متناه فهو متناه
 (قال) وهذا الاستقيم لا على قواعد
 الفلاسفة ولا على قواعد المتكلمين
 أما الفلاسفة فانهم قضوا بان كل
 ماله ترتيب وضعى كالابعاد
 والامتدادات أو ترتيب طبيعى
 واحاده موجودة معا كالعسل
 والمعلولات فالقول بعدم النهاية فيه
 مستحيل وما سوى ذلك فالقول
 بعدم النهاية فيه غير مستحيل وسواء
 كانت احاده موجودة معا كالنفوس
 بعدم مفارقة الابدان (١) وهى
 على التعاقب والتجدد كالزمن
 والحركات الدورية فان ما ذكره
 وان استمر لهم فيما قضا فيه بالنهاية
 فهو لازم لهم فيما قضا فيه بعدم
 النهاية وعند ذلك فلا بد من بطلان
 أحد الامرين إما الدليل ان كان
 اعتقادهم عدم النهاية حقا وإما
 اعتقاد عدم النهاية ان كان الدليل
 حقا لاستحالة الجمع (قال) وليس لما
 يذكره الفيلسوف من جهة الفرق

(١) قوله وهى على التعاقب كذا
 فى الاصل ولعل وجه الكلام أو على
 التعاقب الخ كتبه مصححه

لما بين يديه من الكتاب ومهما عليه فأحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من
 الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لطمعكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم
 فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وان احكم بينهم بما
 أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم
 انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس افاSQون أفسدكم الجاهلة يبعون
 ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ذكر سبحانه حكم التوراة والانجيل ثم ذكر أنه أنزل
 القرآن وأمر نبيه أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عما جاءهم من الكتاب وأخبر أنه جعل
 لكل واحد من الانبياء شرعة ومنهاجا فجعل لموسى وعيسى ما فى التوراة والانجيل من السرعة
 والمنهاج وجعل للنبي صلى الله عليه وسلم ما فى القرآن من السرعة والمنهاج وأمره أن يحكم بما
 أنزل الله وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله وأخبره أن ذلك هو حكم الله ومن ابتغى غيره فقد
 ابتغى حكم الجاهلة وقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأوئدكهم الكافرون ولا ريب أن من لم
 يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر فمن استحل أن يحكم بين الناس بما رآه هو
 عدلا من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة الا وهى تأمر بالحكم بالعدل وقد يكون
 العدل فى دينها ما رآه أكابرهم بل كثيرا من المنسبين الى الاسلام يحكمون بعاداتهم التى لم ينزلها
 الله كسوالف البادية وكأوامر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذى ينبغى الحكم به دون
 الكتاب والسنة وهذا هو الكفر فان كثيرا من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون الا
 بالعادات الجارية لهم التى يأمر بها المطاعون فهو لاء اذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم الا بما أنزل الله
 فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار والا كانوا جاهلا كمن تقدم
 أمره وقد أمر الله المسلمين كلهم اذا تنازعوا فى شىء أن يردوه الى الله والرسول فقال تعالى يا أيها
 الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله
 والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير وأحسن تأويلا وقال تعالى فلا وربك
 لا تؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
 فمن لم يلتزم بحكم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزما
 لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى وانبع هو اه فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة وهذه
 الآية مما يخرجها الخوارج على تكفير ولاية الامر الذين لا يحكمون بما أنزل الله ثم يزعمون أن
 اعتقادهم هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا وما ذكرته بدل عليه سياق الآية
 والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقا فى كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد والحكم
 بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص وهو اكمل أنواع العدل وأحسنها والحكم
 به واجب على النبي وكل من اتبعه ومن لم يلتزم بحكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الأمة
 فى كل ما تنازعت فيه من الامور الاعتقادية والعملية قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله
 النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما
 اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شىء حكمه
 الى الله وقال فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول فالامور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها
 الا الكتاب والسنة ليس لاحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد أنه
 يحكم بين الناس بشىء من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة فهو كافر وحكام المسلمين يحكمون
 فى الامور المعينة لا يحكمون فى الامور الكلية واذا حكموا فى المعينات فعليه ان يحكموا بما فى

كتاب الله فان لم يكن فبما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يجدوا الاجتهاد الحاكم برأيه
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاضيان في الجنة فمن علم الحق وقضى
به فهو في الجنة ومن علم الحقي وقضى بخلافه فهو في النار ومن قضى للناس على جهل فهو في النار
واذا حكم بعلم وعدل فاذا اجتهد فاصاب فيه اجران واذا اجتهد فأخطأ فيه اجر كما ثبت ذلك في
الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين والمقصود هنا انه اذا اوجب فيما يجرب بين عموم
المؤمنين أن لا يتكلم الا بعلم وعدل ويرد ذلك الى الله والرسول فذلك في امر الصحابة اطهر فلو
طعن طاعن في بعض ولاية الامور من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك وجعله كافرا معتدبا على
غيره في ولاية وغيره او جعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنوب وجعل كل من أحب
الاول وتولاه كافرا أو ظالم المستحق للسب وأخذ يسبه فانه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل
والرافضة سلكوا في الصحابة مسلك التفرق فوالوا بعضهم وغلووا فيه وعادوا بعضهم وغلووا في معاداته
وقديسلك كثير من الناس ما يشبه هذا في امرتهم ومولوكهم وعلماهم وشيوخهم فيحصل بينهم
رفض في غير الصحابة فجدد أحد الحزبين يتولى فلانا ويحببه ويبغض فلانا ويحببه وقد يسب ذلك
بغير حق وهذا كله من التفرق والتشيع الذي نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى ان الذين فرقوا
دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا
وأنت مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء
فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمة اخوانا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من
بعدهما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين
اسودت وجوههم أكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه
أهل البدعة ولهذا كان أبو امامة الباهلي وغيره يتأولها في الخوارج فآله تعالى قد أمر المؤمنين
كلهم أن يعتصموا بحبله جميعا ولا يفرقوا وقد فسر حبله بكتابه وبيته وبالاسلام وبالاخلاص
وبأمره وبعهدده وبطاعته وبالجماعة وهذه كلها منقولة عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وكلها
صححة فان القرآن يأمر بدين الاسلام وذلك هو عهدده وأمره وطاعته والاعتصام به جميعا انما
يكون في الجماعة ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تنصحوا من ولاة الله أمركم والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين
أحيائهم وأمواتهم وحرّم دماءهم وأموالهم وأعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاصل بلغت الا ليلبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ
أوعى من سامع وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما كنسبو افقدوا احتمالوا
بهتانا وانما مينا فمن آذى مؤمنا حيا أو ميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الآية
ومن كان مجتهد الاثم عليه فاذا آذاه مؤذ فقد آذاه بغير ما كنسب ومن كان مذنبا وقد تاب
من ذنبه أو غفر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة فاذا مؤذ فقد آذاه بغير ما كنسب وان
حصل له بفعله مصيبة ولما حاج موسى آدم وقال لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال آدم بكم
وجدت مكتوب على قبل أن أخلق وعصى آدم ربه فغوى قال بأربعين سنة قال في آدم موسى
وهذا الحديث ثابت في الصحيحين لكن غلط كثير من الناس في معناه فظنوا أن آدم احتج بالقدر

على أن الذنب لا يلام عليه ثم تفرقوا بعد هذا بين مكذب بلفظه ومتأول لمعناه تأويلات فاسدة
وهذا فهم فاسد وخطأ عظيم لا يجوز أن يظن بأقل الناس علما وإيمانا أن يظن أن كل من أذنب فلا
ملام عليه ليكون الذنب مقدرا عليه وهو يسمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم نوح
وعاد وثمود وقوم فرعون ومدن وقوم لوط وغيرهم والقدر شامل لجميع الخلق فلو كان المذنب
معذورا لم يذنب هؤلاء على ذنوبهم وهو يعلم ما أرسل الله به رسوله محمد وغيره من عقوبات المعتدين
كفى التوراة والقرآن وما أمر الله به من إقامة الحد ودعى للمفسدين ومن قتل الكافرين
وما شرعه الله من انصاف المظلومين من الظالمين وما يقضى به يوم القيامة بين عباده من عقوبة
الكافرين والاقتصاص لاطلوم من الظالم وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضوع لكن
مقصود الحديث أن ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدرة عليه ينبغي أن يسلم لقدر الله كما قال
تعالى ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال علقمة هو العبد نصيبه
المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم وروى الوالي عن ابن عباس يهد قلبه لليقين فيعلم
أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه وقال ابن السائب وابن قتيبة أنه إذا ابتلى صبر
وإذا أتم عليه شكر وإذا ظلم غفر وإن كانت المصيبة بسبب فعل الأب أو الجد فإن آدم قد تاب
من الأكل فبقي عليه ملام للتوبة والمصيبة كانت مقدرة فلامعنى اللوم آدم عليها فليس للإنسان
أن يؤذى مؤمنا جرى له على يديه ما هو مصيبة في حقه والمؤمن إما معذور وإما مغفور له ولا ريب
أن كثيرا ممن حصل له مصيبة أو فوات غرض ببعض الماضين يسرع بذهمه كما يظن بعض الرافضة
أن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كانوا هم السبب في منع حقهم طالما وهذا كذب عليهم
أو يقولون بسببهم طالما غيرهم وهذا عدوان عليهم فإن القوم كانوا عادلين متبعين لأمر الله ورسوله
ومن أصابته مصيبة بسبب ما جاء به الرسول فيذنب به أصيب فليس لاحد أن يعيب الرسول وما جاء
به لكونه فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد المناققين أو لكونه بسبب تقديمه أبا بكر
وعمر قدمهما المسلمون بعده كما يذكرون عن بعض الرافضة أنه أذى الله ورسوله بسبب تقديم الله
والرسول لابي بكر وعمر وعن بعضهم أنهم كانوا يقرؤون شيئا من الحديث في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم فأتوا على فضائل أبي بكر فلما سمعها قال لا تحبها تعلمون والله بلاكم من صاحب هذا
القبر يقول مر وأبا بكر فيصل بالناس لو كنت متخذ من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر
خليلا يا أباي الله والمسلمون الأبا بكر وهذا كما أنه ليس لاحد أن يقول بسبب زول القرآن
لسان العرب اختلفت الأمة في التأويل واقتلوا إلى أمثال هذه الأمور التي يجعل الشك
الواقع فيها بسبب ما جاء به الرسول فإن هذا كله باطل وهو من كلام الكفار قال تعالى عن الكفار
الذين قالوا لرسولهم قالوا انا نظيرنا بكم لئن لم تنتهوا لتركناكم ولجئناكم منا عذاب أليم قالت لهم
رسولهم طائر كم معكم أشد كرتتم بل أنتم قوم مسرفون وقال عن قوم فرعون فإذا جاءهم الحنة
قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه إلا انما طائرهم عند الله وقال لما ذكر
الأمر بالجهاد وأن من الناس من يبطئ عنه أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة
وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من
عند الله فمالهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك
من سيئة فمن نفسك والمراد بالحسنات والسيئات هنا النعم والمصائب كما قسمي الله ذلك
حسنات وسيئات في غير هذا الموضوع من القرآن كقوله وبلوأنهم بالحسنات والسيئات وقوله
إن تصيبك حسنة تسوؤهم وإن تصيبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل وبتولوا وهم فرحون

من مجرد هذا الاختلاف والقول
بأن ما زادت به إحدى الجملتين لا بد
وأن تكون له نسبة إلى الثاني غير
مسلم ولا يلزم من قبول المتناهي
لنسبة المتناهي إليه قبول غير
المتناهي لنسبة المتناهي إليه (قال)
وأما المتكلم فله في إبطال القول
بعدم النهاية طرق الأول ما أسلفناه
من الطريقة المذكورة ويلزم عليه
ما ذكرناه ما عدا التناقض اللازم
للفيلسوف من ضرورة اعتقاد عدم
النهاية فيما ذكرناه من الصور وعدم
اعتقاد المتكلم لذلك غير أن
المنافضة لازمة للمتكلم من جهة
اعتقاده عدم النهاية في معلومات
الله تعالى ومتمدداته مع وجود
ما ذكرناه من الدليل الدال على
وجوب النهاية فيها قال وما يقال
(١) من أن المعنى يكون المعلومات
والمقدورات غير متناهية صلاحية
العلم لتعلقه بما يصح أن يعلم وصلاحية
القدرة لتعلقها بكل ما يصح أن يوجد
وما يصح أن يعلم ويوجد غير متناه
لكنه من قبيل التقديرات الوهمية
والتجويزات الامكانية وذلك مما
لا يمنع كونه غير متناه بخلاف الأمور
الوجودية والحقائق العينية ولا أثر
له في القدح أيضا فإن هذه الأمور
وإن لم تكن موجودات الاعيان
لكنها متحققة في الاذهان ولا يخفى
أن نسبة ما فرض استعماله فيما
(١) قوله وما يقال الخ هكذا في
الاصل وانظر أين الخبر وحرر كتبه

له وجود ذهني على نحو استعماله
 فيماله وجود عيني (١) (قال)
 الطريق الثاني يعنى في بيان
 امتناع ما لانهاية له قوله لو وجد
 أعداد لانهاية لها لم تحل بما أن
 تكون شفعا أو ورا أو شفعا
 وورا معا أو لا شفعا ولا ورا فان
 كانت شفعا فهي تصير وورا بزيادة
 واحدا وان كانت ورا فهي تصير
 شفعا بزيادة واحدا واعواز الواحد
 لما لا يتناهي محال وان كانت شفعا
 وورا فهو محال لان الشفع ما يقبل
 الانقسام بمساويين والورا غير قابل
 لذلك والعدد الواحد لا يكون قابلا
 لذلك وغير قابل له معا وان لم يكن
 شفعا ولا ورا فيلزم منه وجود واسطة
 بين النقي والاثبات وهو محال وهذه
 الحالات انما الرمت من القول بعدد
 لانهاية له فالقول به محال (قال) وهو
 من التلط الاول في الفساد لوجهين
 الاول قد لا نسلم استحالة الشفعية أو

(١) وجد هنا بما مش الاصل
 زيادة لم يجعل لها علامة في الصلب
 ونصها قال وأما أحاد الاعراض
 فان العلم يسترسل عليها استرسالا
 وأما الجواب بصلاحيته التعلق فهو
 جواب الشهرستاني ونحوه قال
 الأمدى هـ

(٢) قوله وهذا يظنه طائفة من
 المتأخرين كذا في الاصل وانظر
 (٣) قوله وأما رواية كردم الخ
 هكذا في الاصل وحرر العبارة
 ففعل فيها تحريفاً وسقطا كتبه

معججه

ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت وهكذا قال السلف في رواية أبي صالح عن ابن عباس ان
 الحسنة هي الخصب والمطر والسيئة الجذب والعلاء وفي رواية الوالي عنه ان الحسنة الفتح
 والغنمة والسيئة الجراح والهزيمة وقال في هذه الرواية ما أصابك من حسنة ما فتح الله عليه يوم
 بدر والسيئة ما أصابه يوم أحد وكذلك قال ابن قتيبة الحسنة الغنمة والنعمة والسيئة الملبية
 وروى ذلك عن أبي العالبة وروى عنه أن الحسنة الطاعة والسيئة المعصية (٢) وهذا يظنه
 طائفة من المتأخرين ثم اختلف هؤلاء فقال مثبتة القدر هذا حجة لنا لقوله سبحانه قل كل من عند
 الله وقال نفاته بل هو حجة لنا لقوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وحجة كل فريق تدل على فساد
 قول الآخر والقولان باطلان في هذه الآية فان المراد النعم والمصائب ولهذا قال وان تصبهم
 والضمير قد قيل انه يعود على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطائفتين والتحقيق انه يعود
 على من قال هذا من أى صنف كان ولهذا قيل هذا لا يعين قائله لانه دائماً يقوله بعض الناس
 فكل من قاله تناولته الآية فان الطاعنين فيما جاء به الرسل من كافر ومنافق بل ومن في قلبه
 مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جاء به الرسول ولا يعلم
 انه جاء به لظنه خطأ صاحبه ويكون هو المخطئ فاذا أصابهم نصر ورزق قالوا هذا من عند الله
 لا يصيبه الى ما جاء به الرسول وان كان سياله وان أصابهم نقص رزق وخوف من العدو
 وظهوره قالوا هذا من عندك لانه أمر بالجهاد فيجرب ما جرى وأنهم تطيروا بما جاء به كما تطير قوم
 فرعون بما جاء به موسى والسلف ذكروا المعنيين فعن ابن عباس قال بشؤمك وعن ابن زيد
 قال بسوء تدبيرك قال تعالى قل كل من عند الله وعن ابن عباس الحسنة والسيئة أما الحسنة
 فأنتم بها عليكم وأما السيئة فابستللك بها فإلهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا وقد قيل
 في مثل هذا لم يفقهوا ولم يكادوا وان النقي مقابل الاثبات وقيل بل معناه فقها بعد أن كادوا
 لا يفقهون كقوله فذبحوها وما كادوا يفعلون فالنقي بها مثبت والمثبت بها منفي وهذا هو
 المشهور وعليه عامة الاستعمال وقد يقال برادهم هذا اشارة وهذه اشارة فاذا صرحت باثبات
 الفعل فقد وجد فاذا لم يثبت الا بالنقي المحض كقوله لم يكذبوا ولا يكادون يفقهون حديثا فهذا
 نقي مطلق ولا قرينة معه تدل على الاثبات فيفرق بين مطلقها ومقدها وهذه الاقوال الثلاثة
 للحجة وقال بكل قول طائفة وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى هم الذين
 يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا والله خزانة السموات والارض ولكن
 المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله ومنهم من يسمع النداء حتى اذا خرجوا من عندك قالوا للذين
 أتوا العلم ماذا قال آنفا أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم فدل على أنهم لم
 يكونوا يفقهون القرآن لكن قوله حديثا نكرة في سياق النفي فتعم كما قال في الكهف وجد من
 دونها ما قوما لا يكادون يفقهون قولا ومعلوم أنهم لا بد أن يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش
 الانسان بدون ذلك فعمل أن المراد أنهم يفقهون بعد أن كادوا لا يفقهون وكذلك في الرواية وهذا
 أظهر الاقوال للحجة واشهرها والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم بالاجتنب
 وما نهيتهم الا عن شر وأنت لم تكن المصيبة الحاصلة لهم سبب بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى
 ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال ابن عباس وأنا كتبتها عليك وقيل
 انها في حرف عبد الله وأنا قدرتها عليك وهذا كقوله وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم
 ويعرف عن كثير وقوله ولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم
 وقوله وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فان الانسان كنفور (٣) وأما رواية كردم عن يعقوب فمن

نفسك فمعناها يناقض القراءة المتواترة فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح
 الالهى باعبادى انما هى اعمالكم اخصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن
 وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ومعنى هذه الآية متناول لكل من نسب ما اصابه من المصيبة
 الى ما امر الله به ورسوله كائنا من كان فن قال انه بسبب تقديمه لابي بكر وعمر واستخلافه في
 الصلاة او بسبب ولايتهما حصل لهم مصيبة قيل مصيبتكم بسبب ذنوبكم ومن يتق الله يجعل له
 مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من اذى المؤمنين بغير ما اكتسبوا وقد قال تعالى
 ولا يغتب بعضكم بعضا وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الغيبة ذكرك اخاك
 بما يكره قيل ان رأيت ان كان في اخي ما أقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فيه
 فقد بهتته فن روى أحد اعماليس فيه فقد بهتته فكيف اذا كان ذلك في الصحابة ومن قال عن
 مجتهد انه تعمد الظلم أو تعمد معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة ولم يكن كذلك فقد
 بهتته واذا كان فيه ذلك فقد اغتتابه لكن يباح من ذلك ما اباحه الله ورسوله وهو ما يكون على
 وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه المصلحة الدين ونصيحة المسلمين فالاول كقول المشتكى
 المظلوم فلان ضربني وأخذ مالي ومنعني حتى ونحو ذلك قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء
 من القول الا من ظلم وقد نزلت فيمن ضاف قوما فلم يقره لان قرى الضيف واجب كادلت عليه
 الاحاديث الصحيحة فلما منعوه حقها كان له ذلك وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم ان
 يعاقبهم عثل قراة في زرعهم ومالههم وقال نصره واجب على كل مسلم لانه قد ثبت عنه في الصحيح انه
 قال انصرا حال ظالمنا وظلوما قلت يا رسول الله انصروم مظلوما فكيف انصروم ظالما قال تمنعه
 من الظلم فذلك نصر لك اياه وأما الحاجة فمثل استفتاء هند بنت عتبة كما ثبت في الصحيح انها قالت
 يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني وبنى ما يكفيني بالمعروف فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم خذي ما يكفيك ووليك بالمعروف اخرجاه في الصحيحين من حديث عائشة فلم ينكر عليها
 قولها وهو من جنس قول المظلوم وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس
 لما استشارته فبين خطبها فقالت خطبني أبو جههم ومعاً وبه فقال أمامها عاوية فصعلوك لا مال له
 وأما أبو جههم فلا يضع عصاه عن عاتقه وفي لفظ ضرب النساء انكحى أسامة فلما استشارته فبين
 تزوج ذكرا محتاج اليه وكذلك من استشار رجلا فبين يعامله والنصيحة ما مور بها ولو لم يشاوره
 فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الدين النصيحة الدين النصيحة ثلاثة قالوا لمن
 يا رسول الله قال الله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وكذلك بيان أهل العلم لمن غلط في رواية
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تعمد الكذب عليه أو على من ينقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط
 في رأى رأه في أمر الدين من المسائل العلمية والعملية فهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد
 النصيحة فانه تعالى يثيبه على ذلك لاسيما اذا كان المتكلم فيه داعيا الى بدعة فهذا يجب بيان
 أمره للناس فان دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق وحكم المتكلم باجتهاده في العلم
 والدين حكم أمثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهدا مخطئا ومصيبا وقد يكون كل من الرجلين
 المختلفين باللسان أو اليد مجتهدا يعتقد الصواب معه وقد يكونان جميعا مخطئين مغفور لهما
 كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابة ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من
 الصحابة أو من بعدهم فاذا نشأ جرح في قضية ومضت ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون
 حقيقتها كان كلامهم فيها كلاما بلا علم ولا عدل يتضمن أذا هم يغير حق ولو عرفوا أنهم ما مذنبان
 أو مخطئان لكان ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة لكن الصحابة رضوان الله

الوزية فيما لا نهاية له والقول بان
 ما لا ينتهى لا يعوزه الواحد الذي به
 يصير شفعا ان كان ورا أو ورا ان
 كان شفعا فدعوى مجردة ومحض
 استبعاد لا دليل عليه الوجه الثاني
 أنه يلزم عليه عقود الحساب
 ومعلومات الله ومقدوراته فانها غير
 متناهية امكانا مع امكان اجراء
 الدليل المذكور فيها قلت ولقائل
 أن يقول أما الوجه الاول فضعيف
 فان كون ما لا ينتهى معوزا للواحد
 كالمعلوم فساده بالضرورة بل يمكن
 أن يقال ما لا ينتهى لا يمكن أن
 يكون لاشفعا ولا ورا لان الشفع
 والوتر نوعا جنس العدد المحصور
 الذى له طرفان مبدأ ومنتهى فاما
 اذا قدر ما لا مبدأ له ولا منتهى له
 فليس عددا محصورا فلا يكون شفعا
 ولا ورا كما يقوله المسلمون وغيرهم
 من أهل الملل فيما يحدثه الله تعالى
 في المستقبل من نعيم الجنة انه
 لاشفع ولا وتر وهذا أيضا قول
 الفلاسفة الطبيعية والالهية ان
 ما لا نهاية له لا يكون شفعا ولا ورا
 وذلك أن ما لا نهاية له ليس له طرفان
 والشفع ما يقبل الانقسام بقسمين
 متساويين وهذا انما يعقل فيما له
 طرفان منتهيان واذا لم يمكن أن
 يكون شفعا لم يمكن أن يكون ورا
 وأما عقود الحساب فالمقدر منها
 في الذهن محصور متناه وما
 لا ينتهى لا تقدره الاذهان بل
 كل ما يضعفه الذهن من عقود
 الحساب فهو متناه والمراتب في

نفسها متناهية (١) ولكن إحدى المرتبتين لو وجدت أفرادها في

(١) وجد هنا بحاشية أصل الهامش زيادة لم يوضع لها علامة في الصلب ونصها قلت التفريق بين الشيتين يحتاج الى ثبوت الوصف الفارق وثبوت تأثيره والامدى سلم لهم الوصف ونازعههم في كونه مؤثرا والتحقيق أن ما ذكره من الوصف متوجه في القدرة فان تعلقها بالمعدوم من باب التجويز بخلاف العلم فان فساده تعلقه بالمعلوم ليس من باب التجويز فان المعلوم هنا معلوم للعالم ليس المراد بذلك أن ثم صفة تصح أن يعلمها المعلوم اذا وجد بل هو معلوم قبل وجوده بخلاف القدرة فان تعلقها بالمعدوم معناه أنها صفة صالحة تعلق بالمقدور اذا وجد قلت أيضا فان قول القائل المعنى يكون المعلومات والمقدورات غير متناهية هو صلاحية العلم والقدرة للتعلق هو وان سلم في القدرة فلا يسلم في العلم فان الكلام ليس هو في إمكان العلم بها بل في العلم الذي يقال انه علم موجود أزلي متعلق بالانتهائية له وهذا أمر موجود وعن هذه الشبهة صار طائفة من النظائر الى استرسال العلم على آحاد نوع العرض كما قاله أبو المعالي وحكي ذلك عن أبي الحسين البصرى وداود الخوارزمي قال أبو المعالي الاجسام جنس واحد والاعراض أجناسها محصورة وأفراد الجنس غير محصورة (قال) فلا يجوز وجود أجناس لا تنهاى لانه يجب حينئذ وجود ما لا ينهاى في العلم والدليل دال على نفي النهاية في هذا وهذا اه معججه

عليهم أجمعين أعظم حرمة وأجل قدر أو أزره أعرضا وقد ثبت من فضائلهم خصوصا وعموما ما لم يثبت لغيرهم فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثم من الكلام في غيرهم فان قيل فأنتم في هذا المقام تسبون الرافضة وتذمونها وتذرون عيوبهم قيل ذكر الانواع المذمومة غير ذكر الأشخاص المعينة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أنواع كثيرة كقوله لعن الله الخروشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبأنهها وآكل ثمنها ولعن الله آكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه ولعن الله من غير منار الارض وقال المدينة حرام ما بين عير الى ثور وفي أحدث فيها حدثا وأوى محمدنا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال لعن الله من عمل عمل قوم لوط وقال لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال من ادعى الى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال الله تعالى في القرآن ألعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالقرآن والسنة مملوآن من ذم الانواع المذمومة وذم أهلها واعينهم تحذير من ذلك الفعل واخبارا عما يلحق أهلها من الوعيد ثم المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها والمستدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب الذين نصبوا العداوة والحرب لجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة وكفروا من لم يوافقهم عليها فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة الذين يعلمون أن الظلم محرم وان كانت عقوبة أحدهم في الآخرة لاجل التأويل قد تكون أخف لكن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهي عن قتال الامراء الظلمة وتواترت عنه بذلك الاحاديث الصحيحة فقال في الخوارج يحقر أحدكم صلته مع صلواتهم وقرائه مع قراءتهم وصامه مع صيامهم بقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم عيرقون من الاسلام كما يئرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم وقال في بعضهم يقتلون أهل الايمان ويدعون أهل الاوثان وقال للانصار انكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض أى تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم فأمرهم بالصبر ولم يأذن لهم في قتالهم وقال أيضا سيكون عليكم بعدي أمراء يظلمون منكم حقهم ويمنعونكم حقكم قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أذوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم وقال من رأى من أمير شيئا فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وقال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية وقال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرا أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وهذه الاحاديث كلها في الصحيح الى أحاديث أمثالها فهذه أمره بقتال الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة وهذا ما يستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله ومن أسباب ذلك أن الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة الا لاجل الدنيا يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا ولا كان قتالهم من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق الذين قال فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون حرمة فهو شهيد لان أولئك معادون لجميع الناس وجميع الناس يعينون على قتالهم ولو قدر انه ليس كذلك العداوة والحرب فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والاختزال هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم فهم مبتدؤون الناس بالقتال بخلاف ولاة الامور فاتهم لا يبتدؤون بالقتال للرعية وفرق بين من تقاتله دفعوا بين من تقاتله ابتداء ولهؤلاء اهل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع فيه عن أحد روايتان

ح
ن
ة
ه
لى
ل
يه
ن
قد
لى
كى
وء
ه
أن
أنه
عه
لت
الله
ليها
يس
له
فحين
اوره
المن
رواية
غلط
قصد
بيان
العلم
جئين
الهما
وان
رفون
ذنان
ان الله

لتعارض الآثار والمعاني وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والامارة وهذا قتال على الدنيا ولهذا قال أبو برزة الأسلمي عن فتنته ابن الزبير وفتنة القرامع الحجاج وفتنة مروان بالشام هؤلاء هؤلاء وأما ما قاله أهل البدع والخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس فقتلهم قتال على الدين والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ونهى عن ذلك ولهذا كان قتال علي رضي الله عنه الخوارج ثابتا بالنصوص الصريحة وباجتماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر علماء المسلمين وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر العلماء كما دلت عليه النصوص حتى الذين حضروه كانوا كارهين له فكان كارهه في الأمة أكثر وأفضل من حامده وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما لفتنة ذوالخويرة التميمي وهو محلولق الرأس كثر اللحية تأتي الحسين بين عينيه أثر السجود فقال يا محمد اعدل فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل ثم قال ويحك يا أماني من في السماء ولا تأمنوني فقال له بعض الصحابة دعني أضرب عنقه فقال يخرج من ضنفي هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فهذا كلامه في هؤلاء العباد لما كانوا مبتدعين وثبت عنه في الصحيح أن رجلا كان يشرب الخمر وكان النبي صلى الله عليه وسلم كما أتى به إليه جلده الحد فأتى به إليه مرة فلعنه رجل وقال ما أكثر ما يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلغنه فإنه يحب الله ورسوله فنهى عن لعن هذا المعين المذموم الذي يشرب الخمر وشهد له بأنه يحب الله ورسوله مع لعنه شارب الخمر وعموما فعلم الفرق بين العام المطلق والخاص المعين وعلم أن أهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم هم أخف ضررا على المسلمين من أمر أهل البدع الذين يبتدعون بدعة يستحلون بها عقوبتهم من مخالفتهم والرافضة أشد بدعة من الخوارج وهم يكفرون من لم تكن الخوارج تكفروه كابي بكر وعمر ويكذبون على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كذبا ما كذب أحد مثله والخوارج لا يكذبون لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع منهم وأوفى بالعهد منهم فكانوا أكثر قتالاً منهم وهؤلاء كذب وأجبن وأعدوا وأذل وهم يستعینون بالكفار على المسلمين فقد رأينا ورأى المسلمون أنه اذا ابتلى المسلمون بعدوا كافر كانوا معه على المسلمين كأجري جنس كرخان ملك الترك الكفار فان الرافضة أعانتهم على المسلمين وأما أعانتهم لهؤلاء كوابن ابنه لما جاء إلى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم أنصاره باطنا وظاهرا وكان وزير الخليفة ببغداد الذي يقال له ابن العلقمي منهم فلم يزل يحكم بالخليفة والمسلمين ويسعى في قطع أرزاق عسكر المسلمين وضعفهم وينهى العامة عن قتالهم ويكيد أنواعا من الكيد حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يقال أنه بضعة عشر ألف انسان أو أكثر وأقل ولم يبق في الإسلام محممة مثل محممة الترك الكفار المسلمين بالستر وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير العباسيين فهل يكون مواليا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلط الكفار على قتلهم وسبهم وعلى سائر المسلمين وهم يكذبون على الحجاج وغيره أنه قتل الأشراف ولم يقتل الحجاج هاشميا قط مع ظلمه وغشيه فان عبد الملك نهاه عن ذلك وانما قتل ناسا من أشراف العرب غير بني هاشم وقد تزوج هاشمية وهي بنت عبد الله بن جعفر فامكنه بنو أمية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس الحجاج كفأ لشريفة هاشمية وكذلك من كان بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعينون الكفار من المشركين ومن النصاري أهل الكتاب على المسلمين على قتلهم وسبهم وأخذ أموالهم والخوارج

الخارج لكانت أكثر من الأولى وليس ذلك تفاوتاً في أمور موجودة لافي الأذهان ولا في الأعيان (قال أبو الحسن الأمدى) الطريق الثالث أنه لو وجد أعداد لا نهاية لها فكل واحد منها محصور بالوجود فالجملة محصورة بالوجود وما لا يتناهى لا ينحصر بحاصر (قال) وهو أيضا فاسد لثلاثة أوجه الأول لا نسلم أن الوجود زائد على الموجود حتى يقال يكون الوجود حاصرا له بل الوجود هو ذات الموجود وعينه على ما يأتي الثاني وان كان زائدا على كل واحد من آحاد الجملة فلا نسلم كونه حاصرا بل عارض مقارن لكل واحد من الآحاد والعارض المقارن للشيء لا يكون حاصرا له الثالث سلمنا أن الوجود حاصر لكل واحد من آحاد الجملة ولكن لا نسلم أن الحكم على الآحاد يكون حكما على الجملة ولهذا يصدق أن يقال لكل واحد من آحاد الجملة انه جزء الجملة ولا يصدق على الجملة انها جزء الجملة ولقائل أن يقول في افساد هذا الوجه أيضا قول القائل انه محصور في الوجود أير يديه أن هناك سورا موجودا حصر ما يتناهى أو ما لا يتناهى بين طرفيه أم يريد به أنه موصوف بكونه موجودا فان أراد الأول فهو باطل فإنه ليس للموجودات شيء خارج عن الموجودات يحصرها سواء قيل انها متناهية أو غير متناهية وان قيل ان كل واحد مما لا يتناهى من الموجودات هو

ما علمت من هذا شيأ بل كانوا يقاتلون الناس لكن ما كانوا يسلطون الكفار من المشركين وأهل الكتاب على المسلمين ودخل في الرافضة من الزنادقة المنافقين الاسماعيلية والتصيرية وغيرهم من لم يكن يجترئ أن يدخل عسكر الخوارج لان الخوارج كانوا عباد متورعين كما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يحقر أحدكم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فأين هؤلاء الرافضة من الخوارج والرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء والمعترلة أعدل منهم وأعلم وأدين والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة والزيدية من الشيعة خير منهم أقرب الى الصدق والعدل والعلم وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم فان الظلم حرام مطلقا كما تقدم بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض وهذا مما يعترفون به ويقولون أنتم تنصفوننا ما لا ينصف بعضنا بعضا وهذا الان الاصل الذي اشتد كوافيه أصل فاسد مبنى على جهل وظلم وهم مشتركون في ظلم سائر المسلمين فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس ولا ريب أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم (١) وعلى بعضهم من بعض والخوارج تكفروا أهل الجماعة وكذلك أكثر المعترلة يكفرون من خالفهم وكذلك أكثر الرافضة ومن لم يكفر فسق وكذلك أكثر أهل الأهواء يبتدعون رأيا يكفرون من خالفهم فيه وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق كما وصف الله به المسلمين بقوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال أبو هريرة كنتم خير الناس للناس وأهل السنة نقاوة المسلمين فهم خير الناس للناس وقد علم أنه كان بساحل الشام جهل كبير فيه ألوف من الرافضة يسفكون دماء الناس يأخذون أموالهم وقتلوا خلقا عظيما وأخذوا أموالهم ولما انكسر المسلمون سنة (٢) غازان أخذوا الخيل والاسلح والاسارى وباعوهم للكفار والنصارى بقرص وأخذوا من حربهم من الجند وكانوا أضرب على المسلمين من جميع الاعضاء وحمل بعض امرائهم راية النصارى وقالوا له أيا ما خير المسلمون أو النصارى فقال بل النصارى فقالوا له مع من تحشر يوم القيامة فقال مع النصارى وسلموا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا فلما استنار بعض ولادة الامر في غز وهم وكتب جوابا مبسوطا في غز وهم وذهبنا الى ناحيتهم وحضر عندي جماعة منهم وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها فلما فتح المسلمون بلادهم وعسكر المسلمون منهم هبتهم عن قتلهم وعن سبيهم وأزلفتهم في بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا فما أذكره في هذا الكتاب في ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما أعرفه منهم ولهم شرك كثير لا أعرف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة انما نقابلهم ببعض ما فعلوه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم سلفها وخلفها فانهم عمدوا الى خيار أهل الارض من الاولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين الى خيار أمة آخرت للناس فجعلوهم شرار الناس واقتروا عليهم العظائم وجعلوا حسناتهم سيئاتهم وجأوا الى شر من انتسب الى الاسلام من أهل الأهواء وهم الرافضة بأصنافها غالبا وامامها وزيدتها والله يعلم وكفى بالله عليما ليس في جميع الطوائف المنتسبة الى الاسلام مع بدعة وضلالة شر منهم لأجهل ولا أكذب ولا أظلم ولا أقرب الى الكفر والفسوق والعصيان وأبعد عن حقائق الايمان منهم فزعموا أن هؤلاء هم صفوة الله من عباده فان ما سوى أمة محمد كفار وهؤلاء كفروا والامة كلها أو ضلوا هو اسوي طائفتهم التي يزعمون أنها الطائفة المحقة وأنها لا تجتمع على ضلالة فجعلوهم صفوة بنى آدم فكان مثلهم كمن جاء الى غنم

موجود فلهذا حق فاذا سمى المسمى هذا حصرا كان هذا اطلاقا لفظيا وكان قوله حينئذ ما لا يتناهى لا يكون محصورا بمنزلة قوله لا يكون موجودا وهذا محل النزاع فقد غير العبارة وصار على المطلوب ثم ما لا يتناهى في المستقبل موجود بانفاق أهل المال وعامة الفلاسفة ولم يناع في ذلك الامن شذ كالجهنم وأبي الهذيل ونحوهما من هو مسبوق بإجماع المسلمين مجعوج بالكتاب والسنة مخصوص بالادلة العقلية مع مخالفة جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وهو مع هذا محصور بالوجود كما أن ما لا يتناهى في الماضي محصور بالوجود لكنهم يفرقون بان الماضي دخل في الوجود بخلاف المستقبل ومنزاعوهم يقولون الماضي دخل ثم خرج فصارا جميعا معدومين والمستقبل لم يدخل في الوجود وهو تفرق في صوري حقيقته ان الماضي كان وحصل والمستقبل لم يحصل بعد فيقال لهم ولم يقطع ان كل ما حصل وكان يتنع أن يكون دائما لم يزل وهو وان كان متناهيان الجانب الذي يليه في المستقبل أيضا متناه في هذا الجانب وانما الكلام في

(١) قوله وعلى بعضهم من بعض هكذا في الاصل ولعل في العبارة قلبا ووجه الكلام من بعضهم على بعض ليوافق ما قبله فتأمل

(٢) قوله غازان كذا في نسخة وفي أخرى عازاب وحررتبه محصه

الطرفين الآخرين وايضا فالحوادث
 الماضية عدت بعد وجودها فهي
 الآن معدومة كما ان الحوادث
 المستقبلية الآن معدومة فلا هذا
 موجود ولا هذا موجود الآن
 وكلاهما موجود في غير هذا الوقت
 ذلك في الماضي وهذا في المستقبل
 وكون الشيء ماضيا ومستقبلا
 أمر إضافي بالنسبة الى ما يقدر
 متأخرا عن الماضي ومتقدما
 على المستقبل والافضل ماض قد
 كان مستقبلا وكل مستقبل سيكون
 ماضيا كما ان كل حاضر قد كان
 مستقبلا وسيصير ماضيا (قال
 الامدي) الطريق الرابع لو وجد
 ما لا يتناهى فاما من وقت يقدر الا
 وهو متناه في ذلك الوقت واتهاء ما لا
 يتناهى محال (قال) وهو ايضا غير
 سديد فان الاتهاء من أحد الطرفين
 وهو الاخير وان سلمه انخصم فلا
 يوجب النهاية في الطرف الآخر
 يلزم عليه عقود الحساب ونعيم أهل
 الجنة وعذاب أهل النار فانه وان
 كان متناهي من طرف الابتداء غير
 متناه امكان في طرف الاستقبال
 قلت هذا الوجه من جنس الوجه
 السادس الذي ذكره الرازي وهو انه
 لو كانت الحوادث الماضية غير
 متناهية كان وجود اليوم موقوفا
 على انقضاء ما لا نهاية له وانقضاء
 ما لا نهاية له محال والموقوف على
 المحال محال وقد اعترض عليه
 الارموي بما اعترض به هو وغيره
 بان انقضاء ما لا نهاية له محال وأما

كثيرة فقبل له اعطنا خيرة هذه الغنم لتضحى بها فعمد الى شراثة الغنم الى شاة عوراء بجفاء عرجاء
 مهزولة لانق لها فقال هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الاضحية الابهاسا وهذه الغنم ليست غنما
 وانما هي خنازير يجب قتلها ولا تجوز الاضحية بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال من حذى مؤمنا من منافق حذى الله لحمه من نار جهنم يوم القيامة وهؤلاء الراضية
 اما منافق واما جاهل فلا يكون رافضي ولا جهمي الا منافقا أو جاهلا عما جاء به الرسول صلى الله
 عليه وسلم لا يكون فيهم أحد عالما بما جاء به الرسول مع الايمان به فان مخالفتهم لما جاء به الرسول
 وكذبهم عليه لا يخفى قط الاعلى مقرط في الجهل والهوى وشيوخهم المصنفون فهم طوائف
 يعلمون ان كثيرا مما يقولونه كذب ولكن يصنفون لهم ليراستهم عليهم وهذا المصنف يتهمه
 الناس بهذا ولكن صنف لاجل اتباعه فان كان أحدهم يعلم أن ما يقوله باطل ويظهره ويقول
 انه حق من عند الله فهو من جنس علماء اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا
 من عند الله ليشتموا به ثم يقولون لا فيقول لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان
 يعتقد انه حق دل ذلك على نهاية جهله وضلاله

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة اعظم

وهم في دينهم لهم عقوبات وشرعيات فالعقوبات متأخروهم فيها اتباع المعتزلة الامن تغلسف منهم
 فيكون اما فيلسوفا واما معتزما من فلسفة واعتزال ويضم الى ذلك الرافض مثل مصنف هذا
 الكتاب وأمثاله فيصرون بذلك من ابعد الناس عن الله ورسوله وعن دين الاسلام المحض وأما
 شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما ينقل عن بعض أهل البيت مثل أبي جعفر الباقر وجعفر بن محمد
 الصادق وغيرهما ولا ريب أن هؤلاء من سادات المسلمين وأئمة الدين ولا قوا لهم من الحرمة
 والقدر ما يستحقه أمثالهم لكن كثيرا ما ينقل عنهم كذب والرافضة لا خيرة لها بالاسانيد والتمييز
 بين الثقات وغيرهم بل هم في ذلك من أشباه أهل الكتاب فكل ما يجردونه في الكتب منقول عن
 أسلافهم قبلوه بخلاف أهل السنة فان لهم من الخبر بالاسانيد ما يميزون به بين الصدق والكذب
 واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله أسوة نظرائه كالقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وغيرهما كما
 كان علي بن أبي طالب مع سائر الصحابة وقد قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
 فأمر برد ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول والرافضة لا تعتنى بحفظ القرآن ومعرفة
 معانيه وتفسيره وطلب الادلة الدالة على معانيه ولا تعتنى أيضا بحديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ومعرفة صحيحه من سقيه والبحث عن معانيه ولا تعتنى بانوار الصحابة والتابعين حتى تعرف
 ما أخذهم ومسالكهم وترد ما تنازعوا فيه الى الله والرسول بل عمدتها آثار تنقل عن بعض أهل
 البيت فيها صدق وكذب وقد أصلت لها ثلاثة أصول أحدها أن كل واحد من هؤلاء امام
 معصوم بمنزلة النبي لا يقول الاحقا ولا يجوز لاحد أن يخالفه ولا يرد ما ينازعه فيه غيره الى الله
 والرسول فيقولون عنه ما كان هو وأهل بيته يتبرؤن منه والثاني أن كل ما يقوله واحد من
 هؤلاء فانه قد علم منه أنه قال أنا أنقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وبالتاليهم فنعوا
 براسيل التابعين كعلي بن الحسين بل يأتون الى من تأخر زمانه كالعسكر بين فيقولون كل ما قاله
 واحد من أولئك فالنبي قد قاله وكل من له عقل يعلم أن العسكر بين بمنزلة أمثالهما ممن كان في
 زمانهم ممن الهاشميين ليس عندهم من العلم ما يمتازون به عن غيرهم ويحتاج اليهم فيه أهل العلم
 ولا كان أهل العلم يأخذون عنهم كما يأخذون عن علماء زمانهم وكما كان أهل العلم في زمن علي
 ابن الحسين وابنه أبي جعفر وابن ابنه جعفر بن محمد فان هؤلاء الثلاثة رضوا الله عنهم قد أخذ أهل

العلم عنهم كما كانوا يأخذون عن أمثالهم بخلاف العسكريين ونحوهما فإنه لم يأخذ أهل العلم
 المعرفون بالعلم عنهم شيئا فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه
 الله إلى جميع العالمين بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن وهذا مما لا ينبغي عليه دينه إلا من كان من
 أبعاد الناس عن طريقة أهل العلم والإيمان وأصلوا أصلاً ثانياً وهو أن اجماع الرافضة هو
 اجماع العترة واجماع العترة معصوم والمقدمة الاولى كاذبة ييقن والثانية فيها نزاع فصارت
 الاقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول
 وبمنزلة اجماع الامة وحدها وكل عاقل يعرف دين الاسلام وتصور هذا فإنه يحبه أعظم مما يحب الملح
 الاجاج والعلقم لاسيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم لاسيما مذهب أهل الحديث وما عندهم
 من الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى فان هؤلاء جعلوا
 الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو امامهم المعصوم عنه يأخذون دينهم فالحلال ما حلاله والحرام
 ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذي قاله من خيار
 المسلمين وأعلمهم وهو ما جاور فيه على اجتهاده لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشئ أصلاً
 لان نقل نقل عن غيره ولا رأى رأه غيره ومن سواه من أهل العلم فانما هم وسائط في التبليغ عنه إما اللفظ
 حديثه وإما المعناه فقوم بلغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث وقوم تفهوا في ذلك وعرفوا معناه
 وامتازوا فيه ردوه إلى الله والرسول فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله في كلمة
 واحدة والحق لا يخرج عنهم قط وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول وكل من خالفهم من
 خارجي ورافضي ومعتزلي وجهمي وغيرهم من أهل البدع فانما يخالف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بل من خالف مذهبهم في الشرائع العملية كان مخالفاً للسنة النابتة وكل من هؤلاء يوافقهم
 فيما خالف فيه الاخر فأهل الاهواء معهم بمنزلة أهل الملل مع المسلمين فان أهل السنة في الاسلام
 كأهل الاسلام في الملل كما قد بسط في موضعه فان قيل فاذا كان الحق لا يخرج عن أهل
 الحديث فلم يذكري في أصول الفقه أن اجماعهم حجة وذلك كما تكلم على اجماع
 أهل المدينة واجماع العترة قيل لان أهل الحديث لا يتفقون الا على ما جاء عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وما هو منقول عن الصحابة فيكون الاستدلال بالكتاب والسنة وباجماع الصحابة
 مغنياً عن دعوى اجماع ينزاع في كونه حجة بعض الناس وهذا بخلاف من يدعي اجماع
 المتأخرين من أهل المدينة اجماعاً فانهم يذكرون ذلك في مسائل لا نص فيها بل النص على
 خلافها وكذلك المدعون اجماع العترة يدعون ذلك في مسائل لا نص معهم فيها بل النص على
 خلافها فاحتاج هؤلاء إلى دعوى ما يدعون من الاجماع الذي يزعمون أنه حجة وأما أهل الحديث
 فالنصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم وعليها يجتمعون اذا اجتمعوا لاسيما
 وأئمتهم يقولون لا يكون قط اجماع صحيح على خلاف نص الاو مع اجماع نص ظاهر معلوم يعرف
 أنه معارض لذلك النص الاخر فاذا كانوا لا يسوغون أن تعارض النصوص بما يدعي من اجماع
 الامة لبطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عارضت النصوص بما يدعي من
 اجماع العترة أو أهل المدينة وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة
 الحديث بقول صحيح بل لا بد أن يكون معه من دين الاسلام ما هو حق وبسبب ذلك وقعت الشبهة
 والا فالباطل المحض لا يشبهه على أحد ولهذا سمي أهل البدع أهل الشبهات وقيل فيهم انهم
 يلبسون الحق بالباطل وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا
 الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون وقال أفئتمون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض

العدم على كل واحد من الآحاد
سببه على الجملة فان الحكم على
الآحاد لا يلزم أن يكون حكماً على
الجملة كما سبق تحقيقه وأما الثاني
فانما يلزم أن لو كان ما توقف عليه
الموجود وهو شرط في الوجود غير
موجود كما في المثال المذكور وأما
أن كان موجوداً فلا يلزم امتناع
وجود المشروط والقول بان الشرط
غير موجود محل النزاع فلا تقبل
الدعوى به من غير دليل وأما الثالثة
فانما تلزم أيضاً أن لو كان معنى
التعاقب وجود المعلول بعد عدم
علته ولس كذلك بل معناه وجود
المعلول متراخياً عن وجود علته مع
بقاء علته موجودة الى حال وجوده
وبقائه موجوداً بعد عدم علته
وكذلك في كل علة مع معلولها وذلك
لا يلزم منه تأثير المعدوم في الموجود
ولأن تكون العلة والمعلولات
موجودة معاً وذلك متصور في
العلل الفاعلة بالاختيار (قال)
والاقرب في ذلك أن يقال لو كانت
العلل والمعلولات متعاقبة فكل
واحد منها حادث لا محالة وعند ذلك
لا يخلو ما أن يقال بوجود شئ منها
في الازل أو الوجود لشيئ منها في
الازل فان كان الاول فهو ممنوع
لأن الازل لا يكون مسبوقاً بالعدم
والحادث مسبوق بالعدم فلو كان
شيئ منها في الازل مسبوقاً لكان
مسبوقاً بالعدم ضرورة كونه
حادثاً وغير حادث ضرورة كونه
أزلياً وان كان الثاني فجمله العلة

وقال عنهم ويقولون تؤمن ببعض وتكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً وقال عنهم
وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا تؤمنون بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً
لما معهم وذلك لأنهم ابتدعوا بدعاً خلطوها بما جاء به الرسل وفرقوا دينهم وكانوا شيعاً فكان في
كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذي مع الفريق الآخر ويصدقون بالباطل الذي
معهم وهذا حال أهل البدع كلهم فان معهم حقاً وباطلاً فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل فريق
يكذب بما مع الآخر من الحق ويصدق بما مع من الباطل كالحوارج والشيعة فهو لا يكذبون
بما ثبت من فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ويصدقون بما روي في فضائل
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويصدقون بما ابتدعوه من تكفيره وتكفير من يتولاه ويحبه وهو لا
يصدقون بما روي في فضائل علي بن أبي طالب ويكذبون بما روي في فضائل أبي بكر وعمر ويصدقون
بما ابتدعوه من التكفير والظعن في أبي بكر وعمر وعثمان ودين الاسلام وسط بين الاطراف
المتخاذة بالمسلمون وسط في التوحيد بين اليهود والنصارى فاليهود تصف الرب بصفات النقص
التي يختص بها المخلوق ويشبهون الخالق بالمخلوق كما قالوا انه يخجل وانه فقير وانه لما خلق السموات
والارض تعب وهو سبحانه الجواد الذي لا يخجل والغني الذي لا يحتاج الى غيره والقادر الذي لا يسه
لغوب والقدرة والارادة والغني عن سواه هي صفات الكمال التي تستلزم سائرها والنصارى يصفون
المخلوق بصفات الخالق التي يختص بها ويشبهون المخلوق بالخالق حيث قالوا ان الله هو المسيح بن
مريم وان الله ثالث ثلاثة وقالوا المسيح ابن الله واتخذوا آجبارهم وريهانهم آرباباً من دون الله
والمسيح بن مريم وما أمر والاليعبد والهاواحد الاله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وحدوا
الله ووصفوه بصفات الكمال وزهوه عن جميع صفات النقص وزهوه عن أن يماثله شئ من
المخلوقات في شئ من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس كمثل شئ
لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله وكذلك في النبوات فاليهود تقتل بعض الانبياء وتستكبر عن
اتباعهم وتكذبهم وتتهمهم بالكبار والنصارى يجعلون من ليس بنبي ولا رسول نبياً ورسولاً كما
يقولون في الحواريين انهم رسل بل يطيعون آجبارهم وريهانهم كما تطاع الانبياء فالنصارى تصدق
بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان في مبتدعة أهل الكلام شبه من اليهود في مبتدعة
أهل التعبد شبه من النصارى فآخر أولئك الشك والريب وآخر هؤلاء الشطخ والدعاوى
الكاذبة لان أولئك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهو لا يصدقوا بالباطل فصاروا الى الشطخ
فاولئك كظلمات في بحر لحي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه كحجاب ظلمات بعضها فوق
بعض وهو لا كسر اب ببقية يحسبها ظمناً ما حتى اذا جاء لم يجد شيئاً فببتدعة أهل العلم
والكلام طلبوا العلم بما ابتدعوه ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به فانتهاوا الى الشك المنافي
للعلم بعد أن كان لهم علم بالمشروع لكن زاعوا فزاع الله قلوبهم وكانوا مغمضين باعلينهم ومبتدعة
العباد طلبوا الازداد من الله بعدوا والبعد عن رحمة هو اللعنة وهو غاية النصارى وأما الشرائع
فاليهود منعوا الخالق أن يعث رسولاً بغير شريعة الرسول الاول وقالوا لا يجوز أن ينسخ ما شرعه
والنصارى جوزوا لاجبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله به رسوله فأولئك عجزوا والخالق
ومنعوه ما تقتضيه قدرته وحكمته في النبوات والشرائع وهو لا يجوز للمخلوق أن يغير ما شرعه
الخالق فضاها المخلوق بالخالق وكذلك في العبادات فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما أنزل
الله بها من سلطان واليهود معرضون عن العبادات حتى في يوم السبت الذي أمرهم الله أن

يتفرغوا فيه لعبادته انما يشتغلون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مستكبرون
 عن عبادته والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع ولم يعبدوه بالبدع وهذا هو دين الاسلام الذي
 بعث الله به جميع النبيين وهو ان يستسلم العبد لله لا لغيره وهو الحنيفية دين ابراهيم فمن استسلم
 له ولغيره كان مشركا ومن لم يستسلم له فهو مستكبر وقد قال تعالى ان الله لا يعفر ان يشرك به
 ويعفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
 وكذلك في امر الحلال والحرام في الطعام واللباس وما يدخل في ذلك من الخجاسات والنصارى
 لا تحرم ما حرمه الله ورسوله ويستحلون الخبائث المحرمة كاللحم والدم والحلم الخنزير حتى انهم
 يتعبدون بالخجاسات كالبول والغائط ولا يغتسلون من جنابة ولا يتطهرون للصلاة وكلما كان
 الراهب عندهم ابعدهن عن الطهارة واكثر ملابسة للخجاسة كان معظم اعندهم فاليهود حرمت
 عليهم طيبات اكلت لهم فهم يحرمون من الطيبات ما هو منفعة للعباد ويحتمون الامور
 الظاهرة مع الخجاسات فالمرأة الحائض لا يبا معها ولا يجالسونها فهم في اصرار واعلال
 عن ذنوبها او وثلك يتناولون الخبائث المضرة مع ان الراهبان يحرمون على انفسهم طيبات
 اكلت لهم فيحرمون الطيبات ويباشررون الخجاسات وهو لا يحرمون الطيبات النافعة مع
 انهم من اخب الناس قلوبا و افسدهم بواطن وطهارة الظاهر انما يقصد بها طهارة القلب
 فهم يطهرون ظواهرهم وينجسون قلوبهم وكذلك اهل السنة في الاسلام متوسطون في
 جميع الامور فهم في علي وسط بين الخوارج والرافض وكذلك في عثمان وسط بين المروانية
 والزيدية وكذلك في سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم وهم في الوعيد وسط
 بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة وهم في القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين
 القدرية المجبرية من الجهمية ونحوهم وهم في الصفات وسط بين المعطلة والمثلية والمقصود ان
 كل طائفة سوى اهل السنة والحديث المتبعين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يتفردون
 عن سائر طوائف الامة الا بقول فاسد لا يتفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن السنة ابعده
 كان انفراده بالاقوال والافعال الباطلة اكثر وليس في الطوائف المنتسبين الى السنة ابعده
 عن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة
 اقوالا في غاية الفساد مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطلع الكوكب مضاهاة لليهود وقد اترت
 النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتججيل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
 وفطرهم قبل الناس بيومين مضاهاة للبتدعة اهل الكتاب الذين عدلوا عن الصوم بالهلال الى
 الاجتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة
 امسة لا نحسب ولا نكتب اذ ارميت يومه فصوموا واذا ارميت يومه فافطروا فان غم عليكم فافطروا له
 وفي رواية فاكلوا العدة ومثل تحريمهم بعض انواع السمك مضاهاة لليهود في تحريم الطيبات
 ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين وترغيب الكفار في قتال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد
 من فرق الامة ومثل تجنيس المائعات التي يباشرها اهل السنة وهذا من جنس دين السامرة
 وهم رافضة اليهود هم في اليهود كالرافضة في المسلمين والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة فان
 السامرة لا تؤمن بنبي بعد موسى وهرون غير يوشع وكذلك الرافضة لا تقر لاحد من الخلفاء
 والصحابة بفضل ولا امامة الا على والسامرة تجنيس وتحريم ما باشره غيرهم من المائعات وكذلك
 الرافضة والسامرة لا يبا كون الاذنبات انفسهم وكذلك الرافضة فانهم يحرمون ذنبا من اهل
 الكتاب ويحرم اكثرهم ذنبا من الجمهور لانهم من دون وعندهم ذبيحة المرتد لا تباح والسامرة

والمعلولات مسبوقه بالعدم ضرورة
 أن لاشئ منها في الازل ويلزم من
 ذلك أن يكون لها ابتداء ونهاية غير
 متوقف على سبقي غيره عليه وهو
 المطلوب (قلت) هذا الوجه هو الوجه
 الثالث الذي ذكره الرازي حيث
 قال اما أن يقال حصل في الازل
 شئ من هذه الحركات أول يحصل
 فان لم يحصل في الازل شئ من هذه
 الحركات وجب أن يكون لمجموع
 هذه الحركات والحوادث بداية
 وأول وهو المطلوب وان حصل في
 الازل شئ من هذه الحركات فتلك
 الحركة الحاصلة في الازل ان لم تكن
 مسبوقه بغيرها كانت تلك الحركة
 أول الحركات وهو المطلوب وان
 كانت مسبوقه بغيرها لزم أن يكون
 الاول مسبوقا بغيره وهو محال وقد
 اعترض أبو الثناء الأرموي على هذا
 بأنه ليس شئ من الحركات الجزئية
 أزلي بل كل واحدة منها حادثه وانما
 القديم الحركة الكلية بتعاقب
 الافراد الجزئية وهي ليست
 مسبوقه بغيرها فلا يلزم أن يكون
 لكل الحركات الجزئية أول وبيان
 هذا الاعتراض فيما ذكره الأمدى
 أن يقال قوله اما أن يقال بوجود
 شئ منها في الازل أولا وجود شئ
 منها في الازل جوابه أنه ليس شئ
 بعينه موجودا في الازل ولكن
 الجنس لم يرل متعاقبا وحيث
 يندفع ما ذكره على التقدير بن أما
 الاول فانه قال لو كان شئ منها
 موجودا في الازل لكان مسبوقا

فيهم كبر ورعونة وحق ودعا وكذبة مع القلة والذلة وكذلك الرافضة والرافضة تجعل الصلوات
 الخمس ثلاث صلوات فيصلون دائما الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا وهذا لم يذهب
 اليه غيرهم من فرق الامة وهو يشبه دين اليهود فان الصلوات عندهم ثلاث وغلاة لعباد يوجبون
 على اصحابهم صلاة الضحى والوتر وقيام الليل فتصير الصلاة عندهم سبعا وهودين النصرى
 والرافضة لا تصلي جمعة ولا جماعة لا خلف اصحابهم ولا غير اصحابهم ولا يصلون الا خلف المعصوم
 ولا معصوم عندهم وهذا لا يوجد في سائر الفرق اكثر مما يوجد في الرافضة فساير اهل البدع
 سواهم لا يصلون الجمعة والجماعة الا خلف اصحابهم كما هو دين الخوارج والمعتزلة وغيرهم واما انهم
 لا يصلون ذلك بحال فهذا ليس الا للرافضة ومن ذلك انهم لا يؤمنون في الصلاة او بعضهم وهذا
 ليس لاحد من فرق الامة بل هو دين اليهود فان اليهود حسدوا المؤمنين على التامين وقد حكي
 طائفة عن بعضهم انه يحترم لحم الابل وذلك لركوب عائشة على الجمل وهذا من اظهر الكفر فهو
 من جنس دين اليهود وكثير من عوامهم يقولون ان الطلاق لا يكون الا برضا المرأة وعلماؤهم
 ينكرون هذا وهذا لم يقله احد من غيرهم وهم يقولون بامام منتظر موجود غائب لا يعرف له
 عين ولا اثر ولا يعلم بحس ولا خبر لا يتم الايمان الا به ويقولون اصول الدين اربعة التوحيد
 والعدل والنبوة والامامة وهذا انتهى الامام عندهم الايمان بانه معصوم غائب عن الابصار
 حاضر في الامصار يخرج الدينار من قعر البحار يطبع الحصى ويورق العصاد دخل سرداب
 سامر اسنة ستين ومائتين وله من العمر ايام ستان واما ثلاث واما خمس او نحو ذلك فانهم مختلفون
 في قدر عمره ثم الى الآن لم يعرف له خبر ودين الخلق مسلم اليه فالخلال ما حله والحرام ما حرمه
 والدين ما شرعه ولم ينتفع به احد من عباد الله وكذلك كراهتهم لاسماء نظير اسماء من يبغضونه
 ومحبتهم لاسماء نظير اسماء من يحبونه من غير نظر الى المسمى وكراهتهم لان يتكلم او يعمل بشئ
 عدده عشرة لكرهتهم نفر عشرة واشتقاؤهم من يبغضونه كعرو عائشة وغيرهما بان يقدروا
 جادا كالجلس او حيوانا كالشاة الجراء انه هو الذي يعادونه ويعذون تلك الشاة تشفيان من
 العسد ومن الجهل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم وكذلك اقامة المائتم والنوائح ولطم الحدود
 وشق الجيوب وفرش الرماد وتعليق المسوح واكل الملح حتى يعطش ولا يشرب ماء تشبهان
 ظلم وقتل واقامة مأتم بعد خمسمائة أو ستمائة سنة من قتله لا يعرف لغيرهم من طوائف الامة
 ومفسار يد الرافضة التي تدل على غاية الجهل والضلال كثيرة لم نقصد ذكرها هنا لكن المقصود ان
 كل طائفة سوى اهل السنة والحديث المتبعين لا تار النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفردون عن
 سائر الطوائف بحق والرافضة ابغى في ذلك من غيرهم واما الخوارج والجهمية والمعتزلة فانهم
 ايضا لا ينفردون عن اهل السنة والجماعة بحق بل كل ما معهم من الحق ففي اهل السنة والجماعة
 من يقول به ولكن ما يبلغ هؤلاء من قلة العقل وكثرة الجهل ما بلغت الرافضة وكذلك
 الطوائف المنتسبون الى السنة من اهل الكلام والرأي مثل الكلابية والاشعرية والكرامية
 والسلمية ومثل طوائف الفقه من الحنفية والمالكية والسفانية والاوزاعية والشافعية
 والحنبلية والداودية وغيرهم مع تعظيم الاقوال المشهورة عن اهل السنة والجماعة لا يوجد
 لطائفة منهم قول انفردوا به عن سائر الامة وهو صواب بل ما مع كل طائفة منهم من الصواب يوجد
 عند غيرهم من الطوائف وقد ينفردون بخطا لا يوجد عند غيرهم لكن قد تنفرد طائفة بالصواب
 عن ينظرها من الطوائف كاهل المذاهب الاربعة قد يوجد لكل منهم اقوال انفرد بها وكان
 الصواب الموافق للسنة معه دون الثلاثة لكن يكون قوله قد قاله غيره من الصحابة والتابعين

بالعدم غير مسبوق بالعدم وهذا
 انما يلزم اذا قيل في واحد من
 الحوادث المتعاقبة انه قديم ازل
 وهذا لا يقوله عاقل واما التقدير
 الثاني فقوله وان كان الثاني فقول
 القائل العلل والمعلولات المتعاقبة
 او غيرهما من الحوادث المتعاقبة
 تكون مسبوقه بالعدم انما يلزم
 اذا قيل ان جنسها ليس بقديم ولا
 ازل وهذا محل النزاع وحقيقة
 الامر ان قول القائل اما ان يقال
 بوجود شئ منها في الازل او لا وجود
 لشيء منها في الازل معناه اما ان شيئا
 منها قديم ازل او ليس شئ منها
 قديما ازليا وهذا اللفظ محتمل فان
 اراد به ان واحدا من الحوادث
 المتعاقبة يكون قديما ازليا فهذا
 لا يقولونه وان اراد ان جنسها لم
 يزل يحدث شيئا بعد شئ وانه لا اول
 للجنس بل الجنس قديم ازل فهذا
 هو الذي يقولونه وحينئذ فلا يلزم
 من نفي الازلية عن واحد نفيها عن
 الجنس وذلك ان معنى الازل ليس
 هو شيئا له ابتداء محدود حتى يقال
 هل حصل شئ منها في ذلك المبدأ
 المحدود بل معنى الازل هو معنى
 القدم ومعناه ما لا ابتداء لوجوده
 ولا يقدر الذهن غاية الا ان قيل
 تلك الغاية فاذا قال القائل هل وجد
 شئ من هذه الحوادث في الازل
 كان معناه هل منقاد قديم لا اول
 لوجوده لم يزل موجودا او مثبت لذلك
 انما يقول لم يزل الجنس موجودا
 شيئا بعد شئ كما يقوله المسلمون

وسائر علماء الامة بخلاف ما انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم فهذا لا يكون الا خطأ وكذلك أهل
الظاهر كل قول انفردوا به عن سائر الامة فهو خطأ وأما ما انفردوا به عن الاربعة وهو صواب
فقد قاله غيرهم من السلف وأما الصواب الذي انفرد به كل طائفة من الثلاثة فهو كثير لكن
الغالب أنه يوافق عليه بعض أتباع الثلاثة وذلك كقول أبي حنيفة بان المحرم يجوز له أن
يلبس الخف المقطوع وما أشبهه كالجمجم والمداس وهو وجه في مذهب الشافعي وغيره وقوله ان
الجدي يسقط الاخرة وقد وافقه عليه بعض أصحاب الشافعي وأحمد وكقوله بان طهارة المسح
يشترط لها دوام الطهارة دون ابتدائها وقوله ان الخجاسة تزول بكل ما يزيلها وهذا أحد الأقوال
الثلاثة في مذهب أحمد ومذهب مالك وكذلك قوله بانها تطهر بالاستحالة ومثل قول مالك بان
الجنس مصرفه مصرف النبي وهو قول في مذهب أحمد فإنه عنه روايتان في جنس الركاز هل
يصرفه مصرف النبي أو مصرف الزكاة وإذا صرف مصرف النبي فاعناه وتابع لجنس الغنمة
ومثل قوله بجواز أخذ الجزية من كل كافر جازت معاهدته لا فرق بين العرب والجمجم ولا بين أهل
الكتاب وغيرهم فلا يمتنع أمر النسب بل الدين في الذمة والاسترقاق وحل الذبايح والمناسك
وهذا أصح الأقوال في هذا الباب وهو أحد القوانين في مذهب أحمد فإنه لا يخالفه الا في أخذ
الجزية من مشركي العرب ولم يبق من مشركي العرب أحد بعد نزول آية الجزية بل كان جميع
مشركي العرب قد أسلموا ومثل قول مالك ان أهل مكة يقصرون الصلاة بمخى وعرفة وهو قول في
مذهب أحمد وغيره ومثل مذهبه في الحكم بالدلائل والشواهد وفي إقامة الحدود ورعاية مقاصد
الشريعة وهذا من محاسن مذهبه ومذهب أحمد قريب من مذهبه في أكثر ذلك ومثل قول
الشافعي ان الصبي اذا صلى في أول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاة وكثير من الناس يعيب هذا على
الشافعي وغلطوا في ذلك بل الصواب قوله كما بسط في موضعه وهو وجه في مذهب أحمد وقوله
تفعل ذوات الاسباب في وقت التهي وهو إحدى الروايتين عن أحمد وكذلك قوله بطهارة المنى
كقول أحمد في أظهر الروايتين ومثل قول أحمد في نكاح البغي لا يجوز حتى تتوب وقوله ان
الصيد اذا جرح ثم غاب انه يؤكل مالم يوجد فيه أثر آخر وهو قول في مذهب الشافعي وقوله بان
صوم النذير يصام عن الميت بل وكل المنذورات تفعل عن الميت ورهضان يطعم عنه وبعض
الناس يضعف هذا القول وهو قول الصحابة ابن عباس وغيره ولم يفهموا غوره وقوله ان المحرم
اذ لم يجد النعيلين والازار ليس الخفين والسراويل بلا قطع ولا تقطع فان هذا كان آخر الامرين من
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بان مرور المرأة والكلب الاسود والجمار يقطع الصلاة وقوله
بان الجدة ترث وابنها في وقوله بصحة المساقاة والمزارعة وما أشبه ذلك وان كان البذر من العامل
على إحدى الروايتين عنه وكذلك طائفة من أصحاب الشافعي وقوله في إحدى الروايتين ان
طلاق السكران لا يقع وهو قول بعض أصحاب أبي حنيفة والشافعي وقوله بان الوقف اذا
تعطل نفعه يبيع واشترى به ما يقوم مقامه وفي مذهب أبي حنيفة ما هو أقرب الى مذهب أحمد
من غيره وذلك في مذهب مالك وكذلك قوله في ابدال الوقف كأبدال مسجد بغيره ويجعل الأول
غير مسجد كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي مذهب أبي حنيفة ومالك يجوز الابدال
للحاجة في مواضع وقوله بقبول شهادة العبد وقوله بان صلاة المنفرد خاف الصنف يجب
عليه فيها الاعادة وقوله ان فسح الحج الى العمرة جازم مشروع بل هو أفضل وقوله بان القارن اذا
سأ الهدي فقرانه أفضل من التمتع والافراد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومثل قوله ان
صلاة الجماعة فرض على الاعيان وبالجملة فما اخص به كل امام من المحاسن والفضائل كثير

وجهور الناس غيرهم في الابد
فيقولون انه لا يزال جنس الحوادث
يحدث شيئا بعد شي فلو قال القائل
الحوادث المنقضية لا تكون أبدية
ولا تكون فيما لا يزال لانه اما أن
يوجد شي منتهي الابد ولا وجود
لشي منتهي الابد فان كان الاول
فهو ممنوع لان الابد لا يكون
منقضي سبيل لا يزال موجودا وان
كان الثاني فجملة المنقضيات ملغوة
بالعدم وما كان ملحوقا بالعدم لم
يكن أبديا لان الابد هو ما لا يلحقه
العدم كما أن الازلي ما لا يسبقه
العدم كان الجواب عن قول هذا
القائل بان يقال الابد هو جنس
الحوادث المنقضية لا واحد واحد
منها والجنس لا يلحقه العدم وان
لحق أحاده كما قال تعالى ان هذا الرزقنا
ماله من نغاد وقال تعالى أكلها دائم
فالدائم هو الجنس وكذلك الذي
لانقاده هو الجنس لا كل واحد من
أعيان الرزق والمأكولات وقد أورد
الأمدي على نفسه سؤالا وأجاب
عنه فقال قولكم ان لم يوجد شي منها
في الازل فلها أول وبداية فنقول
لا يلزم من كون كل واحد من العلل
والمعلولات غير موجود في الازل أن
تكون الجملة غير أزلية فإنه لا يلزم
من الحكم على الآحاد أن يكون
حكما على الجملة بل جاز أن يكون
كل واحد من آحاد الجملة غير أزلي
والجملة أزلية بمعنى تعاقب آحادها
الى غير النهاية وقال في الجواب عن
هذا قلنا اذا كان كل واحد من

ليس هذا موضع استقصائه فان المقصود ان الحق دائم مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وآثاره الصحيحة وان كل طائفة تضاف الى غيره اذا انفردت بقول عن سائر الامة لم يكن القول
 الذي انفردت به الا خطأ بخلاف المضافين اليه اهل السنة والحديث فان الصواب معهم دائماً
 ومن وافقهم كان الصواب معه دائماً ولو افتتبه اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دونه في
 جميع أمور الدين فان الحق مع الرسول فمن كان أعلم بسنته وأتبع لها كان الصواب معه
 وهؤلاء هم الذين لا ينتصرون الا لقوله ولا يضافون الا اليه وهم أعلم الناس بسنته وأتبع لها وأكثر
 سلف الامة كذلك لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرين والذين رفع الله قدرهم في
 الامة هو بما أحيوه من سنته ونصرتة وهكذا سائر طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير
 معهم فيما جاءت به الرسل عن الله وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل
 ولهذا كان الصحابة اذا تكلموا في مسألة باجتهادهم قال أحدهم أقول فيها برأي فان يكن صواباً
 فمن الله وان يكن خطأ فني ومن الشيطان والله ورسوله برئان منه كما قال أبو بكر رضي الله عنه
 في الكلاله وكما قال ابن مسعود في المفوضة اذا مات عنهما وجهها وكلاهما أصاب فيما قاله برأيه
 لكن قال الحق فان القول اذا كان صواباً فهو مما جابه الرسول عن الله فهو من الله وان كان خطأ
 فانه لم يبعث الرسول بخطأ فهو من نفسه ومن الشيطان لان الله ورسوله والمقصود هنا بالاضافة
 اليه الاضافة اليه من جهة الاهتبه من جهة الامر والشرع والدين وأنه يحبه ورضاه ويشب
 فاعله عليه وأما من جهة الخلق فكل الاشياء منه والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقاً
 وتقديره فقد علموا أن كل ما وقع منه والعرب كانت في جاهليتها واسلامها مقرة بالقضاء والقدر وقد قال ابن قتيبة
 وغيره ما زالت العرب في جاهليتها واسلامها مقرة بالقضاء والقدر وقد قال عنترة

يا عبل أين من المنية مهرب * ان كان ربي في السماء قضاه

وانما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذي يرضاه ويحبه ويشب
 أهله وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون من النفس والشيطان وان كان بقضاء
 الله وقدره وان كان يعني عن صاحبه كما يعني عن النسيان والخطا ونسيان الخير يكون من
 الشيطان كما قال تعالى وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكري مع القوم الظالمين وقال قتي
 موسى صلى الله عليه وسلم وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره وقال فانساه الشيطان ذكر ربه ولما
 نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي عن الصلاة قال هذا واحد حضرنا فيه الشيطان وقال
 ان الشيطان أتى بلالاً فجعل يهديه كما يهذي الصبي حتى نام فانه كان وكل بلالاً أن يكلامهم
 الصبح مع قوله ليس في النوم تغريط وقال ان الله قبض أرواحنا وقال له بلال أخذ بنفسى الذي
 أخذ بنفسك وقال من نام عن صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كقارة لها الا ذلك ومع قوله تعالى عن
 المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطأنا قال تعالى قد فعلت وكذلك الخطأ في الاجتهاد
 من النفس والشيطان وان كان مغفوراً لصاحبه وكذلك الاحتلام في المنام من الشيطان وفي
 الصحاح عنه أنه قال الرؤيا ثلاثة رؤيا يامن الله ورؤيا يامن الشيطان ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه
 في اليقظة فيراه في المنام فالتائم يرى في منامه ما يكون من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه
 وسلم رفع القلم عن التائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفتق وعن الصبي حتى يحتمل وأعذرهم
 التائم ولهذا لم يكن لشي من أقواله التي تسمع منه في المنام حكم بانفاق العلماء فلو طلق أو أعتق
 أو تبرع أو غير ذلك في منامه كان لغواً بخلاف الصبي المميز فان أقواله قد تعتبر ما باذن الولي واما
 بغير اذنه في مواضع بالنص وفي مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان

الاحاد لا وجود له في الازل وهو
 بعض الجملة فليس بعض من أبعاض
 الجملة يكون موجوداً في الازل واذا
 لم يكن شيء من الأبعاض موجوداً
 في الازل فإنه لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها (قلت) ولقائل أن
 يقول قوله لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها أي عني به وجود
 أبعاضها معها أو وجود أبعاضها
 ولو كانت متعاقبة أما الاول فلا
 يصح لان ما فرض متعاقباً لا يمكن
 أن تكون أبعاضه موجودة معه
 وليس له وجود مجتمع في زمن واحد
 حتى يمكن اجتماع أبعاضه معه بل
 وجود أبعاضه وهو متعاقب مع جلته
 جمع بين النقيضين وان عني به
 وجود أبعاضها كيفما كان
 فيقال له هذا صحيح والمنتقى انما هو
 وجود شيء من أبعاضها في الازل ولا
 يلزم من انتفاء كون الواحد من
 أبعاضها قديماً أزلياً أن لا يكون
 موجوداً اذا كان وجود الجملة
 موقوفاً على وجود أبعاضها فوجود
 أبعاض المتعاقب ممكن وان قال ان
 وجود الجنس المتعاقب الذي هو
 قديم أزلي أبدي موقوف على كون
 الواحد من آحاده قديماً أزلياً
 أو أبدياً فهذا محل النزاع فتبين أن
 الجواب فيه معقولة وحقيقة
 الجواب أنه يجب الحكم على الجملة
 بما يحكم به على أفرادها وقد بين هو
 وغيره فساد هذا الجواب فإنه اذا لم
 يكن بعض الجملة أزلياً كان ذلك
 سلباً للأزلية عن أفراد الجنس

تارة وعن النفس تارة قال الله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال فوسوس اليه الشيطان وقال فوسوس لهما الشيطان والوسوسة من جنس الوسوسة بالسين المعجمة ومنه وسوسة الخلي وهو الكلام الخفي والصوت الخفي وقد قال تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس وقد قيل ان المعنى من الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة ومن الناس وانه جعل الناس أو لا تناول الجنة والناس فسماهم ناسا كما سماهم رجالا قاله الفراء وقيل المعنى من شر الوسوس في صدور الناس من الجن ومن شر الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كابي الفرج ابن الجوزي من لم يذكر غيرهما وكلاهما ضعيف والصحيح أن المراد القول الثالث وهو أن الاستعاذة من شر الوسوس من الجنسة ومن الناس في صدور الناس فامر بالاستعاذة من شر شياطين الانس والجن كما قال تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وفي حديث أبي ذر الطويل الذي رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه بطوله قال يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الانس والجن فقال يا رسول الله أولاد انس شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذ اخلوا الى شياطينهم قالوا انما معكم انما نحن مستزرون والمنقول عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الانس وما علمت أحد قال انهم شياطين الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي أنهم رؤسائهم في الكفر وعن أبي العالية ومجاهد اخوانهم من المشركين وعن الفخالك وابن السائب كهنتهم والآية تتناول هذا كله وغيره ولقظها يدل على أن المراد شياطين الانس لانه قال واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا واذ اخلوا الى شياطينهم قالوا انما معكم ومعلوم أن شياطين الجن معهم لما القوا الذين آمنوا (١) لا يحتاج أن يخلو به وشيطان الجن هو الذي أمرهم بالنفاق ولم يكن ظاهرا حتى يخلو معهم ويقول انما معكم لاسيما اذا كانوا يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذ قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون ولو علموا أن الذي يأمرهم بذلك شيطان لم رضوه وقد قال الخليل بن أحمد كل متمرّد عند العرب شيطان وفي اشتقاقه قولان أحدهما أنه من شطن يشطن اذا بعد عن الخير والزون أصلية قال أمية بن أبي الصلت في صفة سليمان عليه السلام

أعياشطن عصاه عكاه • ثم يلقى في السجن والأغلال

عكاه أو ثقه وقال التابعه

نأت بسعاد عنك نوى شطون • فبانت والفؤاد بهار هين

ولهذا قرنت به اللعنة فان اللعنة هي العدم من الخير والشيطان بعيد من الخير فيكون وزنه فيفعال نظير فعال وهو من صفات المبالغه مثل القيام والقوام والقيام فيفعال والقوام فعلان مثل العباد والعواد وفي قراءة عمر الخي القيام فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية في كثرة البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى فإنه لا يكون شيطانا وما يدل على ذلك قولهم تشيطان بتشطن شيطنة ولو كان من شاط يشيط لقبيل تشيط بتشيط والذي قال هو من شاط يشيط اذا احترق والتب جعل الزون زائدة وقال وزنه فعلان كما قال الشاعر • وقد يشيط على أرمأحنا البطل • وهذا يصح في الاشتقاق الاكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف كما يروى عن أبي جعفر أنه قال العامة مشتق من العمى ما رضى الله أن يشبههم بالانعام حتى قال بل هم أضل سبيلا وهذا كما يقال السرية مأخوذة من السر وهو النكاح ولو جرت على القياس لقبيل

(١) قوله لا يحتاج أن يخلو به وشيطان الجن في حال عدمه لا جائز أن يكون ذلك له في حال عدمه لا متناع اجتماع الوجود والعدم فلم يبق الا

أن يكون موجوده في حال وجوده
 لا بمعنى أنه أوجد بعد وجوده بل
 بمعنى أن ما قدر له من الوجود غير
 مستغن عن العلة بل يستند إليها
 ولولاها لما كان واذن ذلك فلا فرق
 بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقا
 بالعدم أو غير مسبوق بالعدم قلت
 هذه الحجة هي حجة ابن سينا وأمثاله
 على أن المعلول يكون مع العلة في
 الزمان وهي حجة فاسدة وبتقدير
 صحتها لا تنفع الآمدى في هذا المقام
 فان الناس لهم في مقارنة المعلول
 لعلته التامة والمفعول لفاعله ثلاثة
 أقوال قيل يجب أن يقارن الاثر
 لمؤثر التام ولتأثيره بحيث لا يتأخر
 الاثر عن التأثير في الزمان فلا يتعقبه
 ولا يتراخى عنه وهذا قول هؤلاء
 الدهرية القائلين بان العالم قديم
 عن موجب قديم وقولهم أفسد
 الاقوال الثلاثة وأعظمها تناقضا
 فانه اذا كان الاثر كذلك لزم
 ان لا يحدث في العالم شيء فان العلة
 التامة اذا كانت تستلزم مقارنة
 معلولها لها في الزمان وكان الرب
 علة تامة في الازل لزم أن يقارنه
 كل معلول وكل ما سواه معلول
 له إما بواسطة وإما بغير واسطة
 فيلزم أن لا يحدث في العالم شيء
 وأيضا فيا يحدث من الحوادث
 بعد ذلك يقتصر الى علة تامة مقارنة
 له فيلزم تسلسل علل أو تمام علل
 ومعلولات في آن واحد وهذا باطل
 بصريح العقل واتفاق العقلاء
 وان قدر أن الرب لم يكن علة تامة في

سريرة فانها على وزن فعيلة ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل كما يقولون تقضى
 البازي وتقض قال الشاعر • تقضى البازي اذا البازي كسر • ومنه قوله تعالى فانظر الى
 طعامك وشرابك لم يتسنه وهذه الهاء تحتل أن تكون أصلية فجزمت بلم ويكون من ساهت
 وتحتل أن تكون هاء السكت كالهاء من كتابيه وحسابيه واقتده وماليه وسلطانيه وأكثر
 القراء يثبتون الهاء وصلوا ووقفوا وحزرة والكسائي يحذفها من الوصل هنا ومن اقتده فعلى
 قراءتهم ما يجب أن تكون هاء السكت فان الأصلية لا تحذف فتكون لفظه لم يتسن كما تقول لم
 يتغن وتكون مأخوذة من قولهم تسنى يتسنى وعلى الاحتمال الآخر تكون من تسنه يتسنه
 والمعنى واحد قال ابن قتيبة أي لم يتغير عمر السنين عليه قال واللفظ مأخوذ من السنة تقول
 ساهت النخلة اذا جلت عاما وحالت عام فاذا ذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية وفيه الغتان
 يقال عاملته مساهة ومسااة ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر

فليست بسناه ولا رجبية • ولكن عرايا في السنين الجوانح

مدح النخلة والمقصود مدح صاحبها بالجلود وأنه يعرهم لمن يأكل ثمه الا لا رجبية غيرهما
 ولا هي بسناه والمفسرون من أهل اللغة يقولون في الآية معناه لم يتغير وأما لغة من قال ان
 أصله سنة فهي مشهورة ولهذا يقال في جمعها سنوات ويشابهه في الاشتقاق الاكبر الماء
 الآسن وهو المتغير المتين ويشابهه في الاشتقاق الاصغر الجمأ المسنون فانه من سن يقال سنت
 الحجر على الحجر اذا حركته والذي يسيل بينم مسنين ولا يكون الامتداد وهذا أصح من قول من
 يقول المسنون المصوب على سنة الوجه أو المصوب المفرغ أي أبدع صورة الانسان فان هذا
 انما كان بعد أن خلق من الجماء المسنون ونفس الجمال يمكن على صورة الانسان ولا صورة
 وجه ولكن المراد المنتن فقوله لم يتسنه بخلاف قوله ماء آسن فانه من قولهم آسن بأسن فهذا من
 جنس الاشتقاق الاكبر لاشتهاء في السين والنون والنون الاخرى والهمزة والهاء
 متقاربتان فانهما حرفا خلق وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشتراكا في أكثر
 الحروف وتفاوتا في بعضهما قيل أحدهما مشتق من الآخر وهو الاشتقاق الاكبر والاورط أن
 يشتر كافي الحروف لافي ترتيبها كقول الكوفي في الاسم مشتق من السمة والاشتقاق الاصغر
 الخاص الاشتراك في الحروف وترتيبها وهو المشهور كقولك علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان
 مشتق من شطن وعلى الاشتقاق الاكبر هو من شاطيط لانهما اشتراكا في الشين والطاء والنون
 والياء متقاربتان فانه سبحانه أمر في سورة الناس بالاستعاذة من شر الوسواس من الجنة والناس
 الذي يوسوس في صدور الناس ويدخل في ذلك وسوسة نفس الانسان له وسوسة غيره والقول
 في معنى الآية مبسوط في مصنف مفرد والمقصود هنا أنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس ان العبد اذا هم بخطيئة لم يكتب عليه فان تركها الله
 كتب له حسنة كاملة فان عملها كتبت عليه سيئة واحدة وانه اذا هم بحسنة كتبت له حسنة
 كاملة فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى أضعاف كثيرة وفي الصحيحين عن
 أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله تجاوز لامتى بما حدثت به أنفسها ما لم
 تكلم أو تعمل به وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أذن المؤذن
 أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى التأذين أقبل فاذا ثوب بالصلاة أدبر يعني
 الإقامة فاذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا المالم يكن
 يذكر حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدة فليخبر أن

الازل بطل قولهم وقيل بل يجب تراخي الاثر عن المؤثر التام كما يقوله أكثر أهل الكلام ويلزم من ذلك أن يصير المؤثر مؤثرا تاما بعد أن لم يكن مؤثرا تاما بدون سبب حادث أو أن الحوادث تحدث بدون مؤثر تام وأن الممكن يرجع وجوده على عدمه بدون المرجح التام وهذا قول كثير من أهل الكلام منهم من يقول القادر يرجح أحد المقدورين بلا مرجح ومنهم من يقول بل يرجح بالارادة القديمة الازلية ومن هؤلاء وهوؤلاء من يقول بل يرجح مع كون الرجحان أولى لامع وجوه وهو قول محمود الخوارزمي من الاولين وهو قول محمد بن الهيثم الكرامى وغيره من الآخرين فان الكرامية مع الاشعرية والكلاية يقولون المرجح هو الارادة القديمة الازلية ويقولون ان الارادة لا توجب المراد لكن منهم من يقول من شأن الارادة أن ترجح بلازمية لا ترجح بل مع تساوى الامرين كما نقوله الاشعرية ومنهم من يقول (١) ترجح أولوية الترجيح وهذا قول الكرامية والقول الثالث أن المؤثر التام يستلزم وجود أثره عقبه لا معه في الزمان ولا متراخيا عنه كما قال تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وعلى هذا فيلزم حدوث كل ما سوى الرب لانه مسبوق بوجود التأثير ليس زمنه زمن التأثير والقادر المراد يستلزم (١) قوله ترجح أولوية الترجيح كذا في الاصل وانظر كتبه معجمه

هذا التذكير والوسواس من الشيطان وأنه ينسبه حتى لا يدري كم صلى وأمره بسجدة السهو ولم يؤثمه بذلك والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء وأما إذا كان هو الاغلب فقيل عليه الاعادة وهو اختيار أبي عبد الله بن حامد والصحيح الذي عليه الجمهور وهو المنصوص عن أحد وغيره أنه لا اعادة عليه فان حديث أبي هريرة عام مطلق في كل وسواس ولم يؤمر بالاعادة لكن ينقص أجره بقدر ذلك قال ابن عباس ليس لك من صلاتك الا ما عقلت منها وفي السنن عن عمار ابن ياسر أنه صلى صلاة خففها فاقبل له في ذلك فقال هل نقصت منها شيئا قالوا لا قال فاني بدرت الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها الا عشرها الا تسعها الا انها حتى قال الا نصفها وهذا الحديث حجة على ابن حامد فان أدنى ما ذكر نصفها وقد ذكر أنه يكتب له عشرها وأداء الواجب له مقصودان أحدهما اراءة الذمة بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك فهذا لا يجب معه الاعادة فان الاعادة تبقى مقصودها حصول ثواب مجرد وهو شأن التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون الا مع القبول الذي عليه الثواب فيقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية وما لا ثواب فيه لا يكفر وان برئت به الذمة كما في الحديث المأثور رب صائم ايس حظه من صيامه الا الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له منفعة لكن ذمته برئت وان برئت ذمته فسلم من العقاب فكان على حاله لم يزد بذلك خيرا والصوم انما منع التحصيل التقوى كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون يا أيها المدودات وقال النبي صلى الله عليه وسلم الصوم جنة فاذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شامته أو قاتله لم يقل انى صائم وفيها ثلاثة أقوال في مذهب أحد وغيره قيل يقوله في نفسه فلا يرتد عليه وقيل يقوله بلسانه وقيل يفرق بين الغرض في قوله بلسانه والنقل يقوله في نفسه فان صوم الغرض مشترك والنقل يخاف عليه من الربا والصحيح أنه يقوله بلسانه كما دل عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون الا باللسان وأما ما في النفس فمفيد لقوله عما حدثت به أنفسها ثم قال ما لم تتكلموا وتعمل به فالكلام المطلق انما هو الكلام المسموع واذا قال بلسانه انى صائم بين عذره في امساكه عن الرد وكان أزجر لمن بدأ بالعدوان وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه فيمن صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الاكل لحاجته الى ترك الطعام والشراب كما يحرم السيد على عبده بعض ماله بل المقصود بحجة الله تعالى وهو حصول التقوى فاذا لم يأت به فقد أدى بما ليس فيه محبة ورضا فلا يثاب عليه ولكن لا يعاقب عليه عقوبة التارك والحسنات المقبولة تكفر السيئات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان لقارنهما بينن اذا اجتنبت الكبائر ولو كفر الجميع بالخمس لم يحج الى الجمعة لكن التكفير بالحسنات المقبولة وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة الا بعضها فيكفر ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله الصلاة فان أتمها والاقبل انظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع أكلت به الفريضة ثم يصنع في سائر أعماله كذلك وتكمل الفرائض بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القيامة يوم الجزاء فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة فاذا كان له من جنسه تطوع سده فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا له تطوع سده مسده فكمثل ثوابه وهو في الدنيا يؤمر بان يعيد حيث تمكن اعادة ما فعله ناقصا من الواجبات أو يجبره

المقدور المراد والقدرة والارادة
 حاصلان قبل المقدور المراد ومع
 وجود المقدور المراد هما مستلزمان
 له وهذا قول أكثر أهل الاثبات وعلى
 هذا فيجب الفرق بين وجود العلة
 والفاعل والمؤثر عند وجود الاثر في
 الزمان فان هذا (١) لا بد منه وبين
 وجود العلة التي هي الفعل والتأثير
 في الزمان فان هذا هو الذي يتعقبه
 المفعول المعلول الذي هو الاثر ومن
 الناس من فرق بين تأثير القادر
 المختار وتأثير العلة الموجبة فزعم
 أن الاول لا يكون الا مع تراخي
 الاثر والثاني لا يكون الا مع مقارنة
 الاثر للمؤثر وهذا أيضا غلط فان
 الادلة الدالة توجب التسوية ولو
 قدر أنه يمكن أن يكون المؤثر غير قادر
 مختار فكيف اذا كان ذلك ممتمعا
 وكون المعلول والمفعول لا يكون
 مفعولا لمعولوا لا بعد عدمه هو من
 القضايا الضرورية التي اتفق عليها
 عامة العقلاء من الاولين والآخرين
 وكل هؤلاء يقولون ما كان معولوا
 يمكن وجوده ويمكن عدمه لا يكون
 الاحاد تامسجوبا بالعدم ومن قال
 ذلك ارسطو وأتباعه حتى ابن سينا
 وأمثاله صرحوا بذلك لكن ابن سينا
 تناقض مع ذلك فزعم أن الفلأ هو
 قديم أزلي مع كونه ممكنا يقبل
 الوجود والعدم وهذا مخالف لما
 صرح به هو وصرح به أئمة وسائر
 العقلاء وهو مما أنكره عليه ابن
 رشد الحفيد وبين أن هذا مخالف
 قوله لا بد منه وبين وجود كذا في
 نسخة وفي أخرى لا بد منه في وجود
 وانظر اه صححه

بما يجبره كسجد في السهوي الصلاة وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج ومثل صدقة الفطر
 التي فرضت طهارة للصائم من اللغو والرفث وذلك لانه اذا أمكنه أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه
 ولم يكن قد برئ من عهده بل هو مطلوب به كالمطلوب بغيره كالمطلوب بخلاف ما اذا تذر فعله يوم الجزاء
 فانه لم يبق هناك الا الحسنات ولهذا كان جمهور العلماء على أن من ترك واجبات واجبات
 الصلاة عمد فاعليه إعادة الصلاة مادام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا مذهب مالك
 والشافعي وأحمد لكن مالك وأحمد يقولان قد يجب فيها ما يسقط بالسهو ويكون سجود السهو
 عوضا عنه وسجود السهو واجب عندهما وأما الشافعي فيقول كل ماوجب بطلت الصلاة
 بتركه عمدا أو سهوا وسجود السهو عنده ليس بواجب فان ما سجدت الصلاة مع السهو عنه لم يكن
 واجبا ولا مبطلا والا كثرون يوجبون سجود السهو كمالك وأبي حنيفة وأحمد ويقولون قد أمر به
 النبي صلى الله عليه وسلم والامر يقتضي الإيجاب ويقولون الزيادة في الصلاة ولو فعلها عمد ابطلت
 الصلاة بالاتفاق مثل أن يزيد ركعة خامسة عمدا أو يسلم عمدا قبل اكتمال الصلاة ثم اذا فعله
 سهوا سجد للسهو بالسنة والاجماع فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهو دون عمده وكذلك
 ما نقصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة ولتنقص أخرى كسجود النبي صلى الله عليه وسلم
 لما ترك التشهد الاول ولو فعل ذلك أحد عمد ابطلت صلاته عند مالك وأحمد وأما أبو حنيفة
 فيوجب في الصلاة ما لا تبطل بتركه لا عمد ولا سهوا ويقول هو مسمى بتركه كالظمانينة وقراءة
 الفاتحة وهذا مما نازعه فيه الا كثرون وقالوا من ترك الواجب عمد فاعليه الاعادة الممكنة لانه لم
 يفعل ما أمر به وهو قادر على فعله فلا يسقط عنه وقد أخرج في الصحيحين حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل وأمره بالصلاة التي فيها ظمانينة فدل
 هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يؤمر بالصلاة والشارع صلى
 الله عليه وسلم لا يبيح الامم الا الانتفاء بعض واجباته ففعله انك لم تصل لانه ترك بعض واجباتها
 ولم تكن صلاته تامة مقامه الاقامة للمأمور بها في قوله تعالى فاذا أطمأنتم فأقيموا الصلاة فقد أمر
 باتمامها ولهذا الأمر باتمام الحج والعمرة بقوله وأتموا الحج والعمرة لله ألزم الشارع فيهما فعمل جميع
 الواجبات فاذا ترك بعضها فلا بد من الجبران فعلم أنه ان لم يأت بالمأمور به باتمام الواجب
 والافعليه ما يمكن من اعادة أو جبران وكذلك الأمر الذي رأى يصلي خلف الصف وحده أن يعيد
 وقال لا صلاة لغير خلف الصف وقد صححه أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن خزم وغيرهم من
 علماء الحديث فان قيل ففي حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه أهل السنن من حديث رفاع بن رافع أنه
 جعل ما تركه من ذلك يؤاخذ بتركه فقط ويحسب له ما فعل ولا يكون كمن لم يصل قيل وكذلك
 تقول من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشئ منها بل يشاب على ما فعل
 ويعاقب على ما ترك وانما يؤمر بالاعادة لدفع عقوبة ما ترك وترك الواجب سبب للعقاب فان
 كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها فان كان له جبران أو أمكن فعله وحده والافعله
 مع غيره فانه لا يمكن فعله مفردا فان قيل فاذا لم يكن فعله مفردا طاعة لم ينسب عليه أو لا قيل
 هو أو لا فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز أو كان ساهيا كالذي يصلي بلا وضوء أو يسهو عن القراءة
 والسجود المفروض فيتاب على ما فعل ولا يعاقب بنسيانته وخطئه لكن يؤمر بالاعادة لانه لم
 يفعل ما أمر به أو لا كالتائم اذا استيقظ في الوقت فانه يؤمر بالصلاة لانها واجبة عليه في وقتها
 اذا أمكن والاصلاها متى وقت استيقظ فانه حينئذ يؤمر بها أو اذا أمر بالاعادة فقد علم أنه
 لا يجوز فعل ذلك مفردا فلا يؤمر به مفردا فان قيل فلو ندم أن يفعلها مع ترك الواجبات

التي

لما صرح به ارسطو وسائر الفلاسفة
وان هذا لم يقبله أحد قبله وارسطو
لم يكن يقسم الوجود الى واجب
ويمكن ولا يقول ان الاول موجب
بذاته للعالم بل هذا قول ابن سينا
وأمثاله وهو وان كان أقرب الى
الحق مع فساده وتناقضه فليس هو
قول سلفه بل قول ارسطو وأتباعه
أن الاول انما افتقر اليه الفلك
لكونه يتحرك للتشبه به لالكون
الاول علة فاعلة له وحقيقة قول
ارسطو وأتباعه أن ما كان واجب
الوجود فانه يكون مفتقرا الى
غيره فيكون جسماء كما حاطا
للاعراض فان الفلك عندهم
واجب بذاته وهو كذلك كما قد بسط
كلامهم والرد عليهم في غير هذا
الموضع وبين ما وقع من الغلط في
نقل مذاهبهم وأن أتباعهم صاروا
يحسنون مذاهبهم ففهم من يجعل
الاول محذرا للحركة بالامر وليس
هذا قولهم فان الاول عندهم لا شعور
له بحركة ولا ارادة وانما الفلك
يتحرك عندهم للتشبه به فهو يحركه
كتحريك الامام للوتمية أو المعشوق
لعاشقه لا تحريك الامر لما مره كما
يرزعه ابن رشد وغيره ومنهم من
يقول بل هو علة مسببة فاعلة
للافلالك كما يقوله ابن سينا وأتباعه
وليس هذا أيضا قولهم ولكن كثير
من هؤلاء المتأخرين لا يعرفون من
مذاهب الفلاسفة الا ما ذكره ابن
سينا كابي حامد الغزالي والرازي
والآمدى وغيرهم ويذكرون

التي يعلم وجودها قبل هذا مستحق للعقاب فانه عاص بهذا الفعل وهذا قد يكون أمه كاتم التارك
وان قدر أن هذا يثاب فانه لا يثاب عليه ثواب من فعله مع غيره كما أمر به بل أكثر ما يقال ان له
عليه ثوابا بحسبه لكن الذي يعرف أنه اذا لم يكن يعرف أن هذا واجب أو منهي عنه فانه يثاب على
ما فعله قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والقرآن وذكر الله
ودعاؤه خير والاقالم لا يصل الى غير قبلة أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ومن فعل ذلك كان
مستحقا للذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل ذلك مع اعترافة بأنه مذنب لا على طريق
الاستهانة والاستهزاء والاستخفاف بل على طريق الكسل أن يثاب على ما فعله لمن ترك واجبات
الحج المجبورة بدم لكن لا يكون ثوابه كما اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه المأمور به وبهذا يتبين
الجواب عن شبهة أهل البدع من الخوارج والمرجئة وغيرهم من يقول ان الايمان لا يتبعض
ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشيء المركب من أجزاء متى
ذهب منه جزء ذهب كله كالصلاة اذا ترك منها واجبا بطلت ومن هذا الاصل تشعبت بهم الطرق
وأما الصحابة وأهل السنة والحديث فقالوا انه يزيد وينقص كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة خرد من ايمان وعلى هذا فنقول اذا نقص شيء
من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام ويجوز نفي الاسم اذا أريد به نفي ذلك الكمال وعليه أن
يأتي بذلك الجزء ان كان ترك واجبا فعله أو كان ذنبا استغفر منه وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين
لثواب الله المحض الخالص عن العقاب وأما اذا ترك واجبا منه أو فعل محرما فانه يستحق العقاب
على ذلك ويستحق الثواب على ما فعل والمنفي انما هو المجموع لا كل جزء من أجزائه كما اذا ذهب
واحد من العشرة لم تبقى العشرة عشرة لكن بقي أكثر أجزائها وكذلك جاءت السنة في سائر
الاعمال كالصلاة وغيرها أنه يثاب على ما فعل منها ويعاقب على الباقي حتى ان كان له تطوع
جبر ما ترك بالتطوع ولو كان ما فعل باطلا وجوده كعدمه لا يثاب عليه لم يجبر بالنوافل شيء
وعلى ذلك دل حديث المسيء الذي في السنن أنه اذا نقص منها شيئا أثيب على ما فعله فان قلت
فالفقهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه وحجه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل في عرفهم
ضد الصحيح والصحيح في عرفهم ما حصل به مقصوده وترتب عليه حكمه وهو براءة الذمة ولهذا
يقولون الصحيح ما أسقط القضاء فصار قولهم بطلت بمعنى وجب القضاء لا بمعنى أنه لا يثاب عليها
بشيء في الآخرة وهكذا جاء النفي في كلام الله ورسوله كقوله صلى الله عليه وسلم لا يرنى الزاني
حين يرنى وهو مؤمن وقوله لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا
بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون فان نفي الايمان عن ترك واجبا منه أو
فعل محرما فيه كنفى غيره كقوله لا صلاة الا بأبام القرآن وقوله للمسيء ارجع فصل فانك لم تصل وقوله
للمفرد خلف الصف لما أمره بالاعادة لا صلاة لفد خلف الصف وقوله من سمع النداء ثم لم يجيب
من غير عذر فلا صلاة له ومن قال من الفقهاء ان هذا النفي الكمال قيل له ان أردت الكمال
المستحب فهذا باطل لوجهين أحدهما ان هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع انه ينفي عملا فعله العبد
على الوجه الذي وجب عليه ثم ينفيه بترك بعض المستحبات بل الشارع لا ينفي عملا الا اذا لم يفعله
العبد كما وجب عليه الثاني أنه لو نفي بترك مستحب لكان عامة الناس لا صلاة لهم ولا صيام فان
الكمال المستحب متفاوت ولا أحد يصل الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكل من لم يكملها
كتكميل الرسول يقال لا صلاة له فان قيل فهو هؤلاء الذين يتركون فرضا من الصلاة وغيرها

ما ذكره ابن سينا من حجة كما ذكره
 الآمدي في هذا الموضوع حيث
 قال ان العلة أو الفاعل لا يفتقر
 في كونه علة الى سبق العدم لان
 تأثير العلة في المعلول انما هو في
 حال وجود المعلول فيقال لهم ليس
 في هذا ما يدل على أن المعلول يجوز
 أن يكون قد سبقا أو ليا غير مسبوق
 بالعدم بل قولكم واذ ذلك فلا فرق
 بين أن يكون المعلول وجوده
 مسبقا بالعدم أو غير مسبوق دعوى
 مجردة فتبين أن ما ذكره الآمدي
 وغيره من امتناع الاقتران بين العلة
 والمعلول في الزمن ووجوب مقارنتهما
 في الزمن من أضعف الحجج بل
 ما ذكره لا يدل على جواز الاقتران
 فضلا عن أن يدل على وجوب
 الاقتران بل غاية ما ذكره أن سبق
 العدم ليس بشرط في إيجاد العلة
 ولا يلزم من كونه ليس بشرط وجوب
 الاقتران بل قد يقال بجواز
 الاقتران وجواز التأخير وحيث
 فلنقال أن يقول (١) هذا الذي
 ذكرته وان كان باطلا كما قد بسط
 في غيره هذا الموضوع وبين فيه أن
 للناس في هذا المقام ثلاثة أقوال
 قيل يجوز أن يقارن المعلول العلة
 في الزمان فيقتصر الاثر بالموثر في
 الزمان كما يقوله ابن سينا ومتابعوه
 (١) قوله هذا الذي ذكرته الخ
 هكذا في الاصل وفي العبارة نقص
 فانظر ابن الخببر وحرر المقام من
 أصل آخر سليم فان الاصل الذي
 بيدنا محرق سقيم كتبه معجبه

يؤمرون باعادة الصلاة والايان اذا ترك بعض فرائضه لا يؤمر باعادة قبل ليس الامر بالاعادة
 مطلقا بل يؤمر بالمكن فان أمكن الاعادة أعاد وان لم يمكن أمر أن يفعل حسنة غير ذلك كما
 لو ترك الجمعة فانه وان أمر بالظهر فلا تسد الجمعة بل الاثم الحاصل بترك الجمعة لا يزول
 جميعه بالظهر وكذلك من ترك واجبات الحج عمدا فانه يؤمر بها مادام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات
 الوقت أمر بالدم الجابر ولم يكن ذلك مـ قطعاً عنه اثم التفويت بل مطلقا بل هذا الذي يمكنه من
 البدل وعليه أن يتوب توبة تغسل اثم التفويت كمن فعل محرما فعليه أن يتوب منه توبة تغسل
 اثمه ومن ذلك أن يأتي بحسنة تجمعه وكذلك من فوت واجبا يمكنه استدراكه وأما اذا أمكنه
 استدراكه ففعله بنفسه وهكذا نقول فمن ترك بعض واجبات الايمان بل كل ما مورثه فقد
 ترك جزءا من ايمانه فيستدركه بحسب الامكان فان فات وقته تاب وفعل حسنة أخرى ولهذا
 كان الذي اتفق عليه العلماء انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الخاص والمشارك كما يصلي الظهر
 بعد دخول العصر ويؤخر العصر الى الاصفراء فهذا اصح صلواته وعليه اثم التأخير وهو من
 المذمومين في قوله تعالى فويل للصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله فخلف من بعدهم
 خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان تأخيرها عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو
 اضعافها وسهوا عنها بل انزع اعلمه بين العلماء وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين
 وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الامراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها
 صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلواتكم معهم نافلة وهم انما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت
 العصر والعصر الى وقت الاصفراء وذلك مما هم مذمومون عليه ولكن ليسوا كمن تركها
 أو فوتها حتى غابت الشمس فان هولاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن
 قتال أولئك فانه لما ذكر أنه سيكون أمراء يفعلون ويفعلون قالوا أفلا نقاتلهم قال
 لا ما صلوا وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها وأمر أن تصلى في الوقت وتعاد معهم نافلة
 فدل على صحة صلاتهم ولو كانوا يصلوا الامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال من
 أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر مع قوله أيضا في الحديث الصحيح
 تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق يقرب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً
 لا يذكر الله فيها الا قليلا ونبت عنه في الصحيحين أنه قال من فاتته صلاة العصر فكأنما
 وتر أهله وماله ونبت عنه في الصحيحين أنه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وقال أيضا
 ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فن حافظ عليها كان له اجر مرتين وقد
 اتفق العلماء على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا
 ذكرها فان ذلك وقتها فانفقوا على أن النائم يصلي اذا استيقظ والناسي اذا ذكر وعليه قضاء
 الفائتة على الفور عند جمهورهم كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم وأما الشافعي فيجعل
 قضاء النائم والناسي على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو بمن نسيها فلو صلى ثم ذكر بعد
 خروج الوقت أنه كان على غير وضوء أعاد كما أعاد عمرو وعثمان وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ذكر
 بعد الصلاة أنهم كانوا جنبا فأعادوا ولم يأمر والمأمومين بالاعادة وفي حديث عمر أنه لم يذكر الا بعد
 طلوع الشمس وكذلك اذا أخرها تأخيرا يرى أنه جائز كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم
 الاحزاب وصلها بعد مغيب الشمس فان ذلك التأخير إما أن يكون لتسيان منه أو لانه كان جائزا
 اذا كانوا مشغولين بقتال العدو أن يؤخروا الصلاة والعلماء لهم في ذلك ثلاثة أقوال قيل يصلي
 حال القتال ولا يؤخر الصلاة وتأخير الخندق منسوخ وهذا مذهب مالك والشافعي والامام أحمد

في المشهور عنه وقيل يخير بين تقديمها وتأخيرها لان العجابه لما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر الا في بني قريظة كانت طائفة منهم أخرت الصلاة فصلاوا بعد غروب الشمس وكانت منهم طائفة قالوا لم يرد منا الا المبادرة الى العدو ولا تقويت الصلاة فصلاوا في الطريق فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحدا من الطائفتين والحديث في الصحيحين من حديث ابن عمر وهذا قول طائفة من الساميين وغيرهم وهو إحدى الروايتين عن أحمد وقيل بل يؤخرونها كما فعل يوم الخندق وهو مذهب أبي حنيفة في الجملة كل من أخرها تأخيرا يعذبه اما النسيان أو الخطأ في الاجتهاد فانه يصليها بعد الوقت كمن ظن أن الشمس لم تطلع فأخرها حتى طلعت أو ظن أن وقت العصر باق فأخرها حتى غربت فان هذا يصلي وعلى قول الاكثريين ما بقي تأخيرها جازا حتى تغرب الشمس ومن قال انه يجوز التأخير فانه يصليها ولو أخرها باجتهاده فانه يصليها وان قيل انه أخطأ باجتهاده وليس هذا من أهل الوعيد المذكور في قوله من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فان هذا مجتهد متأول مخطئ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح وأما من قوتها عمد المأا بوجودها أو قوت بعض واجباتها الذي يعلم وجوبه منها فهذا مما تنازع فيه العلماء فقيل في الجميع بصرح أن يصليها بعد التقويت ويجب ذلك عليه ويناب على ما فعل ويعاقب على التقويت كمن أخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشاء الى آخر الليل من غير عذر وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد يقولون في كل صلاة وجبت اعادتها في الوقت فحجب اعادتها بعد الوقت وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفترقون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت فالمرء لا يمكن فرضا بل واجبا وهو الذي يسمونه سنة أمر وابعادة الصلاة اذا تركه في الوقت كمن صلى بالنجاسة وأما ما كان فرضا كالركوع والسجود والطهارة فانه بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وقد انكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الاعادة في الوقت وبعده وصنف المزني مصنفارذقيه على مالك ثلاثين مسألة منها هذه وقد رد على المزني الشيخ أبو بكر الابهري وصاحبه القاضي عبد الوهاب وعمدتهم أن الصلاة ان فعلت كما أمر بها العبد فلا اعادة عليه في الوقت ولا بعده وان لم تفعل كما أمر بها العبد فهي في ذمته فيعيد في الوقت وبعده وأهل المدينة يقولون بفعلها في الوقت واجب ليس لاحد قط أن يؤخرها عن الوقت فان كان الوقت أو كدم تركه لم يعد بعد الوقت لانه ما بقي بعد الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاة مع النجاسة أو عر بانا في الوقت خير من الصلاة بالنجاسة بعد الوقت فلو أمرناه أن يعيدها بعد الوقت لكننا أمره بانقص مما صلى وهذا لا يأمر به الشارع وهذا بخلاف من تركه ركنا منها فذلك بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وهذا الفرق مبني على أن الصلاة من واجباتها ما هو ركن لا تتم الابنه ومنها ما هو واجب تتم بدونه إما مع السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بتركه الاعادة بحال فاذا أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بتركه الاعادة في الوقت كان أقرب الى الشرع وأحمد مع مالك يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويحجب بالسجود ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا أمره أحمد في ظاهر مذهبه بالاعادة كالأول تركه فرضا وأما مالك في مذهبه قولان فيمن تركه ما يجب بالسجود لتركه سهوا كتركه التشهد الاول وتركه تكبيرتين فصاعدا أو قراءة السورة والجمهور والمخافة في موضعهما وقد اتفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يجب الجمع مع تركه ومنها ما يقوت بالجمع تركه فلا يحجب بالوقوف بعرفة فكذلك الصلاة وقالت طائفة ثالثة ما أمر الله به في الوقت اذا تركه لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت كالجمعة والوقوف بعرفة ورمي الجمار فان الفعل

وقيل بل يجب تراخي الاثر عن المؤثر وتأثيره كما يقوله أكثر المتكلمين وقيل بل الاثر يتعقب التأثير ولا يكون مترابعا عنه وهذا هو الصواب كما قال تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون ولهذا يقال تعلقت المرأة فطلقت وأعتقت العبد فعتق فالتعتق والطلاق عقب التطلق والاعتاق لا يقترن به ولا يتأخر عنه (١) وبين أن من قال باقتران الاثر بالمؤثر كما يقوله هؤلاء المتفلسفة فان ذلك يستلزم أن لا يكون لشيء من الحوادث فاعل ويستلزم أن لا يحدث شيء في العالم ومن قال بالتراخي فقوله يستلزم أن المؤثر التام لا يستلزم الاثر بل يحدث الحادث بلا سبب حادث وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا أن هذا الجواب الذي ذكره هو مأخوذ من كلام ابن سينا وهو مع فساده غاية أن المعلول يجوز أن يقارن وجوده وجود العلة لا يجب أن يكون مسبوقا بالعدم مع وجود العلة وليس في هذا بيان أنه يمنع تأخر وجوده عن وجود العلة والاقسام الممكنة ثلاثة اما أن يقال بوجود المقارنة أو بوجود التأخر أو بجواز الامرين وما ذكرته لا يدل (١) قوله وبين أن من قال الخ كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فانظر كتبه معجمه

بعد الوقت عبادة لا تسرع الا اذا تسرع الشارع فلا تكون مشروعة الا بشرعه ولا واجبة الا
 بامرهم وقد اتفق المسلمون على أن من فاته الوقوف بعرفة لعذر أو لغيره لا يقف بعرفة بعد طلوع
 الفجر وكذلك رمى الجمار لا ترمى بعد أيام منى سواء فاته لعذر أو لغيره عذر كذلك الجمعة لا يقضيها
 الانسان سواء فاتته بعذر أو بغير عذر وكذلك لو فاتها أهمل المصير كلهم لم يصلوها يوم السبت
 وأما الصلوات الخمس فقد ثبت ان المعذور يصلها اذا أمكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من نام عن صلاة أو نسيتها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفارة لها الا ذلك وكذلك صوم
 رمضان أمر الله المسافر والمريض والحائض أن تصوم نظيره في أيام آخر الوقت المشترك بين
 الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقت لجواز فعلها ما جاعل عند العذر وان فعلنا لغير عذر
 ففعلها ما آثم لكن هذه قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
 بالصلاة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة ونهى عن قتالهم مع ذمهم وظلمهم وأولئك كانوا
 يؤخرون الظهر الى العصر فجماعت طائفة من الشيعة فصاروا يجمعون بين الصلاتين في وقت
 الاولى دائماً من غير عذر فدخل في الوقت المشترك من جواز الجمع للعذر من تأويل الولاة
 وتصحيح الصلاة مع إثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفطر شهر رمضان عمداً
 ويقول أنا أصوم في شوال أو يؤخر الظهر والعصر عمداً ويقول أصليها ما بعد المغرب أو يؤخر
 المغرب والعشاء ويقول أصليها ما بعد الفجر أو يؤخر الفجر ويقول أصليها ما بعد طلوع الشمس
 فهذا تفويت محض بلا عذر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر
 فكأنما وتر أهل وماله وقال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فلو كان يمكنه الاستدراك
 لم يحبط عمله وقوله وتر أهله وماله أي صار وتره لأهله ولأهله ولو كان فعلها يمكنه بالليل لم
 يكن موقوراً وقال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر فلو كان
 فعلها بعد المغرب صحيحاً مطلقاً لكان مدركاً سواء أدرك ركعة أو لم يدرك فإنه لم يرد أن من أدرك
 ركعة صححت صلاته بلا إثم بل يأنم بتعمد ذلك كما دللت عليه الاحاديث الصحيحة فإنه أمر بان تصلي
 الصلاة لوقتها الذي حده وأن لا تؤخر العصر الى ما بعد الاصفار ففعلها قبل الاصفار واجب
 بامرهم وقوله صلوا الصلاة لوقتها فعمل أن هذا الادراك لا يرفع الاثم عن غير المعذور بل يكون قد
 صلاها مع الاثم فلو كانت ايضاً تصلي بعد المغرب مع الاثم لم يكن فرق بين من يصلها عند الاصفار
 أو يصلها بعد الغروب الا أن يقال ذلك أعظم أثماً ومعلوم أنه كلما أخرها كان أعظم أثماً حيث
 جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما أخر القضاء كان أعظم لأثمه ومن نام عن صلاة أو نسيتها
 فعليه أن يصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها واذا أخرها من غير عذر آثم كما يأنم من أخر الواجب على
 الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المنزلة لم يكن لتحديد وقتها بغروب
 الشمس وقوله من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فائدة بل كانت تكون كالواجب
 على الفور اذا أخره أو كانت تكون للمغرب اذا أخرها الى وقت العشاء ومعلوم أن هذا قد يجوز
 بل يسن كما في ليلة المزدلفة كما يسن تقديم العصر الى وقت الظهر يوم عرفة بالسنة المتواترة واتفاق
 المسلمين وأما فعل العصر بعد الغروب فلم يؤذن فيه قط لغير المعذور كما لم يؤذن في صلاة المغرب
 قبل غروب الشمس قال هؤلاء والصلاة في الوقت واجبة على أي حال بترك جميع الواجبات
 لأجل الوقت فاذا أمكنه أن يصل في الوقت بالتميم أو بلا قراءة أو بلا اتمام ركوع وسجود أو
 الى غير القبلة أو يصلي عرياناً أو كيفاً أمكن وجب ذلك عليه ولم يكن له أن يصل بعد الوقت مع
 تمام الافعال وهذا ما ثبت بالكتاب والسنة وعامة مجمع عليه فعلم أن الوقت مقدم على جميع

على شيء من ذلك ولو دلل فأنما يدل
 على جواز الاقتران لا على وجوبه
 وأنت فيما ذكرته هناك جوزت
 تأخر المعول فلا منافاة بين الامرين
 وذلك أن غاية ما ذكرته أن المؤثر
 أي المعول الذي هو المصنوع
 المفعول اما أن تكون تأثيره قديمة
 كواجب الوجود وذلك لا يبنى أن
 يكون التأثير به هو الاحداث فان
 فاعل هذه المحدثات تأثيره فيها في
 حال الوجود مع كونها محدثة فليس
 كون التأثير فيها في حال وجودها
 مما يبنى أنه لا بد أن تكون محدثة
 وقولك اذا كان التأثير فيها في حال
 وجودها فلا فرق بين أن يكون
 وجودها مسبوقاً بالعدم أو غير
 مسبوق دعوى مجردة لاستواء
 الحالين والعقلاء يعلمون بضرورة
 عقولهم أن المبدع الفاعل لا يعقل
 أن يبدع القديم الازلي الذي لم يزل
 موجوداً وانما يعقل ابداع ما لم
 يكن ثم كان بل العقلاء متفقون
 على أن الممكن الذي يمكن وجوده
 ويمكن عدمه لا يكون الاحداث بعد
 عدمه ولا يكون قديماً أزلياً وهذا
 مما اتفق عليه الفلاسفة مع سائر
 العقلاء وقد صرح به ارسطو
 وجميع أتباعه حتى ابن سينا
 وأتباعه ولكن ابن سينا وأتباعه
 تناقضوا فادعوا في موضع آخر أن
 الممكن الذي يمكن وجوده وعدمه
 قديماً قديماً أزلياً ومن قبله من
 الفلاسفة حتى الفارابي لم يدعوا
 ذلك ولا تناقضوا وقد حكنا

الواجبات وحينئذ في صلي في الوقت بلا قراءة أو غير بانامتعد أو نحو ذلك إذا أمر أن يصلي بعد الوقت بقراءة وسنة كان ما أمر به دون ما فعله ولهذا إذا لم يمكن إلا أحدهما وجب أن يصلي في الوقت بلا قراءة ولا سنة ولا يؤخرها أو يصلي بعد الوقت بقراءة وسنة فعلم أن ذلك التوقيت ما بقي استدراكه ممكنا وإنما المعذور فالله تعالى جعل الوقت في حقه متى أمكنه فنسي الصلاة أو بعض واجباتها صلاها متى ذكرها وكان ذلك هو الوقت في حقه وإذا قبل صلاته في الوقت كانت أكمل قيل نعم لكن تلك لم تجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان وإنما وجب عليه أن يصلي إذا استيقظ وذكر كما نقول في الحائض إذا طهرت في وقت العصر فهي حينئذ مأمورة بالظهور والعصر وتكون مصلية للظهور في وقتها أداء وكذلك إذا طهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء وكانت المغرب في حقتها أداء كما أمرها بذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهم ولم ينقل عن صحابي خلافه وهذا يدل على أن هذا من السنة التي كان الصحابة يعرفونها فإن مثل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه وقد دل على ذلك الكتاب والسنة حيث جعل الله المواقيت ثلاثة في حق المعذور وهذه معذورة وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وهو يدل على أن الوقت مشترك في حق المعذور فلا يحتاج أن ينوي الجمع كما هو قول الأكثرين أبي حنيفة ومالك والامام أحمد وقد مآء أصحابه لكن الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد كالحرق ومن وافقه قالوا تجب النية في القصر والجمع وجهور العلماء على أنه لا تجب النية لالهذا ولا لهذا وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وهو الصواب كما بسط في غير هذا الموضوع وقصة الحائض مما بين أن فعل الصلاة في غير وقتها الذي أمر بها فيه غير ممكن فإن ذلك لو كان ممكنا كانت الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر إيجاب أو أمر استحباب فإذا قبل يسقط القضاء عنها تخفيفا قيل فلما أرادت أن تصلي قضاء لتحصل ثواب الصلاة التي فاتتها لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء وكان لها أن تصلي من التوافل ما شاءت فإن تلك الصلاة لم تكن مأمورة بهافي وقتها والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها إلا في الوقت الذي أمر به العبد فلم يجز فعلها بعد ذلك وكل من كان معذورا من ناس ومخطئ فهو لأعمامورون بهافي الوقت الثاني فلم يصلوا إلا في وقت الأمر كما أمرت الحائض والمسافر والمريض بقضاء رمضان وقيل في المتعمد لفظه لا يجز به صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسي إنما أمر بالصلاة إذا ذكرها لم يؤمر بها قبل ذلك وذلك هو الوقت في حقه فلم يصل إلا في وقتها وكذلك النائم إذا استيقظ إنما صلى في الوقت قالوا ولم يجوز الله لاحد أن يصلي الصلاة لغير وقتها ولا يقبلها منه في غير وقتها البتة وكذلك شهر رمضان وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر وإن صامه قالوا وإنما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور كالريض والمسافر والحائض ومن أشبه عليه الشهر فحترى فصام بعد ذلك فإنه يجز به الصيام أما المتعمد للفظه فلا قالوا ولهذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع أهله في رمضان بصوم بل أمره بالكفارة فقط وقد جاء ذكر أمره بالقضاء في حديث ضعيف ضعفه العلماء أحمد بن حنبل وغيره وكذلك جاء في الذي يستق عدا أنه يعيد وهذا لم يثبت رفعه وإنما ثبت أنه موقوف على أبي هريرة بتقدير صحته فيكون المراد به المعذور الذي اعتقد أنه يجوز له الاستقاء أو المريض الذي احتاج إلى أن يستق فاستقاء فان الاستقاء لا تكون في العادة الا لعذر والا فلا يقصد العاقل أن يستق بلا حاجة فيكون المستق امتدوا بالاستقاء كما يتداوى بالأكل وهذا يقبل منه القضاء ويؤمر به وهذا الحديث ثابت عن أبي هريرة وإنما اختلف في رفعه وبكل حال هذا معناه فان أبا هريرة هو الذي

أقوالهم في غير هذا الموضوع وأما المقدمة الثانية التي بنوا عليها امتناع العلل المتعاقبة فهي مبنية على امتناع حوادث لأول لها والمتفلسف لا يقول بذلك فلم يمكنهم أن يجعلوها مقدمة في اثبات واجب الوجود والتحقيق أنه لا يحتاج إليها بل ولا يحتاج في اثبات واجب الوجود إلى هذه الطريقة كما قد بينا الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع وهو لا تجبدهم مع كثرة كلامهم في النظريات والعقليات وتعظيمهم العلم الإلهي الذي هو سيد العلوم وأغلاها وأشرفها وأسناها لا يحققون ما هو المقصود منه بل لا يحققون ما هو المعلوم لجماهير الخلائق وإن أثبتوه طولوا فيه الطريق مع امكان تقصيرها بل قد يورثون الناس شك فيما هو معلوم لهم بالقطرة الضرورية والرسول صلوات الله عليهم وسلامه بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بفسادها وتغييرها قال تعالى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منبئين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وفي الصحاح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه

وبعينه كما نتج البهيمه بهيمه
 جعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم
 قال أبو هريرة أقرؤا ان شئتم فطرة
 الله التي فطر الناس عليها قالوا
 يا رسول الله أرايت من يموت من
 أطفال المشركين وهو صغير فقال
 الله أعلم بما كانوا عاملين وفي
 صحيح مسلم عن عياض بن حماد
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال يقول الله تعالى انى
 خلقت عبادى حنفاء فاجتالهم
 الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت
 لهم وأمرتهم أن يشركوا بى ما لم
 أنزل به سلطانا فالأقرار بالخلق
 سبحانه وتعالى والاعتراف بوجود
 موجود واجب الوجود قديم أزلى
 كما أنه مركز فى الفطرة مستقر فى
 القلوب فبراهينه وأدلته متعددة
 جد ليس هذا موضعها وهؤلاء عامة
 ما يذكرون من الطرق إما أن
 يكون فيه خلل وإما أن يكون
 طويلا كثيرا التعب والغالب عليهم
 الاول فالراى أثبت الصانع بخمسة
 مسائل وهى كلها مبينة على مقدمة
 واحدة الاول الاستدلال بمحدث
 الذوات بناء على أن أجسام العالم
 محدثة وكل محدث فله محدث أما
 المقدمة الاولى فقد تبين كلامهم
 فيها ومناقضة بعضهم بعضا وأنهم
 التزموا الاجلها إما بحد صفات الله
 وأفعاله القائمة به وإما بحد بعض
 ذلك وأنهم اشتروا فى خلق الله
 تعالى للعالم ما بنى فى خلق العالم فسلطوا
 عليهم أهل الملل والفلسفة جميعا

روى حديث الاعرابى وحديث من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر فتمل أحاديثه
 على الاتفاق لا على الاختلاف وهذا قول طائفة من السلف والخلف وهو قول أبى عبد الرحمن
 صاحب الشافعى وهو قول داود بن علي وابن حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة برذ
 اليها عند التنازع وأكثرهم يقولون لا يجب القضاء إلا بأمر نان وليس معهم هنا أمر ونحن
 لا تنازع فى وجوب القضاء فقط بل تنازع فى قبول القضاء منه وصحة الصلاة فى غير وقتها فتقول
 الصلوات الخمس فى غير وقتها المختص والمشارك المضيق والموسع كالجمعة فى غير وقتها وكالحج فى غير
 وقته وكرمى الجمار فى غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من أكد واجباته فكيف تقبل العبادة
 بدون صفتها الواجبة فيها وهو لو صلى الى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته الا باطلة وكذلك اذا
 صلى قبل الوقت المشترك بغير عذر مثل أن يصلى الظهر قبل الزوال والمغرب قبل المغرب ولو فعل
 ذلك متأولا مثل الاسير اذا ظن دخول شهر رمضان فصام ومثل المسافر فى يوم الغيم وغيرهما اذا
 اجتهد وافصلوا الظهر قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب فهؤلاء فى وجوب الاعادة عليهم قولان
 معروفان للعلماء والتنازع فى ذلك فى مذهب مالك والشافعى والمعروف من مذهب أحمد أنه
 لا يجزى بهم ولو فعلوا ذلك فى الوقت المشترك كصلاة العصر فى وقت الظهر والعشاء قبل مغيب
 الشفق فقياس الصحيح من مذهب أحمد أن ذلك يجزى فانه جمع لعذر وهو لا يشترط النية وقد
 نص على أن المسافر اذا صلى العشاء قبل مغيب الشفق أجزأه لجواز الجمع له وان كان لم يصلهما مع
 المغرب ولهذا استحبه مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر وتأخير المغرب وتقديم العشاء
 كما نقل عن السلف فدل على أن الثانية اذا فعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزأته قالوا والتنازع فى
 صحة مثل هذه الصلاة كالتنازع فى رمى الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود فى الشرع بحال للمعذور ولا بغير معذور
 من الجمعة والحجج روى الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود فى الشرع بحال للمعذور ولا بغير معذور
 فعلم أن هذه الافعال مختصة بزمان كالحجى مختصة بمكان وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور
 بعد انقضاء الاوقات فعلم أنه يصح فعلها فى غير الوقت وان الوقت ليس شرط فيها كالحج بشرط فى
 تلك العبادات قال الآخرون الجواب من وجهين أحدهما أن يقال هب أنه يجوز فعل الصلاة
 بعد وقتها المعذور توسعة من الله ورحمة لان التائم والناسى لا ذنب لهما فوسع الله لهما عند الذك
 والانتباه اذا كان لا يمكنهما الصلاة الا حينئذ فأى شئ فى هذا مما يدل على جواز ذلك لم ترتكب
 الكبيرة الذى لا عذر له فى تفويتها والحج اذا فاتته فى عام أمكنه أن يحج فى عام قبال روى الجمار اذا
 فاتته جعل له بدل عنها وهو النسك والجمعة اذا فاتت صلى الظهر فكان المعذور اذا فاتته هذه
 العبادات المؤقتة شرع له أن يأتى ببدلها ولا اثم عليه رحمة من الله فى حقه وأما غير المعذور فجعل
 له البدل أيضا فى الحج لان الحج يقبل النيابة فاذا مات الانسان جاز أن يحج عنه وان كان مفترطا فاذا
 جاز أن يحج عنه غيره فلا يجوز أن يأتى هو بالبدل بطريق الأخرى والاولى فان الدم الذى يخرج
 هو أولى من فعل غيره عنه وأما الجمعة اذا فاتته فاما صلى الظهر لانها القرض المعتاد فى كل يوم
 لا لأنها بديل عن الجمعة بل الواجب على كل أحد إما الجمعة وأما الظهر فاذا أمكنت الجمعة وجبت
 عليه وان لم تمكن صلى الظهر فاذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلى الظهر فوجب عليه صلاة الظهر
 ولهذا لا يجوز فعلها عند أكثر العلماء الا اذا فاتت الجمعة وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة
 بحال وكذلك صوم رمضان اذا كان قادرا عليه والاسقط عنه الصوم وأطعمه عن كل يوم مسكينا
 عند الاكثرين وعند مالك لا شئ عليه وأما ما وردت به السنة من صيام الانسان عن وليه فذلك
 فى النذر كما فسرتة الصحابة الذين رووه بهذا كما يدل عليه لفظه فانه قال من مات وعليه صيام صام

عنه وليس له والنذر في ذمته وهو عليه وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن العاجز عنه فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله أحد عن أصله لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلهذا وسع الشارع في قضائهما للعذر ولحاجته إلى ذلك توسعة منه ورجة وغيرهما لم يوسع في قضائهما لاحد لانه لا حاجة به إلى قضائهما لشرع من البدل إما عبادة أخرى كالظهور عن الجمعة والدم عن واجبات الحج وإما فعمل الغير كالحج عن العضوب والميت فهذا بين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما وبين المعذور وغيره وبين أن من وسع فيهما الغير المعذور كما يوسع للعذر وقد أخطأ القياس الجواب الثاني أن لم نفس قياسا استفدنا به حكم الفرع من الأصل فإن ما ذكرناه ثابت بالأدلة الشرعية التي لا يحتاج إلى القياس معها كما تقدم لكن ذكرنا القياس ليتصور الإنسان ما جاء به الشرع في هذا كما يضرب الله الأمثال للتفهيم والتصوير لا لأن ذلك هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس أن يعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تأخيرها بمنزلة فعل هذه العبادات والمقصود تمثيل الحكم بالحكم لا تمثيل الفعل بالفعل فيعرف أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تقبل ولا تصح كالاتقبل هذه ولا تصح فإن من الجهال من يتوهم أن المراد بذلك توهين أمر الصلاة وأن من فوتها ساقط عنه القضاء في ذلك السفهاء إلى تفويتها وهذا لا يقوله مسلم بل من قال إن من فوتها فلا ثم عليه فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب والقتل ولكن تفويت الصلاة عمدا مثل تفويت شهر رمضان عمدا باجماع المسلمين فأجمع المسلمون كلهم من جميع الطوائف على أن من قال لأصلي صلاة النهار إلا بالليل فهو كمن قال لا أصوم رمضان إلا في شوال فإن كان يستحيز تأخيرها ويرى ذلك جائزا له فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزا وهذا ينبغي استنباطهما باتفاق العلماء فإن تابوا واعتقدوا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتها والافتقار وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها إلى الليل بأدنى شغل ويرى أن صلاحها بالليل خير من أن يصلحها بالنهار مع الشغل وهذا باطل باجماع المسلمين بل هذا كفر وكثير منهم لا يرى جوازها في الوقت الامع كالأفعال وأنه إذا أصلاها بعد الوقت مع كمال الأفعال كان أحسن وهذا باطل بل كفر باتفاق العلماء ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء غير المعذور وقول القائل أنهم تصح وتقبل وإن تأخر فاجعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر بعد الاصفرار وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين لاجتهدوا في فعلها في الوقت ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه جميع الناس والوقت مطابق للعبادة لا ينفصل عنها وليس له شروط كالصلاة والصلاة وقتها موسع فيصل في بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في آخره وكلاهما جائز وفيها واجبات يظن الجهال أنه لا يجوز فعلها الامع تلك الواجبات مطلقا فيقولون نفعلها بعد الوقت فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات فهذا الجهل أو جب تفويت الصلاة التفويت المحرم بالاجماع ولا يجوز أن يقال لمن فوتها لاشئ عليك أو تسقط عنك الصلاة وإن قال هذا فهو كافر ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس وبمنزلة من أفطر في رمضان عمدا إذا أذنبت ذنبا ما بقي له جبران يقوم مقامه فإنه من الكبائر بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر فإذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف بالتفويت من غير عذر وحيث أنه عليك بالتوبة والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضائهما فصل صلوات كثيرة لعله أن يكفر بها عنك ما فوته وأنت مع ذلك على خطر وتصديق بعض الصحابة ألهاهم يستأله عن صلاة المغرب فتصدق ببستانه وسليمان بن داود لما فاتته صلاة

وأما الثانية فهي أظهر وأعرف وأبده في العقول من أن تحتاج إلى بيان فبنوها على أن كل محدث فهو ممكن الوجود وأن الممكن يحتاج في وجوده إلى مؤثر موجود وكل من هاتين المقدمتين صحيحة في نفسها مع أن القول بافتقار المحدث إلى المحدث أبين وأظهر في العقل من القول بافتقار الممكن إلى المؤثر الموجود فتقدير بيانهم للمقدمتين يكونون قد طولوا وداروا بالعقول دورة تبعد على العقول معرفة الله تعالى والاقرار بثبوتيه وقد يحصل لها في تلك الدورة من الآفات ما يقطعها عن المقصود فكأنوا كما قيل لبعض الناس أين أذنك فرجع يده وأدارها على رأسه ومدتها وتطلى وقال هذه أذني وكان يمكنه أن يشير إليها بالطريق المستقيم القريب ويقول هذه أذني وهو كما قيل

أقام بعمل أياما رويته
وشبه الماء بعد الجهد بالماء
وهو نظير ما يذكر عن يعقوب بن اسحق الكندي فيما حكاه عنه السيرافي من قوله هذا من باب فقد عدم الوجود وفقد عدم الوجود هو الوجود فكيف وقد ذكر وافي افتقار الممكن إلى الواجب بنفسه مع ظهوره وبيانه كما قد بيناه في غير هذا الموضوع ما هو تنقيص المقصود من التعليم والبيان وتخريب الأدلة والبراهين وقد تكلمنا على تقرير ما يتعلق بهذا المقام في غير

العصر بسبب الخيل طفق مسجبا بالسوق والاعناق فعقرها كفارة لما صنع فن قوت صلاة واحدة عمد افقد أنى كبيرة عظيمة فليست درك بما يمكن من توبه وأعمال صالحه ولو قضاها لم يكن مجرد القضاء افعالهم ما فعل باجماع المسلمين والذين يقولون لا يقبل منه القضاء يقولون تأمره باضعاف القضاء لعل الله أن يعفو عنه واذا قالوا لا يجب القضاء إلا بامر جديد فلا أن القضاء تخفيف ورحمة بكفى حق المريض والمسافر في رمضان والرحمة والتخفيف تكون للعذور والعاجز لان تكون لاصحاب الكبار المتعمدين لها المفترطين في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام الأثرى الى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه لما سئل عن وجب عليه الحج فحجز عنه أو نذر صياها أو حجافات هل يفعل عنه فقال رأيت لو كان على أبيك أو أمك دين فقضيته أما كان يجزى عنه قال بلى قال ان الله أحق بالقضاء ومراه بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن المعذور من بنى آدم فان الله أرحم وأكرم فاذا كان الأدميون يقبلون القضاء عن مات فآله أحق بقبوله أيضا لم يرد بذلك أن الله يجب أن تقضى حقوقه التي كانت على الميت وهى أوجب ما يقضى من الدين فان دين الميت لا يجب على الورثة قضاؤه لكن يقضى من تركه ولا يجب على أحد فعل ما يجب على الميت من نذر والسائل انما سأل عن الاجزاء والقبول لم يسأل عن الوجوب فلا بد أن يجاب عن سؤاله فعلم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من باب الاحسان والرحمة وذلك مناسب للعذور وأما صاحب الكبيرة المتعمد فلا يستحق تخفيفا ولا رحمة لكن اذا تاب فله أسوة بسائر التائبين من الكبار فيجتمد في طاعات الله وعبادته بما يمكن والذين أمر به بالقضاء من العلماء لا يقولون انه مجرد القضاء يسقط عنه الأثم بل يقولون بالقضاء يخفف عنه الأثم وأما ثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج إما الى توبه وإما الى حسنات ماحية وإما غير ذلك مما يسقط به العقاب وهذه المسائل لبسطها موضع آخر والمقصود هنا أن ما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه كالنوم والنسيان والخطا في الاجتهاد ونحو ذلك وأن كل من مدح من الامة أولهم وآخرهم على شئ أنابه الله عليه ورفع به قدره فهو ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فالثواب على ما جاء به الرسول والنصر لمن نصره والسعادة لمن اتبعه وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به والمعلمين الناس دينه والحق يدور معه حينئذ داروا أعلم الخلق بالحق وأتبعهم له أعلمهم بسنته وأتبعهم لها وكل قول خالف قوله فهو ما دى منسوخ وما دى منسوخ لم يشرع قط وقد قال على رضى الله عنه في مفاوضة جرت بينه وبين عثمان رضى الله عنه خيرنا أتبعنا لهذا الدين وعمان يوافق على ذلك وسائر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين

(فصل) ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لاصحاب محمد فسبهم الراضية كان هذا كلاما حقا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا أصحابي يقتضى تحريم سبهم مع أن الامر بالاستغفار للمؤمنين والنهى عن سبهم عام ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلهوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون فقد نهى عن السخرية والمزاولتنابز بالألقاب والمزالعيب والطعن ومنه قوله تعالى ومنهم من يلهو في الصدقات أى يعيبك ويظعن عليك وقوله الذين يلهون المطوعين من المؤمنين في الصدقات وقوله ولا تلهوا أنفسكم أى لا يلهو بعضكم بعضا كقوله لولا اذ سمعتموه

هذا الموضع (قال الرازى) المسلك الثانى الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع سبحانه وتعالى وهى عدة الفلاسفة قالوا الاجسام ممكنة وكل ممكن فلا بد له من مؤثر أما بيان كونها ممكنة فبالطريق المذكورة فى مسألة الحدوث وأما بيان أن الممكن لا بد له من مؤثر فبالطريق المذكورة هنا (قلت) وهذه الطريقة هى طريقة ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة وابست طريقة ارسطو والقدماء من الفلاسفة وابن سينا كان يعجب بهذه الطريقة ويقول انه أثبت واجب الوجود من نفس الوجود من غير احتياج الى الاستدلال بالحركة كما فعل أسلافه الفلاسفة ولا ريب أن طريقته ثبت وجودا واجبا لكن لا تثبت أنه مغاير للأفلاك الا ببيان امكان الاجسام كما ذكره الرازى عنهم وامكان الاجسام هو مبنى على توحيدهم المبنى على نفي صفات الله تعالى كما تقدم التنبيه عليه وهو من أفسد الكلام كما قد بين ذلك فى غير موضع ومن طريقهم دخل القائلون بوحدة الوجود وغيرهم من أهل الاتحاد القائلين بالحلول والاتحاد كصاحب الفصوص وأمثاله الذين حقيقة قولهم تعطيل الصانع بالكلية والقول بقول الدهرية الطبيعية دون الالهية (قال) المسلك الثالث الاستدلال بإمكان الصفات على

ثمن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم وقد قال
 تعالى ويل لكل همزة لمزة الآية والهمز العيب والطعن بشدة وعنف ومنه همز الارض بعقبه
 ومنه الهمزة وهي نبرة من الصدر وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى واستغفر لذنبك
 وللمؤمنين والمؤمنات وقد أمر الله بالصلاة على من يموت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر
 للمنافقين حتى نهى عن ذلك فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه وان كان فيه
 بدعة أو فسق لكن لا يجب على كل أحد أن يصلي عليه وإذا كان في ترك الصلاة على الداعي الى
 البدعة والمظهر للفساد مصلحة من جهة انزجار الناس فالكف عن الصلاة كان مشروعا لعالمين كان
 يؤثر ترك صلواته في الزجر بأن لا يصلي عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فممن قتل نفسه صلوا على
 صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا على صاحبكم وقد قيل لسمر بن جندب ان ابنك لم يمت
 البارحة فقال أبشما قالوا بشما قال لومات لم أصل عليه يعني لانه يكون قد قتل نفسه وللعلماء
 هنا نزاع هل يترك الصلاة على مثل هذا الامام فقط لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم
 أم هذا الترتيب يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم مشرووع لمن تطلب صلواته وهل الامام هو
 الخليفة أو الامام الراي وهل هذا مختص بهذين أو هو ثابت لغيرهما فهذه كلها مسائل تذكر
 في غير هذا الموضوع لكن بكل حال المسلمون المظهرون للاسلام قسمان اما مؤمن واما منافق فن
 علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك عنه صلى الله عليه واذاعلم شخص نفاق
 شخص لم يصل هو عليه ويصلي عليه من لم يعلم نفاقه وكان عمر رضى الله عنه لا يصلي على من
 لم يصل عليه حذيفة لانه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين الذين عزموا على الفتك برسول الله
 صلى الله عليه وسلم واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الانسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه
 والاستغفار له فان الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ومع هذا
 فيحسن عليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعية انما شرعت رحمة من الله
 بعباده فهي صادرة عن رحمة الله واراادة الاحسان لهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب
 أن يقصد بذلك الاحسان اليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تأديب ولده كما يقصد الطبيب
 معالجة المريض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما أنا لكم بمنزلة الوالد وقد قال تعالى النبي
 أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وفي قراءة أبي وهو أب لهم والقراءة المشهورة تدل
 على ذلك فان نساء انما كن أمهات المؤمنين تبعاهن فلولا أنه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات
 والانبياء أطباء الدين والقرآن أنزله الله شفاء لما في الصدور فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية
 انما هو نائب له وخليفة له فعليه أن يفعل كما فعل على الوجه الذي فعل ولهذا قال تعالى كنتم خير
 أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله قال أبو هريرة كنتم
 خيرا أمة أخرجت للناس تأتون بهم في الاقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة أخبر أن هذه الامة خير
 الامم لبني آدم فانهم بما قوبلوا بالقتل والامر ومقصودهم بذلك الاحسان اليهم وسوقهم الى
 كرامة الله ورضوانه والى دخول الجنة وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم ان لم يقصد
 فيه بيان الحق وهدى الخلق ورجعتهم والاحسان اليهم لم يكن عمله صالحا واذ اغلظ في ذم بدعة
 ومعصية كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليجذرها العباد كما في نصوص الوعيد وغيرها وقد
 هجر الرجل عقوبة وتعزيرا والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله للرحمة والاحسان لا للشنق
 والانتقام كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لما جاء المختلفون عن الغزاة
 يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة

وجود الصانع سواء كانت الاجسام
 واجبة وقدعية أو ممكنة وحادثه قال
 وتقريره أن يقال اختصاص كل
 جسم بماله من الصفات اما أن
 يكون لجسميته أو لما يكون حاله في
 الجسمية أو لما يكون محلا لها ولما
 لا يكون حاله فيها ولا محلا لها وهذا
 القسم الاخير اما أن يكون جسما
 أو جسمانيا أو لاجساما ولا جسمانيا
 وتبطل كل هذه الاقسام سوى القسم
 الاخير بما مر تقريره في اثبات
 المسلك الاول في مسألة حدوث
 العالم (قلت) وهذا هو القول بتماثل
 الاجسام وان تخصيص بعضها
 بالصفات دون بعض يفتقر الى
 تخصص والقول بتماثل الاجسام
 في غاية الفساد والرازي نفسه قد
 بين بطلان ذلك في غير موضع وهذا
 الذي أحال عليه ليس فيه الا أن
 الجسم لا يكون اختصاصه بالخير
 واجبا بل جائزا وبتقدير ثبوت
 هذا في التميز لا يلزم مثله في سائر
 الصفات وما ذكره من الدليل
 لا يصح وذلك أنه قال اختصاصه
 بذلك ان كان واجبا فاما أن يكون
 الوجوب لنفس الجسمية أو لامر
 عرض للجسمية أو لامر عرض
 له الجسمية أو لامر غير عرض
 لها ولا معروف لها والاول واجب
 اشتراك الاجسام في تلك الصفة
 وان كان لمرض فاما أن يكون
 ممتنع الزوال وهو اللازم أو ممكن
 الزوال وهو العارض فان العرضي
 في اصطلاحهم أعم من العارض

فان كان ممتنع الزوال فان كان

الامتناع لنفس الجسمية عاد
الاشكال الاول وان كان لغيرها
أفضى الى التسلسل وان كان
لمعروض الجسمية لم يصح لان
المعقول من الجسمية الذهاب
في الجهات فلو كان في محل لكان
ذلك المحل يجب أن يكون ذاهبا
في الجهات فيكون محل الجسمية
جسما لانه لم يكن ذاهبا في الجهات
لم يكن له اختصاص بالحيز فلا يعقل
حصول الجسم المختص بالحيز
في محل غير مختص بالحيز واذ كان
محل ذاهبا في الجهات كان جسما
وحيث ذالقول في اختصاصه
بذلك الحال فيه كالقول في الحيز
لا يجوز أن يكون للجسمية أو لوازمها
بل لا مر عارض يمكن الزوال فيكون
ذلك الحيز يمكن الزوال وهو المقصود
قلت ولقائل أن يقول هذا الدليل
مبنى على تماثل الاجسام وأكثر
العقلاء على خلافه وقد قرر الرازي
في موضع آخر أنها مختلفة لامتناع
وهو مبنى أيضا على الكلام في
الصورة والمادة ونحو ذلك مما ليس
هذا موضع بسط الكلام فيه لكن
بين فساده ببيان موضع المنع
في مقدماته (قوله ان كان الامتناع
لغير الجسمية أفضى الى التسلسل)
ممنوع فان الاجسام اذا كانت
مشتركة في مسمى الجسمية وقد
اختلف بعضها عن بعض بصفات
أخرى لم يجب في ذلك التسلسل
كافي سائر الامور التي تشترك
(١) قوله وقد يسلكون في التكفير
ذلك هكذا في الاصل وانظر وحرر

كتبه معججه

الصدق وهذا مبنى على مسئلتين احدهما أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما تقوله الخوارج بل
ولا تخليده في النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزلة الثاني أن المتأول الذي قصده متابعة
الرسول لا يكفر ولا يفسق اذا اجتهد فإخطأ وهذا مشهور وعند الناس في المسائل العملية وأما
مسائل العقائد فكثير من الناس كفو والمخطفين فيها وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة
والتابعين لهم باحسان ولا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين وأما ما هو في الاصل من أقوال أهل
البدع الذين يتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية ووقع ذلك
في كثير من أتباع الأئمة كعصبة أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم (١) وقد يسلكون في
التكفير ذلك منهم من يكفر أهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع
وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية وهذا القول أيضا لا يوجد في طائفة من أصحاب
الأئمة الاربعة ولا غيرهم وليس فيهم من كفر كل مبتدع بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك
ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الاقوال ويكون مقصوده أن هذا القول كفر
لجذر ولا يلزم اذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل فان ثبوت الكفر
في حق الشخص المعين كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه وذلك له شروط وموانع كما بسطنا في
موضعه واذ لم يكونوا في نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون من المؤمنين فيستغفر لهم
ويترحم عليهم واذ قال المسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان بقصد كل من
سبقه من قرون الامة بالايمان وان كان قد أخطأ في تأويل تأوله فخالف السنة أو أذنب ذنبا فانه
من اخوانه الذين سبقوه بالايمان فيدخل في العموم وان كان من الثنتين والسبعين فرقة فانه
ما من فرقة الا فيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مؤمنين فيهم ضلال وذنوب يستحقون به الوعيد
كما يتحققه عصاة المؤمنين والنبي صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من
أمته ولم يقل أنهم يتخلدون في النار فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته فان كثيرا من المنتسبين الى
السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
على بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوه بل أول ما خرجوا عليه وتجزؤا بحروراء
وخرجوا عن الطاعة والجماعة قال لهم على بن أبي طالب رضي الله عنه ان لكم علينا ان لا تمنعكم
من مساجدنا ولا حقهكم من الشيء ثم أرسل اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم ثم قاتل
الباقى وعلبهم ومع هذا لم يسب لهم ذرية ولا غنم لهم مالا ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين كسيرة
الكذاب وأمثاله بل كانت سيرة على والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة
ولم ينكر أحد على على ذلك فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الاسلام قال
الامام محمد بن نصر المروزي وقد ولى على رضي الله عنه قتال أهل البغي وروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيهم ما روى وسماهم مؤمنين وحكم فيهم باحكام المؤمنين وكذلك عمار بن ياسر وقال
محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن رهاويه حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن الشيباني
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كنت عند على حين فرغ من قتال أهل النهروان فقبل
له أمشركون هم قال من الشرك فتروا فقبل أيضا فقون قال المنافقون لا يذكرون الله
الا قليلا قليلا فهاهم قال قوم يفتوا علينا فقاتلناهم وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق حدثنا
ويبع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال رجل من دعى الى البغلة الشهباء يوم
قتل المشركون فقال على من الشرك فتروا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا
قليلا قال فهاهم قال قوم يفتوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم قال اسحق حدثنا وكيع عن أبي

خالد

خالد عن حكيم بن جابر قال قالوا لعلنا حين قتل أهل النهروان أم مشركون هم قال من الشرك فروا
 قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فاهم قال قوم حاربونا فحاربناهم
 وقاتلونا فقاتلناهم قلت الحديث الاول وهذا الحديث صريحان في أن عليا قال هذا القول
 في الحوارج الحرورية أهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في ذمهم والامر يقتالهم وهم يكفرون وعثمان وعليهما من تولاها من لم يكن معهم
 كان عندهم كافرا ودارهم دار كفر فاعمد ارا الاسلام عندهم هي دارهم قال الاشعري وغيره
 اجعت الحوارج على تكفير علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع هذا على قاتلهم لم يبدءوه بالقتال
 فقتلوا عبد الله بن خباب وطلب على منهم قاتله فقالوا كنا قتله وأغاروا على ماشية فقتلوا الناس
 ولهذا قال فيهم قوم قاتلونا فقاتلناهم وحاربونا فحاربناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد
 اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم
 على مذهبهم وهم يبدءون المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بالقتال فكانوا أضربوا على
 المسلمين من قطاع الطريق فان أولئك انما مقصودهم المال فلما أعطوه لم يقاتلوا وانما
 يتعرضون لبعض الناس وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب
 والسنة واجماع الصحابة الى ما ابتدعه هؤلاء يتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن ومع
 هذا فقد صرح على رضي الله عنه بانهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين وهذا بخلاف ما كان
 يقوله بعض الناس كابي اسحق الاسفراييني ومن اتبعه يقولون لانكفر الامن بكفرنا فان
 الكفر ليس حقا لهم بل هو حق لله وليس للانسان أن يكذب على من يكذب عليه ولا يفعل
 الفاحشة باهل من فعل الفاحشة باهله بل ولو استكرهه رجل على الواطئة لم يكن له أن
 يستكرهه على ذلك ولو قتله بتجريح نجر أو تلوط لم يجز قتله بمثل ذلك لان هذا حرام لحق الله
 ولوسب النصراني نبينا لم يكن لنا أن نسب المسيح والرافضة اذا كفروا بأب بكر وعمر فليس لنا أن
 تكفر عليا وحديث أبي وائل يوافق ذينك الحديثين فالظاهر أنه كان يوم النهروان أيضا وقد
 روى عنه في أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا قال اسحق بن راهويه حدثنا أبو نعيم حدثنا
 سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال سمع على يوم الجمل ويوم صفين رجلا يقول في القول
 فقال لا تقولوا الا خيرا انما هم قوم زعموا أننا بغينا عليهم وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم فذكر
 لابي جعفر أنه أخذ منهم السلاح فقال ما كان أغناه عن ذلك وقال محمد بن نصر حدثنا محمد
 ابن يحيى حدثنا أحمد بن خالد حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أن أصحاب علي سألوه عن قتل
 من أصحاب معاوية ما هم قال هم المؤمنون وبه قال أحمد بن خالد حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة
 عن عبد الواحد بن أبي عون قال مر على وهو متكئ على الأستر على قتلى صفين فاذا جالس اليماني
 مقتول فقال الأستر والله وانا لله راجعون هذا جالس اليماني معهم بأمر المؤمنين عليه علامة
 معاوية أما والله لقد عهدتة مؤمنا قال على والآن هو مؤمن قال وكان جالس رجلا من أهل
 اليمن من أهل العبادة والاجتهاد قال محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبيد حدثنا مختار بن نافع
 عن أبي مطر قال قال علي متى ينبعث أسقاها قبل من أسقاها قال الذي يقتلني فضر به ابن ملجم
 بالسيف فوقع برأس علي رضي الله عنه وهم المسلمون بقتله فقال لا تقتلوا الرجل فان برئت
 فالجروح قصاص وان مت فاقتلوه فقال انك ميت قال وما يدريك قال كان سني مسموما
 وبه قال محمد بن عبيد حدثنا الحسن وهو ابن الحكم النخعي عن رياح بن الحرث قال إن البواد وان
 ركبتي استكادتمس ركبتي عمار بن ياسر اذا قبل رجل فقال كفروا والله أهل الشام فقال عمار لا تنقل

في شئ وتفترق في شئ فالمقادير
 والحيوانات اذا اشتكت في مسمى
 القدر والحيوانية واختص بعضها
 عن بعض بشئ آخر لازم له لم يلزم
 التسلسل سواء قيل بمائل
 الاجسام واختلافها فانه ان قيل
 باختلافها كانت ذات كل واحد
 موصوفة بصفات لازمة لها لا توجد
 في الاخر كسائر الحقائق المختلفة
 وان قيل بمائلها كمثل افراد
 النوع فالموجب لوجود كل فرد
 من تلك الافراد هو الموجب لصفاته
 اللازمة له لا تنفك صفاته اللازمة
 له الى موجب غير الموجب لذاته
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع
 وبين فيه فساد ما يقوله المنطقيون
 من أن اختلاف افراد النوع انما
 هو بسبب المادة القابلة ونحو ذلك
 فانهم ينوه على أن الحقيقة الموجودة
 في الخارج سببا غير سبب وجودها
 وهذا غلط لا يسترب فيه من فهمه
 مع أنه لا حاجة بنا هنا الى هذا بل
 نقول مجرد اشتراك الاثنين في كون
 كل منهما جسما أو متحيزا أو موصوفا
 أو مقدرأ وغير ذلك لا يمنع اختصاص
 أحدهما بصفات لازمة له وليس
 اذا احتاج اختصاصه بالحيز الى
 سبب غير الجسمية المشتركة يلزم أن
 يكون ذلك المخصص له مخصص آخر
 بل المشاهد خلاف ذلك فان
 اختصاص الاجسام المشهودة
 باحيازها ليس للجسمية المشتركة
 بل لا مريخصها هو من لوازمها بمعنى
 أن مقتضى لذاتها هو مقتضى

ذلك فقبلتنا واحدة وبنينا واحدا ولكنهم قوم مفتونون فحق علينا قتالهم حتى يرجعوا الى الحق
 وبه قال ابن يحيى حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الحسن بن الحكم عن رياح بن الحرث عن
 عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبلتنا واحدة ودعوتنا واحدة ولكنهم قوم بغوا علينا فقاتلناهم
 قال ابن يحيى حدثنا يعلى حدثنا مسعر عن عبد الله بن رياح عن رياح بن الحرث قال قال عمار بن
 ياسر لا تقولوا كفرة أهل الشام قولوا فسقوا قولوا ظلما قال محمد بن نصر وهذا يدل على أن الخبر
 الذي روى عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان بن عفان هو كافر خبير باطل لا يصح لأنه إذا أنكرك كفر
 أصحاب معاوية وهم إنما كانوا يظهرون أنهم بمقاتلون في دم عثمان فهو لتكفير عثمان أشد
 إنكارا قلت والمروي في حديث عمار أنه لما قال ذلك أنكرك عليه على رضى الله عنه وقال أنكرك
 برب آمن به عثمان وحدثه بما يبين بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان قال ذلك متأولا
 قدر جمع عنه حين تبين له أنه قول باطل ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا بالخوارج أنهم كانوا
 يصلون خلفهم وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصلون خلف نجدة
 الحرورى وكانوا أيضا يحدونهم ويفتونهم ويخطبونهم كما يخاطب المسلم كما كان عبد الله
 ابن عباس يجيب نجدة الحرورى لما أرسل اليه يسأله عن مسائل وحديثه في البخارى وكما أجاب
 نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان وما
 زالت سيرة المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين كالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه هذامع أمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم في الأحاديث الصحيحة وما روى من أنهم شرفقتلى تحت أديم
 السماء خير قتيل من قتلوه في الحديث الذى رواه أبو أمامة رواه الترمذى وغيره أى أنهم شر على
 المسلمين من غيرهم فانهم لم يكن أحد شر على المسلمين منهم لا اليهود ولا النصارى فانهم كانوا محبتين
 فى قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم وكانوا
 متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم باحسان لم
 يكفروهم ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة
 العادلة وهكذا سار فرق أهل البدع والاهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم فمن كفر الثنتين
 والبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة والتابعين لهم باحسان مع أن
 حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس فى الصحبين وقد ضعفه ابن حزم وغيره لكن حسنة غيره أو
 صحبه كما صحبه الخاكم وغيره وقدره وأهل السنن وروى من طرق وليس قوله ثنتان وسبعون
 فى النار وواحدة فى الجنة بأعظم من قوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون
 فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وقوله ومن يفعل ذلك عدوا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك
 على الله يسيرا وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ومع هذا فلا
 تشهد لمعين بالنار لا مكان أنه تاب أو كانت له حسنات تحت سيئاته أو كفر الله عنه بمصائب
 أو غير ذلك كما تقدم بل المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذى قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول
 إذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله فى الآخرة من المنتهدين بالذنوب فان هذا
 عاص مستحق للعذاب بلارىب وأما ذلك فليس متعمدا للذنوب بل هو مخطئ والله قد تجاوز له هذه
 الامة عن الخطا والنسيان والعقوبة فى الدنيا تكون لدفع ضرره عن المسلمين وان كان فى
 الآخرة خيرا من لم يعاقب كما يعاقب المسلم المتعدى للعدود ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود
 والنصارى والمسلم فى الآخرة خير منهم وأيضا فصاحب البدعة يبتى صاحب هوى يهمل لهواه
 لادبانه ويصد عن الحق الذى يخالفه هواه فهذا يعاقبه الله على هواه ومثل هذا يستحق العقوبة

لذلك اللازم وأيضا فقولته ان كان
 الامتناع للمعرض الجسمية فهو
 محال ممنوع وقوله لان المعقول
 من الجسمية الامتداد فى الجهات
 فعمله لا بد أن يكون له ذهب فى
 الجهات يقال له محل الامتداد
 فى الجهات هو الممتدى فى الجهات كما
 أن محل التحيز هو التحيز ومحل
 الطول والعرض والعق هو الطويل
 العريض العميق ومحل المقدار هو
 المقدر وكذلك محل الحياة والعلم
 والقدرة هو الحى العليم القدير
 وكذلك محل السواد والبياض هو
 الاسود والابيض وهذا فى كل
 ما يوصف بصفة فعل الصفة هو
 الموصوف وهكذا جميع مسميات
 المصادر وغيرها من الاعراض
 محلها الاعيان القائمة بنفسها فاذا
 كانت الجسمية هى الامتداد فى
 الجهات التى هى الطول والعرض
 والعق مثلا كان محلها هو الثنى
 الممتدى فى الجهات الذى هو الطويل
 العريض وحينئذ فعملها اختصاص
 بالتحيز ويكون ذلك المعرض
 للجسمية الذى هو محل لها الممتدى
 فى الجهات هو المقتضى لاختصاصه
 بما اختص به من الصفات اللازمة
 وهو مستلزم لذلك كما هو مستلزم
 للامتداد فى الجهات جنس الجسم
 مستلزم لجنس الامتداد وجنس
 الاعراض والصفات فالجسم
 المعين هو مستلزم للامتداد
 المعين فى الجهات المعينة ومستلزم
 للصفات المعينة التى يقال انها

في الدنيا والآخرة ومن فسق من السلف الخوارج ونحوهم كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه قال فيهم قوله تعالى وما يضل به إلا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويفطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون فقد يكون هذا مقصده لاسيما إذا تفرق الناس فكان منهم من يطلب الرياسة له ولا صحابه وإذا كان المسلم الذي يقا تل الكفار قد يقا تلهم شجاعة ورجية ورياء وذلك ليس في سبيل الله فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون ويقا تلون عليها فانهم يفعلون ذلك شجاعة ورجية ورياء يعاقبون لما اتبعوا أهواءهم بغير هدى من الله لا مجرد الخطأ الذي اجتمد وافية ولهذا قال الشافعي لأن أتكم في علم يقال لي فيه أخطأت أحب الي من أن أتكم في علم يقال لي فيه كفرت فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن مباح أهل العلم أنهم يخطون ولا يكفرون وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كقرا وقد يكون كفرا لانه تبين له أنه تكذيب للرسول وسبب للخالف والآخر لم يتبين له ذلك فلا يلزم إذا كان هذا العالم يحاله يكفر إذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله والناس لهم فيما يجعلونه كقرا طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات تفيوا وانباتا ومنهم من لا يحده بحد بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الايمان بالله واليوم الآخر جعله كقرا الى طرق أخرى ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف الا الجهم ومن وافقه كالصالحى والاشعري وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في الظاهر وأما في الباطن فلا يكون كقرا الا اذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شئ من التصديق بالرأى وهذا بناء على أن الايمان في القلب لا يتفاضل ولا يكون في القلب بعض من الايمان وهو خلاف النصوص الصريحة وخلاف الواقع ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه وإذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محض لله فيجب على الانسان أن يكون في هذا الباب قاصدا الوجه الله متبع الرسول ليسكون عمله خالصا صوابا قال تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل ها توارها نكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلاً قال المفسرون وأهل اللغة معنى الآية أخلص دينه وعمله لله وهو محسن في عا والافراء في قوله فقل أسلم وجهي لله أخلصت عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى الله وهو كما قالوا كما قد ذكر توجهه في موضع آخر وهذا المعنى يدور عليه القرآن فان الله تعالى أمر أن لا يعبد الاياه وعبادته فعل ما أمر وترك ما حظر والاول هو اخلاص الدين والعمل لله والثاني هو الاحسان وهو العمل الصالح ولهذا كان عمر يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه شياً وهذا هو الخالص الصواب كما قال الفضيل بن عياض في قوله ليلوكم أيكم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه قالوا يا بأعلى ما أخلصه وأصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا لم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة والامر بالسنة والنهي عن البدعة هما أمر بمعروف ونهي عن منكر وهو من أفضل الاعمال الصالحة فيجب أن يتبني به

لازمه له حتى أنه متى قدر عدم تلك الموازم فقد تبطل حقيقته فالواجب لها هو الموجب لحقيقته وهذا مطرد في كل ما يقدر من الموصفات المستلزمة لصفاتهما كالحيوانية والناطقية للانسان وكذلك الاغتذاء والنمو للحيوان والنبات مثلاً فان كون النبات نامياً متغذياً هو صفة لازمة له لا لعموم كونه جسماً ولا لسبب غير حقيقته التي يختص بها بل حقيقته مستلزمة لنموه واغتذائه وهذه الصفات أقرب الى أن تكون داخلية في حقيقته من كونه ممتدا في الجهات وان كان ذلك أيضاً لازماً فاننا نعلم أن النار والثلج والتراب والحلز والانسان والشمس والقمر وغير ذلك كلها مشتركة في أهم تميز ممتدة في الجهات كما أنهم مشترك في أهم موصوفة بقائمة بها وفي أهم حااملة لتلك الصفات وما به افرقت وامتاز بعضها عن بعض أعظم مما فيه اشترك فالصفات الفارقة بينها الموجبة لاختلافها ومباينة بعضها لبعض أعظم مما يوجب تشابهها ومناسبة بعضها البعض فمن يقول بتماثل الجوهر والاجسام يقول ان الحقيقة هي ما اشترك فيه من التميزية والمقدارية وتوابعها وسائر الصفات عارضة لها تفتقر الى سبب غير الذات ومن يقول باختلافها يقول بل المقدارية للجسم والتمييزية للتمييز كالموصوفية

وجه الله وأن يكون مطابقا للامر وفي الحديث من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينبغي أن يكون عالما بما أمر به عالما بما نهى عنه رفيقا بما أمر به رفيقا فيما نهى عنه حلما فيما أمر به حلما فيما نهى عنه فالعلم قبل الامر والرفق مع الامر والخلم مع الامر فان لم يكن عالما لم يكن له أن يقفو ما ليس له به علم وان كان عالما ولم يكن رفيقا كان كالطبيب الذي لا رفق فيه فيغلظ على المريض فلا يقبل منه وكالمؤدب العليظ الذي لا يقبل منه الولد وقد قال تعالى لموسى وهرون فقولاه قولنا له يتذكر أو يخشى ثم اذا أمر أو نهى فلا بد أن يؤدى في العادة فعليه أن يصبر ويحلم كما قال تعالى وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر واصبر على ما أصابك ان ذلك من عزم الامور وقد أمر الله تنبيهه بالصبر على أذى المشركين في غير موضع وهو امام الامر بالمعروف الناهين عن المنكر فان الانسان عليه أولا أن يكون أمره لله وقصده طاعة الله فيما أمر به وهو يجب صلاح المأمورا واقامة الحجية عليه فان فعل ذلك اطلب الرياسة لنفسه ولطائفته وتنقيص غيره كان ذلك خطيئة لا يقبله الله وكذلك اذا فعل ذلك اطلب السمعة والرياء كان عمله حابطا ثم اذا رد عليه ذلك أو أذى أو نسب الى أنه مخفي وغرضه فاستد طلبت نفسه الانتصار لنفسه وأتاه الشيطان فكان مبدأ عمله لله ثم صار له هوى يطلب به أن ينتصر على من آذاه وربما اعتدى على ذلك المؤذى وهكذا يصيب أصحاب المقالات المختلفة اذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه وأنه على السنة فان أكثرهم قد صار لهم في ذلك هوى أن ينتصر جاههم أو رياستهم ومناصبهم لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا وأن يكون الدين كله لله بل بعضهم على من خالفهم وان كان مجتهدا معذورا لا يغضب الله عليه ويرضون عن كان يوافقهم وان كان جاهلا سيي القصد ليس له علم ولا حسن قصد فيفضي هذا الى أن يحمدها من لم يحمده الله ورسوله ويذمها من لم يذمه الله ورسوله وتصبر مواليتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم ويقولون هذا صدقنا وهذا عدونا وبلغت المغل هذا بال هذا باغي لا ينظرون الى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله ومن ههنا تنشأ الفتن بين الناس قال الله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فاذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة وأصل الدين أن يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعاداة لله والعبادة لله والاستعانة بالله والخوف من الله والرجاء لله والاعطاء لله والمنع لله وهذا انما يكون بتابعة رسول الله الذي أمره الله ونهى به نهى الله ومعاداته معاداة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوى يعصيه الهوى ويعصيه فلا يستحضر الله ورسوله في ذلك ولا يطلبه ولا يرضى لرضا الله ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى اذا حصل ما يرضاهم واهو يغضب اذا حصل ما يغضب له بهواه ويكون مع ذلك معه شبهة دين أن الذي يرضى له ويغضب له هو السنة وهو الحق وهو الدين فاذا قدر أن الذي معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هي العليا بل قصد الحجة لنفسه وطائفته أو الرياء ليعظم هو وينتج عليه أو فعل ذلك شجاعة وطبعاً ولغرض من الدين لم يكن لله ولم يكن مجاهداً في سبيل الله فكيف اذا كان الذي يدعى الحق والسنة هو كظنهم معه حق وباطل وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة وهذا حال المختلفين الذين فرقوا بينهم وكانوا شيعا وكفر بعضهم بعضا فسق بعضهم بعضا ولهذا قال تعالى فيهم وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وما أمر الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال تعالى كان الناس أمة واحدة يعني فاختلّفوا كافي سورة يونس وكذلك في قراءة بعض الصحابة وهذا على قراءة

للوصوف واللونية للون والعرضية للعرض والقيام بالنفس للقائمات بأنفسها ونحو ذلك ومعالم أن الموجودين اذا اشتركا في أن هذا قائم بنفسه وهذا قائم بنفسه لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتركا في أن هذا لون وهذا لون وهذا طعم وهذا طعم وهذا عرض وهذا عرض لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتركا في أن هذا موصوف وهذا موصوف لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتركا في أن لهذا مقدار ولهذا مقدارا ولهذا حيزا ومكانا ولهذا حيزا ومكانا كان أولى أن لا يوجب هذا تماثلها لان الصفة للموصوف أدخل في حقيقته من القدر للمقدر والمكان للممكن والحيز للحيز فاذا كان اشتركا كهما فيما هو أدخل في الحقيقة لا يوجب التماثل فاشتركا كهما فيما هو دونه في ذلك أولى بعدم التماثل والكلام على هذه الامور مبسوط في غير هذا الموضوع المقصود هنا التنبيه على مجامع ما ائتتوا به الصانع (قال الرازي) المسلك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى مثل صيرورة النطفة المتشابهة الاجزاء انسانا فاذا كانت تلك التركيبات أعراضا حادثا والعبء غير قادر عليها فلا بد من فاعل آخر ثم من ادعى العلم بان حاجة المحدث الى الفاعل ضروري ادعى الضرورة هنا ومن استدلل على ذلك بالامكان

الجمهور من الصحابة والتابعين أنهم كانوا على دين الاسلام وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس أنهم كانوا على الكفر وهذا ليس بشيء وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه أنه قال كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام وقد قال في سورة نونس وما كان الناس الا امة واحدة فاختلّفوا فذمهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد فعلم أنه كان حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين أحدهما أن يكون كله مذموما كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتيناهم من بينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لكن اذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم كقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضوع بأنه كله مذموم قال الفراء في اختلافهم وجهان أحدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الآخر ويصدق بالباطل الذي معه وهو تبديل ما يدل فالاختلاف لا بد أن يجمع النوعين ولهذا ذكر كل من السلف أنواعا من هذا أحدها الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه الاجتماع فاليوم الذي أمر به يوم الجمعة فعدلت عنه الطائفتان فهذه أخذت السبب وهذه أخذت الاحد وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم فهذه اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا الله الناس لنا فيه تبع اليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى وهذا الحديث يطابق قوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم والحديث الاول يبين أن الله تعالى هدى المؤمنين لغير ما كان فيه المختلفون فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وهو مما يبين أن الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبلة فمنهم من يصلي الى المشرق ومنهم من يصلي الى المغرب وكلاهما مذموم لم يشعه الله والثالث ابراهيم قالت اليهود كان يهوديا وقالت النصارى كان نصرانيا وكلاهما كان من الاختلاف المذموم ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهود لعية وجعلته النصارى الها والخامس الكتب المنزلة آمن هؤلاء ببعض هؤلاء وبعض والسادس الدين أخذ هؤلاء بدين وهؤلاء بدين ومن هذا الباب قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اختلفت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اليهود ليست النصارى على شيء ولا يدخل الجنة الا من كان يهوديا وكفروا بالانجيل وعيسى وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وكفروا بالتوراة وموسى فأنزله الله هذه الآية والتي قبلها واختلف أهل البدع هو من هذا النمط فانخرجي يقول ليس الشيعي على شيء والشيعي يقول ليس الخارج على شيء والقدرى الثاني يقول ليس المثبت على شيء والقدرى

الجبري المثبت يقول ليس الثاني على شيء والوعيدية تقول ليست المرجئة على شيء والمرجئة تقول ليست الوعيدية على شيء بل يوجد شيء من هذين أهل المذاهب الاصولية والفروعية المنتسبين الى السنة فالكلابي يقول ليس الكراحي على شيء والكراحي يقول ليس الكلابي على شيء والاشعري يقول ليس السالمي على شيء والسالمي يقول ليس الاشعري على شيء وصنف السالمي كتابي على الاهوازي كتابا في مثالب الاشعري وصنف الاشعري كتابا يناقض ذلك من كل وجه وذكر فيه مثالب السالمية وكذلك أهل المذاهب الاربعه وغيرها الاسماء وكثير منهم قد تلبس ببعض المقالات الاصولية وخلط هذا بهذا فالحنبلي والشافعي والمالكي يخلط بمذهب مالك والشافعي وأحمد وكذلك الحنفي يخلط بمذهب أبي حنيفة شيئا من أصول المعتزلة والكرامية والكلابية ويضيفه الى مذهب أبي حنيفة وهذا من جنس الرفض والتشيع لكنه تشيع في تفضيل بعض الطوائف والعلماء لا تشيع في تفضيل بعض الصحابة والواجب على كل مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وطاعة رسوله بدور على ذلك واتباعه أين وجدته ويعلم أن أفضل الخلق بعد الانبياء هم الصحابة فلا ينتصر لشخص انتصارا مطلقا عما لا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لطاقفة انتصارا مطلقا عما لا الصحابة رضی الله عنهم أجمعين فان الهدي بدور مع الرسول حيث دار وبدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على خطأ بخلاف أصحاب عالم من العلماء فانهم قد يجتمعون على خطأ بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأئمة لا يكون الا خطأ فان الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلمات الى عالم واحد وأصحابه ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شبهه بقول الرفض في الامام المعصوم ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث الله به الرسول قبل وجود المتبوعين الذين تنسب اليهم المذاهب في الاصول والفروع ويمتنع أن يكون هؤلاء جاوا بحق يخالف ما جاء به الرسول فان كل ما خالف الرسول فهو باطل ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم باحسان فان أولئك لم يجتمعوا على ضلالة فلا بد أن يكون قوله ان كان حقا ما أخذوا عما جاء به الرسول موجودا فيمن قبله وكل قول قيل في دين الاسلام يخالف لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافا فانه قول باطل والمقصود هنا أن الله تعالى ذكر أن المختلفين جاءتهم البينة وجاءهم العلم وانما اختلفوا بغيا ولهذا ذمهم الله وعاقبهم فانهم لم يكونوا مجتهدين مخطئين بل كانوا قاصدين البغي عالمين بالحق معرضين عن القول وعن العمل به ونظير هذا قوله ان الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أووا اليك من الامن بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قال الزجاج اختلفوا البغي لا لقصد البرهان وقال تعالى ولقد بوأنا بني اسرائيل مبواأ صدق ورزقناهم من الطيبات فاختلغوا حتى جاءهم العلم ان ربك يقضى بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون وقال تعالى ولقد آتينا بني اسرائيل الكتاب والحكم والنبوة ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين وآتيناهم بينات من الامر فاختلغوا الامن بعد ما جاءهم العلم ان ربك يقضى بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا وان الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين هذا بصائر للناس وهدي ورحمة فهذه المواضع من القرآن تبين أن المختلفين ما اختلفوا حتى جاءهم العلم والبيئات فاختلغوا البغي والنظم للاجل

ثم انه أبدع جواهر من غير فعل يقوم به وبعد ذلك ما بقي يخلق شيئا بل انما تحدث صفات تقوم بها ويدعون أن هذا قول أهل الملل الانبياء واتباعهم وبينهم وبين الفلاسفة في هذا نزاع أخطأ فيه كل من الفريقين فان الفلاسفة يقولون باثبات المادة والصورة ويجعلون المادة والصورة جوهرين وهؤلاء يقولون ليست الصورة الاعراضا قائما بجسم والتحقيق أن المادة والصورة لفظ يقع على معان كالمادة والصورة الصناعية والطبيعية والكلمية والاولية فالاول مثل الفضة اذا جعلت درهما وانما وسبيكة والخشب اذا جعل كرسي واللين والخمر اذا جعل بيتا والغزل اذا نسج ثوبا ونحو ذلك فلاريب أن المادة هنا التي يسمونها الهولي هي اجسام قائمة بنفسها وأن الصورة اعراض قائمة بها فتحوّل الفضة من صورة الى صورة هو تحويلها من شكل الى شكل مع ان حقيقتهم لم تتغير أصلا وبهذا يظهر لك خطأ قول القائل ان من أثبت افتقار المحدث الى الفاعل بالقياس على حدوث الذوات قال هنا كذلك وهذه الطريقة طريقة أبي علي وأبي هاشم ومن وافقهما فيقال هؤلاء انما قاسوا على افتقار الكتابة الى كاتب والبناء الى بان ونحو ذلك ومعلوم أن البناء والكاتب لم يبدع جسما وانما أحدث في الاجسام تأليفا خاصا

اشتباه الحق بالباطل عليهم وهذه حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الأهواء كلهم لا يختلفون الا من بعد أن يظهر لهم الحق ويحييهم العلم فيبغى بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبغى على الآخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه أنه حق ويصدق بما مع نفسه من الباطل مع علمه أنه باطل وهؤلاء كلهم مذمومون ولهذا كان أهل الاختلاف المطلق كلهم مذمومين في الكتاب والسنة فإنه ما منهم الا من خالف حقوا وتبع باطلا ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا الى دين واحد وهو دين الاسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الاولين والآخرين من الرسل وأتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا اليك وما وصىنا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم اليه وقال في الآية الاخرى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وان هذه أممكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فمقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون أي كتبنا اتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصار امتفرقين مختلفين لان أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفية المحضة التي هي الاسلام المحض الذي هو اخلاص الدين لله الذي ذكره الله في قوله وما أمر والاليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال في الآية الاخرى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيين اليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون فهناك أن يكون من المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وأعاد حرف من ليسين أن الثاني بدل من الاول والبدل هو المقصود بالكلام وما قبله توطئه له وقال تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم الى قوله ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون وقد ذكر في غير موضع أن دين الانبياء كلهم الاسلام كما قال تعالى عن نوح وأمرت أن أكون من المسلمين وقال عن ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنبيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون وقال يوسف فأطرد السموات والارض أنت ولي في الدنيا والاخرة توفني مسلما وألحقني بالصالحين وقال موسى يا قوم ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا ان كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين وقال عن بلقيس رب اني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين وقال يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والرايبون والاحبار وقال واذا وحيت الى الخواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد باننا مسلمون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما معاشر الانبياء ديننا واحد وتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحدا وهو الاسلام كالدين الذي بعث الله به محمد صلى الله عليه وسلم فإنه هو دين الاسلام أولا وآخرها وكانت القبلة في أول الامر بيت المقدس ثم صارت القبلة الكعبة وفي كلا الحالين الدين واحد وهو دين الاسلام فهكذا سائر ما شرع للانبياء قبلنا ولهذا حيث ذكر الله الحق في القرآن جعله واحدا وجعل الباطل متعددا كقوله وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله اجتنبوا هذا الى صراط مستقيم وقوله وبهديك صراطا مستقيما وقوله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات وهذا يطابق ما في

وهو عرض من الاعراض فكيف يجعل مثل هذا محدثا للذوات ويجعل الذي خلق الانسان من نطفة والشجرة من نواة انما أحدث الصفات لكن المعترلة لا يقولون ان الجسم يحدث جسما وانما يحدث عرضا والثاني من معاني المادة والصورة هي الطبيعية وهي صورة الحيوانات والنباتات والمعادن وتجوز ذلك فهذه ان أريد بالصورة فيها نفس الشكل الذي لها فهو عرض قائم بجسم وليس هذا مراد الفلاسفة وان أريد بالصورة نفس هذا الجسم المتصور فلا ريب أنه جوهر محسوس قائم بنفسه ومن قال ان هذا عرض قائم بجوهر من أهل الكلام فقد غلط وحينئذ فيقول المتفلسف ان هذه الصورة القائمة بالمادة والهوى ان أراد بذلك ما خلق منه الانسان كالنبي وهو لم يرد ذلك فلا ريب أن ذلك جسم آخر فسد واستحال وليس هو الآن موجودا بل ذلك صورة وهذا صورة والله تعالى خلق أحدهما من الآخر وان أراد أن هنا جوهر قائم بنفسه غير هذا الجسم المشهود الذي هو صورة وان هذا الجسم المشهود الذي هو صورة قائم بذلك الجوهر العقلي فهذا من خيالهم الفاسد ومن هنا تحرف قولهم في الهوى الكلية حيث ادعوا أن بين أجسام العالم جوهر قائم بنفسه تشارك فيه الاجسام ومن تصور الامور وعرف ما يقول

كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم بخلاف المقيد الذي قيل فيه ولكن اختلفوا
 فيهم من آمن ومنهم من كفر فهذا قد بين أنه اختلاف بين أهل الحق والباطل كما قال هذان
 خصمان اختصموا في ربهم وقد ثبت في الصحيح أنها نزلت في المقتلين يوم بدر في حمزة عم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وعبيدة بن الحرفث بنى عمه والمشركين الذين بارزوه وهم عتبة
 وشيبة والوليد بن عتبة وقد تدرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات الناس أما نقلها مجردا
 مثل كتاب المقالات لابي الحسن الأشعري وكتاب الملل والنحل للشهرستاني ولابي عيسى الوراق
 أو مع انتصار لبعض الأقوال كسائر ما صنفه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فرأيت عامة
 الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم وأما الحق الذي بعث الله به رسوله وأزل به كتابه
 وكان عليه سلف الأمة فلا يوجد فيها في جميع مسائل الاختلاف بل يذكر أحدهم في المسئلة
 عدة أقوال والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكره وليس ذلك لأنهم يعرفونه ولا يذكرونه
 بل لا يعرفونه ولهذا كان السلف والأئمة يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الحدائق منهم
 المنصف الذي غرضه الحق في آخر عمره يصرح بالخيرة والشك اذ لم يجد في الاختلافات التي نظر
 فيها وناظرها هو حق محض وكثير منهم يترك الجميع ويرجع الى دين العامة الذي عليه العجائز
 والاعراب كما قال أبو المعالي وقت السياق لقد خضت البحر الحضم وخليت أهل الاسلام
 وعلومهم ودخلت في الذي نهى في عنه والآن ان لم يتداركني ربي رحته فالويل لابن الجويني
 وهما أذا ما موت على عقيدة أمي وكذلك أبو حامد في آخر عمره استقرأ أمره على الوقف والخيرة بعد
 أن نظر فيما كان عنده من طرق النظر أهل الكلام والفلسفة وسلك ما تسرله من طرق
 العبادة والرياضة والزهد وفي آخر عمره اشتغل بالحديث البخاري ومسلم وكذلك الشهرستاني
 مع أنه كان من أخيرة هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف وصنف فيها كتابه المعروف بنهاية
 الاقدام في علم الكلام وقال فيه أشار على من أشارته غنم وطاعته حتم أن أذكره من
 مشكلات الاصول ما أشكل على ذوي العقول ولعله استسمن ذاووم ونفع في غير ضم

لعمرى لقد طفت المعاهد كلها * وسيرت طرفي بين تلك المعالم

فلم أرا ولا واضعا كف حائر * على ذقني أوقارعا سرت نادم

فأخبر أنه لم يجد الا حائر اشأ كما مر تابا أو من اعتقدتم ندم لما تبين له خطؤه فالاول في الجهل
 البسيط كطلبات بعضهم افوق بعض اذا خرج يده لم يكذبها وهدا دخل في الجهل المركب
 ثم تبين له أنه جهل فندم ولهذا تجد في المسائل يذكر أقوال الفرق وحججها ولا يكاد يرجع شيئا
 للخيرة وكذلك الأمدى الغالب عليه الوقف والخيرة وأما الرازي فهو في الكتاب الواحد بل في
 الموضوع الواحد منه ينصر قولاً في موضع آخر منه أو من كتاب آخر ينصر نقيضه ولهذا استقر
 أمره على الخيرة والشك ولهذا لما ذكر أن أكمل العلوم العلم بالله وبصفاته وأفعاله
 (١) ذكر على أن كلامها اشكال وقد ذكرت كلامه وبينت ما أشكل عليه وعلى هؤلاء في
 مواضع فان الله قد أرسل رسوله بالحق وخلق عباده على الفطرة فمن كمل فطرته بما أرسل الله
 به رسوله وجد الهدى واليقين الذي لا ريب فيه ولم يتناقض لكن هؤلاء أفسدوا فطرتهم العقلية
 وشرعتهم السمعية بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف الذي لم يهتدوا معه الى الحق كما
 قد ذكر تفصيل ذلك في موضع غير هذا والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال ومن الذي
 وصل الى هذا الباب ومن الذي ذاق من هذا الشراب

علم أنه ليس بين هذا الجسم المعين
 وهذا الجسم المعين قدر مشترك
 موجود في الخارج أصلا بل كل
 منهما متميز عن الآخر بنفسه
 المتناولة لذاته وصفاته ولكن
 يشتركان في المقدارية وغيرهما من
 الاحكام اللازمة للاجسام وعلم أن
 اتصال الجسم بعد انفصاله هو
 نوع من التفرق والتفرق والاجتماع
 هما من الاعراض التي يوصف بها
 الجسم فالاتصال والانفصال
 عرضان والقابل لهما نفس الجسم
 الذي يكون متصلاتارة ومنفصلا
 أخرى كما يكون مجتمعاتارة ومفترقا
 أخرى ومتمركزاتارة وساكناتأخرى
 وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع
 (قال الرازي) والطريقة الخامسة
 وهي عند التحقيق عائدة الى الطرق
 الاربع وهي الاستدلال بما
 في العالم من الاحكام والاثبات على
 علم الفاعل والذي يدل على علم
 الفاعل هو بالدلالة على ذاته أولى
 قلت والمقصود هنا التنبيه على أن
 ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم
 هو الحق الموافق لصريح المعقول
 وان ما بينه من الآيات والدلائل
 والبراهين العقلية في اثبات الصانع
 سبحانه ومعرفة صفاته وأفعاله هو
 فوق نهاية المعقول وان خيار ما عند
 حذاق الاولين والآخرين من
 الفلاسفة والمتكلمين هو بعض
 ما فيه لكنهم يلبسون الحق بالباطل
 فلا يأتون به على وجهه كما أن طريقة
 الاستدلال بحدوث المحدثات على

(١) قوله ذكر الخ هكذا في الاصل

ولعل في الكلام نقصا أو تحريفا

فخر ركبته معججه

اثبات الصانع الخالق هي طريقة
فطرية ضرورية وهي خيار ما عندهم
بل ليس عندهم طريقة صحيحة
غيرها لكنهم أدخلوا فيها من الاختلال
والفساد ما يعرفه أهل التحقيق
والانتقاد الذين آتاهم الله الهدى
والسداد وقد بسط الكلام
على هذه المطالب في غير هذا الموضوع
(فصل) وأما ما تكلموا به في
وجود واجب الوجود وتحريرهم فيه
هل وجوده حقيقة أو زائد على
حقيقته وفي صفاته وأفعاله فهذا
بحر واسع قد بسطناه في غير هذا
الموضوع وقد اعترف الرازي بحيرته
في مسائل الذات والصفات
والافعال وهو تارة يقول بقول
هؤلاء وتارة يقول بقول هؤلاء
والآمدي متوقف في مسائل
الوجود والذات ونحو ذلك مع أنه
لم يذكر دليلا على اثبات واجب
الوجود البتة فانه ظن أن الطرق
المذكورة ترجع إلى الاستدلال
بلا مكان على المرجح الموجب فلم
يسلك في اثبات واجب الوجود
الاهذه الطريقة التي هي طريقة
ابن سينا لكن ابن سينا وأتباعه
قرروها أحسن من تقرير الآمدي
فإن أولئك أثبتوا واجب الوجود
بالبرهان العقلي الذي لا ريب فيه
لكن احتجوا على مغايرته للوجودات
المحسوسة بطريقتهم المبنية على
نفي الصفات وهي باطلة وأما
الآمدي فلم يقرر اثبات واجب

(١) هكذا باض بالاصل

(٢) قوله يذكرونه لعل الصواب

يذكره بالأفراد فتأمل كتبه معجزة

نهاية إقدام العقول عقاب * وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسامنا * وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستغمد من بحثنا طول عمرنا * سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وقال لقد تأملت الطرق الكلامية والمنهج الفلسفية فأرايتها شقي غليلا ولا تروى غليلا
ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الاثبات إليه يصعد الكلم الطيب الرحمن على
العرش استوى وأقرأ في النفي ليس كمثل شئ وهو السميع البصير ولا يحيطون به علما ومن
جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستفد من بحوثه في الطرق
الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا وأنه لم يجد فيها ما يشفي غليلا ولا يروى غليلا فان
من تدبر كتبه كلها لم يجد فيها مسألة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة للحق الذي يدل عليه
المنقول والمعقول بل يذكر في المسئلة عدة أقوال والنقول الحق لا يعرفه فلا يذكره وهكذا غيره
من أهل الكلام والفلسفة ليس هذا من خصائصه فان الحق واحد ولا يخرج عما جاء به الرسل
وهو الموافق لصريح العقل وفطرة الله التي فطر عليها عباده وهؤلاء لا يعرفون ذلك بل هم من
الذين فرقوا دينهم وكافوا شيعا وهم مختلفون في الكتاب وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق
بعيد وقال الامام أحمد في خطبة مصنفه الذي صنفه في محبته في الرد على الزنادقة والجهمية فيما
شكك فيه من مشابهة القرآن وتأولت عليه غير تأويله قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من
الرسول بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى يحيون بكتاب
الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل الضلالة والعمى فكلم من قتل لابل يس قدام حيوه وكلم من
تأمله ضال قد هدوه فأحسن أثرهم على الناس وما أفضج أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله
تخريف الغالين واتحال المظلمين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا الوتيرة البدعة وأطلقوا غنان
الفتنة فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب يقولون
على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخضعون جهال
الناس بما يلبسون عليهم وهو كواصفهم رجه الله فان المختلفين أهل المقالات المذكورة في
كتب الكلام إما نقل مجرد الاقوال وإما نقلوا وبحثوا ذكر الجهدال مختلفون في الكتاب كل
منهم موافق بعضا ويرد بعضا ويجعل ما وافق رأيه هو المحكم الذي يجب اتباعه وما يخالفه هو
المتشابه الذي يجب تأويله أو تفويضه وهذا موجود في كل مصنف في الكلام ويذكر النصوص
التي يحتاجها ويحتاجها عليه تجده يتأول النصوص التي تخالف قوله تأويلات لوفعلها غيره لا قام
القيامه عليه ويتأول الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول لم يردده (١) العلم وبما
لا يدل عليه اللفظ أصلا من الجهل وهو يشبه من بعض الوجوه علمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه
وسلم مفصلا وعلمنا بما في التوراة والانجيل مجملا لما نقله الناس من التوراة والانجيل بمنزلة علم
الرجل الخفي أو الشافعي أو المالكي أو الحنبلي بذهبه الذي عرف أصوله وفرعه واختلاف أهله
وأدلته بالنسبة إلى ما (٢) يذكرونه من خلاف المذاهب الاخر فانه انما يعرفه معرفة جملة وهكذا
معرفة بذهب أهل السنة والحديث مع أنه من أعرف المتكلمين المصنفين في الاختلاف بذلك
وهو أعرف به من جميع أصحابه من القاضي أبي بكر وابن فورك وأبي اسحق وهؤلاء أعلم به من
أبي المعالي ودويبه ومن الشهرستاني ولهذا كان ما يذكره الشهرستاني من مذهب أهل السنة
والحديث ناقصا عما يذكره الأشعري فان الأشعري أعلم من هؤلاء كلهم بذلك ونقلها وتوجيهها وهذا
كالفقيه الذي يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث وليس هو من علماء الحديث أو المحدث

الذي يكون أوفقه من غيره من المحدثين وليس هو من أئمة الفقه والمقرئ الذي يكون أخبر من غيره
بالنحو والاعراب وليس هو من أئمة النحاة والنحوي الذي يكون أخبر من غيره بالقرآن وليس هو من
أئمة القراء ونظائر هذا متعددة والمقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب
وهذا الاختلاف القولي وأما الاختلاف العملي وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط
فهو داخل في الاختلاف والحوارج والرافض والمعتزلة ونحوهم يدخلون في النوعين
والمولود الذين يتقاتلون على محض الدنيا يدخلون في الثاني والذين يتكلمون في العلم ولا يدعون
إلى قول ابتدعه ويحاربون عليه من خالفهم لا يبدون ولا يلبسون هؤلاء هم أهل العلم وهؤلاء
خطوهم مغفور لهم وليسوا مذمومين إلا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفرط في بعض الأمور
فيكون ذلك من ذنوبهم فإن العبد مأثور بالتزام الصراط المستقيم في كل أمره وقد شرع الله
تعالى أن نسأله ذلك في كل صلاة وهو أفضل الدعاء وأقرضه وأجعله لكل خير وكل أحد محتاج
إلى الدعاء به فلماذا أوجب الله تعالى على العبد في كل صلاة قائه وإن كان قد هدى هدى شجلا مثل
إقراره بان الإسلام حق والرسول حق فهو محتاج إلى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده
فيثبت أو ينفيه ويحببه أو يبغضه أو يأمره أو ينهى عنه ويحمده أو يذمه وهو محتاج في جميع
ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فان كثيرا ممن سمع ذم الكلام مجحلا أو سمع ذم
الطائفة الفلانية مجحلا وهو لا يعرف تفاصيل الأمور من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية
والعامة ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا واختلّفوا تحمده يذم
القول وقائله بعبارة يقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي
كان يذمها فيقبلها من أشخاص آخر يحسن الظن بهم وقد ذكروها بعبارة أخرى أو في ضمن
تفسير آية أو حديث أو غير ذلك وهذا مما يوجد كثيرا والسالم من سلمه الله وانما هو خلاف التفسير
المعروف عن الصحابة والتابعين وخلاف نصوص أخرى ولو ذكرت ما أعرّفه من ذلك لاذكرت
خلفا ولا استنتى أحد من أهل البدع إلا من المشهورين بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو
ذلك ولا من المنتسبين إلى السنة والجماعة من كرام وأشعري وسلمى ونحو ذلك وكذلك من صنّف
على طريقتهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرها هذا كله رأيت في كتبهم وهذا موجود في
مجتهم في مسائل الصفات والقرآن ومسائل القدر ومسائل الأسماء وأحكام الإيمان والإسلام
ومسائل الوعد والوعيد وغير ذلك وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير موضع من كتبنا غير هذا
الكتاب دره تعارض العقل والنقل وغيره ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين
في أصول الدين كتاب أبي الحسن الأشعري وقد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها ما لم يذكره غيره
وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم وليس في جنسه أقرب إليهم منه
ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والسنة وقال به الصحابة والتابعون لهم بإحسان
في القرآن وفي الرؤية والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه وقد
استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وأثر
الصحابة فعلم آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء المتكلمين المختلفين في أصول الدين ولهذا كان سلف
الامة وأئمتها متفقين على ذم أهل الكلام فان كلامهم لا بد أن يشتمل على تصديق بباطل
وتكذيب بحق ومخالفة الكتاب والسنة فذموا لموافقه من الكذب والخطا والضلال ولم يذم السلف
من كان كلامه حقا فان ما كان حقا فإنه هو الذي جاء به الرسول ومع هذا في استفاد من

الوجود بحال بل قال في كتاب
أبكر الأفكار في أعظم مسائل
الكتاب وهي مسألة اثبات واجب
الوجود مذهب أهل الحق من
المشركين وطوائف الالهيين القول
بوجوب وجوده وجوده وجوده
لذاته لا لغيره وكل ما سواه متوقف
في وجوده عليه خلافا لثبوت شاذة
من الباطنية ومنشأ الاحتجاج على
ذلك ما نشأه من الموجودات
العينية وتحققه من الأمور الحسية
فإنه إما أن يكون واجبا لذاته أو لا
يكون واجبا لذاته فان كان الأول
فهو المطلوب وان كان الثاني فكل
موجود لا يكون واجبا لذاته فهو
ممكّن لذاته لأنه لو كان متمتعاً لذاته
لما كان موجودا وإذا كان ممكنا
فالوجود والعزم عليه جائزان
وعند ذلك فاما أن يكون في وجوده
مقترا إلى مرجح أو غير مقترا إليه
فان لم يكن مقترا إلى المرجح فقد
ترجح أحد الجانبين من غير مرجح
وهو ممتنع وان افتقر إلى المرجح
فذلك المرجح إما واجب لذاته أو لغيره
فان كان الأول فهو المطلوب وان
كان الثاني فذلك الغير إما أن يكون
معلولا لمعلوله أو لغيره فان كان
الأول فيلزم أن يكون كل واحد
منهما مقوما للآخر ويلزم من ذلك
أن يكون كل واحد منهما مقوما
لمقوم نفسه فيكون كل واحد منهما
مقوما لنفسه لان مقوم المقوم
مقوم وذلك يوجب جعل كل
واحد من الممكنين مقوما بنفسه

كلامهم نقض بعضهم على بعض وبيان فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه شيء من الباطل وكل طائفة تعصديان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلائل كثيرة تدل على فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفين في الكتاب وهذا مما مدح به الاشعرى فانه بين من فضائح المعتزلة وتناقض أقوالهم وفسادها ما لم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس الكلام على أبي علي الجبائي أربعين سنة وكان ذكيا ثم انه رجع عنهم ووصف في الرد عليهم ونصر في الصفات بطريقة ابن كلاب لانها أقرب الى الحق والسنة من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن خيرا بالسنة والحديث وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقرآن والعلم بالسنة المحضة انما يستفاد من هذا ولهذا ذكر في المقالات مقالة المعتزلة مفصلة يذكر قول كل واحد منهم وما يبينهم من النزاع في الدق والجل كما يحكي ابن أبي زيد مقالات أصحاب مالك وكما يحكي أبو الحسن القدوري اختلاف أصحاب أبي حنيفة ويذكر أيضا مقالات الخوارج والرافض ولكن نقلها من كتب أرباب المقالات لاعن مباشرة منه للقاتلين ولا عن خبرة بكتبهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبرة بها ونظر في كتبه ويذكر اختلاف الناس في القرآن من عدة كتب فاذا جاء مقالة أهل السنة والحديث ذكر أمر اجماليا يلقى أكثره عن زكريا بن يحيى الساجي وبعضه عن أخذ عنه من حنبلة بغداد ونحوهم وأين العلم المفصل من الأمر الجمل حتى ان كثيرا من هؤلاء يعظم أئمة ويذم أقوالا قد يلغون قائلها أو يكفروا وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظمهم ولو علم أنهم قالوها لما لعن القائل وكثير منها يكون قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعرف ذلك فان كان ممن قبلها من المتكلمين تقليدا فانه يتبع من يكون في نفسه أعظم فان ظن أن المتكلمين حققوا ما لم يحققه أئمتهم فلدنهم وان ظن أن الأئمة أجل قدرا وأعرف بالحق وأتبع للرسول فلدنهم وان كان قد عرف الجملة الكلامية على ذلك القول وبلغه أن أئمة يعظمهم قالوا بخلافه وجاء الحديث بخلافه بقي في الحيرة وان رجح أحد الجانبين رجح على مضمض وليس عنده ما يبنى عليه وانما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزما فان التقليد لا يورث الجزم فاذا جزم بان الرسول قاله وهو عالم بأنه لا يقول الا الحق جزم بذلك وان خالفه بعض أهل الكلام وعلم الانسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض هوم من أنفع الامور فانه ما منهم الا من قد فضل مقالته طوائف فاذا عرف رد الطائفة الاخرى على هذه المقالة عرف فسادها فكان في ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل وكذلك اذا عرف رد هؤلاء على أولئك فانه أيضا يعرف ما عندهم من الباطل فيبقى الباطل الذي معهم ثم من بين الله الذي جاء به الرسول إما بان يكون قولنا ما لنا خارجا عن القولين وإما بان يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنة كان الله قد أتم عليه النعمة اذ هداه الصراط المستقيم وجنبه صراط أهل البغي والضلال وان لم يبين له كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم وهؤلاء على ضلالهم نعمة في حقه واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملا وأمسك عن الكلام في تلك المسئلة وكانت من جملة ما لم يعرفه فان الانسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به وأنت تجدهم يحكون أقوالا متعددة في التفسير وشروح الحديث في مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير ذلك ثم كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق وأما الخلاف الذي بين الفلاسفة فلا يخصه أحدا أكثرته وتفرقهم فان الفلسفة عند المتأخرين كالفارابي وابن سينا ومن نسج على منوالهما هي فلسفة ارسطو وأتباعه وهو صاحب التعاليم المنطق والطبيعي وما بعد

والمقوم بنفسه لا يكون ممكنا وهو خلاف الفرض ولان التقويم اضافة بين المقوم والمقوم فيستدعي المغايرة بينهما ولا مغايرة بين الشيء ونفسه وان كان الثاني وهو أن يكون ذلك الغير معاولا للغير فالكلام في ذلك الغير كالكلام في الاول وعند ذلك فاما أن يقف الأمر على موجود هو مبدأ الموجودات غير ممتدة في وجوده الى غيره أو يتسلسل الأمر الى غير النهاية فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فهو ممنوع ثم ذكر الأدلة المقدمة على ابطال التسلسل وبين فسادها كما تقدم حكاية قوله واختار الجملة المذكورة عنه التي حكيناها فقال وان كانت العلل والمعلولات المفروضة موجودة معا فلا يخفى أن النظر الى الجملة غير النظر الى كل واحد واحد من آحادها فان حقيقة الجملة غير حقيقة كل واحد من الآحاد وعند ذلك فالجملة موجودة وهي اما أن تكون واجبة لذاتها أو ممكنة لاجازئ أن تكون واجبة والاما نت آحادها ممكنة وقد قيل انها ممكنة كما سبق وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة عين المطلوب وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح اما أن يكون داخلها أو خارجا عنها لاجازئ أن يقال بالاول فان المرجح للجملة مرجح لآحادها ويلزم أن يكون مرجحا لنفسه ضرورة كونه من الآحاد ويخرج بذلك عن أن يكون ممكنا وهو خلاف

الطبيعي والذي يحكيه الغزالي والشهرستاني والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هومن
 كلام ابن سينا والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء ولهذا يذكر القاضي أبو بكر في دقائق
 الكلام وقبله أبو الحسن الأشعري في كتاب مقالات غير الاسلامين وهو كتاب كبيراً كبيراً
 مقالات الاسلاميين أقوالاً كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا
 وكذلك غير الأشعري مثل أبي عيسى الوراق والنوحي وأبي علي وأبي هاشم وخلق كثير من
 أهل الكلام والفلسفة والمقصود أن كتب أهل الكلام يستفاد منها رديعهم على بعض
 وهذا يحتاج إليه من لا يحتاج إلى رد المقالة الباطلة لكونها لم تختر قلبه ولا هذم من يخاطبه
 بها ولا يطالع كتابها فيه ولا ينتفع به من لم يفهم الرديع قد استصرت به من عرف الشبهة ولم
 يعرف فسادها ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم فأنهم يردون باطلاً باطلاً
 وكلا القولين باطل ولهذا كان مذموماً ممنوعاً عند السلف والائمة وكثير منهم أو أكثرهم
 لا يعرف أن الذي يقوله باطل وبكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد ينفع
 به مثال ذلك تنازعهم في مسائل الاسماء والاحكام والوعود والوعيد فالخوارج والمعتزلة
 يقولون صاحب الكبار الذي لم ينب منها مذهب في النار ليس معه شيء من الايمان ثم الخوارج
 تقولون هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن
 تام الايمان لانقص في ايمانه بل ايمانه كما يمان الانبياء والاولياء وهذا نزاع في الاسم ثم تقول
 فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبار فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كادلت على ذلك
 الاحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة
 والحديث في حكمه في الآخرة وانما ينازعونهم في الاسم وينازعون أضافين قال ولم
 يفعل وكثير من متكلمة المرجئة تقول لانعلم أن أحداً من أهل القبلة من أهل الكبار
 يدخل النار ولأن أحداً منهم لا يدخلها بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ويجوز أن
 لا يدخلها أحد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل
 يجوز أن يدخل النار أيضاً فهم يقولون في هذا كله ولهذا سموا الواقفة وهذا قول القاضي أبي بكر
 وغيره من الأشعرية وغيرهم فيخرج أولئك بنصوص الوعيد وعمرهما وبعارضهم هؤلاء بنصوص
 الوعيد وعمرهما فقال أولئك الفساق لا يدخلون في الوعد لانهم لا حسنات لهم لانهم لم يكونوا
 من المتقين وقد قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وقال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالبن
 والاذى وقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم
 لبعض أن تحبظ أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا ما أمحط الله وكرهوا
 رضوانه فأحبط أعمالهم فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الماضي من العمل قد يحبط بالسيئات
 وأن العمل لا يقبل الامع التقوى والوعد انما هو للؤمنين وهؤلاء ليسوا بمتقين بدليل قوله انما
 المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وأنفسهم في سبيل الله وأولئك هم الصادقون وقوله أفمن كان مؤمناً
 آمن فاسقاً لا يستورن والفساق ليس بمؤمن فلا يتناول الوعد بما ثبت عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في الصحيح أنه قال لا يرزى الزاني حين يرزى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
 وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وقوله من غشنا فليس منا ومن حمل علينا
 السلاح فليس منا ونحو ذلك وتقول المرجئة قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين المراد به من
 اتقى الشرك ويقولون الاعمال لا تحبط الا بالكفر قال تعالى لئن أشركت أحبطن بعملي وقال

الفرض وان يكون مرجحاً لعلته
 لكونه من الاحاد وفيه جعل العلة
 مغلولاً والمعلول علة وهو دور متنع
 وان كان المرجح خارجاً عنها فهو اما
 ممكن أو واجب فان كان ممكناً فهو
 من الجملة وهو بخلاف الفرض فلم
 يبقى الا أن يكون واجباً ذاته وهو
 المطلوب (قلت) فهذه الطريقة
 التي ذكرها لم يذكر غيرها في اثبات
 الصانع ثم أورد على نفسه أسئلة
 كثيرة منها قول المعتز لانسلم
 وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي
 اصح ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة
 ذلك في المتناهي مع اشعاره بالخصر
 صحته في غير المتناهي سلماً أن
 مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي
 وأنه ممكن ولكن لانسلم أنه زائد
 على الاحاد المتعاقبة الى غير النهاية
 وعند ذلك فلا يلزم أن يكون معللاً
 بغير علة الاحاد لئلا يذم على
 الاحاد ولكن ما المانع أن يكون
 مترجحاً باحاده الداخلة فيه لا بمعنى أنه
 مترجح بواحد منها بلزم ما ذكرتموه
 بل طريق ترجمه بالاحاد الداخلة
 فيه ترجح كل واحد من آحاده
 بالاخر الى غير النهاية وعلى هذا فلا
 يلزم اقتضاره الى مرجح خارج عن
 الجملة ولا أن يكون المرجح الجملة
 مرجحاً لنفسه ولا لعلته ثم قال في
 الجواب قولهم لانسلم أن مفهوم
 الجملة زائد على الاحاد المتعاقبة الى
 غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم
 الجملة هو نفس المفهوم من كل
 واحد من الاحاد فهو ظاهر الاحاد

ومن يكفر بالاعيان فقد حبط عمله ويقولون قد قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها فقد أخبرنا الثلاثة يدخلون الجنة وقد حكي عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ولكن هذا الأعرابي فأنلا معينا فأحكيه عنه ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان والظاهر أنه غلط عليه وهو لا قد يحجبون بهذه الآية ويحجبون بقوله فأنذرتكم ناراً تلتقى لا يصلاحها الا الشق الذي كذب وتولى وقد يحجب بعض الجهال بقوله ذلك يخوف الله به عباده قال فالوعد شئ يخوفكم به ويقولون أما قوله ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فاحبط أعمالهم فهذه في الكفار فانه قال والذين كفروا فاعتسألهم وأضل أعمالهم ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فاحبط أعمالهم وكذلك قوله ان الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل لهم وأملى لهم ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر والله يعلم أسرارهم فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأديبارهم ذلك بانهم اتبعوا ما احتط الله وكرهوا رضوانه فاحبط أعمالهم فقد أخبر سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وأن الشيطان سؤل لهم وأملى لهم أى وسع لهم في العمر وكان هذا بسبب وعدهم الكفار بالموافقة فقال ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود قالت الوعيدية الله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله والكرهية عمل القلب وعند الجهمة الايمان بمجرد التصديق بالقلب وعلمه هذا قول جهم والصالحي والاشعري في المشهور عنه وأكثر أصحابه وعند فقهاء المرجئة هو قول اللسان مع تصديق القلب وعلى القولين أعمال القلوب ليست من الايمان عندهم كما عمل الجوارح فيمكن أن يكون الرجل مصدقاً بقلبه ولسانه مع كراهة ما نزل الله وحينئذ فلا يكون هذا كافراً عندهم والآية تناهوا واذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم قالوا أو أما قولكم المتقون الذين اتقوا الشرك فهذا اخلاف القرآن فان الله تعالى قال ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون ان المتقين في جنات ونهر وقال ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون وقالت مريم اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترد به الشرك بل أرادت التقى الذي لا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقا ناو يكفر عنكم سيئاتكم وقال يوسف انه من يتق ويصبر فان الله لا يضيع أجر المحسنين وقال تعال لتبطلوا في أموالكم وأنفسكم ولتسمع من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون الى قوله والله ولي المتقين وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم فهم قد آمنوا واتقوا الشرك فلم يكن الذي أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته أفيقول مسلم ان قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته لكونهم لم يشركوا وان أهل الفواحش وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته وقد قال السلف ان مسعود وغيره كالحسن وعكرمة وقتادة ومقاتل حق تقاته ان يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى وبعضهم

فلا مانع من اطلاق الامكان عليها
بمعنى أنها غير مفتقرة الى امر خارج
عن ذاتها وان كانت أعضاها مما
يفتقر بعضها الى بعض فتوهم ساقط
فانه اذا قيل ان الجملة غير ممكنة فقد
يبينافي المنطقيات أن كل ما ليس
بممكن بالمعنى الخاص فاما واجب لذاته
واما متمتع لا جائز ان يقال بالامتناع
والامسا كانت موجودة بقي أن
تكون واجبة بذاتها واذا كانت
الجملة هي مجموع آحادها وكل واحد
من الآحاد ممكن فالجملة أيضا
ممكنة بذاتها والواجب باعتبار ذاته
يستحيل أن يكون ممكنا باعتبار ذاته
وان كانت ممكنة فلا يلزمها من مرجح
لضرورة كونها موجودة والمرجح
فاما أن يكون ممكنا أو واجبا لا جائز
أن يكون ممكنا ذهنا من الجملة ثم
يلزم أن يكون مرجحا لنفسه لكونه
مرجحا للجملة والمرجح للجملة مرجح
لاحادها وهو من آحادها وذلك محال
ثم يلزم أن يكون علة له وهو
دور متمتع وان كان واجبا لذاته غير
مفتقرا الى علة في وجوده فاما أن
يكون علة للجملة أو لبعضها فان كان
علة للجملة لزم أن يكون علة لكل
واحد من آحادها اذا الجملة هي
مجموع الآحاد وهو محال من جهة
افذائه الى كون كل واحد من
آحاد الجملة المفروضة معللا بعلة
وهي العلة الواجبة الوجود وما قيل
انه علة (١) له من آحاد الجملة وان كان

برويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تفسير الوالي عن ابن عباس قال هو أن
يحاهد العبد في الله حق جهاده وأن لا تأخذه في الله لومة لائم وأن يقوم مواله بالقسط ولوعلى
أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وفي آية أخرى فاتقوا الله ما استطعتم وهذه مفسرة لتلك ومن قال من
السلف هي ناسخة لها فغناه أنها رافعة لما يظن من أن المراد من حق تقائه ما يهجز بشرعته فان
الله لم يأمر بهذا قط ومن قال ان الله أمر به فقد غلط ولفظ التسخيع في عرف السلف يدخل فيه كل
ما فيه نوع رفع لحكم أو ظاهر أو ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام نسخا ومنهم من يسمي
الاستثناء نسخا اذا أخر نزوله وقد قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا أتى
أتى الشيطان في أمنيه فينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته فهذا رفع لشيء ألقاه
الشيطان ولم ينزله الله لكن غايته أن يظن أن الله أنزله وقد أخبر أنه نسخه وقد قال تعالى ان
الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم يتذونهم في
الغنى ثم لا يقصرون فمن كان الشيطان لا يزال يبعثه في الغنى وهو لا يتذكر ولا يبصر كيف
يكون من المتقين وقد قال تعالى في آية الطلاق ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب وفي حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أيذا رزق الله للناس كلهم بهذه
الآية لكفتهم وكان ابن عباس وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حد الله في الطلاق يقولون له
لو اتفقت الله لجعل لك مخرجا وفرجا ومعلوماً أنه ليس المراد بالتقوى هنا مجرد تقوى الشرك ومن
أواخر ما نزل من القرآن وقيل انها آخرة نزات قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون فهل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك وان فعل كل
ما حرم الله عليه وترك كل ما أمر الله به وقد قال طلق بن حبيب ومع هذا كان سعيد بن جبير
ينسبه الى الارزاء قال التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجوحه الله وأن تترك
معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وبالجملة فيكون المتقين هم الاررار الفاعلين
للفرائض المجتنبين للحارم هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف والقرآن
والاحاديث تقتضى ذلك قالت المرجئة أما احتجاجكم بقوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان
فاسقا لا يستورون فلا يصح لان تمام الآية يدل على أن المراد بالفاسق المكذب فانه قال وأما
الذين فسقوا فإنا واهم النار كما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدهم وافهم وقيل لهم ذوقوا عذاب
النار الذي كنتم به تكذبون فقد وصفهم بالكذب بعد ذاب الآخرة وهذا وصف المكذب
لا العاصي وقالوا مع الجهور والنوارج لو كان صاحب الكبيرة كافرا لكان مرتدا ووجب قتله
والله تعالى قد أمر بجلد الزاني وأمر بجلد القاذف وأمر بقطع السارق ومضت سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجلد السارق فهذه النصوص صريحة بان الزاني والسارق والشارب
والقاذف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل فن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن
والسنة المتواترة وقالوا لهم وللعنة قد قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
فأصلحو ايتهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان
فأصلحو ايتهما فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان
فأصلحو ايتهما فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان
فأصلحو ايتهما فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فقتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان

من خيارهم بمجرد هذا الكلام وقالت المرجحة نصوص الوعيد عامة ومنها من ينكر صيغ العموم
ومن أثبتها قال لا يعلم تساؤلها لكل فرد من أفراد العام فمن لم يعذب لم يكن اللفظ قد شمله
فقيل للواقفة منهم عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة فيلزم تعطيل نصوص
الوعيد ولا تبقى لأخامة ولا عامة وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسئلة وإنما الغرض
التبثيل بالمناطرات من الطرفين وأهل السنة والحديث وأئمة الاسلام المتبعون للصحابة
متوسطون بين هؤلاء وهؤلاء لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار كما تقول الخوارج
والمعتزلة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة أنه يخرج منها من كان في
قلبه مثقال ذرة من ايمان واخرجه من النار من يخرج بشفاعتي نبينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع
له من أهل الكباثر من أمته وهذه احاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث ولا
يقولون انانقف في الاحكام المطلقة بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكباثر وناس
آخرون لا يدخلونها لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك كعظم الذنوب
وكثرتها والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك كالحسنات المعارضة ونحوها وأنه سبحانه وتعالى يفعل
ما يفعله بحكمة وأسباب أم قد يفرق بين المتماثلين ببعض المشيئة فيعذب الشخص ويعفو عن
هو مثله من كل وجه ببعض المشيئة هذا هو قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الاول
وإنما نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بحجة ولا نار الا عن علم لان حقيقة باطنه ومات
عليه لا نحيط به لكن نرجو للحسن ونخاف على المسيء ولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال منهم
من لا يشهد بالجنة لاحد الا لالانباء وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي والثاني أنه يشهد بالجنة
لكل مؤمن جاء فيه نص وهذا قول كثير من أهل الحديث والثالث يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد
له المؤمنون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أنتم شهداء الله في الارض وقال بوشك أن تعلموا
أهل الجنة من أهل النار قالوا بيمبارسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ فأخبر أن ذلك مما
يعلم به أهل الجنة وأهل النار وكان أبو ثور يقول أشهد أن أحمد بن حنبل في الجنة ويحجج بهذا
وبسط هذه المسئلة له موضع آخر والايمان عندهم يتفاضل فيكون ايمان أكمل من ايمان كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا فيقولون قوله انما يقبل الله من
المتقين أى ممن اتقاه في ذلك العمل ليس المراد به الخلو من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من
اتقاه في عمل قبله منه وان كانت له ذنوب أخرى بدليل قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فلو كانت الحسنات لا تقبل من صاحب السيئة لم تعها وقد ثبت
بالكتاب والسنة المتواترة الموازنة بين الحسنات والسيئات فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات
لم تبقى حسنة توزن معها وقد ثبت في الصحيحين أن بغيا سقت كلبا فغفر لها بسقيه قالوا وبنا آدم
لم يكن أحدهما مشركا ولكن لم يقصد التقرب الى الله بالطيب من ماله كما جاء في الاثر فلهذا لم يقبل
الله قرانه وقد قال تعالى في حق المنافقين وما آمنهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله
وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل هذه موانع قبول
التفقة دون مطلق الذنوب قال أهل الحديث ومن نفي عنه الايمان فلانه ترك بعض واجباته
والعبادة نفي اسمها نفي بعض واجباتها لانها لم تبقى كاملة ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شيء بل
قد دلت النصوص على أنه يبقى بعضه ويخرج من النار من بقى معه بعضه ومعلوم أن العبادات
فيها واجب كالحج فيه واجب اذا تركه كان حجه ناقصا يأتى بمعتركه ولا اعادته عليه بل يجبره بدم كرمي
الجمار وان لم يجبره بقى في ذمته فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والابق ناقصا نقصا

علة لبعض منها لا يكون معلولا لغيره
فهو بخلاف الفرض وهذه المحالات
انما زمت من القول بعدم النهاية
فهو محال كيف وكل علل ومعلولات
قيل باستنادها الى علة لا علة لها
فالقول بكونها غير متناهية أعدادها
محال وجمع بين متناقضين وهو
القول بأنه مامن علة الا ولها علة
والقول بانتهاء العلل والمعلولات الى
علة لها فاذا قد انضح مما مهدنا
امتناع كون العلل والمعلولات
غير متناهية وأن القول بان لانهاية
لها محال (ثم قال) ولقائل أن يقول
اثبات الجملة لما يتناهى وان كان
غير مسلم لكن ما المانع من كون
الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجمها بترجم آحادها وترجع
آحادها كل واحد بالآخر الى غير
النهاية على ما قيل (قال) وهذا اشكال
مشكل وربما يكون عند غيري
حله (قلت) فهذا استدلاله على
واجب الوجود لم يذكر في كتبه غيره
وأما حدوث العالم فباطل طرق
الناس وبناء على أن الجسم لا يتخلو
من الاعراض الحادثة اذا تعرض
لا يبقى زمانين واستدل على امتناع
حوادث لا أول لها بعد أن أبطل
وجوه غيره بالوجه الذي تقدم
وتقدم ما فيه من الضعف الذي بينه
الارموى وغيره ثم اذا ثبت حدوث
العالم فانه لم يستدل بالحدوث على
المحدث الا بطريقة الذين بنوا ذلك
على الامكان وهو أن ذلك يتضمن
التخصيص المقتصر الى مخصص لانه

يا ثم به وقد يحرم في الحج أفعال إذا فعلها تنقض حجه ولم يبطل كالطيب ولبس الثياب بل يحبر ذلك
 ولا يفسده من المحرمات الجماع فكذلك لا يزال الايمان كله الا الكفر المحض الذي لا يبقى مع
 صاحبه نبي من الايمان قالوا وهذا هو الذي يحبط جميع الاعمال وأما ما دون ذلك فقد يحبط
 بعض العمل كآية المن ولاذى فان ذلك يبطل تلك الصدقة لا يبطل سائر أعماله والذين
 كرهوا ما أنزل الله كفار وأعمال القلوب مثل حب الله ورسوله وخشيته الله ونحو ذلك كلها من
 الايمان وكرهه ما أنزل الله كفر وأوتى عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله وقد قال
 تعالى لا تتحد قوم ما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق
 والمقتصد والقالم لنفسه جنات عدن يدخلونها لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ثم
 يدخلها وقوله لا يصلها الا الاشي لا يتخلوا ما أن يكون المراد بالصلى نوعا من التعذيب كما قيل ان
 الذي تصلبه النار هو الذي تحيط به وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود أو تسكون نارها
 مخصوصة وقوله يخوف الله به عباده كقول النبي صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر انهما
 آيات من آيات الله يخوف الله بهما عباده وقد قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا
 والآيات التي خوف الله بها عباده تكون سببا في شر ينزل بالناس فمن اتقى الله بفعله ما أمر به
 وفي ذلك الشر ولو كان مما لا حقيقة له أصل لم يخف أحد اذا علم أنه لا شر في الباطن وانما يبقى
 التخويف للجاهل القدم كما يفزع الصبيان بالخيمال وقد قال تعالى ذلك يخوف الله به عباده
 يا عباد فاتقوا نخوف العباد مطلقا وأمرهم بتقواه لثلاثين نزل المخوف وأرسل الرسل مبشرين
 ومنذرين والانذار هو الاعلام بما يخاف منه وقد وجدت المخوفات في الدنيا وعاقب الله على الذنوب
 أمما كثيرة كإقصه في كتابه وكما شوهد من الآيات وأخبر عن دخول أهل النار النار في غير
 موضع من القرآن وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولو كان الامر كما يتوهمه
 الجاهل لكان انما يخشاه من عباده الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقة له وهذا كله مبسوط في
 موضعه وانما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين التي كلها باطلة ومثال ذلك اذا تنازع في القدر
 القدريه من المعتزلة وغيرهم والقدريه المجبره من الجهميه وغيرهم فقالوا اجعلا ارادة الله هي محبته
 ورضاه ثم قالت المعتزلة وهو سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويكره الكفر والفسوق
 والعصيان فلا يكون مراده قالوا والدليل على ذلك قوله ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يستون
 ما لا يرضى من القول وقوله والله لا يحب الفساد والفقهاء متفقون على أن أفعال البر تنقسم الى
 واجب ومستحب والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله وأن المنهى عنه كله مكروه كرهه الله ورسوله
 والكرهية نوعان كراهية تحريم وكرهية تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات كل ذلك كان
 سببه عند ربك مكروها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يكره لكم قيل
 وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي الصحيح أيضا عنه أنه قال ان الله يحب العطاس ويكره
 التثاؤب قالوا فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكروه لله فلا يكون مرادا الله فيكون في العالم
 ما لا يريد الله وهو ما لم يأمر الله به أو ينه عنه قالوا الامر لا يعقل أمر الا بارادة الامر لما أمر به
 من المأمور ومن قدر أن الامر يطلب المأمور به طلبا لا يكون ارادة ولا مستلزما لارادة فهذا قد
 ادعى ما يعلم فساد بالضرورة وما يحتاج به من التمثيل بأمر الممتحن فذلك لم يكن طالب المأمور به
 ولا مراده في الباطن بل أظهر أنه مراد طالب وقالوا قد قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا
 يريد بكم العسر وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
 عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريد الله اميين لكم وهم يد بكم سنن الذين من قبلكم ويتوب

ترجح لاحد طرفي الممكن فهو
 لا يستدل بالحدوث على المحدث
 البناء على أن ذلك ممكن يقتصر الى
 واجب ولا يجعل الممكن دال على
 الواجب البناء على نفي التسلسل
 والتسلسل قد أورد عليه السؤال
 الذي قال انه لا جواب له عنه وكل
 هذه المقدمات التي ذكرها لا يفتقر
 اثبات الصانع لها بتقدير افتقاره
 اليها فابطال التسلسل ممكن فتم
 تلك المقدمات وذلك أن اثبات
 الصانع لا يفتقر الى حدوث
 الاجسام كما تقدم بل نفس ما
 يشهد حدوثه من الحوادث يغني
 عن ذلك والعلم بان الحادث يفتقر
 الى المحدث هو من ابين العلوم
 الضرورية وهو ابين من افتقار
 الممكن الى المرجح فلا يحتاج أن
 يقر بذلك بان الحدوث ممكن أو أنه
 كان يمكن حدوثه على غير ذلك
 الوجه فتخصيصه بوجه دون وجه
 ممكن جائز الطرفين فيحتاج الى
 مرجح مخصوص باحدهما وهذه
 الطريقة يسلكها من يسلكها من
 متأخرى أهل الكلام من المعتزلة
 والاشعرية ومن وافقهم على ذلك
 من أصحاب أجدو مالك والشافعي
 وأبي حنيفة وغيرهم وقد نهى على
 أنها وان كانت صحيحة فانها تطويل
 بلا فائدة واستدلال على الاظهر
 بالاخفى وعلى الاقوى بالاضعف كما
 لا يحذ الشئ بما هو أخفى منه وان
 كان الحد مطابقا للحدود مطردا
 منعكسا يحصل به التميز مع أن الحد

عليكم والله عليهم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا
 عليها يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وقال الله تعالى انما يريد الله ليذهب
 عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فهذه المرادات كلها قد أمر بها عباده فمنهم من أطاع
 ومنهم من عصى فعلم أنه قد ير يد من العباد ما لا يفعلونه كما يأمرهم بما لا يفعلونه قالت القدرية
 الجبرية من الجهمية ومن اتبعهم بل ارادته تعالى تتناول ما وجد دون ما لم يوجد فان المسلمين
 متفقون على قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولان ارادة ما علم أنه لا يكون تمن وقد قال سبحانه
 ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل ما يشاءه فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس
 هداها فعمل أنه لم يشأ ذلك فلم يرد هدى كل أحد وان كان قد أمر به وقال تعالى فن يرد الله أن يهديه
 يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضل به يجعل صدره ضيقا حرا كما نجا بصعدى السماء فعلم أنه
 يريد الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقال نوح ولا يفتعكم نصحي ان أردت أن أنصح
 لكم ان كان الله يريد أن يغويكم فدل على أنه يريد اغواء من غوى وقد قال تعالى الله خالق كل
 شئ فكل ما وجد من أفعال العباد وغيرها فان الله خالقها قالوا وما أراد فقد أحبه ورضيه وقوله
 لا يحب الفساد أى ممن لم يفسدأ ولا يحب ديننا وكذلك قوله لا يرضى لعباده الكفر أى ممن لم يكفر
 أو لا يرضاه ديننا كما أنه لا يحب الايمان ممن لم يؤمن أو لا يحب غير دين قال المنازعون لهم من
 المعتزلة وغيرهم فقد قال اذ يمشون ما لا يرضى من القول وأولئك منافقون وذلك القول محرم
 عليهم وهو واقع منهم وقد أخبر أنه لا يرضاه فعلم أن ما وقع من المعاصى لا يرضاه وكذلك قوله ان
 تكفروا فان الله غنى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر أخبر أنه لا يرضاه بتقدير وقوعه ولا يقال
 انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه ديننا فالرضى فى كتاب الله متعلق بنفس الفعل لا بشئ
 محذوف وكونه لا يرضاه ديننا عندكم معناه لا يريد أن يثيب صاحبه عليه ومعلوم أن ابليس
 والشياطين لا يرضونه ديننا بهذا الاعتبار مع أن ابليس يرضى الكفر ويختاره فانه قد يحب
 ما يبغضه الله ويبغض ما يحببه الله ليغوى الناس بذلك قال الله تعالى عنه أمتخذونه وذريته أولياء
 من دونى وهم لكم عدو بنس للظالمين بدلا وقال تعالى ألم أعهد اليكم بنى آدم أن لا تعبدوا
 الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدون هذا صراط مستقيم قالوا والامة متفقة على
 أنه سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويحب المتقين والمحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين
 ويحب المقسطين ولا يحب المعاصى ولا يرضاهما واحتجاجنا بهذا الاجماع أقوى من احتجاجكم
 بقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فانهم يقولون ان الصلاة والصدقة والاعمال الصالحة
 يرضاه الله ورسوله ويحبها الله ورسوله ويقولون عن الفواحش والظلم هذا لا يرضاه الله ورسوله
 ولا يحبها الله ورسوله فأنتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع فى قولكم ان كل ما وقع من الكفر
 والفسوق والعصيان فان الله يحبها ويرضاه قالت القدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم أنتم تقولون
 ان الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهتدوا بها بل نعمته على الكفار والمؤمنين فى الايمان سواء وهذا
 خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله يحب اليكم الايمان وزينه فى قلوبكم وكره اليكم
 الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون وقال تعالى يمتون عليك أن أسلموا قل لا تنوا
 على اسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال تعالى وكذلك
 فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا وقال لولا فضل الله عليكم ورحمته ما
 زكاكم من أحد أبدا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال الخليل عليه
 السلام ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال واجنبني وبنى أن نعبد الاصنام

والاستدلال بالاخى قد يكون فيه
 منفعة من وجوه أخرى مثل من
 حصلت له شبهة أو معاندة فى الامر
 الجلى فيبين له بغيره ليكون ذلك
 أظهر عنده فان الظهور والخفاء
 أمر نسبي اضافى مثل من يكون من
 شأنه الاستخفاف بالامور الواضحة
 البينة فاذا كان الكلام طويلا
 مستغلقاها به وعظمه كما هو جدى
 جنس هؤلاء لكن ليس هذا مما
 يتوقف العلم والبيان عليه مطلقا
 وهذا هو المقصود منها وهو لا كثيرا
 ما يغلطون فيظنون أن المطلوب
 لا يمكن معرفته الا بما ذكره من
 الحد والدليل وبسبب هذا
 الغلط يضل من يضل حتى يتوهم
 أن ذلك الطريق المسمى اذا بطل
 انسد باب المعرفة ولهذ الما بنى
 الا مدى وغيره على هذه الطريقة
 التى تعود الى طريقة الامكان
 وبنوا طريقة الامكان على نقي
 التسلسل حصل ما حصل فكان
 مثل هؤلاء مثل من عمد الى أمره
 المسلمين وجندهم التبعان
 الذين يدفعون العدو ويقاؤونهم
 فقطعهم ومنعهم الرزق الذى به
 يجاهدون وتركووا واحدا ظنا أنه
 يكفى فى قتال العدو وهو أضعف
 الجماعة وأجزهم ثم انهم مع هذا
 قطعوا رزقه الذى به يستعين فلم يبق
 بازاء العدو وأحد ومثل نهركبير
 كدجلة والفرات كان عليه عدة
 جسور يعبر الناس عليها ومنها
 ما هو قوى مكين فى مكان قد ريب

رب انهن أضلان كثير من الناس وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين وقال فن شاء اتخذني ربه سبيلا وقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ان الله كان عليما حكما وقال فن شاء ذكره وما يذكرون إلا أن يشاء الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة وقد أمرنا أن نقول في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين والذين أنعم الله عليهم المذكورون في قوله تعالى فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا والانعام المطلق انما يدخل فيه المؤمنون فذل ذلك على أن الطاعة الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها ولو كانت نعمته عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من المنعم عليهم أهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير المغضوب عليهم صفة لاستثناء لانه خفض غير كما تقول العرب انى لامر بالصادق غير الكاذب فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا بل بين أن هؤلاء مغايرون لاولئك كمغايرة الصادق للكاذب وقد قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضل فلن تجد له ولما مر شدا فدل على أن كل من هداه الله اهتدى ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لاهتدى وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا واغفر لي ولوالدي فبين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وقال تعالى وجعلناهم أئمة يدعون الى النار فهو الذي جعل هؤلاء أئمة هدى وهؤلاء أئمة ضلال وقال تعالى فبما رحمة من الله نلت لهم فيمن أن يسئله رحمة من الله وقال أهل الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما ذكر الانبياء ومن آياتهم وذرياتهم واخوانهم واجتبتناهم وهديناهم الى صراط مستقيم ذلك هدى الله يهدي به من يشاء من عباده ولو أمر كوا الحبط عنهم ما كانوا يعملون الى قوله أولئك الذين هدى الله فبما هم اقتده فاخبر أنه يخص بهذا الهدى من يشاء من عباده وأخبر أن هؤلاء هم الذين هداهم الله فعلم أنه خص بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به ودل على تخصيص المهتدين بأنه هداهم ولم يهد من لم يهتد والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا يشترك فيه المؤمن والكافر كقوله تعالى وأما تودفهديناهم فاستجبوا للهدى ويكون بمعنى جعله مهتدا وهذا يختص بالمؤمنين وهو المطلوب بقوله اهدنا الصراط المستقيم وبقوله هدى للمتقين وذلك أن هدى بمعنى دل وأرشد قد يكون بالقوة فهذا مشترك وقد يكون بالفعل فهذا يختص كما تقول علمته فتعلم وعلمته فتعلم وكذلك هديته فاغتندي وهديته فاغتندي فالاول مختص بالمؤمنين والثاني مشترك وليس تعليمه وهداه كتعليم البشر بعضهم بعضا فان المعلم يقول والمتعلم يتعلم باسباب لا يقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي يجعل العلم في قلب من علمه ولهذا يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه ويطلب العبد من الله أن يعلمه ويفهمه ويشرح صدره وأن يحجب اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب هذا من غير الله قال تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وقال فن يرده الله أن يهديه بشرح صدره للاسلام ومن يرده أن يضله يجعل صدره ضيقا حرا وقال ففهمنا هاسلما نخص سليمان بالفهم مع أنهما كانا كما بين لم يخص أحدهما بعلم ظاهر وقال تعالى ونفخ وما سواها فالهمها فاجورها وتقواها وكانت أكثر بين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء أن يقيه أقامه وان شاء أن يزيعه أزاعه وقد قال تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لاترزع قلوبنا بعد إذ

فهد المتولى الى تلك الجسور فقطعها كما هو لم يترك الا واحدا طويلا بعيدا ضعيفا ثم انه خرقة في أثنائه حتى انقطع الطريق ولم يبق لاحد طريق الى العبور وهو مع هذا يستعمل الناس في الآلات التي يصنع بها الجسور ويشعر الناس أنه لا يمكن أحدا أن يعبر إلا بما يصنعه أو مثل رجل كان لمدينته أسوار متداخلة سور خلف سور كل سور منها يحفظ المدينة فهد المتولى فهد تلك الأسوار كلها وترك سورها وأضعفها وأطولها وأضعفها حفظا ثم انه مع ذلك خرقت منه ناحية يدخل منها العدو فلم يبق للمدينة سور يحفظها فيقال ان اثبات الصانع ممكن بطرق كثيرة منها الاستدلال بالحدوث على المحدث وهذا يكفي فيه حدوث الانسان نفسه أو حدوث ما يشاهد من الحيوانات كالنبات والحيوان وغير ذلك ثم انه يعلم بالضرورة أن المحدث لا بد له من محدث وإذا قدر انه أثبت الصانع بحدوث العالم لزم أن المحدث لا بد له من محدث ثم إذا قدر أنه استدلل بطريقة الامكان إما ابتداء وإما مع طريقة الحدوث فالعلم بان الممكن يقتدر الى الواجب علم ضروري لا يفتقر الى نفي التسلسل وأيضا فباطال التسلسل له طرق كثيرة وذلك أنه يمكن أن يقال فيه وجود أحدها ان الموجودات بأسرها إما أن تكون واجبة الوجود أو ممكنة الوجود أو ممتنعة

هذين وهما من لدن رحمة انك أنت الوهاب وقال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما
 شاء الله لا قوة الا بالله وقال ولوشاء بك لا من من في الارض كلهم جميعا وقال ولوشاء بك لجعل
 الناس امة واحدة وقال ولوشاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات وقال ولو
 شئنا لاتينا كل نفس هداها وقال ولوشاء بك ما فعلوه وقال ولوشاء الله ما أشركوا وقال انا جعلنا
 في أعناقهم أغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا
 فاغشىناهم فهم لا يبصرون والآيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جدا وهذا كله حجة على
 بطلان قول المعتزلة وغيرهم من القدرية النافية فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها ومع هؤلاء
 نصوص وكل من الطائفتين تتأول نصوص الاخرى بتاويلات فاسدة وتضم الى النصوص التي
 تحتج بها أمور الابدل عليها النصوص وأما أهل السنة والحديث من الصحابة والتابعين لهم
 باحسان وائمة المسلمين وعلماء أهل السنة والحديث رضى الله عنهم فأمنوا بالكتاب كله ولم
 يحرر فوا نسباً من النصوص وقالوا نحن نقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ونقول ان الله خالق
 كل شئ وربّه ومليكه فكل ما سوى الله مخلوق له حادث بعينه وقدرته ولا يكون في ملكه ما لا يشاءه
 ويخلقه فلا يقدر احد أن يمنع الله عما أراد أن يخلقه ويكونه فإنه الواحد القهار ما يفتح الله
 للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم وقالوا ان الله
 يأمر بالايمن والعمل الصالح وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب كل ما أمر به ويرضاه
 ويكره ما نهى عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا وليس كل
 ما أمر العباد به وأراد منهم أن يفعلوه أراد هو أن يخلق لهم ويعينهم عليه بل اعانته على الطاعة لمن
 أمره بها أفضل منه نساء النعم وهو يختص برحمته من يشاء والطائفتان غلطوا من حيث
 انهم لم يميزوا بين ارادته لما يخلق في عباده و ارادته لما أمر به عباده وقد قال سبحانه أله الخلق
 والامر فالرب خالق كل شئ وكل ما خلقه فإرادته خلقه فإشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإلم
 يكن لم يرد أن يخلق وما كان فقد أراد أن يخلق وهو لا يريد أن يخلق الا ما سبق علمه بأنه سيقدره
 فان العلم يطابق المعلوم وقد أمر العباد بالحسنات التي تنفعهم ونهاهم عن السيئات التي تضرهم
 والحسنات محبوبة مرضية لله والسيئات مكروهة له يسخطها ويسخط على أهلها وان كان
 الجميع مخلوقا له فإنه خلق جبريل وابليس وهو يحب جبريل ويبغض ابليس وخلق الجنة
 والنار وجعل الظلمات والنور وخلق الظل والحرور وخلق الموت والحياة وخلق الذكور والانثى
 وخلق الاعمي والبصير وقد قال لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم
 الغائزون وقال وما يستوى الاعمي والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما
 يستوى الاحياء ولا الاموات وقال أفجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون وقال أم تجعل
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم تجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب
 الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء
 ما يحكمون وقد خلق الطيبات والخبائث وليست الطيبات كالخبائث ولا الفواكه والحبوب
 كالبول والعدرة وهو سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب لا يقبل
 الا طيبا وهو تظيف يحب النظافة وجبل يحب الجمال وليس كل ما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا
 محبوبا له مرضيا عنده بل انما يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها وكذلك التارق قال تعالى
 طيبتم فادخلوها خالدين وفي الصحيح أنه اذا عبر أهل الجنة الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة
 والنار فيقتص بعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في

الوجود والاقسام التصلية
 فإلزم أن يكون بعضها واجبا
 وبعضها ممكنا أما الثالث فهو
 باطل فان ما وجد لا يكون ممتنع
 الوجود والثاني باطل أيضا لان
 ممكن الوجود هو الذي يمكن وجوده
 وعدمه وما كان كذلك لم يوجد الا
 بغيره فلو كان مجموع الموجودات
 ممكنة لافترت الموجودات كلها
 الى غيرها وماليس بموجبه فهو
 معدوم والمعدوم لا يفعل الموجود
 بالضرورة والاول باطل أيضا فإنا
 نشاهد فيها ما يحدث بعد أن لم يكن
 كالحيوان والنبات والمعدن
 والسحاب والامطار والحادث عدم
 مرة ووجد أخرى فلا يكون ممتنعا
 لان الممتنع لا يوجد ولا واجب بنفسه
 لان الواجب بنفسه لا يعدم فثبت
 أنه ممكن وثبت أن في الموجودات
 ما هو ممكن بنفسه وأنه ليس كلها
 ممكنة فثبت أن فيها موجود ليس
 بممكن والموجود الذي ليس بممكن
 هو الواجب بنفسه فان الموجود اما
 أن يكون وجوده بنفسه وهو الواجب
 أو بغيره وهو الممكن ولا يجوز أن
 يكون فيهما ممتنع لان الممتنع هو
 الذي لا يجوز أن يوجد فممتنع أن
 يكون في الوجود ممتنع فمتبين ان في
 الموجودات واجبا وممكنا وليس
 فيهما ممتنع وان شئت قلت اما أن
 يقبل من جهة نفسه العدم وهو
 الممكن أو لا يقبل العدم وهو
 الواجب بنفسه وان شئت فان
 اما أن يقترن الى غيره وهو الممكن أو

دخول الجنة فلا يدخلون الجنة الا بعد التهذيب والتنقية كما قال تعالى طمتم فادخلوها خالدين
 ولما قال ابليس انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فاهبط منها فاني يكون لك أن تتكبر
 فيها فخرج انك من الصاغرين فبين أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر وفي صحيح مسلم عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
 مثقال ذرة من ايمان قال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونوعه حسنا
 أفن الكبر ذلك قال لا ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل
 يحب الجمال أي يحب أن يتجمل العبد له ويتزين كما قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد
 وهو يكره أن يصلى العبد له عزابا بل يكره سبحانه أن تصلى المرأة مكشوفة الرأس وقد
 قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ولهذا لما كان المشركون
 يطوفون بالبيت عراة يقولون ان الله أمرنا بهذا قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء تقولون
 على الله ما لا تعلمون فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التجمل الذي يحبه الله ولو تزين
 لمعصية لم يحب ذلك والمؤمن الذي نور الله قلبه بالايمان يظهر نور الايمان على وجهه ويكسى
 محبة ومهابة والمنافق بالعكس وأما الصورة المجردة سواء كانت حسنة مشتهة كشهوة الرجال
 للنساء والنساء للرجال أولم تكن مشتهاة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 ان الله لا ينظر الى صوركم ولا اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم ويقال ولا الى لباسكم
 وقد قال تعالى واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا الذين آمنوا أي الفريقتين خير مقاما
 وأحسن ندبا وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أنا ناورثنا والايات اللباس والمال والرثي
 المنظر والصورة وقال تعالى عن المنافقين واذا رأيتهم فمجالسهم ولا تأمروا بالذي هو لغوهم
 كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون فبين
 أن لهم أجساما ومناظر قال ابن عباس كان ابن أبي جسيما فصيحا طلق اللسان قال المفسرون
 وصفهم الله بحسن الصورة وابانة المنطق ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب
 المسندة الممالة الى الجدار والمراد أنها ليست بأشجار تثمر بل هي خشب مسندة الى حائط ثم
 عابهم بالجين فقال يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون أي
 لا يسمعون صوتنا الاظنوا أنهم قد آمنوا بالماني فلو بهم من الرب أن يكشف الله أمرهم
 فصاحب الصورة الجميلة اذا كان من أهل هذه الاعمال التي يبغضها الله كان الله يبغضه ولا
 يحبه لجماله فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق وان كان
 أجمل من غيره من الانبياء وفي الصحيح أنه أعطى شطر الحسن فلم يكن بذلك أفضل من غيره بل
 غيره أفضل منه كابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله
 عليهم أجمعين ويوسف وان كانت صورته أجمل فان ايمان هؤلاء وأعمالهم كانت أفضل من
 ايمانه وعمله وهؤلاء أودوا على نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم معادين لله
 ورسوله وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته وطاعته وهكذا اسأرقصص الانبياء التي في
 القرآن ويوسف عليه السلام انما آذاه اخوته لتقريب أبيه له حسدا على حظ من حظوظ
 النفس لا على دين ولهذا كان صبره على التي راودته وحبس الذين حبسوه على ذلك أفضل له من
 صبره على أذى اخوته فان هذا صبر على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرم وذلك صبر على
 أذى الغير الحاصل بغير اختياره فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبتة وذلك من جنس
 صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ويدعونهم اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويغلب

لا يفتقر وهو الواجب واذا كانت
 الموجودات اما واجبة واما ممكنة
 وليس كلها ممكنة ولا كلها واجبات
 ان فيها واجبا وفيها ممكنة الوجه
 الثاني أن يقال كل ممكن نفسه
 لا يوجد الا بموجب ما يجب به وجوده
 لانه اذا لم يحصل ما به يجب وجوده
 كان وجوده ممكنا قابلا للوجود
 والعدم فلا يوجد وما به يجب وجوده
 لا يكون ممكنا لان الممكن لا يجب
 به شيء لافتقاره الى غيره فالفتقر
 الى الممكن مفتقر اليه والى ما به
 وجب الممكن واذا كان الممكن
 وحده لا يجب به شيء علم افتقار
 الممكن الى واجب بنفسه الوجه
 الثالث أن يقال طبيعة الامكان
 سواء فرضت الممكنات متناهية
 أو غير متناهية لا توجد الوجود
 بنفسها فان ما كان كذلك لم يكن
 ممكنا فلا بد للممكن من حيث هو ممكن
 من موجود ليس بممكن والمراد
 بالممكن في هذه المواضع الممكن
 الامكان الخاص وهو الذي يقبل
 الوجود والعدم فيكون الواجب
 والممتنع قسيمة فاذا أريد به الممكن
 الامكان العام وهو قسيم الممتنع
 فكل موجود فهو ممكن بالامكان
 العام ثم الموجود اما موجود
 بنفسه واما بغيره وليس كل موجود
 وجد بنفسه لان منها المحداثات
 التي يعلم بضرورة العقل أن
 وجودها ليس بأنفسها أثبت
 أن من الموجودات ما هو موجود
 بنفسه وما هو موجود بغيره

هواه وشهوته وهذا أفضل فاما صبر ابراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله وسلامه عليهم على
 اذى الكفار وعداوتهم على الايمان بالله ورسوله فذلك افضل من هذا كله كما ان التوحيد
 والايمان افضل من مجرد ترك الزنا وكما ان تلك الطاعات اعظم فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها
 اعظم وايضا هؤلاء كانوا يطلبون قتل من يؤمن واهلا كه بكل طريق لا يحبون المؤمنين أصلا
 بخلاف يوسف فانه انما ابتلى بالحبس وكانت المرأة تحبه فلم تعاقبه بأكثر من ذلك وقوله تعالى نحن
 نقص عليك احسن القصص سواء كان القصص مصدر قص يقص قصصا او كان مفعولا أى
 احسن المقصوص فذلك لا يختص بقصة يوسف بل قصة موسى اعظم منها قدر او احسن ولهذا
 كرر ذكرها في القرآن وبسطها قال تعالى فلما جاءه وقص عليه القصص ولهذا قال بما او حينما
 اليك هذا القرآن وقد قرئ احسن القصص بالكسر ولا يختص بقصة يوسف بل كل ما قصه الله
 فهو احسن القصص فهو احسن مقصوص وقد قصه الله احسن قصص وقوله صلى الله عليه
 وسلم ان الله جميل يحب الجمال قاله جوابا للسائل في بيان ما يحبه الله من الافعال وما يكرهه فانه
 صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
 مثقال ذرة من ايمان ومعلوم ان هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيئته وهو
 منهي عنه وما مور بضده يخاف السائل ان يكون ما يتجمل به الانسان فيكون اجمل به ممن لم يعمل
 مثله من الكبر المذموم فقال انى احب ان يكون نوبى حسنا ونعلى حسنا اقرن الكبر ذلك وحسن
 نوبه وزعله هو محاصل فعله وقصده ليس هو شيا مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال ففرق بين الكبر الذي يقفه الله وبين الجمال الذي
 يحبه الله ومعلوم ان الله اذا خلق شخصا اعظم من شخص واكبر منه في بعض الصفات اما في
 جسمه واما في قوته واما في عقله وذلك لم يكن هذا مبغضا فان هذا ليس باختيار العبد
 بل هذا خلق فيه بغير اختياره بخلاف ما اذا كان هو متكبرا على غيره بذلك او بغيره فيكون هذا
 من عمله الذي يقفه الله عليه كما قال لا بليس فما يكون لك ان تتكبر فيها كذلك من خلقه الله
 حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة فهذه ليس من عمله الذي يحمده عليه او يذم واثاب
 او يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه او يبغضه عليه كما انه اذا كان اسودا وقصيرا او طويلا ونحو
 ذلك لم يكن هذا من عمله الذي يحمده عليه او يذم واثاب او يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه
 او يبغضه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
 لا بيض على اسود ولا لاسود على ابيض الا بالتقوى ولهذا لما كان المنافقون لهم جمال في الصورة
 وليس في قلوبهم ايمان شبههم بالخشب المستندة اليابسة التي لا تثمر فالخشب اليابسة اذا كانت
 لا تثمر فيها لا تدح ولو كانت عظيمة وهكذا الصورة مع القلب نعم قد تكون الصورة عونا
 على الايمان والعمل الصالح كما تكون القوة والمال وغير ذلك فيحمد صاحبها اذا استعان بها في
 طاعة الله وعف عن معاصيه ويكون حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كان اسودا وفعل ما يحبه
 الله من الجمال كان ايضا فيه الجمال الذي يحبه الله والمقصود هنا ذكر ما يحبه الله ويرضاه
 وهو الذي يثاب اصحابه عليه ويدخلون الجنة ومن المعلوم ان الفرق بين مطلق الارادة
 وبين المحبة موجود في الناس وغيرهم فالانسان يريد لكل ما يفعله باختياره وان كان في ذلك
 ما هو بغض اليه مكرهه يريد له وسيله الى ما هو محبوب له كما يريد المرء ان يتناول
 الدواء الذي يكرهه ويتألم منه لانه وسيله الى ما يحبه من العافية والى زوال ما هو بغض اليه من الالم
 والجهمية والقدرية انما تفرق بين ما يشاؤه وما يحبه لانهم لا يثبتون لله محبة لبعض الامور

الوجه الرابع ان يقال الموجودات
 ليست كلها موجودة بغيرها لان
 الغير ان كان معدوما امتنع ان يكون
 الموجود موجودا بما ليس
 بوجود وان كان الغير موجودا
 كان الموجود خارا عن جملة
 الموجودات واذا لم تكن الموجودات
 كلها موجودة بغيرها فاما ان يكون
 كلها وكل منها موجودا بنفسه واما
 ان لا يكون والاول ممتنع لان
 المحدثات التي يشهد حدونها يعلم
 بالضرورة انها ليست موجودة
 بنفسها واذا لم تكن كلها موجودة
 بغيرها ولا كلها موجودة بنفسها تعين
 ان منها ما هو موجود بنفسه ومنها
 ما هو موجود بغيره وهذا لك ان
 تعتبر في كل فرد فرد من الموجودات
 وفي المجموع فتقول ممتنع في كل فرد
 من الموجودات ان يكون موجودا
 بغير موجود لانه اذا كان كل واحد
 من الموجودات موجودا بغير موجود
 لزم ان يكون كل من الموجودات
 موجودا بمعدوم وهذا ممتنع واذا
 امتنع فاما ان يكون كل موجود
 موجودا بنفسه واما ان يكون
 موجودا بغيره واما ان يكون
 منها ما هو موجود بنفسه ومنها
 ما هو موجود بغيره والاول
 ممتنع لوجود الحوادث التي
 لا توجد بانفسها والثاني ممتنع لان
 كل واحد واحد من الموجودات
 اذا كان موجودا بوجود غيره
 والغير من الموجودات التي لا توجد
 الا بوجود غيرهم يكن فيها الا

المخلوقة دون بعض وفرح بتوبة التائب وكان أول من أنكر هذا الجعد بن درهم فضحى به خالد
 ابن عبد الله القسري وقال نحو اتقبل الله ضحيا كما فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم
 يكلم موسى تكليما ولا اتخذ إبراهيم خليلا تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علوا كبيرا ثم نزل
 عن المنبر فذبحه فان الخلة من توابع المحبة فمن كان من أصله أن الله لا يحب ولا يحب لم يكن
 للخلة عنده معنى والرسل صلوات الله عليهم أجمعين إنما جاؤا بآيات هذا الاصل وهو أن الله يحب
 بعض الامور والمخلوقة ويرضاها ويسخط بعض الامور ويمقتها وان أعمال العباد ترضيه تارة
 وتسخطه أخرى قال تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم
 وقال تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقال فلما
 آسفونا انتقمنا منهم عن ابن عباس أعضبونا قال ابن قتيبة الاسف الغضب يقال أسفت أسفا
 أى غضبت وقال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه
 ولعنه وأعد له عذابا عظيما وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 قال لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بارض داوية مهلكة عليها طعامه وشرابه
 فطلبها فلم يجدها فإفنام تحت شجرة ينتظر الموت فاستيقظ فاذا هو بدايته عليها طعامه وشرابه فأنه
 أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا راحلته والفرح إنما يكون بحصول المحبوب والمذنب كالعبس
 الا بق من مولا الفارمنه فاذا تاب فهو كالعائد الى مولا والى طاعته وهذا المثل الذي ضرب به
 النبي صلى الله عليه وسلم بين من محبة الله وفرحه بتوبة العبد ومن كراهته لمعاصيه ما بين
 أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الا بق فان الانسان اذا فقد الدابة التي عليها طعامه وشرابه في
 الارض المهلكة فانه يحصل عنده ما الله به عليهم من التأذي من جهة فقد الطعام والشراب
 والمركب وكون الارض مفازة لا يمكنه الخلاص منها واذا طلبها فلم يجدها يشق واطمان الى الموت
 واذا استيقظ فوجدها كان عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجود ما يحبه ويرضاه بعد الفقد
 المنافي لذلك وهذا بين من محبة الله للتوبة المنضمة للإيمان والعمل الصالح ومن كراهته
 لخلاف ذلك ما ردد على منكرى الفرق من الجهمية والقدرية فان الطائفتين تجعل جميع الاشياء
 بالنسبة اليه سواء ثم القدرية يقولون هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا ولا يقصد الظلم
 لكونه قبيحا والجهمية يقولون اذا كان لافرق بالنسبة اليه بين هذا وهذا امتنع أن يكون عنده
 شئ حسن وشئ قبيح وانما يرجع ذلك الى أمور اضافية للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد
 ما يلائمه وما يترتب عليه ثواب يلائمه والقييم بالعكس ومن هنا جعلوا المحبة والارادة سواء فلو
 أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوه كما أخبر به الرسول تبين لهم حكمته وتبين أيضا
 أنه يفعل الافعال لحكمة فان الجهمية قالوا اذا كانت الاشياء بالنسبة اليه سواء امتنع أن يفعل
 لحكمة والمعتزلة قالوا يفعل لحكمة تعود الى العباد فقالت لهم الجهمية تلك الحكمة يعود اليه
 منها حكم أولاد يعود فالاول خلاف الاصل الذي أصلتموه والثاني امتنع فبمتنع أن أحد يختار
 الحسن على القبيح وان لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود اليه فيكون فعل الحسن يناسبه
 بخلاف القبيح فاذا قدر في ذلك امتنع أن يفعل لحكمة ثم ان هذه الصفة من أعظم صفات
 الكمال وكذلك كونه محب بالذاته وهو أصل دين الرسل فانهم كاهم دعوا الى عبادة الله وحده وأن
 لا اله الا هو والاله هو المستحق أن يعبد والعبادة لا تكون الا بتعظيم ومحبة والاقتناع لعمله لغيره
 ليعرض بعطيه اياه ولم يكن يحبه لم يكن عابدا له وقد قال تعالى يحبهم ويحبونه وقال تعالى والذين
 آمنوا أشد حبا لله وهؤلاء الذين يقولون أن الله يحب ويحب أحبهم أنه لا يبقى عندهم فرق

بالنسبة

ما هو مفتقر محتاج الى الغير وما
 كان نفسه مفتقرا محتاجا الى الغير لم
 يوجد الا بوجود ذلك الغير وما
 كان في نفسه لا يوجد الا بغيره فاولى
 أن لا يكون بنفسه مبدءا لغيره
 فيلزم أن لا يكون في الموجودات
 ما هو موجود بنفسه ولا ما هو
 فاعل لغيره فيلزم حينئذ أن لا يوجد
 شئ من الموجودات لان الموجود
 اما موجود بنفسه واما موجود
 غيره وهذا إنما لزم لما قدر أن كل
 موجوده موجود بغيره فتعين أن
 من الموجودات ما هو موجود
 بنفسه وهو المطلوب وأما اذا
 اعتبرت ذلك في المجموع فمجموع
 الموجود لا يكون واجبا بنفسه لان
 من أجزائه ما هو ممكن محدث كائن
 بعد أن لم يكن والمجموع يتوقف
 عليه والمتوقف على الممكن لا يكون
 واجبا بنفسه ولا يكون المجموع
 مفتقرا الى غيره المبين له فان ذلك
 لا يكون الامعدوما والموجود
 لا يكون مفتقرا الى فاعل معدوم
 ليس بموجود فضلا عن مجموع
 الموجود فتعين أن يكون المجموع
 مفتقرا الى ما هو داخل في المجموع
 وذلك البعض لا يكون الا واجبا
 بنفسه اذ لو لم يكن واجبا بنفسه
 لكان ممكنا مفتقرا الى غيره فيكون
 مجموع كل واحد من الموجودات
 مفتقرا الى غيره وذلك الغير ممكن
 بنفسه وهو جزء من المجموع
 الممكن المفتقر الى غيره ويمتنع أن
 يكون مجموع الممكنات ليس مفتقرا

بالنسبة الى الله بين أوليائه وبين أعدائه ولا بين الايمان والكفر ولا بين ما أمر به وما نهى عنه ولا بين بيوتة التي هي المساجد وبين الحانات ومواضع الشرك وغاية ما يثبتونه من الفرق أن هذا علم على لذة تحصل للانسان وهذا علم على ألم يحصل للانسان فان كان من الصوفية الذين يجعلون الكمال في فناء العبد عن حظوظه دخلا في مقام الفناء في توحيد الربوبية الذين يقولون فيه العارف لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ويجعلون هذا غاية العرفان فيبقى عندهم لافرق بين أولياء الله وأعدائه ولا بين الايمان والكفر به ولا بين حده والثناء عليه وعبادته وبين سبه وشتمه وجعله ثالث ثلاثة ولا بين رسول الله وبين أبي جهل ولا بين موسى وفرعون وقد بسطنا الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضوع وان كان من المتكلمين الذين يقولون ما نتم الاما هو حفظ له بد من الخلوقات صار واستخرين في العبادات مستنقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فانه يقع لهم لم لا ينعم بالثواب بدون هذا التكليف فاذا أجابوا أنفسهم بان هذا الالذ كان هذا من أبرد الاجوبة وأسعجها فان هذا انما يقال في المتناظرين وأما رب العالمين فلا أحد الا وهو مقرب بفضله واحسانه ثم يقال قد حصل بطلب الالذ من شقاوة الاكثرين ما كان خلقهم في الجنة ابتداء بلا هذا الالذ أجود لهم وهو قادر على خلق لذات عظيمة الى أمثال هذه الاجوبة وان كان من المرجسة الذين ايمانهم بالوعيد ضعيف استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات حتى يكون من شر الخلق بخلاف من وجد حلاوة الايمان بحجة الله وعلمه بانه يجب العبادات وأنه يجب أفعالا وأنخصا و يبغض أفعالا وأنخصا ويرضى عن هؤلاء ويبغض على هؤلاء ويرح بتوبة التائبين الى غير ذلك مما أخبر به الرسول فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد أن لا اله الا الله ومن لم يقل بالفرق فلم يجعل الله معبودا محبوا بافتحا يشهد أن لا اله الا الله والمشركون كانوا يقرون بهذه الشهادة لم يشهدوا أن لا اله الا الله والرسول عليهم الصلاة والسلام يعثوا بتوحيد الالهية المتضمن توحيد الربوبية وأما توحيد الربوبية مجردا فقد كان المشركون يقرون بان الله وحده خالق السموات والارض كما أخبر الله بذلك عنهم في غير موضع من القرآن قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا قد بسطنا في موضع آخر وهو لا يدعون محبة الله في الابتداء ويعظمون أمر محبته ويستحبون السماع بالغناء والدفوف والشبابات ويرونه قربة لان ذلك يزعمهم بحرك محبة الله في قلوبهم واذا حقق أمرهم وجدت محبتهم تشبه محبة المشركين لا محبة الموحدين فان محبة الموحدين بتابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال تعالى قل ان كان آبائكم وأبنائكم وأخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقربتموها وتجاره تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتر بصوا حتى يأتي الله بأمره وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أذلة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم هؤلاء لا يحققون متابعة الرسول ولا الجهاد في سبيل الله بل كثير منهم أو أكثرهم يكرهون متابعة الرسول وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله بل يعاونون أعداءه ويدعون محبته لان محبتهم من جنس محبة المشركين قال الله فيهم وما كان صلاتهم عند البيت الامكاه وتصدية ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع القرآن ويحتمدون في دعاء مشايخهم والاستغانة بهم عند قبرهم وفي حياتهم في مغيبهم أعظم مما يحتمدون في دعاء الله والاستغانة به في المساجد والبيوت وهذا كله من فعل أهل الشرك

الى ما هو بعض الممكنات فان مجموعها أعظم من بعضها وذلك البعض يشرك المجموع في الفقر والاحتياج الى الغير فقيه ما فيها من الاحتياج والفقر الى الغير مع أن المجموع أعظم منه فاذا كانت الاجزاء كلها فقيرة محتاجة والمجموع محتاجا فقيرا امتنع أن يكون شئ من الاجزاء بالمجموع وحده فضلا عن أن يكون يحجز آخر فضلا عن أن يكون المجموع الذي كل أجزائه فقراء واحد من تلك الاجزاء الفقراء وهذا كله بين ضروري لا يستريب فيه من تصوره ويمكن تصوير هذه المواد على وجوه أخرى

(فصل) وكذلك يمكن تصوير هذه الادلة في مادة الحدوث بان يقال الموجودات اما أن تكون كلها حادثه وهو ممتنع لان الحوادث لا بد لها من فاعل وذلك معلوم بالضرورة ومحدث الموجودات كلها لا يكون معدوما وذلك أيضا معلوم بالضرورة وما خرج عن الموجودات لا يكون الامعدوما فلو كانت الموجودات كلها محدثة للزم إما حدوثها بلا محدث وإما حدوثها بمحدث معدوم وكلاهما معلوم الفساد بالضرورة فثبت أنه لا بد في الوجود من موجود قديم وليس كل موجود قد قديما بالضرورة الحسية فثبت أن الموجودات تنقسم الى قديم ومحدث وهاتان المقدمتان وهوان كل حادث فلا بدله من محدث وأن المحدث

ليس من فعل المخلصين لله دينهم كالصعابة والتابعين لهم باحسان فاولئك انكروا محبته
وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة فنفس محبته
أصل لعبادته والشرك في محبته أصل الاشرار في عبادته وأولئك فيهم شبه باليهود وعندهم
كبر من جنس كبر اليهود وهؤلاء فيهم شبه من النصارى وفيهم شرك من جنس شرك النصارى
والنصارى ضالون لهم عبادة ورجة ورهبانية لكن بلا علم ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم قال
تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق وقال تعالى يا أهل الكتاب
لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء
السبيل أي وسط الطريق وهي السبيل القصد التي قال الله فيها وعلى الله قصد السبيل وهي
الصراط المستقيم فأخبر بتقدم ضلالهم ثم ذكر صفة ضلالهم والاهواء هي ارادات النفس بغير
علم فكل من فعل ما تريد نفسه بغير علم يبين أنه مصلحة فهو متبع هواه والعلم بالذي هو مصلحة
العبد عند الله في الآخرة هو العلم الذي جاء به الرسل قال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما
يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال تعالى وان ترضى عنك اليهود
ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك
من العلم مالآ من الله من ولي ولا نصير وقال تعالى فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
عما جاءك من الحق وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين
لا يعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيرا باتباع العلم
ومتابعة الشرع لان كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله بمجرد محبة النفس وارادتها وهو اهان من غير
اعتصام بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنة فضلوا بسبب ذلك ضلالا يشبه ضلال النصارى ولهذا
قال بعض الشيوخ وهو (١) عمر بن محمد كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل
وقال سهل كل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس وقال أبو
عثمان النيسابوري من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة ومن أمر الهوى على نفسه
قولاً وفعلاً نطق بالبدعة لان الله تعالى يقول وان تطيعوه تهتدوا وقال بعضهم ماترك أحدشياً
من السنة الاكبر في نفسه وهو كما قالوا فانه اذا لم يكن متبعاً للامر الذي جاء به الرسول كان يعمل
بارادة نفسه فيكون متبعاً لهواه بغير هدى من الله وهذا عيش النفس وهو من الكبر فانه شعبة
من قول الذين قالوا لن نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتى رسل الله وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل
برياضته واجتهاده في العبادة وتصفية نفسه الى ما وصلت اليه الانبياء من غير اتباع لطر يقتمهم
وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من الانبياء وأن الولي الذي يظنون هم أنه الولي أفضل
من الانبياء وفيهم من يقول ان الانبياء والرسل انما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء
ويدعى في نفسه أنه خاتم الاولياء ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون ان هذا الوجود المشهود
واجب بنفسه ليس له صانع مبدئ له لكن هذا يقول هو الله وفرعون أظهر الانكار بالكلمة
لكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم فانه كان مثبتاً للصانع وهؤلاء ظنوا أن الوجود المخلوق
هو الوجود الخالق كما يقول ذلك ابن عربي وأمثاله من الاتحادية والمقصود ذكر من عدل عن
العبادات التي شرعها الرسول الى عبادات بارادته وذوقه ووجدته ومحبته وهو اهان منهم صاروا في
أنواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففيهم من يدعى اسقاط وساطة الانبياء والوصول
الى الله بغير طريقتهم ويدعى ما هو أفضل من النبوة ومنهم من يدعى الاتحاد والحلول الخاص
إلى نفسه واما شيخه واما طائفته الواصلين الى حقيقة التوحيد بزعمه وهذا قول النصارى

لوجود لا يكون الاموج ودوام
أنهم ما علموا بالضرورة فان كثيرا
من أهل الكلام أخذوا بقررون
ذلك بآلة نظرية ويحتجون على
ذلك بآلة وهي وان كانت صحيحة
لكن النتيجة آيين عند العقل من
المقدمات فيصير كمن يحدد الأجل
بالأخفى وهذا وان كان قديمه كثير
من الناس مطلقا فقد ينتفع به في
مواضع مثل عناد المناظر ومنازعة
في المقدمة الجلية دون ما أخفى
منها ومثل حصول العلم بذلك من
الطرق الدقيقة الخفية الطويلة لمن
يرى أن حصول العلم له بمثل هذه
الطرق أعظم عنده وأحب اليه
وأنه اذا خوطب بالادلة الواضحة
المعروفة للعامية لم يكن له مزية على
العامية ولن يقصد مخاطبته بمثل
ذلك أن مثل هذه الطرق معروف
معلوم عندنا لم ندعه عجزا وجهلا
وانما عرضنا عنه استغناء عنه بما هو
خير منه واشتغالنا بما هو أنفع من
تطويل لا يحتاج اليه الى أمثال
ذلك من المقاصد فاما كون الحادث
لابد له من محدث فهي ضرورة
عند جاهل العلماء وكثير من
متكلمة المعتزلة ومن اتبعهم جعلوه
نظريا كما سياتي ذكره بعد هذا
وأما كون المعدوم لا يكون فاعلا
للموجودات فهو أظهر من ذلك
ولذلك اعترف بكونه ضروريا من
استدل على أن المحدث لابد له من

(١) في نسخة أبو عمرو بن محمد

والنصارى موصوفون بالغالب وكذلك هو لامبتدعة العباد الغلو فيه هم وفي الرافضة ولهذا
يوجد في هذين الصنفين كثير ممن يدعى إما بنفسه وإما الشيخة الالهية كما يدعيه كثير من
الاصمعية لأنهم بنى عميد وكما يدعيه كثير من الغالية إما للثاني عشر وإما لغيرهم من أهل
البيت ومن غير أهل البيت كما يدعيه النصيرية وغيرهم وكذلك في جنس المبتدعة الخارجين عن
الكتاب والسنة من أهل التعبد والتصوف منهم طوائف من الغلاة يدعون الالهية ودعوى
ما هو فوق النبوة وإن كان متفلسفا يجوز وجود نبي بعد محمد كالمسهر وردى المقتول في الزندقة وابن
سبعين وغيرهما صاروا يطلبون النبوة بخلاف من أقر بما جاء به الشرع ورأى أن الشرع الظاهر
لا سبيل إلى تغييره فإنه يقول النبوة ختمت لسكن الولاية لم تختم ويدعى من الولاية ما هو أعظم
من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين وأن الأنبياء يستفيدون منها ومن هؤلاء من يقول
بالحلول والاتحاد وهم في الحلول والاتحاد نوعان نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق كابن
عربي وأمثاله ويقولون في النبوة أن الولاية أعظم منها كما قال ابن عربي مقام النبوة في برزخ
فوق الرسول ودون الولى وقال ابن عربي في الفصوص وليس هذا العلم إلا خاتم الرسل وخاتم
الانبياء وما يراه أحد من الانبياء الامن مشكاة خاتم الانبياء وما يراه أحد من الاولياء الامن
مشكاة خاتم الاولياء حتى ان الرسل اذا رأوه لا يرونه الا من مشكاة خاتم الاولياء فان الرسالة
والنبوة أعنى رسالة التشرية ونبوته تنقطعان وأما الولاية فلا تنقطع أبدا فالمرسلون من كونهم
أولياء لا يرون ما ذكرناه الا من مشكاة خاتم الاولياء فكيف عين دونهم من الاولياء وان كان خاتم
الاولياء تابعاً في الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشرية فذلك لا يقدح في مقامه ولا يناقض
ما ذهبنا إليه فإنه من وجه يكون أنزل ومن وجه يكون أعلى (قال) ولما مثل النبي صلى الله عليه
وسلم النبوة بالخائض من اللبن فراهما قد كملت الاموضع لبنة فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع
البنة وأما خاتم الاولياء فلا بد له من هذه الرؤيا فيرى مأمثله النبي صلى الله عليه وسلم ويرى نفسه
في الخائض موضع لبنتين ويرى نفسه تنطبع في موضع اللبنتين فيكمل الخائض والسبب
الموجب لكونه راعاً لبنتين أن الخائض لبنة من ذهب ولبنة من فضة واللبن الفضة هي ظاهرة وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو أخذ عن الله في السر ما هو في الصورة الظاهرة متبع فيه لأنه يرى
الامر على ما هو عليه فلا بد أن يراه هكذا وهو موضع البنة الذهبية في الباطن فإنه يأخذ من
المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به الى الرسول (قال) فان فهمت ما أشرنا اليه فقد حصل
لك العلم النافع (قلت) وقد بسطنا الرد على هؤلاء في مواضع وبيننا كشف ما هم عليه من
الضلال والخيال والنفاق والزندقة وأما الذين يقولون بالاتحاد الخاص فهؤلاء منهم من يصرح
بذلك وأما من كان عنده علم بالنصوص الظاهرة ورأى أن هذا يناقض ما عليه المسلمون في
الظاهر فإنه يجعل هذا مما يشار إليه ويرمز به ولا يباح به ثم ان كان معظماً للرسول والقرآن
ظن أن الرسول كان يقول بذلك لكنه لم يجر به لأنه مما لا يمكن البشر أن يبحوا به وان كان غير
معظم للرسول زعم أنه تعدى حد الرسول وهذا الضلال حدث قديماً من جهال العباد ولهذا كان
العارفون كالجنيد بن محمد سيد الطائفة قدس الله سره لما سئل عن التوحيد قال التوحيد افراد
الحدوث عن القدم فإنه كان عارفاً ورأى أقواماً ينتهي بهم الامر الى الاتحاد فلا يعيزون بين القديم
والحدث وكان أيضاً طائفة من أصحابه وقعوا في الغناء في توحيد الربوبية الذي لا يميز فيه بين المأمور
والمحظور فدعاهم الجنيد الى الفرق الثاني وهو توحيد الالهية الذي يميز فيه بين المأمور والمحظور
فمنهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ما جرى من ذلك أبو سعيد بن

محدث موجود والممكن لا بد له من
مؤثر موجود كالأزى وغيره (قال
الرازي) أما كون المؤثر موجوداً
فإنه لا فرق بين نفي المؤثر وبين مؤثر
منفي والحكم بالاكتفاء بالمؤثر
المنفي حكم بعدم الاحتياج
الى المؤثر (قال) والعلم بذلك
ضروري ولا يتصور في هذا المقام
الاستدلال بالكلام المشهور من
أن المعدوم لا يميز فيه فلا يمكن
استناد الاثر اليه لأنه يتوجه عليه
شكوك معروفة (قال) والجواب
عنها وان كان ممكناً لأن العلم بفساد
استناد الاثر الموجود الى المؤثر
المعدوم أظهر كثيراً من العلم بذلك
والدليل والاجوبة عن الاسئلة
التي تورده عليه وایضاح الواضح
لا يزيد الاخفاء (قال) وقول
القائل هب أن المؤثر ليس بمعدوم
فلم يجب أن يكون موجوداً قلنا
لا واسطة بين الوجود والعدم
وقول القائل ان الماهية تقتضي
الامكان لا شرط الوجود والعدم
فهو متوسط بين الوجود والعدم
قلنا نحن لا ندعي أن كل حقيقة
فهى إما الوجود وإما العدم حتى
يلزم من كون الماهية مغايرة لهما
فساد ذلك الحصر بل ندعي أن العقل
يحكم على كل حقيقة من الحقائق
التي لا نهاية لها أنها لا تخلو عن وصفي
الوجود والعدم واذا كان كذلك
فكون الماهية مغايرة للوجود
والعدم لا يقدح في قولنا انه لا واسطة
بين الوجود والعدم (قلت)

هذا السؤال والجواب عنه لا يحتاج اليه مع علمنا الضروري بان المؤثر في الموجود لا يكون الاموجودا وهذا قد سبقه اليه غير واحد من النظاركاتبى المعالي الجوينى فانه قال فى الارشاد فان قال قائل قد دللت فيما قدمتم على العلم بالصانع فبم تنكرون على من يقدر الصانع عدما قلنا العدم عندنا نفي محض وليس المعدوم على صفة من صفات الاثبات ولا فرق بين نفي الصانع وبين تقدير الصانع منقيا من كل وجه بل نفي الصانع وان كان باطلا بالدليل القاطع فالقول به غير متناقض فى نفسه والمصير الى اثبات صانع منفي متناقض وانما يلزم القول بالصانع المعدوم المعتزلة حيث اثبتوا للمعدوم صفات الاثبات وقضوا بان المعدوم على خصائص الاجناس (قال) والوجه ان لا تعد الوجود من الصفات فان الوجود نفس الذات وليس بمثابة التميز للجوهر فان التميز صفة زائدة على ذات الجوهر ووجود الجوهر عندنا نفسه من غير تقدير مزيد (قال) والائمة يتوسعون فى عدم الوجود من الصفات والعلم به علم بالذات (قال الكيا الهراسى الطبرى) اذا قلنا البارى موجود وقوده ذاته هذا بالاتفاق من اصحابنا القائلين بالاحوال والناسين لها الاعلى رأى (١) فى نسخة والى هذا التوحيد باسقاط أهل كتبه صحيحه

الاعرابى فى طبقات السالك وكان من اصحاب الجنيد ومن شيوخ ابي طالب المكي كان من أهل العلم بالحديث وغيره ومن أهل المعرفة باخبار الزهاد وأهل الحقائق وهذا الذى ذكره الجنيد من الفرق بين القديم والحديث والفرق بين المأمور والمحذور بهما يزل ما وقع فيه كثير من الصوفية من هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك كابن عربى وأمثاله فان له كتابا سماه الاسرا الى المقام الاسرى مضمونه حديث نفس ووساوس شيطان حصلت فى نفسه جعل ذلك معراجا كعراج الانبياء وأخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ما ذكره وعاب على الجنيد قوله التوحيد افراد الحدوث عن القدم وقال قلت له يا جنيد ما يميز بين الشئيين الامن كان خارجا عنهما وانت إما قديم أو محدث فكيف يميز وهذا جهل منه فان المميز بين الشئيين هو الذى يعرف أن هذا غير هذا ليس من شرطه أن يكون مثلما بل كل انسان يميز بين نفسه وبين غيره وليس هو ثالثا والرب سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره وليس هنالك ثالث وهذا الذى ذمه الجنيد رجه الله وأمثاله من الشيوخ العارفين وقع فيه خاق كثير حتى من أهل العلم بالقرآن وتفسيره والحديث والآثار ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وظاهرا المحيين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين عنوا وقعدوا فى هذا غلظا لا تعدوا وهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد كما ذكر ذلك صاحب منازل السائرين مع علمه وسنته ومعرفته ودينه وقد ذكر فى كتابه منازل السائرين أشياء حسنة نافعة وأشياء باطلة ولكن هو فيه ينتهى الى الفناء فى توحيد الربوبية ثم الى التوحيد الذى هو حقيقة الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو التوحيد تنزيهه الله عن الحدوث قال وانما نطق العلماء بما نطقوا به وأشار المحققون الى ما أشاروا اليه فى هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد وما سواه من حال أو مقام فكله مصحوب العلل قال والتوحيد على ثلاثة أوجه الاول توحيد العامة الذى يصح بالشواهد والثانى توحيد الخاصة وهو الذى يثبت بالحقائق والوجه الثالث توحيد قائم بالقدم وهو توحيد خاصة الخاصة فاما التوحيد الاول فهو شهادة أن لا اله الا الله الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد هذا هو التوحيد الظاهر الجلى الذى نفي الشرك الاعظم وعليه نصبت القبلة وبه وجبت الذمة وبه حققت الدماء والاموال وانفصلت دار الاسلام من دار الكفر وصحبت به الملة للعامة وان لم يقوموا بحسن الاستدلال بعد أن يعلموا من الشهادة والحيرة والريبة بصدق شهادة صححها يقول القلب وهذا توحيد العامة الذى يصح بالشواهد والشواهد هى الرسالة والصنائع تجب بالسمع وتوجد بتبصير الحق وتنوع على مشاهدة الشواهد قال وأما التوحيد الثانى الذى يثبت بالحقائق فهو توحيد الخاصة وهو اسقاط الاسباب الظاهرة والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد فى التوحيد دليلا ولا فى التوكل سببا ولا فى النجاة وسيلة فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضع الاشياء مواضعها وتعليقها اياها بأحاديثها واخفاءها اياها فى رسومها وتحقيق معرفة العلل ويسلك سبيل اسقاط الحدوث هذا هو توحيد الخاصة الذى يصح بعلم الفناء ويصوفى علم الجمع ويجذب الى توحيد ارباب الجمع (قال) وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والأح منه لا يحا الى اسرار طائفة من صفوته وأخبرهم عن نعمته وأعجزهم عن بشه والذى يشار اليه على ألسن المشيرين أنه اسقاط الحدوث واثبات القدم على أن هذا الرمز فى ذلك التوحيد علة لا يصح ذلك التوحيد الا باسقاطها هذا قطب الإشارة اليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق وان زخرفوا له نعه تاوفصوه تفصيلا فان ذلك التوحيد تزيد العبارة خفاء والصفة نفورا والبسط صعوبة (١) والى أهل هذا

التوحيد شخص أهل الرياضة وأرباب الاحوال واليه قصد أهل التعظيم وإياه عنى المتكلمون في عين الجمع وعليه تصطم الاشارات ثم لم ينطق عنه لسان ولم تشر اليه عبارة فان التوحيد وراء ما يشير اليه مكون أو يتعاطاه خبراً أو يقوله سبب (قال) وقد أجيبت في سالف الدهر سائلنا عن توحيد الصوفية بهذه القوافي الثلاث

ما وجد الواحد من واحد * اذ كل من وحده جاهد

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد

توحيد إياه توحيد به * ونعت من نعت له لا حد

(قلت) وقد بسط الكلام على هذا وأمثاله في غير هذا الموضوع لكن نبه هنا على ما يليق بهذا الموضوع فنقول أما التوحيد الاول الذي ذكره فهو التوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وبه بعث الله الاولين والآخرين من الرسل قال تعالى وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أن يعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة وقال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا أنا فاعبدون وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل مثل نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم أنهم قالوا القوم هم عبدوا الله ما لكم من إله غيره وهذا أول دعوة الرسل وأخرها قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله فإذا قالوا هو فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بجهنم وحسابهم على الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أيضاً من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة وقال من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة اليه وتعليق النجاة والفلاح واقتضاء السعادة في الآخرة به ومعلوم أن الناس متفاضلون في تحقيقه وحقيقته اخلاص الدين كله لله والفناء في هذا التوحيد مقرون بالبقاء وهو أن تثبت الالهية الحق في قلبك وتنفي الالهية ما سواه فتجمع بين النفي والاثبات فتقول لا اله الا الله فالنفي هو الفناء والاثبات هو البقاء وحقيقته أن تنفي بعبادته عما سواه ومعنيته عن محبة ما سواه وبخشيتيه عن خشية ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه وبموالاته عن موالاته ما سواه وبسؤاله عن سؤال ما سواه وبالاستعاذة به عن الاستعاذة بما سواه وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه وبالتفويض اليه عن التفويض الى ما سواه وبالانابة اليه عن الانابة الى ما سواه وبالتحاكم اليه عن التحاكم الى ما سواه وبالتخاضع اليه عن التخاضع الى ما سواه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا قام يصلى من الليل وقد روى أنه كان يقول بعد التكبير اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق وقولك حق ووعدك حق وقاويلك حق والجنة حق وال نار حق والنبون حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليت وكلت والبدك أنبت وبك خاصمت والبدك حاكمت فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا أنت وقال تعالى قل أغير الله أن تحذوا ليا فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم وقال أغير الله أبتغي حكماً وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلاً وقال أغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون ولقد أوحى اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبدوكن من الشاكرين وقال تعالى قل انى هداني ربي الى صراط مستقيم ديناً قديماً ابراهيم حنيفاً وما كان من المشركين قل ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا اول المسلمين قل أغير الله أبتغي ربا وهورب

المعتزلة الذين قالوا المعدوم شئ وقال أبو القاسم الانصارى شارح الارشاد القاضي أبو بكر وان أثبت الاحوال فلم يجعل الوجود حالاً فان العلم به علم بالذات وعند أبي هانم ومتبعيه الوجود من الاحوال وه من أئركون الفاعل قادراً (قال) وما قاله امام الحرمين من أن الائمة يتوسعون في عدد الوجود من الصفات فانما قالوا ذلك لما بيناهم من أن صفة النفس عندهم تفيد ما يفيد النفس فلا فرق بين وجود الجوهر وتخييره وهكذا قال الكيا الوجود بمنزلة التخيير للجوهر فان التخيير للجوهر نفس الجوهر خالف أبا المعالى (قال) ومن الدليل على وجود الصانع أنه موصوف بالصفات القائمة به كالحياة والقدرة والعلم ونحوها وهذه الصفات مشروطة بوجود محلها وقد يكون الشئ موجوداً ولا يكون مختصاً بهذه الصفات ويستحيل الاختصاص بهذه الصفات من غير تحقق وجود (قال) ومما يحقق ما قلناه قيام الدليل القاطع على أنه فاعل ومن شرط الفاعل أن يكون موجوداً قلت هذا الثاني هو ما ذكره أبو المعالى فان اثبات الصانع اثبات لوجوده والا فصانع منتف كنى الصانع وأما الاول فهو وان كان صحيحاً لكن النتيجة أبين من المقدمات فان العلم بان الصانع لا يكون الاموجوداً أبين من العلم بثبوت صفاته وبان الموصوف لا يكون الاموجوداً

كل شيء ولا تكسب كل نفس الاعلها وهذا التوحيد كثير في القرآن وهو أول الدين وآخره
 وباطن الدين وظاهره وذروة سنام هذا التوحيد لأولى العزم من الرسل ثم الخليلين محمد و ابراهيم
 صلى الله عليهم ما وسلم تسليما فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال ان الله
 اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم ابراهيم فإنه قد
 ثبت في الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية انه ابراهيم وهو الامام الذي جعله الله اماما وجعله
 أمة والامة القدوة الذي يقتدى به فإنه حقق هذا التوحيد وهو الحنفية ملته قال تعالى قد
 كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم ان اراء منكم وما تعبدون من
 دون الله كفرة بكم وبدنا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدأ حتى تؤمنوا بالله وحده لا أقول
 ابراهيم لا يبه لأستغفرنك وما أملكك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك
 المصير ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم لقد كان لكم
 فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وقال تعالى واذا قال ابراهيم لا يبه وقومه انني
 براء مما تعبدون الا الذي فطرني فإنه سيهدين وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون وقال
 عن ابراهيم انه قال يا قوم اني بري مما تشركون اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
 حنيفا وما أنا من المشركين وحاجه قومه قال أتحتاجونني في الله وقد هدان ولا أخاف ما تشركون
 به الا أن يشاء ربي شيئا وسع ربي كل شيء علما أفلا تتذكرون وكيف أخاف ما أشركتم ولا تتخافون
 أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فأي الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون الذين
 آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على
 قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم وقال أفرأيتم ما تعبدون أنتم وآبائكم
 الا قدمون فانهم عدوا لى الارب العالمين والخليل هو الذي تخلت محبة خليه له قلبه فلم يكن فيه
 مسلك لغيره كما قيل

قد تخلت مسلك الروح مني * وبذا سمى الخليل خليلا

وقد قيل انه مأخوذ من الخليل وهو الفقير مشتق من الخلة بالفتح كما قيل

وان آناه خليل يوم مسغبة * يقول لانائب مالي ولا حرم

والصواب أنه من الاول وهو مستلزم للثاني فان كمال حبه لله هو محبة عبودية واقتدار ليست
 كحبة الرب لبعده فانها محبة استغناء واحسان ولهذا قال تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذنا
 وداو لم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبرا فالرب لا يولي عبده من الذل
 كما يولي المخلوق لغيره بل يولي به اياه احسانا اليه والولي من الولاية والولاية ضد العداوة وأصل الولاية
 الحب وأصل العداوة البغض واذا قيل هو مأخوذ من الولي وهو القرب فهذا جزء معناه فان الولي
 يقرب من ونيه والعدو يبعد عن عدوه ولما كانت الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب لم
 يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم أن يتخلل مخلوقا بل قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا
 لا اتخذت أبابكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله ولهذا امتحن الله ابراهيم بذبح ابنه والذبيح
 على القول الصحيح ابنه الكبير اسمعيل كادت على ذلك سورة الصافات وغير ذلك فإنه قد كان سأل
 ربه أن يهب له من الصالحين فبشره بالغلام الخليم اسمعيل فلما بلغ معه السعي أمره أن يذبحه
 لتلايق في قلبه محبة مخلوق تراحم محبة الخالق اذ كان قد طلبه وهو بكره وكذلك في التوراة يقول
 اذبح ابنك وحيدك وفي ترجمة أخرى بكره ولكن الحق المبدلون لفظ اسحق وهو باطل فان
 اسحق هو الثاني من أولاده بانفاق المسلمين وأهل الكتاب فليس هو وحده ولا بكره وانما وحده

ولهذا أقرب وجوده طوائف أنكروا
 قيام الصفات به واذا قرر وقيام
 الصفات به فيكون الفاعل لا يكون
 الاموجودا أبين من كون ما تقوم
 به الصفة لا يكون الاموجودا
 وكلاهما معلوم بالضرورة لكن
 الفاعل الذي يبدع غيره أحق
 بالوجود وكالوجود من محل
 الصفة فان محل الصفة قد يكون
 جمادا وقد يكون حيوانا وقد يكون
 قادرا وقد يكون عاجزا والصفة أيضا
 قد تقوم بها الصفة عند كثير من
 الناس بشرط قيامها جميعا محل
 آخر فالصفة وان كانت مفترقة الى
 محل وجودي فهو من باب الافتقار
 الى المحل القابل وأما المفعول
 المفتقر الى الفاعل فهو من باب
 الافتقار الى الفاعل ومعلوم أن
 الحاجة الى الفاعل فيما له فاعل
 أقوى من الحاجة الى القابل فيما له
 قابل وأيضا فان القابل شرط في
 المقبول لا يجب تقدمه عليه بل
 يجوز اقترانها ما بخلاف الفاعل فإنه
 لا يجوز أن يقارن المفعول بل لا بد
 من تقدمه عليه ولهذا اتفق
 العقلاء على أنه لا يجوز أن يكون
 كل من الشئين فاعلا للاخر لا بمعنى
 كونه علة فاعلة ولا بغير ذلك من
 المعاني وأما كون كل من الشئين
 شرطا للاخر فإنه يجوز وهذا هو
 الدور المعنى وذلك هو الدور القبلي
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع
 وبين ما دخل على الفلاسفة من
 الغلط في مسائل الصفات من هذا

وبكره اسمعيل ولهذا الماذكر الله قصة الذبيح في القرآن قال بعد هذا وبشرناه باسحق نبيا من
 الصالحين وقال في الآية الاخرى فبشرناه باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فكيف يبشره بولد ثم
 يأمره بذبحه والبشارة باسحق وقعت لسارة وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت اسمعيل وأمر الله
 ابراهيم أن يذهب باسمعيل وأمه الى مكة ثم لما جاء الضيف وهم الملائكة لابراهيم وبشره هاجرا باسحق
 فكيف يأمره بذبح اسحق مع بقاء اسمعيل وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت أن
 يكون له ابن من غير هاجر فكيف تصبر على ذبح ابنها وبقاء ابن ضرته وكيف يأمر الله ابراهيم بذبح
 ابنه وأمه مبشرة وبابنه أيضا فالذبح انما كان بمكة وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرني الكعبش
 في البيت فقال للعاجب اني رأيت قرني الكعبش في الكعبة فبشره فانه لا ينبغي أن يكون
 في الكعبة شيء يلهي المصلي و ابراهيم واسمعيل هما اللذان بنيا الكعبة بنص القرآن واسحق
 كان في الشام والمقصود بالامر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محبة لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد
 فاذا صار له ابنان فالمقصود لا يحصل الا بذبحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فاعلم انما اخذته عن
 اليهود أهل التعريف والتعديل كما أخبر الله تعالى عنهم وقد بسطنا هذه المسئلة في مصنف مفرد
 والمقصود هنا أن الخليلين هما كل خاصة الخاصة بتوحيد افراد الالهية وهو أن لا يبقى في القلب شيء لغير الله
 الله عليه وسلم من هوأ كمل توحيد من نبي من الانبياء فضلا عن الرسل فضلا عن أولى العزم
 فضلا عن الخليلين وكما توحيدهما بتحقيق افراد الالهية وهو أن لا يبقى في القلب شيء لغير الله
 أصلا وكما هذا التوحيد يجب أن يبقى العبد مواليا له في كل شيء يحب ما أحب ويبغض
 ما أبغض ويرضى بما رضى ويبغض بما سخط وأمر بما أمر ونهى عما نهى وأما التوحيد
 الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة فهو الفناء في توحيد الربوبية وهو أن يشهد بربوبية الرب
 لكل ما سواه وأنه وحده رب كل شيء ومليكه والفناء اذا كان في توحيد الالهية هو أن يستولى على
 القلب فهو معبوده وذكره ومحجته حتى لا يحس بشيء آخر مع العلم بثبوت ما أثبتته الحق من
 الاسباب والحكم وعبادته وحده لا شريك له بالامر والنهي ولكن غلب على القلب فهو
 الواحد كما قال غاب بوجوده عن وجوده وعبودته عن عبادته وبذ كونه عن ذكره وعبودته
 عن معرفته كما يذ كر أن رجلا كان يحب آخر فوقع المحبوب في اليم فالتى المحب نفسه خلفه
 فقال له أنا وقعت فلماذا وقعت أنت فقال غبت بك عنى فظننت أنك أنا صاحب هذا الفناء اذا
 غاب في ذلك فهو معذور لهجرة عند غلبة ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشيء آخر كما يعذر من سمع
 الحق فأت أو غشى عليه وكما عذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صعق حين تجلى ربه للجبل وليس
 هذا الحال غاية السالكين ولا لازمالكل سالك ومن الناس من يظن أنه لا بد لكل سالك منه
 وليس كذلك فنبينا صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون هم أفضل وما أصاب أحدا منهم هذا
 الفناء ولا صعق ولا مات عند سماع القرآن وإنما تجدد هذا الصعق في التابعين لاسمى في عباد
 البصيرين ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي ينتهى اليها سير العارفين وهذا
 أضعف من الذى قبله وما يذ كر عن أبي يزيد البسطامى من قوله ما فى الجية الا الله وقوله أين أبو
 يزيد أنا طلب أبا يزيد بمنذ كذا وكذا سنة ونحو ذلك قد جعلوه على أنه كان من هذا الباب ولهذا
 يقال عنه أنه كان اذا أفاق أنكر هذا فهدوا نحوه كره لكن اذا زال العقل بسبب بعد رفيه الانسان
 كالنوم والانعفاء لم يكن مؤاخذا بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا ريب أن هذا من ضعف
 العقل والتمييز وأما الفناء الذى يذ كر صاحب المنازل فهو الفناء في توحيد الربوبية لافى توحيد
 الالهية وهو ثبت توحيد الربوبية مع نفي الاسباب والحكم كما هو قول القدرية والمجبرية كالجهم

الوجه حيث لم يميز وا بين الشرط
 والعللة الفاعلة بل قد يجعلون ذلك
 كله عللة اذ العللة عندهم يدخل فيها
 الفاعل والغاية وهما العلتان
 المفصلتان اللتان بهما يكون وجود
 المعلول والقابل الذى قد يسمى مادة
 وهيولى مع الصورة هما عللتا حقيقة
 الشيء فى نفسه سواء قيل ان حقيقته
 غير العين الموجودة فى الخارج كما
 يدعون ذلك أو قيل هى هى كما هو
 المعروف عن متكلمى أهل السنة
 والمقصود هنا أن الدليل لما دل على
 أنه لا بد من موجود واجب بنفسه
 أى لا يكون له فاعل بوجوده لعللة
 فاعلة ولا ما يسمى فاعلا غير ذلك
 صاروا يطلقون عليه الواجب بنفسه
 ثم أخذوا ما يحتمله هذا اللفظ من
 المعانى فأرادوا انبائها كلها فصاروا
 ينفون الصفات وينفون أن يكون
 له حقيقة موصوفة بالوجود لثلا
 تكون الذات متعلقة بصفة فلا
 تكون واجبة بنفسها ومعلوم أن
 كون الذات مستلزما للصفة كما
 عتنتح تحققةها بدونها لا يجب
 افتقارها الى فاعل أو عللة فاعلة
 ولكن غاية ما فيه أن تكون الذات
 مشروطة بالصفة والصفة مشروطة
 بالذات وأن تكون الصفة اذا قيل
 بانها واجبة لاتقوم الا بوصف
 فاذا قيل هذا فيه اقتضار الواجب الى
 غيره لم يلزم أن يكون ذلك الغير فاعلا
 ولا عللة فاعلة بل اذا قدر أنه يطلق
 عليه غير فاعله هو شرط من الشروط
 وكون الذات مشروطة بالصفة

ابن صفوان ومن اتبعه والاشعري وغيره وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من أشد الناس
مباينة للجهمية في الصفات وقد صنف كتابه الفاروق في الفرق بين المثبثة والمعطلة وصنف
كتاب تكفير الجهمية وصنف كتاب ذم الكلام وأهله وزاد في هذا الباب حتى صار بوصف
بالغلو في الاثبات للصفات لكنه في القدر على رأي الجهمية نفاة الحكم والاسباب والكلام في
الصفات نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفناء عنده لا يجامع البقاء فانه نفي لكل ما سوى حكم
الرب بارادته الشاملة التي تخصص أحد التمانين بلا تخصص ولهذا قال في باب التوبة في اطائف
أسرار التوبة اللطيفة الثالثة ان مشاهدة العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح
سيئة لصعوده من جميع المعاني الى معنى الحكم أي الحكم القدرى وهو خلقه لكل شئ بقدرته
وارادته فان من لم يثبت في الوجود فربا بالنسبة الى الرب بل يقول كل ما سواه محبوب له مرضى
له مرادله سواء بالنسبة اليه ليس يحب شيئا ويبغض شيئا فان مشاهدة هذا الايكون معها
استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة الى الرب اذا الاستحسان والاستقباح على هذا
المذهب لا يكون الا بالنسبة الى العبد يستحسن ما يلائمه ويستقبح ما ينافيه وفي عين الفناء لا يشهد
فسيه ولا غيره بل لا يشهد الا فعل ربه فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شيئا ويستقبح آخر على قول
هؤلاء القدرية الجبرية المتبعين لجهنم من صفوان وأمثاله وهؤلاء وافقوا القدرية في أن مشيئة
الرب وارادته ومحبتة ورضاه سواء ثم قالت القدرية النفاة وهو لا يحب الكفر والفسوق
والعصيان فهو لا يريد ولا يشاء في ملكه ما لا يشاء وقالت الجهمية المجبرية بل هو يشاء
كل شئ فهو يريد ويحب ويرضاه وأما السلف وأتباعهم فيفرون بين المشيئة والمحبة وأما الارادة
فتكون تارة بمعنى المشيئة وتارة بمعنى المحبة وقد ذكر الأشعري القولين عن أهل السنة المتبعين
للقدر قول من فرق بين المحبة والرضا وقول من سوى بينهما واختاره التسوية وأبو المعالي يقول
ان أبا الحسن أول من سوى بينهما لكن رأيت في الموجد حتى قوله عن سليمان بن حرب وعن
ابن كلاب وعن الكرابيسي وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل يقول أجمع المسلمون على أن
الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولم يقل إنه يحب غير الأشعري وأما القاضي أبو يعلى
فهو في المعتمد يوافق الأشعري وفي مختصره ذكر القولين وذكر في المعتمد قول أبي بكر عبد العزيز
أنه يقول بالفرق وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل لكن أهل الملل كلهم متفقون على أن الله
يحب على الطاعات ويعاقب على المعاصي وان كانت المشيئة شاملة للنوعين فهم يلمون الفرق
بالنسبة الى العباد والمدعون للعرفة والحقيقة والفناء فيهما يطالبون أن لا يكون لهم مراد بل
يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال أن نفى عن ارادته وتبقي مع ارادته بك وعندهم
أن جميع الكائنات بالنسبة الى الرب سواء فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة وهذا الذي
قالوه ممنوع عندنا محرّم شرعا ولكن المقصود هنا بيان قولهم ولهذا قال شيخ الاسلام في توحيدهم وهو
التوحيد الثاني انه اسقاط الاسباب الظاهرة فان عندهم لم يخلق الله شيئا بسبب بل يفعل عنده
لا به (قال) والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد
دليلا ولا في التوكل سبيلا ولا في النجاة وسيلة وذلك لان عندهم ليس في الوجود شئ يكون سببا لشيئ
أصلا ولا شئ جعل لاجل شئ ولا يكون شئ بشئ فالشعب عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم
الحاصل في القلب بالدليل ولا ما يحصل للتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلا ولا في نفسه ولا في
نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب للشواب ولا المعاصي سبب للعقاب فليس للنجاة وسيلة بل
محض الارادة الواحدة يصدر عنها كل حادث ويصدر مع الاخر معتقداه اقترانا عابدا بالأن أخذها

اللازمة لها والصفة مشروطة
بالذات لا يمنع أن يكون الجميع
واجبا بنفسه لا يقتصر الى فاعل ولا
علة فاعلة وقد بسط هذا في غير هذا
الموضع والمقصود أنه اذا كان قد
علم أن الصفة المشروطة بعملها
تقتضى أن يكون محلها موجودا
فالمفعول المقتصر الى فاعل يقتضى
أن يكون فاعله موجودا بطريق
الاولى وأيضاً يقال الحوادث
المشهود لا بد لها من محدث اذ
المحدث من حيث هو محدث وكل
ما يقدر محدثا سواء قدر متناهما
أو غير متناه لا يوجد بنفسه بل لا بد
له من فاعل ليس بمحدث والعلم
بذلك ضروري اذ طبيعة الحوادث
تقتضى الافتقار الى فاعل فلا بد
لكل ما يقدر محدثا من فاعل فيمتنع
أن يكون فاعل المحدثات محدثا
فوجب أن يكون قديما وأيضاً
فالمحدث مفتقر الى محدث كامل
مستقل بالفعل اذ ما ليس مستقلا
بالفعل مفتقر الى غيره فلا يكون هو
وحده الفاعل بل الفاعل هو وذلك
الغير فلا يكون وحده فاعلا للمحدث
ثم ذلك الغير ان كان محدثا فلا بد له
من فاعل أيضا فلا بد للمحدثات من
فاعل مستقل بالفعل مستغن عن
جميع محدثاته والعقل بعلم افتقار
المحدث الى المحدث الفاعل ويقطع
به ويعلم ضرورة أبلغ من علمه بافتقار
الممكن الى الواجب الموجب له فلا
يحتاج أن يقال في ذلك ان المحدث
يتخصص بزمان دون زمان أو يقدر

معلق بالآخر أو سببه أو حكمته له ولكن لاجل ما جرت به العادة من اقتران أحدهما بالآخر
 يجعل أحدهما أمارة وعلمًا ودليلاً على الآخر بمعنى أنه إذا وجد أحدهما المقترنين عادة كان الآخر
 موجوداً معه وليس العلم الحاصل في القلب حاصلهما هذا الدليل بل هذا أيضاً من جملة الاقترانات
 العادية ولهذا قال فيكون مشاهداً سبق الحق بحكمه وعلمه أي يشهد أنه علم ماسيكون وحكمه به
 أي أرادته وقضاه وكتبه وليس عندهم شيء إلا هذا وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الأسباب
 الدنيوية ويجعلون وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يتركون الأسباب الأخروية فيقولون إن
 سبق العلم والحكم أناسعداء فحقن سعادة وإن سبق أنا أشقياء فحقن أشقياء فلا فائدة في العمل
 ومنهم من يترك الدعاء بناء على هذا الأصل الفاسد ولا يرب أن هذا الأصل مخالف للكتاب
 والسنة واجماع السلف وأئمة الدين ومخالف لصريح المعقول ومخالف للعس والمشاهدة وقد
 سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اسقاط الأسباب نظراً للقدر فردد ذلك كما ثبت في الصحيحين عنه
 صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد إلا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار
 قالوا يا رسول الله أفلا ندع العمل ونشكل على الكتاب فقال لا أعلموا فكل ميسر لما خلق له وفي
 الصحيح أيضاً أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يكدر الناس فيه اليوم ويعملون أشئ قضى عليهم
 ومضى أم فيما يستقبلون مما أتاهم فيه الحجة فقال بل شيء قضى عليهم ومضى فبهم قالوا يا رسول الله
 أفلا ندع العمل ونشكل على كتابنا فقال لا أعلموا فكل ميسر لما خلق له وفي السنن عن النبي صلى
 الله عليه وسلم أنه قيل له أرأيت أدوية تتداوى بها ورقي نسترقى بها وتقاة تتقيها هل ترد من قدر
 الله شيئاً فقال هي من قدر الله وقد قال الله تعالى في كتابه وهو الذي يرسل الرياح بشراب ليدلى
 رحته حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً سقناه ليلدميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات
 وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وقال قاتلوهم يعذبهم الله
 بأيديكم وقال ونحن نترصدكم أن يصيبكم الله بعذابه من عنده أو بأيدينا وقال يضل به كثيراً
 ويهدي به كثيراً وما يضل به إلا الفاسقين وقال يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال
 وانك لن تهدي إلى صراط مستقيم وقال ولا تكل قومها فكيف لا يشهد الدليل وقال ويخبي الله
 الذين اتقوا بما غزتهم وقال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم وقال والذين
 آمنوا واتبعنهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء وقال كتاب
 أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور إذ نزلهم وقال كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم
 في الأيام الخالية وقال ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقال ان تنفوا الله يجعل لكم فرقاناً
 وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال فيما رحمة من الله لنت لهم
 وقال فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً
 وأخذهم الربا وقد نهموا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وقال فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا
 من بعدهم قرناً آخرين وقال فأتانا بهم الله بما قالوا جحانات تجرى من تحتها الأنهار وقال وجزاهم بما
 صبروا جنة وحريراً وقال ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي
 الألباب وقال ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجرى في
 البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل
 دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون وأمثال ذلك
 في القرآن كثير وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد عسي أن تخلف فينتفع
 بك أقوام ويضر بك آخرون فكيف يمكن أن يشهد أن الله لم ينسب على توحيد دليل ولا جعل

دون قدر ولا بد للتحصيل من
 مخصص فان العلم بافتقار المحدث
 الى المحدث أين في العقل وأبدله
 ولهذا قال تعالى أم خلقوا من غير
 شيء أم هم الخالقون قال جبير بن
 مطعم لما سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقرؤها أحسست
 بفؤادي قد انصدع وقال أفرأيتم
 ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن
 الخالقون إذ كان كل من القسمين
 وهو كونهم خلقوا من غير خالق
 وكونهم خلقوا أنفسهم معلوم
 الانتفاء بالضرورة فان الانسان
 يعلم بالضرورة أنه لم يحدث من غير
 محدث وأنه لم يحدث نفسه فلما
 كان العلم بأنه لا بد له من محدث وان
 محدثه ليس هو إياه علماً ضرورياً
 ثبت بالضرورة أن له محدثاً خالقاً
 غيره وكل ما يقدر فيه أنه مخلوق فهو
 كذلك والخلق يتضمن الحدوث
 والتقدير فقيه معني الإبداع
 والتقدير وإذا علمت أن الممكن
 لا بد له من مرجح يجب به والالم يكن
 موجوداً بل يبقى معدوماً على أصح
 القولين أو متردداً بين الوجود
 والعدم على الآخر فالمحدث لا بد له من
 فاعل يستغنى به المفعول فيكون به
 والابقي مفقراً إلى غيره وإذا قدر
 محدثه أيضاً هو أيضاً محدث لم
 يستغن به لان ذلك المحدث
 مفقراً إلى غيره فالمفتقر إليه
 مفقراً إلى ذلك الغير الذي الأول
 مفقراً إليه بطريق الأولى فلا
 توجد الحوادث إلا بفعل غنى عن

للخامة من عذابه وسبيله ولا جعل لما يفعله المتوكل من عباده سببا وهو مسبب الاسباب وخالق كل شيء بسبب منه لكن الاسباب كما قال فيها أبو حامد وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهما الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا بتغيير وجه العقل والاعراض عن الاسباب بالكلية قدح في الشرع والتوكل بمعنى يلتزم من التوحيد والعقل والشرع فالموحد المتوكل لا يلتفت الى الاسباب بمعنى أنه لا يظن اليها ولا يثق بها ولا يرجوها ولا يخافها فإنه ليس في الوجود سبب مستقل بحكم بل كل سبب فهو مفتقر الى أمور أخرى تضم اليه وله موانع وعوائق تمنع موجبه وماتم سبب مستقل بالاحداث الامثلية الله وحده فإشياء كان وما لم يشأ لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التي يحدثها ويصرف عنه الموانع فلا يجوز التوكل الا عليه كما قال تعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وما سبق من علمه وحكمه فهو حق وقد علم وحكم بان الشيء الفلاني يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني فمن نظر الى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما أحدثه واذا نظر الى الحدوث بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابعا لعلمه وحكمه فمن شهد أن الله تعالى خلق الولد لامن أبوين لسبق علمه وحكمه فهذا شهوده عي بل يشهد أن الله تبارك وتعالى سبق علمه وحكمه بان يخلق الوالد من الابوين والابوان سبب في وجوده فكيف يجوز أن يقال انه سبق علمه وحكمه بحدوثه بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد أثبت السبب فكيف أشهد الامور بخلاف ما هي عليه في علمه وحكمه والعلل التي تنفي نوعان أحدهما أن تعتمد على الاسباب وتتوكل عليها وهذا شرك محرم والثاني أن تترك ما أمرت به من الاسباب وهذا أيضا محرم بل عليك أن تعبده بفعل ما أمرك به من الاسباب وعليك أن تتوكل عليه في أن يعينك على ما أمرك به وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك (١) فليست العلة الا ترك ما أمرك به الرب أمر ايجاب أو استحباب ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به فيكون منه علة وقول القائل يسلك سبيل اسقاط الحدوث ان أراد اني أعتقد في حدوث شيء فهذا مكابرة وتكذيب بخلق الرب وبجد للصانع وان أراد اني أسقط الحدوث من قلبي فلا أشهد محدثا وهو مردهم فهذا خلاف ما أمرت به وخلاف الحق بل قد أمرت أن أشهد أن لا اله الا الله وأن محمد رسول الله وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما خلقه من الاسباب ولما خلقه من الحكم وما أمرت أن لا أشهد بقلبي حدوث شيء وقول القائل يقني من لم يكن ويبقى من لم ير ان أراد أنه يبقى على الوجه المأمور به بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الاسباب ولما أراد من الحكمة فهذا حق وان أراد اني لا أشهد قط مخلوقا بل لا أشهد الا القديم فقط فهذا نقص في الايمان والتوحيد والتحقيق وهذا من باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذورا أما ان يكون هذا مما أمر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة والاجماع ولما كان هذا مردهم قال هذا توحيد الخاصة الذي يصح بعلم الفناء وبصوفي علم الجمع ويجذب الى توحيد ارباب الجمع فان المراد بالجمع أن يشهد الاشياء كلها بجمعة في خلق الرب ومشيئته وأنها صادرة بارادته لا يرجع مثلا عن مثل فلا يفرق بين ما مور ومخطور وحسن وقبح وأولياء الله وأعدائه والوقوف عند هذا الجمع هو الذي أنكركه الجنيدي وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل التحقيق فانهم أمروا بالفرق الثاني وهو أن يشهد مع هذا الجمع أن الرب فرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه فاجب هذا أو بعض هذا أو ثاب على هذا وعاقب على هذا فيجب ما أحبه الله ورسوله ويبغض ما أبغضه الله ورسوله ويشهد الفرق في الجمع والجمع في

غيره وكل محدث مفتقر الى غيره فلا توجد الحوادث الا بفعل قديم غير محدث فهذه طرق متعددة يثبت بها الوجود الواجب بنفسه القديم (فصل) واعلم بان علم الانسان بان كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب أو كل فقير فلا بد له من غنى أو كل مخلوق فلا بد له من خالق أو كل معلم فلا بد له من معلم أو كل أثر فلا بد له من مؤثر ونحو ذلك من القضايا الكلية والاختبار العامة هو علم كلي بقضية كلية وهو حق في نفسه لكن علمه بان هذا المحدث المعين لا بد له من محدث وهذا الممكن المعين لا بد له من واجب هو أيضا معلوم له مع كون القضية معينة مخصوصة جزئية وليس علمه بهذه القضايا المعينة مخصوصة موقوفا على العلم بتلك الصفة العامة الكلية بل هذه القضايا المعينة قد تسبق الى فطرته قبل أن يستشعر تلك القضايا الكلية وهذا كعلمه بان الكتابة لا بد لها من كاتب والبناء لا بد له من بان فإنه اذا رأى كتابة معينة علم أنه لا بد لها من كاتب واذا رأى بنيانا علم أنه لا بد له من بان وان لم يستشعر في تلك الحال كل كتابة كانت أو تكون أو يمكن أن تكون ولهذا تجد الصبي ونحوه يعلم هذه القضايا المعينة الجزئية وان كان عقله

(١) قوله فليست العلة الا ترك الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

معجزة

الفرق ولا يشهد جمعا محضا ولا فرقا محضا وأما قوله ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فسيأتي وهو لا يشهد بان العين التي شرب منها نفاة القدر فان أولئك الذين قالوا الأمر أنف قالوا اذا سبق علمه وحكمه بشئ امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده وفي ذلك ابطال الأمر والنهي لكن أولئك كانوا عظمين للأمر والنهي فظنوا أن اثبات ما سبق من العلم والحكم يتنافيه فثبتوا الشرع ونفوا القدر وهو خطأ اعتقدوا ذلك أيضا لكن أثبتوا القدر ونفوا عن شاهده أن يستحسن حسنة بأمرها أو يستقبح سبئة بنهي عنها فثبتوا القدر وأبطالوا الشرع عن شاهد القدر وهذا القول أشد منفاة لدين الإسلام من قول نفاة القدر قال وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصاصه الحق لنفسه واستحقاقه بقدره الى آخر كلامه وقد تقدم حكاية هؤلاء هم الذين أنكروا عليهم أئمة الطريق كالجنيد وغيره حيث لم يفرقوا بين القديم والحديث وحقيقة قول هؤلاء الاتحاد والحلول الخاص من جنس قول النصارى في المسيح وهو أن يكون الموحد هو الموحد ولا يوجد الله الا الله وكل من جعل غير الله يوحده الله فهو جاحد عندهم كما قال

* ما وحد الواحد من واحد * أي من واحد غيره * اذ كل من وحده جاحد * فإنه على قولهم هو الموحد والموجد ولهذا قال

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد

يعني اذا تكلم العبد بالتوحيد وهو يرى أنه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه فيستعير ما ليس له فيتكلم به وهذه عارية أبطلها الواحد ولكن اذا فني عن شهود نفسه وكان الحق هو المتكلم على لسانه حيث فني من لم يكن وبقي من لم يزل فيكون الحق هو الناطق بنعت نفسه لا بنعت العبد ويكون هو الموحد وهو الموحد ولهذا قال * توحيد ما به توحيد * أي توحيد الحق اياه أي نفسه هو توحيد هو لا توحيد المخلوقين له فإنه لا يوجد عندهم مخلوق يعني أنه هو الناطق بالتوحيد على لسان خاصته ليس الناطق هو المخلوق كما يقوله النصارى في المسيح ان اللاهوت تكلم بلسان الناسوت وحقيقة الأمر أن كل من تكلم بالتوحيد أو تصوره وهو يشهد غير الله فليس بموحد عندهم واذا غاب وقتي عن نفسه بالكلية فتم له مقام توحيد الفناء الذي يجذب الى توحيد أرباب الجمع صار الحق هو الناطق المتكلم بالتوحيد وكان هو الموحد وهو الموحد لا موحد غيره وحقيقة هذا القول لا يكون الابن يصير الرب والعبد شيئا واحدا وهو الاتحاد فيتمجد اللاهوت والناسوت كما يقول النصارى ان المتكلم بما كان يسمع من المسيح هو الله وعندهم أن الذين سمعوا منه هم رسل الله وهم عندهم أفضل من ابراهيم وموسى ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت والناسوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقا ومعينا فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض ويحلون بما فيها من تحقيق الاتحاد العام ويرون كل ما في الوجود هو مجلي ومظهر ظهر فيه عين الحق واذا رأى أحد منهم منظر احسنا أنشد

يتجلى في كل طرفه عين * بلباس من الجمال جديد

وينشد الآخر

هيات يشهد ناظري معكم سوى * اذا نتم عين الجوارح والقوى

وينشد الثالث

أعاب في كل الوجود جمالكم * وأسمع من كل الجهات نداكم
وتلتذذان مرت على جسدي يدي * لاني في التحقيق لست سواكم
ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل لم يكن أصحاب هذا الاتحاد أن

لا يستحضر القضية الكلية العامة وهذا كما أن الانسان يعلم ان هذا المعين لا يكون أسودا بيضا ولا يكون في مكانين وان لم يستحضر أن كل سواد وكل بياض فانهما لا يجتمعان وان كل جسمين فانهما لا يكونان في مكان واحد وهكذا اذا رأى درهما ونصف درهم علم أن هذا الشكل أعظم من هذا الجزء وان لم يستحضر أن كل فإنه يجب أن يكون أعظم من جزئه وكذلك اذا قيل هذا العدد الاول مساو لهذا العدد الثاني وهذا الثاني مساو لهذا الثالث فإنه يعلم أن الاول مساو لمساوي الثاني وهو مساو الثالث وان لم يستحضر أن كل مساو مساو فهو مساو كذلك اذا علم أن الشخص موجود علم أنه ليس بعدموم واذا علم أنه ليس بعدموم علم أنه موجود ويعلم أنه لا يجتمع وجوده وعدمه بل يتناقضان وان لم يستحضر قضية كلية عامة أنه لا يجتمع في كل شئ واثباته ووجوده وعدمه وهكذا عامة القضايا الكلية فإنه قد يكون علم الانسان بالحكم في أعيانها المشخصة الجزئية أبدية للعقل من الحكم الكلية ولا تكون معرفته بحكم المعينات موقوفة على تلك القضايا الكلية ولهذا كان علم الانسان أنه هو لم يحدث نفسه لا يتوقف على علمه بان كل انسان لم يحدث نفسه ولا على ان كل حادث لم يحدث نفسه بل هذه القضايا العامة الكلية صادقة وتلك

يتكلموا به كما تكلمت به النصرارى بل صار عندهم مما يشهد ولا ينطق به وهو عندهم من الاسرار
التي لا يباح بها ومن باح بالسر قتل وقد يقول بعضهم ان الخلاج لمباح بهذا السر ووجب قتله
ولهذا قال هو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والاح منه لا تخال الى اسرار طائفة
من صفوته واخر سهم عن نعته وأعجزهم عن بشه فيقال اما توحيد الحق لنفسه بنفسه وهو
علمه بنفسه وكلامه الذي يخبر به عن نفسه كقوله شهد الله أنه لا اله الا هو وقوله انى أنا الله لا اله
الا أنا فاعبدنى فذا الصفة الذاتية كما تقوم به سائر صفاته من حياته وقدرته وغير ذلك وذلك
لا يفارق ذات الرب وينتقل الى غيره أصلا كما سائر صفاته بل صفات المخلوق لا تفارق ذاته وتنقل
الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه ينزل على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله كما
أنزل القرآن وهو كلامه على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو
العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية والملائكة
يشهدون وأولو العلم من عباده يشهدون والشهادات متطابقة متوافقة وقد يقال هذه الشهادة
هى هذه بمعنى أنها نوعها وليس نفس صفة المخلوق هى نفس صفة الخالق ولكن كلام الله الذى
أنزله على رسوله هو القرآن الذى يقرؤه المسلمون وهو كلامه سبحانه مسموعا من المبلغين له ليس
تلاوة العبادة وسماع بعضهم من بعض بمنزلة سماع موسى له من الله بلا واسطة فان موسى سمع نفس
كلام الرب كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه وأما سائر الناس
فسمعه مبلغا عن الله كما يسمع التابعون ومن بعدهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا عنه
ولهذا قال لرسوله بلغ ما أنزل اليك من ربك وقال لي علم أن قد بلغوا رسالات ربهم وقال النبي
صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى وقال نصر الله امرأ سمع منى حديثا فبلغه الى من لم يسمعه فرب
حامل فقهه الى غير فقيه ورب حامل فقهه الى من هو أفقه منه وقال الأرجل يحتملنى الى قومه
لا يبلغ كلام ربى فان قرى شاقمة نعوذنى أن أبلغ كلام ربى وقول القائل والاح منه لا تخال الى اسرار
طائفة من صفوته واخر سهم عن نعته وأعجزهم عن بشه فيقال أفضل صفوته هم الانبياء
وأفضلهم الرسل وأفضل الرسل أولو العزم وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم وما الأحه
الله على اسرار هؤلاء فهو أكل توحيد يعرفه العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وشبهوه وما
يقدر أحد قط أن ينقل عن نبي من الانبياء ولا وارث نبي أنه يدعى أنه يعلم توحيد لا يمكنه النطق به
بل كل ما عله القلب أمكن التعبير عنه لكن قد لا يفهمه البعض الناس فاما أن يقال ان محمد صلى
الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرفه الله من توحيد فلهذا ليس كذلك ثم يقال ان أريد بهذا
اللائح أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه فى قلوب صفوته لا تخالده بهم وأحوالهم فهم فهذا
قول النصرارى وهو باطل شرعا وعقلا وان أريد أنه يعرف صفوته من توحيد ومعرفة والامان
به ما لا يعرف غيرهم فهذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الخالق تعالى بل هو العلم به ومحبه
ومعرفة وتوحيد وقد يسمى المثل الاعلى و يفسر به قوله تعالى وله المثل الاعلى فى السموات
والارض أى فى قلوب أهل السموات والارض ويقال له المثل الحى والمثل العلى وقد يخيل
لناقص العقل اذا أحب شخصا محبة تامة بحيث فى جنبه حتى لا يشهد فى قلبه غيره أن نفس
المحبوب صار فى قلبه وهو غاط فى ذلك بل المحبوب فى موضع آخر اما فى بيته واما فى المسجد واما
فى موضع آخر ولكن الذى فى قلبه هو مثاله وكثيرا ما يقول القائل انت فى قلبى وانت فى قواى
والمراد هذا المثل لانه قد علم أنه لم يعن ذاته فان ذاته منفصلة عنه كما يقال أنت بين عيني وأنت
دائما على لساني كما قال الشاعر

القضية المعينة صادقة والعلم بها
قطرى ضرورى لا يحتاج أن
يستدل عليه وان كان قد يمكن
الاستدلال على بعض المعينات
بالقضية الكلية ويستفاد العلم
بالقضية الكلية بواسطة العلم بالمعينات
لكن المقصود أن هذا الاستدلال
ليس شرطى العلم بل العلم بالمعينات
قد يعلم كما تعلم الكليات وأعظم بل
قد يجزم بالمعينات من لا يجزم
بالكليات ولهذا لا يتحد أحد ايشك
فى ان هذه الكتابة لا بد لها من كاتب
وهذا البناء لا بد له من بان بل يعلم
هذا ضرورة وان كان العلم بان كل
حادث لا بد له من فاعل قد اعتقده
طوائف من النظائر نظريا حتى
أقاموا عليه دليلا بما يقاس الشمول
واما بقياس التمثيل فالاول قول
من يقول كل محدث لا بد له من
محدث والثانى قول من يقول هذا
محدث فيقتصر الى محدث قياسا على
البناء والكتابة ثم القائلون بان
كل محدث لا بد له من محدث منهم
من ثبت هذا بالاستدلال على أن
الحادث محقق والتخصيص لا بد
له من مخصص ثم من الناس من
يثبت هذا بان المخصوص يمكن
والممكن لا بد له من مرجح لوجوده ثم
من الناس من يثبت هذا بان نسبة
الممكن الى الوجود والعدم سواء فلا
بدم ترجيح أحد الجانبين وكثير
من الناس يجعل المقدمة الاولى فى
هذه القضايا ضرورة بل يجعلها
أين من الثانية التى استدلت بها

عليها وهذا الاضطراب انما يقع في
القضايا الكلية العامة وأما كون
هذا البناء لابده من بان وهذه
الكتابة لابدها من كاتب وهذا
الشوب المحيط لابده من خياط
وهذه الآثار التي في الارض من
آثار الاقدام لابدها من مؤثر وهذه
الضربة لابدها من ضارب وهذه
الصياغة لابدها من صانع وهذا
الكلام المنظوم المسموع لابده من
متكلم وهذا الضرب والرمي والطعن
لابده من ضارب ورام وطاعن
فهذه القضايا المعينة الجزئية لا يشك
فيها أحد من العقلاء ولا تفنقر
في العلم بها الى دليل وان كان ذكر
تظايرها حجة لها و ذكر القضية
التي تتساؤلها وغيرها حجة ثانية
فيستدل عليها بقياس التمثيل
وبقياس الشمول لكن هي في نفسها
معلومة للعقلاء بالضرورة مع قطع
نظرهم عن قضية كلية كما يعلم
الانسان أحوال نفسه المعينة فانه
يعلم انه لم يحدث نفسه وان لم
يستحضر ان كل حادث لا يحدث
بنفسه ولهذا كانت فطرة الخلق
محبولة على انهم متى شاهدوا شيئا من
الحوادث المتجددة كالرعد والبرق
والزلازل ذكروا الله وسبحوه لانهم
يعلمون أن ذلك المتجدد لم يتجدد
بنفسه بل له محدث أحدته وان
كانوا يعلمون هذا في سائر الحوادث
لكن ما اعتادوا حدوثه صار مألوفا
لهم بخلاف المتجدد الغريب
والافعامه ما يذكرون الله

مثال في عيني وذكرك في فمي * ومثوا في قلبي فكيف تعيب
وقال آخر ساكن في القلب يعمره * لست أنساه فاذا كره
فعله ساكنا امر القلب لا ينسى ولم يرد أن ذاته حصلت في قلبه كما يحصل الانسان الساكن
في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلمي وقال آخر
ومن عجب أني أحن اليهم * وأسأل عنهم من أقيت وهم معي
وتطلبهم عيني وهم في سوادها * ويستاقهم قلبي وهم بين أضلعي
ومن هذا الباب قول القائل القلب بيت الرب وما يذكرونه في الاسرائيليات من قوله
ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدى المؤمن التقي الورع الذين فليس المراد
أن الله نفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبه وعبادته والنائم يرى في المنام
انسانا يخاطبه ويشاهده ويجرى معه فصلا وذلك المرئي قاعد في بيته أو ميت في قبره وانما
رأى مثاله وكذلك يرى في المرآة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المرئيات وبراها تكبر
بكبها المرآة وتصغر بصغرها وتستدير باستدارتها وتصغوب بصغافها وتلك المرئيات القائمة
بالمرآة وأما نفس الشمس التي في السماء فلم تصر ذاتها في المرآة وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في
مثل هذا وكان ممن يظن أن الحلاج قال أنا الحق لكونه كان في هذا التوحيد فقال الفرق بين
فرعون والحلاج أن فرعون قال أنا ربكم الاعلى وهو يشير الى نفسه وأما الحلاج فكان
غائبا عن نفسه والحق نطق على لسانه فقلت له أفصار الحق في قلب الحلاج ينطق على لسانه كما
ينطق الجنى على لسان المصروع وهو سبحانه بائن عن قلب الحلاج وغيره من المخلوقات فقل
الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق ثم الجنى يدخل في جسد الانسان ويشغل جميع
أعضائه والانسان المصروع لا يحس بما يقوله الجنى ويفعله باعضائه لا يكون الجنى في قلبه فقط
فان القلب كل ما قام به فانما هو عرض من الاعراض ليس شيا ما موجودا قائما بنفسه ولهذا
لا يكون الجنى بقلبه الذي هو روحه وهؤلاء قديدون أن ذات الحق قامت بقلبه فقط فهذا
يستحيل في حق المخلوق فكيف بالخالق جل جلاله وقد يحتاج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه
وسلم فاذا قال الامام سمع الله لمن حده فقولوا ربنا ولك الحمد فان الله قال على لسان نبيه صلى الله
عليه وسلم سمع الله لمن حده فيقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أرددتم من الخلول والاتحاد
ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله وأخبركم أنه سمع دعاء من حده فاحدوه
أنتم وقولوا ربنا ولك الحمد حتى يسمع الله لكم دعاءكم فان الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء وهذا
أمر معروف يقول المرسل رسوله قل على لسانى كذا وكذا ويقول الرسول المرسله قلت على لسانك
كذا وكذا ويقول المرسل ايضا قلت لكم على لسان رسولى كذا وكذا وقد قال تعالى وما كان لبشر
أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى بآذنه ما يشاء قاله تعالى اذا أرسل
رسولا من الملائكة أو من البشر برسالة كان مكلما العباده بواسطة رسوله بما أرسل به رسوله
وكان مبيته لهم بذلك كما قال تعالى قد نبأنا الله من أخباركم أى بواسطة رسوله وقال فاذا قرأناه
فاتبع قرآنه وقال تتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق وقال نحن نقص عليك أحسن القصص
بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين فكانت تلك التلاوة والقراءة
والقصص بواسطة جبريل فانه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول رسوله فيوحى بآذنه ما يشاء ولهذا
جاء بلفظ الجمع فان ما فعله المطاع يتجدد يقال فيه نحن نفعل كذا والملائكة رسل الله فيما يخلفه
وبأمره فما خلقه وأمره بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

فاتبع قرآنه وفي الصحيحين عن ابن عباس قال ان علينا أن نجتمع في قلبك ثم تقرأه بلسانك فإذا
 قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ كما قيل في الآية الاخرى ولا تجعل بالقرآن من قبل أن يقضى
 اليك وحيه أي لا تجعل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك من قبل أن يقضى جبريل تلاوته بل استمع
 له حتى تقضى تلاوته ثم بعد هذا اقرأ ما أنزل اليك وعلينا أن نجتمع ذلك في قلبك وأن تقرأه
 بلسانك ثم أن تبينه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذي يشار اليه على السن المشيرين أنه
 اسقاط الحدوث واثبات القدم فيقال مرادهم من هذا اني المحدث أي ليس هنا الا القديم وهذا
 على وجهين فان أراد به نفي المحدث بالكلية وان العبد هو القديم فهذا من قول النصارى الا
 أنه قريب الى قول اليعقوبية من النصارى فان اليعقوبية يقولون ان اللاهوت والناسوت امتزجا
 واختلطا فصارا جوهر واحد أو قنوما واحد أو طبيعة واحدة ويقول بعضهم ان الالهي والانساني
 سميتاهما السيدان اللتان خلق بهما آدم وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت في الناسوت
 والملكانية يقولون شخص واحد له أقنوم واحد بطبيعتين ومشيئتين ويشبهونه بالحديد والنار
 والنسطورية يشبهونه بالماء في الظرف واليعقوبية يشبهونه باختلاط الماء والابن والماء والجر
 فقول القائل اسقاط الحدوث ان أراد به ان المحدث عدم فهذا مكابرة وان أراد به اسقاط المحدث
 من قلب العبد وأنه لم يبق في قلبه الا القديم فهذا ان أراد به ذات القديم فهو قول النسطورية
 من النصارى وان أراد به معرفته والاعيان به وتوحيدته أو قيل مثله أو المثال العلمي أو نوره أو نحو
 ذلك فهذا المعنى صحيح فان قلوب أهل التوحيد مملوءة بهذا الكن ليس في قلوبهم ذات الرب القديم
 وصفاته القائمة به وأما أهل الاتحاد العام فيقولون ما في الوجود الا الوجود القديم وهذا قول
 الجهمية وأبو اسمعيل لم يرد هذا فانه قد صرح في غير موضع من كتبه بشكك في ذلك لاء الجهمية
 الخلوية الذين يقولون ان الله بذاته في كل مكان وانما يشير الى ما يختص به بعض الناس ولهذا
 قال الأرحم منه لا تحال الى اسرار طائفة من صفوته والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من
 العباد والصوفية وأهل الاحوال فانهم بفجورهم ما يعجزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن
 تمييزه فيظنون ذات الحق وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه وفيهم من يحكى مخاطبته ومعابته
 وذلك كله انما هو في قلوبهم من المثال العلمي الذي في قلوبهم بحسب ايمانهم به وبما يشبه
 المثال العلمي رؤية الرب تعالى في المنام فانه يرى في صور مختلفة يراه العبد على حسب ايمانه ولما
 كان النبي صلى الله عليه وسلم أعظم ايماناً من غيره رآه في أحسن صورة وهو رؤية منام بالمدينة كما
 نطقت بذلك الاحاديث المأثورة عنه وأما السلسلة المعراج فليس في شيء من الاحاديث المعروفة
 أنه رآه ليلة المعراج لكن روي في ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث رواه الخلال
 من طريق أبي عبيد ذكره القاضي أبو يعلى في ابطال التأويل والذي نص عليه الامام أحمد
 في الرؤية هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله أصحابه فتارة يقول رآه بفؤاده تبعالاي
 ذرفاته روي باسناده عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بفؤاده وقد ثبت
 في صحيح مسلم أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك فقال نوراني أراه ولم ينقل هذا
 السؤال عن غير أبي ذر وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضي الله عنه سأل النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال نعم رأيت ربي وأن عائشة سألته فقال لم أره فهو كذب لم يروه أحد من أهل العلم ولا يجب
 النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة واحدة بالنبي والانباء مطلقاً ومبتره عن ذلك فلما كان أبو
 ذر أعلم من غيره أتبعه أحمد مع ما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بفؤاده مرتين وتارة
 يقول أحمد رآه و يطلق اللفظ ولا يقيد بعين ولا قلب اتباع الحديث وتارة يستحسن قول من يقول

ويسبحونه عنده من الغرائب
 المتجددة قد شهدوا من آيات الله
 المعتادة ما هو أعظم منه ولو لم يكن
 الا خلق الانسان فانه من أعظم
 الآيات فكل أحد يعلم انه هو لم
 يحدث نفسه ولا أبواه أحدثاه ولا
 أحد من البشر أحدثه ويعلم أنه
 لا بد له من محدث فكل أحد يعلم ان
 له خالقاً خلقه ويعلم أنه موجود حتى
 علمه قدر سميع بصير ومن جعل
 غيره حياً كان أولى أن يكون حياً
 ومن جعل غيره عليماً كان أولى أن
 يكون عليماً ومن جعل غيره قادراً
 كان أولى أن يكون قادراً ويعلم أيضاً
 ان فيه من الاحكام ما دل على علم
 الفاعل ومن الاختصاص ما دل
 على ارادة الفاعل وان نفس
 الاحداث لا يكون الا بقدره المحدث
 فعله بنفسه المعينة المشخصة
 الجزئية يفيد العلم بهذه المطالب
 وغيرها كما قال تعالى وفي أنفسكم
 أفلا تبصرون

(فصل) اذا تبين ذلك
 فالآية والعلامة والدلالة على الشيء
 يجب أن يكون ثبوتها مستلزماً
 لثبوت المدلول الذي هي آية له
 وعلامة عليه ولا تقتصر في كونها آية
 وعلامة ودلالة الى أن تدرج تحت
 قضية كلية سواء كان المدلول عليه
 قد عرف عينه أو لم تعرف عينه
 بل عرف على وجه مطلق يشمل
 فالاول مثل أن يقال علامة دار
 فلان أن على بابها كذا أو على
 عتبها كذا أو علامة فلان أنه كذا

وراه ولا يقول بعين ولا قلب ولم ينقل أحدهم أصحاب أحمد الذين باسروه عنه أنه قال رآه بعينه وقد ذكر ما نقلوه عن أحمد الخلال في كتاب السنة وغيره وكذلك لم ينقل أحد بسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بعينه بل الثابت عنه إما الاطلاق وإما التقييد بالفؤاد وقد ذكر طائفة من أصحاب أحمد كالقاضي أبي يعلى ومن اتبعه عن أحمد ثلاث روايات في رؤيته تعالى أحدها أنه رآه بعينه واختاروا ذلك وكذلك اختاره الأشعري وطائفة ولم ينقل هؤلاء عن أحمد لفظاً صريحاً بذلك ولا عن ابن عباس ولكن المنقول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس إما تقييداً لرؤية بالقلب وإما اطلاقها وأما تقييدها بالعين فلم يثبت لأن أحمد ولا عن ابن عباس وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الامام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحد امتكم لن يرى ربه حتى يموت وهذا البسطه موضع آخر وإنما المقصود هنا أن كثيراً من السالكين يرد عليه من الاحوال ما يصطلح به حتى يظن أنه هو الحق وأن الحق فيه أو أن الحق يتكلم على لسانه وأنه يرى الحق أو نحو ذلك وإنما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان وفيهم من يرى عرشاً عليه نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وتلك الشياطين حوله وقد جرى هذا لغير واحد

(فصل) وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنه يجب غيره الأعمى الارادة العامة فان محبة المؤمنين لربهم أمر موجود في القلوب والفطر شهده الكتاب والسنة واستفاض عن سلف الامة وأهل الصفة واتفق عليه أهل العرفه الله وقد ثبت أن التذاذ المؤمنين يوم القيامة بالنظر الى الله أعظم لذة في الجنة ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه فيقولون ما هو ألم بيض وجوهنا وبشقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويخرجنا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما أعظاهم شيئاً أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث آخر رواء النسائي وغيره أسأل لذة النظر الى وجهه والشوق الى لقاءه في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة فقوله في الحديث الصحيح فما أعظاهم شيئاً أحب اليهم من النظر اليه يبين أن اللذة الحاصلة بالنظر اليه أعظم من كل لذة في الجنة والانسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محامده وآياته وعبادته من اللذة ما لا يجده بشئ آخر وقال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت قرعة عيني في الصلاة وكان يقول أرحنا بالصلاة بابل وفي الحديث اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر ومن هذا الباب قوله ما بين يدي ومنبري روضة من رياض الجنة فان هذا كان أعظم مجالس الذكر والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكر هذه اللذة وقد يفسرها من يتأول الرؤية بمنزلة العلم على لذة العلم به كاللذة التي في الدنيا يذكره لكن تلك أكمل وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة كالفارابي وكأبي حامد وأمثلة فان ما في كتبه من الاحياء وغيره من لذة النظر الى وجهه هو هذا المعنى والفلاسفة تثبت اللذة العقلية وأبو نصر الفارابي وأمثلة من المتفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسرها بهذا المعنى وهذه اللذة أيضاً ثابتة بعد الموت لكنهم مقصرون في تحقيقها واثبات غيرهما من لذات الآخرة كالموسيقى في موضعه وأما أبو المعالي وابن عقيل ونحوهما فيستكرون أن يلتذوا أحد بالنظر اليه وقال أبو المعالي يمكن أن يحصل مع النظر اليه لذة ببعض الخلق من الجنة فتكون اللذة مع النظر بذلك الخلق وسمع ابن عقيل رجلاً يقول أسأل لذة النظر الى وجهك فقال هب أنه وجهاً اقتلته بالنظر اليه وهذا

ومؤيد المقضاهما لكن علم القلوب
 يقتضى الآيات والعلامات لا يجب
 أن يقف على هذا القياس بل تعلم
 موجبهامقضاهما وان لم يتخطر لها
 ان كل ممكن فانه لا يترجح أحد
 طرفيه على الآخر الا بمرجح أو
 لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح
 ومن هنا يتبين لك أن ما تنازع فيه
 طائفة من النظار وهو أن علة
 الافتقار الى الصانع هل هو الحدوث
 أو الامكان أو مجموعهما لا يحتاج
 اليه وذلك أن كل مخلوق فنفسه
 وذاته مفترقة الى الخالق وهذا
 الافتقار وصفه لازم ومعنى هذا
 أن حقيقته لا تكون موجودة الا
 بخالق يخلقها فان شهدت حقيقة
 موجودة في الخارج علم أنه لا بد لها
 من فاعل وان تصورت في العقل علم
 أنها لا توجد في الخارج الا بفاعل
 ولو قدر أنها تصور تصوراً مطلقاً
 علم أنها لا توجد الا بفاعل وهذا
 يعلم بنفس تصورهما وان لم يشعر
 القلب بكونها حادثة أو ممكنة وان
 كان كل من الامكان والحدوث
 دليلاً أيضاً على هذا الافتقار لكن
 الحدوث يستلزم وجودها بعد
 العدم وقد علم أنها لا توجد الا
 بفاعل والامكان يستلزم أنها
 لا توجد الا بوجود ذلك يستلزم اذا
 وجدت أن تكون بوجوده هي من
 حيث هي هي وان لم تدرج تحت
 وصف كلي تستلزم الافتقار الى
 الفاعل أي لا تكون موجودة الا
 بالفاعل ولا تدوم وتبقى الا بالفاعل

ونحوه مما أنكر على ابن عقيل فانه كان فاضلاً ذكياً وكان تسلون آراءه في هذه المواضع ولهذا
 يوجد في كلامه كثير مما وافق فيه قول المعتزلة والجهمية وهذا من ذلك وكذلك أبو المعالي بنى
 هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه الأشعري ومن وافقه كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي
 يعلى وغيرهما أن الله لا يحب ذاته ويزعمون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية وهذا القول من
 بقايا أقوال جهنم من صفوان وأول من عرف في الاسلام أنه أنكر أن الله يحب أو يحب الجهم
 ابن صفوان وشيخه الجعد بن درهم وكذلك هو أول من عرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى
 وغيره وكان جهنم بنى الصفات والاسماء ثم انتقل بعد ذلك الى المعتزلة وغيرهم فنفوا الصفات
 دون الاسماء وليس هذا قول أحد من سلف الامة وأعلمهم بل كلهم متفقون على أن الله يستحق
 أن يحب وليس شيء أحق بان يحب من الله سبحانه بل لا يصلح أن يحب غيره الا لاجله وكل ما يحبه
 المؤمن من طعام وشراب ولباس وغير ذلك لا ينبغي أن يفعلها الا لستعين به على عبادته سبحانه
 المتضمنة لمحبه فان الله انما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات لئلا يواها ما يستعينون به
 على عبادته ومن لم يعبد الله فانه فاسد هالك والله لا يغفر أن يشرك به فيعبد معه غيره فكيف عن
 عطل عبادته فلم يعبد البتة كفرعون وأمثاله وقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر
 ما دون ذلك لمن يشاء والتعطيل ليس دون الشرك بل أعظم منه فالمستكبرون عن عبادته
 أعظم جرماً من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره وهو لا يغفر لهم فأولئك أولى وما من مؤمن
 الا وفي قلبه حب لله ولو أنكر ذلك بلسانه وهؤلاء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام وهم
 مؤمنون لو رجعوا الى فطرتهم التي فطرهم واعلمها واعتبروا أحوال قلوبهم عند عبادته لوجدوا في
 قلوبهم من محبته ما لا يعبر عن قدره وهم من أكثر الناس نظراً في العلم به وبصفاته وذكره وذلك
 كله من محبته والا فلا لا يحب لا تحرص النفوس على ذكره الا لتعلق حاجتها به ولهذا يقال
 من أحب شيئاً أكثر من ذكره والمؤمن يحب نفسه محتاجة الى الله في تحصيل مطالبه ويحب
 في قلبه محبة الله غير هذا فهو محتاج الى الله من جهة أنه ربه ومن جهة أنه إليه قال تعالى
 اياك نعبد واياك نستعين فلا بد أن يكون العبد عابداً لله ولا بد أن يكون مستعيناً به ولهذا
 كان هذا فرضاً على كل مسلم أن يقول في صلاته وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب وقد روى
 الحسن البصري رحمه الله ان الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جمع سرها في الاربعة وجمع سر
 الاربعة في القرآن وجمع سر القرآن في الفاتحة وجمع سر الفاتحة في هاتين الكلمتين اياك نعبد
 واياك نستعين ولهذا اتناها الله في كتابه في غير موضع من القرآن كقوله فاعبدوه وتوكل عليه
 وقوله عليه توكلت واليه أنيب وقوله عليه توكلت واليه متاب وقوله ومن يتق الله يجعل له مخرجا
 ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وأمثال ذلك وهم يتأولون محبته على
 محبة عبادته وطاعته فيقال لهم فيمتنع في الفطرة أن يحب الانسان طاعة مطاع وعبادته لأن
 يكون محباً له والا فلا يحب لنفسه لا يحب الانسان لا طاعته ولا عبادته ومن كان انما يحب
 الطاعة والعبادة للعوض المخلوق فهو لا يحب الا ذلك العوض ولا يقال ان هذا يحب الله الأثرى
 أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قديراً أو المؤمن على عمل يعمله فيعمل المؤمن لاجل
 ذلك العوض ولا يكون المؤمن محباً للكافر ولا للظالم اذا عمل له بعوض لانه ليس مقصوده الا
 العوض فن كان لا يريد من الله الا العوض على عمله فانه لا يحبه قط الا كالحب الفاعل لمن يستأجره
 ويعطيه العوض على عمله فان كل محبوب إما أن يحب لنفسه وإما أن يحب لغيره فما أحب لغيره
 فالمحسوب في نفس الامر هو ذلك الغير وإما أخذوا بما أحب لكونه وسيلة الى المحبوب والوسيلة قد

تكون مكرهة غاية الكراهة لكن يتحملها الانسان لاجل المقصود كما يتجرع المريض الدواء الكريه لاجل محبته للعافية ولا يقال انه يجب ذلك الدواء الكريه فان كان الرب سبحانه لا يحب الا لما يخلفه من النعم فانه لا يجب وقد قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله فأخبر أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين وأن المشركين يحبون الأنداد كحب الله ومن المعلوم أن المشركين يحبون آلهم بمحبة قوية كما قال تعالى وأشرؤا في قلوبهم العجل بكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما يظنونه فيهم من أنها تفرغهم فلا ريب أن الشيء يجب لهذا ولهذا ولكن إذا ظن فيه أنه متصف بصفات الكمال كانت محبته أشد مع قطع النظر عن نفعه والحديث الذي يروى أحبوا الله لما ينفذوكم به من نعمه وأحبوني بحب الله وأحبوا أهل بيتي بحبي أسنده ضعيف فان الله يجب أن يحب لذاته وان كانت محبته واجبة لآحسانه وقول القائل المحبة للاحسان محبة العامة وتلك محبة الخاصة ليس بشئ بل كل مؤمن فانه يجب الله لذاته ولو أنك ذلك بلسانه ومن لم يكن الله ورسوله أحب اليه مما سواه لم يكن مؤمنا ومن قال اني لأجد هذه المحبة في قلبي لله ورسوله فأحد الأمرين لازم إما أن يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون مؤمنا فان أبا جهل وأبالب وأمثالهما إذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر وهم كفار وأخبروا عما في نفوسهم من الكفر مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله لكن مع الشرك به فانهم اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ولهذا أبعثوا الرسول وبعثوه لانه دعاهم الى عبادة الله وحده ورفض ما يحبونه معه فنهاهم أن يحبوا شأ كحب الله فأبعثوه على هذا فقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله يفضل ذلك الند على الله في أشياء وهو لاء قد يعلمون أن الله أجل وأعظم لكن تهوى نفوسهم ذلك الند أكثر والرب تعالى اذا جعل من يحب الأنداد كحبه مشركين فن أحب الند أكثر كان أعظم شركا وكفرا كما قال تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فولوا تعظيمهم لا كتهتم على الله لما سبوا الله ان سب آلهم وقال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والاعام ذصا يافقوا وهذا الله بزعمهم وهذا الشرك كأنما كان شركا لهم فلا يصل الى الله وما كان الله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون وقال أبو سفيان يوم أحد • أعل هبل أعل هبل • فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تحببوه قالوا وما نقول قال قولوا • الله أعلى وأجل • وقال أبو سفيان • إن لنا العزى ولا عزى لكم • قال ألا تحببوه قالوا وما نقول قال قولوا • أنه مولانا ولا مولى لكم • ويوجد كثير من الناس يحلف بئذ جعله لله وينذره ويوالى في محبته ويعادى من يعضه ويحلف به فلا يكذب ويؤفى بما نذره وهو يكذب اذا حلف بالله ولا يؤفى بما نذره لله ولا يوالى في محبة الله ولا يعادى في الله كما يوالى ويعادى لذلك الند فن قال اني لأجد في قلبي أن الله أحب الى مما سواه فأحد الأمرين لازم إما أن يكون صادقا فيكون كفرا اتخذوا في النار من الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله وإما أن يكون غالطا في قوله لا أجد في قلبي هذا والانسان قدي يكون في قلبه معارف وارادات ولا يدري أنها في قلبه فوجود الشيء في القلب شيء والدراية به شيء آخر ولهذا يوجد واحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراد يتعب تعباً كثيراً لجهله وهذا كما لموسوس في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره وهو يعلم ما يفعله فلا بد أن ينويه ووجود ذلك بدون النية التي هي الارادة متمتع فمن كان يعلم أنه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة ولا يتصور أن يصلى الا وهو يريد الصلاة فطلب مثل هذا التحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه وكذلك

المبقي المديم لها فهي مفتقرة اليه في حدوثها وبقائها سواء قيل ان بقاها وصف زائد عليها أو لم يقل ولهذا يعلم العقل بالضرورة ان هذا الحادث لا يبقى الا بسبب ببقية كما يعلم أنه لم يحدث الا بسبب محدثه ولو بنى الانسان سقفا ولم يدع شيأ يسكه لقال له الناس هذا لا يدوم ولا يبقى وكذلك اذا خاط الشوب بخيوط ضعيفة وخاطه خياطة فاسدة قالوا له هذا لا يبقى البقاء المطلوب فهم يعلمون بفطرتهم افتقار الامور المفتقرة الى ما يبقها كما يعلمون افتقارها الى ما يحدنها وينشئها وما يذكر من الامثال المضروبة والشواهد المبينة لتكون الصنعة تفتقر الى الصانع في حدوثها وبقائها انما هو للتنبية على ما في القطرة كما يمثل بالسفينة في الحكاية المشهورة عن بعض أهل العلم أنه قال له طائفة من الملاحدة ما الدلالة على وجود الصانع فقال لهم دعوني فخطري مشغول بامر غريب قالوا ما هو قال بلغني أن في دجلة سفينة عظيمة مملوءة من أصناف الامتعة العجيبة وهي ذاهبة وراجعة من غير أحد يجر كها ولا يقوم عليها فقالوا له أبحنون أنت قال وما ذلك قالوا أهذا يصدقه عاقل فقال فكيف صدقت عقولكم أن هذا العالم بما فيه من الأنواع والاصناف والحوادث العجيبة وهذا الفلك الدوار السيار يجري وتحديث هذه الحوادث بغير محدث وتتحرك هذا المتحرك بغير

محررك فرجعوا على أنفسهم باللام
وهذا اذا قيل فهذه السفينة
أثبتت نفسها في الساحل بغير
موتق أو ثقها ولا رابط ربطها
كذبت العقول بذلك فهكذا اذا
قبل ان الحوادث تبقى وتدوم بغير
مبق يبقها ولا يمسك يمسكها ولهذا
نبه سبحانه على هذا وهذا فالاول
كثير وأما الثاني ففي مثل قوله ان
الله يمسك السموات والارض ان
ترولا ولئن زالتا ان أمسكهما من
أحد من بعده انه كان حلما
غفورا وقوله ومن آياته ان تقوم
السماء والارض بأمره وقوله رفع
السموات بغير عمدترونها وهذا
الابقاء يكون بالرزق الذي عبد الله
به المخلوقات كما قال الله تعالى
الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم
ثم يحييكم هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شئ سبحانه
وتعالى عما يشركون وهذا الذي
ذكرناه من أن نفس الاعيان المحدثه
كالانسان تستلزم وجود الصانع
الخالق وأن علم الانسان بأنه صنوع
يستلزم العلم بصانعه بذاته من غير
احتياج الى قضية كلية تقتضيه
بهذا وهو معنى ما يذكره كثير من
الناس مثل قول النضر رستاق أما
تعطيل العالم عن الصانع العليم
القادر الحكيم فليست أراها مقالة
ولا عرفت عليها صاحب مقالة الا
ما نقل عن شريعة قليلة من الدهرية
انهم قالوا كان العالم في الازل أجزاء
مبثوثة تتحرك على غير استقامة

من كان يعلم أن غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو مرد بالصوم فهذا انية
الصوم وهو حين يتعشى يتعشى عشاء من يريد الصوم ولهذا يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء
ليالي شهر رمضان فليلة العيد يعلم أنه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشاء من يريد
الصوم وهذا مثل الذي يأكل ويشرب ويتعشى ويركب ويلبس اذا كان يعلم أنه يفعل هذه
الافعال فلا بد أن يريدها وهذه نيتها فلو قال بلسانه أريد أن أضغ يدي في هذا الاناء لا أخذ لامة
آكلها كان أحق عند الناس فهكذا من يتكلم بمثل هذه الالفاظ في نية الصلاة والطهارة
والصيام ومع هذا افتجد خلقا كثيرا من الموسوسين يعلم وعبادة يجتهد في تحصيل هذه النية
أعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر معدته من التيء أو من يتبع الادوية الكريمة وكذلك
كثير من المعارف قد يكون في نفس الانسان ضرور يا وفطر يا وهو يطلب الدليل عليه
لاعراضه عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة الله
ورسوله وقد نظر في كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة واعتقد ذلك قولا صححها ما ظن من صحة
شبهاتهم أو تقلد لهم فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد وينكر ما في نفسه فان في محبة الله
يقول المحبة لا تكون الا لما يناسب المحبوب ولا مناسبة بين القديم والمحدث وبين الواجب
والممكن وبين الخالق والمخلوق فيقال لفظ المناسبة لفظ مجمل فانه يقال لا مناسبة بين نذا وكذا أي
أحدهما أعظم من الآخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لا نسبة لمال فلان الى مال فلان
ولا نسبة لعلمه أو وجوده أو ملكه الى علم فلان وجود فلان وملك فلان يراد به أن هذه النسبة
حقيرة صغيرة كالنسبة كما يقال لا نسبة للخرذلة الى الجبل ولا نسبة للتراب الى رب الارباب فاذا أريد
بأنه لا نسبة للمحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه فهو صحيح وأبست المحبة مستلزمة لهذه
النسبة وان أريد أنه ليس في القديم معنى يحبه لاجله المحدث فهذا رأس المسئلة فلم قلت انه
ليس بين المحدث والقديم ما يجب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا
بمحبة ما يحبه من مخلوقاته والمحبة لا تستلزم تقصايل هي صفة كمال بل هي أصل الارادة فكل
ارادة فلا بد أن تستلزم محبة فان الشئ انما يراد لانه محبوب أو لانه وسيلة الى المحبوب ولو
قدر عدم المحبة لا تمتنع الارادة فان المحبة لازمة للارادة فاذا انتفى اللازم انتفى الملزوم وكذلك
المحبة مستلزمة للارادة فن أحب شيا فلا بد أن يتضمن حبه اياه ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان
خلقه تعالى مخلوقاته بحكمة والحكمة مرادة محبوبة فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو
سبحانه يجب عبادة المؤمنين فيريد الاحسان اليهم وهم محبوبون فيريدون عبادته وطاعته وقد ثبت
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده
ووالده والناس أجمعين وما من مؤمن الا وهو يحب في قلبه للرسول من المحبة ما لا يجد لغيره حتى
انه اذا سمع محبوبا له من أقاربه أو أصدقائه يسب الرسول هان عليه عداوته ومهاجرته بل وقتله
لحب الرسول وان لم يفعله ذلك لم يكن مؤمنا قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر
يوأذون من حاد الله رسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في
قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه بل قد قال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبنائكم وأخواتكم
وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقربتموها وسوا تجارتهم يخشون كسادها ومساكن رضونها أحب
اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتر بصوا حتى يأتي الله بأمره فتوعد من كان الامل والمال
أحب اليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من
كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء

لا يحبه

لا يحبه الا الله ومن كان يكرهه ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار
 فوجود حلولة الايمان في القلب لا تكون من محبة العوض الذي لم يحصل بعد بل الفاعل الذي
 لا يعمل الا للكره لا يجدها حال العمل الا التعب والمشقة وما يؤلمه فلو كان لامعنى محبة الله ورسوله
 الاحبة ما يصير اليه العبد من الاجر لم يكن هذا حلولة ايمان يجدها العبد في قلبه وهو في دار
 التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي فطر الله عليها قلوب عباده فقد
 ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل مولود يولد على الفطرة وفي صحيح مسلم
 عنه انه قال يقول الله تعالى خلقت عبدي حنفاء فاجتالهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت
 لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا فأن الله فطر عباده على الحنيفية ملة ابراهيم
 وأصلها محبة الله وحده فاما من فطرت لم تفسد الا وهي تجد فيها محبة الله تعالى لكن قد تفسد
 الفطرة ما لكبر وغرض فاسد كما في فرعون واما بان يشرك معه غيره في المحبة كما قال تعالى ومن
 الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله
 مخلصين له الدين فان في قلوبهم محبة الله لا مماثلة فيها غيره ولهذا كان الرب محمودا حمدا مطلقا
 على كل ما فعله وحده اخصا على احسانه الى الحامد فهذا حمد الشكر والاول حمده على كل
 ما فعله كما قال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور الحمد لله فاطر
 السموات والارض الآية والحمد ضد الذم والحمد خبر بمعاسن المحمود مقرون بحبته والذم خبر
 بمساوي المذموم مقرون ببغضه ولا يكون حمد للمحمود الامع بحبته ولا يكون ذم للمذموم الامع
 ببغضه وهو سبحانه له الحمد في الاولى والاخرة وأول ما نطق به آدم الحمد لله رب العالمين وأول
 ما سمع من ربه يرجل ربك وآخر دعوى أهل الجنة أن الحمد لله رب العالمين وأول من يدعى الى
 الجنة المجدون وبنينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد آدم فن دونه تحت لوائه وهو
 صاحب المقام المحمود الذي يعطيه به الاولون والآخرين فلا تكون عبادة الا بحب المعبود ولا
 يكون حمد الا بحب المحمود وهو سبحانه المعبود المحمود وأول نصف الفاتحة الذي للرب حمده
 وآخره عبادته أوله الحمد لله رب العالمين وآخره اياك نعبدك كما ثبت في حديث القسمة يقول الله
 تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي
 ما سأل يقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم
 فيقول الله تعال أنتي على عبدي يقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله تبارك وتعالى حمدني
 عبدي يقول العبد اياك نعبدك واياك نستعين فيقول الله تعال هذه الآية بيني وبين عبدي
 ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم الى آخر السورة يقول الله تعال هذا
 لعبدي ولعبدي ما سأل رواه مسلم في صحيحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ما قلت أنا
 والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فجمع بين
 التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس
 يقول اذا قلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين يتأول هذه الآية وفي سنن ابن ماجه
 وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أفضل الذكرا لله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله
 وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أحق دم وقال
 أيضا كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كالماء الجذماء فلا بد في الخطبة من الحمد لله ومن توحده
 ولهذا كانت الخطبة في الجمع والاعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الاصلين وكذلك التشهد
 في آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان ولا يكون الثناء الاعلى محبوب ولا التاله الا

فاصطكت اتفاقا فحصل العالم بشكله الذي تراه عليه (قال) ولست أرى صاحب هذه المقالة ممن ينكر الصانع بل هو يعترف بالصانع لكنه يحيل سبب وجود العالم على الخت والاتفاق احترازا عن التعليل فاعتدت هذه المسئلة من النظريات التي يقام عليها برهان فان الفطرة السليمة الانسانية شهدت بضرورة فطرتها وبديهية فكرتها بصانع عليم قادر حكيم أفي الله شك ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وان هم غفلوا عن هذه الفطرة في حال السراء فلا شك أنهم يلوذون اليها في حال الضراء دعوا الله مخلصين له الدين واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الاياه (قال) ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة وجود الصانع وانما ورد بمعرفة التوحيد ونفي الشرك أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاعلم أنه لا اله الا الله ولهذا جعل محل النزاع بين الرسل وبين الخلق في التوحيد ذلكم بانه اذا دعى الله وحده كفرتم وان يشرك به تؤمنوا واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا (قال) وقد سلك المتكلمون طريقا في اثبات الصانع وهو الاستدلال بالحوادث على محدث صانع وسلك الاوائل طريقا

محبوب وقد بسطنا الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة وإذا كان العباد
 يمدونه ويننون عليه ويحبونه وهو سبحانه أحق بحمد نفسه والشعالي نفسه والمحبة لنفسه
 كما قال أفضل الخلق لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلأنشاء من مشن أعظم من
 ثناء الرب على نفسه ولأنشاء الأبحب ولاحب من محبوب لمحبوب أعظم من محبة الرب لنفسه
 وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه فهو يحب المقسطين والمحسنين والصابرين والمؤمنين
 ويحب التوايين ويحب المتطهرين ويفرح بتوبة التائبين كل ذلك تابع لمحبة نفسه فان المؤمن
 إذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لمحبة الله فكيف الرب
 تعالى فيما يحبه من مخلوقاته إنما يحبه تبعاً لمحبة نفسه وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها فما
 خلق شيئاً إلا للحكمة وهو سبحانه قد قال أحسن كل شيء خلقه وقال صنع الله الذي أتقن كل شيء
 وليس في أسمائه الحسنى إلا اسم يمدح به ولهذا كانت كمالها حسنى والحسنى خلاف
 السوأى فكما حسنة والحسن محبوب ومدوح فالمقصود بالخلق ما يحبه ويرضاه وذلك أمر
 مدوح ولكن قد يكون من لوازم ذلك ما يريد لانه من لوازم ما يحبه ووسائله فان وجود المزموم
 بدون اللازم ممتنع كما يمتنع وجود العلم والارادة بلا حياة ويمتنع وجود المولد مع كونه مولوداً بلا
 ولادة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخير بيديك
 والشرب ليس اليك وقد قيل في تفسيره لا يتقرب به اليك بناء على أنه الأعمال المنهى عنها وقد
 قيل لا يضاف اليك بناء على أنه المخلوق والشرب المخلوق لا يضاف الى الله مجرداً عن الخير واتخاذ كره
 على أحد وجوه ثلاثة إما مع اضافته الى المخلوق كقوله من شرب ما خلق وإما مع حذف الفاعل
 كقول الجن وأنا لا ندري أشراً يريد في الارض أم أراد بهم ربهم رشداً ومنه في الفاتحة صراط
 الذين أنعت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر الانعام مضافاً اليه وذكر الغضب محذوفاً
 فاعله وذكر الضلال مضافاً الى العبد وكذلك قوله وإذا مرضت فهو يشفين وإما أن يدخل
 في العموم كقوله خالق كل شيء ولهذا إذا ذكر باسمه الخاص قرن بالخبر بقوله في أسمائه الحسنى
 الضار النافع المعطى المانع الخافض الرفع المعز المذل فجمع بين الاسمين لما فيه من العموم والشمول
 الدال على وحدانيته وأنه وحده يفعل جميع هذه الاشياء ولهذا لا يدعى بأحد الاسمين كالضار
 والنافع والخافض والرفع بل يذكران جميعاً ولهذا كان كل نعمة منه فضلاً وكل نقمة منه عدلاً وفي
 الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بين الله ملائ لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار
 أرايت ما أنفق منذ خلق السموات والارض فإنه لم يغيض ما في يمينه والقسط بيده الاخرى يخفض
 ويرفع فالاحسان بيده اليمى والعدل بيده الاخرى وكتايبه يمين مباركة كما ثبت في الصحيح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن
 وكتايبه يمين الذين يعدلون في أهلهم وما ولوا ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أنه
 سبحانه إذا خلق ما يغيضه ويكرهه لحكمة يحبها ويرضاه فهو مبدل لكل ما خلقه وان كان بعض
 مخلوقاته إنما خلقه لغيره وهو يغيضه ولا يحبه وهذا الفرق بين المحبة والمشية هو مذهب السلف
 وأهل الحديث والفقهاء وأكثرت كل من أهل السنة كالحنفية والكرامية والمتقدمين من
 الحنبلية والمالكية والشافعية كما ذكر ذلك أبو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو أحد أقوال
 الأشعري وعليه اعتماد أبو الفرج ابن الجوزي ووجهه على قول من قال لا يجب الفساد للمؤمن
 أو لا يحبه ديناً وذكر أبو المعالي أن هذا قول السلف وإن أول من جعلها مساواة من أهل الانبياء
 هو أبو الحسن والذين قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية والحنبلية كأبي المعالي

آخر وهو الاستدلال بإمكان الممكنات
 على مرجح لاحد طرفي الامكان
 (قلت) وهذا الطريق الثاني لم يسلكه
 الاوائل وإنما سلكه ابن سينا ومن
 وافقه ولكن الشهرستاني وأمثاله
 لا يعرفون مذهب أرسطو والاولئ
 إذ كان عمدتهم فيما ينقلونه من
 الفلسفة على مذهب ابن سينا (قال)
 ويدعى كل واحد من جهة الاستدلال
 ضرورة وبديهية (قال) وأنا أقول
 ما شهد به الحدوث أو دل عليه
 الامكان بعد تقديم المقدمات دون
 ما شهدت به الفطرة الانسانية من
 احتياجه في ذاته الى مدبر هو
 متمى مطلب الحاجات يرغب اليه
 ولا يرغب عنه ويستغنى به
 ولا يستغنى عنه ويتوجه اليه ولا
 يعرض عنه ويفزع اليه في الشدائد
 والمهمات فان احتياجه نفسه
 أوضح من احتياجه الممكن الخارج
 الى الواجب والحادث الى المحدث
 وعن هذا المعنى كانت تعريفات
 الحق سبحانه في التزويل على هذا
 المنهاج أم من يجب المضطر إذا
 دعاه أم من يخيبكم من ظلمات البر
 والبحر أم من يرزقكم من السماء
 والارض أم من يبدأ الخلق ثم
 يعيده وعلى هذا المعنى قال النبي
 صلى الله عليه وسلم خلق الله العباد
 على معرفته فاجتالهم الشياطين
 عنها (قلت) لفظ الحديث في
 الصحيح بقول الله خلق عبدى
 حنفاء فاجتالهم الشياطين وحرمت
 عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم

والقاضي أبي يعلى وغيرهما في ذلك تبع للاشعري وبهذا الفرق يظهر أن الإرادة نوعان
 إرادة أن يخلق وإرادة لما أمر به فأما المأمور به فهو مراد إرادة شرعية دينية متضمنة أنه يجب
 ما أمر به ورضاه وهذا معنى قولنا يريد من عبده فهو يريد له كما يريد الأمر الناصح للمأمور
 المنصوح يقول هذا خير لك وأنفع لك وهو إذا فعله أحبه الله ورضيه والمخلوقات مرادة إرادة
 خلقية كونية وهذه الإرادة متضمنة لما وقع دون ما لم يقع وقد يكون الشيء مراد الله غير محبوب
 بل إرادته لا فضائه إلى وجود ما هو محبوب له أو لكونه شرطا في وجود ما هو محبوب له فهذه
 الإرادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى فمن يرده الله أن يهديه بشرح صدره للاسلام ومن يرد
 أن يضله يجعل صدره ضيقا حرا في قوله ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله
 يريد أن يغويكم هو يردهم وفي قول المسلمين ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وفي قوله ولو شئنا
 لآتيناك لنفس هداها وأمثال ذلك والإرادة الأمرية هي المذكورة في قوله يريد الله بكم اليسر
 ولا يريد بكم العسر وفي قوله والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن
 يتوبوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا وفي قوله ما يريد الله ليجعل
 عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وأمثال ذلك وإذا قبل الأمر هل
 يستلزم الإرادة أم بأمر بما لا يريد قيل هو لا يستلزم الإرادة الأولى وهي إرادة الخلق فليس
 كل ما أمر الله به أراد أن يخلقه وأن يجعل العبد المأمور فاعلاله والقدرية تنفي أن يريد ذلك
 لأنه عندهم لا يجعل أحدا فاعلا ولا يخلق فعل أحد وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل
 الأبرار أربابا للمسلمين مسلمين وعندهم من أمره وجعله فاعلا للمأمور صار فاعلاله وإن لم
 يجعله فاعلاله لم يصرفاعلا فأهل الأيمان والطاعة أراد منهم إيمانهم وطاعتهم أمرا وخلقها
 فأمرهم بذلك وأعانهم عليه وجعلهم فاعلين لذلك ولولا إعانته لهم على طاعته لما أطاعوه وأهل
 الكفر والمعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يردهم أن يخلق طاعتهم لكنه أمرهم بها وأرادها
 منهم إرادة شرعية دينية لكونها منفعة لهم ومصلحة إذا فعلوها ولم يردهم أن يخلقها للمنافي ذلك من
 الحكمة وإذا كان يجب التقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لمرادها أو لقواتها هو
 أحب إليه منه ودفعه أحب إليه من حصول ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب لدفع
 المكروه أحب إليه من وجوده كما أن وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب يجعله مرادا
 لأجله إذا كان محبته له أعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو الوسيلة وليس كل من نخخته بقولك
 عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته به فالأنبياء والصالحون داعين بصحون الناس وبأمر ونهم
 ويدلونهم على ما إذا فعلوه كان صلاحهم ولا يعاونونهم على أفعالهم وقد يكونون قادرين لكن
 مقتضى حكمهم أن لا يفعلوا ذلك لأسباب متعددة والرب تعالى على كل شيء قدير لكن ما من
 شيء إلا وله ضد ينافيه وله لازم لا بد منه فمتنع وجود الضدين معا أو وجود الملزوم بدون اللازم
 وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على أن يخلقه لكن بشرط عدم الآخر فأما وجود الضدين
 معا فمتنع لذاته فلا يلزم من كونه قادرا على كل منهما وجود أحدهما مع الآخر والعباد قد
 لا يعلمون التنافي أو التلازم فلا يكونون عالمين بالمتناع فيظنون أنه يمكن الوجود مع حصول
 المحبوب المطلوب للرب وفرق بين العلم بالامكان وعدم العلم بالمتناع وإنما عندهم عدم العلم
 بامتناع العلم بالامكان وعدمه لا فاعل له فأتوا من عدم علمهم وهو الجهل الذي هو أصل الكفر وهو
 سبحانه إذا اقتضت حكمته خلق شيء فلا بد من خلق لوازمه وفي أضداده فإذا قال القائل لم يجعل
 معه الضد المنافي أولم وجد اللازم كان لعدم علمه بالحقائق وهذا مثل أن يقول القائل هلا

أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا
 (قال) فتلك المعرفة هي ضرورة
 الاحتياج وذلك الاجتيال من
 الشيطان هو تسويله الاستغناء
 وفي الحاجة والرسل مبعوثون
 لتذكيروا الفطرة وتطهيرها عن
 تسويلات الشياطين فانهم
 الباقون على أصل الفطرة وما كان
 له عليهم من سلطان فذكر إن
 نفعت الذكري سيد كرم من يخشى
 فقولا له قولنا لئلا يعلمه يتذكر أو
 يخشى (قلت) الذي في الحديث
 ان الشياطين أمرتهم أن يشركوا
 به ما لم ينزل به سلطانا وهذا المرض
 العام في أكرم بني آدم وهو الشرك
 كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم
 بالله إلا وهم مشركون وأما
 التعطيل فهو مرض خاص لا يكاد
 يقع إلا على عناد كما وقع لفرعون
 وليس في الحديث ان الشياطين
 سولت لهم الاستغناء عن الصانع
 فان هذا يقع إلا خاصا لبعض
 الناس أو لكثير منهم في بعض
 الأحوال وهو من جنس السفسطة
 بل هو من السفسطة والسفسطة
 لا تكون عامة لعدد كثير وإنما بل
 تعرض لبعض الناس أو لكثير منهم
 في بعض الأشياء (قال) ومن رحل
 إلى الله قريب مسافته حيث رجع
 إلى نفسه أدنى رجوع فعرف
 احتياجه إليه في تكوينه وبقائه
 وتقلبه في أحواله وأنحائه ثم
 استبصر من آيات الأفاق إلى آيات
 النفس ثم استشهد به على الملكوت

لابالملكوت عليه الخ (قلت) هو
وطائفة معه يظنون ان الضمير
في قوله حتى يتبين لهم انه الحق
عائد الى الله ويقولون هذه جمعت
طريق من استدل بالخلق على
الخالق ومن استدل بالخالق على
المخلوق والصواب الذي عليه
المفسرون وعليه تدل الآيات ان
الضمير عائد الى القرآن وان الله
يرى عباده من الآيات الالفية
والنفسية ما يبين لهم ان القرآن
حق وذلك يتضمن ثبوت الرسالة
وان يسلم ما أخبره الرسول كما قال
تعال قل أرايتم ان كان من عند الله
ثم كفرتم به من أضل ممن هو
في شقاق بعيد سترهم آياتنا
في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
لهم انه الحق والمقصود هنا التنبيه
(١) على أن حاجة المعين الى العلم
لا يتوقف على العلم بحاجة كل من
هو مثله والاستدلال على ذلك
بالقياس الشمولي والتشبيهي وأيضا
فالحاجة التي يقترن مع العلم بها
ذوق الحاجة هي أعظم وقعها في النفس
من العلم الذي لا يقترن به ذوق
ولهذا كانت معرفة النفوس بما
تحبه وتكرهه وينفعها ويضرها
هو أرسخ فيها من معرفتها بما لا يحتاج
اليه ولا تكرهه ولا تحبه ولهذا كان
ما يعرف من أحوال الرسل مع
أعمهم بالاخبار المترتبة ورؤية
(١) قوله على أن حاجة المعين الخ
كذا في الاصل ولعل في العبارة تحريف
غزر كتبه معجمه

خلق زيد اقبل أبيه فيقال له بمنع ان يكون ابنه ويخلق قبله أو يخلق حتى يخلق أبوه والناس
تظهر لهم الحكمة في كثير من تفاصيل الامور التي يتدبرونها كما تظهر لهم الحكمة في ملوحة ماء العين
وعذوبة ماء الفم ومرارة ماء الاذن وملوحة ماء البحر وذلك يدل لهم على الحكمة فيما لم يعلموا
حكمته فان من رأى انسانا بارعا في النحو والطب أو الحساب أو الفقه وعلم أنه أعلم منه بذلك اذا
أشكل عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه قرب العالمين الذي بهرت العقول حكمته ورحمته
الذي أحاط بكل شئ علما وأحصى كل شئ عددا وهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وأرحم
بعباده من الوالدة بولادها كيف لا يجب على العبد أن يسلم ما جهله من حكمته الى ما علمه منها
وهذه الامور مبسوطه في غير هذا الموضع والمقصود هنا التنبيه على المختلفين في الكتاب الذين يرد
كل منهم قول الآخر وفي كلام كل منهم حق وباطل وقد ذكرنا ثمانية مثالا في الاسماء والاحكام
والوعد والوعيد ومثالا في الشرع والقدر ونذكر مثالا لالثاني في القرآن فان الآئمة والسلف اتفقوا
على أن القرآن كلام الله غير مخلوق بل هو الذي تكلم به بقدرته ومشيئته لم يقل أحد منهم انه
مخلوق ولانه قديم وصاروا يختلفون بعد ذلك على قولين يقومون يقولون هو مخلوق خلقه الله في غيره
والله لا يقوم به كلامه ويقولون الكلام صفة فعل لصفة ذات ومرادهم بالفعل ما كان منفصلا
عن الفاعل غير قائم به وهذا لا يعقل أصلا ولا يعرف متكلم لا يقوم به كلامه وقوم يقولون بل
هو قديم لم يزل قائما بالذات أزلا وأبدا لا يتكلم لا بقدرته ولا بمشيئته ولم يزل نداؤه لموسى أزليا
وكذلك قوله يا ابراهيم يا موسى يا عيسى ثم صار هؤلاء حزينين حزبا عرفوا أن ما كان قديما لم يزل
يتمتع أن يكون حروفا وأحرفا وأصواتا فان الحروف متعاقبة الباء قبل السين والصوت لا يبقى
بل يكون شيا بعد شئ كالحركة فيمتنع أن يكون انصوت الذي سمعه موسى قديما لم يزل ولا يزال
فقالوا كلامه معنى واحد قائم بذاته هو الامر بكل مأثور والهي عن كل منهي عنه والخبر بكل
ما أخبر به ان عبرته بالعربية كان قرآنا وان عبرته بالعبرانية كان تورا وان عبرته
بالسريانية كان انجيليا وان ذلك المعنى هو امر بكل ما أمر به وهو منهي عن كل ما نهى عنه وهو
خبر بكل ما أخبر به وكونه أمرا ونهيا وخبر اصفاة له اضافية مثل قولنا زيد أب وعم وحال ليست
أنواعه ولا ينقسم الكلام الى هذا وهذا قالوا والله لم يتكلم بالقرآن العربي ولا بالتورا
العبرانية ولا بالانجيل السريانية ولا سمع موسى ولا غيره منه باذنه صوتا ولكن القرآن العربي
خلقته الله في غيره أو أحدثه جبريل أو محمد ليخبر به عما اراد فهمه من ذلك المعنى الواحد فقال
لهم جمهور الناس هذا القول مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول فانا نعلم بالاضطرار أن
معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ولا معنى قل هو الله أحد هو معنى تبت يد أبي لهب وقد
عرب الناس التورا فوجدوا فيها معاني ليست هي المعاني التي في القرآن ونحن نعلم قطعاً أن
المعاني التي أخبر الله بها في القرآن في قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك لم ينزلها الله على
موسى بن عمران كما لم ينزل على محمد تحريم السبت ولا الامر بقتال عبا العجل فكيف يكون كل
كلام الله معنى واحدا ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانيه وحروفه تنقسم الى خبر وانشاء
والانشاء منه الطلب والطلب ينقسم الى امر ونهي وحقيقة الطلب غير حقيقة الخبر فكيف
لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه بل هو موصوف بها كلها وأيضا قاله تعالى يخبر أنه لما أتى
موسى الشجرة ناداه فناداه في ذلك الوقت لم يناده في الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم
صورتنا كم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقنا من
تراب ثم قال له كن فيكون وقال واذا قال ربك للملائكة ائني مواضع كثيرة من القرآن تبين أنه

تكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت فكيف يكون أزليا أبدأ ما زال ولا يزال وكيف يكون لم
 يزل ولا يزال فإثنا يوضح اهبط بسلام منا يا عيسى اني متوفيك ورافعلك الى يا موسى اني انا
 الله لا اله الا انا يا أيها المرزوم الليل الا قليلا وقال هؤلاء هذا القرآن العربي ليس هو كلام الله
 وقال هؤلاء كلام الله لا يتعد ولا يتبع فقل لهم الناس موسى لما كلمه الله أفهمه كلامه كله
 أو بعضه ان قلتم كله فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلتم بعضه فقد تبعض وهو عندكم واحد
 لا يتبع بعض وكذلك هذا القرآن العربي هو عندكم ليس كلام الله ولكنه عبارة عنه أفهمه عبارة عن كانه
 فهذا تمتع أم عن بعضه فهذا تمتع أيضا الى كلام آخر يطول ذكره عننا وقال الخبز الثاني لما رأوا
 فساده هذا القول بل نقول ان القرآن قديم وانه حروف وأصوات وان هذا القرآن العربي
 كلام الله كما دل على ذلك القرآن والسنة واجماع المسلمين وفي القرآن مواضع كثيرة تبين أن هذا
 المنزل هو القرآن وهو كلام الله وانه عربي واخذوا يشنعون على أولئك بانكارهم أن يكون هذا
 كلام الله فان أولئك أنبتوا قرآنين قرآنا قديما وقرآنا مخلوقا فأخذ هؤلاء يشنعون على أولئك
 بانبات قرآنين فقال لهم أولئك فانتم اذا جعلتم القرآن العربي وهو قديم كلام الله لزم أن يكون
 مخلوقا وكنتم موافقين للعبارة فان قولكم ان القرآن العربي قديم تمتع في صرائح العقول ولم يقل
 ذلك أحد من السلف ونحن جميع الطوائف ننكر عليكم هذا القول ونقول انكم
 بتدعيمه وخالفتم به المعقول والمنقول والافكيف تكون السن المعينة المسبوقه بالباء المعينة
 قديمة أزلية وتكون الحروف المتعاقبة قديمة والصوت الذي كان في هذا الوقت قديما ولم يقل
 هذا أحد من الأئمة الاربعة ولا غيرهم وان كان بعض المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي
 وأحمد يقولونه ويقول ابن سالم وأصحابه وطائفة من أهل الكلام والحديث فليس في هؤلاء أحد
 من السلف وان كان الشهرستاني ذكر في نهاية الاقدام أن هذا قول السلف والخطابة فليس
 هو قول السلف ولا قول أحد من حنبل ولا أصحابه القدماء ولا جمهورهم فصار كثير من هؤلاء
 الموافقين للسلفية وأولئك الموافقين للكلاية بينهم منازعات ومخاضات بل وقتن وأصل ذلك
 قولهم جميعا ان القرآن قديم وهي أيضا بدعة لم يقلها أحد من السلف وانما السلف كانوا يقولون
 القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ واليه يعود وكان قولهم أولآ انه كلام الله كافيا عندهم فان
 ما كان كلاما متمكلا لا يجوز أن يكون منفصلا عنه فان هذا المخالف للعقول والمنقول في الكلام
 وفي جميع الصفات تمتع أن يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به بل لا تكون الابائنة
 عنه وما يرزعه الجهمية والعتزلة من أن كلامه واراذته ومحبه وكرهه ورضاه وغضبه وغير
 ذلك كل ذلك مخلوقات له منفصلة عنه هو مما أنكره السلف عليهم وجهوا الخلف بل
 قالوا ان هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسول وجود ما يستحقه الله من صفاته وكلام
 السلف في رد هذا القول واطلاق الكفر عليه كثير منتشر وكذلك لم يقل السلف ان غضبه على
 فرعون وقومه قديم ولا ان فرجه بتوبة التائب قديم وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء
 لعباده على الطاعة والمعصية من رضاه وغضبه لم يقل أحد منهم انه قديم فان الجزاء لا يكون قبل
 العمل والقرآن صريح بان أعمالهم كانت سبب ذلك كقوله فلما أسفونا انتقمنا منهم وقوله
 ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقوله قل ان كنتم تحبون الله
 فاتبعوني يحببكم الله وأمثال ذلك بل قد ثبت في الصحيحين من حديث الشفاعة أن كلام من الرسل
 يقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وفي الصحيحين
 عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في اترسماء كانت من

يفيد العلم فقط فان هذا يفيد العلم
 مع الترغيب والترهيب يفيد كمال
 القوتين العلمية والعملية بنفسه
 بخلاف ما يفيد العلم ثم العلم يفيد
 العمل ولهذا كان أكثر الناس
 على أن لا قرار بالصانع ضروري
 فطري وذلك أن اضطرار النفوس
 الى ذلك أعظم من اضطرارها الى
 ما لا تتعلق به حاجتها الا ترى أن
 الناس يعرفون من أحوال من
 تتعلق به منافعهم ومضارهم كولاية
 أمورهم ومالكهم وأصدقائهم
 وأعدائهم ما لا يعلمونه من أحوال
 من لا يرجونه ولا يخافونه
 ولا شيء أخرج الى شيء من الخلق الى
 خالقه فهم يحتاجون اليه من جهة
 ربوبيته اذ كان هو الذي خلقهم
 وهو الذي ياتهم بالمنافع ويدفع عنهم
 المضار وما يبتكم من نعمة فمن الله
 ثم اذا مسكم الضر فاليه تتجرون
 وكل ما يحصل من أحد فائما هو
 بخلفه وتقديره وتبنيه وتيسيره
 وهذه الحاجة التي توجب رجوعهم
 اليه حال اضطرارهم كما يخاطبهم
 بذلك في كتابه وهم يحتاجون اليه
 من جهة ألوهيته فانه لا صلاح لهم
 الا بان يكون هو معبودهم الذي
 يحبونه ويعظمونه ولا يجوزون له أن اذا
 يحبونهم كحب الله بل يكون ما
 يحبونه سواء كان بآياته وصلحى عباده
 انما يحبونهم لاجله كما في الصحيحين

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 ثلاث من كن فيه وجد حلوة الايمان
 من كان الله ورسوله أحب اليه
 مما سواهما ومن كان يحب المرء
 لا يحبه الله ومن كان يكره أن
 يرجع في الكفر بعد إذ أنفذه الله
 منه كما يكره أن يلقى في النار
 ومعلوم أن السؤال والحب والذل
 والخوف والرجاء والتعظيم والاعتراف
 بالحاجة والافتقار ونحو ذلك
 مشروط بالشعور بالمشوّل
 المحبوب المرجو والخوف المعبود
 المعظم الذي تعترف النفوس بالحاجة
 اليه والافتقار الذي تواضع كل شيء
 لعظمته واستسلم كل شيء لقدرته
 وذل كل شيء لعزته فاذا كانت هذه
 الامور مما يحتاج النفوس اليها
 ولا بد لها منها بل هي ضرورية
 فيها كان شرطها ولازمها وهو
 الاعتراف بالصانع والاقرباءه أولى
 أن يكون ضروريا في النفوس
 وقول النبي صلى الله عليه وسلم
 في الحديث الصحيح كل مولود يولد
 على الفطرة وقوله فيما روى عن ربه
 خلقت عبادي حنفاء ونحو ذلك لا
 يتضمن مجرد الاقرار بالصانع فقط
 بل اقرارا يتبعه عبودية لله بالحسب
 والتعظيم والخلع والدين له وهذا
 هو الحنيفية وأصل الايمان (١) قول
 القلب وعمله أي علمه بالخالق

الليل فلما انفتل من صلاته قال أتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه قال
 أصبح من عبادي مؤمن بي وكافري فبن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فهو مؤمن بي كافر بالكوكب
 ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكوكب وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه
 وسلم يقول الله تعالى ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه وفي القرآن والحديث
 من هذا ما يطول ذكره وقد بسطنا هذا في كتاب درة تعارض العقل والنقل وغيره وقد أخبر الله
 تعالى في القرآن بندياته لعباده في أكثر من عشرة مواضع والسند لا يكون الا صوتا بتفاهق أهل
 اللغة وسائر الناس والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة فقال فلما جاءها نودي أن بوبك
 من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين فلما أتاناها نودي يا موسى اني أنار بك فلما أتاناها
 نودي من شاطئ الواد الايمن في البقعة المباركة من الشجرة واذ نادى ربك موسى أن انت القوم
 الظالمين ونادى من جانب الطور الايمن هل أتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالواد المقدس
 طوى وما كنت بجانب الطور اذ نادينا ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون
 في موضعين ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبت المرسلين وناداهما ربهما فن قال انه لم يزل
 مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القرآن والعقل ومن قال انه بنفسه لم ينادوا لكن خلق نداء
 في شجرة أو غير هالزم أن تكون الشجرة هي القائلة في أن الله وليس هذا كقول الناس نادى
 الامير اذا أمر مناديا فان المنادى عن الامير يقول أمر الامير بكذا ورسم السلطان بكذا
 لا يقول أنا أمرتك ولو قال ذلك لأهانته الناس والمنادى قال للموسى اني أنا الله لانه الا أنا فعبدني
 اني أنا الله رب العالمين وهذا يجوز أن يقوله ملك الا اذا المغه عن الله كما نقرأ نحن القرآن والملائك
 اذا أمره الله بالنداء قال كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا أحب الله عبدا
 نادى جبريل اني أحب فلانا فأحبه ثم ينادى جبريل في السماء ان الله يحب فلانا فأحبه
 فجبريل اذا نادى في السماء قال ان الله يحب فلانا فأحبه والله اذا نادى جبريل يقول يا جبريل
 اني أحب فلانا ولهذا المائدات الملائكة زكريا قال تعالى فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب
 ان الله يبشرك بيحيى وقال واذا قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على
 نساء العالمين ولا يجوز قط لمخلوق أن يقول اني أنا الله رب العالمين ولا يقول من يدعى في استحيب
 له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأعفره والله تعالى اذا خلق صفة في محل كان المحل
 متصفا بها فاذا خلق في محل عالما أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعا أو بصرا كان ذلك المحل هو
 العالم به القادر المتحرك الحي المتلون السميع البصير فان الرب لا يتصف بما يتخلفه في مخلوقاته
 وانما يتصف بصفاته القائمة به بل كل موصوف لا يوصف الا بما يقوم به لا بما يقوم بغيره ولم يقم
 به فلو كان النداء مخلوقا في الشجرة لكانت هي القائلة اني أنا الله واذا كان ما خلقه الرب
 في غيره كلامه واسب له كلام الاما خلقه لزم أن يكون انطاقه لاعضاء الانسان يوم القيامة كلاما
 له وتسيج الحصى كلاما له وتسليم الحجر على الرسول كلاما له بل يلزم أن يكون كل كلام في
 الوجود كلاما له لانه قد ثبت انه خالق كل شيء وهكذا طرد قول الحلوية الاتحادية كابن عربي
 فانه قال

وكل كلام في الوجود كلامه • سواء علينا نثره ونظامه

ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمي من قال ان قوله اني أنا الله لاله الا أنا فعبدني مخلوق فتقوله
 من جنس قول فرعون الذي قال انار بكم الاعلى فان هذا مخلوق وهذا مخلوق يقول ان هذا
 يوجب أن يكون ما خلق فيه هذا القول هو القائل له كما كان فرعون هو القائل لما قام به قالوا

(١) قوله قول القلب وعمله أي

علمه الخ كذا في الاصل وانظر كتبه

وقوله ان الكلام صفة فعل فيه تليس فيقال لهم آريدون به أنه مفعول منفصل عن المنكلم أم
 تريدون به أنه قائم به فان قلتم بالاول فهو باطل فلا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه
 منفصلا عنه والفعل أيضا لا بد أن يكون قائما بالاعمال كما قال السلف والا كثرون وانما المفعول
 هو الذي يكون باثنا عنه والمخلوق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه اياه بل خلقه السموات والارض
 ليس هو نفس السموات والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق فترامن أمر ونظوهما محذورة
 وكان ما فر واليه شرما فترامنهم قالوا لو كان الخلق غير المخلوق لكان اما قديما واما حادنا
 فان كان قديما لزم قدم المخلوق وان كان حادنا فلا بد له من خلق آخر فيلزم التسلسل فقال لهم
 الناس بل هذا منقوض على أصلكم فانكم تقولون انه يريد بارادة قديمة والمراد ان كلها حادثة فان
 كان هذا جائزا فلماذا لا يجوز أن يكون الخلق قديما والمخلوق حادنا وان كان هذا غير جائز بل
 الارادة تفارن المراد لزم جواز قيام الحوادث به وحينئذ فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق
 فلزم فساد قولكم على التقديرين وكذلك اذا قيل ان الخلق حادث فلم قلتم انه محتاج الى خلق
 آخر فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثة ولا تحتاج الى خلق حادث فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة
 بخلق حادث وهو لا يحتاج الى خلق آخر ومعلوم أن حدوثها بخلق حادث أقرب الى العقول من
 حدوثها كلها بلا خلق أصلا فان كان كل حادث يفتقر الى خلق بطل قولكم وان كان فيها
 ما لا يفتقر الى خلق جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر الى خلق آخر وهذه المواضع مبسوطة في
 غير هذا الموضوع والمقصود التمثيل بكلام المختلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق
 وباطل وأن الصواب ما دل عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان والناس
 لهم في طلب العلم والدين طريقتان متباعدتان وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو النظر فيما
 جاءه الرسول والاستدلال بأدلتها والعمل بما جاءه فلا بد من علم عما جاء به وعمل به لا يكفي أحدهما
 وهذا الطريق متضمن للدلالة العقلية والبراهين اليقينية فان الرسول بين بالبراهين العقلية
 ما يتوقف السمع عليه والرسول بينوا الناس العقلية التي يحتاجون اليها كما ضرب الله في القرآن
 من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته وأما الطريقان
 المتباعدتان فأحدهما طريق أهل الكلام البدعي والرأي البدعي فان هذا فيه باطل وكثير
 وكثير من أهله يفترون فيما أمر الله به ورسوله من الاعمال فيسبى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل
 وهؤلاء منحرفون الى اليهودية الباطلة والثاني طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية
 وهؤلاء منحرفون الى النصرانية الباطلة فان هؤلاء يقولون اذا صنى الانسان نفسه على الوجه
 الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم وكثير من هؤلاء تكون عباداته مبتدعة بل مخالفة لما
 جاءه الرسول صلى الله عليه وسلم فيقعون في فساد من جهة العمل وفساد من نقص العلم حيث لم
 يعرفوا ما جاءه الرسول وكثيرا ما يقع بين هؤلاء وهؤلاء وتقدح كل طائفة في الاخرى ويتحمل كل
 منهم اتباع الرسول والرسول ليس ما جاءه موافقا لما قال هؤلاء ولا هؤلاء كما كان ابراهيم هوديا
 ولا نصرانيا ولو كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا اصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأي ولا على طريقة أهل البدع من أهل
 العبادة والتصوف بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة وكثير من أهل النظر يزعمون
 أنه بمجرد النظر يحصل العلم بالعبادة والدين ولا تزكية للنفس وكثير من أهل الارادة يزعمون ان
 طريقة الرياضة مجردة تحصل المعارف بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث وكلا الفريقين
 غلط بل تزكية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير عظيم في حصول العلم لكن مجرد العمل

وعبوديته الخالق والقلب مقطوع
 على هذا وهذا واذا كان بعض
 الناس قد خرج عن الفطرة بما
 عرض له من المرض اما بجعله واما
 بظلمه فجعدايات الله واستميتها
 نفسه ظلموا وعلوا لم يمتنع أن يكون
 الخلق ولدوا على الفطرة وقد ذكرنا
 في غير هذا الموضوع طائفة من قول
 من ذكرنا المعرفة ضرورية
 والعلم الذي يقترن به حب المعلوم قد
 يسمى معرفة كما في الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر فالمرء ما
 تحبه القلوب مع العلم والمنكر ما
 تكرهه وتنفر عنه عند العلم به
 فلهذا قديسي من كان فيه مع
 علمه بالله حب لله واناية اليه
 عارفا بخلاف العالم الخالي عن حب
 القلب وتألهه فانهم لا يسمونه عارفا
 ومن المعلوم أن وجود حب الله
 وخشيته والرغبة اليه وتألهه في
 القلب فرع وجود الاقرار به وهذا
 الثاني مستلزم للاول فاذا كان هذا
 يكون ضروريا في القلب فوجود
 الاقرار السابق عليه اللازم له أولى
 أن يكون ضروريا فان ثبوت
 المستلزم لا يكون الامع ثبوت
 اللازم وقد يراد بلفظ المعرفة العلم
 الذي يكون معلومه معيننا خاصا
 وبالعلم الذي هو قسيم المعرفة ما
 يكون المعلوم به كليا عاما وان كان
 لفظ العلم يتناول النوعين في الاصل
 كما بسط في موضع آخر وسيأتي
 كلام الناس في الاقرار بالصانع هل
 يحصل بالضرورة أو بالافتراء ويحصل

لا يفيد ذلك الا بنظر وتدبر وفهم لما بعث الله به الرسول ولو تعبد الانسان ما عسى أن يتعبد لم يعرف ما خص الله به محمد صلى الله عليه وسلم ان لم يعرف ذلك من جهته وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته ولا يحصل التعلم الا بالاطمئنان النافع الامع العمل به والا فقد قال الله تعالى فلما زاغوا عن الله فلو بهم وقال وما يشعركم انما اذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة وقال تعالى وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال أولم يهد الذين برئوا من الأرض من بعد أهلها أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون وقال ولولا أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تشديدا واذ لا يتناهم من لدنا أجر عظيما وهديناهم صراطا مستقيما وقال قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين وقال ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وكذلك لو جاع وسهر وخلاوصت وفعل ماذا عسى أن يفعل لا يكون مهتديا ان لم يتعبد بالعبادات الشرعية وان لم يتلق علم الغيب من جهة الرسول قال تعالى لا فضل لخلق الذي كان أركى الناس نفسا وأكملهم عقلا قبل الوحي وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا لهم هدى به من نساء من عبادنا وقال قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه سميع قريب وقال فلما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين أي عن الذكر الذي أنزلته قال المفسرون يعش عنه فلا يلتفت الى كلامه ولا يخاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك أنزلناه وقوله ما يأتينهم من ذكر من ربه ثم يحدث وشاهده في الآية الاخرى ومن أعرض عن ذكري ثم قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى فكل من عشا عن القرآن فانه يقبض له شيطان يضله ولو تعبد بما تعبد ويعش روى عن ابن عباس يعنى وكذلك قال عطاء وابن زيد بن أسلم وكذلك أبو عبيدة قال تظلم عينه واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال يعرض والعشا ضعف في البصر ولهذا قيل فيه يعش وقالت طائفة يعرض وهو رواية الضعفاء عن ابن عباس وقاله قتادة واختاره فراء والزجاج وهذا صحيح من جهة المعنى فان قوله يعش ضمن معنى يعرض ولهذا عدى بحرف الجر عن كما يقال أنت أعمى عن محاسن فلان اذا أعرضت فلم تنظر اليها قوله يعش أي يكن أعشى عنها وهو دون العمى فلم ينظر اليها الا نظر اضعف وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن فانهم لا يتطرون فيه كما يتطرون في كلام سلفهم لانهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود وهم الذين عشا عنه فقيضت لهم الشياطين تفقر بهم وتصدهم عن السبيل وهم يحسبون أنهم مهتدون ولهذا لا تجد في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علما وعملا ابدا الكثرة ما في كلامه من وساوس الشيطان وحدثنى غير مرة رجل وكان من أهل القنصل والذكاء والمعرفة والدين أنه كان قد قرأ على شخص سماه لي وهو من أكابر أهل الكلام والنظر درس من المحصل لابن الخطيب وأسماء من اشارات ابن سينا قال فرأيت حالي قد تغير وكان له نور وهدى ورؤيته له منامات سيئة فرآه صاحب النسخة بحال سيئة فقص عليه الرؤيا فقال هي من كتابك و اشارات ابن سينا يعرف بجمهور

بهذا وهذا وقد بينا في غير هذا الموضوع الكلام على قولهم على الحاجة الى المؤثر هل هي الحدوث أو الامكان أو مجموعهما وبيننا أنه ان أريد بذلك أن الحدوث مثلا دليل على أن المحدث يحتاج الى محدث وأن الحدوث شرط في افتقار المفعول الى فاعل فهذا صحيح وان أريد بذلك أن الحدوث هو الذي جعل المحدث مفتقرا الى الفاعل فهذا باطل وكذلك الامكان اذا أريد به أنه دليل على الافتقار الى المؤثر وأنه شرط في الافتقار الى المؤثر فهذا صحيح وأن أريد به أنه جعل نفس الممكن مفتقرا فهذا باطل وعلى هذا فلا منافاة بين أن يكون كل من الامكان والحدوث دليلا على الافتقار الى المؤثر وشرطا في الافتقار الى المؤثر وانما النزاع في مسئلتين احدهما أن الواجب بغيره أزلا وأبدا هل يصح أن يكون مفعولا لغيره كما يقوله من يقول من المتفلسفة ان الفلك قديم معاول يمكن لو اوجب الوجود أزلا وأبدا فهذا هو القول الذي ينكره جماهير العقلاء من بنى آدم ويقولون ان كون الشيء مفعولا مصنوعا مع كونه مقارنا لفاعله أزلا وأبدا ممنوع ويقولون ايضا ان الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا موجودا تارة ومعدوما أخرى فاما ما كان دائم الوجود فهذا عند عامة العقلاء ضروري الوجود وليس من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم

وهذا مما وافق عليه الفلاسفة
 قاطبة حتى ابن سينا وأتباعه
 ولكن ابن سينا تناقض فادعى
 في باب اثبات واجب الوجود أن
 الممكن قد يكون قديما أزليا مع كونه
 ممكنا ووافق على ذلك طائفة من
 المتأخرين كالرازي وغيره ولزمهم على
 ذلك من الاشكالات ما لم يقدروا
 على جوابه كما قد بسط في موضعه
 وعلى هذا فالامكان والحدوث
 متلازمان فكل ممكن محدث وكل
 محدث ممكن وأما تقدير ممكن
 مفعول (٣) لواجب غيره
 مع أنه محدث فهذا ممنوع عند
 جماهير العقلاء وأكثر الفلاسفة
 من أتباع ارسطو وغيره مع الجمهور
 يقولون ان الامكان لا يعقل الا في
 المحدثات وأما الذي ادعى ثبوت
 ممكن قديم فهو ابن سينا ومن وافقه
 ولهذا ورد عليهم في اثبات هذا
 الامكان سؤالات لا جواب لهم عنها
 والرازي لما كان مثبتا لهذا الامكان
 موافقا لابن سينا كان في كلامه
 من الاضطراب ما هو معروف في
 كتبه الكبار والصغار مع أن هؤلاء
 كلهم يثبتون في كتبهم المنطقية
 ما يوافقون فيه سلفهم ارسطو وغيره

(١) قوله ثم ان كان الخ كذا في

الاصل وفي العبارة نقص أو تحريف
 فخر

(٢) قوله ففرعوا من الموجب
 الخ كذا هو في الاصل وانظر

(٣) قوله لواجب غيره هكذا في الاصل
 ولعل الصواب واجب غيره وانظر

كتبه مصححه

المسلمين الذين يعرفون دين الاسلام أن فيها الحادا كثيرا بخلاف المحصل يظن كثير من الناس
 أن فيه بحونا تحصل المقصود قال فكتبت عليه

محصل في أصول الدين حاصله * من بعد تحصيله أصل بلادين

أصل الضلالات والشك المبين فما * فيه فأكثره وحى الشياطين

قلت وقد سئلت أن أكتب على المحصل ما يعرف به الحق فيما ذكره فكتبت من ذلك ما ليس
 هذا موضعه وكذلك تكلمت على ما في الاشارات في مواضع أخرى والمقصود هنا التنبيه على الجمل فما
 في المحصل وسائر كتب الكلام المختلفة أهله وكتب الرازي وأمثاله من الكلاسية ومن حذا
 حذوهم وكتب المعتزلة والشيعة والفلاسفة ونحو هؤلاء لا يوجد فيها ما بعث الله به رسوله في
 أصول الدين بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل ويكفيك نفس مسألة خلق الرب مخلوقاته لا تجد
 فيها الا قول القدرية والجهمية والدهرية إما العلة التي تثبتها الفلاسفة الدهرية أو القادر الذي
 تثبته المعتزلة والجهمية (١) ثم ان كان من الكلاسية من أثبت تلك الارادات الكلية ومن عرف
 حقائق هذه الاقوال تبين له أنها مع مخالفتها للكتاب والسنة واجماع السلف مخالفة لصریح
 المعقول وكذلك قولهم في النبوات فالتفلسفة تثبت النبوة على أصلهم الفاسد أنهم اقوة قدسية
 يختص بها بعض الناس لكونها أقوى نبلا للعلم وأقوى تأثيرا في العالم وأقوى تخيلا لما به قلبه في
 صور متخيلة وأصوات متخيلة وهذه الثلاثة هي عندهم خاصة النبي ومن اتصف بهم فهو نبي
 القوة القدسية العلية والتأثير في الهولى وما يتخيلة في نفسه من أصوات هي كلام الله ومن
 صور هي عندهم ملائكة ومعلوم عندهم من اعتبار العالم أن هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس
 وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة ولهذا طمع كثير من هؤلاء في أن يصير نبيا ولهذا قال
 هؤلاء ان النبوة مكتسبة وانما قالوا هذا لانهم لم يشبوا الله علما بالجزئيات ولا قدرة ولا كلاما يتكلم
 به ينزل به ملائكته ثم ان الجهمية والمعتزلة يردون عليهم تارة رد مقاربات تارة رد اضعيف الكونهم
 جعلوا صنائع العالم يرجع أحد المتماثلين بلا مرجع وجعلوا القادر المختار يرجع بلا مرجع وزعم
 أكثرهم أنه مع وجود القدرة والداعي التام لا يجب وجود الفعل (٢) ففرعوا من الموجب
 بالذات ولفظ الموجب بالذات مجمل فالذي ادعته المتفلسفة باطل فانهم انبتوا موجبات مجردة
 عن الصفات يستلزم مفعولاته حتى لا يتأخر عنه شيء وأثبتوا له من الوحدة ما يضمونه في صفاته
 وأفعاله القائمة به وقالوا الواحد لا يصدر عنه الا واحد والواحد الذي ادعوه لاحقيقة له الا في
 الازهان لا في الاعيان والكلام على مذاهمم وابطالها مبسوط في موضع آخر وقد بينا أنهم أكثر
 الناس تناقضا واضطرابا وأن دعواهم أنه علة موجبة للعول أزلا وأبدا فاسدة من وجوه كثيرة وأما
 اذا قيل هو موجب بالذات بمعنى أنه يوجب عيشته وقدرته ما يريد أن يفعل فهذا هو القاعل بقدرته
 ومشيئته فحقيقة المسمى له موجباته زاع لفظي وأكثر الجهمية والقدرية لا يقولون أنه
 بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدوره بل قد يحصل وقد لا يحصل فبرجح ان حصل بلا مرجع وهذه
 الامور مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا أن الجهمية تثبت نبوة لا تستلزم فضل صاحبها ولا
 كماله ولا اختصاصه قط بشئ من صفات الكمال بل يجوز أن يجعل من هو أجهل الناس نبيا
 ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاما في غيره فينزل به الملك وأما الكلاسية فعندهم النبوة
 تعلق المعنى القائم بالذات بالنبي بمعنى أنت عبدى ورسولى فيقولون في النبوة من جنس ما قالوه في
 أحكام أفعال العبادانه ليس الحكم معنى الاتعلق المعنى القائم بالذات به والمعنى القائم بالذات
 المتعلق به لا يثبتون في الاعيان والتقوى والاعمال الصالحة خاصة تميزت بها عن السيات حتى أمر

أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الاحادنا كائنا بعد أن لم يكن وقد ذكر أبو الوليد بن رشد الحفيد هذا وقال ما ذكره ابن سينا ونحوه من أن الشيء يكون ممكنا يقبل الوجود والعدم مع كونه قديما أزليا قول لم يقبله أحد من الفلاسفة قبل ابن سينا (قلت) وابن سينا قد ذكر أيضا في غيره وضع أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الاحادنا مسبوقا بالعدم كما قاله سلفه وسائر العقلاء وقد ذكرنا ألفاظه من كتاب الشفاء وغيره في غير هذا الموضوع وهو مما يبين به اتفاق العقلاء على ان كل ممكن يقبل الوجود والعدم فلا يكون الاحادنا كائنا بعد أن لم يكن وهذا مما يبين أن كل ماسوى الواجب بنفسه فهو محدث كائن بعد أن لم يكن وهذا لا يناقض دوام قاعليته والمقصود هنا أن نفس الحدوث والامكان دليل على الافتقار الى المؤثر وأما كون احدهما جعل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق فهذا خطأ بل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق بذاتها واحتياجها الى المؤثر أمر ذاتي لها لا يحتاج الى علة فانه ليس كل حكم ثبت للذوات يحتاج الى علة ان ذلك يفرض الى تسلسل العلة وهو باطل باتفاق العلماء بل من الاحكام ما هو لازم للذوات لا يمكن أن يكون مفارقا للذوات ولا يفترق الى علة وكون كل ماسوى الله فقيرا اليه محتاجا اليه

بها لاجلها وكذلك في النبوة والمعزة فمن وافقهم ثبتون لله شرعية بالقياس على عباده فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم ويحرمون عليه من جنس ما يحرم عليهم ولا يجعلون أمره ونهيه وجبه وبغضه ورضاه وخطئه له تأثير في الاعمال بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب والخطاب مجرد كاشف بمنزلة الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي متصفقة به والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس والاصطفاء افعال من التصفية كما أن الاختيار افعال من الخيرة فيختار من يكون مصطفى وقد قال الله أعلم حيث يجعل رسالته فهو أعلم عن يجعله رسولا لمن لم يجعله رسولا ولو كان كل الناس يصلح للرسالة لامتنع هذا وهو عالم بتعيين الرسول وانه أحق من غيره بالرسالة كما دل القرآن على ذلك وقد قالت خديجة رضي الله عنها لما جاء الوحي النبي صلى الله عليه وسلم وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا يخزيك الله أبدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وكانت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أعقل وأعلم من الجهمية حيث رأيت أن من جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المتضمنة لعدله واحسانه لا يخزيه الله فان حكمه الرب تأبى ذلك وهو لا عندهم هذا الا يعلم بل قد يخزي من يكون كذلك وقد نبأ أمر الناس كائني جهل وغيره ولهذا أنكروا المازري وغيره على خديجة كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدلل به في حديث ابي سفيان المشهور لما سأل عن صفات النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اذا اتخذ رسولا فضله بصفات أخرى لم تكن موجودة فيه قبل ارساله كما كان يظهر لكل من رأى موسى وعيسى ومحمد من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك الصفات غير الوحي الذي ينزل عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة اضافية كاحكام الافعال كما نقوله الجهمية ولهذا ما صار كثير من أهل النظر كالرازي وأمثاله ليس عندهم الا قول الجهمية والقدرية والفلاسفة تجدهم في تفسير القرآن وفي سائر كتبهم يذكرون أقوالا كثيرة متعددة كلها باطلة لا يذكرون الحق مثل تفسيره للهلال وقد قال تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج فقد ذكر قول أهل الحجاب فيه وجعله من أقوال الفلاسفة وذكروا قول الجهمية الذين يقولون ان القادر المختار يحدث فيه الضوء بلا سبب أصلا ولا الحكمة وكذلك اذا تكلم في المطر يذكرون قول أولئك الذين يجعلونه حاصل عن مجرد البخار المتصاعد والمنعقد في الجو وقول من يقول انه أحدثه الفاعل المختار بلا سبب ويذكرون قول من يقول انه نزل من الافلاك وقد يرجح هذا القول في تفسيره ويحرم بفساده في موضع آخر وهذا القول لم يقبله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا أئمة المسلمين بل سائر أهل العلم من المسلمين من السلف والخلف يقولون ان المطر نزل من السحاب ولفظ السماء في اللغة والقرآن اسم لكل ماء لاف هو اسم جنس للعالي لا يتعين في شئ الا بما يضاف الى ذلك وقد قال فليدربسبب الى السماء وقال أنزل من السماء ماء وقال أممتم من في السماء والمراد بالجميع العلو ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه وهناك بالسحاب وهناك بما فوق العالم كله فقوله أنزل من السماء ماء أي من العلو مع قطع النظر عن جسم معين لكن قد مر في موضع آخر نزوله من السحاب كما في قوله أفرايم الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون والمزن السحاب وقوله ألم تر أن الله يرزق السحاب ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله والودق المطر وقال تعالى الله الذي يرسل الرياح فتنشئ السحاب فيسطه في السماء كيف يشاء ويجعله كسفا فترى الودق يخرج من خلاله فأخبر سبحانه أنه يبسط السحاب في السماء وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسماء هنا الافلاك فان السحاب لا يبسط

لا يبسط

دائما هو من هذا الباب فالفقر والاحتياج أمر لازم ذاتي لكل ماسوى الله كما أن الغنى والتمدية أمر لازم لذات الله فمتنع أن يكون سبحانه فقيرا ويمتنع أن يكون إلاغنيا عن كل ماسواه ويمتنع فيما سواه أن يكون غنيا عنه بوجه من الوجوه ويجب في كل ماسواه أن يكون فقيرا محتاجا إليه دائما في كل وقت وهنا ينشأ نزاع في المسئلة الثانية وهو أن المحدث المخلوق هل افتقاره إلى الخالق المحدث وقت الاحداث فقط أو هو دائما مفقر إليه على قولين للنظار وكثير من أهل الكلام المتلقي عن جهه وأبي الهذيل ومن اتبعهما من المعتزلة وغيرهم يقولون أنه لا يفقر إليه الا في حال الاحداث لا في حال البقاء وهذا القول في مقابلة قول الفلاسفة الدهرية الذين يقولون افتقار الممكن إلى الواجب لا يستلزم حدوثه بل افتقاره إليه في حال بقاءه دائما أزلا وأبدا فهو لا يزعموا وجود الفعل بلا حدوث شيء وأولئك زعموا أن المخلوق لا يفقر إلى الخالق دائما وكلا القولين باطل كما قد بسط في موضعه والمقصود هنا أن كثيرا مما يجعونه مقدمات في أدلة اثبات الصانع وان كان حقا فإنه لا يحتاج إليه عامة الفطر السليمة وان كان من عرضته شبهة قد ينفع به والكلام على ابطال الدور والتسلسل هو من هذا الباب وما سلطوه من الطرق بقطع التسلسل والدور (١) قوله مثل مطر شهر كذا في الاصل ولعل هنا سقطا والاصل مثل مطر شهر اذار وحرق كتيبه محججه

لا يبسط في الافلاك بل الناس يشاهدون السحاب يبسط في الجو وقد يكون الرجل في موضع عال إما على جبل أو على غيره والسحاب يبسط أسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه والرازي لا يثبت على قول بل هو دائما ينصر هنا قولا وهناك ما يناقضه لاسباب تقتضى ذلك وشهر من الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه وهو معنى فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل وقد بينا في مصنف مفرد درء تعارض العقل والنقل وذكرا فيه عامة ما يذكرون من العقليات في معارضة الكتاب والسنة وبيننا أن التعارض لا يقع الا اذا كان ماسمى معقولا فاسدا وهذا هو الغالب على كلام أهل البدع أو يكون ما أضيف إلى السرعة ليس منه ما حديث موضوع واما فهم فاسد من نص لا يدل عليه واما نقل اجماع باطل ومن هذا كثير من الناس ذم الاحكام النجومية ولا يرب أنها مذمومة بالشرع مع العقل وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب وأن من اعتمد عليها في تصرفاته وأعرض عما أمر الله به ورسوله خسر الدنيا والآخرة لكن قد يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بان يدعوا أنه لا أثر لشيء من العلويات في السفليات أصلا إما على طريقة الجهمية لكن تلك لا تنفي العادات الاقترانية وان لم تثبت سببها وسببها وحكمة واما بناء على نفي العادات في ذلك ثم قد ينزعون في استدارة الافلاك ويدعون شكلا آخر وقد بينا في جواب المسائل التي سئلت عنها في ذلك أن الافلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة والتابعين لهم باحسان كما ثبت ذلك عنهم بالاسانيد المذكورة في موضعها بل قد نقل اجماع المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين الذين هم من أخبار الناس بالنقلات كأبي الحسين ابن المنادي أحدا كبار الطبقة الثانية من أصحاب الامام أحمد وله نحو أربع مائة مصنف وأبي محمد بن حزم الاندلسي وأبي الفرج ابن الجوزي وقد دل على ذلك الكتاب والسنة كما قد بسط في الاطحة وغيرها وكذلك المطر معروف عند السلف والخلف أن الله تعالى يخلقه من الهواء ومن البخار المتصاعد لكن خلقه للمطر من هذا كخلق الانسان من نطفة وخلقه للشجر والزرع من الحب والنوى فهذا معرفته بالمادة التي خلق منها ونفس المادة لا توجد ما خلق منها باتفاق العقلاء بل لا بد مما به يخلق تلك الصورة على ذلك الوجه وهذا هو الدليل على القادرات المختار الحكيم الذي يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة إليه والبلد الجري يسوق إليها الماء من حيث أمطر كما قال أولم يروا أناسا ساقوا الماء إلى الأرض الجرز فنخرج به زرعانا كل منه أنعامهم وأنفسهم أفلا يبصرون فالارض الجرز لا تعطر ما يكفيها كارض مصر لو أمطرت المطر المعتاد لم يكفها فأنهم أرض ابلهروان أمطرت مطرا كثيرا مثل (١) مطر شهر خربت المساكن فكان من حكمة الباري ورحمته أن أمطر أرضا بعيدة ثم ساق ذلك الماء إلى أرض مصر فهذه الآية بتدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيئته وحكمته واثبات المادة التي خلق منها المطر والشجر والانسان والحيوان مما يدل على حكمته ونحن لانعرف شيئا فخلق الامن مادة ولا أخبر الله في كتابه بمخلوق الامن مادة وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سببا لبعض الحوادث هو مما دلت عليه النصوص الصحيحة ففي الصحاح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الشمس والقمر لا يتكسفا ن موت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف الله بهما عباده فاذا رأيت ذلك فافزعوا إلى الصلاة وقد ثبت عنه في الصحاح أنه صلى صلاة الكسوف بر كوع زائد في كل ركعة وأنه طولها تطويله بطوله في شيء من صلوات الجماعات وأمر عند الكسوف بالصلاة والذبر والدعاء والعناقة والصدقة والاستغفار وقوله يخوف الله بهما عباده كقوله تعالى وما ترسل بالآيات الا تخوف بها ولها كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموما

مثل تناسل الكواكب والزلازل وغير ذلك والتخويف انما يكون بما هو سبب للشر المخوف
 كالزلازل والرياح العاصف والاشوا وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف فعلم ان الكسوف سبب
 للشر ثم قد لا يكون عنه شر ثم القول فيه كالقول في سائر الاسباب هل هو سبب كما عليه جمهور الامة
 او هو مجرد اقتران عادة كما يقوله الجهمية وهو صلى الله عليه وسلم اخبر عن اسباب الشر عما
 يدفعها من العبادات التي تقوى ما انعقد سببه من الخير وتدفع او تضعف ما انعقد سببه من
 الشر كما قال ان الدعاء والبلاء يلتقيان فيعتلجان بين السماء والارض والفلاسفة تعترف بهذا
 لكن هل ذلك بناء على ان الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته او بناء على ان القوى النفسانية تؤثر
 هذا مبنى على اصولهم في هذا الباب ويحكى عن بطليموس انه قال صحيح الاصوات في هياكل
 العبادات بفنون اللغات تحلل ما عقده الافلاك الدائرات وعن ابقراط انه قال واعلم ان طبنا
 بالنسبة الى طب ارباب الهياكل كطب العجايز بالنسبة الى طبنا فالقوم كانوا معترفين بما وراء
 القوى الطبيعية والفلكية وليس ذلك مجرد القوى النفسانية كما يقوله ابن سينا واطافته
 (١) بل ملكه بل العالم العاوي والسفلى والجن ايضا لا يحصى عددهم الا الله والله قد وكل
 الملائكة بتدبير هذا العالم عيشته وقدرته كما دلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة
 وكما يستدل على ذلك ايضا بادلة عقلية والملائكة احياء ناطقون ليسوا اعراضا قائمة بغيرها كما
 يزعمه كثير من المتفلسفة ولا هي مجرد العقول العشرة والنفوس التسعة بل هذه باطلة
 بادلة كثيرة وما يثبتونه من المجررات المفارقات لا يحصل معهم من غير النفس الناطقة فانها
 تفارق بدنها وما سوى ذلك فلا يثبت معهم على طريقهم الا المجررات المعقولة في الازهان وهي
 الكليات المعقولة ولكنهم يظنون ثبوت ذلك في الخارج كما يظن شيعة افلاطون ثبوت المثل
 الافلاطونية في الخارج فثبتت كليات قديمة ازلية ابدية مفارقة كانسان كلي وهذا هو
 غلطهم حيث ظنوا ما هو في الازهان موجودا في الاعميان وكذلك ما يثبتونه من الجوهر العقلية
 وهي اربعة العقل والنفوس والمادة والصورة واثقة منهم شيعة افلاطون تثبتت جوهرها
 عقليا هو الدهر وجوهرها عقليا هو الخير وتثبتت جوهرها عقليا هو المادة الاولى المعارضة للصورة
 وكل هذه العقليات التي يثبتونها اذا حققت غاية التحقيق تبين انها امور معقولة في النفس
 فيتصورها في نفسه فهي معقولات في قلبه وهي مجردة عن جزئياتها الموجودة في الخارج فان
 العقل دائما ينزع من الاعميان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية كما تصور زيد وعمرا
 وبكر انهم يتصور انسانا مشتركا كليا ينطبق على زيد وعمرو وبكر ولكن هذا المشترك انما هو في
 قلبه وذهنه بعقله بقلبه ليس في الخارج انسان مشترك كلي يشترك فيه هذا وهذا بل كل انسان
 يختص بذاته وصفاته لا يشاركه غيره في شيء مما قام به فقط واذ قيل الانسانية مشتركة او
 الحيوانية فالمراد ان في هذا حيوانية وانسانية تشابه ما في هذا من الحيوانية والانسانية
 ويشتركان في معنى الانسانية والحيوانية وذلك المسمى اذا اخذ مشتركا كليا لم يكن الا في الذهن
 وهو تارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق فلا يكون الا في الذهن عند عامية العقلاء الامن اثبت
 المثل الافلاطونية في الخارج وتارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق بحيث يتناول المعينات
 وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وهو موجود في الخارج مع معينا مقيدا مخصوصا فيقال
 هذا الانسان وهذا الحيوان وهذا الفرس واما وجوده في الخارج مع كونه مشتركا في الخارج
 فهذا باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابتة في الازهان لا في الاعميان ومن
 قال ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج فعناه الصحيح ان ما هو كلي اذا كان في الذهن يوجد

فهو طريق صحيح ايضا وجماع ذلك ان الدور نوعان والتسلسل نوعان اما الدور فقد يراد به انه لا يوجد هذا الامع هذا ولا هذا الا مع هذا او يسمى هذا الدور المعنى الاقتراني ويراد به انه لا يوجد هذا الا بعد هذا ولا هذا الا بعد هذا ونحو ذلك وهو الدور القبلي فالاول ممكن كالامور المتضاربة مثل البنوة والابوة والمعلولين لعلة واحدة وسائر الامور المتلازمة التي لا يوجد اراحد منها الا مع الآخر كصفات الخالق سبحانه المتلازمة وكصفاته مع ذاته وكسائر الشروط وكغير ذلك مما هو من باب الشرط والمشروط واما الثاني فمتنع فانه اذا كان هذا لا يوجد الا بعد ذلك وذلك لا يوجد الا بعد هذا الزم ان يكون ذلك موجودا قبل هذا وهذا قبل ذلك فيكون كل من هذا وذلك موجودا قبل ان يكون موجودا فيلزم اجتماع الوجود والعدم غير مرة وذلك كما تمتنع ومن هذا الباب ان يكون هذا فاعلا لهذا او علة فاعلة او علة غائبة ونحو ذلك لان الفاعل والعلة ونحو ذلك يمتنع ان يكون فاعلا لنفسه فكيف يكون فاعلا لفاعل نفسه وكذلك العلة الفاعلة لا تكون علة فاعلة لنفسها فكيف لعلة نفسها وكذلك العلة الغائية التي يوجد فاعلها

(١) قوله بل ملكه كذا في النسخ بغير نقط وعلوه بل بملائكة وحرر كتبه مصححه

هي مفعولة للفاعل ومفعولة في وجودها له لانفسها فاذا لم تكن مفعولة لنفسها فكيف تكون مفعولة لمفعول نفسها فهذا ونحوه من الدور (٣) التسلسل تقدم الشيء على نفسه أو على المتقدم على نفسه وكونه فاعلا لنفسه المفعولة أو لمفعول مفعول نفسه أو على نفسه المفعولة أو لمفعول لنفسه أو لمفعول نفسه ومفعول نفسه كل ذلك متمتع ظاهر الامتناع ولهذا اتفق العقلاء على امتناع ذلك وأما التسلسل في الآثار والشروط ونحو ذلك ففيه قولان مبرور وفان لاصناف الناس وأما التسلسل في الفاعلين والعلل الفاعلة ونحو ذلك فهذا متمتع بلا ريب فاذا تبين هذا فنقول لو كان جميع الموجودات ممكنة مفتقرة الى فاعل غيره فذلك الغير ان كان هو الغير الفاعل له لزم كون كل منهما فاعلا لا آخر وهذا من الدور القبلي المتمتع باتفاق العقلاء وان كان ذلك الغير غير آخر لزم وجود فاعلين ومفعولين الى غير غاية وان شئت قلت لزم مؤثرون وكل منهم مؤثر في الآخر الى غير غاية وان شئت قلت (١) قوله ليس بعينه الى قوله أى ما تصورته في النفس موجود كذا في الاصل وانظر (٢) قوله وأما ان يقال الخ كذا في الاصل ولعل لفظ يقال مزيد من التامخ وحرر كتبه صححه (٣) قوله المنسلل كذا في الاصل ولعل الصواب المستلزم فتأمل كتبه صححه

في الخارج لكن لا يوجد في الخارج كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج وقد لا يوجد ولا يراد بذلك أن نفس الصورة الذهنية تكون بعينها في الخارج ولكن يراد به أن ما يتصور في الذهن قد يوجد في الخارج كما يتصور الانسان دارا بينها وعملا بعمله ويقول الرجل لغيره جئت بما كان في نفسي وفعلت هذا كما كان في نفسي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه زورت في نفسي مقالة بقاء أبو بكر في بديته بأحسن منها وهذا كله معروف عند الناس فان الشيء له وجود في نفسه وله مثال مطابق له في العلم ولفظ يدل على ذلك المثال العلمي وخط يطابق ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الازهان ووجود في اللسان ووجود في البنان ووجود عيني وعلمي ولفظي ورسمي كالشمس الموجودة والكعبة الموجودة ثم اذا رأى الانسان الشمس عثليها في نفسه ثم يقول بلسانه شمس وكعبة ثم يكتب بخطه شمس وكعبة فاذا كتب وقيل هذه الشمس التي في السماء وهذه الكعبة التي يصلى اليها المسلمون لم ير بذلك أن الخط هو الشمس والكعبة ولكن المعنى معروف كما اذا قيل يا زيد فالمتأدى لا يتأدى الصوت واذا قال ضربت زيد لم ير أنه ضرب الحروف لكن قد عرف أنه اذا أطلق الاسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الاسماء دالة عليها واذا كتبت الاسماء فالمراد بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من الحجاز فالمراد المسمى بالاسم اللفظي الذي يطابقه الخط ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد فاذا قيل لما في النفس (١) ليس بعينه هو الموجود في الخارج فهو بهذا الاعتبار أى ما تصورته في النفس موجود في الخارج لكن يطابقه مطابقة المعلوم للعلم فاذا قيل الكلى الطبيعي في الخارج فهو بهذا الاعتبار أى يوجد في الخارج ما يطابقه الكلى الطبيعي فانه المطلق لا بشرط فيطابق المعينات بخلاف المطلق بشرط الاطلاق فان هذا الاطلاق المعينات (٢) وأما ان يقال في الخارج كليا مشتركا فيه بعينه هو في هذا المعين وهذا المعين فهذا باطل قطعاً وان كان قد قاله طائفة وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج عن المعينات وقالوا ان تلك الماهية عشيها غواش غريبة وان أسباب الماهية غير أسباب الوجود وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير ذلك وبين أن الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الازهان ليس هو الموجود في الاعيان فمن غنى بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الخارج فهو مصيب في قوله الوجود مغاير للماهية وأما اذا غنى بالماهية ما في الخارج وبالوجود ما في الخارج أو بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الذهن وادعى أن في الذهن شيئين وأن في الخارج شيئين وجود وماهية فهذا يتخيل خبالا لا حقيقة له وبهذا التفصيل يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضوع ولفظ الماهية مأخوذ من قول السائل ما هو وما هو سؤال عما يتصوره المسؤل ليجيب عنه وتلك هي الماهية للشيء في نفسه والمعنى المدلول عليه باللفظ لا بد أن يكون مطابقا للفظ فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة ودلالة اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك المعنى بالالتزام وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ على ما وضع له كما يظنه بعض الناس ودلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء معناه ودلالة الالتزام استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه اللفظ وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ فالمتكلم اذا استعمل اللفظ في معنى فذلك المعنى هو الذي عناه باللفظ وسمى معنى لا معنى أى قصد وأريد بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ثم قد يكون اللفظ مستعملا فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له وهو المجاز وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في البعض ومن باب استعمال المألوم في اللازم وقد

يكون في غير ذلك وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى وهي دلالة المطابقة سواء كانت الدلالة حقيقية أو مجازية أو غير ذلك ثم ذلك المعنى المدلول عليه باللفظ اذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن لان اللفظ تضمن ذلك الجزء ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلالة الزوم وكل لفظ استعمل في معنى فدلالته عليه مطابقة لان اللفظ طابق المعنى بأي لغة كان سواء سمي ذلك حقيقة أو مجازا فالماهية التي يعينها المتكلم بلفظه دلالة لفظه عليها دلالة مطابقة ودلالته على ما دخل فيها دلالة تضمن ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة التزام فاذا قيل الصفات الذاتية الداخلة في الماهية والخارجة عن الماهية وعنى بالداخل ما دل عليه اللفظ بالتضمن وبالخارج ما دل عليه بالالتزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصور المتكلم فن تصور حيوانا ناطقا فقال انسان كانت دلالة على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى الآخر مثل كونه ضاحكا التزام واذا تصور انسانا ضاحكا كانت دلالة انسان على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى الآخر مثل كونه ناطقا التزام وأما أن تكون الصفات اللازمة للوصوف في الخارج بعضها داخل في حقيقته وما هيته وبعضها خارج عن حقيقته وما هيته والداخل هو الذاتي والخارج ينقسم الى لازم للماهية والوجود والى لازم للوجود دون الماهية فهذا كله مما قد بسط الكلام عليه في مواضع وبيننا في المنطق اليوناني من الاغاليط التي بعضها من معلمهم الاول وبعضها من تغيير المتأخرين وتكلمنا على ما ذكره أئمتهم في ذلك واحد او احدا كابن سينا وأبي البركات وغيرهما وأنه يوجد من كلامهم بأنفسهم ومن رديعهم على بعض ما بين أن ما ذكره من تقسيم الصفات اللازمة للوصوف الى هذه الاقسام الثلاثة تقسيم باطل الا اذا جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهية لا باعتبار ماهية موجودة في الخارج وكذلك ما فرعه على هذا من أن الانسان مركب من الجنس والفصل فان هذا التركيب ذهني لاحقيقة له في الخارج وتركيبه من الحيوان والناطق من جنس تركبه من الحيوان والضاحل اذا جعل كل من الصفتين لازما لآخر وما أوريدنا الضاحك بالقوة والناطق بالقوة وأما اذا قيل في الخارج الانسان مركب من هذا وهذا فان أريد به ان الانسان موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح وهكذا اذا فرق بين الصفات اللازمة للانسان التي لا يكون انسانا الا بها كالحوانية والناطقية والضحكية وبين ما يعرض لبعض الناس كالسواد والبياض والعريية والعجمية فهذا صحيح أما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمة له وهي أجزاء له وهي متقدمة عليه فقد ما ذابنا فان الجزء قبل الكل والمفرد قبل المركب وأريد بذلك التركيب في الخارج فهذا كله تخليط فان الصفة تابعة للوصوف فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه واذا قيل هو مركب من الحيوانية والناطقية أو من الحيوان والناطق فان أريد أنه مركب من جوهرين قائمين بأنفسهما لزم أن يكون في كل موصوف جوهر كثيرة بعد صفاته فيكون في الانسان جوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالارادة وجوهر هو ناطق ومعلوم أن هذا خطأ بل الانسان جوهر قائم بنفسه موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نام متحرك بالارادة ناطق وان أريد به أنه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا يتركب من أعراض لاحقة له فضلا عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه وهذا كله قد بسطنا في مواضع وانما كان المقصود هنا أن هؤلاء الفلاسفة كثيرا ما يغلطون في جعل الامور الذهنية المعقولة في النفس فيجعلون ذلك بعينها أمور موجودة في الخارج فأصحاب فيثاغورس القائلون بالاعداد المجردة في الخارج من هنا كان غلظهم وأصحاب أفلاطون الذين أثبتوا المثل الافلاطونية من

لزم علل كل منها معلول للآخر الى غير غاية وكل من هؤلاء يمكن الوجود مفقود الى غيره لا يوجد بنفسه فهنا سؤالان أحدهما قول القائل لم لا يجب وزان يكون المجموع واجبا بنفسه وان كان كل فرد من أفرادها ممكنا بنفسه وقد أجيب عن هذا بأنه يستلزم ثبوت واجب الوجود بنفسه مع انه باطل أيضا لان المجموع هو الاجزاء المجتمعة مع الهيئة الاجتماعية وكل من الاجزاء يمكن بنفسه والهيئة الاجتماعية عرض من الاعراض لا يقوم بنفسه فهو أيضا ممكن بنفسه بطريق الاولى فكل من الاجزاء ومن الهيئة الاجتماعية يمكن بنفسه فامتنع أن يكون هناك ما يقدر واجبا بنفسه وأيضا فان ما توصف به الافراد قد يوصف به المجموع وقد لا يوصف فان كان اتصاف الافراد بطبيعة مشتركة بينها وبين المجموع وجب اتصاف المجموع به بخلاف ما اذا حدث للمجموع بالتركيب وصف منتف بالافراد ومعلوم أن كل واحد واحد اذا لم يكن موجودا لا بغيره وهو فقير محتاج فكثرة المقتضيات المحتاجات واجتماعها لا يوجب استغناءها الى أن يكون في بعضها معاونة للآخر كضعيفين اذا اجتماعا حصل باجتماعهما قوة لان كلامهما مستغن عن غيره من وجه محتاج اليه من وجه وأما اذا قدر ان كلا منهما مفقود الى غيره من كل وجه امتنع أن يحصل لهما بالاجتماع

هنا كان غلطهم وأصحاب صاحبه ارسطو الذين أثبتوا جواهر معقولة مجردة في الخارج بمقارنة
 للجواهر الموجودة المحسوسة كالمادة والصورة والماهية الزائدة على الوجود في الخارج من هنا
 كان غلطهم وهم اذا أثبتوا هذه الماهية قيل لهم أهى في الذهن أم في الخارج في أيهما أثبتوها
 ظهر غلطهم واذا قالوا ثبتها مطلقة مع قطع النظر عن هذا وهذا وأعم من هذا وهذا قيل
 عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هي عليه في نفس الامر إما في الذهن وإما في الخارج وما كان
 أعم منها فهو أيضاً في الذهن فأنك اذا قدرت ماهية لافي الذهن ولا في الخارج لم تكن مقدر الا
 في الذهن ومعنى ذلك أن هذا التقدير في الذهن لأن الماهية التي قيل عنها ليست في الذهن هي
 في الذهن بل الماهية التي صورها الانسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه مع أن تقديرها
 ليست في ذهنه هو في ذهنه وان كان تقديرها ممتمعا بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها
 في الذهن وبين الماهية المطابقة التي لا تتقدر بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة
 لا تكون أيضاً لافي الذهن وان أعرض الذهن عن كونها في الذهن فكونها في الذهن شيء والعلم
 بكونها في الذهن شيء آخر وهو لا يتصورون أشياء ويقدرونها وذلك لا يكون لافي الذهن لكن
 حال ما يتصور الانسان شيئاً في ذهنه ويقدره قد لا يشعر بكونه في الذهن كمن رأى الشيء في
 الخارج فاشتغل بالمرق عن كونه رائي له وهذا يشبه ما سميهم بعضه الفناء الذي يقضي بذكوره عن
 ذكره ومحبوبه عن محبته وعبوده عن عبادته ونحو ذلك كما يقدر الشيء بخلاف ما هو عليه كما
 اذا قدر أن الجبل من ياقوت والبحر من زئبق فتقدير الامور على خلاف ما هي عليه هو تقدير
 اعتقادات باطلة والاعتقادات الباطلة لا تكون لافي الاذهان فمن قدر ماهية لافي الذهن ولا في
 الخارج فهو مثل من قدر موجود الا واجباً ولا يمكنه ولا قدماً ولا محذوفاً ولا قائماً بنفسه ولا قائماً
 بغيره وهذا التقدير في الذهن وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل
 النظر بالتقديرات الذهنية على الامكانات الخارجية كما يقوله الرازي وغيره اننا يمكننا أن نقول
 الموجود ما داخل العالم وما خارج العالم وما لا داخل العالم ولا خارجة وكل موجود إما مابين
 لغيره وإما محايث له وإما لا مابين ولا محايث فهذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا
 الموجود إما متحيز وإما قائم بالتحيز وإما لا متحيز ولا قائم بالتحيز وهذا يدل على امكان القسم الثالث
 وهذا غلط فان هذا كقول القائل الموجود إما قائم بنفسه وإما قائم بغيره وإما لا قائم بنفسه
 ولا بغيره فدل على امكان القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قيل إما قديم وإما محدث
 وإما لا قديم ولا محدث وإما واجب وإما ممكن وإما لا واجب ولا ممكن وكذلك ما أشبه هذا
 ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضي امكان ذلك في
 الخارج وليس كذلك بل الذهن يفرض أموراً ممتمعة لا يجوز وجودها في الخارج ولا تكون تلك
 التقديرات لافي الذهن لافي الخارج وهذه الامور مبسوطه في موضع آخر ولكن المقصود هنا
 ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الذم والعقاب وبيننا أن الحال يرجع الى أصليين أحدهما
 أن كل ما تنازع فيه الناس هل يمكن كل أحد اجتهاد يعرف به الحق أم الناس ينقسمون الى
 قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثاني المجتهد العاجز عن معرفة الصواب هل يعاقبه الله أم لا
 يعاقب من اتقى الله ما استطاع ويجز عن معرفة بعض الصواب واذا عرف هذان الاصلان
 فاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يطعن به فيهم أكثره كذب والصدق منه غاية
 أن يكون ذنباً أو خطأ وانحطاً مغفور والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة ولا يمكن أحداً
 أن يقطع بان واحداً منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار لا محالة وكثير مما يطعن به على أحدهم

قوة أو معونة من أحدهما لا خراذ
 التقدير أن كلاً منهما ليس له شيء إلا
 من الآخر وهذا هو الدور القبلي دور
 الفاعلين والعلل الفاعلية والغائية
 فلا يحصل لاحدهما من الآخر
 شيء والتقدير أنه ليس له من نفسه
 شيء فلا يحصل بالاجتماع وجود
 أصلا بين هذا أن كل جزء فهو مقتصر
 من كل وجه الى غيره والمجموع
 أيضاً مقتصر من كل وجه الى الافراد
 فإنه أي فرد من الافراد قدر عدمه
 لزم عدم المجموع فليس في المجموع
 وجود يعطيه للافراد ولا الشيء من
 الافراد وجود يعطيه للمجموع أو
 لغيره من الافراد وهذا بخلاف
 ما اذا اجتمعت آحاد العشرة فان
 كونها عشرة لا يحصل لافرادها كما
 أن كل فرد ليس وجوده مستقداً
 من اجتماع العشرة فلما لم يكن كل
 من الافراد وجوده من العشرة
 ولا من غيره من الافراد أمكن
 وجوده بنفسه وأمكن أن يكون
 شرطاً في وجود الفرد الآخر وأن
 يكون الحكم الحاصل بالاجتماع
 العشرة لا يحصل لفرد فردتين أن
 مجموع الممكنات لا يكون الامكان
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضع
 والسؤال الثاني سؤال الأمدى
 وهو قوله ما المانع من كون الجملة
 ممكنة الوجود ويكون ترجمها بترجم
 آحادها وترجم كل واحد بالآخر الى
 غير نهاية فيقال عن هذا أجوبة
 الاول أنه اذا كان كل من الجملة
 ممكنة بنفسه لا يوجد الا بغيره فكل

يكون من محاسنه وفضائله فهذا جواب مجمل

ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الراضة من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره أفضل
الراضة في زمانه صاحب هذا الكتاب لما ذكر أن الكلبى صنف كتابا في المثالب قال
الراضى وقد ذكر غيره منها أشياء كثيرة نحن نذكر منها شيئا يسيرا منها ما رواه عن أبي بكر
أنه قال على المنبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم بالوحى وان لى شيطانا يعترى بنى فان
استتمت فأعنى ونى وان زغت فقومونى وكيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع
أن الرعية تحتاج اليه . والجواب أن يقال هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضى الله
عنه وأدله على أنه لم يكن يريد علوا فى الارض ولا فسادا فلم يكن طالب رياسة ولا كان ظالمواؤه
انما كان يأمر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم ان استقمتم على طاعة الله فأعنى ونى عليها
وان زغت عنها فقومونى كما قال أيضا أيها الناس أطيعونى ما أطيع الله فأذاعت الله فلا طاعة
لئى عليكم والشيطان الذى يعترى به يعترى جميع بنى آدم فانه ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه
من الملائكة وقرينه من الجن والشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم كما فى الصحيجين عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن قيل
وأنت يا رسول الله قال وأنا الا أن الله أعانى عليه فاسلم فلا يأمرنى الا بخير وفى الصحيح عنه قال
لما مر به بعض الانصار وهو يتحدث مع صفيية ليلا قال على رسلكم انما الصفيية بنت حبي ثم
قال انى خشيت أن يعذب الشيطان فى قلوبكم شيئا أن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم
ومقصود الصديق بذلك انى لست معصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم وهذا حق وقول
القائل كيف تجوز امامة من يستعين على تقويمه بالرعية كلام جاهل بحقيقة الامامة فان
الامام ليس هو رب الرعية حتى يستغنى عنهم ولا هو رسول الله المهم حتى يكون هو الواسطة بينهم
وبين الله وانما هو والرعية شركاء يتعاونون وهم وهو على مصلحة الدين والدين فلا بد له من اعانتهم
ولا بد لهم من اعانتة كما مير القافلة الذى يسير بهم فى الطريق ان سلك بهم الطريق اتبعوه
وان أخطأ عن الطريق نهوه وأرشدوه وان خرج عليهم صائل بصول عليهم تعاون هو وهم على
دفعه لكن اذا كان أكلهم علما وقدرة ورجة كان ذلك أصلح لاجوالهم وكذلك امام الصلاة ان
استقام صلوا بصلاته وان سها سجاوبه فقوموه اذا زاع وكذلك دليل الحاج ان مشى بهم فى
الطريق مشوا خلفه وان غلط قوموه والناس بعد الرسول لا يتعلمون الدين من الامام بل الائمة
والامة كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنة ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الامر الى الائمة
بل قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى
شئ فردوه الى الله والرسول الآية فأمر بالرد عند التنازع الى الله والرسول لا الى الائمة وولاية الامور
وانما امر بطاعة ولاية الامور بطاعة الرسول ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة
فى المعروف وقال لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه
وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع ان الرعية تحتاج اليه وارد فى
كل متعاونين ومشاركين يحتاج كل منهم الى الآخر حتى الشركاء فى التجارات والصناعات وامام
الصلاة هو بهذه المنزلة فان المأمومين يحتاجون اليه وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند
الجمهورية وهو يستعين بهم اذا سها فينبهونه على سهوه ويقومونه ولو زاع عن الصلاة فخرج عن الصلاة
الشرعية لم يتبعوه فيها ونظائر متعددة ثم يقال استعانة على برعيته وحاجته اليهم كانت أكثر من
استعانة أبي بكر وكان تقويم أبي بكر لرعيته وطاعتهم له أعظم من تقويم على لرعيته وطاعتهم له

من الاحاد ليس وجوده بنفسه
والجملة ليس وجودها بنفسها
فليس هنالك شئ وجوده بنفسه
وكل ما ليس وجوده بنفسه فلا
يكون وجوده الا بغيره فتعين أن
يكون هنالك غير ليس هو جملة
مجموع الممكنات ولا شيئا من الممكنات
وما ليس كذلك فهو موجود بنفسه
وهو الواجب بنفسه ضرورة وأما
قوله يكون تريخ كل واحد بالآخر
أى يكون كل من الممكنات موجودا
بممكن آخر على سبيل التسلسل فيقال
له نفس طبيعة الامكان شاملة
لجميع الاحاد وهى مشتركة فيها فلا
يتصور أن يكون شئ من أفراد
الممكنات خارجا عن هذه الطبيعة
العامية الشاملة ونفس طبيعة
الامكان توجب الافتقار الى الغير
فلوقدر وجود ممكنات بدون واجب
بنفسه لزم استغناء طبيعة
الامكان عن الغير فيكون ما هو ممكن
مفتقرا الى غيره ليس ممكنا مفتقرا
الى غيره وذلك جمع بين النقيضين
يبين ذلك أنه مهما قدر من
الممكنات التى ليست متناهية فانه
ليس واحد منها موجودا بنفسه بل
هو مفتقرا الى ما يبدعه ويفعله
فالنائى منها مشارك لا الاول فى هذه
الصفة من كل وجه فليس لشيئ منها
وجود من نفسه ولا للجملة فلا
يكون هنالك موجودا أصلا بل اذا
قال القائل هذا موجودا بآخر
والآخر بآخر الى غير نهاية أو هذا
أبدعه آخر والا آخر أبدعه آخر الى

فان ابا بكر كانوا اذا نازعوه اقام عليهم الحجة حتى يرجعوا اليه كما اقام الحجة على عمر في قتال مانعي الزكاة وغير ذلك وكانوا اذا امرهم اطاعوه وعلى رضى الله عنه لما ذكر قوله في امهات الاولاد انه اتفق رايه ورأى عمر على أن لا يعين ثم رأى أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيت مع عمر في الجماعة أحب النيام رأيت وحدك في الفرقة وكان يقول اقصوا كما كنتم تقضون فاني أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي وكانت رعيته كثيرة المعصية له وكانوا يشيرون عليه بالرأى الذي يخالفهم فيه ثم بين له أن الصواب كان معهم كما أشار عليه الحسن بأمر مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعه وأن لا يخرج الى الكوفة وان لا يقاتل بصفين وأشار عليه أن لا يعزل معاوية وغير ذلك من الامور وفي الجملة فلا يشك عاقل أن السياسة انتظمت لابي بكر وعمر وعثمان ما لم تنتظم لعلي رضى الله عنهم فان كان هذا الكمال المتولى وكمال الرعية كانوا هم ورعيتهم أفضل وان كان الكمال المتولى وحده فهو أبلغ في فضلهم وان كان ذلك لفرط نقص رعية علي كان رعية علي أنقص من رعية أبي بكر رضى الله عنه وعمر وعثمان ورعيته هم الذين قاتلوا معه وأقروا بإمامته ورعية الثلاثة كانوا مقرين بأمامتهم فاذا كان المقرين بأمامة الثلاثة أفضل من المقرين بأمامة علي لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل منه وأضاف انتظمت السياسة لمعاوية ما لم تنتظم لعلي فيلزم أن تكون رعية معاوية خيرا من رعية علي ورعية معاوية شيعة عثمان وفيهم النواصب المبعوضون لعلي فتكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علي فيلزم علي كل تقدير اما أن تكون الثلاثة أفضل من علي واما أن تكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علي والرافض وأيهما كان لزم فساد مذهب الراضية فانهم يدعون أن عليا أكمل من الثلاثة وأن شيعة الذين قاتلوا معه أفضل من الذين بايعوا الثلاثة فضلا عن أصحاب معاوية والمعالم باتفاق الناس أن الامم انتظمت للثلاثة ولمعاوية ما لم ينتظم لعلي فكيف يكون الامام الكامل والرعية الكاملة على رأيهم أعظم اضطرابا وأقل انتظاما من الامام الناقص والرعية الناقصة بل من الكافرة والفاسقة على رأيهم ولم يكن في أصحاب علي من العلم والدين والشجاعة والكرم الاما هودون ما في رعية الثلاثة فلم يكونوا أصح في الدنيا ولا في الدين ومع هذا فلم يكن للشيعة امام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من علي فاذا لم يستقيموا معه كانوا أن لا يستقيموا مع من هودونه أولى وأحرى فعلم أنهم أنقص من غيرهم وهم يقولون المعصوم انما وجبت عصمته لما في ذلك من اللطف بالمكفين والمصلحة لهم فاذا علم أن مصلحة غير الشيعة في كل زمان خير من مصلحة الشيعة واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعة علم أن ما ذكره من اثبات العصمة باطل وتبين حينئذ حاجة الأئمة الى الامة وان الصديق هو الذي قال الحق وأقام العدل أكثر من غيره

(فصل) قال الراضى وقال أقبلوني فلست بخيركم وعلي فيكم فان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية وان كانت باطلة لزم الطعن في الجواب أن هذا كذب ليس في شيء من كتب الحديث ولله اسناد معلوم فانه لم يقل وعلي فيكم بل الحديث الذي ثبت عنه في الصحيح أنه قال يوم السقيفة بايعوا أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح فقال له عمر بل أنت سيدنا وخيرنا وأحسننا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر كان والله لأن أقدم فتضرب عنقك لا يقربني ذلك الى انتم أحب الى من تأمرى علي قوم فيهم أبو بكر ثم لو قال وعلي فيكم لاستخلفه مكان عمر فان أمره كان مطاعا وأما قوله ان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية فيقال ان ثبت أنه قال ذلك فان كونها حقا ما يعنى كونها جائزة والجائز يجوز تركه

وقيام نفسه بنفسه أولى من وجود غيره بوجوده واستغناء غيره به وقيام غيره به فاذا قدرتمكنت ليس فيهما وجوده بنفسه امتنع أن يكون فيهما ما وجود غيره به بطريق الأولى فلا يجوز أن يكون كل ممكن لا يوجد بنفسه وهو مع هذا فاعل لغيره الى غير نهاية وهذا مما لا يقبل النزاع

وإما معنى كونها واجبة إذا لم يولوا غيره ولم يقبلوه وأما إذا أقالوه وولوا غيره لم تكن واجبة عليه
والإنسان قد يعقد بعباداً وأجارة ويكون العقد حقا ثم يطلب الأقالة وهو لتواضعه ونقل الحمل
عليه قد يطلب الأقالة وإن لم يكن هناك من هو أحق بهامنه وتواضع الإنسان لا يسقط حقه
(فصل) قال الرافضي وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله شرها فن عاد إلى مثلها
فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحة لم يستحق فاعلمها القتل فيلزم تطرق الطعن إلى عمر وإن كانت
باطلة لزم الطعن عليهما جميعاً ❦ والجواب أن لفظ الحديث سياق في قوله فلا يغترن
أمرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة فقت الأوائها فقد كانت كذلك ولكن وفي الله شرها
وليس فيكم من تقطع إليه الاعتاق مثل أبي بكر ومعناه أن بيعة أبي بكر يودر البها من غير تريت
ولا انتظار لكونه كان متعيناً لهذا الأمر كما قال عمر ليس فيكم من تقطع إليه الاعتاق مثل أبي
بكر وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له
على سائر الصحابة أمر اظاهر معلوماً فكانت دلالة النصوص على تعيينه تغني عن مشاوره
وانتظار وتريت بخلاف غيره فإنه لا يجوز مبايعته إلا بعد المشاورة والانتظار والترتيت فمن بايع
غير أبي بكر عن غير انتظار وتساور لم يكن له ذلك وهذا قد جاء مفسراً في حديث عمر هذا في خطبته
المشهورة الثابتة في الصحيح التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره وهذه الخطبة معروفة عند
أهل العلم وقد رواها البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم
عبد الرحمن بن عوف فينبأ أن أبي منزله بنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخرة فخرجها أذرجع
إلى عبد الرحمن بن عوف فقال لورأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال يا أمير المؤمنين هل
لث في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلان فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت فغضب
عمر ثم قال اني ان شاء الله لنفأتم العشيبة في الناس فحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم
أمورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم
واتهمهم هم الذين يغلبون على قريتك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها
عنتك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها فأهل حتى تقدم المدينة فأنها دار
الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس فتقول مقالتك ممكناً في أهل العلم
مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر أما والله ان شاء الله لا قوم بذلك أول مقام أقومه
بالمدينة قال ابن عباس فقد مننا المدينة في عقب ذى الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالروح حين
زاعت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر فجلست حوله فمس
ركبتي ركبته فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلما رآته مقبلاً قلت لسعيد بن
زيد ليقولن العشيبة مقالة لم يقلها منذ استخلف فأكره على وقال ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله
فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فأنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فاني قائل لكم
مقالة قد قدرى أن أقولها لأدرى أعلها بين يدي أجلى فن عقلمها وعافها فليحدث بها حيث انتهت
به راحتته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب على ان الله بعث محمد صلى الله
عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجنابعد فأخشى ان طال بالناس زمان أن يقول قائل
والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بتركه فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق
على من زنى إذا حصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ثم انا كنا
نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ألا

بين العقلاء الذين يفهمونه وسواء
قيل ان المؤثر في مجموع الممكنات هو
قدرة الله تعالى بدون أسباب أو
قيل انها مؤثرة فيها بالأسباب التي
خلقها أو قيل ان بعضها مؤثر في
بعض بالاجاب أو الابداع أو التوليد
أو الفعل أو غير ذلك مما قيل فان كل
من قال قولاً من هذه الأقوال لا بد
أن يجعل للمؤثر وجوداً من موجود
بنفسه لا يمكن أحداً أن يقول كل
منها مؤثر وليس له من نفسه إلا
العدم وليس هناك مؤثر له من نفسه
وجود فإنه يعلم بصرح العقل أنه
إذا قدر أن كل تلك الأمور ليس
لشي منها وجود من نفسه ولا بنفسه
لم يكن له تأثير من نفسه ولا بنفسه
فان ما لا يكون موجوداً بنفسه
ومن نفسه فاولى أن لا يكون مؤثراً
في وجود غيره بنفسه ومن نفسه
فإذا لم يكن هناك ما هو موجود
بنفسه ولا مؤثر بنفسه بل كل منها
غير موجود بنفسه ولا مؤثر بنفسه
كان كل منها معدوماً بنفسه معدوم
التأثير بنفسه فتكون قد قدرنا أموراً
متسلسلة كل منها لا وجود له بنفسه
ولا تأثير له بنفسه وليس هناك مغاير
لها يكون موجوداً مؤثراً فيها فليس
هناك لا وجود ولا تأثير قطعاً وإذا
قال القائل كل من هذه الأمور التي
لا توجد بنفسها يبدع الآخر الذي
لا يوجد بنفسه كان صريح العقل
يقول له فما لا يكون موجوداً بنفسه
لا يكون مؤثراً بنفسه فكيف يجعله
مؤثراً في غيره ولا حقيقة له فان

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلنا منكم يقول والله لومات عمر لبايعت فلانا فلا بغترونا امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة فتمت الا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وفي شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يسابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرههم في سقيفة بني ساعدة وخالف عناعلى والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دوننا منهم لقينا منهم رجلا من صالحان فذكر امامنا عليه القوم فقالوا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالوا لا عليكم ان لا تقر بوجههم اقضوا امركم فقلت والله لئن اتيتهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل من مل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا بوعلى فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأتني على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فمن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معاشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يجتزلوا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت أردت ان أتكم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد ان أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحد فلما أردت ان أتكم قال أبو بكر على رسلك فكرهت ان أغضبه فتسكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوفر والله ماتك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في يديته مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فأتته له أهل وان يعرف هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم أوسط العرب نساودارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي ويبدأ بي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله ان أقدم فتضرب عنق لا يقربني ذلك من اثم أحب الي من ان أتأمر على قوم فهم أبو بكر اللهم الا ان تسول لي نفسي عند الموت شيئا لأجده الآن فقال قائل من الانصار أنا نجد يلها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش فكبر اللغظ وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت بسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار ووزنا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر أقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقتنا القوم ولم تكن بيعة ان يسابعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لارضى واما ان نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو والذي بايعه تغرة ان يقتلا قال مالك واخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان الرجلين الذين لقياهما عويم بن ساعدة ومعين بن عدى وهما بمن شهد بدر ا قال ابن شهاب واخبرني سعيد بن المسيب ان الذي قال أنا نجد يلها المحكك وعذيقها المرجب الحباب بن المنذر وفي صحيح البخارى عن عائشة رضيت الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال عمر والله ما كان يقع في قلبي الا الذل وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم نجاء أبو بكر رضى الله عنه فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بأبي وأمى طيبت حيا وميتا والذي نفسى بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا ثم خرج فقال أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه فقال ألا من كان يعبد محمد ا فان محمد ا قدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال

قال بل حقيقته توجد بذلك الغير قيل له ليس هناك غير يتحقق به فان الغير الذي قدرته هو أيضا لا وجود له ولا تأثير أصلا لا بما تقدره من غير آخر ليس له وجود ولا تأثير ونكتة هذا الجواب أن تقدير الفعل لما لا يوجد بنفسه بعد ولا يتحقق له وجود بغيره وكونه مؤثرا مبدعا لغيره من أعظم الامور بطلانا وفسادا فان ابداعه للغير لا يكون الا بعد وجوده وهو مع كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم ليس موجودا فكل ما قدر انما هي معدومات بوضع هذا الجواب الثالث وهو ان نقول قول القائل الممكن الذي لم يوجد هو معدوم ليس بوجود أصلا والمعدوم الذي لم يحصل له ما يقتضى وجوده هو باق مستمر على العدم واذا قال القائل الممكن لا يترجح أحد طرفيه الا بمرجح فهذا بين ظاهر في جانب الاثبات فانه لا يكون موجودا الا بمقتضى لوجوده اذ كان ليس له من نفسه وجودا ما في النبي فن الناس من يقول علة عدمه عدم علة وجوده ويجعل لعدمه علة كمال وجوده علة وهذا قول ابن سينا واتباعه والتجقيق الذي عليه جمهور النظار من المتكلمين والمتفلسفين وهو الآخر من قولي الرازي أن عدمه لا يفتقر الى علة تجعله معدوما فالعدم المحض لا يعمل ولا يعمل به اذ العدم المحض المستمر لا يفتقر الى فاعل ولا علة ولكن عدمه مستلزم لعدمه ودليل على عدمه

وما محمد الرسول قد دخلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على
 عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فتشج الناس ليكونوا اجتمعت الانصار الى
 سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا امنا امير ومنكم امير فذهب اليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب
 وأبو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فأسكنه أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا
 أني هيأت كلاما قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال
 في كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفع لنا امير ومنكم امير
 فقال أبو بكر لا ولكننا الامراء وانتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأرفعهم أحسابا فبايعوا
 عمر وأبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأجبتنا الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم والله سعدا فقال عمر
 قتله الله وفي صحيح البخاري عن عائشة في هذه القصة قالت ما كان من خطبتهم ما من خطبة الا نفع
 الله بها القوم وخوف عمر الناس وان فهم لنا قافا فرددتهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى
 وعرفهم الحق الذي عليهم وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين
 جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد وأبو بكر صامت
 لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيشر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبر نيارا بذلك أن
 يكون آخرهم فان يكن محمد قد مات فان الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به به هدى الله
 محمدا وان أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه أولى المسلمين بأمرهم
 فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعته العامة على
 المنبر وعنه قال سمعت عمر يقول لا يكره يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس
 عامة وفي طريق أخرى لهذه الخطبة أما بعد فاختر الله رسوله الذي عنده على الذي عندكم
 وهذا كتاب الله الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا والمهاجدي الله به رسوله صلى الله
 عليه وسلم

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على أنه في شك من امامته ولم تقع صوابا والجواب
 أن هذا كذب على أبي بكر رضي الله عنه وهو لم يذكر له اسناد او معلوم أن من احتج في أي مسألة
 كانت بشئ من النقل فلا بد أن يذكر اسنادا تقوم به الحجة فكيف بمن يطعن في السابقين الاولين
 بمجرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا يقدر فيما تدعون من النص على علي فإنه لو كان قد نص على
 علي لم يكن للانصار فيه حق ولم يكن في ذلك شك

(فصل) قال الرافضي وقال عند احتضاره ليت أي لم تلدني ليتني كنت تبنة في لبنة مع
 أنهم قد نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من محتضرا محتضرا الا يرى مقعده من الجنة
 والنار والجواب أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب بل الثابت عنه أنه
 لما احتضر وتمثلت عنده عائشة بقول الشاعر

لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى اذا حشر جثت يوما وضاق بها الصدر

فكشفت عن وجهه وقال ليس كذلك ولكن قولتي وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه
 تحيد ولكن نقل عنه انه قال في صحته ليت أي لم تلدني ونحو هذا اقاله خوفا فان صح النقل عنه
 ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم قالوه خوفا وهيبة من أهوال يوم القيامة حتى قال
 بعضهم لو خبرت بين أن أحاسب وأدخل الجنة وبين أن أصير ابنا لاخترت أن أصير ابنا وروى

فاذا أريد بعلة عدمه ما يستلزم
 عدمه ويدل على عدمه فهو صحيح
 وان أريد بعلة عدمه تحقق العدم
 الذي يقتضي تحققه الى علة موجبة
 له فليس ذلك فان العدم المستمر
 لا يقتضي الى علة موجبة فقول القائل
 الممكن لا يوجد الا بمرجح عنزله قوله
 لا يوجد بنفسه لا يوجد الا بغيره ولا
 يحتاج أن يقول ما لا يوجد بنفسه
 لا يعدم الا بغيره فان ما لا يوجد
 بنفسه فليس له من نفسه وجود
 واذا قلت له من نفسه العدم فهذا
 له معنى ان أردت أن حقيقته
 مستلزما للعدم لا تقبل الوجود
 فليس كذلك بل هي قابلة للوجود
 وان أردت ان حقيقته لا تقتضي
 الوجود بل ليس لها من نفسها غير
 العدم وان وجودها لا يكون الا من
 غيرها الا من نفسها فهذا صحيح
 فالفرق بين كونه ليس له من نفسه
 الا العدم وبين كونه نفسه مستلزما
 للعدم فرق بين مع أن قولنا له من
 نفسه وليس له من نفسه لا يزيد به
 أنه في الخارج نفس ثابتة ليس لها
 الا العدم وهي مستلزما للعدم فان
 هذا يتخيله من بقول المعتمد وشئ
 ثابت في الخارج أو يقول الماهيات
 في الخارج أمور مغايرة للوجود
 المحقق في الخارج وهذا كله خيال
 باطل كما قد بسط في موضعه ولكن
 الماهية والشئ قد يقدر في الذهن
 قبل وجوده في الخارج وبعد ذلك
 فما في الازدهان مغاير لما في الاعيان
 واذا قلنا هذا الممكن يقبل الوجود

والعدم أو نفسه أو حقيقته لا تقتضي الوجود ولا تستلزم العدم فنعني به أن ما تصور العقل من هذه الحقائق لا يكون موجودا في الخارج بنفسه وليس له في الخارج وجود من نفسه ولا يجب عدمه في الخارج بل يقبل أن يتحقق حقيقته في الخارج فبصير موجودا ويمكن أن لا يتحقق حقيقته في الخارج فلا يكون موجودا وليس في الخارج حقيقة ثابتة أو موجودة تقبل الاثبات والنفي بل المراد أن ما تصورناه في الأذهان هل يتحقق في الاعيان أولا يتحقق وما يتحقق في الاعيان هل تحققه بنفسه أو بغيره فاذا قدر أن المتصورات في الأذهان ليس فيها ما يتحقق بنفسه في الخارج فليس فيها ما هو مبدع بنفسه لغيره في الخارج بطريق الاولى وليس فيها الا ما هو معدوم في الخارج بل ليس فيها الا ما هو متمتع في الخارج فان الممكن اذا قدر عدم موجود بنفسه يبدعه كان متمتعا لغيره فاذا قدر أنه ليس له في الخارج الاما ليس له وجود بنفسه لم يكن في الخارج الا ما هو متمتع الوجودا ما لنفسه واما لغيره ولا يكون عدم شيء من ذلك مفتقرا الى علة توجب عدمه بل هو معدوم بنفسه سواء أمكن وجوده أو امتنع وحينئذ فلا يكون في الخارج الالعدم المستمر واذا قيل بعد هذا هذا الذي لا وجود له من نفسه موجود بهذا الذي لا وجود له من نفسه وهل جازا كان بمنزلة أن

الامام أحمد عن أبي ذر أنه قال والله لو ددت أني شجرة تعضد وقد روى أبو نعيم في الخلية قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبو عمارية حدثنا السري بن يحيى قال قال عبد الله بن مسعود لو وقعت بين الجنة والنار فقبيل لي اختر في أيهما تكون أو تكون رمادا لا اخترت أن أكون رمادا وروى الامام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق قال قال رجل عند عبد الله بن مسعود ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين أكون من المقرين أحب الي فقال عبد الله بن مسعود لكن ههنا رجل وذاته اذا مات لم يبعث يعني نفسه والكلام في مثل هذا هل هو مشعر أم لاله موضع آخر ولكن الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على ايمانه بالله وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريره وتذرية نصفه في البر ونصفه في البحر مع أنه لم يعمل خيرا قط وقال والله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحد من العالمين فأمر الله بالبر فجمع ما فيه وأمر بالحر فجمع ما فيه وقال ما جعل علي ما صنعت قال من خشيتك يارب فغفر له أخرجاه في الصحيحين فاذا كان مع شك في القدرة والمعاد اذا فعل ذلك غفر له بخوفه من الله علم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للامور الحقيقية اذا قدر أنهم ذنوب

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر ليتني في ظلة نبي ساعدة ضربت يدي على يد أحد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير قال وهو يدل على أنه لم يكن صالحا برضى لنفسه الامامة والجواب أن هذا ان كان قوله فهو أدل دليل على أن عليا لم يكن هو الامام وذلك أن قائل هذا انما يقوله خوفا من الله أن يضيع حق الولاية وأنه اذا ولي غيره وكان وزيره كان أبرأ لذمته فلو كان علي هو الامام لكانت توأيمته لاحد الرجلين اضاعة للامامة أيضا وكان يكون وزيره لظلم غيره وكان قد باع آخرته بدنياه غيره وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب براءة ذمته وهذا كماله كان الميت قد وصى بدينه فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص فارسلها اليه مع رسوله ثم قال ليتني أرسلتها مع من هو أدن منه خوفا أن يكون الرسول الاول مقصرا في الوفاء تفرط أو خيانه وهناك شخص حاضر يدعي أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب فلو علم الوارث أنه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الى الارسال به الى ذلك الغائب

(فصل) قال الرافضي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته مرة بعد أخرى مكررا لذلك أنفذوا جيش أسامة لعن الله المتخلف عن جيش أسامة وكانت الثلاثة معه ومنع أبو بكر عمر من ذلك والجواب أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة وانما روى ذلك في عمر وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس الى الخميس الى يوم الاثنين اثني عشر يوما ولم يقدم في الصلاة بالمسلمين الا أبا بكر بالنقل المتواتر ولم تكن الصلاة التي صلاها أبو بكر بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين ولا صلاة يوم ولا يومين حتى يظن ما ندعيه الرافضة من التليس وأن عائشة قدمته بغير أمره بل كان يصلي بهم مدة مرضه فان الناس متفقون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته الا أبو بكر وعلى أنه صلى بهم مدة أيام وأقل ما قيل انه صلى بهم سبع عشرة صلاة صلى بهم صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة وخطب بهم يوم الجمعة هذا مما تواترت به الاحاديث الصحيحة ولم يزل يصلي بهم الى فجر يوم الاثنين صلى بهم صلاة الفجر وكشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة فرآهم يصلون خلف أبي بكر فلما رآه كادوا

يقتنون في صلاتهم ثم أرخى الستارة وكان ذلك آخر عهدهم به وتوفي يوم الاثنين حين اشتد الضحى
 قريبا من الزوال وقد قيل انه صلى بهم (١) أكثر من ذلك الجمعة التي قيل فيكون قد صلى
 بهم مدة مرضه كلها لكن خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحدة لما وجد خفة في نفسه
 فتقدم وجعل أبا بكر عن يمينه فكان أبو بكر يأتى بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتون بابي
 بكر وقد كشف الستارة يوم الاثنين صلاة الفجر وهم يصلون خلف أبي بكر وجهه صلى الله
 عليه وسلم كأنه ورقة صحف فبذلك لما رأى اجتماع الناس في الصلاة خلف أبي بكر ولم يروه
 بعدها وقد قيل ان آخر صلاة صلاها كانت خلف أبي بكر وقيل صلى خلفه غيرهما فكيف يتصور
 أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة بالناس وأيضا فإنه جهز جيش أسامة قبل أن
 يمرض فإنه أمره على جيش عامتهم المهاجرون منهم عمر بن الخطاب في آخر عهده صلى الله عليه
 وسلم وكان ثلاثة آلاف وأمره أن يغير على أهل مؤتة وعلى جانب فلسطين حيث أصيب أبوه
 وجعفر وابن رواحة فتجهز أسامة بن زيد للغزو وخرج في نقله إلى الجرف وأقام بها أياما
 اشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال اغد
 على بركة الله والنصر والعافية ثم أمرت أن تغير قال أسامة يا رسول الله قد أصبحت
 ضعيفا وأرجو أن يكون الله قد عافك فأذن لي فأمكت حتى يشفيك الله فاني ان خرجت وأنت
 على هذه الحالة خرجت وفي نفسي منك قرحة وأكره أن أسأل عنك الناس فسكت عنه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام فلما جلس
 أبو بكر للخلافة أنفذه مع ذلك الجيش غير أنه استأذنه في أن يأذن لعمر بن الخطاب في الإقامة لانه
 ذور أي ناصح للاسلام فأذنه وسار أسامة لوجهه الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب
 في ذلك العدو مصيبة عظيمة وغنم هو وأصحابه وقتل قاتل أبيه وردهم الله سالمين إلى المدينة وانما
 أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لأهل راية عقدها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار عليه غير واحد أن يرد الجيش خوفا عليهم فاتهم خافوا أن
 يطمع الناس في الجيش بموت النبي صلى الله عليه وسلم فامتنع أبو بكر من رد الجيش وأمر بانفادهم
 فلما رآهم الناس يعززون عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما أيد الله به الدين وشده
 قلوب المؤمنين وأذل به الكفار والمنافقين وكان ذلك من كمال معرفة أبي بكر الصديق وإيمانه
 ويقينه وتديبه ورأيه

(فصل) قال الرافضي وأيضاً بول النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة علا في وقته
 بل ولي عليه عمر بن العاص تارة وأسامة أخرى ولما أنفذه بسورة براءة رده بعد ثلاثة أيام بوحي
 من الله وكيف يرضى العاقل امامة من لا يرضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحي من الله
 لاداء عشر آيات من براءة والجواب أن هذا من أبين الكذب فإنه من المعالوم المتواتر عند أهل
 التفسير والمغازي والسير والحديث والفقه وغيرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر
 على الحج عام تسع وهو أول حج كان في الاسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن قبله
 حج في الاسلام الا الحجة التي أقامها عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية من مكة فان مكة فتحت
 سنة ثمان وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أسيد الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أهل مكة
 ثم أمر أبا بكر سنة تسع للحج بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك وفيها أمر أبا بكر
 بالمناداة في الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولم يؤمر النبي صلى الله عليه
 وسلم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية فولاية أبي بكر كانت من خصائصه فان النبي صلى الله عليه

يقال هذا المعدوم موجود بهذا
 المعدوم وهم جرابل بمنزلة أن يقال
 هذا الممتنع موجود بهذا الممتنع
 فيكون هذا تناقضا حيث جعلت
 المعدوم موجودا بمعدوم وسلسلت
 ذلك فجمعت بين تسلسل المعدومات
 وبين جعل كل واحد منها هو الذي
 أوجد المعدوم الآخر (الوجه
 الرابع) أن يقال الممكن لا يتحقق
 وجوده بمجرد ممكن آخر فان ذلك
 الممكن الآخر لا يتبرح وجوده على
 عدمه الا بغيره واذا كان الممكن
 الذي قدر انه الفاعل المؤثر المبرح
 لم يتبرح وجوده على عدمه
 بل يقبل الوجود والعدم فالممكن
 الذي قدر انه الاثر المفعول المصنوع
 المبرح أولى أن لا يتبرح وجوده
 على عدمه بل هو قابل للوجود
 والعدم بل الممكن لا يكون موجودا
 الا عند ما يجب به وجوده فانه مادام
 مترددا بين امكان الوجود والعدم
 لا يوجد فاذا حصل ما به يجب وجوده
 وجد واذا كان كذلك فنفس الممكن
 لا يجب به ممكن بل لا يجب الممكن
 الا الواجب والواجب اما بنفسه
 واما بغيره والواجب بغيره هو الممكن
 من نفسه الذي لا يوجد الا بما يجب
 وجوده وحينئذ فيمتنع تسلسل
 الممكنات بحيث يكون هذا الممكن
 هو الذي وجب به الآخر بل انما

(١) قوله أكثر من ذلك الجمعة
 التي قيل كذا في الاصل وفي العبارة
 تحريف يحتاج لتحريك كسبه معصمه

وسلم يؤمر على الحج أحدا كئامير أبي بكر ولم يستخلف على الصلاة أحدا كاستخلاف أبي بكر
 وكان على من رعيته في هذه الحجة فإنه لحقه فقال أميراً مأموراً فقال على بل مأمور وكان على
 يصلي خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية ويأتمر لأمره كما يأتمر له سائر من معه ونادى على
 مع الناس في هذه الحجة بأمر أبي بكر وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره كولاية علي
 وغيره فلم يكن لعلي ولاية الا لغيره مثلها بخلاف ولاية أبي بكر فانها من خصائصه ولم يول النبي
 صلى الله عليه وسلم على أبي بكر لآسامة بن زيد ولا عمرو بن العاص فأما تأمير آسامة عليه فهو من
 الكذب المتفق على كذبه وأما قصة عمرو بن العاص فان النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمراً
 في سرية وهي غزوة ذات السلاسل وكانت الى بنى عذرة وهم أخوال عمرو فامر عمر اليكون
 ذلك سبباً لاسلامهم للقراية التي له منهم ثم أوقفه بأبي عبيدة ومعه أبو بكر وعمرو وغيرهما من
 المهاجرين وقال تطاوعوا ولا تختلفوا فلما لحق عمراً قال أصلي بأصحابي وتصلي بأصحابك قال بل أنا
 أصلي بكم فانما أنت مدد لي فقال له أبو عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن
 أطاوعك فان عصيتني أطعتك قال فاني أعصيتك فاراد عمرو أن ينازعه في ذلك فأشار عليه أبو بكر
 لا تفعل وراى أبو بكر أن ذلك أصح للامر فكانوا يصلون خلف عمرو مع علم كل واحد أن أبا بكر
 وعمرو وأبا عبيدة أفضل من عمرو وكان ذلك من فضلهم وصلاتهم لان عمراً كانت امارته قد
 تقدمت لاجل ما في ذلك من تأليف قومه الذين أرسل اليهم لكونهم أقاربه ويجوز تولية المفضل
 لمصلحة راجحة كما أمر آسامة بن زيد لياخذ بثأر أبيه زيد بن حارثة لما قتل في غزوة مؤتة فكيف
 والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على أبي بكر أحد في شيء من الامور بل قد علم بالنقل العام
 المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب اليه ولا أخص به ولا أكثر اجتماعه ليليلها نهار اسرا وعلانية
 من أبي بكر ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله فيما مروى به
 ويخطب ويقتى ويقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك راضياً بما يفعل ولم يكن ذلك تقدم ما بين
 يديه بل باذن منه قد علمه وكان ذلك معونة للنبي صلى الله عليه وسلم وتبليغ اعننه وتنفيذ الامر لانه
 كان أعلمهم بالرسول وأحبهم الى الرسول وأتبعهم له ﷺ وأما قول الرافضي انه لما أنفذه يبراهة رده
 بعد ثلاثة أيام فهذا من الكذب المعلوم أنه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أبا بكر
 على الحج ذهب كما أمره وأقام الحج في ذلك العام عام تسع للناس ولم يرجع الى المدينة حتى قضى
 الحج وأنفذ فيه ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا ينجحون البيت وكانوا يطوفون
 بالبيت عراة وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهد ومطلة فبعث أبا بكر وأمره
 أن ينادى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فنادى بذلك من أمره أبو بكر
 بالنداء ذلك العام وكان على بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك في الموسم بأمر أبي بكر ولكن
 لما خرج أبو بكر أوقفه النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب لينبذ الى المشركين اليهود قالوا
 وكان من عادة العرب أن لا يعقد اليهود ولا يفسخها الا المطاع أو رجل من أهل بيته فبعث علياً
 لاجل فسخ اليهود التي كانت مع المشركين خاصة لم يبعثه لشيء آخر ولهذا كان على يصلي خلف
 أبي بكر ويدفع بدفعه في الحج كسائر رعية أبي بكر الذين كانوا معه في الموسم وكان هذا بعد غزوة
 تبوك واستخلافه فيها على من تركه بالمدينة وقوله له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من
 موسى ثم بعد هذا أمر أبا بكر على الموسم وأوقفه بعلي مأموراً عليه لابي بكر الصديق رضي الله
 عنه وكان هذا بما دل على أن علياً لم يكن خليفة له الامدة معيية عن المدينة فقط ثم أمر أبا بكر
 عليه عام تسع ثم انه بعد هذا بعث علياً وأبا موسى الأشعري ومعاذ الى اليمن فرجع على

يجب الآخر بما هو واجب وما
 كان ممكناً باقياً على الامكان لم يكن
 واجباً لانيقته ولا بغيره فاذا قدر
 تسلسل الممكنات القابلة للوجود
 والعدم من غير أن يكون فيها موجود
 بنفسه كانت باقية على طبيعة
 الامكان ليس فيها واجب فلا يكون
 فيها ما يجب به شيء من الممكنات
 بطريق الاولي فلا يوجد جديشي من
 الممكنات وقد وجدت الممكنات
 هذا خلف وانما لزم هذا لما قدرنا
 ممكنات توجد بممكنات ليس لها من
 نفسها وجود من غير أن يكون
 هناك واجب بنفسه ﷺ واعلم أن
 الناس قد تنازعوا في الممكنات هل
 يفترض وجودها الى ما به يجب
 وجودها بحيث تكون اما واجبة
 الوجود معه واما متعنة العدم
 أو قد يحصل ما تكون معه بالوجود
 أولى مع امكان العدم وتكون
 موجوداً بل حج الوجود مع امكان
 العدم فالاول قول الجمهور والثاني
 قول من يقول ذلك من المعتزلة
 ونحوهم وكثير من الناس يتناقض
 في هذا الاصل فاذا بيننا على القول
 الصحيح فلا كلام وان أردنا أن نذكر
 ما يم القولين قلنا الوجه الخامس
 أن الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد
 ممكن آخر لم يتحقق وجوده بل
 لا يتحقق وجوده الا بما يتحقق
 وجوده وحينئذ فاذا قدرنا الجميع
 ممكنات ليس فيها ما يتحقق وجوده
 يحصل شرط وجود شيء من
 الممكنات فلا يوجد جديشي منها لان

وأبو موسى اليه وهو عكة في حجة الوداع وكل منهم أقدم أهل باهلال النبي صلى الله عليه وسلم فاما معاذ فلم يرجع الا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
(فصل) قال الرافضي وقطع (١) يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى والجواب أن قول القائل ان أبا بكر يجهل هذا من أظهر الكذب ولو قدر أن أبا بكر كان يجيز لك لكان قولاً سائغاً لان القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين لكن تعيين اليمين في قراءة ابن مسعود فاقطعوا أيماهما وبذلك مضت السنة ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قطع اليسرى وأين الاسناد الثابت بذلك وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة ليس فيها ذلك ولان نقل أهل العلم بالاختلاف ذلك قولاً مع تعظيمهم لابي بكر رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وأحرق الفجاعة السلمى بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار والجواب أن الاحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر وأنه قد ثبت في الصحيح أن علياً أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنالم أحرقهم بالنار لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعداب الله ولضربت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك علياً فقال ويح ابن أم الفضل ما أسقطه على الهنات فعلى حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله أبو بكر منكراً ففعل على أنكر منه وان كان فعل على مما لا ينكر مثله على الأئمة فابو بكر أولى أن لا ينكر عليه

(فصل) قال الرافضي وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال أقول فيها برأي فان يكن صواباً فمن الله وان يخطأ فني ومن الشيطان وقضى في الجذب سبعين قضية وهو يدل على قصوره في العلم والجواب أن هذا من أعظم البهتان وكيف يخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يكن بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من يقضى ويفتي الا هو ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لاحد من أصحابه منه له ولعمرو ولم يكن أحد أعظم اختصاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم عمر وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن عبد الجبار السمعي وغيره اجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الامة وهذا بين فان الامة لم تختلف في ولايته في مسألة الافصلاها هو بعلم بينه لهم وحجة يذكرها لهم من الكتاب والسنة كما بين لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم وتثبيتهم على الاميار وقراءة عليهم الآية ثم بين لهم موضع دفنه وبين لهم قتال مانعي الزكاة لما استراب فيه عمرو وبين لهم أن الخلافة في قرينش في سقيفة بني ساعدة لما ظن من ظن أنها تكون في غير قرينش وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول حجة حجت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وعلم الناس أدق ما في العبادات ولولا سعة علمه بهم لم يستعمله وكذلك الصلاة استعمله فيها ولولا علمه بهم لم يستعمله في سقيفة بني ساعدة ولما كان في صلاة كتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه أنس من أبي بكر وهو أصح ما روى فيها وعليه اعتمد الفقهاء وفي الجملة لا يعرف لابي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها وقد عرف لغيره مسائل كثيرة كإسباط في موضعه وقد تنازعت الصحابة بعده في مسائل مثل الحد والاخوة ومثل العمر بتين ومثل العول وغير ذلك من مسائل الفرائض وتنازعوا في مسألة الحرام والطلاق الثلاث بكلمة والخلية والبرية والبيته وغير ذلك من مسائل الطلاق وكذلك تنازعوا في مسائل صارت مسائل نزاع بين الامة الى اليوم وكان تنازعهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد محض كل منهم يقر صاحبه على اجتهاده كتنازع الفقهاء أهل العلم والدين وأما في خلافة عثمان فقوى النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقاتل بعضهم

بعضهم بعضا بسد ولا بسيف ولا غيره وأما في خلافة علي فتغلظ النزاع حتى تقاتلوا بالسيف
وأما في خلافة أبي بكر فلم يعلم أنه استقر بينهم نزاع في مسألة واحدة من مسائل الدين وذلك لكمال
علم الصديق وعدله ومعرفته بالأدلة التي تزيل النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع إلا أظهر الصديق من
الجهة التي تفصل النزاع ما يزيل معه النزاع وكان عامة الحجج الفاصلة للنزاع تأتي بها الصديق ابتداء
وقليل من ذلك يقول عمر وغيره فيقره أبو بكر الصديق وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته
أفضل من عمر ورعيته وعثمان ورعيته وعلى ورعيته فان أبو بكر ورعيته أفضل الأئمة والأمة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم ثم الأقوال التي خولف فيها الصديق بعدموته قوله فيها أرجح من قول من
خالفه بعدموته وطرد ذلك الجد والاخوة فان قول الصديق وجهور الصحابة وأكبرهم أنه
يسقط الاخوة وهو قول طوائف من العلماء وهو مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعي
وأحمد كابي العباس بن سريج من الشافعية وأبي حفص البرمكي من الحنابلة ويذكر ذلك رواية
عن أحمد والذين قالوا بتوريث الاخوة مع الجد كعلي وزيد وابن مسعود اختلفوا اختلافا
معروفا وكل منهم قال قولا خالفه فيه الآخر وانفرد بقوله عن سائر الصحابة وقد بسطنا الكلام على
ذلك في غير هذا الموضوع في مصنف مفرد وبيننا أن قول الصديق وجهور الصحابة هو الصواب
وهو القول الراجح الذي يدل عليه الأدلة الشرعية من وجوه كثيرة ليس هذا موضع بسطها
وكذلك ما كان عليه الامر في زمن صديق الأمة رضي الله عنه من جواز فسخ الحج إلى العمرة
بالتمتع وان من طلق ثلاثا بكلمة واحدة لا يلزمه الاطلاق واحدة هو الراجح دون من يحرم الفسخ
ويلزم بالثلاث فان الكتاب والسنة انما يدل على ما كان عليه الامر في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وخلافة أبي بكر دون القول المخالف لذلك ومما يدل على كمال حال الصديق وأنه أفضل من
كل من ولي الأمة بل وعن ولي غيرهما من الامم بعد الانبياء أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين وقد ثبت عنه
في الصحيحين أنه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كما هلك نبي خلفه نبي وأنه لاني بعدى
وسيكون خلفاء ويكثرون قالوا يا رسول الله فأتا أمرنا قال أو فوايعة الأول فالأول ومن

المعلوم أن من تولى بعد الفاضل اذا كان فيه نقص كثير عن سياسة الأول ظهر لك النقص

ظهورا بيننا وهذا معلوم من حال الولاة اذا تولى ملك بعد ملك أو قاض بعد قاض أو شيخ بعد شيخ أو
غير ذلك فان الثاني اذا كان ناقص الولاية نقصا بينا ظهر ذلك فيه وتغيرت الامور التي كان الأول
قد نظمها وألفها ثم الصديق تولى بعد اكمل الخلق سياسة فلم يظهر في الاسلام نقص بوجه من
الوجوه بل قاتل المرتدين حتى عاد الامر الى ما كان عليه وأدخل الناس في الباب الذي خرجوا
منه ثم شرع في قتال الكفار من أهل الكتاب وعلم الأمة ما خفي عليهم وقواهم لما ضعفوا
وشجعهم لما جبنوا وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودينهم فاصح الله بسببه الأمة في
علمهم وقدرتهم ودينهم وكان ذلك مما حفظ الله به على الأمة دينها وهذا مما تحقق أنه أحق الناس
بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﷺ وأما قول الرافضي لم يعرف حكم الكلالة حتى قال
فيها رأيه فالجواب أن هذا من أعظم علمه فان هذا الرأي الذي رآه في الكلالة قد اتفق عليه
جماهير العلماء بعده فانهم أخذوا في الكلالة بقول أبي بكر وهو من لا ولده ولا والد والقول بالرأي
هو معروف عن سائر الصحابة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن
جبل لكن الرأي الموافق للعق هو الذي يكون لصاحبه أجران كراي الصديق فان هذا خير
من الرأي الذي غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد وقد قال قيس بن عباد لعل رأيت مسيرك

الكلام في ذلك
(فصل) وما سلمه هؤلاء
المتأخرون في ابطال الدور والتسلسل
في العلق والمعلولات دون الآثار
فهو طريق صحيح أيضا وان كان
منهم من يورد على ذلك شكوكا يعجز
بعضهم عن حلها كما قد بسط في غير
هذا الموضوع لكنه طريق طويل
مشق لا حاجة اليه ولهذا لم يسلكه
أحد من النظار المتقدمين من أهل
الكلام المحدث فضلا عن السلف
والأئمة فشيخ المعتزلة والاشعرية
والكرامية وغيرهم من أصناف
أهل الكلام أنبتوا الصانع بطريق

هذا العهد عهد النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأي رأيته فقال بل رأي رأيته رواه أبو داود وغيره فإذا كان مثل هذا الرأي الذي حصل به من سفك الدماء حاصل لا يمنع صاحبه أن يكون لصا ما فكيف بذلك الرأي الذي اتفق جماهير العلماء على حسنه وأما ما ذكره من قضائه في الجد بسبعين قضية فهذا كذب وليس هو قول أبي بكر ولا نقل هذا عن أبي بكر بل نقل عمر أنه قضى في الجد بسبعين قضية ومع هذا هو باطل عن عمر فإنه لم يمت في خلافته سبعون جدا كل منهم كان لابن ابنه أخوة وكانت تلك الوقائع تحتمل سبعين قولاً مختلفة بل هذا الاختلاف لا يحتمل كل جد في العالم فعمل أن هذا كذب وأما مذهب أبي بكر في الجد فإنه جعله أباً وهو قول بضعة عشر من الصحابة وهو مذهب كثير من الفقهاء كما تقدم وهو أظهر القولين في الدليل ولهذا يقال لا يعرف لأبي بكر خطأ في الفتيا بخلاف غيره من الصحابة فإن قوله في الجد أظهر القولين والذين وزنوا الأخوة مع الجد وهم علي وزيد وابن مسعود وعمر في إحدى الروايتين عنه نفي قوافي ذلك وجهور الفقهاء على قول زيد وهو قول مالك والشافعي وأحمد فالفقهاء في الجد إما على قول أبي بكر وإما على قول زيد الذي أمضاه عمر ولم يذهب أحد من أئمة الفتيا إلى قول علي في الجد وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبي بكر وعمر فإن زيدا قاضى عمر مع أن قول أبي بكر أرجح من قول زيد وعمر كان متوقفاً في الجد وقال ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا وذلك لأن الله تعالى سمي الجد أباً في غير موضع من كتابه كما قال تعالى أخرج أبو بكر من الجنة وقوله مله أتيكم إبراهيم وقد قال يابني إسرائيل يابني آدم في غير موضع وإذا كان ابن الابن ابناً كان أبو الأب أباً ولأن الجد يقوم مقام الأب في غير مورد النزاع فإنه يسقط ولد الأم كالأب ويقدم على جميع العصبات سوى البنين كالأب ويأخذ مع الولد السدس كالأب ويجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالأب وأما في العمر يتين زوج وأبوين أو زوجة وأبوين فإن الأم تأخذ الثلث الباقي والباقي للأب ولو كان معها جد لا أخذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء إلا ابن مسعود لأن الأم أقرب من الجد وإنما الجدة نظير الجد والأم تأخذ مع الأب الثلث والجدة لا تأخذ مع الجد إلا السدس وهذا مما يقوى به الجد ولأن الأخوة مع الجد الأدنى كالإمام مع الجد الأعلى وقد اتفق المسلمون على أن الجد الأعلى يقدم على الأعمام فكذلك الجد الأدنى يقدم على الأخوة لأن نسبة الأخوة إلى الجد الأدنى كنسبة الأعمام إلى الجد الأعلى ولأن الأخوة لو كانوا الكونهم بنى الأب يشاركون الجد لكان بنو الأخوة كذلك كما يقوم بنو البنين مقام آبائهم ولما كان بنو الأخوة لا يشاركون الجد كان آبائهم الأخوة كذلك وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرض له مع بنى البنين وأما الحجة التي تروى عن علي وزيد في أن الأخوة يشاركون الجد حيث شبهوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع خرج منه غصنان فأحد الغصنين أقرب إلى الأصل وبهر خرج منه نهر آخر ومنه جد ولأن فأحدهما إلى الآخر أقرب من الجدول إلى النهر الأول فمضمون هذه الحجة أن الأخوة أقرب إلى الميت من الجد ومن تدبر أصول الشريعة علم أن حجة أبي بكر وجهور الصحابة لا تعارضها هذه الحجة فإن هذه لو كانت صحيحة لكان بنو الأخوة أولى من الجد ولكن العم أولى من جد الأب فإن نسبة الأخوة من الأب إلى الجد أبي الأب كنسبة الأعمام بنى الجد إلى الجد الأعلى جد الأب فلما أجمع المسلمون على أن الجد الأعلى أولى من الأعمام كان الجد الأدنى أولى من الأخوة وهذه حجة مستقلة تقتضى ترجيح الجد على الأخوة وأيضاً فالقائلون بشاركة الأخوة للجد لهم أقوال

الحدوث والامكان وما يتعلق بذلك من غير احتياج إلى بناء ذلك على إبطال الدور والتسلسل كما هو الموجود في كتبهم فلا يوجد بناء اثبات الصانع على قطع الدور والتسلسل في العلة والمعلولات دون الآثار في كلام مثل أبي علي الجبائي وأبي هاشم وعبد الجبار بن أحمد وأبي الحسين البصري وغيرهم ولا في كلام مثل أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر وأبي بكر بن فورق وأبي اسحق الأسفراييني وأبي المعالي الجويني وأمثالهم ولا في كلام محمد بن كرام ومحمد بن الهيصم وأمثالهما ولا في كتب من يوافق المتكلمين في كثير من طرفهم مثل كلام أبي الحسن التيمي والقاضي أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأبي الحسن بن الزاغوني وأمثالهم وكذلك غير هؤلاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وفي كلام متكلمي الشيعة كالسوسى والظوسى وأمثالهما لا أعلم أحداً من متكلمي طوائف المسلمين جعل اثبات الصانع موقفاً على إبطال الدور والتسلسل في العلة والمعلولات دون الآثار وإن كان هؤلاء ينفون ما يبطلونه من الدور والتسلسل فالمقصود أنهم لم يجعلوا اثبات الصانع متوقفاً عليه بل من يذكروهم إبطال التسلسل يذكروه في مسائل الصفات والأفعال فإن هذا فيه نزاع مشهور

فيذكرون ابطال التسلسل
مطلقا في العليل والاثار لا ابطال
حوادث لا اول لها بدليل التطبيق
ونحوه وأما التسلسل في الفاعلين
والعلل الفاعلة والعلل الغائبة
دون الاثار فانهم مع اتفاقهم على
بطلانه لا يحتاجون اليه في اثبات
الصانع وأما التسلسل في الاثار
والشروط فهذه المحتاج اليه من
احتياج من نفاة ما يقوم به من
المقدورات والمرادات كالكلابية
وأكثر المعترلة والكرامية ومن
وافق هؤلاء ومن أقدم من رأيته
ذكرني التسلسل في اثبات
واجب الوجود في المؤثرات خاصة
دون الاثار ابن سينا وهو بناء
على نفي التسلسل في العليل فقط
ثم اتبعه من سلك طريقته
كالسهروردي المقتول وأمثاله
وكذلك الرازي والطوسي وغيرهما
لكن هؤلاء زادوا عليه احتياج
الطريقة الى نفي الدور أيضا والدور
القبلي مما اتفق العقلاء على نفيه
ولوضوح انتفائه لم يخرج المتقدمون
والجمهور الى ذلك لان
المستدل بدليل ليس عليه أن
يذكر كل ما قد يخطر بقلوب الجهال
من الاحتمالات وينفيه فان هذا
لانهاية له وانما عليه أن ينفى من
الاحتمالات ما ينقدح ولا يرب أن
انقدح الاحتمالات يختلف
باختلاف الاحوال ولعل هذا هو
السبب في أن بعض الناس يذكر
في الأدلة من الاحتمالات التي ينفونها

(١) قوله بيئت كذا في الاصل
والمعروف وضعت فخر كتبه معصمه

متعارضة متناقضة لادليل على شئ منها كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض فعلم أن قول أبي بكر في
الجد أصح الاقوال كما أن قوله دائما أصح الاقوال
(فصل) قال الرافضي فأى نسبة له من قال سلوفا قبل أن تفقدوني سلوفا عن طرق
السماء فاني أعرف بها من طرق الارض قال أبو الجحترى رأيت عليا بعد المنبر بالكوفة وعليه
مدرعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدا بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معتما
بعامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد على المنبر
فكشفت عن بطنه فقال سلوفا من قبل أن تفقدوني فأتا بين الجواخ مني علم جم هذا سقط العلم
هذا العابد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما رزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم رزقا من
غير وحى أوحى الى فوالله لو (١) بيئتلى وسادة فخلست عليها لاقتبت أهل التوراة بتوراتهم
وأهل الانجيل بانجيلهم حتى ينطق الله التوراة والانجيل فتقول صدق على قدأنا كم بما
أنزل الله في وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون والجواب أما قول علي سلوفا فأتا كان
يخاطب بهذا أهل الكوفة ليعلمهم العلم والدين فان غالبهم كانوا جاهلا لم يدركوا النبي صلى الله عليه
وسلم وأما أبو بكر فكان الذين حول منبره هم كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين فكانت رعية أبي بكر أعلم الامة وأدينها وأما الذين
كان علي يخاطبهم ففهم من جملة عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من شرار التابعين ولهذا
كان علي رضى الله عنه يذمهم ويذوع عليهم وكان التابعون بحكمة والمدينة والشام والبصرة خيرا
منهم وقد جمع الناس الاقضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي فوجدوا
أصوبها وأدلهاعلى علم صاحبها أمورا أبي بكر ثم عمر ولهذا كان ما يوجب جد من الامور التي وجد
نص يخالفها عن عمر أقل مما وجد عن علي وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نص يخالفه وكان هو الذي
يفصل الامور المشبهة عليهم ولم يكن يعرف منهم اختلاف على عهده وعامة ما تنازعوا فيه من
الاحكام كان بعد أبي بكر والحديث المذكور عن علي كذب ظاهرا لا يجوز نسبة مثله الى علي
فان عليا علم بالله وبدين الله من أن يحكم بالتوراة والانجيل اذ كان المسلمون متفقين على أنه
لا يجوز لسلم أن يحكم بين أحد الابعاء أنزل الله في القرآن واذ اتخاكم اليهود والنصارى الى
المسلمين لم يجز لهم أن يحكموا بينهم الابعاء أنزل الله في القرآن كما قال تعالى يا أيها الرسول لا يجزئك
الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا وسمعاعون
للكذب سمعاعون اقوم آخرين لم يأتوا الى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض
عنهم فلن يضروك شئ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين الى قوله فاحكم
بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو
شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن ليباؤكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم
جميعا الى قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض
ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثير من الناس
لغاسقون واذ كان من المعلوم بالكتاب والسنة والاجماع أن الحاكم بين اليهود والنصارى
لا يجوز أن يحكم بينهم الابعاء أنزل الله على محمد سواء وافق ما بأيديهم من التوراة والانجيل
أو لم يوافقهم كان من نسب عليا الى أن يحكم بالتوراة والانجيل بين اليهود والنصارى أو يفتيهم
بذلك ويمدحه بذلك إما أن يكون من أجهل الناس بالدين وبما يمدح به صاحبه وإما أن يكون

زندقاً لمجد أراد القدر في علي بمثل هذا الكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب دون

المدح والثواب

(فصل) قال الرافضي وروى البيهقي بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى علي بن أبي طالب فأثبت له ما تفرق فيهم والجواب أن يقال أولاً إن إسناده هذا الحديث والبيهقي يروي في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث ويقال ثانياً هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل يارب عند أهل العلم بالحديث ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث وإن كانوا حراساً على جمع فضائل علي كالتسائي فإنه قصد أن يجمع فضائل علي في كتاب سماه الخصائص والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله ومنها ما هو ضعيف بل موضوع ومع هذا لم يذكرها هذا ونحوه

(فصل) قال الرافضي قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لا نعلم أحدًا قال بعد نبينا رسولنا من ثبت إلى محمد الأعلى قسأله إلا كبار أبو بكر وعمر وأشباههما حتى انقطع السؤال ثم قال بعد هذا يا كميل بن زياد إن ههنا عالماً جالوا أصبت له جملة الجواب أن هذا النقل انصح عن ثعلب فثعلب لم يذكره إسناده حتى يتحج به وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحبه من سقيه حتى يقال قد صح عنه كما إذا قال ذلك أحمد أو يحيى بن معين أو البخاري ونحوهم بل من هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لأصل لها فكيف ثعلب وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون ما يقولون عن أحد وعلى رضى الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة لافي خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان وإنما كان يقول هذا في خلافة في الكوفة ليعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغي لهم علمه وكان هذا التقصيرهم في طلب العلم وكان علي رضى الله عنه يأمرهم بطلب العلم والسؤال وحديث جميل بن زياد يدل على هذا فإن كميلاً من التابعين لم يصعبه إلا بالكوفة فدل على أنه كان يرى تقصيرهم من أولئك عن كونهم حجة للعلم ولم يكن يقول هذا في المهاجرين والانصار بل كان عظيم التناء عليهم وأما أبو بكر فلم يسأل علياً قط عن شيء وأما عرفكان يشاور الصحابة عثمان وعلياً وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من أهل الشورى كعثمان وابن مسعود وغيرهما ولم يكن أبو بكر ولا عمر ولا غيره من كبار الصحابة يتخاضون علياً بسؤال والمعروف أن علياً أخذ العلم عن أبي بكر كما في السنن عن علي قال كنت إذا سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً فنعني الله به ما شاء أن ينفعني وإذا حدثني غيره حديثاً استخلفته فإذا حلف لي صدقته وحديثي أبو بكر وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله الاغفر الله له

(فصل) قال الرافضي وأهمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد ولا حذاه حيث قتل مالك بن نويرة وكان مسلماً وتزوج امرأته لئلا يقتله وضاحها وأشار عليه عمر بن الخطاب بقتله والجواب أن يقال أولاً إن كان ترك قتل قاتل المعصوم مما ينكر على الأئمة كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على علي فإن عثمان خير من ملء الأرض من مثل مالك بن نويرة وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوماً شهيداً بلا تأويل مسوغ لقتله وعلى لم يقتل قتله وكان هذا من أعظم ما امتنع به شيعة عثمان عن مبايعة علي فإن كان علي له عذر شرعي في ترك قتل عثمان

ما لا يحتاج غيره إلى ذلك ولكن هذا لضابطه كما أن الأسولة والمعارضات الفاسدة التي يمكن أن يوردها بعض الناس على الأدلة لانهائية لها فإن هذا من باب الخواطر الفاسدة وهذا لا يحصيه أحد إلا الله تعالى وإذا وقع مثل ذلك لناظر أو مناظر فإن الله يسر من الهدى ما يبين له فساد ذلك فإن هدايته خلقة وإرشادهم هو بحسب حاجتهم إلى ذلك وبحسب قبولهم الهدى وطلبهم له قصد أو عملاً ولهذا لما شرح الرازي طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود قال أنه لم يذكر فيها إبطال الدور وذكور ما ذكره في إبطال الدور ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان بالضرورة ولعل ابن سينا اعترى أنه لذلك والطريقة التي سلكها ابن سينا في اثبات واجب الوجود ليس هي طريقة أئمة الفلاسفة القدماء كرسطو وأمثاله وهي عند التحقيق لا تفيد الاثبات مجرد وجود واجب وأما كونه مغايراً للافلال فهو مبني على نفي الصفات وهو توحيدهم الفاسد الذي قد ينافس في غير هذا الموضوع (١)

من سلك هذه الطريقة قد يقضى به الأمر إلى انكار وجود واجب مغاير لوجود الممكنات كما يقوله أهل الوحدة القائمون بوحدة الوجود من متأخري متصوفة هؤلاء الفلاسفة

(١) بياض بالأصل

فعدرأبي بكر في ترك قتل قاتل مالك بن نويرة أقوى وان لم يكن لابي بكر عذر في ذلك فعلى أولى أن لا يكون له عذر في ترك قتل عثمان وأما ما فعله الراضية من الإنكار على أبي بكر في هذه القضية الصغيرة وتركة إنكار ما هو أعظم منها على علي فهذا من فرط جهلهم وتناقضهم وكذلك إنكارهم على عثمان كونه لم يقتل عبيد الله بن عمر بالهرمز ان هو من هذا الباب واذا قال القائل على كان معذورا في ترك قتل عثمان لان شروط الاستيفاء لم توجد اما لعدم العلم باعيان القتلة واما العجز عن القوم لكونهم ذوى شوكة ونحو ذلك قيل فشروط الاستيفاء لم توجد في قتل قاتل مالك بن نويرة وقتل قاتل الهرمز ان لوجود الشبهة في ذلك والحدود تدرا بالشبهات واذا قالوا عمر أشار على أبي بكر بقتل خالد بن الوليد وعلى أشار على عثمان بقتل عبيد الله بن عمر قيل وطلحة والزبير وغيرهما أشاروا على علي بقتل عثمان مع أن الذين أشاروا على أبي بكر بالقتل أقام عليهم حجة سلواها ما الظهور الحق معه واما لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد وعلى لما لم يوافق الذين أشاروا عليه بالقتل بحري بينه وبينهم من الحروب ما قد علم وقتل عثمان كان مباح الدم قبل لهم فلا يشك أحد في أن اباحة دم مالك بن نويرة أظهر من اباحة دم عثمان بل مالك بن نويرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم ولم يثبت ذلك عندنا واما عثمان فقد ثبت بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم وبين عثمان ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصى عدده الا الله تعالى ومن قال ان عثمان كان مباح الدم لم يمكنه أن يجعل عليا معصوم الدم ولا الحسين فان عصمة دم عثمان أظهر من عصمة دم علي والحسين وعثمان أبعد عن موجبات القتل من علي والحسين وشبهة قتل عثمان أضعف بكثير من شبهة قتل علي والحسين فان عثمان لم يقتل مسلما ولا قاتل أحد على ولايته ولم يطلب قتال أحد على ولايته أصلا فان وجب أن يقال من قتل خلفا من المسلمين على ولايته معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله فلا أن يقال عثمان معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله من الاموال والولاية بطريق الاولى والاخرى ثم يقال غاية ما يقال في قصة مالك بن نويرة أنه كان معصوم الدم وان خالده قتله بتأويل وهذا لا يبيح قتل خالد كما أن أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله وقال له النبي صلى الله عليه وسلم بأسماء أقتله بعد أن قال لا اله الا الله بأسماء أقتله بعد ان قال لا اله الا الله بأسماء أقتله بعد ان قال لا اله الا الله فانكر عليه قتله ولم يوجب عليه قودا ولا دية ولا كفارة وقد روى محمد بن جرير الطبري وغيره عن ابن عباس وقتادة أن هذه الآية قوله تعالى ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا الآية نزلت في شأن مرداس رجل من غطفان بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشا الى قومه عليهم غالب النبي ففروا أصحابه ولم يفر قال اني مؤمن فصبحته الخيل فسلم عليهم فقتلوه وأخذوا غنمه فأنزل الله هذه الآية وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برد أمواله الى أهله وبديته اليهم ونهى المؤمنين عن مثل ذلك وكذلك خالد بن الوليد قد قتل بني جذيمة متأولا ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ومع هذا فلم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متأولا فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله غير واحد من المسلمين من بني جذيمة للتأويل فلا أن لا يقتله أبو بكر لقتله مالك بن نويرة بطريق الاولى والاخرى وقد تقدم ما ذكره هذا الراضية من فعل خالد بن نويرة جذيمة وهو يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله فكيف لم يجعل ذلك حجة لابي بكر في أن لا يقتله لكن من كان متبعها هو أعماء عن اتباع الهدى وقوله ان عمر أشار بقتله فيقال غاية هذا أن

كان عربي وابن سبعين وأمثالهما والقول بوحدة الوجود قول حكاه ارسطو وأتباعه عن طائفة من الفلاسفة وأبطالوه والقائلون بوحدة الوجود حقيقة قولهم هو قول ملاحدة الدهرية الطبيعية الذين يقولون ما تم موجود الا هذا العالم المشهود وهو واجب بنفسه وهو القول الذي أظهره فرعون لكن هؤلاء ينازعون أولئك في الاسم فأولئك يسمون هذا الموجود بأسماء الله وهؤلاء لا يسمونه بأسماء الله وأولئك يحسبون أن الاله الذي أخبرت عنه الرسل هو هذا الوجود وأولئك لا يقولون هذا وأولئك لهم توجه الى الوجود المطلق وأولئك ليس لهم توجه اليه وفساد قول هؤلاء يعرف بوجوده منها العلم بما يشاهد حدوده كالطير والسحاب والحيوان والنبات والمعدن وغير ذلك من الصور والاعراض فان هذه تمتنع أن يكون وجودها واجبا لكونها كانت معدومة ويمتنع أن تكون متمتعة لكونها وجدت فهذه مما يعلم بالضرورة أنها ممكنة ليست واجبة ولا متمتعة ثم ان الرازي جعل هذه الطريقة التي سلكها ابن سينا هي العمدة الكبرى في اثبات الصانع كما ذكر ذلك في رساله اثبات واجب الوجود ونهاية العقول والمطالب العالية وغير ذلك من كتبه وهذا مما لم يسلكه أحد من النظار المعرفين من أهل الاسلام بل لم

تكون مسئلة اجتهاد كان رأى أبي بكر فيها أن لا يقتل خالد أو كان رأى عمر فيها قتله وليس عمر بأعلم من أبي بكر لا عند السنية ولا عند الشيعة ولا يجب على أبي بكر ترك رأيه لرأى عمر ولم يظهر دليل شرعي أن قول عمر هو الراجح فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لأبي بكر الامن هو من أقل الناس علما ودينا وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بان الامر جرى على وجه يوجب قتل خالد وأماما ذكره من تزوجه بامرأة ليلية قتله فهذا مما لم يعرف نبوته ولو ثبت أن كان هناك تأويل يمنع الرجم والفقهاء مختلفون في عدة الوفاة هل يجب للكافر على قولين وكذلك تنازعوا هل يجب على الذمية عدة وفاة على قولين مشهورين للمسلمين بخلاف عدة الطلاق فان تلك بسبب الوطء فلا بد من براءة الرحم وأما عدة الوفاة فتجب بمجرد العقد فإذامات قبل الدخول بها فهل تعد من الكافر أم لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاضت بعد الدخول حصة هذا اذا كان الكافر أصليا وأما المرء اذا قتل أو مات على رذته ففي مذهب الشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد ليس عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بانه لان النكاح بطل برذة الزوج وهذه الفرقة ليست طلاقا عند الشافعي وأحمد وهي طلاق عند مالك وأبي حنيفة ولهذا لم يوجبوا عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بانه فان كان لم يدخل بها فلا عدة عليها كما ليس عليها عدة من الطلاق ومعلوم أن خالد اقتل مالك بن نويرة لانه رآه مرتدا فاذا كان لم يدخل بها امرأته فلا عدة عليها عند عامة الفقهاء وان كان قد دخل بها فانه يجب عليها استبراء بحضة لا بعدة كاملة في أحد قولهم وفي الآخر بثلاث حيض وان كان كافر أصليا فليس على امرأته عدة وفاة في أحد قولهم وإذا كان الواجب استبراء بحضة فقد تكون حاضت ومن الفقهاء من يجعل بعض الحضة استبراء فاذا كانت في آخر الحيض جعل ذلك استبراء لانه على براءة الرحم وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والظن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم وهذا محرمه الله ورسوله

(فصل) قال الرافضي وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنعه فدل ذلك ونسب بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يستخلفه والجواب أما الميراث فجميع المسلمين مع أبي بكر في ذلك ما خلا بعض الشيعة وقد تقدم الكلام في ذلك وبيننا أن هذا من العلم الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن قول الرافضة باطل قطعاً وكذلك ما ذكر من فدلنا وان خلفاء بعد أبي بكر على هذا القول وأبو بكر وعمر لم يتعلقان فدلنا ولا غيرهما من العقار بشئ ولا أعطيا أهلها من ذلك شيئا وقد أعطيا بنى هاشم أضعافاً ذلك ثم لو احتج محتج بأن عليا كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بنى هاشم حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب به لم يكن الجواب عن علي الابن امام عادل فاصد للحق لا يتهم في ذلك وهذا الجواب هو في حق أبي بكر بطريق الاولى والآخرى وأبو بكر أعظم محبة لفاطمة ومراعاة لها من علي لابن عباس وابن عباس بعلي أشبهه من فاطمة بأبي بكر فان فضل أبي بكر على فاطمة أعظم من فضل علي على ابن عباس وليس تبرئة الانسان لفاطمة من الظن والهوى بأولى من تبرئة أبي بكر فان أبو بكر امام لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين والمسال لم يأخذ نفسه بل للمسلمين وفاطمة تطلب لنفسها وبالضرورة تعلم أن بعد الخاكم عن اتباع الهوى أعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه فان علم أبي بكر وغيره لمثل هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من علم فاطمة وإذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل ذلك وأولى بالعدل فمن جعل فاطمة أعظم من في ذلك وأعدل كان من أجهل الناس لاسيما وجميع المسلمين الذين لا تعرض لهم مع أبي بكر في هذه

يكن في هؤلاء من سلك هذه الطريقة في اثبات الصانع فضلا عن أن يجعلها هي العدة ويجعل منهاها على ما سئذ كره من المقدمات وقد رأيت من أهل عصرنا من يصنف في أصول الدين ويجعلون عدة جميع الدين على هذا الاصل تبعا لهؤلاء لكن منهم من لا يذكر دليلا أصلا بل يجعل عمدته في نفي النهاية امتناع وجود ما لا يتناهي من غير جهة أصلا ولا تفريق بين النوعين ويرتب على ذلك جميع أصول الدين ثم من هؤلاء المصنفين من يدخل مع أهل وحدة الوجود المدعين للتحقيق والعرفان ويعتقد صحة قصيدة ابن الفارض لكونه قرأها على القنوي وأعان على شرحها لمن شرحها من اخوانه وهم مع هذا يدعون أنهم أعظم العالم توحيداً وتحققاً ومعرفة فليتنظر العاقل ما هو الرب الذي أنبتة هؤلاء وما هو الطريق لهم الى اثباته وتناقضهم فيه فان القائلين بوحدة الوجود يقولون بقدوم العالم تصر محاوز وما وذلك مستلزم للتسلسل ودليله الذي أثبت به واجب الوجود عمدته في نفي كل ما يسمى تسلسلا وأيضا في صنفه من أصول الدين يدكر حدوث العالم موافقة للتكليم المبطلين للتسلسل مطلقا في المؤثرات والآثار ومع هؤلاء يقول بوحدة الوجود المستلزمة لتقدمه والتسلسل موافقة لمنصوفة الفلاسفة الملاحدة

المسئلة بجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الانبياء لا يورثون مالا ولا كلهم بحسب فاطمة ويعظم قدرها
 رضى الله عنها لكن لا يترك ما علموه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس ولم
 يأمرهم الله ورسوله أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم لأن أقاربه ولا عن غير أقاربه
 وإنما أمرهم الله بطاعة الرسول واتباعه وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال ما أفزع قوم ولوا أمرهم
 امرأه فكيف يسوغ للأمة أن تعدل عما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يحكى عن
 فاطمة في كونها طلبت الميراث تظن أنها ثارت
(فصل) وأما تسميته بخليفة رسول الله فإن المسلمين سموه بذلك فإن كان الخليفة هو
 المستخلف كما ادعاه هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه كما يقول ذلك من يقوله
 من أهل السنة وإن كان الخليفة هو الذى خلف غيره وإن كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله
 الجمهور لم يحتج في هذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود في الكتاب والسنة يدل على
 أن هذا الاسم يتناول كل من خلف غيره سواء استخلفه أو لم يستخلفه كقوله تعالى ثم جعلناكم
 خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقوله تعالى وهو الذى جعلكم خلائف
 الأرض الآية وقال ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الأرض يخلفون وقوله واذكروا
 ان جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وفى القصة الأخرى خلفاء من بعد عاد وقال موسى لآخيه
 هرون اخلفنى فى قومي فهذا الاستخلاف وهو الذى جعل الليل والنهار خليفة لمن
 أراد أن يذكروا قال فى اختلاف الليل والنهار أى هذا يخلف هذا وهذا يخلف هذا فهما
 يتعاقبان وقال موسى عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم فى الأرض فننظر كيف تعملون
 وقال تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين
 من قبلهم وقال للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة وقال يادادوانا جعلناك خليفة فى الأرض
 فعالب هذه المواضع ليكون الثانى خليفة عن الأول وإن كان الأول لم يستخلفه وسمى الخليفة
 خليفة لأنه يخلف من قبله والله تعالى جعله يخلفه كما جعل الليل يخلف النهار والنهار يخلف الليل
 ليس المراد أنه خليفة عن الله كما ظنه بعض الناس كما قد بسطناه فى موضع آخر والناس يسمون
 ولاية أمور المسلمين الخلفاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين
 المهديين من بعدى ومعلوم أن عثمان لم يستخلف عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول
 ان استخلف فان أبابكر استخلف وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
 وكان مع هذا يقول لابي بكر يا خليفة رسول الله وكذلك خلفاء بنى أمية وبنى العباس كثير منهم
 لم يستخلفه من قبله فعلم أن الاسم عام فمن خلف غيره وفى الحديث ان صح وددت أنى رأيت أو
 قال رجة الله على خلفائى قالوا ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذى يحبون سنتى ويعلمونها الناس
 وهذا ان صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة فى المسئلة وإن لم يكن من قوله فهو يدل
 على أن الذى وضعه كان من عادتهم استعمال لفظ الخليفة فمن خلف غيره وإن لم يستخلفه فإتمام
 مقامه وسد مسدته فى بعض الأمور فهو خليفة عنه فى ذلك الأمر
(فصل) قال الرافضى ومنها ما روه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ فى كتابه حلية الأولياء أنه
 قال لما احتضر باليتى كنت كبش القومى فسمعتنى ما بداهم ثم جاءهم أحب قومهم اليهم
 فذبحونى وجعلوا نعتى شواء ونصق قديدا فاكافى فأكون عذرة ولأأكون بشرا وهل هذا
 الامساو لقول الكافر باليتى ننت رابا (قال) وقال لابن عباس عند احتضاره لو أنى ملء الأرض
 ذهباً ومثله معه لا فتديت به نفسى من هول المطلع وهذا مثل قوله ولو أن للذين ظلموا ما فى

كأن العربى وابن سبعين وابن
 الفارض وأمثالهم وإذا كان
 ما ذكره ابن سينا واتباعه فى اثبات
 واجب الوجود صحى فى نفسه وإن
 كان لا حاجة اليه ولا يحصل المقصود
 من اثبات الصانع به وكان الرازى
 ونحوه يزعمون ان هذه الطريقة
 هى الطريقة الكبرى فى اثبات
 الصانع وهى الطريقة التى سلكها
 الأمدى مع أنه اعترض عليها
 باعتبار ضذكر أنه لا جواب له
 عنه فحن نذكرها على وجهها
 قال ابن سينا (إشارة) كل
 موجود إذا التفت اليه من حيث
 ذاته من غير التفات الى غيره فاما
 أن يكون بحيث يجب الوجود فى
 نفسه أو لا يكون فان واجب فهو
 الحق بذاته الواجب وجوده من
 ذاته وهو القيوم وإن لم يجب لم يجر
 أن يقال هو يمنع بذاته بعدما
 فرض موجودا بل ان قرن باعتبار
 ذاته شرط مثل شرط عدم علته
 صار ممتمعا أو مثل شرط وجود
 علته صار واجبا وأما ان لم يفترن
 بهما شرطا لا حصول علة ولا عدمها
 بقوله من ذاته الأمر الثالث وهو
 الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ
 الذى لا يجب ولا يمنع فكل موجود
 اما واجب الوجود بذاته واما ممكن
 الوجود بحسب ذاته (إشارة)
 ما حقه فى نفسه الامكان فليس
 يصير موجودا من ذاته فإنه ليس
 وجوده من ذاته أولى من عدمه
 ومن حيث هو ممكن فان صار

أحدهما أولى فلهذا هو أولى أو غيبته
فوجود كل ممكن الوجود هو من
غيره ثم قال تنبيه أما أن ينسلسل
ذلك إلى غير النهاية فيكون كل واحد
من آحاد السلسلة كما كنا في ذاته
والجملة معلقة بهما فتكون غير
واجبة أيضا ويجب تغييرها ولتزد
هذا بياناً (١) شرح كل جملة كل
واحد منها معلول فانها تفتضى علة
خارجة عن آحادها وذلك لانها إما
أن لا تقتضى علة أصلاً فتكون
واجبة غير معلولة وكيف أتى هذا
وانما يجب بذاتها وإما أن تقتضى
علة هي الآحاد بأسرها فتكون
معلولة لا آحادها فان تلك الجملة
والكل شيء واحد وأما الكل بمعنى
كل واحد فليس تجب به الجملة وإما
أن تقتضى علة هي بعض الآحاد
وليس بعض الآحاد أولى بذلك من
بعض ان كان كل واحد منها معلولاً
ولان علتها أولى بذلك وإما أن
تقتضى علة خارجة عن الآحاد
كلها وهو الثاني (إشارة) كل علة
بجملة هي غير شيء من آحادها فهي
علة أولاً للآحاد ثم للجملة والآن
فلتكن الآحاد غير محتاجة
إليها فالجملة اذا عتبت بأحدتها
لم تحتاج إليها بل ربما كان شيء علة

(١) قوله بيان شرح كذا في الاصل
ولعل لفظ شرح مزيد من التامخ
أو يكون الاصل بياناً وشرحاً
وعلى كل حال فأقول الكلام كل جملة
الح كنه معجبه

الارض جميعاً ومثله معه لا فتدوا به من سوء العذاب فليستظر المنصف العاقل قول الرجلين عند
احتضارهما وقول علي متى أتى الاحبه محمد وأخزبه متى ألقاها متى يبعث أشقاها
وقوله حين ضرب به ابن المجرم فرت ورب الكعبة ﴿ والحوادث ان في هذا الكلام من الجهالة
ما يدل على فرط جهل قائله وذلك أن ما ذكره عن علي قد نقل مثله عن هودون أبي بكر وعمر
وعثمان وعلي بل نقل مثله عن بكفر علي بن أبي طالب من الحوارج كقول بلال عتيق أبي بكر
عند الاحتضار وامرأته تقول واحرباه وهو يقول واطرباه غدا أتى الاحبه محمد وأخزبه
وكان عمر قد دعا للماء عرضوه في قسمة الارض فقال اللهم كفى بلالا ونوبه فما حال الحول وفيهم
عين تطرف وروى أبو نعيم في الحلية حدثنا القطيعي حدثنا الحسن بن عبد الله حدثنا عامر بن
سيار حدثنا عبد الحميد بن مهران عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحرث بن عمار
قال طعن معاذ وأبو عبيدة وشريحيل بن حسنة وأبو مالك الأشعري في يوم واحد فقال معاذ انه
رجع ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم اللهم أت آل معاذ النصب الا وفر من هذه الرحة
فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكره الذي كان به يكنى وأحب الخلق اليه فرجع من المسجد
فوجد مقرر وباقال يا عبد الرحمن كيف أنت قال يا أبت الحق من ربك فلا تكون من المتعبرين
قال وأناستجدي ان شاء الله من الصابرين فامسك ليلة ثم دفنه من الغد وطعن معاذ فقال حين
اشتد به التزعزع فزعزع نزعاً لم ينزع أحد وكان كما أفاق فتح طرفه وقال رب اخنقني خنقك فوعزتلك
انك لتعلم أن قلبي يحبك وكذلك قوله فرت ورب الكعبة قد قالها من هودون علي قالها عامر بن
فهيرة مولى أبي بكر الصديق لما قتل يوم بدر معونة وكان قد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع سرية
قبل نجد قال العلماء بالسيرة طعنه جبار بن سلمى فاتفقه فقال عامر فرت والله فقال جبار ما قوله
فرت والله قال عمرو بن الزبير يرون أن الملائكة دفنته وشيبت الخارجي لما طعن دخل في
الطعنة وجعل يقول وعملت اليد الرب اترضى وأعرف شخصاً من أصحابنا لما حضرته الوفاة
جعل يقول حبيبي ها قد جئتك حتى خرجت نفسه ومثل هذا كثير وأما خوف عمر في
صحیح البخاري عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يألّم فقال ابن عباس وكان به يجزعه
أي يزيل جزعه بأمر المؤمنين ثم كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت
صحبه ثم فارقت وهو عند راض ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته ثم فارقت وهو عند راض ثم
صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عند راضون فقال أما ما ذكرت من
صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ما ذكرت من صحبة
أبي بكر ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ما ترى من جزعي فهو من أجل وأجل
أصحابك والله لو أن لي طلاع الارض لا فتديت به من عذاب الله قبل أن أراه وفي صحیح البخاري
عن عمرو بن ميمون في حديث قتل عمر قال يا ابن عباس انظر من قتلتني فقال ساعة ثم جاء فقال
غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال فانه الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قتلي بيد
رجل يدعي الاسلام قد كنت أنت وأبولك تحبان أن يكتر العلو ج بالمدينة وكان العباس أكثرهم
ريقاً فقال ان شئت فعلت أي أن شئت قتلناهم قال كذبت بعد ما تعلموا بلسانكم وصلوا
قبلكم وجواحكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقال
يقول لا بأس وقائل يقول أخاف عليه فأتى بنبيذ فشر به فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشر به فخرج
من جوفه فعملوا أنه ميت ودخلنا عليه وجاء الناس يننون عليه وجاء رجل شاب فقال أشير يا أمير
المؤمنين بشري الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد علمت في الاسلام ما قد علمت

ووليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ذلك كفا فالاعلى ولاى فلما أدبر اذا ازاره بمس الارض فقال
 رددوا على الغلام قال يا ابن أخي ارفع ازارك فانه أنقى لثوبك وأتقى لربك يا عبد الله من عمر
 انظر ما على من الدين فحسبه فوجده ستة وثمانين ألفا أو نحوه قال ان وفي له مال آل عمر فأذن
 أموالهم والافاسأل في بنى عدى بن كعب فان لم تغ أموالهم والافاسأل في قريش ولا تعدهم الى
 غيرهم فأذعننى هذا المال انطلق الى عائشة أم المؤمنين فقل بقرأ عليك عمر السلام ولا تغل أمير
 المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يذفن مع صاحبيه فسلم
 واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكى فقال بقرأ عليك عمر السلام ويستأذن أن يذفن مع
 صاحبيه قالت كنت أريد له لنفسى ولا وثرته اليوم على نفسى فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر
 قد جاء فقال ارفعونى فاستند به رجل اليه فقال ما الذي قال الذى تحب يا أمير المؤمنين أذنت
 قال الحمد لله ما كان شئ أهم من ذلك فاذا أنا قبضت فاحلوني ثم سلم وقل يستأذن عمر بن الخطاب
 فان أذنت لى فأدخلوني وان ردتنى فردونى الى مقابر المسلمين وذ كرتعالم الحديث فى نفس
 الحديث أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض ورعيته عنه رضوان مقرون
 بعدله فيهم ولما مات كأنهم لم يصابوا بمصيبة قبل مصيبته لعظمتها عندهم وقد ثبت فى الصحيح أن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال خيار أمتكم الذين يحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم
 وشرا أمتكم الذين يبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم ولم يقتل عمر رضى الله عنه
 رجل من المسلمين لرضا المسلمين عنه وانما قتله كافر فارسى مجوسى وخشيته من الله لكمال علمه
 فان الله تعالى يقول انما يخشى الله من عباده العلماء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى
 ولصدره أزيز كازير المرجل من البكاء وقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء فلما بلغ الى قوله فكيف
 اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك فنظرت الى عينيه وهما
 تذرفان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدرى ما يفعل بي ولا بكم وفى صحيح مسلم
 أنه قال لما قتل عثمان بن مظعون قال ما أدرى والله وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وفى
 الترمذى وغيره عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انى أرى ما لا ترون وأسمع ما لا
 تسمعون أظت السماء وحق لها أن تظ ما فيها موضع أربع أصابع الا ملك واضع جبهته ساجدا
 لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفراش ولا خرجتم الى
 الصعدات تجارون الى الله وددت أنى ننت شجرة تعضد وقوله وددت أنى كنت شجرة تعضد قيل
 انه من قول أبى ذر لما من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعالى ان الذين هم من خشية ربهم
 مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم لا يشركون الآية وفى الترمذى
 عن عائشة قالت قلت يا رسول الله هو الرجل يزنى ويسرق ويخاف فقال لا يا ابنة الصديق ولكنه
 الرجل يصلى ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه وأما قول الرافضى وهل هذا الا مسأل وقول
 الكافر بالبتى كنت ترابا فهذا جهل منه فان الكافر يقول ذلك يوم القيامة حين لا تقبل توبة
 ولا تنفع حسنة وأما من يقول ذلك فى الدنيا فهذا يقول فى دار العمل على وجه الخشية لله فشاب
 على خوفه من الله وقد قالت مريم بالبتى مت قبل هذا وكنت نسيان منسىا ولم يكن هذا كفتى
 الموت يوم القيامة ولا يجعل هذا كقول أهل النار كما أخبر الله عنهم بقوله ونادوا يا مالك ليقتض
 علينا ربك ذلك قوله ولو أن للذين ظلموا فى الارض جيعا ومثله معه لا فتدوا به من سوء
 العذاب يوم القيامة وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون فهذا الخبر عن أحوالهم يوم القيامة
 حين لا ينفع توبه ولا خشية وأما فى الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان خوفه مما يشبه الله عليه فن

لبعض الأحاد دون بعض ولم يكن
 علة للجمله على الاطلاق (اشارة)
 كل جملة مترتبة من علل ومعلولات
 على الولاء وفيها علة غير معلولة فيها
 طرف لانها ان كانت وسطا فهي
 معلولة (اشارة) كل سلسلة مترتبة
 من علل ومعلولات كانت متناهية
 أو غير متناهية فقد ظهر أنها
 اذا لم يكن فيها الامعول احتاجت
 الى علة خارجة عنها لكن يتصل بها
 لا محالة طرف فظهر أنه ان كان فيها
 ما ليس بمعول فهو طرف ونهاية
 فكل سلسلة تنتهى الى واجب
 الوجود بذاته (قلت) مضمون هذا
 الكلام أن الموجود اما واجب بنفسه
 واما يمكن لا يوجد الا بغيره كما قرر ذلك
 فى الاشاراتين لكن قد قيل ان
 فى الكلام تكبر الالاحتاج اليه
 واذا كان الممكن لا يوجد الا بغيره
 فهو مفعول معلول ويتبع تسلسل
 المعلولات لان كل واحد من تلك
 الأحاد يمكن والجمله متعلقة بتلك
 الممكنات فتكون ممكنة غير واجبة
 أيضا فتجب بغيرها وما كان غير
 جملة الممكنات واحادها فهو واجب
 فهذا معنى قوله اما أن يتسلسل ذلك
 الى غير النهاية فيكون كل واحد من
 آحاد السلسلة ممكنا فى ذاته والجمله
 متعلقة بها فتكون غير واجبة
 أيضا وتجب بغيرها لكن قواه
 اما أن يتسلسل يحتاج أن يقال
 واما أن لا يتسلسل فقيل انه حذف

خاف الله في الدنيا آمنه يوم القيامة ومن جعل خوف المؤمن من ربه في الدنيا كخوف الكافر في الآخرة فهو كمن جعل الظلمات كالنور والظل كالحرور والاحياء كالاموات ومن تولى أمر المسلمين فعدل فيهم عدلا يشهد به عامتهم وهو في ذلك يخاف الله أن يكون ظلم فهو أفضل ممن يقول كثير من رعيته انه ظلم وهو في نفسه آمن من العذاب مع أن كلهم من أهل الجنة والحوارج الذين كفروا عليا واعتقدوا أنه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضللا لا محطئين هم راضون عن عمر معظمون لسيرته وعدله وبعده عمر يضرب المشل حتى يقال سيرة العمرين سواء كانوا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز كما هو قول أهل العلم والحديث كأحمد وغيره أو كانوا أبابكر وعمر كما تقوله طائفة من أهل اللغة كأبي عبيد وغيره فإن عمر بن الخطاب داخل في ذلك على التقديرين ومعلوم أن شهادة الرعية لراعيا أعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر عليه بجنازة فأتوا عليه خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأتوا عليه شرا فقال وجبت وجبت قالوا يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أتيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أتيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أتتم شهداء الله في أرضه وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا يا رسول الله قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ ومعلوم أن رعية عمر أنشئت شرا وغربا وكانت رعية عمر خيرا من رعية علي وكان رعية علي جزءا من رعية عمر ومع هذا فكلمهم يصفون عدله وزهده وسياسته ويعظمونه والامة قرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته ولا يعرف أن أحدا طعن في ذلك والرافضة لم تطعن في ذلك بل لما غلت في علي جعلت ذنب عمر كونه تولى وجعلوا يطلبون له ما يبين له ظلمه فلم يمكنهم ذلك وأما علي رضي الله عنه فإن أهل السنة يحبونه ويتولونه ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والائمة المهديين لسكن نصف رعيته بطعنون في عدله فالحوارج يكفرونه وغير الحوارج من أهل بيته وغير أهل بيته يقولون انه لم ينصفهم وشيعة عثمان يقولون انه من ظلم عثمان وبالجملة لم يظهر لعلي من العدل مع كثرة الرعية وانتشارها ما ظهر لعمر ولا قريب منه وعمر لم يول أحدا من أقاربه وعلي ولي أقاربه كما ولي عثمان أقاربه وعمر مع هذا يخاف أن يكون ظلمهم فهو أعدل وأخوف من الله من علي فهذا ما يدل على انه أفضل من علي وعمر مع رضارعيته عنه يخاف أن يكون ظلمهم وعلي يشك من رعيته (١) ويظلمهم ويدعو عليهم ويقول اني أبغضهم ويبغضوني وأسأهم ويسأوني اللهم فابدأني بهم خيرا منهم وأبدلهم بشرا مني فأني الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون

(فصل) قال الرافضي ورؤي أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته أتوني بدواة قرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلون به من بعدي فقال عمران الرجل له هجر حسبنا كتاب الله فكثير اللغط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عني ما ينبغي التنازع لدي فقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مات محمد ولا يموت حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم فلما نهاه أبو بكر وتلا عليه انكسبت وانهم ميتون وقوله أن مات أوقلت انقلبتم على اعقابكم قال كافي ما سمعت هذه الآية والجواب أن يقال أما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير أبي بكر ففي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذلك اختصارا اذ كان هو مقصوده والمعنى وان لم تتسلسل الممكنات انتهت الى واجب الوجود وهو المطلوب ولوقيل بدل هذا اللفظ ان تتسلسل ذلك كان هو العبارة المناسبة لمطلوبه ثم ذكر شرح هذا الدليل على وجه تفصيلي بعد ان ذكره مجملا فقال اذا تسلسلت الممكنات وكل منها معلول فانها تقتضي علة خارجة عن آحادها لانه اما أن يكون له علة واما أن لا يكون واذا كان له علة فالعلة اما المجموع واما بعضه واما خارج عنه والاقسام متممة الا الاخير اما الاول وهو أن لا تقتضي علة أصلا فتكون الجملة واجبة غير معلولة فهذا لا يتأتى لانها انما تجب بآحادها واما واجب بآحاده كان معلولا واجبا غيره وهذا يقرره بعضهم كالرازي بوجهين أحدهما أن الجملة مركبة من الآحاد وآحادها غيرها وما افتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه وهو تفر بضعيف لانه لو قدر أن كل واحد من الاجزاء واجب بنفسه لم يمتنع أن تكون الجملة واجبة بنفسها فان مجموع الامور الواجبة بنفسها لا يمتنع ان تكون غير محتاجة الى أمور خارجة عنها وهذا هو المراد بكونه واجبا بنفسه ولكن هذا من جنس حجتهم على نفي الصفات بتقي التركيب وهي حجة داخضة (١) قوله ويظلمهم هكذا في الاصل ولعله بضم ففتح فتشديد اللام المكسورة أي ينسبهم الى الظلم كتبه مصححه

(الوجه الثاني) ان كل واحد من
 الاحاد يمكن غير واجب والجملة
 لا تحصل الابهام الا يحصل الا
 بالممكن اولى ان يكون ممكنا وهذا
 التقرير خير من ذلك وهذا التقرير
 الثاني هو الذي ذكره السهروردي
 في تلويحانه وهو احد الوجهين
 اللذين ذكرهما الرازي وهو احد
 وجهي الامدى ايضا (قال
 السهروردي) لما كان كل واحد من
 الممكنات يحتاج الى العلة فجميعها
 محتاج لانه معلول الاحاد الممكنة
 فيفتقر الى علة خارجة عنه وهي غير
 ممكنة لانها لو كانت ممكنة كانت
 من الجملة فتكون اذا واجبة الوجود
 وقد قررهما الامدى بوجه ثالث
 وهو انها ان كانت الجملة واجبة
 بذاتها فهو عين المطلوب فقال
 الجملة اما ان تكون واجبة لذاتها
 واما ان تكون ممكنة لاجاز ان
 تكون واجبة والاما كانت آحادها
 ممكنة وقد قيل انها ممكنة ثم قال
 وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة
 عين المطلوب وهذا الوجه الثاني
 الذي ذكره هو وجه ثالث وليس
 هذا يحصل المقصود لانه حينئذ
 لا يلزم نبوت واجب بنفسه خارج
 عن جملة الممكنات وقد ورد بعضهم
 على هذا اسوالا فقال اذا كانت
 الاحاد ممكنة ومعناه افتقار كل
 واحد الى علة وكانت الجملة هي
 مجموع الاحاد فلا مانع من اطلاق
 الوجوب وعدم الامكان عليها بمعنى
 انها غير مفقورة الى امر خارج

انه كان يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي احد فعمرو قال ابن وهب تفسير
 محدثون ملهون وروى البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه كان فيما
 مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب وفي لفظ
 البخاري لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبياء
 فان يكن في امتي منهم احد فعمرو وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
 انا نائم اذ رأيت قدحا أتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لأرى الري يخرج من أطفاري ثم
 أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما آتاهه يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عن ابي سعيد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ
 الشدى ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن الخطاب وعليه قصص بحره قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله
 قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب
 وفي أسارى بدر والبخاري عن أنس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث أو وافقت ربي في ثلاث
 قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فترات وأخذت من مقام ابراهيم مصلى وقت
 يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله آية الحجاب
 وبلغني معاتبته النبي صلى الله عليه وسلم بعض أزواجه فدخلت عليهن فقلت ان انتهين أو ليبدلن
 الله رسوله خيرا منكم حتى أتت احدى نساءه فقالت يا عمر ما في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت فانزل الله عسى ربه ان يطلقكن أن يبده أزواجهن ممنكن
 الآية وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه فقد جاء مبينا
 كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعى لي
 اباك وأحالك حتى أكتب كتابا فاني أخاف أن يمتني متين ويقول قائل أنا أولى وبابى الله والمؤمنون
 الأبا بكر وفي صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارا أساء فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لو كان وأنا حي فاستغفرلك وأدعوك قالت عائشة وانكلاه والله اني لاظنك تحب
 موتى فلو كان ذلك لظلت آخر يومك مع رساي بعض أزواجك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بل أنا وارا أساء لقد هممت أن أرسل الى أبي بكر وابنه فاعهد أن يقول القائلون أو يمتني المتنون
 ويدفع الله وبأبي المؤمنين وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلف قالت أبو بكر فقبل لها ثم من بعد أبي بكر
 قالت عمر قبل لها ثم من بعد عمر قالت أبو عبيدة عامر بن الجراح ثم انتهت الى هذا وأما عمر فاشبهه
 عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة والمرض
 جائز على الانبياء ولهذا قال ماله أهجر فشك في ذلك ولم يجزم بله هجر والشك جائز على عمر فانه
 لا معصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما وقد شك بشبهة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 مريضاً فلم يدركه كلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض أو كان من كلامه المعروف الذي
 يجب قبوله ولذلك ظن انه لم يمت حتى تبين أنه قد مات والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم على أن
 يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم
 يبق فيه فائدة وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه كما قال وبابى الله والمؤمنون الأبا بكر وقول
 ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب
 يقتضى أن هذا الحائل كان رزية وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشبهه عليه
 الامر فانه لو كان هناك كتاب زال هذا الشك فاما من علم أن خلافة حق فلا رزية في حقه والله

الحد ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة
والشعبة أما أهل السنة فنفقون على تفضيل أبي بكر وتقدمه وأما الشيعة القائلون بأن عليا
كان هو المستحق للإمامة فيقولون أنه قد نص على امامته قبل ذلك ناصا جليلا ظاهرا معروفا
وحيث قد لم يكن محتاج إلى كتاب وإن قيل إن الأئمة محدث النص المعلوم المشهور فلان
تكتّم كتابا حضره طائفة قليلة أولى وأخرى وأيضا فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى
مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه
وكتابه لكان النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد فانه أطوع الخلق
له فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه من الدين ما يجب كتابته حيثما أدلوا
وجب لفعله ولو أن عمر رضى الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو
أعظم ممن يقضى بأمره ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها مجتهدا في ذلك
ولا يكون قد علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم فإن الشك في الحق أخف من الجرم بنقيضه وكل
هذا اجتهد سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذه به كإقضى على في الحامل
المتوفى عنها زوجها أنها تعتد أبعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه لما قيل له إن أبا السنايل بن بعكك أفتى بذلك شيعة الاسمية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذب أبو السنايل حلت فانسكحى من شئت فقد كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي
أفتى بهذا أبو السنايل لم يكن من أهل الاجتهاد وما كان له أن يقضى بهذا مع حضور النبي صلى
الله عليه وسلم وأما علي وابن عباس وإن كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد وكان ذلك بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بلغهما قصة شيعة وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة
رضي الله عنهم إذا اجتهدوا فافتموا وقضوا وحكموا بأمر والسنة بخلافه ولم تبلغهم السنة كانوا متباينين
على اجتهادهم مطيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ولهم أجر على ذلك
ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران والناس متنازعون هل يقال كل مجتهد مصيب أم المصيب
واحد وفصل الخطاب أنه أن أريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد اتقى الله ما استطاع
فهو مطيع لله ورسوله فإن الله لا يكلف نفسا الا وسعها وهذا عجز عن معرفة الحق في نفس
الامر فسقط عنه وإن عني بالمصيب العالم بحكم الله في نفس الامر فالمصيب ليس الا واحدا فإن
الحق في نفس الامر واحد وهذا كالمجتهدين في القبلة إذا أفضى اجتهاد كل واحد منهم إلى جهة
فكل منهم مطيع لله ورسوله والفرض ساقط عنه بصلاته إلى الجهة التي اعتقد أنها الكعبة
ولكن العالم بالكعبة المصلى إليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضله الله بالعلم والقدرة على معرفة
الصواب والعمل به فأجره أعظم كما أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم ون ذلك قضى على رضى الله عنه في
المفوضة بان مهرها يسقط بالموت مع قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق بان لها
مهر نسائها وكذلك طلبه نكاح بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فرجع عن
ذلك وقوله لما نسيه وفاطمة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة بالليل فاحتج بالقدرا لما قال
الاتصليان فقال علي إنما أنفسي بيد الله فإذا شاء أن يعثنا بعثنا فولى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يضرب نخذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وأمثال هذا لم يقدر في علي أكونه كان
مجتهدا ثم رجع إلى ما تبين له من الحق فكذلك عمر لا يقدر فيه ما قاله باجتهاده مع رجوعه إلى
ما تبين له من الحق والأمور التي كان ينبغي لعل أن يرجع عنها أعظم بكثير من الأمور التي كان

عنها وإن كانت أبعاضها مما يفتقر بعضها إلى بعض قال الأمدى وهذا ساقط لانه إذا كانت الجملة غير ممكنة كانت واجبة بذاتها وهي مجموع الأحاد وكل واحد من الأحاد ممكن فالجملة أيضا ممكنة بذاتها والواجب بذاته لا يكون ممكنا بذاته (قلت) وهذا السؤال يحتمل ثلاثة أوجه أحدها أن يقال انها واجبة بالأحاد والاجتماع جميعا ومعلوم أن الجملة هي الأحاد واجتماعها فإذا كان ذلك ممكنا كانت الذات ممكنة فيكون السؤال ساقطا كما قال الأمدى (الثاني) أن يقال المجموع واجب بأحاده الممكنة ولا يجعل المجموع نفسه ممكنا بل يقال المجموع واجب بالأحاد الممكنة وهذا هو السؤال الذي يقصده من يفهم ما يقول وحيث قد فسأتى جوابه بان الاجتماع الذي للممكنات أولى أن يكون ممكنا لكونه عرضا لها والعرض محتاج إلى موارد فإذا كانت ممكنة كان هو أولى بالامكان وغير ذلك (الاحتمال الثالث) أن يقال كل واحد من الأحاد يترجح بالأخر والمجموع ممكن أيضا لكنه يترجح بترجح الأحاد المتعاقبة وهذا السؤال ذكره الأمدى مورداله على هذه الخطة في كتابه المسي بدقائق الحقائق قال ما المانع من كون الجملة ممكنة الوجود ويكون ترجحها بترجح أحادها وترجح أحادها كل واحد بالآخر إلى غير انتهائية (قال) وهذا الشكل مشكل وربما

ينبغي امر أن يرجع عنها مع أن عمر قد رجع عن عامة تلك الامور وعلى عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل وأما بعضها فكتيبها بان المتوفى عنها الحامل تعتد بعد الاجلين وان المفوضة لامهرها اذا مات الزوج وقوله ان الخيرة اذا اختارت زوجها فهي واحدة مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ولم يكن ذلك طلاقا فهذه لم يعرف الابقاؤه عليها حتى مات وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وزكرها محمد بن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة وأكثرها موجودة في الكتب التي يذكر فيها أقوال الصحابة إما باسناد او ما غير اسناد مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة وسنن الاثرم ومسائل حرب وعبد الله بن أحمد وصالح وأمثالهم مثل كتاب ابن المنذر وابن جرير الطبري وابن نصر وابن خزم وغير هؤلاء

(فصل) قال الرافضي ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فذل كتب لها كتابا بها وردها عليها فخرجت من عنده فلقمها عمر بن الخطاب فزق الكتاب فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به وعطل حدود الله فلم يخذ المغيرة بن شعبه وكان يعطى أرواح النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطى عائشة وحفصة في كل سنة عشرة آلاف درهم وغير حكم الله تعالى في المنفين وكان قليل المعرفة في الاحكام والجواب أن هذا من الكذب الذي لا يستريب فيه عالم ولم يذكر هذا أحد من أهل العلم بالحديث ولا يعرف له اسناد وأبو بكر لم يكتب فد كاقط لاحد لا فاطمة ولا لغيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله أبو لؤلؤة كرامة في حق عمر رضي الله عنه وهو أعظم مما فعله ابن ملجم يعلى رضي الله عنه وما فعله قتله الحسين رضي الله عنه به فان أبا لؤلؤة كافر قتل عمر كما يقتل الكافر المؤمن وهذه الشهادة أعظم من شهادة من يقتله مسلم فان قتل الكافر أعظم درجة من قتل المسلمين وقنل أبي لؤلؤة عمر كان بعده موت فاطمة عمدة خلافة أبي بكر وعمر الاسنة أشهر فمن أين يعرف أن قتله كان بسبب دعاء حصل في تلك المدة والداعي اذا دعا على مسلم بان يقتله كافر كان ذلك دعاء له لا عليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لاصحابه بنحو ذلك كقوله يغفر الله لفلان فيقولون لو أمتعتنا به وكان اذا دعا لاحد بذلك استشهد له وقال قائل ان عليا ظلم أهل صفين والحوار ج حتى دعوا عليه بما فعله ابن ملجم لم يكن هذا أبعد عن المعقول من هذا وكذلك لو قال ان آل سفيان بن حرب دعوا على الحسين بما فعله به وذلك أن عمر لم يكن له غرض في فذل لم يأخذها لنفسه ولا لاحد من أقاربه وأصدقائه ولا كان له غرض في حرمان أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بل كان يقدمهم في العطاء على جميع الناس ويفضلهم في العطاء على جميع الناس حتى انه لما وضع الديوان للعطاء وكتب أسماء الناس قالوا بنده أبل قال لا بدوا باقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعوا عمر حيث وضعه الله فبدأ ببنينا هاشم وضم اليهم بنى المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام فقدم العباس وعلي والحسين وفرس لهم أكثر مما فرض لنظر انهم من سائر القبائل وفضل أسامة بن زيد على ابنه عبد الله في العطاء فغضب ابنه وقال تفضل علي أسامة قال فانه كان أحب الى رسول الله منك وكان أبوه أحب الى رسول الله من أهلك وهذا الذي ذكرناه من تقدمه بنى هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور وعند جميع العلماء بالسيرة لم يختلف فيه اثنان فمن تكون هذه مراعاته لا قارب الرسول وعترته أنظلم أقرب الناس اليه وسيدة نساء أهل الجنة وهي محابة في يسير من المال وهو يعطى اولادها أضعاف ذلك المال ويعطى من هو أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ويعطى عليا ثم العادة الجارية

يكون عند غيره حله ولقائل أن يقول ان أريد يكون الجملة ممكنة أنها ممكنة غير واجبة بل مفترقة الى أمر خارج عنها فذلك يوجب افتقارها الى غيرها وهو المطلوب وان أريد أنها ممكنة بنفسها واجبة بالآحاد المتسلسلة فهذا السؤال هو في معنى السؤال الذي قبله وانما الاختلاف بينهما في أن الاول قال لم لا تكون واجبة بنفسها بمعنى انها غير مفترقة الى أمر خارج عن آحادها بل المجموع واجب بالآحاد الممكنة والثاني قال لم لا تكون ممكنة بنفسها واجبة بالآحاد على وجه التسلسل لكن قد يقال انه في أحد التقديرين ادعى وجوب الهيئة الاجتماعية بنفسها مع امكان الآحاد وفي الثاني ادعى أن الهيئة الاجتماعية ممكنة بنفسها لكنها واجبة بالآحاد المتسلسلة ومعلوم أن كليهما باطل والاول أظهر بطلانا من الثاني فانه اذا كانت الآحاد كلها ممكنة والاجتماع نسبة وضافة بينهما غايتة أن يكون عرضا قائما بها امتنع أن يكون واجبا بنفسه فان الموصوف الممكن بمتنع أن تكون صفته واجبة الوجود بنفسها وأما الثاني فلان الهيئة الاجتماعية اذا كانت معلول الآحاد الممكنة كانت أولى بالامكان فان معلول الممكن أولى أن يكون ممكنا وان شئت قلت المقترن الى الممكن أولى أن يكون ممكنا والا حاد ليس فيها الا ما هو ممكن فلا يكون في الاجتماع

بان طلاب الملك والرياسة لا يتعرضون للنساء بل بكرم ومنهم من لا يصلحون للملك فكيف
يجزل العطاء للرجال والمرأة يحرمها حقها لا لغرض أصلا لا ديني ولا دنيوي وأما قول الرافضي
وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبه فالجواب أن جماهير العلماء على ما فعله عمر في قصة
المغيرة وأن البيعة إذا لم تكمل حد الشهود ومن قال بالقول الآخر لم ينازع في أن هذه مسألة
اجتهاد وقد تقدم أن ما ردد على علي بن عطاء القصاص والحدود على قتله عثمان أعظم فإذا
كان القلاح في علي مبطلا والقلاح في عمر أولى بالطلاق والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة الصحابة
رضي الله عنهم وأقره على ذلك وعلى منهم والدليل على إقراره له أنه لما جلد ثلاثه الحد
أعاد أبو بكر القذف وقال والله لقد ذنبت فيهم عمر بجلده نانا فقال له علي إن كنت جالده فارجم
المغيرة يعني أن هذا القول إن كان هو الأول فقد حد عليه وإن جعلته غزاة قول ثان فقد تم
النصاب أربعة فيجب رجمه فلم يحد عمر وهذا دليل على رضاه على بحدهم أولاد دون الحد الثاني
والا كان أنكر حدهم أولا كما أنكر الثاني وكان من هو دون علي راجع عمر ويصح عليه بالكتاب
والسنة فيرجع عمر إلى قوله فإن عمر كان واقفا عند كتاب الله تعالى روى البخاري عن ابن عباس
قال قدم عيينة بن حصن على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدينهم عمر وكان القراء
أصحاب مجلس عمر كهولا كانوا أو شبانا فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير
فاستأذن لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعينته فاذن له عمر فلما
دخل عليه قال هبه يا ابن الخطاب فوالله ما نعطينا الجزل ولا نحكيم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى
هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لتبني خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان عمر واقفا عند كتاب
الله وعمر رضي الله عنه من المتواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم حتى أنه أقام على ابنه
الحد لما شرب تبصر بعد أن كان عمر وبن العاص ضربه الحد لكن كان ضربه سرا في البيت
وكان الناس يضربون علانية فبعث عمر إلى عمرو بن زجره ويتهدهد له لكونه جاني ابنه ثم طلبه فضربه
مرة ثانية فقال له عبد الرحمن مالك هذا فزجر عبد الرحمن وما روى أنه ضربه بعد الموت
فكذب على عمر وضرب الميت لا يجوز وأخبار عمر المتواترة في إقامة الحدود وأنه كان لا تأخذه
في الله لومة لائم أكثر من أن تذكرها وأي عرض كان لعمر في المغيرة بن شعبه وكان عمر عند
المسلمين كالميزان العادل الذي لا يميل إلى الجانب ولا إلى الجانب وقوله وكان يعطي أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطي عائشة وحفصة من المال في
كل سنة عشرة آلاف درهم فالجواب أما حفصة فكان ينقصها من العطاء لكونها ابنته كما
نقص عبد الله بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربه ونهيه نفسه عن
الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطاء بالفضل فيعطي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعظم
مما يعطي غيرهن من النساء كما كان يعطي بنى هاشم من آل أبي طالب وآل العباس أكثر مما
يعطي أعدادهم من سائر القبائل فإذا فضل شخصا كان لأجل اتصاله برسول الله صلى الله عليه
وسرا وليسابقته واستحقاقه وكان يقول ليس أحد أحق بهذا المال من أحد وإنما هو الرجل
وغناؤه والرجل وبلاؤه والرجل وسابقته والرجل وحاجته فما كان عمر يعطي من بينهم على
اعطائه بمحابة في صداقة أو قرابة بل كان ينقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظرائهم في العطاء وإنما
كان يفضل بالأسباب الدينية المحضة وبفضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على جميع
البيوتات ويقدمهم وهذه السيرة لم يسرها بعده مثله لاعتنان ولا على ولا غيرهما فإن قدح فيه

وأحاده الأما هو ممكن لا يوجد
بنفسه وما لا يوجد بنفسه فمتنع أن
يوجد به غيره إذا لم يحصل له
ما يوجد به فان وجوده في نفسه
قبل وجود غيره فاذا لم يمكن
وجوده إلا بوجود غيره فلا
لا يمكن وجود غيره بدون الموجد
الذي يوجد به أولى وأخرى وكل من
الممكنات واجتماعها ليس موجودا
بنفسه فمتنع أن يكون شي منها
موجد الغير فامتنع ترج بعضها
ببعض وترجع المجموع بالأحاد وفي
الجملة فكل السؤاين يتضمن (١)
افتقارا إلى الاجتماع إلى الأحاد
فكلها لم يدع فيه الأوجوبها
بالأحاد لم يدع وجوبها بالذات غير
الوجوب بالأحاد لكن الأمدى
وهي هذا السؤال لما أضافه إلى
غيره بعبارة واعتبار ثم انه اعترف
بعدم قدرته على حله لما أورد من
جهة نفسه بعبارة أخرى واعتبار
آخر ومن أجاب عن الأمدى في
الفرق بينهما يقول السؤال الأول
قبل فيه أن المجموع واجب بنفسه
وذلك فمتنع وهذا قبل فيه انه ممكن
واجب بالأحاد وهذا الجواب
بالفرق ضعيف وذلك لأنه إذا قبل
هو ممكن واجب بالأحاد فقد قبل انه
واجب بتلك الأحاد وتلك الأحاد
كلها ممكنة ومعلول الممكن

(١) قوله افتقارا إلى الاجتماع إلى
الأحاد الخ هكذا في الأصل ولعل
في العبارة ما يحتاج إلى تحرير
فتأمل كتبه مصححه

أولى أن يكون ممكنا فيمتنع أن يكون

معول الممكن واجبا بالممكن قبل وجوب الممكن والممكن لا يجب الا بالواجب بنفسه بل ما كان واحدا من الممكنات جزء علة لوجوده فهو ممكن فكيف اذا كان كل من الممكنات التي لانهاية لها جزء علة وجوده فان الاجتماع الذي يحصل للممكنات المتسلسلة التي هي علل ومعلولات يتوقف كل واحد واحدا من تلك الامور التي كل منها علة ومعول فالاجتماع أولى بالامكان وأبعد عن الوجوب ان قدرا له حقيقة غير الاحاد فتثبت أنه اذا قدر سلسلة العلل والمعلولات كل منها ممكن فلا بد لها من أمر خارج عنها وهذا أمر متفق عليه بين العقلاء وهو من أقوى العلوم اليقينية والمعارف القطعية ولولا أن طوائف من متأخري النظر طولوا في ذلك وشكك فيه بعضهم كالأمدى والابهرى لمباسطنا فيه الكلام وأصل هذا السؤال مبناه على أن المجموع ليس هو كل واحد واحدا من الآحاد فالمجموع مغاير لكل من الآحاد فقد يقال هو واجب بكل واحد واحدا من الآحاد وحينئذ فالمجموع ممكن من جهة كونه مجموعا واجب بالآحاد الممكنة لاسما وهؤلاء الفلاسفة الذين احتجوا بهم هذاهم وأكثر الناس يقولون لا يجب في كل جملة ان توصف بما يوصف به آحادها قال ابن سينا ليس اذا صح

(١) قوله فيما أظن هكذا في نسخة وسقطت من أخرى وحرر المسئلة

كتبه معججه

بتفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فليقدح فيه بتفضيل رجال أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل وتقدحهم على غيرهم

(فصل) وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب ان التغيير لحكم الله بما يناقض حكم الله مثل اسقاط ما أوجبه الله وتحريم ما أحله الله والنفي في الجرح كان من باب التعزير الذي يسوغ فيه الاجتهاد وذلك أن الجرح لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم حدها لا قدره ولا صفته بل جوز فيه الضرب بالجريد والتعال وأطراف الثياب وعشكول النخل والضرب في حد القذف والزنا انما يكون بالسوط وأما العدد في الجرح فقد ضرب الصحابة أربعين وضربوا ثمانين وقد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه انه قال وكل سنة والفقهاء لهم في ذلك قولان قيل الزيادة على أربعين حد واجب كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وقيل هو تعزير بالامام أن يفعله وأن يتركه بحسب المصلحة وهذا قول الشافعي وأحمد في الرواية الاخرى وهو أظهر وكان عمر رضي الله عنه يخلق في شرب الخمر وينفي أيضا وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقتل الشارب في الثالثة أو الرابعة رواه الامام أحمد والترمذي وغيرهما وقد تنازع العلماء هل هو منسوخ أو محكم أو هو من باب التعزير الذي يفعله الامام ان احتاج اليه ولا يجب على ثلاثة أقوال وعلى رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الاربعين وقال ما أحد أقيم عليه الحد فموت فأجد في نفسي الا شارب الخمر فانه لو مات لوديته فانه شئ فعلناه برأينا وراه الشافعي وغيره واستدل الشافعي بهذا على أن الزيادة من باب التعزير الذي يفعل بالاجتهاد ثم هذا مبني على مسألة أخرى وهو أن من أقيم عليه حد وتعزير أو قصاص فمات من ذلك هل يضمن اتفق العلماء على أن الواجب المقدر كالحل لا يضمن سرايته لانه واجب عليه واختلغوا في المباح كالقصاص وفي غير المقدر كالتعزير وضرب الرجل امرأته وضرب الرائي للذباة والمؤدب للصبي على ثلاثة أقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه مباح وهو قول أحمد بن حنبل ومالك (١) فيما أظن وقيل يضمن في المباح دون الواجب الذي ليس بمقدر لان له تركه وهو قول أبي حنيفة وقيل يضمن غير المقدر وهو قول الشافعي لان غير المقدر يبين انه أخطأ اذا تلف به قال الرافضي وكان قليل المعرفة بالحكام أمر بجرم حامل فقال له علي ان كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك علي ما في بطنها فأمسك وقال لولا علي لهلك عمر والجواب أن هذه القصة ان كانت صحيحة فلا تخلو من أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فأخبره على بحملها ولا ريب أن الاصل عدم العلم والامام اذا لم يعلم أن المستحقة للاقتل أو الرجم حامل فعزفه بعض الناس بحالها كان هذا من جملة اخباره باحوال الناس المغيبات ومن جنس ما يشهد به عنده اليهود وهذا أمر لا بد منه مع كل أحد من الانبياء والائمة وغيرهم وليس هذا من الاحكام الكلية الشرعية وإنما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم فلما ذكره على ذلك ولهذا أمسك ولو كان رأيه ان الحامل ترجم لرجمها ولم يرجع الى رأي غيره وقد مضت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية لما قالت اني حبل من الزنا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه ولو قدر أنه خفي عليه علم هذه المسئلة حتى عرفه لم يقدر ذلك فيه لان عمر ساس المسلمين وأهل الذمة يعطى الحقوق ويقوم الحدود ويحكم بين الناس كلهم وفي زمنه انتشر الاسلام وظهر ظهوره لم يكن قبله مثله وهو دائما يقضي ويفتي ولولا كثرة علمه لم يطق ذلك فاذا خفيت عليه قضية من مائة ألف قضية ثم عرفها أو كان نسفا فذكرها فأى عيب في ذلك وعلى رضي الله عنه قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف ذلك ومنها ما مات ولم يعرفه ثم يقال رضي الله عنه قد بلغ

من علمه وعدله ورحمته بالذرية أن كان لا يفرض لصغير حتى يظلم ويقول يكفيه اللبن فسمع
امرأة تكبره ابناً على الفطام ليفرض له فأصبح فنادى في الناس ان أمير المؤمنين يفرض للفطيم
والرضيع وتضرر الرضيع كان باكره أمه لا يفعله هو ولكن رأى أن يفرض للرضعاء ليمتنع
الناس عن أذاهم فهذا احسانه الى ذرية المسلمين ولا ريب أن العقوبة اذا أمكن أن لا يتعدى بها
الجاني كان ذلك واجبا ومع هذا اذا كان الفاسد في تركه عقوبته الجاني أعظم من الفساد في
عقوبته من لم يحسن دفع أعظم الفاسدين بالترام أدناهما كما رحى النبي صلى الله عليه وسلم أهل الطائف
بالمخنيق مع أن المخنيق قد يصيب النساء والصبيان وفي الصحيحين أن الصعب بن جثامة سأل
النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين ينتون فيصاب من ذرارهم فقال هم منهم
ولو صالت المرأة الحامل على النفوس والاموال المعصومة فلم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان
قتل جنينها فاذا قدر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ظن أن اقامه الحدود من هذا الباب حتى
تبين له أنه ليس من هذا الباب لم يكن هذا بأعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي أفضى الى أنواع
من الفساد أعظم من هذا وعلى رضى الله عنه كان مع نظره واجتهاده لا يظن أن الامر يبلغ الى
ما بلغ ولو علم ذلك لم يفعل ما فعل كما أخبر عن نفسه

(فصل) قال الرافضى وأمر رجم مجنونة فقال له على رضى الله عنه ان القلم رفع
عن المجنون حتى يفتق فأمسك وقال لولا على لهلك عمر والجواب أن هذه الزيادة ليست
معروفة في هذا الحديث ورجم المجنونة لا يتخولوا ما أن يكون لم يعلم مجنونها فلا يقدح ذلك في علمه
بالاحكام أو كان ذاهلا عن ذلك فذكر بذلك أو يظن الظان أن العقوبات لدفع الضرر في الدنيا
والمجنون قد يعاقب لدفع عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين والزنا هو من العدو ان يعاقب
على ذلك حتى يتبين له أن هذا من باب حدود الله تعالى التي لا تقام الا على المكلف والسريعة
قد جاءت بعقوبة الصبيان على ترك الصلاة كما قال صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلاة لسبع
واضر بوجههم عليهم العشر وفرقوا بينهم في المضاجع والمجنون اذا صال ولم يندفع صياله الا بقتله قتل
بل الهيمة اذا صالت ولم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان كانت مملوكة لم يكن على قاتلها ضمان
للمالك عند جمهور العلماء كالك والشافعي وأحد وغيرهم وأبو حنيفة يقول انه يضمنها للمالك لانه
قتلها المصلحة فهو كالمقتل في المخصصة والجمهور يقولون هنالك قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها
وهنا قتلها بسبب عدوانها ففي الجملة قتل غير المكلف كالصبي والمجنون والهيمه لدفع عدوانهم
جائز بالنص والاتفاق الا في بعض المواضع كقتلهم في الاعارة والبيات والمخنيق وقتلهم لدفع
صيالهم وحديث رفع القلم عن ثلاثة انما يدل على رفع الحد الا بقدمه أخرى
وهو أن يقال من لا قلم عليه لاحد عليه وهذه المقدمة فيها خفاء فان من لا قلم عليه قد يعاقب أحيانا
ولا يعاقب أحيانا والفصل بينهما يحتاج الى علم خفي ولو استكره المجنون امرأة على نفسها ولم
يندفع الا بقتله فلها قتله بل علم ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم فلو اعتقد بعض المجتهدين أن الزنا
عدوان كما سماه الله تعالى عدوانا بقوله فن ابغى وراء ذلك فاولئك هم العادون فيقتل به المجنون
حتى يتبين له أن هذا حد لله فلا يقام الا بعد العزب بالتحريم والمجنون لم يعلم التحريم لم يشنع عليه
في هذا الامن شنع بأعظم منه على غيره فلو قال قائل قتال المسلمين هو عقوبة لهم فلا يعاقبون حتى
يعلموا الايجاب والتحريم وأصحاب معاوية الذين قتلهم على لم يكونوا يعلمون أن لهم ذنبا فلم يجز لعلى
قتالهم على ما لا يعلمون أنه ذنب وان كانوا مذنبين فان غاية ما يقال لهم انهم تركوا الطاعة الواجبة
لكن كثير منهم أو أكثرهم لم يكونوا يعلمون أنه يجب عليهم طاعة على ومتابعته بل كان لهم من

على كل واحد حكمه صح على كل
محصل والالكأن يبعث أن يقال
الكل من غير المتناهي يمكن أن
يدخل في الوجود لان كل واحد
يمكن أن يدخل في الوجود فجعل
الامكان على الكل كما جعل على كل
واحد وكذلك قال السهروردي
الحكم على الكل بما على كل واحد
لا يجوز فان كل ممكن غير الحركة
جائز وقوعه دفعة واحدة وليس
كذلك الجميع وكل واحد من
الضدين ممكن في محل والكل معا
غير ممكن وهذا السؤال يجاب عنه
باجوبه أحد هان يقال نفس
الاجتماع يمتنع أن يكون واجبا
بنفسه بدون الاجزاء وان فساد
هذا معلوم بالضرورة ولم يقبله أحد
كيف والاجتماع عرض يفتقر
الى محله فاذا كان محلى العرض غير
واجب بنفسه كان العرض المفتقر
الى الممكن بنفسه أولى أن يكون
ممكنا غير واجب بنفسه وانما
يتوهم وجوبه بالاجزاء الممكنة
وحيثئذ يكون ذلك الاجتماع
ممكنا بنفسه واجبا بالاجزاء واذا
كان ممكنا بنفسه فتنفس اجتماع
الاحاد من جملة اجزاء المجموع
فيقال المجموع هو الاحاد مع
الهيئة الاجتماعية وكل واحد
من ذلك ممكن ليس واجبا بنفسه
وحيثئذ فلا يكون هنا مجموع
منفصل عن جميع الاجزاء فلو
قيل وجب المجموع بالاحاد لكان
قولا بوجوب أحد الجزأين الممكنين

الشبهات والتأويلات ما يمنع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم أنه ترك واجباً أو فعل محرماً مع كونه كان معصوماً لم يكن مثل هذا قد حان في إمامة علي فكيف يكون ذلك قد حان في إمامة عمر لا سيما القتال على ترك الواجب إنما يشرع إذا كانت مفسدة القتال أقل من مفسدة ترك ذلك الواجب والمصلحة بالقتال أعظم من المصلحة بتركه ولم يكن الأمر كذلك فإن القتال لم يحصل الطاعة المطلوبة بل زاد بذلك عصيان الناس لعل حتى عصاه وخرج عليه خوارج من عسكره وقتاله كثير من أمراء جيشه وأكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقاً وكانوا قبل القتال أطوع له منهم بعد القتال فإن قيل علي كان مجتهداً في ذلك معتقداً أنه بالقتال يحصل الطاعة قيل فإذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً مع أنه أفضى إلى قتل ألوف من المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح أفلا يكون الاجتهاد في قتل واحد ولو قتل لحصل به نوع مصلحة من الزجر عن الفواحش اجتهاداً مغفوراً مع أن ذلك لم يقتله بل هم به وتركه وولى الأمر إلى معرفة الأحكام في السياسة العامة الكافية أخرج منه إلى معرفة الأحكام في الحدود الجزئية وعمر رضي الله عنه لم يكن يجتهد عليه أن المجنون ليس بمكلف لكن المشكل أن من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد هذا موضع مشتبه فإن الشرع قد جاء بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والعلام الذي قتله الخضر قد قيل أنه كان لم يبلغ وقته لدفع صولته على أبيه بأن رهتهما طغياناً وكفراً وقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ إنما يقتضي رفع المأثم لرفع الضمان باتفاق المسلمين فلماذا نلغوا نفساً وما لا ضمونه وأما رفع العقوبة إذا سرق أحدهما أو زنى أو قطع الطريق فهذا علم (١) بدليل منفصل بمجرد هذا الحديث ولهذا اتفق العلماء على أن المجنون والصغير الذي ليس عمير ليس عليه عبادة بدنية كالصلاة والصيام والحج والتفقا على وجوب الحقوق في أموالهم كالنفقات والأمان واختلاف في الزكاة فقالت طائفة كأبي حنيفة إنما لا تجب الأعلى مكاف كالصلاة وقال الجمهور كالمكاف والشافعي وأحمد بدل الزكاة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة الفطر وهذا قول جمهور الصحابة فإذا كان غير المكلف قد تشبه بعض الواجبات هل تجب في ماله أم لا فكذلك بعض العقوبات قد تشبه هل يعاقب بها أم لا لأن من الواجبات ما يجب في ذمته بالاتفاق ومنها ما لا يجب في ذمته بالاتفاق وبعضها يشبه هل هو من هذا أو هذا وكذلك العقوبات منها ما لا يعاقب به بالاتفاق كالقتل على الإسلام فإن المجنون لا يقتل على الإسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صياله ومنها ما قد يشبهه ولا نزاع بين العلماء أن غير المكلف كالصبي المميز يعاقب على الفاحشة تعزيراً بل يغاوكذلك المجنون يضرب على ما فعله ليزجر لكن العقوبات التي فيها قتل أو قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا إنما علمه لشرع وليس هو من الأمور الظاهرة حتى يعاقب من خفيت عليه حتى يعلمها أو يضاف كثير من المجانين أو أكثرهم يكون له حال أفاقة وعقل فلعل عمر ظن أنها زنت في حال عقلها وافاقتنا ولفظ المجنون يقال على من به الجنون المطبق والجنون الخائض ولهذا يقسم الفقهاء المجنون إلى هذين النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخائض وبالجملة فإذ كره من المطاعن في عمر وغيره يرجع إلى شبيثين إما نقص العلم وإما نقص الدين ونحن الآن في ذكره فإذ كره من منع فاطمة ومحباته في القسم ودرء الحدود ونحو ذلك يرجع إلى أنه لم يكن عادلاً بل كان ظالماً ومن المعلوم للخاص والعام أن عدل عمر ملاً الآفاق وصار يضرب به المثل كما قيل سيرة العمرين وأحمد ما عمر بن الخطاب والآن حرقيل أنه عمر بن عبد العزيز وهو قول أحمد بن حنبل وغيره من

بالآخر وهو وجوب الجزء الممكن بنفسه الذي هو الصورة الاجتماعية بسائر الأجزاء التي كل منها يمكن بنفسه وإذا كان كذلك كان هذا مضمونه حصول أحد الممكنين بالآخر من غير شيء واجب بنفسه ومن المعلوم أن المعلق بالممكن بنفسه أولى أن يكون ممكلاً بنفسه والممكن بنفسه لا يوجد إلا بغيره فيلزم أن لا يوجد واحد منهما على هذا التقدير والتقدير أن الممكنات قد وجدت فهناك شيء خارج عن الممكنات وجدت به (الوجه الثاني) أن يقال المجموع الذي هو هيئة اجتماعية نسبة وإضافة بين أفراد الممكنات ليس هو جوهرها قائم بنفسه فيمتنع أن تكون واجبة بنفسها فإن العرض مفتقر إلى غيره والنسبة من أضعف الأعراض وما كان مفتقراً إلى ممكن من الممكنات امتنع وجوبه بنفسه فالمفتقر إلى كل واحد واحد من الممكنات أولى أن لا يكون واجباً بنفسه فإذا كان الاجتماع ممكناً بنفسه وكل واحد من الممكنات ممكن بنفسه ولا يوجد شيء مما هو ممكن بنفسه إلا بغيره لم يوجد شيء من ذلك إلا بغيره ويمتنع وجود الممكن بمجرد ممكن فإن الممكن

(١) قوله بدليل منفصل بمجرد الخ هكذا في الأصل ولعل في الكلام تحريفاً وسقطاً فامل وحركته

أهل العلم والحديث وقيل هو أبو بكر وعمر وهو قول أبي عبيد وطائفة من أهل العلم والخو ويكنى
الإنسان أن الخوارج الذين هم أشد الناس تعصبا راضون عن أبي بكر وعمر في سيرتهم ما وكذلك
الشيعة الأولى أصحاب علي كانوا يقدمون عليه أبا بكر وعمر وروى ابن بطينة ما ذكره الحسن بن عرفة
حدثني كثير بن معدان القلبي عن أنس بن سفيان عن غالب بن عبد الله العقبلي قال لما طعن
عمر دخل عليه رجال منهم ابن عباس وعمر بن الخطاب وبنفسه وهو يبكي فقال له ابن عباس ما يبكيك
يا أمير المؤمنين فقال له عمر أما والله ما أبكي جزعا على الدنيا ولا شوقا إليها ولكن أخاف هول المطلع
قال فقال له ابن عباس فلا تبك يا أمير المؤمنين فوالله لقد أسلمت فكان إسلامك فتحا ولقد أمرت
فكانت أمارتك فتحا ولقد ملأت الأرض عدلا وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون
بين المسلمين فتدكر عندهما الأرض بقولك وقنعا به قال فقال عمر أجلسوني فلما جلس قال عمر
أعد علي كلامك يا ابن عباس فإعاده فقال عمر أتشهد لي بهذا عند الله يوم القيامة يا ابن عباس
قال نعم يا أمير المؤمنين أنا أشهدك بهذا عند الله وهذا علي يشهدك وعلي بن أبي طالب
جالس فقال علي بن أبي طالب نعم يا أمير المؤمنين وهوؤلاء أهل العلم الذين يحشون الليل والنهار
عن العلم وليس لهم غرض مع أحد بل يرجون قول هذا الصحابي تارة وقول هذا الصحابي
تارة بحسب ما يرونه من أدلة الشرع كسعيد بن المسيب وفقهاء المدينة مثل عمرو بن الزبير
والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
ابن يسار وخارجة بن زيد وسالم بن عبد الله بن عمر وغير هؤلاء ومن بعدهم كإسحاق بن إبراهيم
ويحيى بن سعيد وأبي الزنادوربيعة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز الماجشون وغيرهم
ومثل طاوس اليماني ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبيرة وعبيد بن عمير وعكرمة مولى ابن عباس ومن
بعدهم مثل عمرو بن دينار وابن جريح وابن عيينة وغيرهم من أهل مكة ومثل الحسن البصري
ومحمد بن سيرين وجابر بن زيد وأبي الشعثاء ومطرف بن عبد الله بن الشخير ثم أبواب السجستاني
وعبد الله بن عون وسليمان التيمي وقتادة وسعيد بن أبي عروبة وحاجب بن سلمة وحاجب بن زيد
وأمثالهم مثل علقمة والاسود وشرح القاضى وأمثالهم ثم إبراهيم النخعي وعامر الشعبي
والحكيم بن عتبة ومنصور بن المعتمر إلى سفيان الثوري وأبي حنيفة وابن أبي ليلى وشريك إلى
وكيع بن الجراح وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأمثالهم ثم الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق
ابن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام والحجدي عبد الله بن الزبير وأبو نوري ومحمد بن نصر
المروزي ومحمد بن جرير الطبري وأبو بكر بن المنذر ومن لا يحصى عددهم إلا الله من أصناف
علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل عمر وعلمه وقد أفرد العلماء مناقب عمر فانه لا يعرف في سير
الناس كسيرته كذلك قال أبو المعالي الجويني قال ما دار الفلك على شاكله قالت عائشة رضي
الله عنها كان عمر أحوذيا ناسج وحده قد أعد للامور أقرانها وكانت تقول زينوا بحبالكم
بذكر عمر وقال ابن مسعود أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب دين إذ قالت يا أبا عبد الله ما استأجره
إن خير من استأجرت القوى الأمين وخديجة في النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين استأجره
عمر وكل هؤلاء العلماء الذين ذكرناهم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من عدل من ولي بعده وعلمه
كان أتم من علم من ولي بعده وأما التفاوت بين سيرة عمر وسيرة من ولي بعده فأمر قد عرفته
العامة والخاصة فانها أعمال ظاهرة وسيرة بينة يظهر لعرفهم من حسن التوبة وقصد العدل
وعدم الغرض وفتح الهوى ما لا يظهر من غيره ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت
الشیطان سالكا إلا الأسلك فجاء غير فجعل لأن الشيطان انما يستطيل على الإنسان بهواه

لا يوجد بنفسه فلا يوجد به غيره
بطريق الأولى وهو معنى قولهم
المعلق بالممكن أولى أن يكون ممكنا
(الوجه الثالث) أن يقال المجموع
أما أن يكون مغاير الكل واحد
واحد وأما أن لا يكون فان لم يكن
مغاير أبطل هذا السؤال ولم يكن
هنالك مجموع غير الأحاد الممكنة
وان كان مغاير الها فهو معلول لها
ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا
وهذا معنى قول ابن سينا ان الجملة
إذا لم تقتض علة أصلا لم تستلزم
علة تكون موجبة للجملة كانت
واجبة غير معلولة وكيف
يتأتى هذا وانما تجب بأحاديثها
يقول هي لم تجب بنفسها وانما
وجبت بأحاديثها وما وجب بغيره لم
يكن واجبا بنفسه وإيضاح هذا
بالكلام على عبارة الأمدى حيث
قال هذا الشكل مشكل وربما
يكون عند غيره حله مع أنه يعظم
ما يتكلم فيه من الكلام والفلسفة
ويقول في خطبة كتابه ابتكار الأفكار
ما نقوله الفلاسفة من انه لما كان
كمال كل شيء وعظامه يحصل كالاته
الممكنة كان كمال النفس الإنسانية
بحصول ما لها من الكالات وهي
الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات
ولما كانت العلوم متكثرة والمعارف
متعددة وكان الزمان لا يتسع
لتحصيل جلتهما مع تقاصر الهمم
وكثرة القواطع كان الواجب السعي
في تحصيل أكملها والاحاطة
بأفضلها تفديع الماهو الأهم فالأهم

وما الفائدة في معرفته أتم ولا يخفى
 ان أولى ما تراعى اليه بالبصر أبصار
 البصائر وتمتد نحوه أعناق الهمم
 وانحو أطراف ما كان موضوعه أجل
 الموضوعات وغايته أشرف الغايات
 واليه مرجع العلوم الدينية
 ومستند النواميس الشرعية وبه
 صلاح العالم ونظامه وحله وإبرامه
 والطرق الموصلة اليه يقينيات
 والمسالك المرشدة نحوه قطعيات
 وذلك هو العلم الملقب بعلم الكلام
 الباحث في ذات واجب الوجود
 وصفاته وأفعاله ومتعلقاته ولما
 كنا مع ذلك قد حققنا أصوله
 وتفحصنا فصوله وأحطنا بمعانيه
 وأوضحنا مبانيه وأظهرنا أغواره
 وكشفنا أسرارها وفزنا فيه بقصب
 سبق الاولين وخزنا غايات أفكار
 المتقدمين والمتأخرين واستزعنا
 منه خلاصة الالباب وفصلنا
 القشر من الالباب سألني بعض
 الاحباب والفضلاء من الطلاب
 جمع كتاب حاو لمسائل الاصول
 جامع لا يكرار أفكار العقول وذ كر
 تمام الكلام فهو مع هذا الكلام
 ومع مافي كلامه من ذ كر مباحث
 أهل الفلسفة والكلام يذ كر
 مثل هذا السؤال الوارد على
 طريقة معرفة واجب الوجود الذي
 لم يذ كر طرر يقاسواه وبذ كر أنه
 مشكل وليس عنده حله ولكن من
 عدل عن الطرق الصحيحة الجليلة
 القطعية القرية اليينة الى طرق
 طويلة بعيدة لم يؤمن عليه مثل هذا
 (١) قوله الساعين هكذا في نسخة
 وفي أخرى الساعين وتحرر الرواية

وعمر قع هواه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لولم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وقال ان الله ضرب
 الحق على لسان عمر وقلبه ووافق ربه في غير واحد نزل فيها القرآن مثل ما قال وقال ابن عمر كنا
 نتحدث ان السكينة تنطق على لسان عمر وهذا الكمال نفسه بالعلم والعدل قال الله تعالى وتمت
 كامة ربك صدقا وعدلا فان الله تعالى بعث الرسل بالعلم والعدل فكل من كان أتم علما وعدلا
 كان أقرب الى ما جاء به الرسل وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره وهذا في العمل والعدل ظاهر
 لكل أحد وأما في العلم فيعرف برأيه وخبرته بمصالح المسلمين وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم
 ودنياهم ويعرف بمسائل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسائل النزاع
 وموافقته للنصوص أكثر من صواب عثمان وعلي ولهذا كان أهل المدينة الى قوله أميل
 ومذهبهم أرجح مذهب أهل الامصار فانه لم يكن في مدائن الاسلام في القرون الثلاثة أهل
 مدينة أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي
 وأما الكوفيون فالطبقة الاولى منهم أصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول علي وأولئك
 أفضل الكوفيين حتى قضاه شريح وعبيدة السلماني وأمثالهما كانوا يرجحون قول عمر على قوله
 وحده قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما رأيت عمر قط الا وأنا يخجل لي أن بين عينيه ملكا
 يسدده وروى الشعبي عن علي قال ما كنا بعد أن السكينة تنطق على لسان عمر وقال حذيفة
 ابن اليمان كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرا بالماقتل كان كالرجل المدبر
 لا يزداد الا بعدا وقال ابن مسعود ما رأينا أعز من ذلك الا عمر وقال أيضا اذا ذكر الصالحون فيها لعمر
 كان اسلامه نصرا واما ربه فتحما وقال أيضا كان عمر أعلمنا بكتاب الله وأفقها في دين الله وأعرفنا
 بالله والله لهو أبين من طريق (١) الساعين يعني أن هذا أمر بين يعرفه الناس وقال أيضا عبد الله
 ابن مسعود لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الارض في كفة لرحح عليهم وقال أيضا
 لما مات عمر اناي لاحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم واني لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب
 مع عمر يوم أصيب وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شئ فانظر واما صنع عمر فخذوا برأيه وقال
 أبو عثمان النهدي انما كان عمر ميزانا لا يقول كذا ولا يقول كذا وهذه الآثار وأضعافها مذ كورة
 بالاسانيد الثابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب ليست من أحاديث الكذابين والكتب
 الموجودة فيها هذه الآثار المذ كورة بالاسانيد الثابتة كثيرة جدا قال عبد الله بن أحمد بن حنبل
 حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن أبي خالد حدثنا قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله
 ابن مسعود ما رأينا أعز من ذلك الا عمر وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن
 عباس وغيرهما انه قال اللهم أعز الاسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب قال فقد اعمر على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم يومئذ وفي لفظ أعز الاسلام بأحب هذين الرجلين البلد
 وروى النضر عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أسلم عمر قال المشركون قد انتصف القوم منا وروى
 أحمد بن منيع حدثنا ابن علية حدثنا أيوب عن أبي معشر عن ابراهيم قال قال ابن مسعود كان عمر
 حائطا حبه بنا على الاسلام يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما قتل عمر انتم الحائط فالتاس
 اليوم يخرجون منه وروى ابن بطة بالاسناد المعروف عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن
 شهاب عن أم أيمن قالت وهى الاسلام يوم مات عمر والثوري عن منصور عن ربي عن حذيفة
 قال كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرا بالماقتل كان كالرجل المدبر لا يزداد
 الا بعدا ومن طريق الماسحون قال أخبرني عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد كانت
 عائشة رضي الله عنها تقول من رأى عمر بن الخطاب علم أنه خلق غناء للاسلام كان والله أحوذيا نسيج

الانقطاع كنبه العلماء على ذلك غير
مرة وذكر وأن الطرق المتعددة
أما أن تكون مخطرة لطولها ودقتها
وأما أن تكون فاسدة ولكن من
سلك الطريق الخوفية وكانت
طريقا صحيحة فإنه يرجح له الوصول
إلى المطلوب ولكن لما فعل هؤلاء
ما فعلوا وصاروا يعارضون بمضمون
طريقهم صحيح المنقول وصرح
المعقول ويدعون أن لا معرفة إلا
من طريقهم وأن لا يكون عالما
كاملا إلا من عرف طريقهم احتج
إلى تبين ما فيها فعالين بحارب الله
ورسوله وبسعي في الأرض فسادا
وبينا للطرق النافعة غير طريقهم
وبينا لأن أهل العلم واليمان عالمون
بحقائق ما عندهم بسوا عاجزين
عن ذلك ولكن من كان قادرا على
قطع الطريق فترك ذلك إيمانا
واحتسابا وطلب العدل والحق
وجعل قوته في الجهاد في أعداء الله
ورسوله كان خيرا ممن جعل
ما أوتيته من القوة فيما يشبهه قطع
الطريق وإذا قيل لهم لا تفسدوا
في الأرض قالوا اتعاضوا
ألا أنهم هم المفسدون ولكن
لا يشعرون وإذا قيل لهم آمنوا كما
آمن الناس قالوا أتؤمنن كما آمن
الصفهاء ألا أنهم هم الصفهاء ولكن
لا يعلمون وإذا قالوا الذين آمنوا قالوا
آمنوا وإذا دخلوا إلى شياطينهم قالوا
إننا معكم إنما نحن مستهزؤن
الله يستهزئ بهم ويعدهم في طغيانهم
يعدهون أولئك الذين استروا

وحده قد أعد للامور أقرانها وقال محمد بن اسحق في السيرة أسلم عمر بن الخطاب وكان رجلا ذا
شكبة لا يرام ما وراعه ظهره فامتنع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عزوا وكان عبد الله
ابن مسعود يقول ما كنا نقدر أن نصلي عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب فلما أسلم قاتل قريشا
حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه وكذلك رواه مسند أحمد بن حنبل في مسندنا سمعنا قال حدثنا سمعنا
عن قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا أعز منذ أسلم عمر والله لو رأينا ما نستطيع
أن نصلي بالكعبة ظاهر بن حتى أسلم عرف قائلهم حتى تركونا فصلينا وقدرى من وجوه ثابتة عن
مكعبول عن غضيف عن أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله جعل الحق
على لسان عمر وقلبه وأقلبه ولسانه وهذا مروى من حديث ابن عمر وأبي هريرة وقد ثبت من غير
وجه عن الشعبي عن علي قال ما كنا بعد أن السكينة تنطق على لسان عمر ثبت هذا عن الشعبي
عن علي وهو قد رأى عليا وهو من أخبر الناس بأصحابه وحديثه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فمروا بن الخطاب
وثبت عن طارق بن شهاب قال إن كان الرجل يحدث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول
أحبس هذه ثم يحدثه الحديث فيقول أحبس هذه فيقول كل ما حدثت به حق إلا ما أمرتني أن
أحبسه وروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب
بعث جيشا وأمر عليهم رجلا يدعى سارية قال فينا عمر يخطف في الناس فجعل يصيح على
المنبر يا سارية الجبل يا سارية الجبل يا سارية الجبل قال فقدم رسول الجيش فسأله فقال يا أمير
المؤمنين لقينا عدونا فها همونا فإذا بصالح يا سارية الجبل يا سارية الجبل فأسندنا ظهورنا إلى الجبل
فها همهم الله فقيل لعمر بن الخطاب أنك كنت تصيح بذلك على المنبر وفي الصحيحين عن عمر أنه
قال وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فترأت واتخذوا من
مقام إبراهيم مصلى وقلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهم أن يحتجبن
قال فنزلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة فقلت لعن
ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت كذلك وفي الصحيحين أنه لما مات عبد الله
ابن أبي بن سلول دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم عليه قال عمر فلما قام دوت إليه فقلت
يا رسول الله أتصلى عليه وهو منافق فأذن الله ولا نصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
وأذن الله استغفر لهم أولا تستغفر لهم أن تستغفر لهم سبعين مرة قلن يغفر الله لهم وثبت عن
قيس عن طارق بن شهاب قال كنا نتحدث أن عمر يتحدث على لسانه ملك وعن مجاهد قال كان عمر
إذا رأى الرأي نزل به القرآن وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأن الناس
عرضوا على وعلمهم قصص منها ما يبلغ الندى ومنها ما هو دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قال فما أولته يا رسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينا أنا نائم رأيتني أتيت بقدر من فضة حتى أتيت الرى يخرج من أظفاري ثم
أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عنه قال
رأيت كاني أزرع على قلب بدلوا فخذها بن أبي خافة فزرع ذنوبا وأذنوبين وفي زرع ضعف والله
يغفر له ثم أخذها عمر بن الخطاب فاستحالت في يده غراب فأمم عمر قريبا من الناس يفري فريه حتى
ضرب الناس بعطن وقال عبد الله بن أحمد حدثنا الحسن بن حماد حدثنا وكيع عن الأعمش
عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الأرض
في كفة لرجح عليهم بعلمه قال الأعمش ما أنكرت ذلك وذكره لابراهيم فقال ما أنكرت من ذلك

قد قال ما هو أفضل من ذلك قال اني لاحسب تسعة اعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب وروى
ابن بطة بالاسناد الثابت عن ابن عينة وجاد بن سلمة وهذا القطة عن عبد الله بن عمير عن زيد بن
وهب ان رجلا قرأه معقل بن مقرن أبو عميرة آية وأقرأها عمر بن الخطاب آخر فأسألا ابن مسعود
عنها فقال لاحدهما من أقرأ كما قال أبو عميرة معقل بن مقرن وقال لاخر من أقرأ كما قال
عمر بن الخطاب فبني ابن مسعود حتى كثرت دموعه ثم قال أقرأها كما أقرأ كما عمر فإنه كان
أقرأنا الكتاب الله وأعلمنا بدين الله ثم قال كان عمر حصنا حصينا يدخل في الاسلام ولا يخرج
منه فلما ذهب عمر انتم الحصن ثمة لا يسدها أحد بعده وكان اذا سلك طريقا انبعث
ووجدناه سهلا فاذا ذكر الصالحون فيملا بعمر وقال عبد الله بن أحمد حدثنا أي حدثنا هشيم
حدثنا العوام عن مجاهد قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر واما صنع عمر فخذوا به وروى ابن
مهدي عن حماد بن زيد قال سمعت خالد الخذاء يقول نرى أن الناس يخ من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وروى ابن بطة من حديث أحمد بن يحيى
الخلواني حدثنا عبيد بن جناد حدثنا عطاء بن مسلم عن صالح المرادي عن عبد خير قال رأيت عليا
صلى العصر فصفه له أهل نجران صفيين فلما صلى أو ما رجل منهم الى رجل فأخرج كتابا فاوله
اياها فلما قرأه دمعت عيناه ثم رفع رأسه اليهم فقال يا أهل نجران أو يا أصحابي هذا والله خطي
بيدي واملاء عمر علي فقالوا يا أمير المؤمنين أعطنا ما فيه فدوت منه فقالت ان كان رادا على عمر
يوما فاليوم برد عليه فقال لست رادا على عمر شيأ صنعه ان عمر كان رشيدا الامروان عمر أعطاكم
خيرا مما أخذ منكم وأخذ منكم خيرا مما أعطى ولم يجز لعمر نفع ما أخذ لفسه انما أخذ
لجماعة المسلمين وقد روى أحمد والترمذي وغيرهما قال أحمد حدثنا عبد الرحمن المقرئ حدثنا
حيوة بن شريح حدثنا بكر بن عمرو المعافري عن مشر ح بن عاهان عن عقبه بن عامر الجهني قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب ورواه ابن
وهب وغيره عن ابن لهيعة عن مشر ح فهو ثابت عنه وروى ابن بطة من حديث عقبه بن مالك
الخطمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان غيري نبي لكان عمر بن الخطاب وفي لفظ لولم
أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وهذا اللفظ في الترمذي وقال عبد الله بن أحمد حدثنا شعيب بن
مخالد حدثنا يحيى بن عمار حدثنا سفيان بن عمرو بن محمد عن سالم بن عبد الله عن أبي موسى
الاشعري انه أبطأ عليه خبر عمر فكلهم امرأة في بطنها شيطان فقالت حتى يحيى شيطاني فأسأله
فقال رأيت عمر متزرا بكساء يهنا ابل الصدقة وذلك لآبراه الشيطان الاخر لمخبره للملك الذي بين
عينيه روح القدس ينطق على لسانه ومثل هذا في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال
استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكترنه
عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قن فابتدرن الحجاب فأذن له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر أضحك الله سنك يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
الحجاب فقال عمر قلت يا رسول الله أنت أحق أن يهين ثم قال عمر أي عدوات أنفسهن تهينني
ولا تهين رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الله والذي نفسي بيده ما قيل للشيطان قط سال كذا الاسلاك بخا غير فلك
وفي حديث آخر ان الشيطان يقر من حسن عمر وقال أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن حدثنا
سفيان بن عمار عن مجاهد قال كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة في اماره عمر

فما قتل عمرو ثبت وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه مجلدات في مناقب عمر مثل كتاب أبي
 الفرج بن الجوزي وعمر بن شبة وغيرهما غير ما ذكره الامام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم
 مثل ما صنفه خزيمة بن سليمان في فضائل الصحابة والدارقطني والبيهقي وغيرهم ورسالة عمر
 المشهورة في القضاء الى أبي موسى الأشعري تداولها الفقهاء وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من
 الفقه وأصول الفقه ومن طرفها مارواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالاسناد الثابت عن كثير من
 هشام عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى أبي موسى الأشعري أما
 بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلى اليك فانه لا ينفع تكلم بالحق لانفاذ
 أس بين الناس في مجلسك ووجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يأس ضعيف
 من عدلك البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل
 حراما أو حرم حلالا ومن ادعى حقا غائبا فامدده أمد ما ينهي اليه فان جاء بيينة فأعطه حقه وان
 أعجزه ذلك استحلل عليه القضية فان ذلك هو أبلغ في العذر وأجلى للمعي ولا يمنع قضاء قضيت
 اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فان الحق قديم وليس يبطله
 شيء ومراجعة الحق خير من التماسي في الباطل والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجريا
 عليه شهادة زورا أو مجلودا في حد أو ظنينا في ولاء أو نسب فان الله تولى من العباد السرائر
 وستر عليهم الحدود الا بالبينات والايمان ثم الفهم الفهم فيما أدلى اليك وورد عليك مما ليس في
 قرآن ولا سنة ثم قاس الامور عند ذلك ثم اعرف الامثال ثم اعمد فيما ترى الى أحبها الى
 الله وأشبهها بالحق وياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالخصوم فان القضاء في مواطن
 الحق مما يوجب الله به الاجر ويحسن به الذخر فمن خلصت نيته في الحق ولوعلى نفسه كفاه الله
 ما بينه وبين الناس ومن تزبن بما ليس في نفسه شانه الله عز وجل فان الله عز وجل لا يقبل من
 العبد الا ما كان له خالصا فطأ ذلك بالشوايب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته وروى ابن
 بطة من حديث أبي يعلى الناجي حدثنا العتيبي عن أبيه قال خطب عمر بن الخطاب يوم عرفة يوم
 يوبع له فقال الحمد لله الذي ابتلاني بكم وابتلاكم بي وأبقاني فيكم من بعد صاحبي من كان
 منكم شاهدا بشرفناه ومن كان غائبا ولينا أمره أهل القوة عندنا فان أحسن زديناه وان أساء
 لم نناظره أيتها الرعية ان اللوالة عليكم حقا وان انكم عليهم حقا واعلموا انه ليس حلم أحب الى
 الله وأعظم نفعاً من حلم امام وعدله وليس جهل أبغض الى الله تعالى من جهل وال وخرقه وانه
 من يأخذ العافية ممن تحت يده يعطه الله العافية ممن هو فوقه (قلت) وهو معروف من حديث
 الاحنف عن عمر قال الوالي اذا طلب العافية ممن هو دونه أعطاه الله العافية ممن هو فوقه وروى
 من حديث وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن أبي جعدة قال قال عمر
 رضي الله عنه لولا ثلاث لاحت لاجبت أن أكون قد لحقت بالله لولا أن أسير في سبيل الله أو أضع جهتي
 في التراب ساجداً أو أجالس قوماً يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب النمر وكلام عمر رضي
 الله عنه من أجمع الكلام وأكمله فانه ملهم يحدث كل كلمة من كلامه تجمع علما كثيراً مثل
 هؤلاء الثلاث التي ذكرهن فانه ذكر الصلاة والجهاد والعلم وهذه الثلاث هي أفضل الاعمال
 باجماع الامة قال أحمد بن حنبل أفضل ما تطوع به الانسان الجهاد وقال الشافعي أفضل
 ما تطوع به الصلاة وقال أبو حنيفة ومالك العلم والتحقيق أن كلاما من الثلاثة لا يبدله من
 الاخرين وقد يكون هذا أفضل في حال وهذا أفضل في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 وخلفاؤه يفعلون هذا وهذا وهذا كل في موضعه بحسب الحاجة والمصلحة وعمر جمع الثلاث ومن

ثم جازله يحلفون بالله ان أردنا الا
 احسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله
 ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم
 وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً
 ومن أعظم المصائب أن يصاب
 الانسان فيما لا يسعده له ولا ينجاهه
 الابيه ويصاب في الطريق الذي
 يقول انه به يعرف ربه ويرد عليه فيه
 اشكال لا يتحمله مع أنه من أكبر
 رؤس طوائف أهل الكلام والفلسفة
 بل قد يقال انه لم يكن فيهم في وقته
 مثله والمقصود هنا ذكر عبارته
 في الاشكال الذي أورده وهو قوله
 ما المانع من كون الجملة ممكنة
 الوجود ويكون ترجمها ترجيح آحادها
 وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى
 غير نهاية فيقال والامور التي شملها
 وجوب أو إمكان أو امتناع أو غير
 ذلك ان لم يكن هناك الا مجرد شمول
 ذلك الوصف لها من غير أمر وجودي
 زائد على الاحاد فليس اجتماعها
 زائدا على أفرادها وان كان هناك
 اجتماع خاص كالتأليف الخاص
 فهذا التأليف والاجتماع الخاص
 زائد على الافراد واذا كان
 كذلك فليس في مجرد تقدير ممكنات
 شملها الامكان ما يقتضي أن يكون
 اشتراكها في ذلك قدر ازيد على
 الاحاد كما ان العشرة المطلقة ليست
 قدر ازيد على آحاد العشرة لكن
 نحن نذكر التقسيمات الممكنة التي
 تخطر بالبال ليسكون الدليل جامعاً
 فنقول اذا قال القائل في مثل المعاولات
 الممكنة الجملة معاولة بالاحاد فيقال

حديث محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال لي عمر انه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر الا القوي في غير عنف اللين في غير ضعف الجواد في غير سرف المسك في غير بخل قال يقول ابن عباس فوالله ما عرفه غير عمر وعن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه كان اذا ذكر عمر قال لله در عمر لقل ما سمعته يقول يحرك شفتيه بشئ قط يتخوفه الا كان حقا

(فصل) قال الرافضي وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأه جعلته في بيت المال فقالت له امرأه كيف تمنعنا ما أعطانا الله في كتابه حين قال وآتيتهم احداهن قنطارا فقال كل أحد أوقفه من عمر حتى المخدرات والجواب أن هذه القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتفواه ورجوعه الى الحق اذا تبين له وأنه يقبل الحق حتى من امرأه ويتواضع له وأنه معترف بفضل الواحد عليه ولو في أدنى مسألة وليس من شرط الافضل أن لا ينهه المفضل لامر من الامور فقد قال الهدد سليمان أحطت بما لم تحط به وجئتكم من سبائنا بيقين وقد قال موسى للخضر هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا والفرق بين موسى والخضر أعظم من الفرق بين عمر وبين أشباهه من الصحابة ولم يكن هذا بالذي أوجب أن يكون الخضر قريبا من موسى فضلا عن أن يكون مثله بل الانبياء المتبعون لموسى كهرون ويوشع وداود وسليمان وغيرهم أفضل من الخضر وما كان عمر قد رآه فهو مما يقع مثله للمجتهد الفاضل فان الصداق فيه حق لله تعالى ليس من جنس الثمن والاجرة فان المال والمنفعة يستباح بالاباحة ويجوز بذله بلا عوض وأما البضع فلا يستباح بالاباحة ولا يجوز النكاح بغير صداق لغير النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البضع بنكاح لا صداق فيه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم لكن يجوز عقده بدون التسمية ويجب مهر المثل فلومات قبل أن يفرض لها فيها قولان للحنابلة والفقهاء أحدهما لا يجب شئ وهو مذهب علي ومن اتبعه كمالك والشافعي في أحد قوليه والثاني يجب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب أبي حنيفة وأجدو والشافعي في قوله الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك فكان هذا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمله يستقر قوله على خلاف النص فكان حاله أكمل من حال من استقر قوله على خلاف النص واذا كان الصداق فيه حق لله أمكن أن يكون مقدر بالشرع كالزكاة وفدية الاذى وغير ذلك ولهذا ذهب أبو حنيفة ومالك الى أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا جاز تقدير أقله جاز تقدير أكثره واذا كان مقدر اعتبر بالسنة فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسائه وبناته واذا قدر أن هذا اليبوغ فان كانت الزيادة قد بذلت لمن لا يستحقها فلا يعطاها البازل لحصول مقصوده ولا الآخذ لكونه لا يستحقها فتوضع في بيت المال كما تقول طائفة من الفقهاء ان المتجر بمال غيره يتصدق بالربح وهو مذهب أبي حنيفة وأجدو في إحدى الروايات وكما يقوله محققو الفقهاء فمن باع سلاحا في الفتنة أو عصيرا أو عسبا للخمر انه يتصدق بالثمن ففي الجملة عمر لو نفذ اجتهاده لم يكن أضعف من كثير من اجتهاد غيره الذي أنفذه وكيف ولم ينفذه وقوله تعالى وآتيتهم احداهن قنطارا يتأول كثير من الناس ما هو أصرح منها بان يقولوا هذا قيل للبالغة كما قالوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولوات من حد يدانه قاله على سبيل البالغة فاذا كان المقدرون لادناه يتأولون مثل هذا اجاز أن يكون المقدر لاعلاه يتأول مثل هذا واذا كان في هذا منع للمرأة المستحقة فكذلك منع المفوضة المهر الذي استحقته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما والمروجة بلا تسمية لم تغال في الصداق وعمر

له اما أن لا يكون هنا جملة غير الاحاد كما ليس للعشرة جملة غير آحادها العشرة واما أن تكون الجملة غير الاحاد كالشكل المثلث فان اجتماع الاضلاع الثلاثة غير وجودها مفترقة وكالعشرة المصروفة فان اصطفها غير العشرة المطلقة فان كان الاول فالجملة هي الاحاد المتعاقبة وكما يمكنه فالجملة كلها ممكنة وان كان الثاني فالجملة اما أن يراد بها الهيئة الاجتماعية دون أفرادها واما ان يراد بها الافراد دون الاجتماع واما أن يراد بها الامران والاول هو الذي أراده بالسؤال لكن ذكرنا كل ما يمكن أن يقال فاذا قال الاجتماع ممكن وترجمه بالاحاد المتعاقبة قبله فيكون الاجتماع معلول الاحاد وموجبها ومقتضاها والاحاد ممكنة ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا فيكون حينئذ كل من الاحاد ممكنا ونفس الجملة ممكنة لكن هذا الممكن معلول تلك الممكنات وقد علم أن الممكن لا يوجد بنفسه فلا يكون شئ من تلك الاحاد موجودا بنفسه ولا الجملة موجودة بنفسها فلا يكون في جميع ما ذكرنا ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه اذا وجد فلا بد له من وجود ومما بين ذلك أن الجملة اذا قيل هي ممكنة معلولة الاحاد المتعاقبة كان هنالك ممكن زيد على تلك الممكنات فكان الممكنات التي هي معلولات متعاقبة زيدت معلولا آخر ومعلوم أنها بزيادة معلول آخر تكون

أحوج إلى الواجب منها لو لم تزد ذلك
المعلول ولو قيل انها زيدت علمه تمكنته
لم يغن عنها شياً فكيف اذا زيدت
معلولاً ممكناً ومما بين هذا أن
الجملة قد تكون مقترنة وقد تكون
متعاقبة فالمقترنة مثل اجتماع
أعضاء الانسان واجتماع أبعاض
الجسم المركب سواء كان لها ترتيب
وضعي كالجسم أو لم يكن كاجتماع
الملائكة والناس والجن والبهائم
وغير ذلك وأما المتعاقبة فمثل تعاقب
الحوادث كاليوم والامس والولد مع
الوالد ونحو ذلك والجملة المقترنة
أحق بالاجتماع مانعاً عن أفرادها
فان مانعاً عن أفرادها فديقاً له
ليس بموجود لان الماضي معدوم
والمستقبل معدوم ولهذا يجوز من
جوز عدم التناهي في هذا دون ذلك
وفرق من فرق بين الماضي والمستقبل
لان الماضي دخل في الوجود
بخلاف المستقبل وفرق قائل ثالث
بين ماله اجتماع وترتيب كالجسم
وبين ما فقد أحدهما كالنفوس
والحركات واذا كان كذلك فاذا
قال القائل الجملة ممكنة وهي معلولة
الاحاد فلو كانت الجملة هنا مقترنة
بمجتمعة في زمان واحد لكان الامر
فيها أن تظهر من المتعاقبة التي لا اقتران
لأحادها ولا اجتماع لها في زمن
واحد والعلل والمعلولات لا تكون
الاجتمعة لا تكون متعاقبة لكن
المقصود أن ما يذكره يشمل القسمين
فلو قدر أنها متعاقبة لكان ذلك
يشملها والا تمدى جعل العمدة في

مع هذا لم يصح على ذلك بل رجع إلى الحق فعلم أن تأييد الله له وهدايته إياه أعظم من تأييده
لغيره وهدايته إياه وان أقواله الضعيفة التي رجع عنها ولم يصبر عليها خيراً من أقوال غيره الضعيفة
التي لم يرجع عنها والله تعالى قد غفر لهذه الأمة الخطأ وان لم يرجعوا عنه فكيف بمن رجع عنه
وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السالف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من
اجتهادات المتأخرين وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين وخطأهم أخف من خطأ
المتأخرين فالذين قالوا من الصحابة والتابعين بصحة نكاح المنعة خطوهم أيسر من خطا من قال
من المتأخرين بصحة نكاح المحلل من أكثر من عشرين وجهاً قد ذكرناها في مصنف مفرد
والذين قالوا من الصحابة والتابعين بجواز الدرهم بدرهمين خطوهم أخف من خطا من جوز
الحيل الربوية من المتأخرين وان الذين أنكروا ما قاله الصحابة وغيره في مسألة المفقود من
أن زوجها اذا أتى خبيراً بين امرأته ومهرها فقولهم ضعيف وقول الصحابة هو الصواب الموافق
لاصول الشرع والذين عدوا هذا خلافاً للقياس وقالوا لا ينفذ حكم الحاكم اذا حكم به قالوا
ذلك لعدم معرفتهم بما أخذ الصحابة ودقة فهمهم فان هذا مبني على وقف العقود عند الحاجة وهو
أصل شريف من أصول الشرع وكذلك ما فعله عمر من جعل أرض العنوة فيما هو فيه على
الصواب دون من لم يفهم ذلك من المتأخرين وان الذي أشار به علي بن أبي طالب في قتال أهل
القبلة كان على رضى الله عنه فيه على الصواب دون من أنكروه عليه من الخوارج وغيرهم وما
أقبح به ابن عباس وغيره من الصحابة في مسائل الإيمان والنذور والطلاق والخلع قولهم فيها هو
الصواب دون قول من خالفهم من المتأخرين وبالجملة فهذا باب يطول وصفه فالصحابة أعلم الأمة
وأفقهها وأدينها ولهذا أحسن الشافعي رحمه الله في قوله هم فوقنا في كل علم وفقه ودين وهدى
وفي كل سبب ينال به علم وهدى ورأيهم لنا خير من رأينا لانفسنا أو كلاً ما هذا معناه وقال أحمد
ابن حنبل أصول السنة عندنا التسليم بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
أحسن قول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه حيث قال أيها الناس من كان منكم مستنفاً فليستن
عن قدمات فان الحى لا تؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الأمة أبرها قلوباً
وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم
واتبعوهم في آثارهم وتسكوا عما استطعتم من أخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم
وقال حذيفة رضى الله عنه يا معشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله لئن
استقمتم لقد سبقتم سبقاً بعيداً وان أخذتم عينا وشيئاً لالقد ضلتم ضلالاً بعيداً

(فصل) قال الرافضى ولم يحدث قدما في الجحيم لانه تلا عليه ليس على الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا الاية فقال له على ليس قدما من أهل هذه
الآية فلم يدركم بحذو فقال له أمير المؤمنين حذو ثمانين ان شارب الخمر اذا شرب سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى والجواب أن هذا من الكذب البين الظاهر على عمر رضى الله عنه فان
علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه القضية أبين من أن يحتاج إلى دليل فانه قد جلد في
الجحيم غير مرة وهو أبو بكر قبله وكانوا يضربون فيها تارة أربعين وتارة ثمانين وكان عمر أحياناً يعزر
فيها بخلق الرأس والنسي وكانوا يضربون فيها تارة بالجر يد وتارة بالثعلب والأيدي وأطراف الثياب
وقد تنازع علماء المسلمين في الزائد عن الأربعين إلى الثمانين هل هو حديد يجب اقامته أو تعزير
يختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين هما روايتان عن أحمد أحدهما انه حدلان
أقل الحدود ثمانون وهو حد القذف وادعى أصحاب هذا القول أن الصحابة أجمعت على ذلك

وأن ما نقل من الضرب أربعين كان بسوط له طرفان فكانت الاربعون قائمة مقام الثمانين وهذا
 مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما واختاره الخريفي والقاضي أبو يعلى وغيرهما والثاني أن الزائد
 على الأربعين بأثر ليس بحمد واجب وهو قول الشافعي واختاره أبو بكر وأبو محمد وغيرهما وهذا
 القول أقوى لأنه قد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه جلد الوليد أربعين وقال جلد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أربعين ووجد أبو بكر أربعين ووجد عمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى
 وفي الصحيحين عن أنس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فصر به بالنعال
 نحو من أربعين ثم أتى به أبو بكر ففعل به مثل ذلك ثم أتى به عمر فاستشار الناس في الحدود
 فسأل ابن عوف أخف الحدود ثمانون فصر به عمر ولا به يجوز الضرب فيه بغير السوط كالجر يد
 والنعال والأيدي وأطراف الشباب فلما لم تكن صفة الضرب مقدرة بل يرجع فيها إلى الاجتهاد
 فكذلك مقدار الضرب وهذا لأن أحوال الناس بين مختلف ولهذا أمر ألا يقتل الشارب في المرة
 الرابعة وقد قيل إن هذا نسوخ وقيل بل هو محكم وقيل بل هو تعزير جائز يفعل عند الحاجة
 إليه وهذا لأن الضرب بالثوب ليس أمرًا محمداً بل يختلف باختلاف قلبه وكثرته وخفته
 وغلظته والنفوس قد لا تنتهي فيه عند مقدار فردت أكثر العقوبات فيه إلى الاجتهاد وإن
 كان أقلها مقدراً كما كان من التعزيرات ما يقدر أكثره ولا يقدر أقله وأما قصة قدمه
 فسند روى أبو اسحق الجوزجاني وغيره حديث ابن عباس أن قدمه من مطعون شرب الخمر فقال
 له عمر ما يحملك على ذلك فقال إن الله يقول ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما
 طعموا إذا ما اتقوا وامنوا وعلوا الصالحات الآية وإن من المهاجرين الأولين من أهل بدر وأحد
 فقال عمر أجيئوا الرجل فسكتوا عنه فقال لابن عباس أحبه فقال إن الله عز وجل المأخوذ
 لمن شربها قبل أن تحرم وأنزل إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان
 فاجتنبوه حجة على الناس ثم سأل عمر عن الحد فيها فقال علي بن أبي طالب إذا شرب هذى وإذا هذى
 اقترى فأجلده ثمانين جلدته بجلد عمر ثمانين ففيه أن علياً أشار بالثمانين وفيه نظر فإن الذي ثبت في
 الصحيح أن علياً جلد أربعين عند عثمان بن عفان لما جلد الوليد بن عقبة وأنه أضاف الثمانين
 إلى عمر وثبت في الصحيح أن عبد الرحمن بن عوف أشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانين مما استفاد
 عمر من علي وعلى قد نقل عنه أنه جلد في خلافته ثمانين فدل على أنه كان يجلد تارة أربعين وتارة
 ثمانين وروى عن علي أنه قال ما كنت لأقيم حداً على أحد فموت فاجد في نفسي إلا صاحب الخمر
 فإنه لو مات لوديته لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه لنا وهذا لم يقل به أحد من الصحابة والفقهاء
 في الأربعين فإدونها ولا ينبغي أن يحمل كلام علي على ما يخالف الإجماع وإنما تارة الفقهاء
 فيما إذا زاد على الأربعين فتلف هل يضمن علي قولين فقال جمهورهم لا يضمن أيضاً وهو
 مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم وقال الشافعي يضمنه أما بنصف الدية في أحد القولين
 جعله قد تلف بفعل مضمن وغير مضمن وأما أن تقسط الدية على عدد ضربات كلها فيجب
 من الدية بقدر الزيادة على الأربعين في القول الآخر والشافعي بنى هذا على أن الزيادة تعزير
 غير مقدر ومن أصله أن من مات بعقوبة غير مقدرة ضمن لأنه بالتلف يتبين عدوان المعزير كما
 إذا ضرب الرجل امرأته والمؤدب الصبي والرائض الدابة وأما الجمهور فترحم من يخالفه في
 الأصليين ومنهم من يخالفه في أحدهما فأبو حنيفة ومالك يقولان الثمانون حد واجب وهو قول
 أحمد في إحدى الروايتين وفي الأخرى يقول كل من تلف بعقوبة جارة فالحق قتله سواء كانت
 واجبة أو مباحة وسواء كانت مقدرة أو غير مقدرة إذا لم يتعد وعلى هذا لا يضمن عنده سرية القود

نفي تناهي العلل والمعلولات على
 أنه قال والاقرب في ذلك أن يقال لو
 كانت العلل والمعلولات غير متناهية
 وكل واحد منها يمكن على ما وقع به
 الفرض فهي إما متعاقبة وإما مسا
 فان قيل بالأول فقد أبطل بثلاثة
 أوجه ثم زيفها وقال والاقرب في
 ذلك أن يقال لو كانت العلل
 والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها
 حادث للحالة وعند ذلك فلا يتخلو
 إما أن يقال بوجود شيء منها في الأزل
 أولاً وجود شيء منها في الأزل فان
 كان الأول فهو ممتنع لأن الأزل
 لا يكون مسبوقاً بالعدم والحادث
 مسبوق بالعدم وإن كان الثاني
 بجملة العلل والمعلولات مسبوقه
 بالعدم ويلزم من ذلك أن يكون لها
 ابتداء ونهاية وماله ابتداء ونهاية
 فهو متوقف على سبق غيره عليه
 وأما أن كانت العلل والمعلولات
 المفروضة موجودة معاً فممتنع
 الدليل كما حكينا عنه وهذه
 التقاسيم والتطويل لا يحتاج إليها
 وهي باطلة في نفسها فزاد في الدليل
 ما يستغنى عنه ويكون توقف الدليل
 عليه مبطلاً له إذا لم يبطل الإجماع
 ذكره وهذا كثير ما يقع في كلام
 أهل الكلام الذموم يطولون في
 الحدود والادلة بما لا يحتاج
 التعريف والبيان إليه ثم يكون
 ما يطولون به مانعاً من التعريف
 والبيان فيكون مثل من يريد الحج
 فيذهب من الشام إلى الهند وانقطع

عليه الطريق فلم يصل الى مكة وبيان ذلك بوجوه أحدها أن يقال ما ذكره من الدليل على امتناع علل ومعلولات مجتمعة يتناول العلل والمعلولات مطلقا سواء كانت متعاقبة أو لم تكن وإذا كان دليل الامتناع يعم القسمين فلا حاجة الى التقسيم ولكن زيادة هذا القسم كزيادة القسم فيما ذكره بعد ذلك حيث قال وان كانت العلل والمعلولات معا فالنظر الى الجملة غير النظر الى كل من الآحاد وحينئذ فالجملة إما أن تكون واجبة وإما أن تكون ممكنة وهذا الاحتياج اليه أيضا فإنه قد ذكر أن الآحاد ممكنة ممتنعة الى الواجب فيقتدبر أن لا تكون الجملة زائدة على الآحاد يكون الأمر أقرب وهو بعد هذا قد ورد أنه لا يلزم من كون الأفراد ممكنة كون الجملة ممكنة وأجاب عن ذلك بأن هذا ما ساقط وهذا السؤال والجواب كاف عن ذلك التطويل بزيادة قسم لا يحتاج اليه لكن هذا القسم وان لم يحتاج اليه فإنه لم يضره بخلاف ما ذكره من زيادة تعاقب العلل فإنه زيادة أفسد بهادليله مع استغناء الدليل عنها وذلك بالوجه الثاني وهو أن يقال لو كانت العلل والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها حادث لا محالة فيلزم أن يكون الأزلي حادثا أو تكون كلها حادثا مسبوقة بالعدم وهذا قد استدلل به طائفة من أهل الكلام على امتناع حوادث لا تنهاى وقد تقدم الاعتراض عليه وبين الفرق

في الطرف وان لم يكن واجبا وقد اتفق الأئمة على أنه اذا تلف في عقوبة مقدره واجبة لا يضمن كالجلد في الزنا والقطع في السرقة وتنازعوا في غير ذلك فمنهم من يقول يضمن في الجائر ولا يضمن في الواجب كقول أبي حنيفة فإنه يقول يضمن سرية القود ولا يضمن سرية التعزير لحق الله تعالى ومنهم من يقول يضمن غير المقدر ولا يضمن في المقدر سواء كان واجبا أو جائزا كقول الشافعي ومنهم من يقول لا يضمن لافي هذا ولا في هذا كقول مالك وأحمد وغيرهما

(فصل) قال الرافضي وأرسل الى حامل يستدعيها فأسقطت خوفا فقال له الصحابة نزل المؤمنون بالنبى عليه السلام ثم سأل أمير المؤمنين فأوجب الدية على عاقلته والجواب أن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضى الله عنهم في الحوادث يشاور عثمان وعلياً وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن عباس وهذا كان من كمال فضله وعقله ودينه فلهذا كان من أسد الناس رأيا وكان يرجع تارة الى رأى هذا وتارة الى رأى هذا وقد أتى بامرأة قد أقرت بالزنا فاتفقوا على رجمها وعثمان ساكت فقال مالك لا تنكلم فقال أراها تستهل به استهلال من لا يعلم أن الزنا محرم فرجع فأسقط الحد عنها لما ذكره عثمان ومعنى كلامه أنها تجهر به وتبوحه كما يجهر الانسان ويبوح بالنبى الذى لا يراه فيبصم مثل الاكل والشرب والتزويج والتسرى والاستهلال رفع الصوت ومنه استهلال الصبي وهو رفعه صوته عند الولادة وإذا كانت لا تعلمه فبعضها كانت جاهلة بتجرمه والحد إنما يجب على من بلغه التحريم فان الله تعالى يقول وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى إنما يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولهذا لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة حتى يدعوا الى الاسلام ولهذا من أتى شيئا من المحرمات التي لم يعلم تحريمها القرب عهده بالاسلام ولو كونه نشأ بكان جهل لم يقيم عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من أصحابه حتى يتبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود لانهم أخطوا في التأويل ولم يعاقب أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذى قال لا اله الا الله لأنه ظن جواز قتله لما اعتقد أنه قالها تعوذا وكذلك السرية التي قتلت الرجل الذى قال انه مسلم وأخذت ماله لم يعاقب لانها كانت متأولة وكذلك خالد ابن الوليد لما قتل بنى جذيمة لما قالوا أصبا لم يعاقبه لتأويله وكذلك الصديق لم يعاقب خالد على قتل مالك بن نويرة لأنه كان متأولا وكذلك الصحابة لما قال هذا هذا أنت منافق لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان متأولا ولهذا قال الفقهاء الشبهة التي يسقط بها الحد شبهة اعتقاد أو شبهة ملك فمن تزوج نكاحا اعتقد أنه جائز ووطئ فيه لم يحد وان كان حراما في الباطن وأما اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فإنه يحد كما حد النبي صلى الله عليه وسلم ما عزم بن مالك اذ كان قد علم تحريم الزنا ولكن لم يكن يعلم أن الزنا المحصن يجرم فرجه النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه بتحريم الفعل وان لم يعلم أنه يعاقب بالرجم والمقصود أن عمر رضى الله عنه كان يشاورهم وأنه من ذكرا هو حق قبله وذلك من وجهين أحدهما أن يتبين في القصة المعينة مناط الحكم الذى يعرفونه كقول عثمان انها جاهلة بالتحريم فان عثمان لم يفدهم معرفة الحكم العام بل أفادهم أن هذا المعين هو من أهله وكذلك قول علي ان هذه مجنونة قد يكون من هذا فأخبره بجنونها أو بحملها أو بنحو ذلك والثاني أن يتبين نص أو معنى نص يدل على الحكم العام كتنبيه المرأة على قوله تعالى وآبئتم احداهن قنظارا فلان أخذوا منه شيئا وكالحاق عبد الرحمن حد الشارب بحد القاذف ونحو ذلك

(فصل) قال الرافضي وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرغ فيه الى أمير المؤمنين

بين ما هو حادث بالتوابع وحادث
 بالشخص وان ما كان لم يزل أحاده
 متعاقبة كان كل منها بمنزلة الآخر
 وكل منها مسبوق بالعدم وليس
 النوع مسبوق بالعدم وقول القائل
 الازلي لا يكون مسبوق بالعدم لفظ
 مجمل فان أراد به أن الواحد الذي هو
 بعينه أزلي لا يكون مسبوق بالعدم
 فهذا صحيح وليس الكلام فيه وان
 أراد ان النوع الازلي الابدى الذي
 لم يزل ولا يزال لا يكون مسبوقا
 بالعدم فهذا محل النزاع فقد صدر
 على المطلوب بتغيير العبارة وكأنه قال
 لا يمكن دوام الحوادث كقول
 الابدى لا يكون منقطعاً وكل من
 الافراد المستقبلات منقطع فلا
 تكون المستقبلات أبدية فيقال
 النوع هو الابدى ليس كل واحد
 أبدياً كذلك يقال في الماضي وهذا
 الكلام قد بسط في غير هذا الموضوع
 (الوجه الثالث) أن يقال هذه المقدمة
 فيها نزاع مشهور بين العقلاء ولعل
 أكثر الامم من أهل الملل
 والفلاسفة يتنازع فيها وأما وجود
 علل ومعلولات لانهاية لها فلم يتنازع
 فيها أحد من العقلاء المعروفين فلو
 قدر أن تلك المقدمة المتنازع فيها
 صحيحة لكان تقرير المقدمة المجمع
 عليها بمقدمة متنازع فيها
 خلاف ما ينبغي في التعليم والبيان
 والاستدلال لاسيما وليست أوضح منها
 وللهادليل يخصها فانه بما ذكر
 المقدمة المتنازع فيها لا يختصها
 بدليل أو وضوح ونحو ذلك وأما

على فاستدعى أمير المؤمنين المرتين ووعظه ما لم تر جعاً فقال ائتوني بشارف فقال المرتان
 ما تصنع به فقال أقدّه بينكما نصفين فناخذ كل واحدة نصفاً فضربت واحدة وقال الأخرى
 الله الله يا بالحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سمعت لها به فقال على الله أكبر هو انك دونها
 ولو كان ابنها لرفقت عليه فاعترفت الأخرى أن الحق مع صاحبها فقرح عمر ودعا لأمير المؤمنين
 والجواب أن هذه قصة لم يذكروا لها اسناد ولا يعرف صاحبها ولا أعلم أحد من أهل العلم ذكرها ولو
 كان لها حقيقة لذكرها ولا تعرف عن عمر وعلى ولكن هي معروفة عن سليمان بن داود عليه ما
 السلام وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت
 لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الأخرى انما ذهب بابنك فقفا كمالى داود فقضى به للكبرى
 فخر جتا على سليمان بن داود فأخبرناه فقال ائتوني بالسكين أشقعه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل
 يرجل الله هو ابناهما فقضى به للصغرى قال أبو هريرة والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ ما كنا نقول
 الا المديّة فان كان بعض الصحابة على أو غيره سمعوهما من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها
 أبو هريرة أو سمعوهما من أبي هريرة فهذا غير مستبعد وهذه القصة فيها أن الله تعالى فهم سليمان
 من الحكم ما لم يفهمه داود كما فهمه الحكم اذ يحكى في الحرب اذ نفشت فيه غم القوم وكان
 سليمان قد سأل ربه حكماً يوافق حكمه ومع هذا فلا يحكم بمجرد ذلك بان سليمان أفضل من داود
 عليه السلام

(فصل) قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له على ان خاصمتك
 بكاب الله تعالى خصمتك ان الله يقول وحله وفصائله ثلاثون شهراً وقال تعالى والوالدان يرضعن
 أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة والجواب أن عمر كان يستشير الصحابة فتارة يشير
 عليه عثمان بما يراه صواباً وتارة يشير عليه على وتارة يشير عليه عبد الرحمن بن عوف وتارة يشير عليه
 غيرهم وهذا مدح الله المؤمنين بقوله تعالى وأمرهم شورى بينهم والناس متنازعون في المرأة اذا
 ظهر بها حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهة هل يرحم فذهب مالك وغيره من أهل
 المدينة والسلف أنها يرحم وهو قول أحد في الروايتين ومذهب أبي حنيفة والشافعي
 لا يرحم وهي الرواية الثانية عن أحمد قالوا لانها قد تكون مستكرهه على الوطء وموطوءة بشبهة
 أو حملت بغير وطء والقول الاول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين وقد ثبت في الصحيحين ان
 عمر بن الخطاب خطب الناس في آخر عمره وقال الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال
 والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف فجعل الحبل دليلاً على ثبوت الزنا كالشهود
 وهكذا هذه القضية وكذلك اختلفوا في الشارب هل يحد اذا تقيأ أو وجدته منه الرائحة على قولين
 والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين أنهم كانوا يحدون بالرأحة والتي وكان
 الشاهد اذا شهد أنه تقيأها كان كشهادته بأنه شربها والاحتمالات البعيدة هي مثل احتمال
 غلط الشهود أو كذبهم وغلطه في الاقرار أو كذبه بل هذه الدلائل الظاهرة يحصل بها من العلم
 ما لا يحصل بكثير من الشهادات والاقراءات والشهادة على الزنا لا يكاد يقام بها أحد وما أعرف
 أحد اقامها وانما اقام الحد وما باعتراف وما يجبل ولكن يقام بها ما دون الحد كما اذا روي
 متبردين في الحاف ونحو ذلك فلما كان معروفاً عند الصحابة أن الحد يقام بالحبل فلو ولدت المرأة
 لدون ستة أشهر أقيم عليها الحد والولادة لستة أشهر نادرة الى الغاية والامور السادرة قد لا تخطر
 بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتاد المعروف في النساء كافي أقصى الحبل فان المعروف من

التساءن المرأة تلد تسعة أشهر وقديو جد قليلا من تلد تسنتين ووجد نادر من وادت لاربع سنين ووجد من وادت لسبع سنين فاذا وادت امرأة بعد ابنته زوجها هذه المدة فهل يلحقه النسب فيه نزاع معروف وهذه من مسائل الاجتهاد فكثير من العلماء يحد لأقصى الحمل المدة النادرة هذا يحد سنين وهذا يحد أربع سنين وهذا يحد سبعا ومنهم من يقول هذا أمر نادر لا يلتفت اليه واذا أباهم اوجاءت بالولد على خلاف المعتاد مع ظهور كونه من غيره لم يجب الحاقه به

(فصل) قال الرافضي وكان يضطرب في الاحكام ففضى في الحد بمائة قضية والجواب أن عمر رضي الله عنه أسعد الصحابة المختلفين في الحد بالحق فان الصحابة في الحد مع الاخوة على قولين أحدهما أنه يسقط الاخوة وهذا قول أبي بكر وأبو كثر الصحابة كابي بن كعب وأبي موسى وابن عباس وابن الزبير ويذكر عن أربعة عشر منهم وهو مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعي وأحمد كابن سريج من أصحاب الشافعي وأبي حفص البرمكي من أصحاب أحمد ويذكر هذا رواية عن أحمد وهذا القول هو الصحيح (١) فان نسبة بنى الاخوة من الاب الى الجد كنسبة الاعمام فيجب أن يكون الجد أبوالاب أولى من الاخوة وايضا فان الاخوة لو كانوا الكونهم يدلون بينوة الاب بمنزلة الجد لكان أبناؤهم وهم بنوا الاخوة كذلك فلما كان أولادهم ليسوا بمنزلتهم علم أنهم لا يتقدمون بينوة الاب الأتري أن الابن لما كان أولى من الجد كان ابنه بمنزلة وايضا فان الجدة كالام فيجب أن يكون الجد كالأب ولان الجد يسمى أبوا وهذا القول هو إحدى الروايتين عن عمر والقول الثاني أن الجدة يقاسم الاخوة وهذا قول علي وزيد وابن مسعود وروى عن عثمان القولان ولكنهم يختلفون في التفضيل اختلافا متباينا وجهه رآه أهل هذا القول على مذهب زيد كمالك والشافعي وأحمد وأما قول علي في الحد فلم يذهب اليه أحد من أئمة الفقهاء وانما يذكر عن ابن أبي ليلى أنه كان يقضى به ويذكر عن علي فيه أقوال مختلفة فان كان القول الاول هو الصواب فهو قول عمر وان كان الثاني فهو قول عمر وانما تفقد قول زيد في الناس لانه كان قاضي عمر وكان عمر ينفذ قضاءه في الجد لورعه لانه كان يرى أن الجد كالأب مثل قول أبي بكر فلما صار جد أتورع وفوض الامر في ذلك لزيد وقول القائل انه قضى في الحد بمائة قضية ان صح هذا لم يرد به أنه قضى في مسألة واحدة بمائة قول فان هذا غير ممكن وليس في مسائل الجد نزاع أكثر مما في مسألة الخرقاء أم وأخت وجد والاقوال فيها ستة فعمل أن المراد به ان كان صحها أنه قضى في مائة حادثة من حوادث الحد وهذا مع أنه ممكن لكن لم يخرج قوله عن قولين أو ثلاثة وقول علي مختلف أيضا وأهل الفرائض يعلمون هذا مع أن الاشبه ان هذا كذب فان وجود جد واخوة في الفريضة قليل جدا في الناس وعمر انما تولى عشر سنين وكان قد أسئل عن الكلام في الحد وثبت عنه في الصحيح أنه قال ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بيننا لسا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا ومن كان متوقفا لم يحكم فيها بشئ وبما بين هذا أن الناس انما تفرقوا عن عمر في فريضة واحدة قضاءه من قضى في المشركة فروى عنه بالاسناد المذكور في كتب أهل العلم أنه قضى فيها مرة بعد عدم التشرية وهذا قول علي وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل في المشهور عنه وقضى في نظيره في العام الثاني بالتشريع وقال ذلك على ما قضينا وهذا على ما نقضى وهذا قول زيد وهو قول مالك والشافعي فانهم ما وغيرهم ما مقلدون لزيد في الفرائض وهي رواية حرب عن أحمد بن حنبل وهذا مما استدله الفقهاء على أن الاجتهاد لا يتنقض بالاجتهاد وعلى رضي الله عنه يوافق على ذلك قاله

بدون ذلك فهو خلاف الصواب في الاستدلال (الوجه الرابع) أن الغزالي سلك مسلكا في تجمة الفلاسفة عن اثبات الصانع بان قال دليلكم مبني على نفي التناهي عن العلل والمعلولات قال وأنتم لا يمكنكم ذلك مع اثباتكم حوادث لا تنهاهي فان ما تذكرونه من دليل نفي النهاية في العلل يلزم مثله في الحوادث وما تذكرونه مما يستوعب وجود حوادث لا تنهاهي يلزمكم نظيره في العلل وهذا الذي قاله وان استدر كه من استدر كه عليه لكن هو أجود مما فعله الامدي فان مقصوده الزامهم أحدا من اعماد اثبات الواجب واما الاقرار بحدوث العالم وبين أن أثبات الصانع معلوم بأثبات الحوادث وأن افتقار المحدث الى المحدث أمر ضروري فهذا خير من أن يجعل اثبات الصانع موقوفا على نفي التسلسل في العلل ويجعل نفي التسلسل فيها موقوفا على تقسيمها الى التعاقب والافتران

(١) قوله فان نسبة بنى الاخوة الخ كذا في الاصل وفي العبارة تحريف يعلم من مثل عبارته فيما تقدم قريبا ونصها فان نسبة الاخوة من الاب الى الجد ابى الاب كنسبة الاعمام بنى الجد الى الجد الاعلى جد الاب فلما أجمع المسلمون على أن الحد الاعلى أولى من الاعمام كان الحد الادنى أولى من الاخوة اه فتأمل

كتبه مصححه

قد ثبت عنه أنه قال كان رأي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يعين ثم قد رأيت أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيك مع عمر في الجماعة أحب اليك من رأيك وحدك في الفرقة فعلى له في المسئلة قولان ومعلوم أن ما قضى به في عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه وإنما كان يرى أن يستأنف فيما بعد أنه يجوز بيعهن والمسائل التي لعلي فيها قولان وأكثر كثيرة ونفس الجدمع الاخوة قد نقل عنه فيها اختلاف كثير ونقل عنه أنه كان إذا أرسل اليه بعض نوابه يسأله عن قضية في ذلك يأمره فيها باجتهاده ويقول قطع الكتاب فإنه رضى الله عنه رأى أنه إنما يتكلم فيها بالاجتهاد الضرورة وهو مضطر الى الاجتهاد في هذه المعينة وكره أن يقلده غيره من غير اجتهاد منه فأمره بتقطيع الكتاب لذلك بخلاف ما إذا كان معه فيها نص فإنه كان يبلغه ويأمر بتبليغه ولا يأمر بقطع كتابه والعلماء مختلفون في بيع الكتب التي فيها العلم بالرأي هل يجوز على قولين

قال الرافضي وكان يفضل في الغنمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية والجواب أما الغنمة فلم يكن يقسمها هو بنفسه وإنما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس وكان الخمس يرسل اليه كما يرسل الى غيره فيقسمه بين أهله ولم يقل عمر ولا غيره ان الغنمة يجب فيها التفضيل ولكن تنازع العلماء هل للامام أن يفضل بعض الغانمين على بعض اذا تبين له زيادة نفع فيه قولان للعلماء همار وايتان عن أحمد أحدهما أن ذلك جائز وهو مذهب أبي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم نقل في بدايته الربع بعد الخمس وفي رجعتة الثلث بعد الخمس رواه أبو داود وغيره وهذا تفضيل لبعض الغانمين من أربعة الاخماس ولان في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى سلمة بن الاكوع سهم راجل وفارس في غزوة الغابة وكان راجلا لانه أتى من القتل والغنمة وارهاب العدو وعالم يأت به غيره والقول الثاني لا يجوز ذلك وهو مذهب مالك والشافعي ومالك يقول لا يكون النصف الامن الخمس والشافعي يقول لا يكون الامن خمس الخمس وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد فبلغت سهمانا اثني عشر بعيرا وفضلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير بعيرا وهذا النقل لا يقوم به خمس الخمس وفي الجملة فهذه مسئلة اجتهاد فاذا كان عمر يسوق التفضيل للمصلحة فهو الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه وأما التفضيل في العطاء فلا ريب أن عمر كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروى عنه أنه قال لئن عشت الى قابل لأجعلن الناس بيانا واحدا أي نوعا واحدا وكان أبو بكر يسوى في العطاء وكان علي يسوى أيضا وكان عثمان يفضل وهي مسئلة اجتهاد فهل للامام التفضيل فيه للمصلحة على قولين همار وايتان عن أحمد والتسوية في العطاء اختيار أبي حنيفة والشافعي والتفضيل قول مالك وأما قول القائل ان الله أوجب التسوية فيه فهو لم يذكر على ذلك دليلا ولو ذكر دليلنا تكلمنا عليه كما نتكلم في مسائل الاجتهاد والذين أمروا بالتسوية من العلماء احتجوا بان الله قسم الموارد بين الجنس الواحد بالسواء ولم يفضل أحد ابصفة وأجاب المفضلون بان تلك تسحق بسبب لا يعمل واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم سوى في المعام بين الجنس الواحد فأعطى الراجل سهما واحدا وأعطى الفارس ثلاثة أسهم كما ثبت في الصحيحين وهو قول الجمهور مالك والشافعي وأحمد وقيل أعطاه سهمين وهو قول أبي حنيفة وقد روى في ذلك أحاديث ضعيفة والثابت في الصحيحين أنه عام خيرا أعطى الفارس ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفارسه وكانت الخيل مائتي فرس وكانوا أربعة عشر مائة فقسم خيبر على ثمانية عشر سهما كل مائة في سهم فأعطى أهل الخيل ستمائة سهم وكانوا مائتين وأعطى ألفا ومائتين لألف

وما تى رجل وكان أكثرهم ربنا على الأبل فلم يسهم للأبل عام خبير والمحوزون للتفضيل قالوا بل الأصل التسوية وكان أحيانا يفضل فدل على جواز التفضيل وهذا القول أصح إن الأصل التسوية وأن التفضيل لمصلحة راجحة جائز وعمر لم يفضل لهوى ولا حاجي بل قسم المال على الفضائل الدينية فقدم السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ثم من بعدهم من الصحابة ثم من بعدهم وكان ينقص نفسه وأقاربه عن نظرائهم فنقص ابنه وابنته عن كائنا أفضل منه وإنما يطعن في تفضيل من فضل لهوى أما من كان قصده وجه الله تعالى وطاعة رسوله وتعظيم من عظمه الله ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله فهذا مدح ولا يذم ولهذا كان يعطى عليا والحسن والحسين ما لا يعطى لنظرائهم وكذلك سائر أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو سوى لم يحصل لهم إلا بعض ذلك وأما الخمس فقد اختلف العلماء فيه فقالت طائفة سقطت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يستحق أحد من بني هاشم شيئا بالخمس إلا أن يكون فيهم يتيم أو مسكين فيعطى لكونه يتيما أو مسكينا وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره وقالت طائفة بل هو لذى قرى ولى الأمر بعده فكل ولى أمر يعطى أقاربه وهذا قول طائفة منهم الحسن وأبو ثور فيما أطن وقد نقل هذا القول عن عثمان وقالت طائفة بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد في المشهور عنه وقالت طائفة بل الخمس إلى اجتهاد الامام يقسمه بنفسه في طاعة الله ورسوله كما يقسم النبي وهذا قول أكثر السلف وهو قول عمر بن عبد العزيز ومذهب أهل المدينة مالك وغيره وهو الرواية الأخرى عن أحمد وهو أصح الأقوال وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد بسطنا في موضعه فصرف النبي والخمس واحد فكان ديوان العطاء الذي لعمر يقسم فيه الخمس والعطاء جميعا وأما ما نقوله الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يرؤونه هونائب الامام المعصوم أو إلى غيره فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة لا على ولا غيره ولا أحد من التابعين لهم باحسان ولا أحد من القرابة لابن هاشم ولا غيرهم وكل من نقل هذا عن علي أو علماء أهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وجعفر ابن محمد فقد كذب عليهم فان هذا خلاف المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه فإنه قد تولى الخلافة أربع سنين وبعض أخرى ولم يأخذ من المسلمين من أموالهم شيئا بل لم يكن في ولايته قط خمس مقسوم أما المسلمون فاحس لاهور ولا غيره أموالهم وأما الكفار فإذا غنمت منهم أموال خمس بالكتاب والسنة لكن في عهد لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع بينهم من الفتنة والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمس أموال المسلمين ولا طلب أحد أقط من المسلمين بخمس ماله بل إنما كان يأخذ منهم الصدقات ويقول ليس لآل محمد منها شيء وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما آفأ الله على المسلمين يقسم الغنائم بين أهلها ويقسم الخمس والنبي وهذه هي الأموال المشتركة السلطانية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يتولون قسمها وقد صنف العلماء لها كتابا مفردة وجعلوا بينها في مواضع يذكرون قسم الغنائم التي والصدقة والذي تنازع فيه أهل العلم لهم فيه ما أخذ فتنازعوا في الخمس لأن الله تعالى قال في القرآن واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم اتقى الجمعان والله على كل شيء قدير وقال في النبي ما آفأ الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم وقد قال قبل ذلك وما آفأ الله على رسوله منهم فإا وجفتم عليه من خيل ولا ركاب

فتبين أن ما سلكوه إما أن لا يفيد أو يكون فيه من التطويل والتعقيد ما يضر ولا ينفع ومع هذا فقل هذا التطويل والتعقيد قد يكون فيه منفعة لمن يسفط ويعاند ولن لا تنقاد نفسه إلا بمثل ذلك كما قد نهينا عليه في غير هذا الموضوع ومضمون ما ذكره دورقي الاستدلال فلا يكون استدلالا صحيحا فإنه إذا قدر علل ومعلولات متعاقبة وأثبت امتناع ذلك لأن الحادث لا يكون أزليا لزم أن هذه العلل محدثة فيقال له فلم لا يجوز أن يكون استناد الممكنات إلى علل محدثة فلا بد أن يقول على طر يقته ان المحدث ممكن والممكن يقتر إلى علة وعلته لا تكون محدثة فيكون حقيقة كلامه المحدث يقتر إلى محدث لان المحدث يقتر إلى محدث اذ كان حقيقة ما يقوله ان المحدث لا بد له من علة لانه ممكن فيفتقر إلى مرجح ومرجح لا يكون محدثا لان المحدث ممكن لا بد له من علة وان غير العبارة فقال هذا الممكن لا بد له من علة والعلة لا تكون ممكنة لان الممكن لا بد له من علة كان قد قال الممكن له علة لان الممكن له علة وكل ذلك اثبات الشيء بنفسه والمقصود هنا أن ما ذكر من امتناع التسلسل في العلل يشتمل ما إذا قدرت متعاقبة كما إذا قدرت مقترنة وأنه حينئذ يكون الاجتماع معلولا للأفراد وإذا كان كل من الافراد ممكنا لا يوجد بنفسه والاجتماع

ولكن الله يسطر سبله على من يشاء وأصل النبي الرجوع والله خلق الخلق لعبادته وأعطاهم
 الاموال يستعينون به على عبادته فالكفار لما كفروا بالله وعبدوا غيره لم يبقوا مستحقين
 للاموال فأباح الله لعباده قتلهم وأخذ أموالهم فصارت فباء أعاده الله على عباده المؤمنين لانهم هم
 المستحقون له وكل مال أخذ من الكفار قد يسمى فباء حتى الغنيمه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في غنائم حنين ليس لي مما آفأ الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم لكن لما قال تعالى وما
 آفأ الله على رسوله منهم فإا وجفتم عليه من خيل ولا ركاب وقال ما آفأ الله على رسوله من أهل
 القرى صار اسم النبي عند الاطلاق لما أخذ من الكفار بغير قتال وجهور العلماء على أن النبي
 لا يخمس كقول مالك وأبي حنيفة وأحمد وهذا قول السلف قاطبة وقال الشافعي والخري ومن
 وافقه من أصحاب أحمد يخمس والصواب قول الجمهور فان السنن الثابتة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم وخلفائه تقتضي أنهم لم يخمسوا فياقظ بل أموال بني النضير كانت أول النبي ولم
 يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم بل خمس غنيمه بدر وخمس خيبر وغنائم حنين وكذلك الخلفاء
 بعدهم لم يكونوا يخمسون الجزية والخراج ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية النبي
 واحدا اختلف فهم الناس للقرآن فرأت طائفة أن آية الخمس تقتضي أن يقسم الخمس بين الخمسة
 بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد وداود الظاهري لانهم ظنوا أن هذا ظاهر القرآن ثم ان
 آية النبي لفظها كلفظ آية الخمس فرأى بعضهم أن النبي كاه يصرف أيضا مصرف الخمس الى
 هؤلاء الخمسة وهذا قول داود بن علي وأتباعه وما علمت أحدا من المسلمين قال هذا القول قبله
 وهو قول يقتضي فساد الاسلام اذا دفع النبي كاه الى هذه الاصناف وهؤلاء يتكلمون أحيانا بما
 يظنونه ظاهرا للفظ ولا يتدبرون عواقب قولهم ورأى بعضهم أن قوله في آية النبي عفته وللرسول
 واذى القربي المراد بذلك خمس النبي فقرأوا أن النبي يخمس وهذا قول الشافعي ومن وافقه من
 أصحاب أحمد وقال الجمهور هذا ضعيف جدا لانه قال عفته وللرسول واذى القربي واليتامى
 والمساكين وابن السبيل لم يقل خمسة لهؤلاء ثم قال للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من
 ديارهم وأموالهم والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم والذين جاؤا من بعدهم وهؤلاء هم
 المستحقون للنبي كاه فكيف يقول المراد خمسة وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 أنه لما قرأ هذه الآية قال هذه سمت المسلمين كلهم وأما أبو حنيفة ومن وافقه فوافقوا هؤلاء على
 أن الخمس يستحقه هؤلاء لكن قالوا ان سهم الرسول كان يستحقه في حياته وذوو قريبه كانوا
 يستحقونه لنصرتهم له وهذا قد سقط بموته فسقط سهمهم كما سقط سهمه والشافعي وأحمد قالوا بل
 يقسم سهمه بعد موته في مصرف النبي كاه في الكراع والسلاح وإما في المصالح مطلقا واختلف
 هؤلاء هل كان النبي مملكا للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته على قولين أحدهما نعم كما قاله الشافعي
 وبعض أصحاب أحمد لانه أضيف اليه والثاني لم يكن ملكا لانه لم يكن يتصرف فيه تصرف
 المالك وقالت طائفة ذوو القربى هم ذوو قري القاسم المتولى وهو الرسول في حياته ومن يتولى
 الامر بعده واحتجوا بما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أطعم الله نبياطعمة الا كانت لمن
 يتولى الامر بعده والقول الخامس قول مالك وأهل المدينة وأكثرا السلف أن مصرف الخمس
 والنبي واحد وأن الجميع لله والرسول بمعنى أنه يصرف فيما أمر الله به والرسول هو المبلغ عن الله
 فما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال انى والله لا أعطى
 أحدا ولا أمتنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت فدل على أنه يعطى المال لمن أمره الله به
 لمن يريد هو ودل على أنه أضافه اليه لكونه رسول الله لا لكونه مالكا له وهذا بخلاف نصيبه من

معاولها كان أولى أن يكون ممكنا
 لا يوجد بنفسه ولا يوجد يمكن
 يمكن لا يوجد له فان ما لم يوجد
 نفسه أولى أن لا يوجد غيره فاذا لم
 يكن في الآحاد ما يوجد نفسه كان
 أولى أن لا يوجد غيره لاجلته ولا
 غيره امن الآحاد بين هذا أن
 الممكن لا يوجد بنفسه بل لا يوجد
 الا بغيره فاذا قدر أن تم مكنت
 وجوده سواء كانت عللا أو لم تكن
 وسواء كانت متناهية أو غير
 متناهية لم يكن فيها شئ يوجد بنفسه
 فاذا كان المجموع لا يوجد الا بها
 وليس فيها شئ موجود بنفسه لم
 يكن في جميع ما ذكر ما يوجد بنفسه
 لاجلته ولا تفصيلا واذا وجد ما لا
 يوجد بنفسه لم يوجد الا بغيره ألا
 ترى أنه لو قال الحوادث لا توجد
 بنفسها لم يكن فرق بين الحوادث
 التي لها نهاية والتي لا نهاية لها بل
 كل من الحوادث التي لا تنتهي
 لا يوجد بنفسه بل لا بد له من محدث
 والذهن اذا قدر مكنت محصورة
 ومحدثات محصورة ليس لها محدث
 ولا مبدع علم امتناع ذلك فاذا
 قدرها لا تنتهي لم تكن هذه الحال
 توجب استغناءها عن المحدث
 المبدع وتجعلها غنية عن مبدع
 خارج عنها بل كلما كثر ذلك كان
 أولى بالحاجة الى المبدع فما لا يوجد
 بنفسه اذا ضم اليه ما لا يوجد
 بنفسه مرات متناهية أو غير
 متناهية كان ذلك منسلا ضم
 المعدومات بعضها الى بعض وذلك

لا يفتقر حال عدمها الى فاعل وأما هذه التي لا بد لها من فاعل اذا كثرت كان احتياجها الى الفاعل أو كدوا أقوى وتسلسل الممكنات لا يخرجهما عن طبيعة الامكان الموجب لفقرها الى المبدع (١) كما أن طبيعة الحدوث لا تخرج الحدوث عن طبيعة الحدوث الموجبة لفقرها الى الفاعل ومن جوز تسلسل الحوادث وقال كل منها حادث والنوع ليس بحادث لا يمكنه ان يقول كل من الممكنات ممكنة والجملة ليست ممكنة كما لا يمكنه ان يقول كل من الموجودات موجود والجملة ليست موجودة ولا يقول كل من الممكنات متمتع والجملة ليست متمتع بل الامتناع للجملة المتمتع أولى منه لا حادها وكذلك الامكان للجملة الممكنات أولى منه لا حادها والفقر الى الصانع الذي يستلزمه الامكان للجملة الممكنات أولى منه لا حادها وأما الوجود للجملة الموجودات فليس هو أولى منه لا حادها وان قيل هو واجب للجملة وذلك أن جملة الموجودات موقوفة على وجود كل منها بخلاف وجود الواحد منها فإنه لا يتوقف على وجود الجملة وأما المتمتع فامتناع جلته ليس موقفاً على امتناع كل منها بل كل منها متمتع لذاته فامتناع الجملة لذاتها أولى وأحرى اللهم إلا أن يكون الامتناع مشروطاً بافرادها كالتلازمين اللذين يمتنع وجود (١) قوله كما أن طبيعة الحدوث الخ كذا في الاصل ولعل فيه تحريفاً ووجه الكلام كما أن تسلسل الحوادث لا يخرج الخ وحرر اهـ

المغتم وما وصي له به فإنه كان ملكه ولهذا سمي النبي مال الله بمعنى أنه المال الذي يجب صرفه فيما أمر الله به ورسوله أي في طاعة الله أي لا يصرفه أحد فيما يريد وان كان مباحاً بخلاف الاموال المملوكة وهذا بخلاف قوله وآتوهم من مال الله الذي آتاكم فإنه لم يصفه الى الرسول بل جعله مما آتاهم الله قالوا وقوله تعالى ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيص هؤلاء بالذکر للاعتناء بهم للاختصاص بهم بالمال ولهذا قال كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم أي لا تتداولونه وتحرمون الفقراء ولو كان مختصاً بالفقراء لم يكن للاغنياء فضلاً عن أن يكون دولة وقد قال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فدل على أن الرسول هو القاسم للنبي والمغانم ولو كانت مقسومة محدودة كالفرائض لم يكن للرسول أمر فيها ولا نهى وأيضاً فالاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تدل على هذا القول فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس قط خمسا خمسة أجزاء ولا خلفاءه ولا كانوا يعطون اليتامى مثل ما يعطون المساكين بل يعطون أهل الحاجة من هؤلاء وهؤلاء وقد يكون المساكين أكثر من اليتامى الاغنياء قد كان بالمدينة يتامى أغنياء فلم يكونوا يسوّون بينهم وبين الفقراء بل ولا عرف أنهم أعطوهم بخلاف ذوى الحاجة والاحاديث في هذا كثيرة ليس هذا موضع ذكرها

(فصل) قال الرافضي وقال بالرأى والحسد والظن والجواب أن القول بالرأى لم يختص به عمر رضي الله عنه بل على كان من أقولهم بالرأى وكذلك أبو بكر وعثمان وزيد وابن مسعود وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقولون بالرأى وكان رأى على في دماء أهل القبلة ونحوه من الامور العظام كما في سنن أبي داود وغيره عن الحسن بن قيس بن عباد قال قلت لعلي أخبرنا عن مسيرك هذا أعهده هذه البئر رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيت قال ما عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى شياً ولكنه رأى رأيت وهذا أمر ثابت ولهذا لم يروى على رضي الله عنه في قتال الجمل وصفين شيئاً كما روى في قتال الخوارج بل روى الاحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة في قتال الخوارج المارقين وأما قتال الجمل وصفين فلم يروى أحد منهم فيه نصاً الا القاعدون فاتهم روى الاحاديث في ترك القتال في الفتنة وأما الحديث الذي يروى أنه أمر بقتل الناكثين والقاسطين والمارقين فهو حديث موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن الرأى ان لم يكن مذموماً فلا لوم على من قال به وان كان مذموماً فلا رأى أعظم ذمماً من رأى أرتقبه دم ألوف مؤلفة من المسلمين ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لاني دينهم ولا في دنياهم بل نقص الخير عما كان و زاد الشر على ما كان فاذا كان مثل هذا الرأى لا يعاب به فرأى عمر وغيره في مسائل الفرائض والطلاق أولى أن لا يعاب مع أن علياً شرّكهم في هذا الرأى وامتاز برأيه في الدماء وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الاولين لا يرون القتال مصلحة وكان هذا الرأى أصح من رأى القتال بالدلائل الكثيرة ومن المعلوم أن قول علي في الجدة وغيره من المسائل كان بالرأى وقد قال اجمع رأى ورأى عمر على المنع من بيع أمهات الارلاد والآن فقد رأيت أن يعين فقال له قاضيه عميدة السمانى رأيت مع رأى عمر في الجماعة أحب اليامن رأيت وحدك في الفرقة وفي صحيح البخارى عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال اقضوا كما كنتم تقضون فاني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي قال وكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن علي كذب وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي المسائل التي تركت من قول علي وابن مسعود فبلغت شيئاً كثيراً وكثير منها قد جاءت السنة بخلافه كالتوفى عنها الحامل فان

مذهب على رضى الله عنه أنها تعتد بعد الأجلين وبذلك أفتى أبو السنايل بن بعلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءته سبيعة الاسلمية وذكرت ذلك له قال كذب أبو السنايل بل حلت فانكحني من سنت وكان زوجها قد توفي عنها عكة في حجة الوداع فان كان القول بالرأى ذنبا فذنوب غير عمر كعلي وغيره أعظم فان ذنب من استحل دماء المسلمين رأى هو ذنب أعظم من ذنب من حكم في قضية جزئية برأيه وان كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فعمد رضى الله عنه أسعد بالصواب من غيره فان الصواب في رأيه أكثر منه في رأى غيره والخطأ في رأى غيره أكثر منه في رأيه وان كان الرأى كله صوابا فان الصواب الذي مصلحته أعظم هو خير وأفضل من الصواب الذي مصلحته دون ذلك وآراء عمر رضى الله عنه كانت مصلحتها أعظم للمسلمين فعلى كل تقدير عمر فوق القائلين بالرأى من الصحابة فيما يحمده وهو أخف منهم فيما يذم ويميل على ذلك ما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انه قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فعمد ومعلوم أن رأى المحدث الملهم أفضل من رأى من ليس كذلك وليس فوقه الا النص الذي هو حال الصديق المتلقي من الرسول ونحن نعلم أن الصديق أفضل من عمر لكن عمر أفضل من سائرهم وفي المسند وغيره أن الله تعالى ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال عبد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لشيء أتى لأراه كذا ونذا الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع والاعتبار يدل على أن رأى عمر أولى بالصواب من رأى عثمان وعلي وطحمة والزبير وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم ولهذا كانت آثار رأيه محدودة فمما صلاح الدين والدينافيهو الذي فتح بلاد فارس والروم وأعز الله به الاسلام وأذل به الكفر والنفاق وهو الذي وضع الديوان وفرض العطاء وألزم أهل الذمة بالصغار والغيار وقع الفجار وقوم العمال وكان الاسلام في زمنه أعز ما كان وما يتبارى في كمال سيرة عمر وعلمه وعدله وفضله من له أدنى مسكة من عقل وانصاف ولا يطعن على أبي بكر وعمر رضى الله عنهما الا أحد رجلين إما رجل من منافق زنديق ملحد عدو للاسلام يتوصل بالظن فيهما الى الطعن في الرسول ودين الاسلام وهذا حال المعلم الاول للرافضة أول من ابتدع الرفض وحال أئمة الباطنية واما جاهل مفرط في الجهل والهوى وهو الغالب على عامة الشيعة اذا كانوا مسلمين في الباطن واذ قال الراضى على كان معصوما لا يقول برأيه بل كل ما قاله فهو مثل نص الرسول وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته من جهة الرسول قيل له نظيرك في البدعة الخوارج كلهم يكفرون عليا مع أنهم أعلم وأصدق وأدين من الراضية لا يستريب في هذا كل من عرف حال هؤلاء وهؤلاء وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فهم يحقر أحدكم صلواته مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم وقد قاتلوه في حياته وقتله واحد منهم ولهم جيوش وعلماء ومدائن وأهل السنة والله الحمد متفقون على أنهم مبتدعة ضالون وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وأن أمير المؤمنين عليا رضى الله عنه كان من أفضل أعماله قتاله الخوارج وقد انفتحت الصحابة على قتالهم ولا خلاف بين علماء السنة أنهم يقاتلون مع أئمة العدل مثل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضى الله عنه لكن هل يقاتلون مع أئمة الجور فنقل عن بعضهم أنهم يقاتلون وكذلك قال فيمن نقض العهد من أهل الذمة لا يقاتلون مع أئمة الجور ونقل عنه أنه قال ذلك في الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض أصحابه ونقل عنه خلاف ذلك وهو قول الجمهور وأكثر أصحابه خالفوه في ذلك وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد وقالوا يغزى مع كل أمير برا كان أو فاجر اذا كان الغزوا الذي يقبله جائزا فاذا قاتل الكفار والمرتبين أو ناقضى العهد أو الخوارج قتلنا مشروعا فاقول معه وان

أحدهما دون الآخر ولا يمتنع اجتماعهما وكذلك الممكنات اذا كان كل منها ممكنا لذاته بحيث يفترق الى الفاعل ولا يوجد بنفسه فليس امكان كل منهما مشروطا بالآخر ولا معلقا به ولا امكان هذا تأثير في امكان هذا كما في الامتناع بخلاف الموجودات فانه قد يكون وجود أحد الامرين اما شرطا واما علة للاخر بخلاف ما اذا قدر موجودات واجبة بانفسها فانه حينئذ لا يكون وجود بعضها موقوفا على وجود البعض واما ما هو ممكن بنفسه أو يمتنع بنفسه فليس امكانه وامتناعه مشروطا بغيره بل نفس تصور حقيقته توجب العلم بامتناعه وامكانه وحينئذ فكما أكثر أفراد هذه الحقيقة كان العلم بامتناعها أو امكانها أكثر والعلم بامتناع الجملة أو امكانها أولى وأحرى ولو قدرنا واجبات بانفسها غنية عن الغير بحيث لا يكون بعضها شرطا في البعض لكانت الجملة واجبة ولم يكن وجوبها بدون وجوب الآحاد وامتنع أن يقال الجملة تمتنع أو يمكن مع وجوب كل من الآحاد بنفسه وجوبه لا يقف فيه على غيره فتبين أنه اذا كان من الامور ما هو ممكن في نفسه لا يقف امكانه على غيره ومعنى امكانه أنه لا يستحق بنفسه وجودا أو يمتنع وجوده بنفسه وهو بالنظر الى نفسه فقير محض أى الفقر الذاتي الذي يمتنع معه غنا بنفسه وسواء قلنا ان

قاتل قتالا غير جائز لم يقاتل معه فيعاون على البر والتقوى ولا يعاون على الاثم والعدوان كما أن
الرجل يسافر مع من يحب ويعتبر وان كان في القافلة من هو ظالم فالظالم لا يجوز أن يعاون على
الظلم لان الله تعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال موسى
رب بما أنعمت علي قلن أكون ظهير للمجرمين وقال تعالى ولا تركزوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار
وقال تعالى ومن ينفع شفاععة سيئة يكن له كفل منها والشفيع المعين فكل من أعان شخصا
على أمر فقد شفعه فيه فلا يجوز أن يعان أحد لاولى أمر ولا غيره على ما حرمه الله ورسوله وأما
إذا كان للرجل ذنوب وقد فعل برافهذ اذا أعين على البر لم يكن هذا محرما كما لو أراد مذنب أن يؤدي
زكاته أو يحج أو يقضي دينه أو يريد بعض ما عنده من المظالم أو يوصي على بناته فهذا اذا أعين
عليه فهو اعانة على بر وتقوى ليس اعانة على اثم وعدوان فكيف بالامور والامامة والجهاد لا يقوم
به الاولاة الامور فان لم يعز معهم لزم أن أهل الخير لا يزالون ولا يجاهدون فتفقر عزومات أهل الدين عن
الجهاد فاما أن يتعطل واما أن يفرد به الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار أو ظهور الفجار
لان الدين لمن قاتل عليه وهذا الرأي من أفسد الآراء وهو رأي أهل البدع من الرافضة والمعتزلة
وغيرهم حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة اذا جاء الكفار الى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحرم
وأخذوا الاموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب اننا نعز والامع المعصوم فقال ذلك المستفتي
مع عاميته والله ان هذا المذهب نجس فان هذا المذهب يقضي الى فساد الدين والدنيا وصاحب
هذا القول يوزع فيما يظنه ظالما فوقع في أضعاف ما تورع عنه بهذا الورع الفاسد وأين ظلم بعض
ولاة الامور من استيلاء الكفار بل من استيلاء من هو أظلم منه فالأقل ظلما ينبغي أن يعاون
على الاكثر ظلما فان الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد
وتقليلها بحسب الامكان ومعرفة خبير الخير وشر الشرير حتى يقدم عند التزامهم خيرا للخيرين
ويدفع شر الشرير ومعلوم أن شر الكفار والمرتدين والخورج أعظم من شر الظالم وأما
اذالم يكونوا يظلمون المسلمين والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم فهذا اعدوان منه فلا يعاون على
العدوان

(فصل) قال الرافضي وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فإنه لم يفوض
الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص على امام بعده بل تأسف على سالم مولى أبي حذيفة وقال
لو كان حيا لم يختلجني فيه شئ وأمير المؤمنين على حاضر وجمع بين الفاضل والمفضول
ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن في كل واحد من اختاره للشورى وأظهر أنه
يكره أن يتقلد امر المسلمين ميتا كما يتقلده حيا ثم تقلده ميتا بان جعل الامامة في ستة ثم ناقض
بجعلها في أربعة ثم في ثلاثة ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه
بالضعف والقصور ثم قال ان اجتمع أمير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة
فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن بن عوف لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر واحد
وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه عثمان وهو ابن عمه ثم أمر بضرب أعناقهم ان
تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام مع أنهم عندهم من العشرة المبشرة بالجنة وأمر بقتل من خاف
الاربعة منهم وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف للدين وقال لعلي
ان وليتها وليسوا باقاعين لتركهم على المحجة البيضاء وفيه اشارة الى أنهم لا يولونه اياها وقال
لعثمان ان وليتها لتركهم آل بنى معيط على رقاب الناس وان فعات لتقتلن وفيه اشارة الى الامر
بقتله والجواب أن هذا الكلام كله لا يخرج عن قسمين إما كذب في النقل واما قدح في الحق

عدمه لا يقتصر الى مرجح أو قلنا ان
عدمه لعدم المرجح وقد راع عدم
المرجح فهو في الموضوعين لا يستحق
الالعدم لا يستحق وجود أصلا
فكثرة مثل هذا وتقدر بما لا يتناهي
من هذا الضرب لا يقتضى حصول
وجوده أو غنى في وجوده عن غيره
ولا وجود بعض هذه الامور ببعض
فان كثرة هذه الامور التي لا تستحق
الالعدم توجب كثرة استحقاقها
للعدم وكثرة افتقارها الى موجود
يكون موجودا بنفسه فاذا قدر
أمور لانهاية لها ليس فيها شئ يستحق
الوجود كان قول القائل ان بعضها
يوجد بعضها في غاية الجهل فان ما لا
يستحق في نفسه أن يكون موجودا
كيف يستحق أن يكون موجودا
لغيره وكيف يكون وجوده بوجود
ما هو مساو له في أنه لا يستحق
الوجود بين هذا انه اذا كان هذا
لا يستحق الوجود وهذا لا يستحق
الوجود لم يكن جعل هذا علة
والآخر معلولا بأولى من العكس
فان شرط الفاعل أن يكون موجودا
فاذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون
فاعلا وكل منهما لا يستحق أن
يكون موجودا فلا يكون فاعلا
واذا قال إن أحد هذين وجد
بالآخر فهذا انما يعقل اذا كان
الآخر موجودا وذلك الآخر
لا يكون موجودا بنفسه لا يكون
موجودا الا بغيره وذلك الغير الذي
يفتقر اليه الممكن ليس هو أي غير
كان بل لا بد من غير يحصل به وجوده

فان منه ما هو كذب معلوم الكذب أو غير معلوم الصدق وما علم أنه صدق فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر رضي الله عنه بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التي ختم الله بها عمله ولكن هؤلاء القوم لفرط جهلهم وهو اسم يقبلون الحقائق في المنقول والمعقول فيأتون الى الامور التي وقعت وعلم أنها وقعت فيقولون ما وقعت والى امور ما كانت ويعلم أنها ما كانت فيقولون كانت ويأتون الى الامور التي هي خير وصلاح فيقولون هي فساد والى الامور التي هي فساد فيقولون هي خير وصلاح فليس لهم عقل ولا نقل بل لهم نصيب من قوله وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وأما قول الرافضي وجعل الامر شوري بعده وخالف فيه من تقدمه فالجواب أن الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف تنوع فالاول مثل ان يوجب هذا شيئا ويحرمه الآخر والنوع الثاني مثل القراءة التي يجوز كل منها وان كان هذا يختار قراءة وهذا يختار قراءة كما ثبت في الصحاح بل استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان القرآن أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف وثبت أن عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا في سورة الفرقان فقرأها هذا على وجه وهذا على وجه آخر فقال لكلهما ما هكذا أنزلت ومن هذا الباب أنواع الشهادات كشهادين مسعود الذي أخرجاه في الصحيحين وتشهد أي موسى الذي رواه مسلم وألفاظهما متقاربة وتشهد ابن عباس الذي رواه مسلم وتشهد عمر الذي علمه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وتشهد ابن عمر وعائشة وجابر التي رواها أهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فكل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سائغ وجاز وان اختلف من الناس بعض الشهادات اما لكونه هو الذي علمه ولا اعتياده اياه واما الاعتقاد به بحجته من بعض الوجوه وكذلك الترجيع في الاذان وترك الترجيع فان الاول قد ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة وروى في أوله التكبير مرتين كما رواه مسلم وروى أيضا كما رواه أبو داود وترك الترجيع هو الذي رواه أهل السنن في أذان بلال وكذلك وتر الإقامة هو الذي ثبت في أذان بلال وشفع الإقامة ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة فأجد وغيره من فقهاء الحديث أخذوا بأذان بلال وإقامته والشافعي أخذ بأذان أبي محذورة وإقامة بلال وأبو حنيفة أخذ بأذان بلال وإقامة أبي محذورة وكل هذه الامور جائزة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان من الفقهاء من يكره بعض ذلك لا اعتقاده أنه لم يثبت كونه سن في الاذان فذلك لا يقدح في علم من علم أنه سنة وكذلك أنواع صلاة الخوف فانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها أنواع متعددة كصلاة ذات الرقاع وصلاة عسفان وصلاة نجد فانه صلى الله عليه وسلم بعسفان جماعة صلاة واحدة لكن جعلهم صغين فالصنف الواحد ركعوا معه جميعا وصحده الصنف الاول وتختلف الآخر عن المتابعة ليحرسوا ثم أتموا انفسهم وفي الركعة الثانية بالعكس فكان في ذلك من خلاف الصلاة المعتادة تختلف أحد الصغين عن السجود معه لاجل الحرس وهذه مشروعة اذا كان العدو وجاه القبلة وصار هذا أصلا لفقهاء في تخلف المأموم لعذر فيما دون الركعة كالزجة والنوم والخوف وغير ذلك أنه لا يبطل الصلاة وأنه يفعل ما تخلف عنه وأكثر الصلوات كان يجعلهم طائفتين وهذا يتبع اذا كان العدو في غير جهة القبلة فتارة يصلي بطائفة ركعة ثم يفارقون ويتنون لانفسهم ثم يصلي بالطائفة الثانية الركعة الثانية ويتنون لانفسهم قبل سلامه فيسلم بهم فيكون الاولون أحرموا معه والآخرون سلوا معه كما صلى بهم في ذات الرقاع وهذه أشهر الأنواع وأكثر الفقهاء يختارونها لكن منهم من يختار أن تسلم الثانية بعده كالمسوق كما روى عن مالك والاكثر يختارون ما ثبت به النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولان المسوق قد صلى

بحيث يستغنى به عما سواه فذلك الغير الذي يفتقر اليه الممكن من شرطه أن يكون مستقلا بإبداع الممكن لا يحتاج الى غيره بوجه من الوجوه فمضى قدر أنه محتاج الى غيره كان الممكن محتاجا الى هذا الغير والى هذا الغير فلا يحصل وجوده باحد الغيرين بل لا بد منهما وكذلك لو قدر من الاعيان ما يقدر فلا بد أن يكون ما يفتقر اليه الممكن غير محتاج الى غيره بوجه من الوجوه وليس في الممكنات ما هو به هذا الشرط بل كل منها يحتاج الى غيره فلو قدر أن الممكن يوجد يمكن الى نهاية أو غير نهاية والجملة الممكنة توجد بالافراد لكان الغير الذي يفتقر اليه الممكن محتاجا الى غيره مع أن كلام المحتاجين لا يغني عن نفسه شيئا أصلا البتة بزيد هذا ايضا أن الممكن مع عدم مقتضى التام يكون متمتعلا بممكنات وأغنى بالمقتضى التام الذي يلزم من وجوده وجود المقتضى لكن يكون متمتعلا بغيره فاذا كان كل من الممكنات له علة ممكنة والعلة الممكنة ليست مقتضا تاما فانها لا توجد الا بغيرها اذا الممكن يفتقر الى غيره فوجوده مجردا عن مقتضيه متمتع فضلا عن أن يكون مقتضيا لغيره فاذا لم يكن مع شيء من الممكنات مقتضى تام كان كل منها متمتعلا وتقدير متمتعلات لانها يهيا بوجوب قوة امتناعها وتمتع مع ذلك أن تكون جملتها ممكنة فضلا عن أن تكون واجبة

فتبين بذلك أن جملة العلة الممكنات التي لا تنتهي جملة متمتعة فامتنع أن يقال هي موجودة معلولة للأفراد لان المتنع لا يكون موجودا لامعلولا ولا غير معلول بين ذلك أن تقدير معلول لاعلة له متمنع والممكن الموجود معلول لغيره فاذا قدر علة ممكنة لا تنتهي كان كل منها معلولا لغيره معلولات لا تنتهي ومن المعلوم بالضرورة أن وجود معلولات لا تنتهي لا يقتضي استغناءها عن العلة واذا قيل ان الجملة معلولة للأحاد فقد ضم معلول الى معلولات لا تنتهي وذلك لا يقتضي استغناءها عن العلة فتبين أن من توهم كون العلة الممكنة التي لا تنتهي التي هي معلولات لا تنتهي يمكن أن يكون لها معلول لا ينتهي فأنما قدر ثبوت معلولات لا تنتهي ليس فيها علة واذا كانت المعلولات المتناهية لا بد لها من علة فالمعلولات التي لا تنتهي أولى بذلك فان طبيعة المعلول تستلزم الافتقار الى العلة وهذا يظهر باعتبار المعاني التي يوصف بها الممكن فانه معلول مفقود مبدع مصنوع مدبر مفعول لا يوجد بنفسه لا يستحق الوجود فاذا قدر واحد من هذا النوع كان ذلك مستلزما لعلته وموجبه وصانعه وفاعله ومبدعه واذا قدر اثنتان كان الاستلزام أعظم فانه اذا كان الواحد منها بدون الواجب متمتعا فالاثنتان متمتعة ومتمتع وتقدير

مع الامام غيره الصلاة كما هي في السلم بهم بخلاف هذا فان الطائفة الاولى لم تتم معه الصلاة فلا يسلم الا بهم ليكون تسليمه بالأمومين فان في السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال مفتاح الصلاة الطهور ونحو غيرها التكبير ونحوها التسليم فهذا مروى عن علي وغيره ومنها صلاة تنجد صلى بطائفة ركعة ثم ذهب الى وجاه العدو وجاءت الطائفة الثانية فصلى بهم الثانية ثم ذهبوا الى وجاه العدو ورجع الاولون فأتوا بركعة ثم رجع هؤلاء فأتوا بركعة وهذه يختارها أبو حنيفة لانها على وفق القياس عنده اذ ليس فيها الا العمل الكثير واستدبار القبلة لعذر وهو يجوز ذلك لمن سبقه الحديث ومنها صلوات أخرى والصحيح الذي لا يجوز أن يقال بغيره أن كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو جائز وان كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع ومن ذلك أنواع الاستفتاحات في الصلاة كاستفتاح أبي هريرة الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصحيحين واستفتاح علي بن أبي طالب الذي رواه مسلم واستفتاح عمر الذي كان يجهر به في محراب النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الناس متفق عليه وهو في السنن مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من الاستفتاحات ومن ذلك صفات الاستعاذة وأنواع الادعية في آخر الصلاة وأنواع الاذكار التي تقال في الركوع والسجود مع التسبيح المأمور به ومن ذلك صلاة التطوع يخير فيها بين القيام والعود ويخبر بين الجهر والخافتة بالليل الى أمثال ذلك ومن ذلك تخيير الحاج بين التجل في يومين من أيام منى وبين التأخر الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان أحدهما يكون الانسان يخير ابيه بين النوعين بدون اجتهاد في أصلحهما والثاني يكون تخيره بحسب ما يراه من المصلحة وتخير المتصرف لغيره هو من هذا الباب كولي اليتيم وناظر الوقف والوكيل والمضارب والشريك وأمثال ذلك ممن تصرف لغيره فانه اذا كان يخير بين هذا التقدر وهذا التقدر أو بين التقدر والنسيئة أو بين ابتاع هذا الصنف وهذا الصنف أو البيع في هذا السوق وهذا السوق فهو تخير مصلحة واجتهاد فليس له أن يعدل بما يراه أصلح لمن ائتمنه اذ لم يكن عليه في ذلك مشقة تسوغ له تركه ومن هذا الباب تصرف ولي الامر للمسلمين كالاسير الذي يخير فيه بين القتل والاسترقاق وكذلك بين المن والفساد عندا كثر العلماء ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فيهم يوم بدر فاستشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بأخذ الفداء وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بآبائهم وعيسى وأشار عليه عمر رضي الله عنه بالقتل وشبهه صلى الله عليه وسلم بشوح وموسى ولم يعب واحدا منهما بما أشار عليه به بل مدحه وشبهه بالانبياء ولو كان مأمورا باحد الامرين حملت الاستشارة فيما يفعل وكذلك اجتهاد ولي الامر في بولي فعله أن يختار أصلح من يراه ثم ان الاجتهاد يختلف ويكون جميعه صوابا كما أن أبابكر الصديق رضي الله عنه كان رآه أن بولي خالد بن الوليد في حروبه وكان عمر يشير عليه بان عزله فلا يعزله ويقول انه سيفسده الله على المشركين ثم ان عمر لما تولى عزله وولي أبا عبيدة بن الجراح وما فعله كل منهما كان أصلح في وقته فان أبابكر كان فيه لين وعمر كان فيه شدة وكان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرهما النبي وروى عنه أنه قال اذا اتفقنا على شيء لم أحالفكما وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في بعض معازيره ان يطع القوم أبابكر وعمر برشوا وفي رواية في الصحيح كيف ترون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم وأرهمتهم صلواتهم قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس فيهم أبو بكر وعمر ان يطيعوهما فقد رشدا ورشدت أمته وان يعصوهما فقد غوا وغوت أمتهم قالها نانا وقد روى مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه وهم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم

مديده جعل يهتف بربه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم آتني ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لاتعبد في الارض فزال يهتف بربه ما زايد به مستقبلا القيلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سيحجزك ما وعدك فأزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني مذكهم بألف من الملائكة مردفين فأمدته الله بالملائكة قال أبو زميل خذني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يستد في اثر رجل من المشركين أمامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك أمامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسر واسبعين فقال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسر والاساري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ما روي في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنوالم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على المشركين فعسى الله أن يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر وليكني أرى أن نمكننا فضرب أعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتكنني من فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصادقيد هاهو ي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فاعدين بيديان قلت يا رسول الله ما يبكيك أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجذبكاء تبأ كيت لبيك انك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأزل الله تعالى ما كان لني أن يكون له أسرى حتى يثنى في الارض الآية قال فأحل الله لهم الغنمة ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم أو كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تدرك على الارض من الكافرين ديارا ومثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وقد روي هذا المعنى من حديث أم سلمة وابن عباس وغيرهما وقد روي أحد في المسند من حديث أبي معاوية ورواه ابن بطة وروى في جزء ابن عرفة عن أبي معاوية وهذا لفظه قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا رسول الله قومه وأهلك استبقهم واستأنهم لعل الله ينوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك وأخرجوك قريتهم واضرب أعناقهم فذكر الحديث قال فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئا قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تدرك على الارض من الكافرين ديارا وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وروي ابن بطة بالاسناد الثابت من حديث الزنجي بن خالد عن اسمعيل بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمرو لولا أنكما تختلفان على ما خافتكما وكان السلف متفقين على تقديمهما حتى شيعه على رضى الله عنه وروي ابن بطة عن شيخه المعروف بأبي العباس

(١) قوله قديتوهم الخ هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرارا وتحريرا فانظر وحركته مصححه

ابن مسروق حدثنا محمد بن جندب حدثنا جابر بن عبد الله عن سفيان عن عبد الله بن زياد بن حدير قال قدم أبو اسحق السبيعي الكوفي قال لنا شمر بن عطية قوموا اليه فجلسنا اليه فحمد ثور فقال أبو اسحق خرجت من الكوفة وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديهما وقد تمت الآن وهم يقولون ويقولون ولا والله ما أدري ما يقولون وقال حدثنا النيسابوري حدثنا أبو اسامة الحلبي حدثنا أبي حدثنا ضمرة عن سعيد بن حسن قال سمعت ليش بن أبي سليم يقول أدركت الشيعة الاولى وما يفضلون علي أبي بكر وعمر أحدا وقال أحمد بن حنبل حدثنا ابن عيينة عن خالد بن سلمة عن الشعبي عن مسروق قال حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهم من السنة ومسروق من أجل تابعي الكوفة وكذلك قال طاوس حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهم من السنة وقدرى ذلك عن ابن مسعود وكيف لا تقدم الشيعة الاولى أبابكر وعمر وقد تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وقد روى هذا عنه من طرق كثيرة قيل انها تبلغ ثمانين طريقا وقد روى البخاري عنه في صحيحه من حديث الهمدانيين الذين هم أخص الناس بعلي حتى كان يقول

ولو كنت بوابا لي باب الجنة لقلت لهم ادخلوا بي سلام

وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري وهو همداني عن منذر وهو همداني عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي بآب من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني أو ما تعرف فقلت لا قال أبو بكر فقلت نعم من قال عمر وهذا قوله لابنه بينه وبينه ليس هو بما يجوز أن يقوله تقيته وبره عن أبيه خاصة وقوله علي المنبر وعنه أنه كان يقول لأبوي باحدي بفضلني علي أبي بكر وعمر الاجلته جلد المفترى وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر ولهذا كان أحد قولي العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمدان قوالهما إذا اتفقا حجة لا يجوز العدول عنها وهذا انظر السولين كما أن الاظهر أن اتفاق الخلفاء الاربعة أيضا حجة لا يجوز خلافها الامر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم وكان يينا صلى الله عليه وسلم مبعوثا بأعدل الامور وأكملها فهو الضعول القتال وهو نبي الرحمة ونبي المحممة بل أمته موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى أشدأ على الكفار رجاء بينهم وقوله تعالى أدله على المؤمنين أعزة على الكافر بن فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين شدة هذا واين هذا فإما أمر بما هو العدل وهما يطيعانه فتكون أفعالهما على كمال الاستقامة فلما قبض الله نبيه وصار كل منهما حليفة على المسلمين خلافة نبوة كان من كمال أبي بكر رضي الله عنه أن يولي الشديدي يستعين به ليعتدل أمره ويختلط الشدة باللين فإن مجرد اللين يفسد ومجرد الشدة تفسد ويكون قد قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين باستشارة عمر وباستئابة خالد ونحو ذلك وهذا من كماله الذي صار به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتد في قتال أهل الردة شدة برز بها على عمر وغيره حتى روى أن عمر قال له يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألف الناس فقال علام تألفهم أعلی حديث مفترى أم على شعر مفتعل وقال أنس خطيبنا أبو بكر عقيب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وأنا لك الثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالاسود وأما عمر رضي الله عنه فكان شديدا في نفسه فكان من كماله استعانت باللين ليعتدل أمره فكان يستعين بأبي عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيدة الثقفي والنعمان بن مقرن وسعد بن عامر وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد الذين هم أعظم زهدا وعبادة من مثل خالد بن الوليد وأمثاله ومن هذا الباب أمر الشوري فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان

في وجود الموجود وكان وجوده موقوفا عليها كلها وكان أبعد عن الوجود من الموجود الذي لا يتوقف الاعلى بعض تلك الامور فاذا كان الممكن لا يوجد بعللة واحدة ممكنة بل يتنوع وجودها فاذا كثرت العلل الممكنة التي يتوقف وجوده عليها كان وجوده أعظم في الامتناع وأبعد عن الجواز واذا كانت الممكنات قد وجدت فقد وجد قطعاً مقتض لها مستغن عن غيره وكما تدر المنذر بهذه المعاني ازداد لها يقينا وعلم أن كل ما يقدر وجوده من الممكنات فإنه دال على الواجب الغني بنفسه عن كل ممكن مباحين له ومن العجب أن هؤلاء يذكر في اثبات واجب الوجود من الشبهات ما يذكرون وان كانوا يجهلون عناهم أحدوا وجوده اما مبرهنات او ما سلموا ووصفوه من الصفات السلبية بأمر لم يدل عليها ما دل على وجوده بل يصفونه بما يتمتع معه وجوده حتى يعلم أن ما وصفوا به واجب الوجود لا يكون الامتناع الوجود كما قد بسط في غير هذا الموضوع ولا يذكرون من القوادح المعارضة لتلك السلوب بعض ما يذكرونه في اثبات وجوده وان توهموا بطلانها مع أن تلك المعارضة هي صحيحة قادمة فيما ينفي صفاته بل الشيطان يلقي اليهم من الشبهات القادحة في الحق ما لو حصل لهم تطهير من الامور القادحة

في الباطل لما اعتقدوه فهذا كله

اذا أريد بالجملة الاجتماع المغاير لكل واحد واحد وان أريد بها كل واحد واحد كان الامر أظهر وأبين فان كل واحد واحد يمكن مفتقر الى الفاعل فاذا لم يكن هناك جملة غير الآحاد امتنع أن يكون هناك غير الآحاد الممكنة مما يوصف بوجوب أو إمكان وان أريد بالجملة مجموع الامر من الآحاد والاجتماع كان الاجتماع جزءاً من أجزاء المجموع فيكون هناك أجزاء متعاقبة وجزء هو الاجتماع وهذا الجزء يمتنع أن يكون واجبا بنفسه لانه مفتقر الى الممكنات ولانه عرض قائم بغيره وأحسن أحواله أن يكون كالأنثى مع المؤلف فاذا كان المؤلف ممكنا بنفسه فتأنيفه أولى بل قد يقال ليس للجملة هنا أمر وجودي مغاير للأفراد المتعاقبة وانما لها أمر نسبي اعتباري كالنسبة التي بين أفراد العشرة وهذا وغيره مما بين امتناع وجودها بنفسها فيبقى هذا الجزء ممكنا بنفسه فقير الى غيره كسائر الاجزاء فيكون حينئذ هناك إمكانات كل منها محتاج الى الموجد فيحتاج كل منها الى الموجد والجملة هنا دخل في قولنا كل منها فانه جزؤ من هذا الكل فتبين انه كيف أدير الامر ليس في الممكنات المتعاقبة لا واجب بنفسه ولا بغيره الآن يكون هناك واجب بنفسه خارج عن الممكنات اذا كان كل فرد فرد ممكنا والاجتماع أيضا يمكن بطريق (١) قوله حتى جلبته وقوله فيما سيأتي وانتلوه غرضا كذا بالاصل وحرر الجملتين من أصل صحيح مصححه

كثير المشاورة للعبادة فيما لم يتبين فيه أمر الله ورسوله فان الشارع نصوصه كلمات جوامع وقضايا كلية وقواعد عامة يمتنع أن ينص على كل فرد من جزئيات العالم الى يوم القيامة فلا بد من الاجتهاد في المعينات هل تدخل في كلماته الجامعة أم لا وهذا الاجتهاد يسمى بتحقيق المناط وهو مما اتفق عليه الناس كلهم نفاة القياس ومثبتة فان الله اذا أمر أن يستشهد ذوا عدل فيكون الشخص المعين من ذوى العدل لا يعلم بالنص العام بل باجتهاد خاص وكذلك اذا أمر أن تؤدى الامانات الى أهلها وأن يولى الامور من يصلح لها فيكون هذا الشخص المعين صالحا لذلك أو راجحا على غيره لا يمكن أن تدل عليه النصوص بل لا يعلم الا باجتهاد خاص والرافضى ان زعم أن الامام يكون منصوفا عليه وهو معصوم فليس هو أعظم من الرسول ونوابه وعماله ليسوا معصومين ولا يمكن أن ينص الشارع على كل معينة ولا يمكن النبي ولا الامام أن يعلم الباطن في كل معينة بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يولى الوليد بن عقبة ثم ينزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وقد كان يظن أن الحق في قضيته مع ابن أبيرق ثم ينزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للفاشين خصيما الايات وأما على رضى الله عنه فظهور الامر في الجزئيات بخلاف ما ظنه كثير جدا فعلم أنه لا بد من الاجتهاد في الجزئيات من المعصومين وغير المعصومين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الى وعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بنحو مما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار حكمت في القضية المعينة انما هو باجتهاده ولهذا انتهى المحكوم له أن يأخذ ما حكم له به اذا كان الباطن بخلاف ما ظهر وعمر رضى الله عنه إمام وعليه أن يستخلف الاصلح للمسلمين واجتهاد في ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحق من غيرهم وهو كإراى فانه لم يقل أحدان غيرهم أحق منهم وجعل التعيين اليهم خوفاً أن يعين واحد منهم ويكون غيره أصلح لهم فانه ظهر له رجحان الستة دون رجحان التعيين وقال الامر في التعيين الى الستة يعينون واحد منهم وهذا أحسن اجتهاد امام عادل ناصح لا هوى له رضى الله عنه وأيضا فقد قال تعالى وأمرهم شورى بينهم وقار وشاورهم في الامر فكان ما فعله من الشورى مصلحة وكان ما فعله أبو بكر رضى الله عنه من تعيين عمر هو المصلحة أيضا فان أبا بكر تبين له من كمال عمر وفضله واستحقاقه للامر ما لم يتحجج معه الى الشورى وظهر أثر هذا الراى المبارك الميمون على المسلمين فان كل عاقل منصف يعلم أن عثمان أو علياً أو طلحة أو الزبير أو سعد أو عبد الرحمن بن عوف لا يقوم مقام عمر فكان تعيين عمر في الاستحقاق كتعيين أبي بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أفرس الناس ثلاثا بنت صاحب مدين حيث قالت يا أبت استأجره ان خير من استأجرت القوى الامين وامرأة العزيز حيث قالت عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا وأبو بكر حيث استخلف عمر وقالت عائشة رضى الله عنها في خطبتها أبى وما أبى والله لا تعطوه الا يدي ذاك الطود منيف وفرع مديد هيات كذبت الظنون أنتج اذا كديتم وسبق اذونيتم سبق الجواد اذا استولى على الامد فتى قرش ناشئا وكهفها كهلا يفلح عانيها ويرش مملقها ويرأب شعنها (١) حتى جلبته قلوبها ثم استشرى في الله فمارحت شكمتي في ذات الله تعالى تستدحى اتخذ بقائه مسجد يحيى فيه ما أمان البطون وكان رحمه الله عزير الدعة وقيد الجواشع شجى الشيع فتتصّف عليه نسوان مكة وولداها يسخرن منه ويستهرزن به الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون فأكبرت ذلك رجال قرش فقتله قسيها ووقته له سهامها وانتلوه غرضا فافوا له صفاه ولا

الاولى والامر ان ممكنان بطريق
الاولى والاخرى وكل من
الافراد مستغن عن الهيئة
الاجتماعية فانه موجود بدونها
وما احتاج الى الممكن المستغنى عنه
كان احق بالمكان وايضا ذلك انه
اذا قدر كل موجود معلول مفعول
مفتقر وليس في الوجود الاماهو
كذلك كما اذا قدر ان الممكنات ليس
لها مقتض واجب بنفسه فانه
يكون الامر كذلك وان لم يجعل
بعضها معلولا لبعض فهذا التقدير
يقضى ان لا يوجد شئ منها لانها
لا توجد بانفسها اذا التقدير كذلك
والممكن موجودا بنفسه فهو
اولى ان لا يوجد غيره فلا يكون شئ
منها موجودا بنفسه ولا موجودا
بغيره ومعلوم ان الموجود اما
موجود بنفسه واما موجود بغيره
فاذا قدر انهم موجود وقدر مع
ذلك انها لا موجودة بانفسها ولا
بوجودها وجدها لزم الجمع بين
التقيضين ولو قدر تسلسلها فتسلسل
لا يوجد ان يكون شئ منها موجودا
بنفسه فلا يقتضى ان يكون
موجدا غيره والمعدوم لا يوجد غيره
فاذا لم يكن فهما هو موجود بنفسه
لم يكن فهما هو موجودا غيره وهذا
اعظم امتناعا من تقدير افعال
لافاعل لها وحوادث لا يحدث لها
فان تلك يكون التفسد يرفها انها
وجدت بانفسها ولا هناك ماهو
موجود بنفسه يوجد ها ولا هناك
غير موجود يوجد ها وانما المقدر

(١) قوله فرقة وقوله فيما سياتى
فطرته كدافى الاصل وحرر اللفظين
كتبه صححه

قصوالة قناه ومر على سياسته حتى اذا ضرب الدين بجرانه وألقى بركه وورست أوتاده ودخل
الناس فيه أفواجا ومن كل (١) فرقة أرسلوا وأشتهت ان اختار الله نبيه صلى الله عليه وسلم ما عنده فلما
قبض الله نبيه نصب الشيطان رواقه ومد طنبه ونصب حبانله فظن رجال أن قد تحققت
أطماعهم ولات حين الذي يرجون وأنى والصديق بين أظهرهم فقام حاسرا مشمرا جمع
حاشيته ورفع فطرته فرد شرا الاسلام على غيره ولم شعثه بظبه وأقام أوده بثقافة فوقه
النفق بوطانه وانتاش الدين فنعشه فلما أراح الحق على أهله وقرر الرأس على كواهلها وحسن
الدماغ في أهيا آتته منيته فسد نلمه بظنيره في الرحة وشقيقه في السيرة والمعدله ذلك ابن
الخطاب لله أم حفلت له ودرت عليه لقد أحدث به ففج الكفر وثرمد الشرك شذر مذر وبعج
الارض وبعجها فقامت أكاهها ولفظت خميتها ترأمة وبصدها وتصدى له وبأياها ثم ورع
فيها وودعها كما صحبها فأروى ما تريون وأى يومى أبى تنقمون أيوم أقامته اذ عدل فيكم أم يوم
ظعنه وقد نظر لكم أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم وروى هذه الخطبة جعفر بن عون عن
أبيه عن عائشة وهؤلاء رواة الصحيحين وقدر واما أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه وبعضهم
رواه عن هشام ولم يذكر فيه عروة وأما عمر رضى الله عنه فرأى الامر في السنة متقاربا فأنهم وان
كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض فلذلك المفضول مزية أخرى ليست للآخر ورأى أنه اذا
عين واحد ا فقد يحصل بولايته نوع من الخلل فيكون منسوبا اليه فترك التعيين خوفا من الله تعالى
وعلم أنه ليس واحد ا حق بم هذا الامر منهم فجمع بين المصلحتين بين تعيينهم اذ لا حق منهم وترك
تعيين واحد منهم لما تخوفه من التقصير والله تعالى قد اوجب على العبد ان يفعل المصلحة بحسب
الامكان فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة واذا كان من الامور أمور لا يمكن دفعها فترك
لا تدخل في التكليف وكان كآراءه فعمل أنه ان ولى واحد من السنة فلا بد ان يحصل نوع من التأخر
عن سيرة أبي بكر وعمر رضى الله عنهم ما وان يحصل بسبب ذلك مشاجرة كما جيل الله على ذلك طباع
بنى آدم وان كانوا من أولياء الله المتقين وذكر في كل واحد من السنة الامر الذى منعه من
تعيينه وتقديمه على غيره ثم ان الصحابة اجتمعوا على عثمان رضى الله عنه لان ولايته كانت
اعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولايته غيره والواجب ان يقدم أكثر الامرين مصلحة وأقلهما
مفسدة وعمر رضى الله عنه خاف ان يتقلد امر ا يكون فيه ما ذكر ورأى أنهم اذا بايعوا واحدا
منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الامكان وكان الفرق بين حال الحيا وحال الممات انه
في الحياة يتولى امر المسلمين فيجب عليه ان يولى عليهم أصلح من يمكنه وأما بعد الموت فلا يجب
عليه ان يستخلف معينا اذا كانوا يجتمعون على أمثلهم كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم أنهم
يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة الكتاب الذى كان قد عزم على ان يكتبه لابي بكر
وايضا فلا دليل على انه يجب على الخليفة ان يستخلف بعده فلم يترك عمر واجبا ولهذا روجع في
استخلاف المعين وقيل له رأيت لو انك استعيت فقال ان الله تعالى لم يكن يضع دينه ولا خلافته
ولا الذى بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم فان جعل بي امر فالخليفة شورى بين هؤلاء السنة الذين
توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ومما ينبغي ان يعلم ان الله تعالى بعث الرسل
وأنزله الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح لا لرفع الفساد بالكلية فان هذا امتنع
في الطبيعة الانسانية اذ لا بد فيها من فساد ولهذا قال تعالى انى جاعل فى الارض خليفة قالوا
أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك الآية ولهذا لم تكن
أمة من الامم الا رفيعا شرا وفسادا وأمثلة الامم قبلنا بنو اسرائيل وكان فيهم من الفساد والشرا

ما قد علم بعضه وأمتنا خير الامم وأكرمها على الله وخيرها القرون الثلاثة وأفضلهم الصحابة
 وفي أمتنا شئ كثير لكنه أقل من شئ بني اسرائيل وشئ بني اسرائيل أقل من شئ الكفار الذين
 لم يتبعوا نبيا كفرعون وقومه وكل خير في بني اسرائيل ففي أمتنا خير منه وكذلك أول هذه
 الامة وآخرها فكل خير في المتأخرين ففي المتقدمين ما هو خير منه وكل شر في المتقدمين ففي
 المتأخرين ما هو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا يرب أن السنة الذين توفي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الذين عينهم عمرا لا يوجد أفضل منهم وان كان في كل
 منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم ولهذا لم يتول بعد عثمان خير منه ولا
 أحسن سيرة ولا تولي بعد علي مثله ولا تولي ملك من ملوك المسلمين أحسن سيرة من معاوية رضي
 الله عنه كما ذكر الناس سيرته وفضائله وإذا كان الواحد من هؤلاء ذنوب فغيرهم أعظم ذنوبا
 وأقل حسنات فهذا من الامور التي ينبغي أن تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب الذي لا يقع الا على
 العقر ولا يقع على الصعج والعاقل يزن الامور جميعا هذا وهذا وهؤلاء الرافضة من أجهل
 الناس يعيبون علي من يذمونه ما يعاب أعظم منه علي من يمدحونه فاذا سلك معهم ميزان العدل
 تبين أن الذي ذموه أولى بالتفضيل ممن مدحوه وأما ما يروى من ذكره لسالم مولى أبي حذيفة
 فقد علم أن عمر وغيره من الصحابة كانوا يعلمون أن الامامة في قريش كما استفاضت بذلك السنن
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم اثنان وفي
 الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في
 هذا الشأن مؤمنهم تبع لمؤمنهم وكافرهم تبع لكافرهم ورواه مسلم وفي حديث جابر قال قال الناس
 تبع لقريش في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين وهذا مما
 احتجوا به على الانصار يوم السقيفة فكيف ينظر بعمر انه كان يولي رجلا من غير قريش بل من
 الممكن أنه كان يوليه ولاية جزئية أو يستشيره فيمن يولي ونحو ذلك من الامور التي يصلح لها سالم
 مولى أبي حذيفة فان سالما كان من خيار الصحابة وهو الذي كان يؤمهم على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لما قدم المهاجرون **و** وأما قول الراضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل
 التقدم على المفضول فيقال له أولا هؤلاء كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن تقدم بعضهم على
 بعض ظاهرا كتقدم أبي بكر وعمر على الباقيين ولهذا كان في الشورى تارة يؤخذ برأي عثمان
 وتارة يؤخذ برأي علي وتارة برأي عبد الرحمن وكل منهم له فضائل لم يشركه فيها الاخر ثم يقال له
 ناسبا وإذا كان فيهم فاضل ومفضول فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمان وغيره هم المفضولون
 وهذا القول خلاف ما أجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد من الائمة منهم أيوب
 السخيتاني وغيره من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وقد ثبت في الصحيحين
 عن عبد الله بن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان
 وفي لفظ ثم نذع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لانفاضل بينهم فهذا الخبر عما كان عليه الصحابة
 على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روى أن ذلك كان يبلغ
 النبي صلى الله عليه وسلم فلا يشكره وحينئذ فيكون هذا التفضيل ثابتا بالنص والافيدكون ثابتا بما
 ظهر بين المهاجرين والانصار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تكبير وعما ظهر لما توفي
 عرفانهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة ولم يشكره هذه الولاية مبني كرمهم قال

معلولات مفتقرات والمعاول من حيث هو معلول والمفتقر من حيث هو مفتقر ليس فيه ما يقتضى وجوده واذ لم يكن لها وجود ولا لمقتضىها وجود لزم انتفاء الوجود عنها كلها وهذا مع كونها موجودة جمع بين النقيضين وهذا كلام محقق وتنبية للانسان بان يعلم أن مجرد تقدير معلولات ممكنة لا هي موجودة بنفسها ولا في معاينة موجودة بنفسها لا يقتضى وجود ذلك في الخارج فليس كل ما قدرته الازدهان أمكن وجوده في الاعيان لا سيما مع سلب الوجود عنها من نفسها ومن موجود يوجب جدها وإذا قدر أن المعلول الممكن له علة ممكنة فهي أيضا معدومة من تلقاء نفسها كما هو معدوم من تلقاء نفسه فليس فيما قدر قط شئ موجود فن أن يحصل لها الوجود **(فصل)** وقد أورد الايمري ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة لقطع التسلسل في العلة اعتراضا زعم أنه بين ضعفها فقال في كلامه على ملخص الرازي وغيره قول القائل مجموع تلك العلة الممكنة يحتاج الى كل واحد منها الخ قلنا لم لا يجوز أن يكون المؤثر في ذلك المجموع واحد منها أما قوله بان ذلك لا يكون علة لنفسه ولا لما قبله فلا يكون علة للمجموع قلنا لانسلم وانما يلزم ان لو كان علة المجموع علة لكل واحد من أجزائه فلم قلنا انه كذلك وهذا الان الذي

الامام أحمد لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان وسئل عن خلافة النبوة فقال
 كل بيعة كانت بالمدينة وهو كما قال فانهم كانوا في آخر ولاية عمر ما كانوا اظهر ما كانوا قبل
 ذلك وكلهم بايعوا عثمان بلا رغبة بذلها لهم ولا رهبة فانه لم يعط أحد على ولايته لاما لولا ولاية
 وعبد الرحمن الذي بايعه لم يوله ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من ابعد الناس عن الاعراض مع
 أن عبد الرحمن شاور جميع الناس ولم يكن لبني أمية شوكة ولا كان في الشورى منهم أحد غير
 عثمان مع أن الصحابة رضوا الله عنهم كانوا كما رصفهم الله عز وجل بحجهم ويحبونه أذلة على
 المؤمنين أعزته على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد بايعوا النبي صلى الله
 عليه وسلم على أن يقولوا الحق حينما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم ولم يشكر أحد منهم ولاية
 عثمان بل كان في الذين بايعوه عمار بن ياسر ودهيب وأبو ذر وخباب والمقداد بن الاسود وابن
 مسعود وقال ابن مسعود ولينا إعلانا ذاقوا ولم نأل وفيهم العباس بن عبد المطلب وفيهم من
 النقباء مثل عباد بن الصامت وأمثلة وفيهم مثل أبي أيوب الانصاري وأمثلة وكل من هؤلاء
 ومن غيرهم لو تكلم بالحق لم يكن هناك عذر يسقطه عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولاية من يولي وهو مستحق للولاية ولا يحصل لهم ضرر وتكلم
 طلحة وغيره في ولاية عمر لما استخلفه أبو بكر وتكلم أسيد بن حضير في ولاية أسامة بن زيد على عهد
 النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانوا يكلمون عمر فيمن يولي به ويعزله وعثمان بعد ولايته وقوة شوكته
 وكثرة انصاره وظهور بني أمية كانوا يكلمونه فيمن يولي به ويعطيه منهم ومن غيرهم ثم في آخر الامر
 لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما اشتكوا من بعض من يأخذ بعض المال منعه فأجابهم الى
 ما طلبوه من عزل ومنع من المال وهم أطراف من الناس وهو في عزه ولايته فكيف لا يسمع كلام
 الصحابة أمتهم وكبرائهم مع عزهم وقوتهم لو تكلموا في ولاية عثمان وقد تكلموا مع الصديق
 في ولاية عمر وقالوا ماذا تقول لربك وقد وليت علينا فظنا غليظا فقال أبا الله تخوفوني أقول وليت
 عليهم خيرا أهلك فلم يحابوا الصديق في عهده لعمر مع شدته ومن شأن الناس أن براعوا من يرشح
 للولاية فيحابونه خوفا منه أن ينتقم منهم اذا ولي ورجاءه وهذا موجود فهو لا علم يحابوا عمر ولا أبا
 بكر مع ولايتهم فكيف يحابون عثمان وهو بعد لم يتول ولا شوكة له فلو علم القوم بان عثمان
 أحقهم بالولاية لما ولوه وهذا أمر كلما تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلم ولا يشك فيه الا من لم يتدبره
 من أهل العلم بالاستدلال أو من هو جاهل بالواقع أو بطريق النظر والاستدلال والجهل بالادلة
 أو بالنظر فيها يورث الجهل وأما من كان عالما بما وقع بالادلة وعالم بطريق النظر والاستدلال
 فانه يقطع قطعاً لا يتبارى فيه أن عثمان كان أحقهم بالخلافة وأفضل من بقى بعده فاتساقهم
 على بيعة عثمان بغير تكبير دليل على أنهم لم يكن عندهم أصل منها وان كان في ذلك كراهية في
 الباطن من بعضهم لاجتهاد أو هو في هذا لا يقدح فيها لولاية قدح في غيرهما من الولايات كولاية
 أسامة بن زيد وولاية أبي بكر وعمر وأيضا فان ولاية عثمان كان فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمها
 الا الله وما حصل فيها من الامور التي كرهها كتأخير بعض بني أمية واعطائهم بعض المال
 ونحو ذلك فقد حصل في ولاية من بعده ما هو أعظم من ذلك من الفساد ولم يحصل فيها من الصلاح
 ما حصل في اماره عثمان وأين ايثار بعض الناس بولاية أو مال من كون الامة يسفك بعضها
 دماء بعض وتشغل بذلك عن مصلحة دينها وديارها حتى يطمع الكفار في بلاد المسلمين وأين
 اجتماع المسلمين وقبح بلاد الاعداء من الفرقة والفتنة بين المسلمين وعجزهم عن الاعداء حتى
 يأخذوا بعض بلادهم أو بعض أموالهم قهرا أو صلحا ^و وأما قول الرافضي انه طعن في

جاز أن يكون عليه المجموع من حيث
 هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد
 من أجزائه فان الواجب لذاته علة
 لمجموع الموجودات وليس علة
 لكل واحد من أجزائه لاستحالة
 كونه علة لنفسه لا يقال بان مجموع
 تلك العلة المتسلسلة ممكن وكل
 ممكن فهو مقتدر الى علة خارجية
 فذلك المجموع اقتدر الى علة خارجية
 عنه لانا نقول لانسلم ان كل ممكن
 فهو محتاج الى علة خارجية عنه فان
 المجموع المركب من الواجب
 والممكن ممكن لا تقتضاه الى الممكن
 وليس مقتدرا الى علة خارجية عنه
 لا يقال بان المجموع المركب من
 آحاد كل واحد منها ممكن محتاج الى
 علة خارجية لانا نقول لانسلم وانما
 يكون كذلك أن لو لم يكن كل واحد
 منها معلولا لا آخر الى غير النهاية
 لا يقال ان جملة ما يفتقر اليه المجموع
 اما أن يكون نفس المجموع أو
 داخليا فيه أو خارجا عنه والاول
 محال والالكان الشيء علة نفسه
 والثاني محال والالكان بعض الاجزاء
 كافي في المجموع والثالث حق قلنا
 ان أردتم بحملة ما يفتقر اليه
 المجموع جملة الامور التي يصدق
 على كل واحد منها انه يفتقر اليه
 فلم قلت بان لا يجوز أن يكون هو نفس
 المجموع والذي يدل عليه ان جملة
 الامور التي يفتقر اليها الواجب
 والممكن ليس داخليا في المجموع
 لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا
 عنه فهو نفس المجموع وان أردتم

كل واحد ممن اختاره للشورى وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حياته تقلده
 بان جعل الامامة في ستة فالجواب ان عمر لم يطعن فيهم طعن من يجعل غيرهم أحق بالامامة
 منهم بل لم يكن عنده أحق بالامامة منهم كإص على ذلك لكن بين عذره المانع له من تعيين
 واحد منهم وكره أن يتقلد ولاية معين ولم يكره أن يتقلد تعيين الستة لانه قد علم أنه لأحد أحق
 بالامر منهم فالذي علمه وعلم أن الله يثبته عليه ولا تبعه عليه فيه ان تقلده هو اختيار الستة
 والذي خاف أن يكون عليه فيه تبعه وهو تعيين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقوله ودينه رضى
 الله عنه وليس كراهته لتقلده ميتا كما تقلده حيا لانه في تولده حيا فإنه انما تقلد الامر حيا
 باختياره وبأن تقلده كان خيرا له وللامة وان كان خائفا من تبعه الحساب فقد قال تعالى
 والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجله أن هم إلى ربهم راجعون قالت عائشة يا رسول الله أهو الرجل
 يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويصلى
 ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه خوفه من التقصير في الطاعة من كمال الطاعة والفرق بين تقلده
 حيا وميتا أنه في حياته كان رقيباً على نوابه متعقباً لفعالهم بأمرهم بالحج كل عام ليحكم بينهم
 وبين الرعية فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه بخلاف ما بعد الموت فإنه
 لا يمكنه لامنعهم مما يكرهه ولا تلافى ذلك فهذا كره تقلد الامر ميتا وأما تعيين الستة فهو عنده
 واضح بين لعله أنهم أحق الناس بهذا الامر وأما قوله ثم ناقض فجعلها في أربعة ثم في ثلاثة ثم
 في واحد فجعل إلى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور فالجواب
 أولاً أنه ينبغي لمن احتج بالمقول أن يثبت أولاً وإذا قال القائل هذا غير معلوم الصحة لم يكن عليه
 حجة والنقل الثابت في صحيح البخاري وغيره ليس فيه شيء من هذا بل هو يدل على نقيض هذا
 وأن الستة هم الذين جعلوا الامر في ثلاثة ثم الثلاثة فجعلوا الاختيار إلى عبد الرحمن بن عوف
 واحد منهم ليس عمر في ذلك الأمر وفي الحديث الثابت عن عمرو بن ميمون أن عمر بن الخطاب لما
 طعن قال ان الناس يقولون استألف وان الامر إلى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو عنهم راض على وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك
 ويشهدهم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء فان أصاب الخليفة سعد أو الأقبليستين به من
 ولي فأتى أعزله من عجز ولا خيانة ثم قال أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله تعالى وأوصيه
 بالمهاجرين الاوئيين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم أن يعرف لهم حقوقهم ويحفظ لهم
 حرماتهم وأوصيه بالانصار الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم ويتجاوز
 عن مسيئتهم وأوصيه بأهل الامصار خيرة انهم رده الاسلام وعيظ العدو وجباة الاموال لا يؤخذ
 منهم الا فضلهم عن رضائهم وأوصيه بالاعراب خيرة اقاتهم أصل العرب ومادة الاسلام أن يأخذ
 منهم من حواشي أموالهم فتد على فقرائهم وأوصيه بذمة الله ورسوله أن يوفى لهم بعهدهم
 ويقاتل من ورائهم ولا يكفوا الا طاقتهم فقد أوصى الخليفة من بعده بجميع أجناس الرعية
 السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وأوصاه بسكان الامصار من المسلمين وأوصاه بأهل
 البوادي وبأهل الذمة قال عمرو بن ميمون فلما قبض انطلقنا متشئ فلم عبد الله بن عمر وقال
 يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع
 هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت
 أمرى إلى على وقال طلحة قد جعلت أمرى إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى إلى عبد الرحمن
 ابن عوف وقال عبد الرحمن أيكم يبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن

العلة الفاعلة فلم قلتم انه يلزم أن
 يكون بعض الأجزاء كافياً في المجموع
 وإذا كان المجموع ممكناً في نفسه
 فهو مقتدر الى غيره فما يقتدر اليه
 المجموع اما أن يكون هو المجموع
 أو داخل فيه أو خارجه واما أنه الاول
 محال والآخر الثاني علة لنفسه
 والثاني محال والآخر بعض الأجزاء
 كافياً في المجموع لان المجموع اذا
 كان ممكناً وانما يقتدر الى البعض
 لزم أن يكون البعض هو المقتضى
 للمجموع فيلزم أن يكون مقتضياً
 لنفسه ولعلته وان كان ما يقتدر
 اليه المجموع خارجاً عن المجموع فهو
 المطلوب وهذا التحريم يوجب أن
 يكون البعض علة فاعلة للمجموع
 والعلة الفاعلة كافية للمجموع
 وقوله ان أردتم بحملة ما يقتدر اليه
 المجموع جملة الامور التي يصدق
 على كل واحد منها أنه مقتدر اليه
 فلم قلتم بأنه لا يجوز أن يكون هو
 نفس المجموع فيقال له لان المجموع
 ان لم يكن زائداً على تلك الامور
 التي كل منها معلول فليس هنا
 مجموع غير المعلولات والمعلولات
 التي لا يوجد شيء منها بنفسه بل
 لا بد له من موجود موجود اذا لم
 يكن فيها موجود موجود امتنع أن
 يكون مجموعها حاصلها مجموعها
 وان كان المجموع معلولاً لها فهو
 أولى بالافتقار وهذا أمر معلوم
 بالضرورة وما قدح فيه كان قدما
 في الضروريات فلا بد مع

أفضل من نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه اليّ والله على أن لا ألوعن أفضل كما
قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام
ما قد علمت والله عليك ثمن أمرتك لتعدن ولئن أمرت عليك لتسمعن ولنطيعن ثم خلا بالآخر
فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي وولج أهل الدار
فبايعوه وفي العجيين من حديث المسورين مخزومة قال ان الرهط الذين ولاهم عمرا جمعوا
فتشاورا وقال لهم عبد الرحمن لست بالذي أنافسكم في هذا الامر ولكن ان شئتم اخترت لكم
منكم فجعلوا ذلك لعبد الرحمن بن عوف فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس على عبد الرحمن
حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط الذين ولاهم عمرا ولا يطأ عقبه قال ومال الناس
الى عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها قال المسور طرقتني
عبد الرحمن بعد جمع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما والله ما كنت
هذه الثلاث بكبير نوم انطلق فادع علي الزبير وسعد فادعوتهم فاشاورهم فادعاني فقال ادع عليا
فدعوتنه ففناجا حتى انهار الليل ثم قام علي من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من
علي شيئا ثم قال ادع علي عثمان ففناجا حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح اجتمع
أولئك الرهط عند المنبر أرسل الي من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الي أمراء
الاجناد وكانوا واقفا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا شهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد
نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن علي نفسك سيلا فقال أبا عبد الله علي سنة
الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء
الاجناد والمسلمون ﴿١﴾ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعثمان فالقول ما قاله وان صاروا ثلاثة
فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان علي أمر وان عبد الرحمن
لا يعدل بالامر عن أخيه عثمان وابن عمه فيقال له من الذي قال ان عمر قال ذلك وان كان قد
قال ذلك فلا يجوز أن يظن به أنه كان غرضه ولا به عثمان محاباة له ومنع علي معاداة له فإنه لو كان
قصده هذا لولي عثمان ابتداء ولم ينتطع فيها عزان كذب والذين عاشوا بعده قدموا عثمان بدون
تعيين عمر له فلو كان عمر عينه لكانوا أعظم متابعيه وطاعة سواء كانوا كما يقوله المؤمنون أهل
دين وخير وعدل أو كانوا كما يتوله المنافقون الطاعنون فيهم ان مقصودهم الظلم والشرا لا سيما
وعمر كان في حال الحباية لا يخاف أحدا والرافضة تسميه فرعون هذه الامة فاذا كان في حياته لم
يخف من تقديم أبي بكر والامر في أوله والنفس لم تتوطن علي طاعة أحدهم بين عبد النبي صلى
الله عليه وسلم ولا صار لعمر أمر فكيف يخاف من تقديم عثمان عند موته والناس كلهم مطيعوه
وقد تروا علي طاعته فعلم أنه لو كان له غرض في تقديم عثمان لقدمه ولم يحتاج الي هذه الدورية
البعيدة ثم أي غرض يكون لعمر رضي الله عنه في عثمان دون علي وليس بينه وبين عثمان من
أسباب الصلة أكثر مما بينه وبين علي لا من جهة القبيلة ولا من غير جهة القبيلة وعمر قد أخرج
من الامران ولم يدخل في الامران مع سعيد بن زيد وهو أحد العشرة المشهود لا عيانهم بالجنة
في حديث واحد وهم من قبيلة بني عدى ولا كان يولي من بني عدى أحدا بل ولي رجلا منهم ثم
عزله وكان ياتفاق الناس لا تأخذ في الله لومة لائم فأي داع يدعو الي محاباة زيد دون عمر وبلا
غرض يحصل من الدنيا فمن أقصى عشيرته وأمرا بان الدين الذي عليه لا يوفي الامن مال أقاربه
ثم من مال بني عدى ثم من مال قريش ولا يؤخذ من بيت المال شيء ولا من سائر الناس فأي حاجة
له الي عثمان أو علي أو غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه لافي أهله الذين يخلصهم ولا في دينه

(الوجه الثالث) الجواب عن معارضته وهو قوله ان جملة الامور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع متوقفه على جزء منه ولا خارج عنه فهو نفس المجموع والمخلص هذا الكلام ان مجموع الموجودات ليس متوقفا على بعض الاجزاء لتوقفه على الجميع ولا متوقفا على ما خرج عن المجموع فالمجموع متوقف على المجموع فيقال له هذا يناقض ما ذكرتم أولا من أن المؤثر في مجموع الموجودات واحد منها وزعمت ان هذا معارضة لقولهم مجموع الممكنات لا يجوز أن يكون المؤثر فيها واحدا واذا كان هذا يناقض ذلك فاما أن تقول المؤثر في المجموع جزؤه أو المؤثر فيه هو المجموع فان قلت انه جزؤه بطل هذا الاعتراض وسلم هذا الدليل الدال على امتناع معلولات ممكنة ليس لها علة واجبة وبذلك يحصل المقصود من اثبات واجب الوجود وان قلت ان المؤثر هو المجموع بطل اعتراضك على ذلك الدليل وسلم ذلك الدليل عن المعارضة فحصل به المقصود (الوجه الرابع) ان يقال قولك جملة الامور ومجموع الامور الذي يقتصر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع يتضمن أن مجموع الموجودات يقتصر الي أمر من الامور وان لم تذكر على ذلك دللا فلم قلت ان مجموع الموجودات يقتصر الي أمر وأولئك انما

الذي عليه والانسان انما يحيا من يتولى بعده لحاجته اليه في نحو ذلك فن لا يكون له حاجة
 لا الى هذا ولا الى هذا فأتى داع يدعو الى ذلك لاسيما عند الموت وهو وقت يسلم فيه الكافر
 ويتوب فيه الفاجر فلو علم أن اعلى حقادون غيره أو انه أحق بالامر من غيره لكان الواجب
 أن يقدمه حينئذ ما توبه الى الله واما تخفيف الذنب فانه اذا لم يكن له مانع دينوي لم يبق الا الدين
 فلو كان الدين يقتضى ذلك لفعله والا فليس في العادة أن الرجل يفعل ما يعلم أنه يعاقب عليه
 ولا ينتفع به لا في دين ولا دنيا بل لا يفعل ما لا غرض له فيه أصلا ويترك ما يحتاج اليه في دينه
 عند الموت مع صحة العقل وحضوره وطول الوقت ولو قدر والعياذ بالله أنه كان عدوا لبعضنا لبعض
 صلى الله عليه وسلم غاية البغضة فلا ريب أنه نال بسبب النبي صلى الله عليه وسلم ما ناله من
 السعادة ولم يكن عمر من يخفى عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق مصدوق فانه كان
 من أذكي الناس ودلائل النبوة من أظهر الامور فهو يعلم أنه ان استمر على معادته يعذب في
 الآخرة وليس له وقت الموت غرض في ولاية عثمان ونحوه فكيف يصرف الامر عن مستحقه
 لغير غرض وان قيل انه كان يخاف أن يقال انه رجوع وتاب كما خاف أبو طالب من الاسلام
 وقت الموت فيقال قد كان يمكنه ولاية على بلا اظهار توبه فانه لو ولي علما وغيره لسمع الناس
 وأطاعوا ولم ينتفع في ذلك عثمان والانسان قد يكون عليه مظالم فيؤذيها على وجه لا يعرف أنه
 كان ظالما فيوصى وقت الموت لفلان بكذا ولفلان بكذا ويجعلها وصية ويكون اماما معتقدا واما
 خائفا أن يكون حقا واجبا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد موته فان آثاره صرف الامر عنهم
 وهو يعلم أن علما عدل وأتقى من أن يظلمهم ولو قدر أن علما كان ينتقم من الذين لم يبايعوه أو لا
 فبنوعى كانوا أبعده الناس عن ذلك فانه لم يكن لهم شوكة ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبون
 اعلى معظمون له ليس فهم من يبغض علما أو يبغضه على ولا قتل على منهم أحدا لا في جاهلية
 ولا اسلام وكذلك بنو تميم كلهم كانوا يحبون علما وعلى يحبهم ولم يقتل على منهم أحدا في
 جاهلية ولا اسلام ويقال ثانيا عمر ما زال اذا رجع ورجع وما زال يعترف غير مرة أنه يتبين له
 الحق فيرجع اليه فان هذا توبه ويقول رجل أخطأ وامرأة أصابت ويحدد التوبة لما يعلم أنه
 يتاب منه فهذا كان يفعله في حال الحياة وهو ذو سلطان على الارض فكيف لا يفعله وقت
 الموت وقد كان يمكنه أن يحتال على بحيلة يتولى بها ولا يظهر ما به يذم كما يزعمون أنه احتال
 لعثمان ولو علم أن الحق كان لعلى دون غيره لكان له طرق كثيرة في تعيينه تخفى على أكثر الناس
 وبذلك قول القائل انه علم أن علما وعثمان لا يجتمعان على أمر كذب على عمر رضي الله عنه ولم
 يكن بين عثمان وعلى نزاع في حياة عمر أصلا بل كان أحدهما أقرب الى صاحبه من سائر الاربعة
 اليهما كلاهما من بنى عبد مناف وما زال بنو عبد مناف يداووا حتى ان أباسفيان بن حرب أتى
 عليا عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يتولى الامر لكونه على كان ابن عم أبي
 سفيان وأبوسفيان كان فيه بقايا من جاهلية العرب يكره أن يتولى على الناس رجل من غير قبيلته
 وأحب أن تكون الولاية في بنى عبد مناف وكذلك خالد بن سعيد كان غائبا فلما قدم تكلم مع
 عثمان وعلى وقال أرضيتم أن يخرج الامر عن بنى عبد مناف وكل من يعرف الامور العادبية
 ويعرف ما تقدم من سيرة القوم يعلم أن بنى هاشم وبنى أمية كانوا في غاية الاتفاق في أيام النبي
 صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى ان أباسفيان لما خرج من مكة عام الفتح يكسف الخبر وراءه
 العباس أخذته وأركبه خلفه وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم وطلب من النبي أن يشرفه بشئ لما
 قال له ان أباسفيان رجل يحب الشرف وكل هذا من محبة العباس لابي سفيان وبنى أمية لانهم
 كلهم بنو عبد مناف وحتى انه كان بين على وبين رجل من المسلمين منازعة في حدث فخرج عثمان

في موكب فيهم معاوية ليقفوا على الحد فابتدروا معاوية وسأل عن معلم من معالم الحد هل كان هذا على عهد عمر فقالوا نعم فقال لو كان هذا ظلما لغيره عمر فانتصر معاوية لعل في تلك الحكومة ولم يكن على حاضرا بل كان قد وكل ابن جعفر وكان على يقول ان الخصومات فحماوان الشيطان يحضرها وكان قد وكل عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة وبهذا احتج الشافعي وغير واحد من الفقهاء على جواز التوكيل في الحكومة بدون اختيار الخصم كما هو مذهب الشافعي وأصحاب أحمد وأحد القولين في مذهب أبي حنيفة فلما رجعوا ذكروا ذلك لعل فقال أندري لم فعل ذلك معاوية فعل لاجل المنسافية أي لاجل أن يجعلا من بني عبد مناف وكانت قد وقعت حكومة شاورني فيها بعض قضاة القضاة وأحضرتي ثابا فيه هذه الحكومة ولم يعرفوا هذه اللفظة لفظة المنافية فينبئها لهم وفسرت لهم معناها والمقصود أن بني عبد مناف كانوا متفقين في أول الامر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وإنما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك لما تفرقوا في الامارة كما أن بني هاشم كانوا متفقين على عهد الخلفاء الاربعة وعهد بني أمية وإنما حصلت الفرقة لما ولي بنو العباس وصار بينهم وبين بعض بني أبي طالب فرقة واختلاف وهكذا إعادة الناس يكون القوم متفقين اذ لم يكن بينهم ما يمتازون عليه من جاه أو مال أو غير ذلك وان كان لهم خصم كانوا جميعهم ألبا واحدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا واختلفوا فكان بنو هاشم من آل علي والعباس وغيرهم في الخلافة الاموية متفقين لانزاع بينهم ولما خرج من يدعو اليهم صار يدعو الى الرضا من آل محمد ولا يعينه وكانت العلوية تطمع أن يكون فيهم وكان جعفر بن محمد وغيره قد علموا أن هذا الامر لا يكون الا في بني العباس فلما زالوا الدولة الاموية وصارت الدولة هاشمية وبني السفاح مدينة سماها الهاشمية ثم تولى المنصور وقع نزاع بين الهاشمين فخرج محمد و ابراهيم ابنا عبد الله بن حسن على المنصور وسرا المنصور اليهم امن بقا لهما وكان فتنة عظيمة قتل فيها خلق كثير ثم ان العباسيين وقع بينهم نزاع كما وقع بين الامين والمأمون أمورا آخر فهذه الامور ونحوها من الامور التي جرت بها العادة ثم ان عثمان وعليهما تفقا على تفويض الامر الى عبد الرحمن بن عوف من غير أن يكره أحدهما الآخر ١٠٠ وقوله ان عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه وابن عمه فهذا كذب بين علي وعمر وعلى أنسابهم فان عبد الرحمن ليس أحبا لعمان ولا ابن عمه ولا من قبيلته أصلا بل هذا من بني زهرة وهذا من بني أمية وبنو زهرة الى بني هاشم أكثر ميلا منهم الى بني أمية فان بني زهرة أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليكر من امر وثاله ولم يكن أيضا بين عثمان وعبد الرحمن مؤاخاة ولا مخالطة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ولا بين أنصاري وأنصاري وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار فآخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الأنصاري وحديثه مشهور ثابت في الصحاح وغيرها يعرفه أهل العلم بذلك ولم يؤاخ قط بين عثمان وعبد الرحمن ١٠١ وأما قوله ثم أمر بضرب أعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام فيقال أولا من قال ان هذا صحيح وأين النقل الثابت بهذا وإنما المعروف أنه أمر الأنصار أن لا يفارقوهم حتى يبايعوا واحدا منهم ثم يقال ثانيا هذا من الكذب على عمر ولم ينقل هذا أحد من أهل العلم باسناد يعرف ولا أمر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم أنهم خيار الامة وكيف بأمر بقتلهم واذ قالوا كان الامر بعد قتلهم أشد فسادا ثم لو أمر بقتلهم لقال ولوا بعدة لهم فلانا وفلانا فكيف بأمر بقتل المستحقين للامر ولا يولى بعدهم أحدا وأيضا في الذي يمكن من قتل هؤلاء الامة كلها مطبوعة لهم والعساكر

وفساد هذا معلوم بالاضطرار بعد جودة التصور وإنما أشكل على من أشكل لعدم التصور التام فانه اذا قال القائل لعل لا تنتهي أو يمكنت لا تنتهي كل منها مترجح أو معلول بالآخر توهم الذهن أن هذا يتضمن تقدير موجودات في الخارج كل منها معلول الموجود الاخر وأن الامر هكذا الى غير نهاية ولو هذا أراد طائفة أن يبطلوا هذا التسلسل بجنس ما يبطلون به الاثار التي لا تنتهي كالحرركات التي لا تنتهي وهذا غلط فان المقدر هو موريس فيما ما يوجد بنفسه بل لا يوجد الا بعلة مباينة لها موجودة وكلها بهذه المثابة الى غير نهاية وهذا في الحقيقة تقدير معدومات بعضها علة لبعض في وجوده الى غير نهاية من غير أن يوجد شي منها وكان المعدوم اذا قدر أنه معلل بعلة معدومة الى غير نهاية مع أنه لم يوجد ولم يوجد شي منها كان باطلا وان قدر وجوده مع ذلك كان جعابين النقيضين واذا كان تقدير معلول معدوم بعلة معدومة تقتضي وجوده ولم يوجد متمتعاً في بديهته العقل من جهة أنه لم يوجد من جهة أن عاتيه ليست موجودة فكثرة هذه العلة أولى بالامتناع وتسلسلها الى غير نهاية أعظم وأعظم في الامتناع فكذلك اذا قدر ما هو معلول يمكن لا يوجد الا بمجرد وجوده وقدر أنه ليس هنالك موجود يوجد فانه وجوده يكون متمتعاً فان قدر موجودا كان جعاً

والجنود معهم ولو أرادت الانصار كاهم قتل واحد منهم لعجزوا عن ذلك وقد أعاد الله الانصار من ذلك فكيف يأمر طائفة قليلة من الانصار بقتل هؤلاء الستة جميعا ولو قال هذا عمر فكيف كان يكتم هؤلاء الستة ويكتمون الانصار منهم ويجمعون في موضع ليس فيه من ينصرهم ولو فرضنا أن الستة لم يتولوا واحدا منهم لم يجب قتل أحد منهم بذلك بل يولي غيرهم وهذا عبد الله بن عمر كان دائما تعرض عليه الولايات فلا يتولى وما قتله أحد وقد عين للخلافة يوم الحكمين فتغيب عنه وما آذاه أحد قط وما مع قطان أحد الامتنع من الولاية فقتل على ذلك فهذا من اختلاف مقتر لا يدري ما يكتب لاشرعوا لاعادة ثم نقول جوابا من كبا لا يخلو اما ان يكون عمرا أم مريما هذا أولم يكن أمر به فان كان الأول بطل انكاره وان كان الثاني فليس كون الرجل من أهل الجنة أو كونه ولي الله مما يمنع قتله اذا اقتضى الشرع ذلك فانه قد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية وقال لقد ثابتت يوتبة ثوبها صاحب مكسر لغصره وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله فهذه يشهد لها الرسول بذلك ثم لما كان الحد قد ثبت عليها أمر برجمها ولو وجب على الرجل قصاص وكان من أولياء الله وتاب من قتل العمدتوبة نصحو وحال وجب أن يمكن أولياء المقول منه فان شأوا قتلوه ويكون قتله كفارة له والتعزير بالقتل اذا لم تحصل المصلحة بدونه مسألة اجتهادية كقتل الجاسوس المسلم للعلماء فيه قولان معروفان وهما قولان في مذهب أحمد أحدهما يجوز قتله وهو مذهب مالك واختيار ابن عقيل والثاني لا يجوز قتله وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي واختيار القاضي أبي يعلى وغيره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يدين أن يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شارب الخمران أمر بقتل واحد من المهاجرين الاولين لكان ذلك منه على سبيل الاجتهاد السائغ له ولم يكن ذلك مانعا من كون ذلك الرجل في الجنة ولم يقدح لافي عدل هذا ولا في دخول هذا الجنة فكيف اذا لم يقع شيء من ذلك فمن العجب أن الرافضة يزعمون أن الذين أمر عمر بقتلهم يتقديرون حجة هذا النقل يستحقون القتل الاعلى فان كان عمر أمر بقتلهم فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحاسبهم في الولاية وبأمر بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلت كان مقصوده قتل على قيل لو بايعوا الاعلى لم يكن ذلك بضر الولاية فانهما يقتل من يخاف وقد تخلف سعد بن عباد عن بيعة أبي بكر ولم يضر بوه ولم يجسوه فضلا عن القتل وكذلك من يقول ان عليا وبني هاشم تخلفوا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر يقولون انهم لم يضر بواحد منهم ولا أكرهوه على البيعة فاذا لم يكره أحد على مبايعة أبي بكر التي هي عنده متعينة فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان وهي عنده غير متعينة وأبو بكر وعمر مدة خلافتهم اما زلاما من غيبة الاكرام لعلى وسائر بني هاشم قدّمونهم على سائر الناس ويقول أبو بكر أيها الناس اربوا محمد في أهل بيته وأبو بكر يذهب وحده الى بيت علي وعنده بنو هاشم فيدكر لهم فضلهم ويذكرون له فضله ويعترفون له باستحقاقه للخلافة ويعتذرون من التأخر ويبايعونه وهو عندهم وحده والانتار المتواترة بما كان بين القوم من المحبة والاتلاف توجب كذب من نقل ما يخالف ذلك ولو أراد أبو بكر وعمر في ولايتهم سايداء على بطريق من الطرقة لكانا أقدر على ذلك من صرف الامر عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء المفترون يزعمون أنهم ظلموه في حال كان فيها أقدر على دفع الظلم عن نفسه ومنعهما من ظلمه وكانا نأجج عن ظلمه لو أراد ذلك فهلا نزلنا به بعد قوتهم ما ومطوعة الناس لها ما كانا مريدين لظلمه ومن العادة المعروفة

بين النقيضين وتسلل هذه المعلولات من غير أن تنتهي الى موجود بنفسه أعظم في الامتناع لكن من توهم انها موجودات منسلسلة التبس عليه الامر وتقدير كونها موجودات منسلسلة تمتنع في نفسه بل هو جمع بين النقيضين لان التقدير بأنه ليس فيها ما يوجد بنفسه ولا يوجد الا بوجود موجود واذا لم يكن فيها موجود بنفسه ولا موجود موجود امتنع أن يكون فيها الامعدوم فتقدير وجودها جمع بين النقيضين ويبان ذلك أن كلامها هو مقتضى الوجود بوجوده فلا يوجد بنفسه وعلته لم توجد بنفسها فليس فيها موجود بنفسه وليس هنا علة موجوده بنفسها فاذا قدر في كل منها أنه موجود بغيره فذلك الغير هو بمنزلة أيضا لا وجود له من نفسه فليس هناك موجود يوجد بها الا ما يقدر منها وكل منها اذا لم يكن له من نفسه وجود فانه لا يكون موجودا بغيره بطريق الاولى والاخرى فبالله من نفسه وجود ولا إيجاد وغيره من جنسه ليس له من نفسه وجود ولا إيجاد فمن أين يكون لشيئ منها وجود بلا وجود لنفسه ولا إيجاد اذا لا إيجاد فرع الوجود وهذا الاعتراض فاسد جدا ويبان فسادها من وجوبها (أحدها) أن يقال هو اعتراض على قولهم بجمع العلة الممكنة يمكن لافتقار المجموع الى الاحاد الممكنة ولا يجوز أن يكون المؤثر في المجموع

واحد من العلة الممكنة لان ذلك لا يكون علة لنفسه ولا لما قبله من العلة فامتنع أن يكون مؤثرا في المجموع فقال المعترض انما يلزم هذا أن له كان علة للمجموع علة لكل واحد من أجزائه فلم قلتم انه كذلك فيقال له أولا نحن لانعني بالمجموع مجرد الهيئة الاجتماعية بل نعني به كل واحد من الافراد والهيئة الاجتماعية وحيث شد فتكون علة للمجموع علة كل واحد من أجزائه وهذا معلوم بالضرورة فان المؤثر اذا كان مؤثرا في مجموع الآحاد مع الهيئة الاجتماعية فقد أثر في كل جزء من أجزائه فانه لو لم يؤثر في كل جزء من الاجزاء لجاز انتفاء ذلك الجزء واذا انتفى انتفى في المجموع والتقدير انه أثر في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا والمجموع هو الافراد والهيئة الاجتماعية فلو قدر انه غير موجود لزم الجمع بين النقيضين وهو ممتنع وهذا الممتنع لزم من تقدير كونه مؤثرا في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا مع تقدير عدم بعض أجزاء المجموع فعلم انه يلزم من كونه أثر في المجموع وجود المجموع و يلزم من وجود المجموع أن لا ينتفى شيء من أجزائه فعلم أن ما استلزم ثبوت المجموع استلزم ثبوت كل من أجزائه وان لم يكن المستلزم علة فاعلة فكيف اذا كان المستلزم علة فاعلة فتبين ان ثبوت العلة الفاعلة

ان من تولى ولاية وهناك من هو مرشح لها يخاف أن ينازعه أنه لا يقر حتى يدفعه عن ذلك إما بحبس واما يقتل سرا وعلانية كما جرت عادة الملوك فاذا كانا يعلمان أنهم ما ظلمان له وهو مظلوم يعرف أنه مظلوم وهو مرسل بالولاية فلا بد أن يخاف منه فكان ينبغي لو كان هذا حقا أن يسعيا في قتله أو حبسه ولو بالحيلة وهذا لو اراد له لكان أسهل عليهما من منعه ابتداء مع وجود النص ولو اراد انما يره على بعض الجيوش وأوصيا بعض أهل الجيوش أن يقتله ويسمه كان هذا ممكنا ففي الجملة دفع المتولى لمن يعرف أنه ينازعه ويقول انه أحق بالامر منه أمر لا بد منه وذلك بأنواع من اهانة وايداء وحبس وقتل وابعاد وعلى رضى الله عنه ما زاد الامكرمين له غاية الاكرام بكل طريق مقدمين له بل ولسائر بني هاشم على غيرهم في العطاء مقدمين له في المرتبة والحرمة والمحبة والموالة والشناء والتعظيم كما يفعلان بنظرائه وفضلانه بما فضله الله عز وجل به على من ليس مثله ولم يعرف عنهم كلمة سوء في علي قطبل ولا في أحد من بني هاشم ومن المعلوم أن المعاداة التي في القلب توجب ارادة الاذي لمن يعادى فاذا كان الانسان قادرا اجتمعت القدرة مع الارادة الجازمة وذلك بوجوب وجود المقدور فلو كانا مردين بعلى سوا لكان ذلك مما يوجب ظهوره لقدرتهم فكيف ولم يظهر منهم ما الا المحبة والموالة وكذلك على رضى الله عنه قد توار عنه من محبتهم او موالاتهم ما وتعتظ بهم ما وتقدمها على سائر الامة ما يعلم به حاله في ذلك ولم يعرف عنه قط كلمة سوء في حقهم ما ولا أنه كان أحق بالامر منهم ما وهذا معروف عند من عرف الاخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة والمنقولة بأخبار الثقات وأما من رجح الى ما ينقله من هو من أجهل الناس بالمنقولات وأبعد الناس عن معرفة أمور الاسلام ومن هو معروف باقتراء الكذب الكثير الذي لا يروج الا على البهائم ويروج كذبه على قوم لا يعرفون الاسلام اما قوم سكان البوادي أو رؤس الجبال أو ببلد أهله من أقل الناس علما وأكثرهم كذبا فهذه اهل البوادي والريف والذين لا يتصور قط أن مذهبهم يروج على أهل مدينة كبيرة من مدائن المسلمين فيها أهل علم ودين وانما يروج على جهال سكنوا البوادي والجبال أو على محلة في مدينة أو ببلدة أو طائفة يظهر للناس خلاف ما يبطنون لظهور كذبهم حتى ان القاهرة لما كانت مع العبيدين وكانوا يظهرن التشيع لم يتمكنوا من ذلك حتى منعوا من فيها من أهل العلم والدين من اظهار علمهم ومع هذا فكانوا خائفين من سائر مدائن المسلمين يقدم عليهم الغريب من البلدان البعيدة فيكتمون عنه قولهم ويدهنونونه ويتقون به كما يخاف الملك المطاع وهذا لا يهمل أهل قرية وكذب وقد قال تعالى ان الذين اتخذوا العجل سينا لهم غضب من ربهم وذلك في الحياة الدنيا وكذلك تجزي المقتربين قال أبو قلابه هي لكل مفر من هذه الامة الى يوم القيامة ^١ وكذلك قوله أمر يقتل من خالف الاربعة وأمر يقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن فيقال هذا من الكذب المفترى ولو قدر أنه فعل ذلك لم يكن عمر قد خالف الدين بل يكون قد أمر يقتل من يقصد الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعةكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان والمعروف عن عمر رضى الله عنه أنه أمر يقتل من أراد أن ينفرد عن المسلمين ببيعة بلا مشاورة لاجل هذا الحديث وأما قتل الواحد المتخاف عن البيعة اذا لم تقم فتنة فلم يأمر عمر بقتل مثل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك ما ذكره من الاشارة الى قتل عثمان ومن الاشارة الى ولاية علي كذب بين علي عمر فان قوله لئن فعلت ليقتلنك الناس اخبار عما يفعله الناس ليس فيه أمر لهم بذلك وكذلك قوله لا يولونه اياها اخبار عما يقع ليس فيه نهى لهم عن الولاية مع ان هذا اللفظ بهذا السياق ليس بثابت عن عمر بل هو

هو كذب عليه والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما عثمان فإنه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم الحياة وقسم الولايات بين أقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم يرجع واستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى إلى أن أخرجه أهل الكوفة منها وولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى نزل منه أهلها وكانته أن يستمر على ولايته سر أخلاف ما كتب إليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبي بكر وولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث وولي عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناكير ما فعل وولي مروان أمره وأتى الله ما ليد أموره ودفع إليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار ودفع إلى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويذمهم ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمار حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عيني تقتله الفئة الباغية لأن الله شفاعة يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم يزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه وردته إلى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تديبه مع أن الله تعالى قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو نزوة من قومهم إلا هم كآفة يجمعهم الله في جهنم وفي ذلك آية للذين كفروا ولما حضره الموت قال لا تأخذوا بقرىكم ولا بأموالكم التي أنزلناكم بها لنقلبها إليكم وتزجركم عنها ولكن أحببوا لله وإلى الله والرسول وما أتتكم من الأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى

(والجواب) أن يقال نواب علي خاتمه وعصوه أكثر مما خان أعمال عثمان له وعصوه وقد صنف الناس كتباً فيمن ولي علي فأخذ المال وخانه وفيمن تركه وذهب إلى معاوية وقد ولي علي رضي الله عنه زبائن أبي سفيان أناعبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولي الأشتر النخعي وولي محمد بن أبي بكر وأمثال هؤلاء ولا يشك عاقل أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان خيرا من هؤلاء كلهم ومن العجب أن الشيعة ينكرون على عثمان ما يدعون أن عليا كان أبلغ فيه من عثمان فيقولون إن عثمان ولي أقاربه من بني أمية ومعلوم أن عليا ولي أقاربه من قبل أبيه وأمه كعبد الله وعبيد الله ابني العباس فولى عبيد الله بن عباس علي بن أبي طالب ومكة والطائف فثم من العباس وأما المدينة فقبل أنه ولي عليها سهل بن حنيف وقيل ثمامة بن العباس وأما البصرة فولى عليها عبد الله بن عباس وولي علي مصر ربيبة محمد بن أبي بكر الذي ربه في حجره ثم إن الامامية تدعي أن عليا نص على أولاده في الخلافة أو على ولده وولده علي ولده الآخر وهم جرا ومن المعلوم أنه إن كان تولية الاقر بين منكرات تولية الخلافة العظمية أعظم من امارة بعض الاعمال وتولية

المجموع يتضمن أن يكون علة لكل من أجزائه ولو تخيل متمم أن الواحد من الجملة علة لسائر الأجزاء والأجزاء علة للمجموع وأنه علة للمجموع والمجموع علة للأحاد فيكون ذلك الواحد علة العلة قلنا هذا لا يضر لأن علة العلة علة وكما يمنع في الواحد أن يكون علة نفسه فيجتمع أن يكون علة علة نفسه بطريق الأولى فلو كان بعض الأجزاء علة للمجموع والمجموع علة لكل من الأجزاء أو بالعكس لزم أن يكون ذلك الجزء علة علة نفسه وعلة علة علة نفسه وهو ما قبل ذلك الجزء من العلة التي قدر أنه لانهاية لها وهذا بين لا يتصوره أحد إلا يعلم امتناعه بالبداهة ومن نازع فيه كان إما لعدم تصوره له وإما اعناده وحينئذ فيكفي أن يقال هذا معلوم بالبداهة فالشبهة الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية فلا يستحق جوابا (الوجه الثاني) أن يحل ما ذكره من المعارضة وهي قوله وهذا لان الشيء جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه قلنا لان سلم أن الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وإنما هو علة لبعض الموجودات وهي الممكنات وأما الموجود الواجب بنفسه فلا علة له

والاولاد اقرب الى الانكار من تولية بنى العم ولهذا كان الوكيل والولى الذى لا يشتري لنفسه
 لا يشتري لابنه ايضا فى أحد قولى العلماء والذى دفع اليه المال يعطيه لمن شاء لا يأخذه لنفسه ولا
 يعطيه لولده فى أحد قولهم وكذلك تنازعوا فى الخلافة هل للخليفة أن يوصى به لولده على قولين
 والشهادة لابنه مردودة عند أكثر العلماء ولا ترد الشهادة لبنى عمه وهكذا غير ذلك من الأحكام
 وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنت ومالك لأبيك وقال ليس لواهب أن يرجع فى هبته
 الا الوالد فيما وهبه لولده فان قالوا ان عليا رضى الله عنه فعل ذلك بالنص قيل أولا نحن نعتقد أن
 عليا خليفة راشد وكذلك عثمان لكن قبل أن نعلم حجة كل منهم فيما فعل فلارب أن تطرق
 الظنون والتهم الى ما فعله على أعظم من تطرق التهم والظنون الى ما فعله عثمان واذا قال
 القائل لعل حجة فيما فعله قيل له حجة عثمان فيما فعله أعظم واذا ادعى لعل العصمة ونحوهما
 يقطع عنه السنة الطاعنين كان ما يدعى لعثمان من الاجتهاد الذى يقطع السنة الطاعنين
 اقرب الى المعقول والمنقول فان الراضى يجيى الى أشخاص يظهر بصريح المعقول وصحیح
 المنقول أن بعضهم كل سيرة من بعض فيجعل الفاضل مذموما مستحقا للقدح ويجعل
 المفضول معصوما مستحقا للمدح كما فعلت النصارى يجيئون الى الانبياء صلوات الله عليهم
 وقد فضل الله بعضهم على بعض فيجعلون المفضول الها والفاضل منقوصا دون الحوار بين
 الذين يحبوا المسيح فيكون ذلك قلبا للعقائد وأعجب من ذلك أنهم يجعلون الحوار بين الذين
 ليسوا انبياء معصومين عن الخطا وبقية مدحون فى بعض الانبياء كسليمان وغيره ومع لوم أن
 ابراهيم ومحمد أفضل من نفس المسيح صلوات الله وسلامه عليهم بالدلائل الكثيرة بل وكذلك
 موسى فكيف يجعل الذين يحبوا المسيح أفضل من ابراهيم ومحمد وهذا من الجهل والغلو الذى
 نهاهم الله عنه قال تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح
 عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكذلك الراضية موصوفون
 بالغلو عند الامة فان فيهم من ادعى الالهية فى على وهو لا يشر من النصارى وفيهم من ادعى النبوة
 فيه ومن أثبت نبيا بعد محمد فهو شبهه باتباع مسيحية الكذاب وأمثاله من المنتشرين الآن
 عليا رضى الله عنه يرى من هذه الدعوة بخلاف من ادعى النبوة لنفسه كسليمة وأمثاله وهو لا
 الامامية يدعون ثبوت امامته بالنص وأنه كان معصوما هو وكثير من ذريته وأن القوم ظلموه
 وغصبوه ودعوى العصمة تضاهى المشاركة فى النبوة فان المعصوم يجب اتباعه فى كل ما يقول
 لا يجوز أن يخالف فى شئ وهذه خاصة الانبياء ولهذا أمرنا أن نؤمن بما أنزل اليهم فقال تعالى قولوا
 آمنا بالله وما أنزل اليه وما أنزل اليه الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى
 وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فأمرنا أن نقول آمنا
 بما أوتى النبيون وقال تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته
 وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليد المصير وقال
 تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين فالإيمان بما جاء به
 النبيون مما أمرنا أن نقره ونؤمن به وهذا ما اتفق عليه المسلمون أنه يجب الإيمان بكل نبي
 ومن كفر بنبي واحد فهو كافر ومن سبه وجب قتله باتفاق العلماء وليس كذلك من سوى الانبياء
 سواء هم اولياء أو أئمة أو حكماء أو علماء أو غير ذلك فمن جعل بعد الرسول معصوما يجب الإيمان
 بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وان لم يعطه لفظها ويقال لهذا الفرق بين هذا وبين انبياء
 بنى اسرائيل الذين كانوا مورين باتباع شريعة التوراة وكثير من الغلاة فى المشايخ يعتقدون أنهم

وهو من الموجودات واذا كانت
 الموجودات منقسمة الى واجب
 وممكن والواجب علة للممكن لم يكن
 الواجب علة لمجموع الموجودات
 بل علة لبعضها وبعضها لعلته فان
 قيل انما قلنا الواجب علة للمجموع
 من حيث هو مجموع لكل واحد
 واحد فهو علة للهيئة الاجتماعية
 قيل أولا لانسلم أن المجموع له وجود
 يزيد على الآحاد (١)

وثالثا لانسلم أن المجموع المركب
 من الواجب والممكن يكون الواجب
 وحده علة له بل علة الاجزاء
 جميعها وذلك لان المجموع متوقف
 على كل من الاجزاء الواجب
 والممكنات فالمجموع من حيث هو
 مجموع توقفه على كل جزء كتوقفه
 على الجزء الآخر اذ كان لا يوجد الا
 بوجود كل من الاجزاء ثم اذا كان
 بعض الاجزاء علة لبعض كان
 المجموع مفتقرا الى الجزء الواجب
 والى الجزء المفتقر الى الجزء الواجب
 ولا يلزم من ذلك أن يكون مجرد
 الواجب مقتضيا للمجموع بلا واسطة
 بل لولا الجزء الآخر الممكن لما
 حصل المجموع فبين أن الواجب
 لا يكون وحده علة للمجموع من
 حيث هو مجموع وانما يكون علة
 (١) وقع هنا بياض باصـله سقط
 فيه الثاني كما هو ظاهر من قوله أولا
 ثم قال وثالثا كتبه صححه

في شيخه نحو ذلك ويقولون الشيخ محفوظ و يأمررون باتباع الشيخ في كل ما يفعل لا يخالف في شيء أصلا وهذا من جنس غلو الرافضة والنصاري والاسم عملية تدعى في أممها أنهم كانوا معصومين وأصحاب ابن تومرت الذي ادعى أنه المهدي يقولون انه معصوم ويقولون في خطبة الجمعة الامام المعصوم والمهدي المعلوم ويقال انهم قتلوا بعض من أنكر أن يكون معصوما ومعلوم أن كل هذه الاقوال مخالفة لدين الاسلام الكتاب والسنة واجماع سلف الأمة وأئمتها فان الله تعالى يقول أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعت في شيء فردوه الى الله والرسول الآية فلم يأمرنا بالرد عند التنازع الى الله والرسول فمن أثبت شخصاً معصوماً غير الرسول أوجب رد ما تنازعوا فيه اليه لانه لا يقول عنده الا الحق كالرسول وهذا خلاف القرآن وايضا فان المعصوم يجب طاعته مطلقا بلا قيد ومخالفة يستحق الوعيد والقرآن انما أثبت هذا في حق الرسول خاصة قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال ومن بهض الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين فيها أبدا فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد وان قدر أنه أطاع من ظن أنه معصوم فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل النار وبين الأبرار والفعال وبين الحق والباطل وبين النجى والرشاد والهدى والضلال وجعله القسم الذي قسم الله به عباده الى شقي وسعيد فمن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي وابتدأت هذه المرتبة لغيره ولهذا اتفق أهل العلم أهل الكتاب والسنة على أن كل شخص سوى الرسول فإنه يؤخذ من قوله ويترك الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر وطاعته في كل ما أمر فإنه المعصوم الذين لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وهو الذي يسأل الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى فلنستلن الذين أرسل اليهم ولنستلن المرسلين وهو الذي يحسن به الناس في قبورهم فيقال لأحدهم من ربك وما دينك ومن نبينا ويقال ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فيقول هو عبد الله ورسوله جاءنا بالبينات والهدى فآمنابه واتبعناه ولو ذكركم بدل الرسول من ذكره من الصحابة والأئمة والتابعين والعلماء لم ينفعه ذلك ولا يحسن في قبره بشخص غير الرسول والمقصود هنا أن ما يعتذر به عن علي فيما أنكر عليه يعتذر بأقوى منه عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية وقتل بسبب ذلك خلق كثير عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار ولا فتح لبلادهم ولا كان المسلمون في زيادته خير وقدولى من أقاربه من ولاءه فولاية الاقارب مشتركة ونواب عثمان كانوا أطوع من نواب علي وأبعد عن الشر وأما الأموال التي تأول فيها عثمان فكما تأول علي في الدماء وأمر الدماء أخطر وأعظم ويقال ثانيا هذا النص الذي تدعونه أنتم فيه مختلفون اختلافاً يوجب العلم الضروري بانه ليس عندكم ما يعتمد عليه فيه بل كل قوم منكم يفترون ما شاؤوا وايضا فما هيير المسلمين يقولون اننا نعلم علميا يقيناً بل ضروريا كذب هذا النص بطرق كثيرة مبسوطه في مواضعها ويقال ثالثا اذا كان كذلك ظهرت حجة عثمان فان عثمان يقول ان نبى أمة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعملهم في حياته واستعملهم بعدهم من لايتهم بقراءة فيهم أبو بكر الصديق رضى الله عنه وعمر رضى الله عنه ولا يعرف قبيلة من قبائل قريش فيها أعمال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من بنى عبد شمس لانهم كانوا كثيرين وكان فيهم شريف وسودد فاستعمل النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة الاسلام على أفضل الأرض مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص

لسائر الاجزاء وهو سائر الاجزاء علة للجموع نعم يلزم أن يكون علة بنفسه للممكنات وهو بتوسط الممكنات أو مع الممكنات علة للجموع من حيث هو مجموع ومنه هذا منتف في الاجزاء الممكنة فانه لا يمكن أن يكون علة للجموع لا بنفسه ولا بتوسط غيره أما الاول فلان الجزء الواجب اذا لم يكن وحده علة للجموع فالجزء الممكن أولى ولان المجموع متوقف على جميع الاجزاء فلا يستقل به واحد منها وأما الثانى فلان الممكن لا يكون علة لنفسه ولا لما قبله من الملل بالضرورة فان المعول لا يكون علة لعلته واذا امتنع كونه علة لنفسه والامر الاجزاء المتقدمة عليه لم يحصل به وحده هذه الاجزاء والمجموع متوقف على هذه الاجزاء فلا يكون شيء من الاجزاء الممكنة علة للجموع لا بنفسه ولا بتوسط معلولاته بخلاف الجزء الواجب فانه اذا قيل عنه إنه علة للجموع بنفسه وتوسط معلولاته كان هذا المعنى ممتنعاً في الممكن فالمعنى الذي يمكن أن يجعل فيه الواجب علة للجموع الذي هو واحد منه عتنتع مثله في الممكنات فلا يتصور أن يكون علة للجموع الذي هو واحد منه وهذا يكشف ما في الاعتراض من التلبس والغلط الوجه (١) الرابع أن يقال لان لم أن الواجب علة للجموع من حيث هو مجموع بل الواجب علة (١) قوله الرابع لم يتقدم الاوجبان فانظر هل هو محرف عن الثالث أو سقط الثالث من الاصل كتبه صحيحه

للمجموع ومثل هذا لا يمكن أن يقال في مجموع العلة الممكنة ولا في مجموع الممكنات فانه لا يمكن أن يكون شيء منها علة لسائر الاجزاء اذ كل منها معلول لا يكون علة لنفسه ولا لعله واذا كان كل من الاجزاء معلولا والمجموع معلول الاحاد كان المجموع أولى بان يكون معلولا (الوجه الخامس) أن يقال في ابطال هذا الاعتراض نحن انما ذكرنا هذه الحجة لاثبات أن يكون في الوجود واجب بنفسه فاما أن يكون في الموجودات واجب بنفسه واما أن لا يكون فان كان فيها واجب بنفسه حصل المقصود وأن لم يكن فيها واجب بنفسه بطل الاعتراض (الوجه السادس) أن يقال الاعتراض مبناه على أن مجموع الموجودات له علة هو بعضه وهو الواجب فان لم يكن في المجموع بعض واجب بطل الاعتراض وهذا الاعتراض مذكور على سبيل المعارضة لانا قد ذكرنا أننا نعلم بالضرورة أن مجموع العلة الممكنة اذا كان له علة كان علة لكل منها وأن العلم بذلك ضروري وبيناه بان الارب في فيه واذ تبين أن صحة الاعتراض مستلزمة لثبوت واجب الوجود كان واجب الوجود ثابتا على تقدير صحة الاعتراض وعلى تقدير فسادها اذا كان ثابتا على التقديرين تقدير النفي والاثبات ثبت أنه ثابت في نفس الامر وهو

(١) قوله لكن لما حاصر الطائف

الخ هذه كذا في الاصل ولعل في الكلام

تحريرا وسقطا فخر كتبه معجزة

ابن أمية واستعمل على نجران ابا سفيان بن حرب بن أمية واستعمل أيضا خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بنى مذحج وعلى صنعاء اليمن فلم يزل حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمل عثمان بن سعيد بن العاص على نيماء وخيبر وقرى عريضة واستعمل ابا بن سعيد بن العاص على بعض السرايا ثم استعمله على البحرين فلم يزل عليها بعد العلاء بن الحضرمي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل الوليد بن عقبة بن أبي معيط حتى أنزل الله فيه ان جاءكم فاسق بفتنة فاستمعوا له وان تصيوا فاصبروا وما يحمله الآية فيقول عثمان انما لم استعمل الامن استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ومن جنسهم ومن قبيلتهم وكذلك أبو بكر وعمر بعد وفاته فقد ولي أبو بكر يزيد بن أبي سفيان بن حرب في فتوح الشام وأقره عمر ثم ولي عمر بعده أخاه معاوية وهذا النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هؤلاء ثابت مشهور وعنه بل متواتر عند أهل العلم ومنه متواتر عند علماء الحديث ومنه ما يراه العلماء منهم ولا ينكرونه أحدهم منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال من بنى أمية بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أظهر عند كل عاقل من دعوى كون الخلافة في واحد من بنى هاشم بالنص لأن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالنقل وذلك صدق باتفاق أهل العلم بالنقل وأما بنو هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم الا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على اليمن وولي أيضا على اليمن معاذ بن جبل واما موسى الأشعري وولي جعفر بن أبي طالب على قتال مؤمنة وولي قبل جعفر زيد بن حارثة مولاه وقبل عبد الله بن رواحة فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم في الولاية زيد بن حارثة مولاه وهو من كاب علي جعفر بن أبي طالب وقد روى أن العباس سأله ولاية فلم يولها لها وليس في بنى هاشم بعد علي أفضل من حرة وجعفر وعميرة بن الحرث بن المطالب الذي قتل يوم بدر خمرة لم يتول شيئا فانه قتل يوم أحد شهيدا رضي الله عنه وما سبقه بعض الترك بل وشيوخهم من سيرة حرة وتداولونها بينهم وبذ كرون له حرو و باوحصارات وغير ذلك فكله كذب من جنس ما يذ كره اذا كرون من الغزوات المكذوبة على علي بن أبي طالب بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم من جنس ما يذ كره أبو الحسن البكري صاحب تنقيلات الانوار فيما وضعه من السيرة فانه من جنس ما يفتريه الكذابين من سيرة داهية والباطلين والعيارين ونحو ذلك فان مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم معروفة مضبوطة عند أهل العلم وكانت بضعا وعشر بن غزوة لكن لم يكن القتال منها الا في تسع مغاز بدر وأحد والخندق وبنى المصطلق والغابة وفتح خيبر وفتح مكة وحينئذ والطائف وهي آخر غزوات القتال (١) لكن لما حاصر الطائف وكان بعد هزيمة تبولك وهي آخر المغازي وأكثرها عدا و أشقها على الناس وفيها أنزل الله سورة براءة لكن لم يكن فيها قتال وما يذ كره جهال الحجاج من حصار تبولك كذب لا أصل له فلم يكن يتبولك حصن ولا مقاتلة وقد أقام بها صلى الله عليه وسلم عشر من ليلة ثم رجع الى المدينة النبوية واذا كان جعفر أفضل بنى هاشم بهد على في حياته ثم مع هذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وهو من كاب عليه علم أن التقديم بفضيلة الايمان والتقوى وبحسب أمور آخر بحسب المصلحة بالنسب ولهذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر على أقاربه لأنه رسول الله يأمر بأمر الله ليس من المولى الذين يقدمون باهوائهم لأقاربهم ومواليهم وأصدقائهم وكذلك كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حتى قال عمر من أمر رجلا لقربة أو صداقة بينهما وهو يجدي في المسلمين خيرا منه فقد

خان الله ورسوله وحان المؤمنين

(فصل) والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوما بعد النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ والذنب التي تقع منهم فديتوبون منها وقد تكفر عنهم بحسناتهم الكريمة وقد يتلون أيضا صائب يكفر الله عنهمها وقد يكفر عنهم بغير ذلك فكل ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وعثمان رضى الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بل بشره بالجنة على بلوى تصيبه ومتهانته تاب من عامة ما أنكره عليه وأنه ابتلى به الأعمش فكفر الله به خطاياهم وصبر حتى قتل شهيداً مظلوماً وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا وكذلك على رضى الله عنه ما تنكره الخوارج وغيرهم عليه غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وكان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة ومنها أنه تاب من أمور كثيرة أنكرت عليه وندم عليها ومنها أنه قتل مظلوماً شهيداً فهذه القاعدة تعيننا أن نجعل كل ما فعل واحد منهم هو الواجب أو المستحب من غير حاجة بنا إلى ذلك والناس المخرفون في هذا الباب صنفان القادحون الذين يقدحون في الشخص بما يغفره الله له والمادحون الذين يجعلون الأمور المغفورة من باب السعي المشكور فهذا يغلو في الشخص الواحد حتى يجعل سيئاته حسنات وذلك يخفو فيه حتى يجعل السيئة الواحدة منه محبطة للحسنات وقد أجمع المسلمون كلهم حتى الخوارج على أن الذنوب عمى بالثبوت وأن منها ما عمى بالحسنات وما يمكن أحداً أن يقول إن عثمان أو علياً أو غيرهما لم يتوبوا من ذنوبهم فهذه حجة على الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً وعلى الشيعة الذين يقدحون في عثمان وغيره وعلى الناصبة الذين يخصون علياً بالقدح ولا ريب أن عثمان رضى الله عنه تقابلت فيه طائفتان شيعته من بني أمية وغيرهم ومبعضوه من الخوارج والزيدية والامامية وغيرهم لكن شيعته أقل غلوا فيه من شيعة علي فبالغنا أن أحداً منهم اعتقد فيه بخصوصه الأهمية والانبوة ولا بغنا أن أحداً اعتقد ذلك في أبي بكر وعمر لكن قد يكون بعض من يغلو في جنس المشايخ ويعتقد فيهم الجلول والاتحاد والعصمة يقول ذلك في هؤلاء لكن لا يخصهم بذلك ولكن شيعة عثمان الذين كان فيهم الخراف عن علي كان كثير منهم يعتقد أن الله إذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات وأنه يجب طاعته في كل ما أمر به وهذا مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلمائها ولهذا المايج سليمان بن عبد الملك وتكلم مع أبي حازم في ذلك قال له أبو حازم يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وموعظة أبي حازم لسليمان معروفة ولما تولى عمر بن عبد العزيز أظهر من السنة والعدل ما كان قد خفي ثم مات فطلب يزيد بن عبد الملك أن يسير سيرته فقاء إليه عشرون شيخاً من شيوخ الشيعة العثمانية فخلقوا له بالله الذي لا اله الا هو ان الله إذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات حتى أمسك عن مثل طريقة عمر ابن عبد العزيز ولهذا كانت فيهم طاعة مطلقة لم تولى أمرهم فانهم كانوا يرون أن الله أوجب عليهم طاعة ولى أمرهم مطلقاً وان الله لا يؤاخذهم على سيئاته ولم يبلغنا أن أحداً منهم كان يعتقد فيهم أنهم معصومون بل يقولون أنهم لا يؤاخذون على ذنوبهم يرون أن سيئات الولادة مكفرة بحسناتهم كما تكفر الصغار باجتناب الكبار فهو لاء إذا كانوا لا يرون خلفاء بني أمية معاوية فمن بعده مؤاخذين بذنوب فكيف يقولون في عثمان مع سابقته وفضله وحسن سيرته وعدله وأنه من الخلفاء الراشدين وأما الخوارج فأولئك يكفرون عثمان وعلياً جميعاً ولم يكن لهم اختصاص بدم

عثمان وأما شيعته على فكثير منهم أو أكثرهم يذم عثمان حتى الزيدية الذين يترجون على أبي بكر وعمر فهم من يسب عثمان ويذمه وخيارهم الذي يسب عنه فلا يترحم عليه ولا يبلغه وقد كان من شيعته عثمان من يسب عليا ويجهر بذلك على المنابر وغيرها لاجل القتال الذي كان بينهم وبينه وكان أهل السنة من جميع الطوائف تنكر ذلك عليهم وكان فيهم من يؤخر الصلاة عن وقتها فكان المتسل بالسنه يظهر محبة على وموالاته ويحافظ على الصلوات في مواقيتها حتى رؤى عمرو بن مرة الجملي وهو من خيار أهل الكوفة شيخ الثوري وغيره بعد موته فقبيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي بحب علي بن أبي طالب ومحافظتي على الصلاة في مواقيتها وعلت شيعة علي في الجانب الآخر حتى صاروا يصلون العصر مع الظهر دائما قبل وقتها الخاص ويصلون العشاء مع المغرب دائما قبل وقتها الخاص فيجمعون بين الصلاتين دائما في وقت الأولى وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الجمع إنما كان يفعله لسبب لاسيما الجمع في وقت الأولى فإن الذي تواتر عند الأئمة أنه فعله بعرفة وأما ما فعله بغيرها فمضاهي زراع ولا خلاف أنه لم يكن يفعله دائما في الحضر ولا في السفر بل في حجة الوداع لم يجمع إلا بعرفة ومزدانسة ولكن روى عنه الجمع في تبوك وروى أيضا أنه جمع بالمدينة لكن نادر السبب والغالب عليه ترك الجمع فكيف يجمع بين الصلاتين دائما وأولئك إذا كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر فهو خير من تقديم العصر إلى وقت الظهر فإن جمع التأخير خير من جمع التقديم فإن الصلاة يفعلها التام والناسي قضاء بعد الوقت وأما الظهر قبل الزوال فلا تصلى بحال وهكذا تجد في غالب الأمور بدع هؤلاء أشنع من بدع أولئك ولم يكن أحد منهم يتعرض لأبي بكر وعمر إلا بالمحبة والثناء والتعظيم ولا بلغنا أن أحد منهم كفر عليا كما كفره الخوارج الذين خرجوا عليه من أصحابه وإنما غاية من يعتدى منهم على علي رضي الله عنه أن يقول كان ظالمًا ويقولون لم يكن من الخلفاء ويرون عنه أشياء من المعاونة على قتل عثمان والاشارة بقتله في الباطن والرضابقتله وكل ذلك كذب على علي رضي الله عنه وقد حلف رضي الله عنه وهو الصادق بلا عين أنه لم يقتل عثمان ولا مالا على قتله بل ولا رضي بقتله وكان يلعن قتلة عثمان وأهل السنة يعلمون ذلك منه بدون قوله فهو أتقى لله من أن يعين على قتل عثمان أو رضي بذلك فبأقواله شيعة علي في عثمان أعظم مما قالت شيعة عثمان في علي فإن كثيرًا منهم يكفر عثمان وشيعة عثمان لم تكفر عليا ومن لم يكفره بسببه ويبغضه أعظم مما كانت شيعة عثمان تبغض عليا وأهل السنة يتولون عثمان وعليًا جميعًا ويتبرؤون من التشيع والتفرق في الدين الذي يوجب موالاته أحدهما ومعاداة الآخر وقد استقر أمر أهل السنة على أن هؤلاء شهدوهم بالجنة ولطمحة والزبير وغيرهما ممن شهداه الرسول بالجنة كما قد بسط في موضعه وكان طائفة من السلف يقولون لا تشهد بالجنة إلا الرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي وطائفة أخرى من أهل الحديث كعلي بن المديني وغيره يقولون هم في الجنة ولا يقولون تشهد لهم بالجنة والصواب أن تشهد لهم بالجنة كما استقر على ذلك مذهب أهل السنة وقد ناظر أحمد بن حنبل علي بن المديني في هذه المسئلة وهذا معلوم عندنا بخبر الصادق وهذه المسئلة لبسطها موضع آخر والكلام هنا فيما يذكر عنهم من أمور يراد بها الطعن عليهم فطائفة تغاؤفهم فتريد أن تجعلهم معصومين أو كالعصوميين وطائفة تريد أن تسبهم وتذمهم بأموالهم كانت صدقاتهم مغفور لهم أو وهم غير موأخذين بها فإنه ما تم الأذنب أو خطا في الاجتهاد والخطأ قد رفع الله المؤاخذه به عن هذه الأمة والأذنب لمغفرته عدة أسباب كانت موجودة فيهم وهما أصلان عام وخاص أما العام فإن الشخص

المذكور قلنا تقدير انتفاءه هو جزء الدليل على بطلان الاعتراض ليس هو علة بطلان الاعتراض ومن المعلوم أن انتفاء الدليل لا يوجب انتفاء المدلول عليه في نفس الأمر فإن الدليل لا يجب عكسه فلو كان انتفاءه في نفس الأمر وحده دليلًا على بطلان الاعتراض لم يلزم صحة الاعتراض بتقدير نقيض هذا الدليل فكيف إذا كان جزء دليل فإن قيل بطلان جزء الدليل يوجب بطلان الدليل فيطل ما ذكر من الدليل على فساد الاعتراض قيل لفظ جزء الدليل مجمل فإن أريد بالجزء قسم من الأقسام المقدرة كان هذا باطلاً فإنه لا يلزم من بطلان قسم من الأقسام المقدرة بطلان الدليل إذا كان غير من الأقسام صحبها وان أريد بجزء الدليل مقدمة من مقدماته فهذا صحيح فإنه إذا بطلت مقدمة الدليل بطل لكن مقدمة الدليل هنا صحيحة فإنها تقسيم دائريين النقي والانبات ومن المعلوم أن التقسيم الدائريين النقيضين يستلزم بطلان أحد القسمين في نفس الأمر ومقدمة الدليل ليست اجتماع النقيضين فإن هذا امتنع وإنما هي صحة التقسيم إلى النقي والانبات والمقدمة الثانية بيان حصول المطلوب على كل من التقديرين فإذا كان التقسيم دائريين النقي والانبات والمطلوب حاصل على كل منهما ثبت حصوله

الواحد يجمع فيه أسباب الثواب والمعاقب عند عامة المسلمين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان
 وأئمة المسلمين والتزاع في ذلك مع الخوارج والمعتزلة الذين يقولون ما تم الامتثال في الآخرة
 أو معاقب ومن دخل النار لم يخرج منها إلا بشقاعة ولا غيرها ويقولون ان الكيفية تحبط جميع
 الحسنات ولا يبقى مع صاحبها من الايمان شئ وقد ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم اخراج اقوام من النار بعدما امتحشوا وثبت أيضا شقاعة النبي صلى الله عليه
 وسلم لاهل الكبار من أمته والا نار بذلك متواترة عند اهل العلم بالحديث أعظم من تواتر
 الا نار بنصب السرفقة ورجم الزاني المحصن ونصب الزكاة وجوب الشقاعة وميران الجدة
 وأمثال ذلك ولكن هذا الاصل لا يحتاج اليه في عثمان وأمثاله عن شهداء الجنة وأن الله رضى
 عنه وأنه لا يعاقبه في الآخرة بل تشهد أن العشرة في الجنة وان أهل بيعة الرضوان في الجنة وان
 أهل بدر في الجنة كما ثبت الخبر بذلك عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا
 وحى يوحى وقد دخل في الفتنة خلق من هؤلاء المشهود لهم بالجنة والذي قتل عمار بن ياسر هو أبو
 الغاوية وقد قيل انه من أهل بيعة الرضوان ذلك ان حزم فخن شهد لعمار بالجنة ولقاتله
 ان كان من أهل بيعة الرضوان بالجنة وأما عثمان وعلى وطلمة والزبير فهم أجل قدر من
 غيرهم ولو كان منهم ما كان فخن لا تشهد ان الواحد من هؤلاء لا يذنب بل الذي نشهده ان
 الواحد من هؤلاء اذا اذنب فان الله لا يعذبه في الآخرة ولا يدخله النار بل يدخله الجنة بلا ريب
 وعقوبة الآخرة تزول عنه إما بتوبه منسه وإما بحسناته الكثيرة وإما بصائبه المكفرة وإما بغير
 ذلك كما قد بسطناه في موضعه فان الذنوب مطلقا من جميع المؤمنين هي سبب العذاب لكن
 العقوبة تهب في الآخرة في جهنم تندفع نحو عشرة أسباب (السبب الاول) التوبة فان
 التائب من الذنب يكن لا يذنبه والتوبة مقبولة من جميع الذنوب الكفر والفسوق والعصيان قال
 الله تعالى قل للذين كفروا ان يتوبوا يغفر لهم ما قد سلف وقال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة
 وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من الله
 الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم أفلا يتوبون الى الله
 ويستغفرونه والله غفور رحيم وقال ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب
 جهنم ولهم عذاب الحريق قال الحسن البصرى انظر الى هذا الكرم والوجود فتنوا أوليائه
 وعذبوهم بالنار ثم فوبدعوهم الى التوبة والتوبة عامية لكل عبد مؤمن كما قال تعالى وحملها
 الانسان انه كان ظالما جاهولا ليد الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله
 على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيم وقد أخبر الله في كتابه عن توبه أنبيائه ودعائهم
 بالتوبة كقوله فتلقى آدم من ربه كلمة فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وقول ابراهيم واسمه
 ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأزنا
 مناسكنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم وقال موسى أنت ولينا فأغفر لنا وارحمنا وأنت
 خير الغافرين واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة اناهدنا اليك وقوله رب انى
 ظلمت نفسي فأغفر لى فغفر له انه هو الغفور الرحيم وقوله تب اليك وأنا أول المؤمنين وكذلك
 ما ذكره في قصة داود وسليمان وغيرهما وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير
 مشهور وأصحبه كانوا أفضل قرون الأمة فهم أعرف القرون بالله وأشد هم له خشية
 وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته فمن ذكر ما عيب عليهم ولم يذكروا توبتهم التي
 بهما رفع الله درجاتهم كان ظالمهم كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه مع انه كان

في نفس الامر وان كان أحد القسمين
 منتقيا في نفس الامر فان المطلوب
 حاصل على التقدير الآخر
 فلا يضر انتفاء هذا التقدير وانما
 ذكرت هذه التقديرات لئيبين
 أن ما ذكره المعترض لا يقدح في
 صحة الدليل المذكور على واجب
 الوجود بل الدليل صحيح على تقدير
 التقيضين وهذا من أحسن
 الدورات في النظر والمناظرة لا يبطال
 الاعتراضات الفاسدة بمنزلة عدو
 قدم يرد محاربة الحجج وهناك
 طرق يمكن أن يأتي من كل منها فاذا
 وكل بكل طريق طائفة يأخذونه
 كان من المعلوم أن الذي يصادفه
 طائفة ولكن ارسال تلك الطوائف
 ليعلم أنه منع المحذور على كل تقدير
 اذ كان من الناس من هو خائف
 أن يأتي من طريقه فيرى بل اليه من
 يزيل خوفه ويوجب أمنه ويمكن
 ايراد الجواب على وجه آخر وهو أن
 يقال اما أن يقدر فساد هذا
 الاعتراض في نفس الامر واما أن
 يقدر صحته فإنه لا يخلو من أحدهما
 وذلك أنه اما أن يكون مفسدا
 للدليل المذكور على بطلان تسلسل
 المؤثرات واما أن لا يكون مبطل
 مفسدا فان لم يكن مفسدا للدليل
 لفساده في نفسه ثبت صحة الدليل
 وهو المطلوب وان كان مفسدا للدليل
 فلا يفسده الا اذا كان متوجها صححا
 والا فلا اعتراض الفاسد لا يفسد
 الدليل واذا كان متوجها صححا لزم
 ثبوت واجب الوجود فإنه لا يصح

ان لم يكن مجموع الموجودات فيها واجب واذا صح أن فيها واجبا حصل المقصود فيلزم ثبوت الموجود الواجب على تقدير صحته وفساده ويمكن ايراد الجواب على صورة ثالثة وهو أن يقال اما أن يقدر أن في الموجودات ما هو واجب بنفسه واما أن لا يكون فان كان فيها واجب بنفسه حصل المقصود وان لم يقدر أن فيها ما هو واجب بنفسه لم يكن لها مجموع يكون جزءه له فبطل الاعتراض واذا بطل الاعتراض كان الدليل المذكور على واجب الوجود مستلزما للمدلوله وهو الموجود الواجب فيلزم ثبوت واجب الوجود وأصل الغلط في هذا الاعتراض الذي يظهر به الفرق أن التقدير المستدل به قدر فيه أمور ليس فيها موجود بنفسه بل كل منها مفتقر الى غيره واجتماعها أيضا مفتقر فليس هناك الا فقير محتاج والتقدير المعترض به قدر أن موجودا واجبا بنفسه معه كممكنات موجودة به وانكن المجموع الذي هو الهيئة الاجتماعية يفتقر الى بعض الجملة وذلك البعض هو واجب بنفسه فهنا في الجملة واحد واجب بنفسه هو عمله لتساير الاجزاء وللمجموع الذي هو الهيئة الاجتماعية وتلك ليس فيها واجب بنفسه بل كل من الاجزاء والمجموع ممكن بنفسه فكيف يجعل افتقار هذا الى خارج عنه كافتقار ذلك الى خارج عنه (١) والهندي لم يجب عنه

(١) قوله والهندي كذا في الاصل وكتب بهامشه لعله الا مدى حرر

كتبه معصمه

قصد هم الخير وكذلك قصة حايط بن ابي بلتعة تاب منها بل زانهم كان يتوب توبه لو تابها صاحب مكس لغفر له كما تاب ما عزن بن مالك واتى الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى طهره باقامة الحد عليه وكذلك الغامدية بعده وكذلك كانوا من عمر وغيره اذا شرب أحدهم الخمر أتى الى أميره فقال طهرني وأقم على الحد فهذا فعل من يأتي الكبيرة منهم حين يعلمها حراما فكيف اذا أتى أحدهم الصغيرة أو ذنبا تأول فيه ثم تبين له خطؤه وعثمان بن عفان رضى الله عنه تاب توبه طاهرة من الأمور التي صاروا يسكرونها ويظهر له أنها منكروها وهذا ما توارثه رضى الله عنه وأرضاه وكذلك عائشة رضى الله عنها تدمت على مسيرها الى البصرة وكانت اذا ذكرت به تبكي حتى تبل خمارها وكذلك طلحة تدم على ما ظن من تفریطه في نصر عثمان وعلى غير ذلك والزبير تدم على مسيره يوم الجمل وعلى بن ابي طالب رضى الله عنه تدم على أمور فعلها من القتال وغيره وكان يقول لقد عجزت عجزه لا اعتذر * سوف أكبس بعدها وأستمر * وأجمع الرأي الشيت المنتشر وكان يقول لبيالى صفين لله در مقام قامه عبد الله بن عمر وسعد بن مالك ان كان برا ان أجره لعظيم وان كان اثما ان خطره ليسير وكان يقول يا حسن يا حسن ما ظن أبوك أن الامر يبلغ الى هذا وذا أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة ولم يرجع من صفين تغير كلامه وكان يقول لا تكرهوا اماره معاوية فلو قد فقدتموه لرأيتم الرؤس تتطارعن كواهلها وقدر روى هذا عن علي رضى الله عنه من وجهين أو ثلاثة وتواترت الآثار بكرهته الأحوال في آخر الأمر ورؤيته اختلاف الناس وتفرقهم وكثرة الشر الذي أوجب أنه لو استقبل من أمره ما استبد برما فعل ما فعل وبالجملة ليس علينا أن نعرف أن كل واحد تاب ولكن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد للانبياء ولمن دونهم وان الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة واذا ابتلاه بما يتوب منه فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية فانه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين وهو يبذل بالتوبة السيئات حسنات والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك ما لم يكن يحصل قبل ذلك ولهذا قال طائفة من السلف ان العبد يفعل الذنب فيدخل به الجنة ويفعل الحسنه فيدخل بها النار يفعل الذنب فلا يزال نصب عينيه اذا ذكروه تاب الى الله ودعاؤه وخشعه له فيدخل به الجنة ويفعل الحسنه فيعجب بها فيدخل النار وفي الاثر لو لم تذبوا لخصت عليكم ما هو اعظم من الذنب وهو العجب وفي اثر آخر لو لم تكن التوبة أحب الاشياء اليه لما ابتلي بالذنب أكرم الخلق عليه وفي اثر آخر يقول الله تعالى أهل ذكري أهل مجالستي وأهل شكركي أهل زيادتي وأهل طاعتي أهل كرامتي وأهل معصيتي لا أقنطهم من رحمتي ان تابوا فأنا حبيبتهم فان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وان لم يتوبوا فأنا طيبهم أبتلهم بالمصائب لا طهرهم من المعائب والتائب حبيب الله سواء كان شابا أو شيخا (السبب الثاني) الاستغفار فان الاستغفار هو طلب المغفرة وهو من جنس الدعاء والسؤال وهو مقرون بالتوبة في الغالب وما مور به لكن قد يتوب الانسان ولا يدعوه وقد يدعوه ولا يتوب وفي الصحاح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال أذنبت ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال الله تبارك وتعالى أذنبت عبدى ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنبت فقال أي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدى أذنبت ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنبت فقال أي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدى ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدى وفي رواية لمسلم فليفعل ما شاء والتوبة تتعوجه جمع السيئات وليس شئ يغفر جميع الذنوب الا التوبة فان الله لا يغفر أن يشركه ويغفر ما دون ذلك لمن

لمن يشاء وأما التوبة فإنه قال تعالى يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
 إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم وهذه لمن تاب ولهذا قال لا تقنطوا من رحمة
 الله بل توبوا إليه وقال بعدها وأنبأوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون
 وأما الاستغفار بدون التوبة فهذا الاستغفار المغفرة ولكن هو سبب من الأسباب
 (السبب الثالث) الأعمال الصالحة فإن الله تعالى يقول إن الحسنات يذهبن السيئات
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل بوصيه يا معاذ أتق الله حينما كنت وأتبع السيئة
 الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلوات
 الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر أخرجه
 في الصحيحين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له
 ما تقدم من ذنبه وقال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وقال
 أرايتم لو أن بياب أحدكم نهرًا غمرًا يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل كان يبقى من درنه شيء
 قالوا لا قال فكذا الصلوات الخمس مع الله بهن الخطايا كما يجمع الماء الدرن وهذا كله في الصحيح
 وقال الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار رواه الترمذي وصححه وقال تعالى يا أيها الذين
 آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله
 بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري
 من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم وفي الصحيح يغفر للشهيد كل
 شيء إلا الدين وما روى أن شهيد البحر يغفر له الدين فاستناده ضعيف والدين حق آدمي فلا بد
 من استيفائه وفي الصحيح صوم يوم عرفة كفارة سنتين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ومثل هذه
 النصوص كثيرة وشرح هذه الأحاديث يحتاج إلى بسط كثير فإن الإنسان قد يقول إذا كفر
 عنى بالصلوات الخمس فأى شيء تكفر عنى الجمعة أو رمضان وكذلك صوم يوم عرفة وعاشوراء
 وبعض الناس يجيب عن هذا بأنه يكتب لهم درجات إذا لم يجد ما تكفره من السيئات فيقال
 أو لا العمل الذي مع الله به الخطايا ويكفر به السيئات هو العمل المقبول والله تعالى إنما يقبل
 من المتقين والناس لهم في هذه الآية ثلاثة أقوال طرفان ووسط فالخوارج والمعتزلة يقولون
 لا يقبل الله إلا من أتى الكبار وعندهم صاحب الكبيرة لا يقبل منه حسناته بحال والمرجئة
 يقولون من أتى الشرك والسلف والأثمة يقولون لا يقبل إلا من أتى الله في ذلك العمل ففعله
 كما أمر به خالصا لوجه الله تعالى قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليلوكم أيكم أحسن عملا
 قال أخلصه وأصوبه قيل يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه قال إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا
 لم يقبل وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله
 والصواب أن يكون على السنة فصاحب الكبيرة إذا أتى الله في عمل من الأعمال تقبل الله منه
 ومن هو أفضل منه إذا لم يتق الله في عمل لم يقبله منه وإن تقبل منه عملا آخر وإذا كان الله إنما
 يقبل ممن يعمل العمل على الوجه المأمور في السنن عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 إن العبد ليصرف عن صلواته ولم يكتب له إلا نصفها إلا ثلثها إلا ربعها حتى قال الأعمشها وقال
 ابن عباس ليس لك من صلواتك إلا ما عقلت منها وفي الحديث رب صائم حظه من صيامه العطش
 ورب قائم حظه من قيامه السهر وكذلك الحج والجهاد وغيرها وفي حديث معاذ موقوفا ومر فوعا
 وهو في السنن الغزوان فغزوا ويتغى به وجه الله ويطاع فيه الأمير وتنفق فيه كرائم الأموال
 ويأسر فيه الشريك ويحجب فيه الفساد ويتقى فيه الغلول فذلك الذي لا يعدله شيء وغزوا

فإن قيل فقد قدرتم عدم وجوب واجب الوجود فكيف يكون موجودا بتقدير عدمه لما ذكرتم من الدليل قلنا إن التقدير الممتنع قد يستلزم أمرا موجودا واجبا واجزا كما قد يستلزم أمرا ممتنعان التقدير هو شرط مستلزم للجزاء والملزوم يلزم من تحققه تحقق اللازم ولا يلزم من انتفاءه انتفاء اللازم وهذا كالموجود قبل لوجاز أن يحدث اجتماع الضدين لا فقر إلى محدث بل قد يكون اللازم تابعا على تقدير النقيضين كوجود الخالق مع كل واحد من مخلوقاته فإنه موجود سواء كان موجودا أو لم يكن وحينئذ فيجوز أن يكون التقدير الممتنع وهو تقدير عدم الواجب يستلزم وجوده كما يكون التقدير الممكن فإذا قدر عدمه لم يطلان الاعتراض المذكور وذلك يستلزم سلامة الدليل عن المعارض والدليل يستلزم وجوده وأيضا فإن تقدير عدمه تقدير ممتنع في نفس الأمر والتقدير الممتنع قد يستلزم أمرا ممتنعاً فاستلزم تقدير عدمه الجمع بين النقيضين وهو ثبوت وجوده مع ثبوت عدمه وهذا ممتنع فعلم أن تقدير عدمه ممتنع وهو المطلوب وعلم أنه لا بد من وجوده وإن قدر في الأذهان عدم وجوده فتقدير عدمه في الأذهان لا يناقض وجوده في الخارج وقد ثبت وجوده فلا بد

لا يتبغى به وجهه ولا يطاع فيه الامير ولا تنفق فيه كرائم الاموال ولا يباشر فيه الشرب ولا
يحتمل فيه الفساد ولا يتبغى فيه الغول فذا الحسب صاحبه أن يرجع كفافا وقيل لبعض
السلف الحاج كثير فقال اداج كثير والحاج قليل ومثل هذا كثير فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل
من الاعمال وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب
له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا فلهم هذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخسنى وما يقبل
من الجمعة شئى وما يقبل من صيام رمضان شئى آخر وكذلك سائر الاعمال وليس كل حسنة تحمو
كل سيئة بل المحو يكون الصغائر تارة ويكون للكبائر تارة باعتبار الموازنة والنوع الواحد من
العمل قد يفعله الانسان على وجه يكمل فيه اخلاصه وعبوديته فيغفر الله له به كباثر كفاى
الترمذى وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال يصاح رجل من امتى يوم القيامة على رؤس الخلائق فينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل
سجل منها مد البصر فيقال هل تنكر من هذا شيئا فيقول لا يا رب فيقول لا ظلم عليك فتخرج له
بطاقة قدر الكف فيها شهادة أن لا اله الا الله فيقول أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات
فتوضع هذه البطاقة في كفة والسجلات في كفة فنقلت البطاقة وطاشت السجلات فهذه حال
من قالها باخلاص وصددق كقالتها هذا الشخص والا فاهل الكبار الذين دخلوا النار كلهم كانوا
يقولون لا اله الا الله ولم يترجق قواهم على سيئاتهم كاترجح قول صاحب البطاقة وكذلك في الصالحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يبتلى رجل عسنى بطريق اشتد عليه فيها العطش فوجد بئرا
فتنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث بأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى فقتل البئر فلا خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى
الكلب فشكر الله له فغفر له وفي لفظ في الصالحين أن امرأة بغيارأت كلبا في يوم حار يطيف ببي
قد ادلع لسانه من العطش فترعت له موقها فسقته به فغفر لها وفي لفظ في الصالحين أنها كانت
بغيا من بغايا بنى اسرائيل وفي الصالحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما
رجل عسنى في طريق وجد غصن شول على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له وعن أبي هريرة
رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها لاهى أطمعتها ولا
هى تركها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت فهذه سقت الكلب بايمان خالص فغفر لها والا
فليس كل بغي سقت كلبا بغفر لها وكذلك هذا الذى سقى غصن الشول عن الطريق فعله اذ ذلك
بايمان خالص واخلاص قائم بقلبه فغفر له بذلك فان الاعمال تتفاضل بتفاضل مافى القلوب من
الايمان والاخلاص وان الرجلين ليكون مقامهما فى الصف واحدا وبين صلاتيهما كما بين السماء
والارض وليس كل من سقى غصن شول عن الطريق يغفر له قال الله تعالى لن ينال الله لحومها ولا
دماؤها ولكن يناله التقوى منكم فالناس يشتركون فى الهدايا والضحايا والله لا يناله الدم المهرق
ولا اللحم المأكول والمتصدق به لكن يناله تقوى القلوب وفى الاثران الرجلين ليكون مقامهما فى
الصف واحدا وبين صلاتيهما كما بين المشرق والمغرب فاذا عرف أن الاعمال الظاهرة يعظم قدرها
ويصغر قدرها مافى القلوب ومافى القلوب يتفاضل لا يعرف بمقادير مافى القلوب من الايمان الا الله
عرف الانسان أن ما قاله الرسول كله حق ولم يضرب بعضه ببعض وقد قال تعالى والذين يؤتون
ما آتوا قلوبهم وحيلة أنهم الى ربهم راجعون وفى الترمذى وغيره عن عائشة رضى الله عنها قالت
يا رسول الله أهو الرجل يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا ابنة الصديق بل هو
الرجل بصوم وبعلى ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه وقد ثبت فى الصالحين عن النبي صلى الله

من وجوده على كل تقدير ووجه هذا
وغيره يظهر الجواب عن اعتراضه
على سائر ما ذكره من التقديرات
فى احتياج مجموع الممكنات الى
واجب خارج عنها ونحن نبين ذلك
قوله لا يقال بأن مجموع تلك
السلسلة يمكن وكل ممكن فهو
مقتدر الى علة خارجة عنه وذلك
المجموع مقتدر الى علة خارجة
عنه لا نأقول لانسلم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب والممكن
ممكن لا افتقاره الى الممكن وليس
محتاجا الى علة خارجة عنه والجواب
عن هذا أن يقال قول القائل ان كل
ممكن فهو مقتدر الى علة خارجة
عنه قضية بديهية ضرورية بعد
تصورها فان المعنى بالممكن ما لا
يوجد بنفسه بل لا بد له من موجود
مقتضى سواه سمي فاعلا أو علة
فاعلة أو مؤثرا واذا كان كذلك
فاذا كان المجموع ممكنا لا يوجد
بنفسه لم يكن له بدم موجود
يوجد وقد علم أن المجموع لا يوجد
بنفسه اذ لو كان كذلك لكان
واجبا بنفسه ومن المعلوم بالضرورة
أن المجموع الذى هو الافراد واجتماعها
اذا لم يكن موجدا مقتضيا لبعض
المجموع أولى أن لا يكون مقتضيا
موجدا فانه من المعلوم بديهة
العقول أن المجموع اذا لم يجز أن
يكون موجدا ولا مقتضيا ولا
فاعلا ولا علة فاعلة فبعنه أولى أن
لا يكون كذلك فان المجموع يدخل

فيه بعضه فاذا كان بجميع ابعاضه لا يكتفي في الاقتضاء والفعل والايجاد فكيف (١٨٣) يكتفي بعضه في ذلك وهذا دليل مستقل في هذا

المقام وهو ان المجموع اذا لم يكن
علة فاعلة بل هو معلول مفتقر
فبعضه أولى أن لا يكون علة فاعلة
بل معلول مفتقر فعلم ان مجموع
الممكنات اذا كان مفتقرا الى المؤثر
فكل من ابعاض المجموع أولى
بالافتقار الى المؤثر فبين ان كل ممكن
ومجموع الممكنات مفتقر الى المؤثر
وهو المطلوب والله الحمد والمنة وأما
قول المعترض لانسلم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب
والممكن يمكن لافتقاره الى الممكن
وليس محتاجا الى علة خارجة عنه
فيقال له أو لا منشأ هذه الشبهة
أن لفظ المجموع فيه اجمال يراد به
نفس الهيئة الاجتماعية ويراد به
جميع الافراد ويراد به المجموع
والمجموع المركب الذي هو كل واحد
واحد من الافراد لا يفتقر الى الممكن
فان منها الواجب وهو لا يفتقر الى

عليه وسلم انه قال لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد
أحدهم ولا نصيفه وذلك أن الايمان الذي كان في قلوبهم حين الانفاق في أول الاسلام وقلة
أهله وكثرة الصوارف عنه وضعف الدواعي اليه لا يمكن أحد أن يحصل له مثله من بعدهم وهذا
يعرف بعضه من ذاق الامور وعرف المحن والابتلاء الذي يحصل للناس وما يحصل للقلوب من
الاحوال المختلفة وهذا مما يدور فيه أن ابا بكر رضي الله عنه لن يكون أحد مثله فان اليقين
والايمان الذي كان في قلبه لا يساويه فيه أحد قال ابو بكر بن عباس ما سبقهم أبو بكر بكثرة
صلاة ولا صيام ولكن بنى وقر في قلبه وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبتهم الرسول مؤتمنين
به مجاهدين معه ايماناً ويقيناً لم يشر كهفهم فيه من بعدهم وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رفع رأسه الى السماء وكان تشير اماراً يرفع رأسه الى السماء فقال
النجوم أمنة للسماء فاذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد وأنا أمنة لاصحابي فاذا ذهبت أمتي
أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمنة لأمتي فاذا ذهبت أصحابي أتى أمتي ما يوعدون وفي الصحيح
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال (١) لياتين على الناس زمان يغزونه فثام من الناس فيقال هل
فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان يغزونه فثام من
الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم
فيقولون نعم فيفتح لهم هذا لفظ بعض الطرق والثلاث الطبقات متفق عليها في جميع الطرق وأما
الطبقة الرابعة فهي مذكورة في بعضها وقد ثبت بناء النبي صلى الله عليه وسلم على القرون
الثلاثة في عدة احاديث صحيحة من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين بقول فيها خير
القرون قرني ثم الذين ياتونهم ثم الذين ياتونهم ويشك بعض الرواة هل ذكر بعد قرنه قرنين
أو ثلاثة والمقصود أن فضل الاعمال ونوابها ليس لمجرد صورها الظاهرة بل لحقائقها التي
في القلوب والناس يتفاضلون في ذلك تفاضلاً عظيماً وهذا مما يحتاج به من ربح كل واحد من
الصحابة على كل واحد من بعدهم فان العلماء متفقون على أن جملة الصحابة أفضل من جملة
التابعين لكن هل يفضل كل واحد من الصحابة على كل واحد من بعدهم ويفضل معاوية على عمر
ابن عبد العزيز ذكر القاضي عياض وغيره في ذلك قولين وان الأكثرين يفضلون كل واحد من
الصحابة وهذا ما تواتر عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما ومن حجة هؤلاء أن أعمال
التابعين وان كانت أكثر وعدل عمر بن عبد العزيز أظهر من عدل معاوية وهو أزهدهم من
معاوية لكن الفضائل عند الله بحقائق الايمان الذي في القلوب وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه قالوا فمن قد نعلم أن أعمال
بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم لكن من أين نعلم أن ما في قلبه من الايمان أعظم مما في
قلب ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن جبل ذهب من التابعين الذين اسلموا بعد الحديبية
لا يساوي نصف مد من السابقين ومعلوم فضل النفع المتعدى بعمر بن عبد العزيز أعطى الناس
حقوقهم وعدل فيهم فلو قدر أن الذي أعطاهم ملكه وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذلك مما أنفق
السابقون الاشياء يسيرا أو من مثل جبل أحد ذهباً حتى ينفقه الانسان وهو لا يصير مثل نصف مد
ولهذا يقول من يقول من السلف غبار دخل في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفضل من عمل عمر بن عبد العزيز وهذه المسئلة تحتاج الى بسط وتحقيق ليس هذا موضعه اذ
المقصود هنا أن الله سبحانه يما عو به السيئات الحسنات وان الحسنات تتفاضل بحسب

(١) قوله لياتين على الناس الخ في نسختي
الاصل اختلاف في هذا الحديث
والذي في صحيح مسلم يأتي على الناس
زمان يبعث منهم البعث فيقولون
انظروا هل تجدون فيكم أحد من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيوجد الرجل فيفتح لهم ثم يبعث
البعث الثاني الى أن قال ثم يبعث
البعث الثالث فيقال انظروا هل
ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب
الى أن قال ثم يبعث البعث الرابع
فيقال الخ فهذه هي الطبقة الرابعة التي
انفرد بها بعض الطرق وبه يعلم ما هنا

من النقص كتبه صححه

الممكن فحينئذ فيظهر الفرق بين مجموع الممكنات ومجموع الموجودات فان مجموع الممكنات وهو نفس الهيئة ممكنة وكل من الافراد ممكن والمجموع المتوقف على الممكن أولى بالامكان واما مجموع الموجودات فليس كل منها ممكنا بل منها الواجب فليس المجموع ممكنا بمعنى ان كل واحد منها ممكن فظهر الفرق وحينئذ فيقال له هذا باطل من وجوه أحدها أن يقال أنت قد قلت في الاعتراض على الدليل الاول ان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وقلت هنا ان المجموع مفقود الى الممكن فان كان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات بطل اعتراضك الاول وصح الدليل الاول لانه حينئذ لا يكون المجموع مستغنيا بالواجب بل هو محتاج الى الممكنات فلا يكون الواجب علة للمجموع الا مع اقتضائه لجميع الممكنات ثم هو مع الممكنات اما المجموع واما علة المجموع ومثل هذا منتف في مجموع الممكنات فان الواحد منها لا يجوز أن يكون علة لسائرها اذ ليس علة لنفسه ولا لعلة وعلة علة واذالم يكن في الممكنات الا ما هو معلول لم يكن فيها ما يوجب سائرها فلم يكن فيها ما يصلح أن يكون علة للمجموع بوجه من الوجوه وان قلت ان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات سواء اقتضاه بوسطا وبغير وسط وانه لما كان الواجب مقتضيا للوسط كانت الحاجة في الحقيقة الى الواجب والغنى به اذ كان هو مبدع الممكنات التي هي تغيرها شرط أو سائطا وعلل أو ما قبل من

ما في قلب صاحبها من الايمان والتقوى وحينئذ فيعرف أن من هو دون الصحابة قد تكون له حسنات تعو مثل ما يذم من أحدهم فكيف الصحابة (السبب الرابع) الدعاء للمؤمنين فان صلاة المسلمين على الميت ودعاءهم له من أسباب المغفرة وكذلك دعاءهم واستغفارهم في غير صلاة الخنازرة والصحابة ما زال المسلمون يدعون لهم (السبب الخامس) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته وبعدهما كشفه يوم القيامة فانهم أخص الناس بدعائه وشفاعته في حياته ومماته (السبب السادس) ما يفعل بعد الموت من عمل صالح يهدي له مثل من يتصدق عنه ويحج عنه ويصوم عنه فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أن ذلك يصل الى الميت وينفعه وهذا غير دعاء ولده فان ذلك من عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له رواه مسلم فولده من كسبه ودعاؤه محسوب من عمله بخلاف دعاء غير الولد فانه ليس محسوباً من عمله والله ينفعه به (السبب السابع) المصائب الدنيوية التي يكفر الله بها الخطايا كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا غم ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مثل المؤمن مثل مثل انخامة من الزرع تفيثها الرياح تقومها تارة وتعملها أخرى ومثل المنافق كمثل شجرة الازرة لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون النجف امرأة واحدة وهذا المعنى متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتلون بالمصائب الخاصة والتواصي مشتركة كالمصائب التي حصلت في الفتن ولو لم يكن الا أن كثيراً منهم قتلوا والاحياء أصيبوا بأهلهم وأقاربهم وهذا أصيب في ماله وهذا أصيب بجراحته وهذا أصيب بذهاب ولايته وعزله الى غير ذلك فهذه كلها مما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة فكيف الصحابة وهذا مما لا بد منه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي ثلاثاً فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فاعطانيها وسألته أن لا يسلط عليهم عدو من غيرهم فبجناحتهم فاعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعني وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى قل هو القادر على أن يعث عليكم عذاباً من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو بلبسكم شيئا أو يذيق بعضكم بأس بعض قال هذا أهون وأيسر فهذا أمر لا بد منه لامة عموماً والصحابة رضي الله عنهم كانوا أقل فتناً من سائر من بعدهم فانه كلما تأخر العصر عن النبوة كثرت الفرق والخلاف ولهذا لم يحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة فلما قتل وتفرقت الناس حدثت بدعتان متقابلتان بدعة الخوارج المكفرين لعلي و بدعة الرافضة المدعين لامامته وعصمته أو نبوته أو الاهيته ثم لما كان في آخر عصر الصحابة في اماره ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية ثم لما كان في أول عصر التابعين في اواخر خلافة الاموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة ولم يكن على عهد الصحابة شيء من ذلك وكذلك فتن السيف فان الناس كانوا في ولاية معاوية رضي الله عنه متفقين بغزوة العبد ولما مات معاوية قتل الحسين وحوصر ابن الزبير بمكة ثم جرت فتنة الحرة بالمدينة ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والفضال ثم جرت فتنة الخنجر على ابن زياد فقتله وجرت فتنة ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة ثم ذهب عبد الملك الى مصعب فقتله وجرت فتنة وأرسل الخنجر الى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة ثم لما تولى الخنجر العراق خرج عليه محمد بن الاشعث مع خلق عظيم من العراق وكانت

الامور فيقال لك على هذا التقدير فمجموع الموجودات التي فيها الواجب بنفسه ليس يفتقر الى شئ من الممكنات بل افتقاره الى الواجب وحده فبطل اعتراضك على هذا الدليل الثاني وأي الدليلين صح حصول المقصود وتلخيص هذا الجواب أن مجموع الموجودات من حيث هو مجموع ان قال هو معلول الواجب وحده أو بوسط بحيث لا يقال هو مفتقر الى غيره بطل هذا الاعتراض وهو كونه مفتقر الى الممكن وان قال هو معلول الواجب ليكون الممكن معلول الواجب وهو معلول الممكن (١٨٥) والواجب كان هذا مفسدا للاعتراض على

الدليل الاول ليكون مجموع الممكنات لا يكون معلولا لواحد منها بوجه من الوجوه (الوجه الثاني) ان يقال قولك لا نسلم أن كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجية لان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن وليس محتاجا الى علة خارجية غلط وذلك أن لفظ الممكن فيه اجمال قد يراد بالممكن ما ليس بعمتنع فيكون الواجب بنفسه ممكنا ويراد بالممكن ما ليس بموجود مع امكان وجوده فيكون ما وجد ليس ممكنا بل واجب بغيره ثم ما يقبل الوجود والعدم هو المحدث عند جمهور العقلاء بل جميعهم وبعضهم تناقض جعله نعم المحدث والقديم الذي زعم أنه واجب بغيره ويراد بالممكن ما ليس له من نفسه وجود بل يكون قابلا للعدم هو وكل جزء من أجزائه وأنت قد سميت مجموع الموجودات ممكنا ومرادك أن المجموع يقبل العدم ولا يقبله كل من أجزائه وهؤلاء الذين قالوا ان مجموع الممكنات أو مجموع العلل الممكنة ممكن مرادهم ان كل ما كان لا يقبل الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم بنفسه وكل جزء من أجزائه قابل للعدم يفتقر الى علة خارجية

فتنة كبيرة فهذا كله بعد موت معاوية ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان وقتل زيد بن علي بالكوفة وقتل خلق كثيرا آخرون ثم قام أبو مسلم وغيره بخراسان وجرت حروب وقتل بطول وصفها ثم هلم جرافلم يكن من ملوك المسلمين ملك خبير من معاوية ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خبير منهم في زمن معاوية اذ انسبت أيامه الى أيام من بعده وأما اذ انسبت الى أيام أبي بكر وعمر ظهر التضاضل وقدرى أبو بكر الاثرم ورواه ابن بطة من طريقه حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد بن مروان عن يونس عن قتادة قال لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم هذا المهدي وكذلك رواه ابن بطة باسناده الثابت من وجهين عن الاعمش عن مجاهد قال لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي ورواه الاثرم حدثنا محمد بن حواش حدثنا أبو هريرة المكتب قال كنا عند الاعمش فذكر وعمر بن عبد العزيز وعنده فقال الاعمش فكيف لو أدركتم معاوية قالوا في حله قال لا والله بل في عدله وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق قال لما قدم معاوية فرض للناس على أعطية أبانهم حتى انتهى الى فأعطاني ثلثمائة درهم وقال عبد الله أخبرنا أبو سعيد الانجي حدثنا أبو أسامة الثقفي عن أبي اسحق يعني السبيعي أنه ذكر معاوية فقال لو أدركتموه وأدركتم أيامه لقلتم كان المهدي وروى الاثرم حدثنا محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن أبي اسحق قال ما رأيت بعده مثله يعني معاوية وقال البغوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا ضمام بن اسمعيل عن أبي قيس قال كان معاوية قد جعل في كل قبيل رجلا وكان رجل من بني أبي يحيى يصح كل يوم فيدور على المجالس هل ولد فيكم الليلة ولد هل حدث الليلة حدث هل نزل اليوم بكم نازل قال فيقولون نعم نزل رجل من أهل اليمن بعيله بسمونه وعياله فاذا فرغ من القبيل ككاهة أتى الديوان فأوقع أسماءهم في الديوان وروى محمد بن عوف الطائي حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن أبي مريم عن عطية بن قيس قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطفنا يقول ان في بيت مالكم فضلا بعد أعطيناكم واني قاسمه بينكم فان كان يا تينا فضل عاما قابلا فسمناه عليكم والافلا عتبة على فانه ليس بمالي وانما هو مال الله الذي أفاء عليكم وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والاحسان كثيرة وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس هل لك في أمير المؤمنين معاوية انه أوتر بركعة قال أصاب انه فقيه وروى البغوي في صحيحه باسناده ورواه ابن بطة من وجه آخر كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر عن قيس بن الحرث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا يعني معاوية فهذه شهادة الصحابة بفقده ودينه والشاهد بالفقهاء ابن عباس وبجس النبوة أبو الدرداء وهما ما والاكثار الموافقة لهذا كثيرة هذا ومعاوية ليس من السابقين

(٣٤ - منهاج ثالث) عنه وهذا هو المفهوم عند اطلاقهم من الممكن بنفسه المفتقر الى علة خارجية فان الممكن بنفسه ما لا يوجد بنفسه أي نفسه قابلة للعدم وهذا لا يكون عند وجوب بعضها فان القابل للعدم حينئذ انما هو بعض نفسه لاجل نفسه فغلطك أو تغليطك حصل مما في لفظ الممكن بنفسه من الاجال والادلة العقلية انما يعترض على معانيها فان كنت أوردت هذا سؤالا لفظيا كان قليل الفائدة وان كان سؤالا معنويا كان باطلا في نفسه والقوم لما قالوا الموجود اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن يكون

ممكن بنفسه جعلوا الوجود منه صرفا في هذين القسمين أي جعلوا كل واحد واحدا من الموجودات منحصرافي هذين القسمين وأما
الجملة الجامعة لهذا وهذا فهي جامعة للقسمين ومرادهم بالممكن في أحد القسمين ما يكون كل شيء منه لا يوجد الا بشئ منفصل عنه
ومرادهم بالواجب بنفسه ما لا يفتقر الى مبيان له بوجه من الوجوه ومن المعلوم أن الاول مفتقر الى مقتض خارج عنه وان مجموع تلك
الممكنات ممكن مفتقر الى ما هو مفتقر الى (١٨٦) مقتض مبيان له واما افتقاره الى نفسه أو جزئه فهذا لا ينافي كونه غنيا عما يباينه

وحينئذ مجموع الموجودات التي
بعضها واجب وبعضها ممكن ليس
هو من الممكن بهذا التفسير بل هو
من الواجب لعدم افتقاره الى مبيان
واذا قيل ان المجموع واجب بنفسه
لكونه واجبا ما هو واجب بنفسه أو
قيل هو واجب بنفسه واري بذلك
أن فيه ما هو واجب بنفسه وسأره
مستغن بذلك الواجب بنفسه
فالمجموع واجب ببعضه والواجب
ببعضه يدخل بهذا الاعتبار في
الواجب بنفسه تبين مغلطة
المعتز و قيل له قولك المجموع
المركب من الواجب والممكن ممكن
أنعني به انه مفتقر الى أمر مبيان ام
تعني به أنه مفتقر الى بعضه اما الاول
فباطل وأما الثاني فحق ولكن اذا
قيل ان مجموع الممكنات التي كل
منها مفتقر الى مبيان له هو أيضا ممكن
مفتقر الى مبيان لهذا المجموع لم
يعارض هذا مجموع الموجودات
فان مجموع الموجودات لا يصح أن
يكون ممكنا معني أنه مفتقر الى
مبيان له اذ ليس في أجزاء ما هو
مفتقر الى مبيان للمجموع فاذا
كان هو متوقفا على أحاده وليس في
أحاده ما هو متوقف على أمر مبيان
له لم يجب أن يكون هو متوقفا على

الاولين بل قد قيل انه من مسلمة الفتح وقيل بل أسلم قبل ذلك وكان يعرف أنه ليس من فضلاء
الصحابة وهذه سيرة مع عموم ولايته فإنه كان في ولايته من خراسان الى بلاد أفريقيا بالمغرب ومن
قبرص الى اليمن ومعلوم باجماع المسلمين أنه ليس قر يسان عثمان وعلى فضلا عن أبي بكر وعمر
فكيف يشبه غير الصحابة بهم وهل توجد سيرة أحد من المولود مثل سيرة معاوية والمقصود
أن الفتن التي بين الامة والذنوب التي لها بعد الصحابة أكثر وأعظم ومع هذا فكفرات
الذنوب موجودة لهم وأما الصحابة فمهورهم وجهورهم فأصلهم ما دخلوا في فتنه قال
عبد الله ابن الامام أحمد حدثنا أبي حدثنا اسمعيل يعني ابن عتبة حدثنا أيوب يعني السخستاني
عن محمد بن سيرين قال هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف
فاحضرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين وهذا الاسناد أصح اسناد على وجه الارض
ومحمد بن سيرين من أروع الناس في منطقه ومراسيله من أصح المراسيل وقال عبد الله حدثنا
أبي حدثنا اسمعيل حدثنا منصور بن عبد الرحمن قال قال الشعبي لم يشهد الجمل من أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم غير علي وعمار وطحمة والزبير فان جازا الخامس فانا كذاب وقال عبد الله
ابن أحمد حدثنا أبي حدثنا أمية بن خالد قال قيل لثعبان أن أباشية روى عن الحكم عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهد صفين من أهل بدر سبعون رجلا فقال كذب والله لقد
ذاكرت الحكم بذلك وذاكرناه (١) في بيته فها وجدناه شهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت
(قلت) هذا النقي يدل على قلة من حضرها وقد قيل انه حضرها سهل بن حنيف وأبو أيوب
وكلام ابن سيرين متقارب فبايكا يزيد كرمائة واحد وقد روى ابن بطه عن بكير بن الأشج قال أما
ان رجلا من أهل بدر لم يوافقهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا الا الى قبورهم (السبب
الثامن) ما يتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وفتنة الملكين (السبب التاسع) ما يحصل
له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة (السبب العاشر) ما ثبت في الصحيحين ان المؤمنين
اذ عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتض لبعضهم من بعض فاذا هذبوا ونقوا
أذن لهم في دخول الجنة فهذه الاسباب لا تفوت كلها من المؤمنين الا القليل فكيف بالصحابة
رضوان الله عليهم الذين هم خير قرون الامة وهذا في الذنوب المحققة فكيف بما يكذب عليهم
فكيف بما يجحد من سيئاتهم وهو من حسناتهم وهذا كما ثبت في الصحيح أن رجلا أراد أن يطعن
في عثمان عند ابن عمر فقال انه قد فر يوم أحد ولم يشهد بدر ولم يشهد ببيعة الرضوان فقال ابن
عمر أما يوم أحد فقد عفا الله عنه وفي لفظ فر يوم أحد فعفا الله عنه وأذنب عند كم ذنبا فلم تغفوا
عنه وأما يوم بدر فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على ابنته و ضرب له بسهمه وأما بيعة
الرضوان فانما كانت بسبب عثمان فان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى مكة وباع عنه بيده

أمر مبيان له وأيضا فن المعلوم بالضرورة أن مجموع الموجودات لا يتوقف على أمر مبيان له اذ المبيان لمجموع
الموجودات ليس مجموع الموجودات لا يكون معلولا لامر غير موجود بخلاف مجموع الممكنات فإنه يكون معلولا لامر غير ممكن
فكيف يقاس أحدهما بالآخر كما كيف يعارض هذا بهذا ويقال اذا كان مجموع الموجودات لا يفتقر الى أمر خارج عنها ليس بموجود
فكذلك يجوز أن يكون مجموع الممكنات لا يفتقر الى أمر خارج عنها ليس بممكن وهل هذا الاعتزلة من قال اذا كان مجموع الموجودات
(١) قوله في بيته في نسخة أخرى في ثلاثة وانظر وحرر كتبه معجده

لا تقتصر في وجودها الى ما ليس عو وجود فمجموع المعدومات لا تقتصر في وجودها الى ما ليس معدوم وهل هذا الامجرد مقياسه لفظية مع
فرط التباين في المعنى وهل يقول عاقل ان الموجود الواجب بنفسه والموجود الذي يجب بغيره اذ لم يحتج الى معدوم فالمعدوم الذي لم
يجب بنفسه ولا بغيره يكون موجودا بامر معدوم والممكن ليس له من نفسه وجود بل لا وجود له الا من غير سواء قيل ان عدمه لا يقتصر
الى علة او قيل ان عدمه لعدم مقتضيه فمجموع الممكنات التي ليس فيها (١٨٧) ما وجوده بنفسه لا تكون الامعدومة

وكل منها لا يكون موجودا الا اذا
كان وجوده بغيره سواء سمي هو
معلولا لغيره او مفعولا لغيره (١) كيف
تكون موجوده بغيرها ونكتة
هذا الجواب ان لفظ الممكن يراد به
الممكن بالامكان الذي يوصف به
الممكنات المفترقة الى مقتض مبان
فيلزم ان لا يكون لها ولا شئ منها
وجود بوجه من الوجوه الا من
المبان واما الامكان الذي وصفه
بمجموع الموجودات فعناه ان ذلك
المجموع لم يجب الا بوجود ما هو
داخل فيه فبعض ذلك المجموع
واجب بنفسه فلا يكون ذلك
المجموع مفترقا الى مبان له ويتضح
هذا بالوجه الثالث وهو ان نقول
ابتداء كل موجود فاما ان يكون
وجوده بامر مبان له واما ان لا يكون
وجوده بامر مبان له وكل ما كان
وجوده بامر مبان له لا يكون
موجودا الا بوجود ما يباينه ومجموع
الممكنات لا توجد الا بمبان لها فلا
يوجد شئ منها الا بمبان لها وبعضها
ليس بمبان لها فلا يوجد ببعضها
بخلاف مجموع الموجودات فانها
لا تقتصر الى مبان لها وانما تقتصر
الى بعضها وحينئذ فاذا اصيغت الجملة
على هذا الوجه تبين انه لا بد من

ويد النبي صلى الله عليه وسلم خير من يد عثمان فقد اجاب ابن عمر بان ما جعلونه عيبا ما كان منه
عيبا فقد عفا الله عنه والباقي ليس بعيب بل هو من الحسنات وهكذا اعمامة ما يعاب به الصحابة هو
اما حسنة واما مفعولة وحينئذ فقول الرافضي ان عثمان ولي من لا يصلح للولاية اما ان يكون
هذا باطلا ولم يول الامن يصلح واما ان يكون ولي من لا يصلح في نفس الامر لكنه كان محتجدا
في ذلك فظن انه يصلح فأخطأ ظنه وهذا لا يقدح فيه وهذا الوليد بن عقبة الذي أنكر عليه ولايته
قد اشتهر في التفسير والحديث والسير ان النبي صلى الله عليه وسلم ولاء على صدقات ناس من
العرب فلما قرب منهم خرجوا اليه فظن أنهم يحاربونه فأرسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر
محاربتهم له فأراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسل اليهم جيشا فأنزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فاذا كان حال
هذا خفي على النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يخفى على عثمان واذا قيل ان عثمان ولاء بعد
ذلك فيقال باب التوبة مفتوح وقد كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح ارتد عن الاسلام ثم جاء
تائبا وقيل النبي صلى الله عليه وسلم اسلامه وتوبته بعد ان كان أهدرمه وعلى رضى الله
عنه تبين له من عماله ما لم يكن يظنه فيهم فهذا لا يقدح في عثمان ولا غيره وغاية ما يقال ان عثمان
ولي من يعلم ان غيره اصلح منه وهذا من موارد الاجتهاد او يقال ان محبته لا فار به ميلته اليهم حتى
صار يظنهم أحق من غيرهم او ان ما فعله كان ذنبا وتقدم ان ذنبه لا يعاقب عليه في الآخرة وقوله
حتى ظهر من بعضهم الفسق ومن بعضهم الخيانة فيقال ظهور ذلك بعد الولاية لا يدل على توبته
كان ثابتا حين الولاية ولا على ان المولى علم ذلك وعثمان رضى الله عنه لما علم ان الوليد بن عقبة
شرب الخمر طلبه وأقام عليه الحد وكان يعزل من يراه مستحقا للعزل ويقسم الحد على من يراه
مستحقا لاقامة الحد عليه واما قوله وقسم المال بين أقاربه فهذا غاية ما يمكن ان يكون ذنبا لا يعاقب
عليه في الآخرة فكيف اذا كان من موارد الاجتهاد فان الناس تنازعوا فيما كان للنبي صلى الله
عليه وسلم في حياته هل يستحقه ولى الامر بعده على قولين وكذلك تنازعوا في ولى اليتيم هل له ان
يأخذ من مال اليتيم اذا كان غنيا أجرته مع غناه والتركة أفضل أو التركة واجب على قولين ومن
جوز الاخذ من مال اليتيم مع الغنى جوز له للعامل على بيت مال المسلمين وجوز له للقاضي وغيره
من الولاية ومن قال لا يجوز ذلك من مال اليتيم فهم من يجوز له من مال بيت المال كما يجوز للعامل
على الزكاة الاخذ مع الغنى فان العامل على الزكاة يجوز له أخذ جعالتهم مع غناه وولى اليتيم
قد قال تعالى فيه ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وايضا فقد ذهب
بعض الفقهاء الى ان سهم ذوى القربى هو لقرابة الامام كما قاله الحسن وأبو ثور وأن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يعطى اقاربه بحكم الولاية وسقط حق ذوى القربى بموته كما يقول ذلك كثير من

موجود مبان للممكنات خارج عنها وهو المطلوب وان مجموع الموجودات لا بد لها من موجود هو بعضها فوجده مجموعها وحينئذ فلزم
نسوت واجب الوجود على التقديرين فكان ما ذكره من الاعتراض دليلا على اثبات واجب الوجود لا على نفسه (فصل) واعلم ان
هؤلاء غلطوا في مسمى واجب الوجود وفيما يقتضيه الدليل من ذلك حتى صاروا في طريق نقض فتارة يثبتونه ويجردونه عن الصفات
حتى يجعلونه وجودا مطلقا ثم يقولون هو الوجود الذي في الموجودات فيجعلون وجود كل ممكن وحادث هو الوجود الواجب بنفسه كما

(١) قوله كيف تكون موجودة بغيرها كذا في الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى تأمل كتبه صححه

يفعل ذلك محققة صوفيتهم كابن عربي وابن سبعين والقونوي والتلمساني وأمثالهم وتارة يشككون في نفس الوجود الواجب ويقدر أن يكون كل موجود ممكن بنفسه لا فاعل له وان مجموع الوجود ليس فيه واجب بنفسه بل هذا معلول مفعول وهذا معلول مفعول وليس في الوجود الا ما هو معلول مفعول فلا يكون في الوجود ما هو فاعل مستغن عن غيره فتارة يجعلون كل موجود واجب بنفسه وتارة يجعلون كل موجود ممكن بنفسه ومعلوم بضرورة العقل بطلان كل من القسمين وان من الموجودات ما هو حادث كان تارة

(١٨٨)

العلماء كابي حنيفة وغيره ثم لما سقط حقه بموته فحقه الساقط قيل انه يصرف في الكراع والسلاح والمصالح كما كان يفعل أبو بكر وعمر وقيل هو لمن ولي الامر بعده وقيل ان هذا مما تأوله عثمان ونقل عن عثمان رضي الله عنه نفسه أنه ذكر هذا وأنه يأخذ بعمله وان ذلك جائز وان كان ما فعله أبو بكر وعمر أفضل فكان له الاخذ بهذا وهذا وكان يعطى أقرباه مما يختص به فكان يعطيهم لكونهم ذوى قرابي الامام على قول من يقول ذلك وبالجملة فعامته من تولى الامر بعد عمر كان يخص بعض أقرابه اما بولاية واما بعمل وعلى ولي أقرابه أيضا وأما قوله استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران فيقال لاجرم طلبه وأقام عليه الحد عشرين سنة من علي بن أبي طالب وقال لعلي قم فاضر به فأمر على الحسن بنصره فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر قم فاضر به فضر به أربعين ثم قال أمسك ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي رواه مسلم وغيره فاذا أقام الحد برأى على وأمره فقد فعل الواجب وكذلك قوله انه استعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الي أن أخرجه أهل الكوفة منها فيقال مجرد اخراج أهل الكوفة لا يدل على ذنب يوجب ذلك فان القوم كانوا يقومون على كل وال قد قاموا على سعد بن أبي وقاص وهو الذي فتح البلاد وكسر جنود كسرى وهو أحد أهل الشورى ولم يتول عليهم نائب مثله وقد شكوا غيره مثل عمار بن ياسر (١) وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم ودعا عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اللهم انهم قد لبسوا على قلبس عليهم واذا قدر أنه أذنب ذنبا مجرد ذلك لا يوجب أن يكون عثمان راضيا بذنبه ونواب على قد أذنبوا ذنوبا كثيرة وانما يكون الامام مذنباً اذا ترك ما يجب عليه من إقامة حد أو استيفاء حق أو اعتماد ونحو ذلك واذا قدر أن هناك ذنبا فقد علم الكلام فيه وأما قوله وولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها وكتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهرا والجواب أن هذا كذب على عثمان وقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئا من ذلك وهو الصادق البار بلايين وغاية ما قيل ان مروان كتب بغير علمه وانهم طلبوا أن يسلم اليهم مروان ليقتلوه فامتنع فان كان قتل مروان لا يجوز فقد فعل الواجب وان كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائز وان كان قتله واجبا فذا من موارد الاجتهاد فإنه لم يثبت لمروان ذنب يوجب قتله شرعا فان مجرد التزوير لا يوجب القتل وتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قدمنا الجواب العام وأما قوله أمر بقتل محمد بن أبي بكر فهذا من الكذب المعلوم على عثمان وكل ذي علم بحال عثمان وانصاف له يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا أمثاله ولا عرف منه قط أنه قتل أحدا من هذا الضرب وقد سعى في قتله ودخل عليه محمد بن زبير فدخل وهو لا يأمر بقتلهم دفعا عن نفسه فكيف يتندى بقتل معصوم الدم

موجودات تارة معدوما وهذا لا يكون واجبا بنفسه وهذا لا بد منه من موجود واجب بنفسه ومن غلطهم في مسمى واجب الوجود أنهم لم يعرفوا ما هو الذي قام عليه الدليل والذي قام عليه الدليل أنه لا بد من واجب بنفسه لا يحتاج الى شيء مابين له فلا يكون وجوده مستفادا من أمر مابين له بل وجوده بنفسه وكون وجوده بنفسه لا ينفي أن يكون موجودا بنفسه وأن يكون ما دخل في مسمى نفسه من صفاته لازماله والدليل دل على أنه لا بد للممكنات من أمر خارج عنها يكون موجودا بنفسه فلا يكون وجوده با مخرج عنه وحينئذ فانصافه بصفاته سواء سمي ذلك تركيبا أو لم يسم لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه لا يقتصر الى أمر خارج عنه ولهذا كانت صفاته واجبة الوجود بهذا الاعتبار وان لزم من ذلك تعدد مسمى واجب الوجود بهذا المعنى بخلاف ما اذا عني به أنه الموجود الفاعل للممكنات فان هذا واحد سبحانه لا شريك له وأما اذا عني به الموجود بنفسه القائم بنفسه فالصفات اللازمة يكون ممكنة لكن هذا يقتضي أن تكون

في الممكنات ما هو قديم أزلي وهذا باطل كما بسطنا في موضع آخر (الوجه الثالث) أن يقال قولك المجموع المركب وان من الواجب والممكن يمكن ممنوع بان يقال ليس المجموع الا الافراد الموجودة في الخارج والمجموع هو جميع تلك الافراد وتلك الافراد بعضها واجب وبعضها ممكن والجميع ليس هو صفة ثبوتية قائمة بالافراد وانما هو أمر نسبي اضافي كالعدد الموجود في الخارج فليست

(١) قوله وسعد بن أبي وقاص وكذا في الاصل وانظر مع الضمير في قوله وقد شكوا غيره فإنه يرجع الى سعد المذکور كونه صحيحه

جمله غير آحاده المعينة ومعلوم أن الجملة ليست هي كل واحد من الآحاد بعينه لكن هي الآحاد جميعها فالآحاد جميعها هي الجملة والمجموع وهذا الحقيقة له غير الآحاد والآحاد بعضها واجب وبعضها ممكن بين ذلك أنه قد قال بعد هذا أن جملة الامور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخلها في المجموع لتوقفه على كل جزء منها ولا خارجا عنه فهي نفس المجموع فان قال بل المجموع هو الهيئة الاجتماعية الحاصلة باجتماع الواجب والممكن وتلك ممكنة لتوقفها على غيرها قيل تلك النسبة ليست أعياناً قائمة بانفسها ولا صفات ثبوتية قائمة بالاعيان بل أمر تلبي اضل في سواء كانت نسبة عدمية أو ثبوتية اذا قيل (١٨٩) هي ممكنة لم يضر فان الواجب الذي

هو واحد من المجموع موجب لسائر الممكنات وتلك النسبة من الممكنات ولا يكون جزء المجموع موجبا للمجموع بمعنى أنه موجب لكل واحد من الافراد فان هذا يقتضي أن يكون موجبا لنفسه وهو مجتمع بل بمعنى أنه موجب لمساواة والهيئة الاجتماعية أو يقال هو موجب لمساواة والهيئة الاجتماعية ان كانت ثبوتية فهي ممكنة من جملة الممكنات التي هي سواء وان كانت عدمية فالامر ظاهر (الوجه الرابع) أن يقال مجموع الموجودات اما أن يكون فيها واجب بنفسه واما أن لا يكون أي اما أن يقدر ذلك واما أن لا يقدر فان قدر فيها واجب بنفسه ثبت وجود الواجب بنفسه وهو المطلوب وان لم يقدر ذلك بطلت هذه الحجة وقد تقدم تقرير هذا الكلام وأما الدليل الثالث على ابطال التسلسل وهو قولهم ان جملة ما يتفرقه الله المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخلها فيه أو خارجا عنه والاول محال والا لكان الشيء علة لنفسه والثاني محال والالكان بعض اجزائه كافيافي المجموع والثالث حقيق فقد اعترض عليه بقوله قلنا ان أردتم بجملة

وان ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر لم يطعن على عثمان بل عثمان ان كان أمر بقتل محمد بن أبي بكر أولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان لان عثمان امام هدى وخليفة راشد يجب عليه سياسة رعيته وقتل من لا يدفع شره الا بقتله وأما الذين طلبوا قتل مروان فقوم خوارج مفسدون في الارض ليس لهم قتل أحد ولا اقامة حد وغايتهم أن يكونوا ظلموا في بعض الامور وليس لكل مظلوم أن يقتل بيده كل من ظلمه بل ولا يقيم الحد وليس مروان أولى بالفتنة والشر من محمد بن أبي بكر ولا هو أشهر بالعلم والدين منه بل أخرج أهل الصحاح عدة أحاديث عن مروان وله قول مع أهل الفتيا واختلف في صحبته ومحمد بن أبي بكر ليس بهذه المنزلة عند الناس ولم يدرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا أشهر اقليلة من ذى القعدة الى أول شهر ربيع الاول فانه ولد بالشجرة لخمس بقين من ذى القعدة عام حجة الوداع ومروان من أقران ابن الزبير فهو قد أدرك حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن أنه رآه عام فتح مكة أو عام حجة الوداع والذين قالوا لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان أباه كان بالطائف فبات النبي صلى الله عليه وسلم وأبوه بالطائف وهو مع أبيه ومن الناس من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نبي أباه الى الطائف وكثير من أهل العلم ينكر ذلك ويقول انه ذهب باختياره وان نفيه ليس له اسناد وهذا انما يكون بعد فتح مكة فقد كان أبوه بمكة مع سائر الطلقاء وكان هو قد قارب سن التمييز وأيضا فقد يكون أبوه جمع الناس قرأه في حجة الوداع ولعله قدم الى المدينة فلا يمكن الجزم بنفي رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم وأما أقرانه كالمسور بن محزمة وعبيد الله بن الزبير فهؤلاء كانوا بالمدينة وقد ثبت أنهم سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم وأما قوله ولي معاوية الشام فاحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب أن معاوية اعماؤه عمر بن الخطاب رضی الله عنه لما مات أخوه يزيد بن أبي سفيان ولاد عمر مكان أخيه واستمر في ولاية عثمان وزاده عثمان في الولاية وكانت سيرته معاوية مع رعيته من خيار سير الولاية وكان رعيته يحبونه وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين يبعضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم وانما طهر الاحداث من معاوية في الفتنة لما قتل عثمان ولما قتل عثمان كانت الفتنة شاملة لا كثر الناس لم يختص بها معاوية بل كان معاوية أئمة السلامه من كثير منهم وأبعد من الشر من كثير منهم ومعاوية كان خيرا من الاشر النخعي ومن محمد بن أبي بكر ومن عبيد الله بن عمر بن الخطاب ومن أبي الأعور السلمي ومن هاشم بن هاشم بن هاشم المرقال ومن الأشعث بن قيس الكندي ومن بسر بن أبي أرطاة وغير هؤلاء من الذين كانوا معه ومع علي بن أبي طالب رضی الله عنهما * واما قوله وولي عبد الله بن عامر البصرة ففعل من المناكير ما فعل فالجواب أن عبد الله بن عامر له من الحسنات والمجبة في

ما يقتضيه المجموع جملة الامور التي يصدق على كل واحد منها أنه مفتقر اليه فلم يلقه باله لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذي يدل عليه أن جملة الامور التي يقتضيه الواجب والممكن ليس داخلها في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيافي المجموع والجواب عنه من وجوه أحدها أن نقول العلم يكون بمجموع المعلولات الممكنة معلولا ممكنا أمر معلوم بالاضطرار فان المجموع مفتقر الى المعلولات الممكنة والمفتقر الى المعلول أولى أن يكون

معلولاً وحينئذ فما ورد من المدح في تلك الجملة لا يضر إذ كان قد حاقي الضروريات فهو من جنس شبه السوفسطائية (الوجه الثاني) أن مجموع المعلولات الممكنة إما أن يكون واجبا بنفسه وإما أن يكون ممكنا وإذا كان ممكنا فالمتضي له إما نفسه أو جزؤه أو امر خارج عنه أما كون مجموع المعلولات الممكنات واجبا بنفسه فهو معلوم الفساد بالضرورة لأن المجموع إما كل واحد أو أحد من الأفراد وإما الهيئة الاجتماعية وإما مجزعهما وكل ذلك ممكن فإذا (١٩٠) ليس الأفراد ممكنة وكل منها معلول ولو قدر ما لا غاية له والمعلول من حيث هو

معلول لا يبدل من علة فكل منها لابد له من علة وتعاقب معلولات لا تنتهي لا يمنع أن يكون كل منها محتاجا إلى العلة فإذا لم يكن ثم مجموع الالهة الآحاد التي كل منها معلول محتاج لزم أن لا يكون في الوجود إلا ما هو معلول محتاج ومن المعلوم بالضرورة أن المعلول المحتاج لا يوجد بنفسه فعلى هذا التقدير لا يكون في الوجود ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه لا يوجد إلا بوجوده والموجود إذا لم يكن موجودا بنفسه كان مما لا يوجد بنفسه فلا يوجد فيلزم أن لا يوجد شيء وقد وجدت الموجودات فيلزم الجمع بين النقيضين وهو أن لا يكون شيء من الموجودات موجودا إذا قدر أنه ليس فيها شيء موجود بنفسه وهي كلها موجودة فلا بد من غير موجود بنفسه فيكون الموجود موجودا بنفسه غير موجود بنفسه وهو جمع بين النقيضين (الوجه الثالث) أن يقال أو ذنب جملة ما يفتقر إليه المجموع العلة الفاعلة فإن الكلام إنما هو في إثبات الفاعل لمجموع الممكنات ليس هو فيما هو أعم من ذلك قوله أن أردتم العلة الفاعلة التامة فلم قلتم أنه يستلزم أن يكون بعض

قلوب الناس ما لا ينكر وإذا فعل منكر فاذنبه عليه فمن قال إن عثمان رضي بالمنكر الذي فعله وأما قوله وولي مروان أمره وألقى إليه مقلبا دأموه ودفع إليه خاتمه وحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث فالجواب أن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببا مروان وحده بل اجتمعت أمور متعددة من جعلها أمور تنكر من مروان وعثمان رضي الله عنه كان قد كبر وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمون بها فلم يكن أمر الهيم بالأمور التي أنكروا عليها بل كان يأمر بإبعادهم وعزلهم فثارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل ذلك وتقدم الجواب العام ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان وشكوا أمورا أزالتها كلها عثمان حتى أنه أجابهم إلى عزل من يريدون عزله وإلى أن مفتاح بيت المال تعطى لمن يرتضونه وأنه لا يعطى أحدا من المال إلا بمشورة الصحابة ورضاهم ولم يبق لهم طلب ولهذا قالت عائشة مصصمته كما عصى الثوب ثم عمدت إليه فقتلته وقد قيل أنه زور عليه كتاب بقتلهم وأنهم أخذوه في الطريق فانكر عثمان الكتاب وهو الصادق وأنهم اتهموا به مروان وطلبوا تسليمه اليهم فلم يسلمه وهذا بتقدير أن يكون صحيحا لا يبيح شيئا مما فعلوه بعثمان وغايته أن يكون مروان قد أذنب في إرادته قتلهم ولكن لم يتم غرضه ومن سعى في قتل إنسان ولم يقتله لم يجب قتله فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا نعم ينبغي الاحتراز من يفعل مثل هذا وتأخيرها وتأديبها ونحو ذلك أما الدم فامر عظيم وأما قوله وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناتهن أربع مائة ألف دينار ودفع إلى مروان ألف ألف دينار فالجواب أولاً أن يقال أين النقل الثابت بهذا نعم كان يعطى أقاربه عطاء كثيرا ويعطى غير أقاربه أيضا وكان محسنا إلى جميع المسلمين وأما هذا القدر الكثير فيحتاج إلى نقل ثابت ثم يقال ثانياً هذا من الكذب البين فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحدا ما يقارب هذا المبلغ ومن المعلوم أن معاوية كان يعطى من يتألفه أكثر من عثمان ومع هذا فغاية ما أعطى الحسن بن علي مائة ألف أو ثلثمائة ألف درهم وذكروا أنه لم يعط أحدا قدر هذا فقط نعم كان عثمان يعطى بعض أقاربه ما يعطيهم من العطاء الذي أنكروا عليه وقد تقدم تأويله في ذلك والجواب العام بأن علي ذلك فإنه كان له تأويلان في إعطائهم كلاهما مذهب طائفة من الفقهاء أحدهما أنه ما أطمع الله لنبي طعمة إلا كانت طعمة لمن يتولى الأمر بعده وهذا مذهب طائفة من الفقهاء وروا في ذلك حديثا معروفا مروا في غير ما عاين في هذا موضع بسط الكلام في جزئيات المسائل وقالوا إن ذوى القربى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ذو قرباه وبعد موته هم ذو قربى من يتولى الأمر بعده وقالوا إن أبانكر وعمر لم يكن لهما أقارب كما كان لعثمان فإن بنى عبد شمس من أكبر قبائل قريش ولم يكن من يوازيهم إلا بنو مخزوم والإنسان ما مور بصلته رجه من ماله فإذا اعتقدوا

الاجزاء كافي في المجموع فيقال قلنا ذلك لأنه إذا وجدت العلة الفاعلة التامة لزم وجود المعلول فإنا إنما نعني بالعلة مجموع ما يلزم من وجوده وجود المعلول فإن الممكن لا يوجد حتى يحصل المرجح التام المستلزم لوجوده فإذا كان الفاعل فاعلا باختياره فلا بد من القدرة التامة والإرادة الجازمة فلا يحصل الممكن بدون ذلك ومتى وجد ذلك وجب حصول المفعول الممكن فإشياء الله كان ويميل يشألم يكن فإشياء الله وجب وجوده وما لم يشأ الله امتنع وجوده فان حصل للممكن المؤثر التام وجب وجوده

غيره وان لم يحصل امتنع وجوده لا تنفاه المؤثر التام فوجوده لا يحصل الا بغيره وأما عدمه فقد قبل أيضا لابنائه من علة وهو قول ابن سينا
 وأتباعه المتأخرين الذين يقولون ان الممكن لا يتبرح أحد طرفيه على الآخر الا بمرح وقيل لا يحتاج عدمه الى علة وهو قول نظار
 السنة المشهورين كالقاضي أبي بكر وأبي المأمون والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وهو آخر قول الرأزي فإنه يقول بقول هؤلاء تارة وهو لاء تارة
 لكن هذا آخر قوله فالعدم عندهم لا يقتصر الى علة وقيل عدم العلة علة (١٩١) فعناه أن عدم علة مستلزم لعدمه
 لأنه هو الذي أوجب عدمه

بل اذا عدت علة علمنا انه معدوم
 فكان ذلك دليلا على عدمه لأن
 أحد العدمين أوجب الآخر فان
 العدم لا تأثير له في شيء أصلا بل
 عدمه يستلزم عدم علة وعدم علة
 يستلزم عدمه من غير أن يكون
 أحد العدمين مؤثرا في الآخر وأما
 وجوده فلا بد له من المؤثر التام
 واذا حصل المؤثر التام وجب
 وجوده والامتنع وجوده ولهذا
 تنازع الناس في الممكن هل من
 شرطه أن يكون معدوما فالذي
 عليه قدماء الفلاسفة كأرسطو
 وأتباعه من المتقدمين والمتأخرين
 كان رشد وغيره حتى الفارابي
 معهم الثاني فان أرسطو معلمهم
 الاول وحتى ابن سينا وأتباعه
 وافقوا هؤلاء أيضا لكن تناقضوا
 وعليه جمهور نظار أهل الملل من
 المسلمين وغيرهم أن من شرطه أن
 يكون معدوما وأنه لا يعقل الامكان
 فيما لم يكن معدوما وذهب ابن سينا
 وأتباعه الى أن القديم الموجود
 بغيره يوصف بالامكان وان كان قدما
 أزليا لم يزل واجبا بغيره لكنه قد
 صرح هو وأصحابه في غير موضع
 بنقض ذلك كما قاله الجمهور

أن ولي الامر بصله من مال بيت المال مما جعله الله لذوي القربى استحقوا بمثل هذا أن يوصلوا من
 بيت المال ما يستحقونه لكونهم أولى قربي الامام وذلك أن نصرولى الامر والذب عنه متعين
 وأقاربه ينصرونه ويذبون عنه ما لا يفعله غيرهم وبالجملة فلا بد لكل ذى أمر من أقوام يأتمنهم على
 نفسه ويدفعون عنه من ير يضرره فان لم يكن الناس مع امامهم كما كانوا مع أبي بكر وعمر احتاج
 ولي الامر الى بطانة يطمئن اليهم وهم لا يبدلهم من كفاية فهذا أحد التأويلين والتأويل الثاني
 انه كان يعمل في المال وقد قال الله تعالى والعاملين عليها والعامل على الصدقة الغنى له أن
 ياخذ بعماله باتفاق المسلمين والعامل في مال اليتيم قد قال الله تعالى فيه ومن كان غنيا
 فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وهل الامر للغنى بالاستعفاف أمر ايجاب أو أمر
 استحباب على قولين وولى بيت المال وناظر الوقف هل هو كعامل الصدقة استحق مع الغنى واذا
 جعل كولى اليتيم ففيه القولان فهذه ثلاثة أقوال وعثمان على قولين كان له الاخذ مع الغنى
 وهذا مذهب الفقهاء ليست كأغراض الملوك التي لم يوافق عليها أحد من أهل العلم ومعلوم ان
 هذه التأويلات ان كانت مطابقة فلا كلام وان كانت مرجوحة فالتأويلات في الدماء التي جرت
 من على ليست باوجه منها والاحتجاج لهذه الاقوال أقوى من الاحتجاج لقول من رأى القتال
 وأما قوله وكان ابن مسعود يظعن عليه ويكفره فالجواب أن هذا من الكذب البين على ابن
 مسعود فان علماء أهل النقل يعلمون أن ابن مسعود ما كان يكفر عثمان بل لما ولي عثمان وذهب
 ابن مسعود الى الكوفة قال ولينا أعلنا ذاق فوق ولم نأل وكان عثمان في السنة الاولى من ولايته
 لا ينقمون منه شيئا ولما كانت السنة الاخرة نقموا منه أشياء بعضها هم معذرون فيه وكثير منها
 كان عثمان هو المعذور وفيه من جملة ذلك أمر ابن مسعود قال ابن مسعود بقي في نفسه من أمر
 المصحف لما قوض كتابته الى زيد بن ثابت وأمر أصحابه أن يغسلوا مصاحفهم وجمهور الصحابة
 كانوا على ابن مسعود مع عثمان وكان زيد بن ثابت قد انتدبه قبل ذلك أبو بكر وعمر لجمع
 المصحف في الصحف فنذب عثمان من نديه أبو بكر وعمر وكان زيد بن ثابت قد حفظ العرضة
 الاخرة فكان اختيار تلك أحب الى الصحابة فان جبريل عارض النبي صلى الله عليه وسلم
 بالقرآن في العام الذي قبض فيه مرتين وأيضاف كان ابن مسعود أنكرك على الوليد بن عقبة لما
 شرب الخمر وقد قدم ابن مسعود الى المدينة وعرض عليه عثمان النكاح وهو لاء المستدعة
 غرضهم التكفير والتفسيق للخلفاء الثلاثة بأشياء لا يفسق بها واحد من الولاة فكيف يفسق بها
 أولئك ومعلوم أن مجرد قول الخصم في خصمه لا يوجب الفتح في واحد منهما وكذلك كلام
 المتشاجرين في الآخر ثم يقال بتقدير أن يكون ابن مسعود ظعن على عثمان رضى الله عنهما
 فليس جعل ذلك قد حاق عثمان بأولى من جعله قد حاق ابن مسعود واذا كان كل واحد منهما

وقد ذكرت بعض ألفاظه في كتابه المسمى بالشفاء في غير هذا الموضع وأصحابه الفلاسفة المتبعين لارسطو وأصحابه مع الجمهور أنكروا ذلك
 عليه وقالوا انه خالفه سلفهم كخالفه جمهور النظار وخالفه ما ذكره هو مصراجه في غير موضع وذلك لان الممكن بنفسه هو الذي
 يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد وذلك انما يعقل فيما يكون معدوما ويمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد يستمر عدمه فاما ما لم يزل
 موحد بغيره فكيف يقال فيه انه يمكن وجوده وعدمه أو يقال فيه انه يعقل الوجود والعدم وتما يوضح ذلك أن القابل للوجود والعدم اما

أن يكون هو الموجود في الخارج أو الماهية الموجودة في الخارج عند من يقول الوجود زائد على الماهية أو ما ليس موجودا في الخارج
فإن قيل بالاول فهو ممتنع لأن ما كان موجودا في الخارج أزلا وأبدا واجبا بغيره فإنه لا يقبل العدم أصلا فكيف يقال أنه يقبل الوجود
والعدم وإن قيل أمر آخر فذلك لاحقيقة له حتى يقبل وجودا أو عدما لأن وجود كل شيء عين ماهيته في الخارج ولكن الذهن قد يتصور
ماهية غير الوجود الخارجى فاذا اعتبرت (١٩٢) الماهية في الذهن والوجود في الخارج أو بالعكس فأحدهما غير

الآخر وأما اذا اعتبر ما في الخارج فقط أو ما في الذهن فقط فليس هنالك وجود وماهية زائدة وليس وجود هذا وجودا تاما لم يتازع فيه وانما يتازع من لم يميز بين الذهن والخارج واشتبه عليه أحدهما بالآخر وأيضاً (١) فلا بد له أن في الخارج ماهية ووجود للواجب قديم أزلي فهذه كما يقوله كثير من المتكلمين إن لواجب الوجود ماهية زائدة على وجوده وحيث أن قبل وجود هذه الماهية لا يقبل العدم كأن وجود الماهية الواجبة لا يقبل العدم وإن قيل نحن نزيد بذلك أن ماهية الممكن الزائدة على وجود القديم الأزلي كماهية الفلاس هي من حيث هي هي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها تقبل الوجود والعدم قيل اثبات هذه الماهية زائدة على الوجود باطل كما قد بين في موضع آخر وبتقدير التسليم فهذا كما يقدر أن وجود واجب الوجود زائد على ماهيته ومعلوم أنه لا يستلزم ذلك كون ماهيته قابلة للعدم ثم يقال قول

مجتهد فيما قاله أنه الله على حسنة وغفر له خطأه وإن كان صدر من أحد هما ذنب فقد علمنا أن كلامهما على الله وأنه من أهل الجنة وأنه لا يدخل النار فذنب كل منهما لا يعذبه الله عليه في الآخرة وعثمان أفضل من كل من تكلم فيه هو أفضل من ابن مسعود وعمار وأبي ذر ومن غيرهم من وجوه كثيرة كما ثبت ذلك بالدلائل الكثيرة فليس جعل كلام المفضل قادما في الفضل بأولى من العكس بل إن أمكن الكلام بينهما بعلم وعدل والاتكلم بما يعلم من فضلها ودينها وكان ما تنجز بينهما وتنازع فيه أمره إلى الله ولهذا أوصوا بالامسالك عما شجر بينهم لأننا نستل عن ذلك كما قال عمر بن عبد العزيز ثلاث دماء طهر الله منها يدى فلا أحب أن أخضب بها السانى وقال آخر تلك أمة قد خلت لهما ما كسبت ولكم ما كسبت ولا تسئلون عما كانوا يعملون لكن اذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل فلا بد من الذب عنهم وذكرا ما يبطل حجة بعلم وعدل وكذلك ما نقل من تكلم عمار في عثمان وقول الحسن فيه ونقل عنه أنه قال لقد كفر عثمان بكفرة صلعاء وإن الحسن بن علي أنكروا ذلك عليه وكذلك على وقال له بعمار أتكفر برب آمن به عثمان وقد تبين أن الرجل المؤمن الذى هو ولي الله قد يعتقد كفر الرجل المؤمن الذى هو ولي الله ويكون محطثا في هذا الاعتقاد ولا يقدح هذا في ايمان واحد منهما ولا يثبت كذب في الصحيح ان أسيد بن حضير قال لسعد بن عباد بن جحظة النسي صلى الله عليه وسلم انك منافق تجادل عن المنافقين وكما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لحاطب بن أبى بلتعة دعنى يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال النسي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرأما يدربك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فعمار أفضل من عمار وعثمان أفضل من حاطب بن أبى بلتعة بدرجات كثيرة وحجة عمر فيما قال لحاطب أظهر من حجة عمار ومع هذا فلاهما من أهل الجنة فكيف لا يكون عثمان وعمار من أهل الجنة وإن قال أحدهما لا تخرم قال مع أن طائفة من العلماء أنكروا أن يكون عمار قال ذلك وأما قوله انه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات فهذا كذب باتفاق أهل العلم فإنه لما ولى أقر ابن مسعود على ما كان عليه من الكوفة إلى أن جرى من ابن مسعود ماجرى ومات ابن مسعود من ضرب عثمان أصلا وفي الجملة فاذا قيل ان عثمان ضرب ابن مسعود أو عمار فهذا لا يقدح في أحد منهم فانا نشهد أن الثلاثة في الجنة وانهم من أكابر أولياء الله المتقين وقد قدمنا أن ولى الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية فكيف بالتعزير وقد ضرب عمر بن الخطاب أبى بن كعب بالردة

القائل الماهية من حيث هي هي تقدير للماهية مجردة عن الوجود والعدم وهذا تقدير ممتنع في نفسه فإن الماهية لو قدر تحققها فإما أن تكون موجودة أو معدومة فلا يمكن تقديرها مجردة في الخارج حتى يقال ان تلك الماهية تقبل الوجود والعدم وأيضا لو قيل انه يمكن تقديرها مجردة فهذا انما يمكن في الماهية اذا كانت يمكن أن تكون موجودة ويمكن أن تكون معدومة وأما ما كان الوجود لازما لها قديما أزليا ممتنع عدمه فكيف يتصور أن يقال ان هذه الماهية تقبل العدم وهي لم تزل واجبة الوجود فليس لها وقت من الأوقات تقبل فيه العدم واذا قدرت مجردة في الذهن فليست هذه المقدرة في الذهن هي الموجودة في الخارج المستلزمة

(١) قوله فلا بد له أن في الخارج الماهية في الاصل ولا تخلو العبارة من تحريف فانظر وحرر كتبه صحيحه

لوجود القديم الازلي فان قيل هذا كما تقولون في ماهية المحدث انه يقبل الوجود والعدم قبل ان سلم لكم ان ماهية المحدث زائدة على وجوده مع العلم لسائر العقلاء على انه يمتنع تحقها في الخارج اذا كانت موجودة وحين وجودها لا تكون معدومة بمعنى كونها تقبل الوجود والعدم وقد (١) ان يقال الماهية المقسرة في الذهن يمكن ان تكون موجودة في الخارج ويمكن ان تكون معدومة ذاتا أي على هذه الحينية يمكن ان تكون في الخارج معدومة تارة وموجودة أخرى فاذا احدثنا في ذلك حال عدمها فلا يمكن وجودها بعد العدم وان كان عند وجودها قبل يمكن عدمها بعد الوجود ومثل هذا يمتنع في الماهية (١٩٣) القديمة الأزلية التي يجب وجودها ويمتنع عدمها

سواء قدر ان وجودها منها كما ان صفات الرب عند أئمة السلف ممكنة مع كونها قديمة أزلية واجبة بالذات فانها عند عدمها لا يمكن عدمها ولا تقبله فان ما وجب قدمه من الامور الوجودية امتنع عدمه بانفاق العقلاء فان ما يجب قدمه لا يكون الا واجبا بنفسه وان قدر انه ليس واجبا بنفسه فلا بد ان يكون واجبا بغيره وما ليس واجبا بنفسه ولا بغيره ليس قديما بانفاق العقلاء فانه اذا قدر انه ليس واجبا بنفسه فلا بد ان يكون من لوازم الواجب بنفسه فانه اذا لم يكن من لوازمه بل جاز وجوده تارة وعدمه أخرى لم يكن هناك موجب لللا ولاداته واجبة بنفسها فامتنع قدمه واذا كان من لوازم الواجب بنفسه امتنع عدمه (٢) والاول عدم الملزوم فان اللازم لا ينتفي اذا انتفى الملزوم والملزوم الواجب بنفسه يمتنع عدمه فبمتنع عدم لازمه وما امتنع عدمه لا يكون ممكن العدم فان قيل

لما رأى الناس عيشون خلفه فقال ما هذا يا امير المؤمنين قال هذا اذله للتابع وقتنة للتبوع فان كان عثمان اذب هؤلاء فاما ان يكون عثمان مصيبا في نعر برهم لا تحقها قههم ذلك ويكون ذلك الذي عزروا عليه تاو اتمه أ وكفر عنهم بالتميز وغيره من المصائب أو بحسناتهم العظيمة أو بغير ذلك واما ان يقال كانوا مظلومين مطلقا والقول في عثمان كالقول فيهم ووزيادة فانه أفضل منهم وأحق بالمغفرة والرحمة وقد يكون الامام مجتهدا في العتوبة مشابها عليها أو وثلث مجتهدون فيما فعلوه لا يأتون به بل يثابون عليه لاجتهادهم مثل شهادة أبي بكر على المغيرة فان ابا بكر قد رحل صالح من خيار المسلمين وقد كان محتسبا في شهادته معتقدا أنه يثاب على ذلك وعمر أيضا محتسب في اقامة الحد عليه وثاب على ذلك فلا يمتنع ان يكون ماجرى من عثمان في تأديب ابن مسعود وعمار من هذا الباب واذا كان المقتتلون قديكون كل منهم مجتهدا مغفورا له خطؤه فالتخصيص أولى بذلك واما ان يقال كان مجتهدا وكانوا مجتهدين ومثل هذا يقع كثيرا يفعل الرجل شيئا باجتهاده ويرى ولي الامر ان مصلحة المسلمين لا تتم الا بعقوبته كما أنها لا تتم الا بعقوبة المتعدى وان تاب بعد دفعه الى الامام فالزاني والسارق والشارب اذا تابوا بعد الرفع الى الامام وثبوت الحد عليهم لم يسقط الحد عنهم بالتوبة بل يعاقبون مع كونهم ياتون به مستحقين الجنة ويكون الحد ما يثابون عليه ويؤجرون عليه ويكفر الله به ما يحتاج الى التكفير ولو ان رجلا قتل من اعتقده مستحقا للقتل قصاصا وأخذ ما لا يعتقده أنه في الباطن ثم ادعى أهل المقول وأهل المال بحقهم عند ولي الامر حكم لهم به وعاقب من امتنع من تسليم المحكوم به اليهم وان كان متأولا فيما فعله بل يثاب في الباطن وأكثر الفقهاء يتحدثون من شرب النبيذ المتنازع فيه وان كان متأولا وكذلك يا مروان يقتال الباغى المتأول لدفع بغيه وان كانوا مع ذلك لا يفسقونه لتأويله وقد ثبت في الصحيح ان عمار بن ياسر لما أرسله على الكوفة هو والحسن ابعينوا على عائشة قال عمار بن ياسر اننا نعلم أنها زوجة نبيكم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم بها لينظر اياه تطيعون أم اياه فقد شهد لها عمار بانها من أهل الجنة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاخرة ومع هذا دعا الناس الى دفعها عما يمكن من قتال وغيره فاذا كان عمار يشهد لها بالجنة ويقاؤها فكيف لا يشهد له عثمان بالجنة ويضربه وغاية ما يقال ان ما وقع كان هذا وهذا وهذا مذبذب فيه وقد قدمنا القاعدة الكلية ان القوم مشهود لهم بالجنة وان كان لهم ذنوب ﴿ وأما قوله وقال فيه النبي

(٢٥ - منهاج ثالث)

فالممكنات التي هي محدثة واجبة بغيرها والذات يجب لوجودها فاشاء الله كان ووجب وجوده وما لم يشأ لم يكن وامتنع وجوده وهي ممتنعة حال عدمها ومع هذا فهي تقبل الوجود والعدم ولا يلزم من عدمها عدم الواجب قيل الفرق بينهما من وجهين أحدهما ان تلك كانت معدومة تارة وموجودة أخرى فنبت قبولها للوجود والعدم فلا يمكن ان يقال انها لا تقبل العدم بخلاف ما هو لم يعدم فقط ولم يمكن عدمه (١) من الاثر الانبار (الثاني) ان هذه لا يوجد فيها نفس الواجب اذ لو كان كذلك لكانت لازمة لذاته قديمة أزلية بل اما ان توجبها الذات مع ما يحدث من الشروط التي هي اتم حصولها فينبذ ليست من

(١) هنا بياض بالاصل في هذا الموضع وما بعده (٢) قوله والاول عدم الملزوم كذا في الاصل ولعله محرف والوجه والاعدم الملزوم والكلمات الجردة عن النقط في هامش هذه الصحيفة والتي بعدها والتي سقط بعض حروفها هي كذلك في الاصل فخرها من أصل صحيح كتبه مصححه

لوازم الواجب بنفسه بل من لوازم قدمه (١) فالمام ابن صله لا الامور الحادثة التي هي شرط وجودها واذا اعدمت فانها تعدم لانقضاء بعض هذه الشروط والحادثة او لحدوث مانع ضاد وجودها امتنع ان سام عليها السامه فعدمت لعدم بعض الحوادث او وجود بعض الحوادث كما وجدت لحدوث بعض الحوادث وقدم بعضها اسعافه هذا لم يكن من لوازم ذاته لحداه في الازل بخلاف ما كان من لوازم ذاته فان هذا لازم ذاته يمتنع لخصرانه في الازل بذاته فمتى قدر عدمه لازم عدم الذات الازلية الواجبة الوجود وعدمها ممتنع فعدم لازمها الازلي ممتنع فلا يكون لازمه الازلي ممكنا البته بل لا يكون الا واجبا قديما أزليا لا تقبل ذاته العدم وهذا هو المطلوب فقد تبين ان ما كان أزليا فانه واجب الوجود يمتنع عدمه لا يكون ممكنا البته وهو ما (١٩٤) اتفق عليه العقلاء اولوهم وآخروهم حتى ارسطو وجميع اتباعه الفلاسفة الى

الفارابي وغيره وكذلك ابن سينا
 واتباعه لكن هؤلاء تناقضوا وافقوا
 سلفهم والجمهور في موضع وخالفوا
 العقلاء فاطمة مع مخالفتهم لانفسهم
 في هذا الموضوع حيث قضاوا بوجود
 موجود يقبل الوجود والعدم مع
 كونه قديما أزليا واجبا والفاعل هو
 واجب بغيره ولهذا لا يوجد هذا
 القول عن أحد من العقلاء غير
 هؤلاء ولانقله أهل المقالات عن
 أحد من الطوائف (١) وان يوجد
 من كلام هؤلاء مواز كر هذا فالسائر
 هؤلاء وان قيل نحن نريد به العدم
 الاستقبالي أي يقبل ان يعدم
 في المستقبل قيل فهذا يبطل
 قولكم لان ما كان واجبا بغيره
 أزليا لم يقبل العدم لاني الماضي ولا
 في المستقبل وكذلك هو عندكم
 ما كان أزليا كان أبديا يمتنع عندكم
 عدمه وان قيل نريد به ان ما تصور
 في الذهن يمكن وجوده في الخارج
 ويمكن ان لا يوجد قيل اذا كان
 أزليا واجبا بغيره لم يمكن ان يقبل
 العدم بحال فلا يكون ممكنا فالممكن

لا يكون ممكنا ان لم يكن معدوما في الماضي والمستقبل واذا قيل ان الممكن يقبل الوجود والعدم لم يرد
 به أنه يقبلهما على سبيل الجمع فان هذا جمع بين التقيضين بل المراد به أنه يقبل الوجود بدلا عن العدم والعدم بدلا عن الوجود فاذا كان
 معدوما كان قابلا لدوام العدم وقابلا لحدوث الوجود واذا كان موجودا قبل دوام الوجود وقبل حدوث العدم هذا اذا اعتبر حاله

(١) هكذا وقعت في الاصل هذه الحروف بصورتها وكذلك الكلمات التي في الاسطر الثلاثة بعدها وحررها من نسخة صحيحة
 (١) قوله وان يوجد الخ كذا في الاصل وهي عبارة محرفة سقيمة وبعدها بياض متروكة منبته عليه في الاصل وبالجملة فنسخة الاصل في هذا
 الموضوع الى آخر الكتاب سقيمة جدا كثيرة التعريف والسقطات وليس يبدن غيرها والله المستعان كتبه صححه

في الخارج واذا اعتبر حاله في الذهن فالمراد أن ما يتصوره في الذهن يمكن أن يوجد في الخارج ويمكن أن لا يوجد في كل حال اذا اعتبر
 الممكن ذهنياً وخارجياً لا يتحقق فيه الامكان الامع امكان العدم بارة ووجوده أخرى فما كان ضروري العدم فالجمع بين التقيضين
 لا يكون ممكناً وما كان ضروري الوجود وهو القديم الازلي لا يكون ممكناً وقد وافق على هذا جميع الفلاسفة ارسطو وجميع أصحابه
 المتقدمين والعقلاء امامع رجوب وجوده بنفسه أو بغيره دائماً فليس هنالك يمكن بحكم عليه بقبول الوجود والعدم ولما سلك الرازي
 ونحوه مسلك ابن سينا في اثبات امكان مثل هذا اضطررنا (١٩٥) في الممكن وورد عليهم فيه اشكالات كثيرة

كأهو وجود في كتبهم كما ورد
 الرازي في محصله من الحجج الدالة
 على نفي هذا الممكن ولم يكن له
 عنها جواب الادعوا ان ما كان
 متغيراً فانه يعلم امكانه بالضرورة
 وهذه الدعوى يخالفه فيها جمهور
 العقلاء حتى ارسطو وأصحابه وهذا
 الذي نهىنا عليه هو أحد ما يستدل
 به على ان كل ممكن فهو مسبوق
 بالعدم وكل ماسوى الله ممكن فكل
 ماسوى الله حادث عن عدم كما قد
 بسط في موضعه والمقصود هنا ان
 الذين استدلوا بهذه الادلة على
 افتقار الممكنات الى واجب خارج
 عنها فان مرادهم بقولهم جملة
 ما يقتصر اليه مجموع الممكنات هو
 المؤثر التام وهو المرشح التام الذي
 يلزم من وجوده بتأثره التام
 وجودها كما ذكرناه من أن الفاعل
 باختياره اذا وجدت قدرته التامة
 وارادته التامة وجب وجود
 المقدور وهي الممكنات وأما قوله فلم
 قلتم انه يلزم أن يكون بعض الأجزاء
 كافياً في المجموع فلماذا ذكرناه من ان
 المؤثر التام يستلزم وجود أثره فاذا

على أن لا نشر كوابله شيئاً ولا تزولوا ولا تسرفوا ولا تأتوا بهتاناً فسترونه بين أيديكم وأرجلكم
 ولا تصوموني في معروف فن وفي منكم فاجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في
 الدنيا فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فامر به الى الله ان شاء الله وان شاء
 غفر له فاذا كانت المصائب السماوية التي تجري بغير فعل بشر ما يكفر الله بها الخطايا ما
 يجري من أذى الخلق والمظالم بطريق الأولى كما يصيب الجاهدين من أذى الكفار وكما يصيب
 الانبياء من أذى من يكذبهم وكما يصيب المظلوم من أذى الظالم واذا كان هذا مما يقع معصية
 لله ورسوله فما يفعله ولي الأمر من اقامة حد وتعزير يكون تكفير الخطايا به أولى وكانوا في زمن
 عمر اذا شرب أحدهم الخمر جاء بنفسه الى الامير وقال طهرني وقد جاء مع ابن مالك والغامدية
 الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه التطهير واذا كان كذلك فكيف يكون الرجل ولياً لله
 لا يمنع أن يحتاج الى ما يكفر الله به سيئاته من تأديب ولي الأمر الذي أمره الله عليه وغير ذلك
 واذا قيل هم مجتهدون معذورون فيما أذنبهم عليه عثمان فعثمان أولى أن يقال فيه كان
 مجتهداً معذوراً فيما أذنبهم عليه فانه امام ما مورثتقوم رعيته وكان عثمان أبعد عن الهوى
 وأولى بالعلم والعدل فيما أذنبهم عليه رضي الله عنهم أجمعين ولو قدح رجل في علي بن أبي طالب
 بانه قاتل معاوية وأصحابه وقاتل طلحة والزبير لقليل له علي بن أبي طالب أفضل وأولى بالعلم والعدل
 من الذين قاتلوه فلا يجوز أن يجعل الذين قاتلوه هم العادلين وهو ظالم لهم كذلك عثمان فبين أقام
 عليه حداً وتعزيراً هو أولى بالعلم والعدل منهم واذا وجب الذنب عن علي لمن يريد أن يتكلم فيه
 بمثل ذلك فالذنب عن عثمان لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك أولى * وقوله وطرد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعها ابنه مروان فلم يزل هو وابنه طردين
 في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه وردّه الى المدينة وجعل
 مروان كاتبه وصاحب تدبيره مع أن الله قال لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر وادّون من
 حاد الله ورسوله الآية والجواب أن الحكم بن أبي العاص كان من ملة الفتح وكانوا أنفي رجل
 ومروان ابنه كان صغيراً اذ ذلك فانه من أقران ابن الزبير والمسور بن مخرمة عمره حين الفتح سن
 التمييز ما سبع سنين أو أكثر بقليل أو أقل بقليل فلم يكن لمروان ذنب بطرد عليه على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان كان

قد ران المؤثر التام في المجموع هو بعض المجموع لزم أن يكون بعض أجزاء المجموع هو المؤثر في المجموع فيكون مؤثراً في نفسه وفي
 غيره وهذا ظاهر فانه اذا قدر مجموع الممكنات وقدرنا ان واحد منها مؤثر في المجموع أي في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية لزم
 أن يكون مؤثراً في نفسه وفي غيره فيكون بعض أجزاء المجموع موجبا لوصول المجموع المسد كور ومن المجموع نفسه وهذا
 ممتنع وأما المجموع المركب من الواجب والممكن فهنالك ليس بعضه مؤثراً في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية فان من المجموع

الواجب بنفسه ولم يؤثر فيه شيء فظهر الفرق وأيضا الواجب مؤثر في الممكن وفي الهيئة الاجتماعية ليس مؤثرا في نفسه بخلاف مجموع الممكنات فان كل واحد منها لا بد له من مؤثر والاجتماع لا بد له من مؤثر فالمجموع مقتدر الى المؤثر بأي تفسير فسر فان فسر بالهيئة الاجتماعية فهي متوقفة على الافراد الممكنة والمتوقف على الممكن اولى أن يكون ممكنا مع أن الهيئة الاجتماعية نسبة وازافة متوقفة على غيرها فهي أدخل في الامكان والافتقار من غيرها وهي من أضعف الاعراض المفتقرة الى الاعيان ان قدر لها ثبوت وجودي والافلا (١٩٦) وجودها وان فسر بالمجموع بكل واحد واحد وفسر بالامر من

قد طرده فالتا طرده من مكة لا من المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا هو ذهب باختباره وقصة نبي الحكم ليست في الصحاح ولا لها اسناد يعرف به أمرها ومن الناس من يروى أنه حاكى النبي صلى الله عليه وسلم في مشيته ومنهم من يقول غير ذلك ويقولون انه نفاه الى الطائف والطلاق ليس فيهم من هاجر بل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وما قدم صفوان بن أمية مهاجرا أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرجوع الى مكة ولما أتاه العباس برجل ليا بعه على الهجرة وأقسم عليه أخذ بيده وقال اني أبررت قسم عمي ولا هجرة بعد الفتح وكان العباس قد خرج من مكة الى المدينة قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم اليها عام الفتح فلقبه في الطريق فلم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة فان كان قد طرده فالتا طرده من مكة لا من المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدم وقالوا هو ذهب باختباره والطرده هو النبي والنبي قد جاءته به السنة في الزاني وفي المخنثين وكانوا يعزرون بالنبي واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عزر رجلا بالنبي لم يلزم أن يبقى متفيا طول الزمان فان هذا لا يعرف في شيء من الذنوب ولم تأت الشريعة بدين يبقى صاحبه متفيا دائما بل غاية النبي المقدس سنة وهو نبي الزاني والمخنث حتى يتوب من التخنث فان كان تعزير الحياكم لذنوب حتى يتوب منه فاذا تاب سقطت العقوبة عنه وان كانت على ذنب ماض فهو أمر اجتهادي لم يقدر فيه قدر ولم يوقت فيه وقت واذا كان كذلك فالنبي كان في آخر الهجرة فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر فلما كان عثمان طالت مدته وقد كان عثمان شفيع في عبد الله بن أبي سرح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب اللوحى وارتد عن الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أهدر دمه فبين أهدر ثم جاءه عثمان فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شفاعة فيه وبايعه فكيف لا يقبل شفاعة في الحكم وقد روى أن عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يرده فأذن له في ذلك ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد الله بن سعد بن أبي سرح وقصة عبد الله ثابتة معروفة بالاسناد الثابت وأما قصة الحكم فعامية من ذكرها أعاد ذكرها مرة سلة وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه وقل أن يسلم لهم نقلهم من الزيادة والنقصان فلم يكن هنالك نقل ثابت يوجب القدح فيمن هو دون عثمان والمعلوم من فضائل عثمان ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له وثنائه عليه وتخصيصه بابنته وشهادته له بالجنة وارساله الى مكة ومبايعته له عنه لما أرسله الى مكة وتقديم الصحابة له باختيارهم في الخلافة وشهادة عمر وغيره له بان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض وأمثال ذلك مما يوجب العلم القطعي بأنه من كبار اولياء الله المتقين الذين رضى الله

بكل واحد واحد وبالاجتماع أو بغير ذلك بأي شيء فسر لم يكن الامكان مقتدرا الى غيره وكما كثرت الامكانيات كثر الافتقار والحاجة فاذا قبل المؤثر في ذلك واحد منها وهو ممكن لزم أن يكون الممكن الذي لم يوجد بعد فاعلا لجميع الممكنات ونفسه من الممكنات فان نفسه لا بد لها من فاعل أيضا وهذا المعترض أخذ المجموع المركب من الواجب والممكن فعارض به المجموع المركب من الممكنات ولفظ المجموع فيه اجمال يراد به الاجتماع ويراد به جميع الافراد ويراد به الامران فكانت معارضته في غاية الفساد فان ذلك المجموع فيه واجب بنفسه لا يحتاج الى غيره وما سواه من الافراد والهيئة الاجتماعية مفعول له فهذا معقول فأنه تعالى هو الموجود الواجب بنفسه خالق لكل ما سواه وأما الهيئة الاجتماعية ان قدر لها وجود في الخارج فهي حاصلة به أيضا سبحانه وتعالى وأما المجموع الذي كل منه مقتدر الى من يبدعه وليس فيه موجود بنفسه فيمتنع أن يكون فاعلهم واحد منهم لانه لا بد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون

بعض أجزاء الممكنات كافي في مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلا يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يقتدر اليه المجموع يقتدر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا المعترض أخذ ما يقتدر اليه المجموع لفظا مجمولا لا افتقار قد يكون افتقار الشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ بورد على

هذا وعلى هذا ونحن نجيب على كل تقدير (الوجه الرابع) أن يقال أن معنى بجملة ما يفتقر اليه المجموع ما إذا وجد وجد المجموع وما لا يوجد
المجموع لا يوجد كونه شرطاً وفعالاً فإن جملة ما يفتقر اليه الشيء هو الجملة التي تشمل على كل ما يفتقر اليه الشيء اكل
ما كان الشيء مفقوداً اليه فهو داخل في هذه الجملة وإذا حصل كل ما يحتاج اليه الشيء لم يبق الشيء محتاجاً إلى شيء أصلاً فلزم وجوده حينئذ
فإنه مادام مفقوداً إلى شيء لم يوجد وإذا حصل كل ما يتوقف وجوده عليه ولم (١٩٧) يبق وجوده موقوفاً على شيء أصلاً لزم وجوده

فيعنى بجملة ما يتوقف وجود الشيء
عليه الامور التي اذا وجدت وجد
المجموع وان لم يوجد جميعها لم
يوجد المجموع ومعلوم أنه اذا عني
به ذلك لم يمكن أن يكون ذلك بعضها
لانه يلزم حينئذ أن يكون بعض
الاجزاء كافياً في المجموع فانه قد فسر
الجملة بما اذا حصل وجب حصوله
المجموع وان لم يحصل لم يجز حصوله
فالو كان بعض الاجزاء هو تلك الجملة
لوجب أن يكون ذلك البعض كافياً في
حصول المجموع سواء قدر فاعلا
لنفسه ولباقى الجملة أو قدر أن
حصوله هو حصول المجموع أو قدر
غير ذلك من التقديرات المتنوعة
فأى تقدير قدر كان ممتنعاً فان جملة
ما يفتقر اليه المجموع لا يكون بعض
المجموع بأى تفسير وهو
المطلوب ولكن لفظ المجموع فيه
اجمال فانه قد يعنى به مجرد الهيئة
الاجتماعية وقد يعنى به كل من الافراد
أو كل من الافراد مع الهيئة الاجتماعية
فان عني به الاول فلا ريب أن هذا
قد يكون بعض الافراد موجبه
كافى المجموع المركب من الواجب
والممكن فان الواجب هو الموجب
للممكنات وهو الموجب أيضاً للهيئة
الاجتماعية والهيئة الاجتماعية

عنهم ورضوا عنه فلا يدفع هذا بنقل لا يثبت اسناده ولا يعرف كيف وقع ويجعل لعثمان ذنب
بأمر لا يعرف حقيقة بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمشابهة وهذا من فعل الذين
في قلوبهم همز يبع الذين يتبعون الفتنة ولا ريب أن الراضية من شرار الراضعين الذين يتبعون
الفتنة الذين ذمهم الله ورسوله وبالجملة نحن نعلم قطعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
بأمر ينفي أحد أئمتهم ربه عثمان معصية الله ورسوله ولا يتكبر ذلك عليه المسلمون وكان عثمان
رضي الله عنه أتقى لله من أن يقدم على مثل هذا بل هذا مما يدخله الاجتهاد فلعل أبا بكر وعمر
رضي الله عنهما لم يرداه لانه لم يطلب ذلك منهم ما وطلبه من عثمان فأجاب به إلى ذلك وألعله لم يتبين
لهم ما توهمه وتبين ذلك لعثمان وغاية ما يقدر أن يكون هذا خطأ من الاجتهاد أو ذنباً وقد تقدم
الكلام على ذلك وأما استكتابه مروان فمروان لم يكن له في ذلك ذنب لانه كان صغيراً لم يجز
عليه القلم ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم باتفاق أهل العلم بل غايته أن يكون
له عشرين أو قريب منها وكان مسلماً باطناً وظاهراً يقرأ القرآن ويتفقه في الدين ولم يكن قبل
الفتنة معروفاً بشيء يعاب فيه فلا ذنب لعثمان في استكتابه وأما الفتنة فأصاب من هو أفضل
من مروان ولم يكن مروان ممن يحاذ الله ورسوله وأما ابوه الحكم فهو من الطلقاء والطلاق حسن
اسلام أكثرهم وبعضهم فيه نظر ومجرد ذنب بعز عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن
والمنافقون تجرى عليهم في الظاهر أحكام الاسلام ولم يكن أحد من الطلقاء بعد الفتح يظهر
المحادثة لله ورسوله بل يرت ويورث ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وتجري عليه أحكام
الاسلام التي تجرى على غيره وقد عرف نفاق جماعة من الاوس والخزرج كعبد الله بن أبي
ابن سلول وأمثاله ومع هذا كان المؤمنون يتعصبون لهم أحياناً كما تعصب سعد بن عبادة لابن أبي
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لسعد بن معاذ والله لا تقتله ولا تقدر على قتله
وهذا وان كان ذنباً من سعد لم يخرج به ذلك عن الايمان بل سعد من أهل الجنة ومن السابقين
الاولين من الانصار فكيف بعثمان اذا أوى رجلاً لا يعرف أنه منافق ولو كان منافقاً لم يكن
الاحسان اليه موجبا للظعن في عثمان فان الله تعالى يقول لا يتهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم
في الدين ولم يخرجواكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقد ثبت
في الصحيح أن أسماء بنت أبي بكر قالت يا رسول الله ان أمي قدمت وهي راغبة أفأصلها قال
نعم صلى الله عليه وسلم وقد أوصت صفية بنت حيي بن أخطب لقرابة لها من اليهود فاذا كان الرجل
المؤمن قد يصل أقاربه الكفار ولا يخرج به ذلك عن الايمان فكيف اذا وصل أقاربه المسلمين
وغاية ما فهم أن يتم موافقاً وأم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب كان أبوها من رؤس

أمر يمكن خارج عن الواجب ليس هو بعض الهيئة الاجتماعية ولكنه بعض الافراد والهيئة نسبة واصافة وليس هو بعض النسبة والاصافة
ولكن هو بعض الافراد المنسوب بعضها إلى بعض والنسبة وسائر الافراد غيره وهو الموجب لكل ما هو غيره وأما المجموع الذي هو الافراد
فلا يكون بعضه هو الموجب لكل من الافراد فان هذا يقتضى أن يكون ذلك البعض موجبا لنفسه فاعلادانه وهذا ممتنع بالضرورة واتفاق
العقلاء بل هو من أبلغ الامور امتناعاً والعلم بذلك من أوضح المعارف وأجلاها ولهذا لم يقل هذا أحد من العقلاء واذا كان المجموع كلاماً من

الافراد مع الهبة فهو أبعد عن أن يكون واحداً من الافراد موجبا لنفسه ولسائر الافراد مع الهبة الاجتماعية وهذا بين والله الحمد
والمنة وأعلم أن مثل هذه الاعتراضات مع صحة الفطرة وحسن النظر بعلم فسادها ومثل هذه الخواطر الفاسدة التي تقدر في المعلومات
لا هابة لها ولا يمكن استقصاء ما رد على النفوس من وساوس الشيطان ولولا أن (١) هذين الرجلين اللذين كان يقال انهما
من أفضل أهل زمانهما في المباحث العقلية (١٩٨) كلامها وفلسفها وأرد كل منهما ما ذكرته وصار ذلك عنده مانعاً من صحة

الطريق المذكور في اثبات واجب الوجود لما ذكرته فساده عنده من له تصور صحيح لما ذكره
فضلا عن نور الله قلبه ثم ان هؤلاء
الفلاسفة يقولون كما زعم الامدى
ان كمال النفس الانسانية هو
الاحاطة بالمعقولات والعلم
بالمجهولات وهم مع هذا لم يعرفوا
الوجود الواجب فأي شيء عرفوه
وقد بلغني باسناد متصل عن بعض
رؤسهم وهو الخوارجي صاحب كشف
الاسرار في المنطق وهو عند كثير
منهم غاية في هذا الفن أنه قال عند
الموت أموت وما علمت شيئا الا أن
الممكن يقتدر الى الواجب ثم قال
الاتقار ووصف عدى أموت وما
علمت شيئا وذكرا الثقة عن هذا
الامدى أنه قال أمعت النظر في
الكلام وما استفدت منه شيئا الا
ما عليه العوام أو كلاما هذا معناه
وذلك أن هذا الامدى لم يقرر في
كتبه لا التوحيد ولا حدود العالم
ولا اثبات واجب الوجود بل ذكر
في التوحيد طرقا في بعضها ذكر
طريقة زعم أنه ابتكرها وهي أضعف
من غيرها وكان ابن عربي صاحب
الفصوص والفتوحات وغيرها
يعظم طريقته ويقول ان الطريقة التي

المخادير لله ورسوله وكانت هي امرأة صالحه من أمهات المؤمنين المشهود لها بالجنة ولما ماتت
أوصت لبعض أقاربها من اليهود وكان ذلك مما تحمد عليه لا مما تدم عليه وهذا مما احتج به الفقهاء
على جواز صلة المسلم لاهل الذمة بالصدقة عليهم والوصية لهم فكيف بأمر المؤمنين اذا أحسن
الى عمه المظهر للاسلام وهذا حاطب بن أبي بلتعمة لما كاتب المسلمين بأخبار النبي صلى الله عليه
وسلم عام الفتح وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لشهده بدر والحديبية وقال
لمن قال انه منافق ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وأين
حاطب من عثمان فلو قدر والعباد بالله أن عثمان فعل مع أقاربه ما هو من هذا الجنس لكان
احسانا القول فيه والشهادة له بالجنة أولى بذلك من حاطب وأما قوله انه نفى بأذرى الربذة
وضربه ضرب باوجي عامع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه ما أقلت الغبراء ولا أظلت
الخضراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر وقال ان الله أوحى الى أنه يجب أربعة من أصحابي
وأمرني بحبهم فقيل له من هم يا رسول الله قال علي سيدهم وسلمان والمقداد وأبو ذر فالجواب
ان بأذرى سكن الربذة ومات بها السبب ما كان يقع بينه وبين الناس فان بأذرى كان رجلا صالحا
زاهدا وكان مذهبه أن الزهد واجب وان ما أمسكه الانسان فاضلا عن حاجته فهو كثر يكوى
به في النار واحتج على ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة واحتج بقوله تعالى والذين
يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله وجعل الكثر ما يفضل عن الحاجة واحتج بما
سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه قال بأذرى ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا يفضي عليه ثلاثة
وعندي منه دينار الا ديناراً أرضه لدين وأنه قال الا كثرون هم الاقلون يوم القيامة الامن قال
بالمال هكذا وهكذا ولما توفي عبد الرحمن بن عوف وخلفه ما لا جعل ذلك أبو ذر من الكثر الذي
يعاقب عليه وعثمان يناظره في ذلك حتى دخل كعب ووافق عثمان فضربه أبو ذر وكان قد وقع
بينه وبين معاوية بالسام بهذا السبب وقد وافق بأذرى على هذا طائفة من النسالة كما يذكر عن
عبد الواحد بن زيد ونحوه ومن الناس من يجعل الشبلي من أرباب هذا القول وأما الخلفاء
الراشدون وجاهل الصحابه والتابعين فعلى خلاف هذا القول فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة
وليس فيما دون خمس أواق صدقة ففي الوجوب فيما دون المائتين ولم يشترط كون صاحبها
محتاجا إليها أم لا وقال جمهور الصحابة الكثر هو المال الذي لم تؤد حقوقه وقد قسم الله الموارث
في القرآن ولا يكون الميراث الا لمن خلف مالا وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار بل ومن المهاجرين وكان غير واحد من الانبياء له مال

وكان
ابتكرها في التوحيد طريقة عظيمة أو ما هو نحو هذا حتى أفضى الامر ببعض أعيان القضاة الذين نظروا في
كلامه الى أن قال التوحيد لا يقوم عليه دليل عقلي وانما يعلم بالسبع فقام عليه أهل بلده وسعوا في عقوبته ووجرت له قصة وكذلك الاصماني
اجتمع بالشيخ ابراهيم الجعبري يوما فقال له بت البارحة أفكر الى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته وكذلك
حدثني من قرأ على ابن واصل الحموي أنه قال آيت بالليل وأستلقي على ظهري وأضع المعفة على وجهي وآيت أقابل أدلة هؤلاء بأدلة هؤلاء

(١) أي الامدى والابهرى كذا بحاشية الاصل، كتبه صححه

وبالعكس وأصبح وما ترجع عندي شئ كما به يعني أدلة المتكلمين والفلاسفة وقد بسطنا الكلام في التوحيد وأدلته في غير هذا الموضوع وذكرنا
أن الناس قبلنا قد ذكروا من الأدلة العقلية اليقينية ما شاء الله ولكن الانسان يريد أن يعرف ما قاله الناس وما سبقوا اليه وبيننا أيضا ان
القرآن ذكر من ذلك ما هو خلاصة ما ذكره الناس وفيه من بيان توحيد الالهية ما لم يهتد اليه كثير من النظار ولا العباد بل هو الذي
بعث الله به رسوله وأنزل به كتبه وهؤلاء كما ذكرنا انقسموا الى أصحاب نظر (١٩٩) وفكر وبحث واستدلال وأصحاب

ارادة وعبادة وتاله وزهد فكان منتهى
أولئك الشئ ومنتهى هؤلاء الشئ
فأولئك يشكون في نبوت واجب
الوجود أو يعجزون عن إقامة
الدلالة عليه وإذا لم يكن في الوجود
واجب لم يوجد شئ فمكون
الموجودات كلها معدومات فيفضي
بهم سوء النظر الى جعل الموجودات
معدومات أو تجوز ككونها
معدومات وجعل الموجود الواجب
ممكنا وجعل الواجب ممكنا غاية التعطيل
والآخرين يجعلون كل موجود
واجب الوجود ويجهلون وجود كل
موجود هو نفس وجود واجب
الوجود فلا يكون في الوجود وجود
هو عندهم مخلوق ولا مصنوع ولا
مقتدر الى غيره ولا محتاج الى سواه
فلا يكون في الوجود ما وجد بعد
عدمه ولا ما عدم بعد وجوده وهذا
فيه من جعل المعدوم موجودا
ومن جعل الممكن واجبا وجعل
العبد ربا وجعل المحدث قديما ما هو
غاية الكفر والشرك والضلال هذا
مع أن اثبات الموجودات الواجب
الغنى الخالق واثبات الموجود
الممكن المحدث الفقير المخلوق هو
من أظهر المعارف وأبين العلوم
أما نبوت الموجود المقتدر المحدث

وكان أبوذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجب الله عليهم ويذمهم على ما لم يذمهم الله عليه مع
أنه محمدي في ذلك مثاب على طاعته رضي الله عنه كسائر المجتهدين من أمثاله وقول النبي صلى الله
عليه وسلم ليس فيه إيجاب انما قال ما أحب أن يعنى على الثالثة وعندى منه شئ فهذا يدل على
استحباب إخراج ذلك قبل الثالثة لا على وجوبه وكذلك قوله المكثرون هم المقالون دليل على أن
من كثرت له فوات حسناته يوم القيامة اذ لم يخرج منه وذلك لا يوجب أن يكون الرجل القليل
الحسنات من أهل النار اذ المراتب بسيرة ولم يترك فريضة من فرائض الله وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقوم رعيته تقويمًا تاما فلا يعتدي لا الاغنياء ولا الفقراء فلما كان في خلافة
عثمان توسع الاغنياء في الدنيا حتى زاد كثير منهم على قدر المباح في المقدار والنوع وتوسع أبوذر
في الانكار حتى نهاهم عن المباحات وهذا من أسباب الفتن بين الطائفتين فكان اعتزال أبي ذر
لهذا السبب ولم يكن لعثمان مع أبي ذر غرض من الاغراض وأما كون أبي ذر من أصدق الناس
فذلك لا يوجب أنه أفضل من غيره بل كان أبوذره ومناضيه كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال له يا أبا ذر اني أرا الضعيف اوفى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين
ولا تؤين مال يتيم وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن
الضعيف وفي كل خير فأهل الشورى مؤمنون أقوياء وأبوذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء فالمؤمنون
الصالحون لخلافة النبوة كعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف أفضل من أبي ذر وأمثاله
والحديث المذكور بهذا اللفظ الذي ذكره الرافضي ضعيف بل موضوع وليس له اسناد يقوم به
وأما قوله انه ضيع حدود الله فلم يقتل عميد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد
اسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عميد الله لأقامة القصاص عليه فخطب معاوية وأراد أن يعطل
حد الشرب في الوليد بن عقبة حتى حذته أمير المؤمنين وقال لا يعطل حدود الله وأنا حاضر
فالجواب أما قوله ان الهرمزان كان مولى علي فن الكذب الواضح فان الهرمزان كان من
الفرس الذين استنابهم كسرى على قتال المسلمين فأسره المسلمون وقد موأبه على عمر فأظهر
الاسلام ومن عليه عمرو وأعتقه فان كان عليه ولاء فهو للمسلمين وان كان الولاة لمن باشر العتق
فهو لهم وان لم يكن عليه ولاء بل هو كالاسير اذا من عليه فلا ولاء عليه فان العلماء تنازعوا في
الاسير اذا أسلم هل يصير رقيقا باسلامه أم يبقى حرا يجوز المن عليه والمفاداة كما كان قبل الاسلام
مع اتناقهم على أنه عصم بالاسلام وفي المسئلة قولان مشهوران هما قولان في مذهب أحد
وغيره وليس لعلي سعي لاقى استرقاقه ولا في اعتاقه ولما قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان الذي
قتله أبو لؤلؤة الكافر الجوسى مولى المغيرة بن شعبة وكان بينه وبين الهرمزان محابسة وذكرنا عميد الله

الفقير فيما نشأه من كون بعض الموجودات يوجد بعد عدمه وعدم بعد وجوده من الحيوان والنبات والمعدن وما بين السماء والارض
من السحاب والمطر والرعد والبرق وغير ذلك وما نشأه من حركات الكواكب وحدوث الليل والنهار بعد الليل فهذا كله فيه
من حدوث موجود بعد عدمه ومعدوم بعد وجوده ما هو مشهور بلنى آدم برؤية بأبصارهم ثم إذا شهدوا ذلك فنقول معلوم أن المحدثات لا بد
لها من محدث والعلم بذلك ضروري كما قد بين ولا بد من محدث لا يكون محدثا وكل محدث ممكن والممكنات لا بد لها من واجب وكل محدث

ويمكن فقير مرئوب مصنوع والمفتقرات لا بد لها من غنى والمربوبات لا بد لها من رب والمخلوقات لا بد لها من خالق وأيضا فإنه يقال هـ - ما
الموجود اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن لا يكون واجبا بنفسه بل ممكنا بنفسه واجبا بغيره والممكن بنفسه الواجب بغيره لا بد له من
واجب بنفسه فلزم ثبوت الواجب بنفسه على التقديرين وأيضا فالموجود اما أن يكون محدثا واما أن لا يكون قديما والمحدث لا بد له
من قديم فلزم وجود القديم على التقديرين (٣٠٠) وأيضا فالموجود اما أن يكون مخلوقا واما أن لا يكون والمخلوق

لا بد له من خالق فيلزم ثبوت
الموجود الذي ليس بمخلوق على
التقديرين وأيضا فاما أن يكون
خائفا واما أن لا يكون وقد علم فيما
ليس بخالق كالموجودات التي علم
حدوثها أنها مخلوقة والمخلوق لا بد
له من خالق فعلم ثبوت الخالق على
التقديرين وأيضا فالموجود اما غنى
عن كل ما سواه واما مفتقر الى غيره
والفقير الى غيره لا بد له من غنى
بنفسه فعلم ثبوت الغنى بنفسه على
التقديرين فهذه البراهين وأمثالها
كل منها يوجب العلم بوجود الرب
الغنى القديم الواجب بنفسه وابن
سينا وأتباعه كالرازي والأمدى
والسهروردي المقتول وأتباعهم
سلكوا في اثبات واجب الوجود
طريقة الاستدلال بالوجود
وعظمها وظن من ظن منهم أنها
أشرف الطرق وأنه لا طريق الا وهو
يفتقر اليها حتى ظنوا أن طريقة
الحدوث مفتقرة اليها وكل ذلك غلط
بل هي طريقة توجب اثبات واجب
الوجود بل لا يزالوا كانوا يقسرون
الممكن بالممكن الذي هو ممكن عند
العقلاء سلفهم وغير سلفهم وهو
الذي يكون موجودا تارة ومعدوما
أخرى فاما اذا فسر الممكن بالممكن
الذي ينقسم الى قديم واجب بغيره

ابن عمر أنه رأى عند الهرمزان حين قتل الهرمزان وكان ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر وقد
قال عبد الله بن عباس لما قتل عمر وقال له عمر كنت أنت وأبوله تحبان أن تكفرا العروج بالمدينة
فقال ان شئت أن نقلتهم فقال كذبت أما بعد اذ تكلموا بالساتنكم وصلوا الى قبلكم فهذا ابن
عباس وهو أفقه من عبيد الله بن عمر وأدين وأفضل بكثير يستأذن عمر في قتل عروج الفرس مطلقا
الذين كانوا بالمدينة لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا فكيف لا يعتقد عبيد الله جواز
قتل الهرمزان فلما قتل الهرمزان استشار عثمان الناس في قتله فأشار عليه طائفة من الصحابة أن
لا تقتله فان أباه قتل بالامس ويقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الاسلام وكأثم وقعت لهم
شبهة في عصمة الهرمزان وهل كان من الصائمين الذين كانوا يستحقون الدفع أو ممن المشار كين في
قتل عمر الذين يستحقون القتل وقد تنازع الفقهاء في المشتركين في القتل اذا باشر بعضهم دون
بعض فقول لا يجب القود الا على المباشر خاصة وهو قول أبي حنيفة وقيل اذا كان السبب قويا
وجب على المباشر والمنسب كالمكره والمكروه كالشهود بالزنا والقصاص اذ ارجموا وقالوا تعذنا
وهذا مذهب الجمهور كالك والشافعي وأحمد ثم اذا أمسك واحد وقتله الآخر فالك يوجب القود
على المسك والمباشر وهو احندي الروايتين عن أحمد والرواية الاخرى يقتل القاتل
ويحبس المسك حتى يموت بكر وى عن ابن عباس وقيل لا قود الا على القاتل كقول أبي حنيفة
والشافعي وقد تنازعوا أيضا في الأمر الذي لم يكره اذا أمر من يعتقد أن القتل محرم هل يجب
القود على الأمر على قولين وأما الردء فيما يحتاج فيه الى المعاونة كقطع الطريق فجمهورهم
على أن الحد يجب على الردء والمباشر جميعا وهو قول أبي حنيفة ومال وأحمد وكان عمر بن
الخطاب يأمر بقتل الريثة وهو الناظر لقطع الطريق واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل
عمر جاز قتله في أحد القولين قصاصا وعمر هو القاتل في المقتول بصنعاء لوما لا عليه أهل صنعاء
لأقدمهم به وأيضا قد تنازع الناس في قتل الأئمة هل يقتل قاتلهم حدا أو قصاصا على قولين في
مذهب أحمد وغيره أحدهما أنهم يقتلون حدا كما يقتل القاتل في الحاربة حدا لان قتل الأئمة
فيه فساد عام أعظم من فساد قطع الطريق فكان قاتلهم محاربا لله ورسوله ساعيا في الارض
فسادا وعلى هذا خرجوا فعمل الحسن بن علي رضي الله عنهما لما قتل ابن ملجم قاتل علي
وكذلك قتل قتلة عثمان واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في
الارض المحاربين فيجب قتله لذلك ولو قدر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله لكن كان القاتل
متأولا ويعتقد حل قتله لشبهة ظاهرة صار ذلك شبهة ندر القاتل عن القاتل كما أن أسامة بن زيد لما
قتل ذلك الرجل بعد ما قال لا اله الا الله واعتقد أن هذا القول لا يعصمه عزه النبي صلى الله عليه

والر محدث مسبوق بالعدم كما هو قول ابن سينا وأتباعه فلا يصح لهم على هذا الاصل الفاسد لاثبات
واجب بنفسه ولا اثبات ممكن يدل على الواجب بنفسه وهذه طريقة هي في الحقيقة مأخوذة من طريقة الحدوث وطريقة الحدوث أكمل
وأبين فان الممكن الذي يعلم أنه ممكن هو ما علم أنه وجد بعد عدمه أو عدم بعد وجوده هذا الذي اتفق العقلاء على أنه ممكن وهو الذي يستحق
أن يسمى ممكنا بل لا يزالوا وكانوا يسمون محدثا كل ممكن محدث وأيضا قد يبرهن أن الحدوث لا بد له من قديم واجب بغيره فالعقلاء دفعوا ذلك حتى القائلون بعدم العالم

كارسطو وأتباعه المتقدمين وحتى هؤلاء الذين قالوا ذلك ابن سينا وأتباعه لا يجعلون هذا من الممكن بل الممكن عندهم ما يمكن وجوده
 وعدمه فكان موجودا تارة ومعدوما أخرى وانما جعل هذا من الممكن ابن سينا وأتباعه مع تناقضه وتصريحه بخلاف ذلك لما سلكوا في
 اثبات واجب الوجود الاستدلال بالموجود على الواجب فقالوا كل ما سواه يكون ممكنا بنفسه واجبا بغيره وجعلوا العالم قديما أزليا مع كونه
 ممكنا بنفسه وهذا خلاف قول سلفهم وقول أئمة الطوائف سواهم (٢٠١) وخلاف ما صرحوا هم أيضا به وهذا

مما أنكره ابن رشد وغيره على ابن
 سينا وبسط الكلام فيه له موضع
 آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الذين
 يدعون أن كمال النفس هو الاحاطة
 بالمعقولات والعلم بالمجهولات هذا
 اضطرابهم - هي في أشرف المعلومات
 الموجودات بل فيما لا تنجو النفوس
 الا بمعرفته وعبادته ولكن لما سلوا
 للفلاسفة أصولهم الفاسدة تورطوا
 معهم في محارباتهم وصاروا
 يجرؤنهم كما يجري الملاحدة الباطنية
 الناس صنفا صنفا والفلسفة هي
 باطن الباطنية ولهذا صار في هؤلاء
 نوع من الاخلافة قل أن يسلم من
 دخل مع هؤلاء في نوع من الاخلافة
 في أسماء الله وآياته وتحريف
 الكلم عن مواضعه ونفس المقدمة
 الهائلة التي جعلوها غاية مطلوبهم
 وهو أن كمال النفس في مجرد العلم
 بالمعقولات مقدمة باطلة قد بسطنا
 الكلام عليها في الكلام على معجزات
 الانبياء لما تكلمنا على قولهم انها
 قوى نفسانية وذكريات من
 كلامهم على ذلك وبيننا أن قولهم ان
 كمال النفس في مجرد العلم خطأ
 وضلال ومن هنا جعلوا الشرائع
 مقصودها ما اصلاح الدنيا واما

وسلم بالكلام ولم يقتله لانه كان متأولا لكن الذي قتله أسامة كان مباحا قبل القتل فشد في
 العاصم واذا كان عبيد الله بن عمر متأولا بعقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز
 له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص فان مسائل
 القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية وأيضا فالهرمزان لم يكن له أولياء يطالبون بدمه وانما
 وليه ولي الامر ومثل هذا اذا قتله قاتل كان للامام قتل قاتله لانه وليه وكان له العفو عنه الى
 الدية لتلأ تضع حقوق المسلمين فاذا قدر أن عثمان عفا عنه ورأى قدر الدية أن يعطها لآل عمر
 لما كان على عمر من الدين فانه كان عليه ثمانون ألفا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال
 عصبته عاقلته بنى عدى وقرش فان عاقلة الرجل هم الذين يحملون كاهه والدية لوطالب بها
 عبيد الله أو عصبته عبيد الله اذا كان قتله خطأ وعفا عنه الى الدية فهم الذين يؤدون دين عمر فاذا
 أعانهم في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يدحج بها الايذم وقد كانت أموال بيت المال
 في زمن عثمان كثيرة وكان يعطى الناس عطاء كثيرا أضعاف هذا فكيف لا يعطى هذا
 لآل عمر وبكل حال فكانت مسألة اجتهادية واذا كانت مسألة اجتهادية وقد رأى طائفة
 كثيرة من الصحابة أن لا يقتل ورأى آخرون أن يقتل لم ينكر على عثمان ما فعله باجتهاده
 ولا على علي ما قاله باجتهاده وقد ذكرنا تنازع العلماء في قتل الأئمة هل هو من باب الفساد الذي
 يجب قتل صاحبه حتما كالقاتلين لاخذ المال أم قتلهم كقتل الآحاد الذين يقتل أحدهم
 الآخر لغرض خاص فيه فيكون على قاتل أحدهم القود وذكريات ذلك قولين وهما قولان في
 مذهب أحد ذكرهما القاضي أبو يعلى وغيره فمن قال ان قتلهم حد قال ان جنائبتهم توجب
 من الفتنة والفساد أكثر مما يوجب جنابة بعض قطاع الطريق لاخذ المال فيكون قاتل
 الأئمة من المحاربين لله ورسوله الساعين في الأرض فسادا ويدل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق
 جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان فأمر بقتل الواحد المريد لتفريق الجماعة
 ومن قتل امام المسلمين فقد فرق جماعتهم ومن قال هذا قال ان قاتل عمر يجب قتله حتما وكذلك
 قتله عثمان يجب قتلهم حتما وكذلك قاتل علي يجب قتله حتما وبهذا يجاب عن ابنه الحسن
 وغيره من يعترض عليهم فيقول كيف قتلوا قاتل علي وكان في ورثته صغار وكبار والصغار
 لم يبلغوا فيجاب عن الحسن بجوابين أحدهما ان قتله كان واجبا حتما لان قتل علي وأمثاله من
 أعظم المحاربة لله ورسوله والفساد في الأرض ومنهم من يجيب بجواب آخر ان الكبار بالقود

(٢٦ - منهاج ثالث) تهذيب النفس لتستعد للعلم ولتكون السريعة أمثالا لتفهيم المعاد في العقليات
 كما يقوله الملاحدة الباطنية مثل أبي يعقوب السجستاني وأمثاله ولهذا لا يوجبون العمل بالشرائع على من وصل الى حقيقة العلم
 ويقولون انه لم يجب على الانبياء ذلك وانما كانوا يفعلونه لانه من تمام تبليغهم الامم ليقتدوا بهم في ذلك لانه واجب على الانبياء
 ولذلك لا يجب عندهم على الواصلين البالغين من الامة والعلماء ودخل في ذلك طائفة من ضلال المتصوفة ظنوا أن غاية العبادات هو
 حصول المعرفة فاذا حصلت سقطت العبادات وقد ينجح بعضهم بقوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ويرغمون أن اليقين هو المعرفة وهذا

خطأ باجماع المسلمين أهل التفسير وغيرهم فان المسلمين متفقون على أن وجوب العبادات كالصلوات الخمس ونحوها وتحریم الحرمات كالنواحيش والمظالم لا يزال واجبا على كل أحد مادام عقله حاضر ولو بلغ ما يبلغ وان الصلوات لا تسقط عن أحد قط الا عن الحائض والنفساء أو من زال عقله مع أن من زال عقله بالنوم فإنه يقضى بها بالسنة المستفيضة المتلقاة بالقبول واتفاق العلماء وأما من زال عقله بالانجساء ونحوه مما يعذرفيه (٣٠٣) فقيه نزاع مشهور منهم من يوجب قضاءها مطلقا كأحمد ومنهم من لا يوجبها

كالشافعي ومنهم من يوجب قضاء ما قل وهو ما دون اليوم والليله أو صلوات اليوم والليله كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك والحنون لا يقضى عندهم وفيه نزاع شاذ فالمقصود من هذا أن الصلوات الخمس لا تسقط عن أحد له عقل سواء كان كبيرا أو صالحا أو عالما وما ينظنه طوائف من جهال العباد وأتباعهم وجهال النظار وأتباعهم وجهال الاسماعيلية والتصيرية وان كانوا كلهم جهالا من سقوطها عن المعارفين أو الواصلين أو أهل الحضرة أو عن خرق قتلهم العادات أو عن الأئمة الاسماعيلية أو بعض أتباعهم أو عن عرف العلوم العقلية أو عن المتكلم الماهر في النظر أو الفيلسوف الكامل في الفلسفة فكل ذلك باطل باتفاق المسلمين وعاملا بالاضطرار من دين الاسلام واتفق علماء المسلمين على أن الواحد من هؤلاء يستتاب فان تاب وأقر بوجوبها والا قتل فإنه لا نزاع بينهم في قتل الجاحل لوجوبها وانما تنازعوا في قتل من أقر بوجوبها وامتنع من فعلها مع أن أكثرهم يوجب قتلها ثم الواحد من هؤلاء اذا عاود اعترف

كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وإذا كان قتل عمر وعثمان وعلي ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترك فيها الردء والمباشر عند الجمهور فعلى هذا من أعان على قتل عمرو ولو بكلامه وجب قتله وكان الهرمزان ممن ذكر عنه أنه أعان على قتل عمر بن الخطاب وإذا كان الامر كذلك كان قتله واجبا ولكن كان قتله إلى الأئمة فاقفات عبيد الله بقتله وللإمام أن يعفو عن افتات عليه وأما قوله وكان علي يريد قتل عبيد الله بن عمر فهذا الوصح كان قد حاق على والرافضة لا عقول لهم يدعون بما هو إلى الذم أقرب فانها مسألة اجتهاد وقد حكمت ما كن بعصمة الدم فكيف يحل لعلي نقضه وعلى ليس ولي المقتول ولا طلب ولي المقتول القود وإذا كان حقه لبيت المال فلا امام أن يعفوه عنه وهذا مما يذكر في عفو عثمان وهو أن الهرمزان لم يكن له عصبة الا السلطان وإذا قتل من لا ولي له كان للإمام ان يقتل قاتله وله أن لا يقتل قاتله ولو لم يكن يأخذ الديه والديه حق للمسلمين فيصرفها في مصارف الاموال وان ترك لآل عمر دية مسلم كان هذا بعض ما يستحقونه على المسلمين وبكل حال فلم يكن بعد عفو عثمان وحكمه بحقق دمه ما يبيع قتله أصلا وما أعلم في هذا نزاعا بين المسلمين فكيف يجوز أن ينسب إلى علي مثل ذلك ثم يقال باليت شعري متى عزم على قتل عبيد الله ومتى تمكن على من قتل عبيد الله أو متى تفرغ له حتى ينظر في أمره وعبيد الله كان معه ألوف مؤلفة من المسلمين مع معاوية وفيهم خير من عبيد الله بكتير وعلى لم يمكنه عزل معاوية وهو عزل مجرد أفكان يمكنه قتل عبيد الله ومن حين مات عثمان تفرق الناس وعبيد الله بن عمر الرجل الصالح لحق بكمه ولم يبايع أحدا ولم يزل معتزل الفتنة حتى اجتمع الناس على معاوية مع محبته لعلي ورؤيته له أنه هو المستحق للخلافة وتعظيمه له وموالاته له وذمه لمن يطعن عليه ولكن كان لا يرى الدخول في القتال بين المسلمين ولم يتنع عن موافقة على الا في القتال وعبيد الله بن عمر لحق بمعاوية بعد مقتل عثمان كما لحقه غيره ممن كانوا يميلون إلى عثمان وينفرون عن علي ومع هذا فلم يعرف لعبيد الله من القيام في الفتنة ما عرف لمحمد بن أبي بكر والاشتر النخعي وأمثالهما فإنه بعد القتال وقع الجميع في الفتنة وأما قبل مقتل عثمان فكان أولئك ممن أثار الفتنة بين المسلمين ومن العجب أن دم الهرمزان المتهم بالنفاق والمحاربة لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد تقام فيه القيامة ودم عثمان يجعل لاحرمته له وهو امام المسلمين المشهود له بالجنة الذي هو واخوانه أفضل الخلق بعد النبيين ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان كان من أكف الناس عن الدماء وأصبر الناس على من نال من عرضه وعلى من سعى في دمه فاصروه وسعوا في قتله وقد عرف ارادتهم لقتله وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه

ويشيرون

بالوجوب فهل عليه قضاء ما تركه فهذا على ثلاثة أنواع أحدها أن

يكون قد صار مرتدًا ممنوعا عن الاقرار بما فرضه الرسول فهذا حكم المرتدين وفيه للعلماء ثلاثة أقوال أحدها أنه لا يقضى ما تركه في الردة ولا قبلها الا من صلاة ولا صيام ولا زكاة بناء على أن الردة أحبطت عمله وأنه اذا عاود عاد باسلام جديد فيستأنف العمل كما هو معروف في مذهب أبي حنيفة ومالك وقول في مذهب أحمد والثاني أنه يقضى ما تركه في الردة وقبلها وهذا قول الشافعي وأحدى الروايات عن أحمد والثالث أنه لا يقضى ما تركه في الردة ويقضى ما تركه قبلها كالرواية المشهورة عن أحمد وان كان الواحد من هؤلاء جاهلا وهو مصدق

لرسول لكن ظن أن من دينه سقوط هذه الواجبات عن بعض البالغين كما يظن ذلك طوائف من صحب الشيوخ الجهال كما يظنه طائفة من الشيوخ الجهال ولهم مع ذلك أحوال نفسانية وشرطانية فهو لا مبني أمرهم على أن من ترك الصلاة قبل العلم بوجوده أهمل بقضى وفيه ثلاثة أحوال منها وجهان في مذهب أحد أحدها أنه لا قضاء عليه بحال بناء على أن حكم الخطاب لا يثبت في حق العبد إلا بعد بلوغ الخطاب إليه والثاني عليه القضاء بكل حال كما يقوله من يقوله (٣٠٣) من أصحاب الشافعي وغيره والثالث

يقرق بين من أسلم في دار الحرب ومن أسلم في غيرها كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة والأول أظهر الأقوال وأيضا فقد تنازع الناس فيمن قوت الصلاة عمدا بغير عذر والصوم هل يصح منه القضاء أم قد استقر عليه الذنب فلا يقبل منه القضاء على قولين معروفين وليس هذا موضع هذا وإنما المقصود هنا أنه ليس في علماء المسلمين من يقول بسقوط الصلاة عن هو عاقل على أي حال كان فن تناول قوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين على سقوط العبادة بمحصول المعرفة فانه يستتاب فان تاب واقتل والمراد بالآية اعبد ربك حتى تموت كما قال الحسن البصري لم يجعل الله لعبادة المؤمن أجلا دون الموت وقرأ الآية واليقين هو ما يعاينه الميت فيوقن به كما قال تعالى عن أهل النار وكننا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات عثمان بن مظعون قال أما عثمان فقد جاءه اليقين من ربه والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة ومن شر كههم في نوع من الحادهم لما ظنوا أن كمال النفس في مجرد العلم وظنوا أن ذلك إذا حصل فلا

ويستبرون عليه بقتالهم وهو يأمر الناس بالكف عن القتال وبأمر من يطيعه أن لا يقاتلهم وروى أنه قال لما ليك من كف يده فهو حر وقيل له تذهب إلى مكة فقال لا أكون من الخدي في الحرم فقيل له تذهب إلى الشام فقال لا فأرق دار هجرتي فقيل له فقاتلهم فقال لا أكون أول من خلف محمد في أمته بالسيف فكان صبر عثمان حتى قتل من أعظم فضائله عند المسلمين ومعلوم أن الدماء الكثيرة التي سفكت باجتهاد علي ومن قاتله لم يسفك قبلها مثلها من دماء المسلمين فإذا كان ما فعله على مما لا يوجب القدرح في علي بل كان دفع الظالمين إلى من الخوارج وغيرهم من النواصب القادحين في علي واجبا فلا ينبغي دفع الظالمين القادحين في عثمان بطريق الأولى والأحرى إذ كان بعد عثمان عن استحلال دماء المسلمين أعظم من بعد علي عن ذلك بكثير وكان من قدح في عثمان بأنه كان يستحل أراقه دماء المسلمين بتعطيل الحدود وكان قد طرق من القدرح في علي ما هو أعظم من هذا وسوغ لمن أبغض عليا وعاداه وقتاله أن يقول ان عليا عطل الحدود الواجبة على قتله عثمان وتعطيل تلك الحدود ان كانت واجبة أعظم فسادا من تعطيل حدوده بقتل الهرمزان وإذا كان من الواجب الدفع عن علي بأنه كان معذورا باجتهاد أو مجرد فلا ينبغي دفع عن عثمان بأنه كان معذورا بطريق الأولى وأما قوله أراد عثمان تعطيل حد الشرب في الوليد ابن عقبة حتى حذوه أمير المؤمنين فهذا كذب عليهم ما بل عثمان هو الذي أمر عليا بإقامة الحد عليه كما ثبت ذلك في الصحيح وعلى خفف عنه وجلده أربعين ولو جلده ثمانين لم يشكر عليه عثمان وقول الرافضي ان عليا قال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فهو كذب وان كان صدقا فهو من أعظم المدح لعثمان فان عثمان قبل قول علي ولم يمنع من إقامة الحد مع قدرة عثمان على منعه لو أراد فان عثمان كان إذا أراد شيئا فعله ولم يدر على منعه والافلو كان على قادر على منعه مما فعله من الامور التي أنكرت عليه ولم يمنع مما هو عنده منكر مع قدرته كان هذا قدحا في علي فاذا كان عثمان أطاع عليا فيما أمر به من إقامة الحد على علي بن عثمان وعدله وعثمان ولي الوليد بن عقبة هذا على الكوفة وعندهم أن هذا لم يكن يجوز فان كان حراما على قادر على منعه وجب على منعه فاذا لم يمنع دل على جوازه عند علي أو على مجرد علي وإذا عجز عن منعه عن الامارة فكيف لا يعجز عن ضربه الحد فعلم أن عليا كان عاجزا عن حد الوليد لولا أن عثمان أراد ذلك فاذا أراد عثمان دل على دينه وقائل هذا يدعي أن الحدود ما زالت تبطل وعلى حاضر حتى في ولايته يدعون أنه كان يدع الحدود خوفا ونقمة فان كان قال هذا لم يقبله إلا لعلمه بان عثمان وحاشيته يوافقونه على إقامة الحدود والافلو كان يتقي منهم لما قال هذا ولا يقال انه كان أقدر منهم على ذلك فان قائل هذا يدعي أنه كان عاجزا لا يمكنه اظهار الحق بينهم ودليل هذا أنه لم يمكنه

حاجة إلى العمل وظنوا أن ذلك حصل لهم ظنوا وسقوط الواجبات العامة عنهم وحل المحرمات العامة لهم وضلالهم من وجوه منها ظنهم أن الكمال في مجرد العلم والثاني ظنهم أن ما حصل لهم علم والثالث ظنهم أن ذلك العلم هو الذي يكمل النفس وكل من هذه المقدمات كاذبة فليس كمال النفس في مجرد العلم ولا في أن تصير عالما معقولا موازيا للعالم الموجود بل لا بد لها من العمل وهو حب الله وعبادته فان النفس لها قوتان علمية

وعلمية فلا تصلح الاصلاح الامر بن وهو ان تعرف الله وتعبده والجهمية هم خير من هؤلاء بكثير ومع هذا لما قال جهنم ومن وافقه ان الايمان مجرد المعرفة أنكرد ذلك أئمة الاسلام حتى كفر من قال بهذا القول وكعب بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما وهذا القول وان كان قد تابعه عليه الصالحى والاشعري في كثير من كتبه وأكثر أصحابه فهو من أفسد الاقوال وأبعدها عن الصحة كما قد بيناه في غير هذا الموضوع لما بينا الكلام في معنى الايمان وقبوله (٢٠٤) للزيادة والنقصان وما للناس في ذلك من النزاع

عندهم اقامة الحد على عبيد الله بن عمر وعلى نواب عثمان وغيرهم والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذي ينقض بعضه بعضا **و** وأما قوله انه زاد الاذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة الى الآن فالجواب ان عليا رضى الله عنه كان ممن يوافق على ذلك في حياة عثمان وبعد مقتله ولهذا لما صار خليفة لم يأمر بازالة هذا الاذان كما أمر بما أنكروه من ولاية طائفة من عمال عثمان بل أمر بعزل معاوية وغيره ومعلوم ان ابطال هذه البدعة كان أهون عليه من عزل أولئك ومقاتلتهم التي عجز عنها فكان على ازالة هذه البدعة من الكوفة ونحوها من أعماله أقدر منه على ازالة أولئك ولو أزال ذلك لعلمه الناس ونقلوه فان قيل كان الناس لا يوافقونه على ازلتها قيل فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان على استحبابها واستحسانها حتى الذين قاتلوا مع علي كعمار وسهل بن حنيف وغيرهما من السابقين الاولين والافهولاء الذين هم أكبر الصحابة ولو أنكروا ذلك لم يخالفهم غيرهم وان قدر أن في الصحابة من كان ينكره ومنهم من لا ينكره كان ذلك من مسائل الاجتهاد ولم يكن هذا مما يعاب به عثمان وقول القائل هي بدعة ان أراد بذلك أنه لم يكن يفعل قبل ذلك فكذلك قتال أهل القبلة بدعة فإنه لم يعرف أن اماما قاتل أهل القبلة قبل علي وأين قتال أهل القبلة من الاذان فان قيل بل البدعة ما فعل بغير دليل شرعي قيل لهم من أين لكم أن عثمان فعل هذا بغير دليل شرعي وأن عليا قاتل أهل القبلة بدليل شرعي وأيضا فان علي بن أبي طالب رضى الله عنه أحدث في خلافته العيد الثاني بالجماع فان السنة المعروفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنه لا يصلى في المصر الا جمعة واحدة ولا يصلى يوم النحر والفطر الا عيد واحد والجمعة كانوا يصلون في المسجد والعيد يصلونه بالصعراء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وعرفة قبل الصلاة وفي العيد بعد الصلاة واختلف عنه في الاستسقاء فلما كان على عهد علي قيل له ان بالبلد ضعف لا يستطيعون الخروج الى المصلى فاستخلف عليهم رجلا يصلى بالناس بالمسجد قيل انه صلى ركعتين بتكبير وقيل بل صلى اربعا بلاثكبير وأيضا فان ابن عباس عرّف في خلافة علي بالبصرة ولم يرو عنه أنه أنكرد ذلك وما فعله عثمان من النداء الاول اتفق عليه الناس بعده أهل المذاهب الاربعة وغيرهم كما اتفقوا على ما سنه أيضا عمر من جمع الناس في رمضان على امام واحد وأما ما سنه علي من اقامة العيدين فتنزع العلماء فيه وفي الجمعة على ثلاثة أقوال قيل انه لا يشرع في المصر الا جمعة واحدة وعيد واحد كقول مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة لانه السنة وقيل بل يشرع بتعدد صلاة العيد في المصر دون الجمعة كقول الشافعي وأحمد في احدي الروايتين لكن قائل هذا ابتداءه على أن صلاة العيد لا يشترط لها الاقامة والعدد كما يشترط الجمعة وقالوا انها صلى في الحضر

وأما المقدمة الثانية فلو كان كمال النفس في مجرد العلم فليس هو أى علم كان بأى معلوم كان بل هو العلم الذي لا بد منه العلم بالله وهو لا يظنون أنه العلم بالوجود بما هو وجود ووطنوا أن العالم أبدى أزلى فاذا حصل له العلم بالوجود الأزلى لا بدى كملت نفسه وعلى هذا بنى أبو يعقوب السجستاني وغيره من شيوخ الفللفة الباطنية أقوالهم وكذلك أمثالهم من الفلاسفة كالفارابي وغيره وابن سينا وان كان أقرب الى الاسلام منهم فقيه من الاحاد بحسبه وأبو حامد وان سلك أحيانا مسلكهم لكنه لا يجعل العلم مجرد الوجود موجبا للسعادة بل يجعل ذلك في العلم بالله وقد يقول في بعض كتبه انه العلم بالامور الباقية وهذا كلام مهم فن قال ان العالم أزلى أبدى قال بقولهم ومن قال ان كل ما سوى الله كان معدوما ثم وجد لم يلزمه ذلك وابن عربي وابن سبعين ونحوهما جمعوا بين المسلكين فصاروا يجعلون كمال النفس هو العلم بالوجود المطلق ويقولون ان الله هو الوجود المطلق فاخذوا من طريقة الصوفية انه العلم بالله وأخذوا من كلام هؤلاء أنه العلم بالوجود المطلق وجمعوا

بينهما فقالوا ان الله هو الوجود المطلق وأما المقدمة الثالثة ففرع مهم أنهم حصل لهم العلم بالوجود وهذا باطل فان كلامهم في الالهيات مع قلته فالضلال أغلب عليه من الهدى والجهل أكثر فيه من العلم وهي العلوم التي تبقى معلوماتها وتكمل النفوس بها عندهم وأما الطبيعيات فهي مبدأ الحركة والتغير والاستحالة ولكن منها كليات لا تنتقض بزعمهم وهي منتقضة وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضوع ولكن نهنأ عليه هنا لان مثل هذا الامدى وأمثاله الذين عظموا طر يقهم

وصدروا كتبهم التي صنّفوها في أصول دين الإسلام بزعمهم عاها وأصل هؤلاء الجهال من أن كمال النفس الإنسانية بحصول مالها من الكليات
وهي الإحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وسلكوا طرقهم وقعوا في الجهل والخيرة والشك بما لا تحصل النجاة إليه ولا تنال السعادة
الاعرفته فضلا عن نيل الكمال الذي هو فوق ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير فالكاملون من الرجال كثير
ولكن الذين سلكوا طريق هؤلاء من أبعدها عن الكمال والمقصود هنا الكلام على ما سلكه هؤلاء المتأخرون في تقرير واجب الوجود
والآمدى قد قررهما في أبحاث الأفكار وأورد سؤاله الأعلى بعض (٢٠٥) مقدماته في رموز الكون قد ذكرنا

سؤاله وجوابه وأما تقريره لها فقال
في تقرير هذه الجملة النظر إلى الجملة
غير النظر إلى كل واحد واحد من
أحاديها فان حقيقة الجملة غير
حقيقة كل واحد من الأحاد وعند
ذلك فالجملة موجودة فاما أن تكون
واجبة لذاتها أو ممكنة لاجزائها
تكون واجبة كما تقدم وان كانت
ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح
اماداخل فيها واما خارج عنها فان
كان داخليا فالمرجح للجملة
مرجح لأحاديها فيلزم أن يكون
مرجح لنفسه لكونه من الأحاد
فيلزم أن يكون عملة لنفسه معلولا
لها وان كان خارجا عنهم لم يكن ممكنا
لأنه من الجملة فيكون واجبا ثم أورد
على ذلك قول السائل لانسلم وجود
ما يسمى جملة في غير المتناهي ليصح
ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة ذلك
في المتناهي مع اشعاره بالحصصته
في غير المتناهي سلما أن مفهوم
الجملة حاصل فيما لا يتناهي وأنه
ممكن لانسلم أنه زائد على
الأحاد المتعاقبة إلى غير النهاية
وحينئذ فلا يلزم أن يكون معلولا
بغيره إلا أحاد سلما أنه زائد على
الأحاد ولكن ما المانع أن يكون
مترجحا أحاده الداخلة فيه لا بمعنى

والسفر وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين
وقيل بل يجوز عند الحاجة أن تصلي جمعتان في المصركا صلى على عيدين للحاجة وهذا مذهب
أحمد بن حنبل في المشهور عنه وأكثر أصحاب أبي حنيفة وأكثر المتأخرين من أصحاب الشافعي
وهؤلاء يحتجون بفعل علي بن أبي طالب لأنه من الخلفاء الراشدين وكذلك أحمد بن حنبل جوز
التعريف بالامصار واحتج بأن ابن عباس فعله بالبصرة وكان ذلك في خلافة علي وكان ابن عباس
نائبه بالبصرة فأحمد بن حنبل وكثير من العلماء يتبعون عليا فيما سانه كما يتبعون عمرو وعثمان فيما
ساناه وآخرون من العلماء كالك وغيره لا يتبعون عليا فيما سانه وكاهم متفقون على اتباع عمر
وعثمان فيما سانه فان جاز القدر في عمر وعثمان فيما سانه وهذا حاله فلا بد أن يقدر في علي فيما
ساناه وهذا حاله بطريق الأولى وان قيل بأن ما فعله على سائغ لا يقدر فيه لأنه باجتهاده أو لأنه سنة
يتبع فيه فلا بد أن يكون ما فعله عمر وعثمان كذلك بطريق الأولى ومن هذا الباب ما يذكرهما
فعله عمر مثل تضعيف الصدقة التي هي جزية في المعنى على نصارى بنى تغلب وأمثال ذلك ثم من
العجب أن الرافضة تنكر شيئا فعله عثمان بن عفان من الانصار والمهاجرين ولم ينكروه عليه وتبعه
المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة وهم قد زادوا في الأذان شعارا لم يكن يعرف على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الأذان وهو قولهم
على خير العمل وغاية ما ينقل ان صح النقل أن بعض الصحابة كان عمر رضي الله عنهما كان يقول
ذلك أحيانا على سبيل التوكيد كما كان بعضهم يقول بين السدائين حتى على الصلاة حتى على
الفلاح وهذا يسمى نداء الأمراء وبعضهم يسميه التثويب رخص فيه بعضهم وكرهه أكثر
العلماء ورووا عن عمر وابنه وغيرهما كراهية ذلك ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤذن به
بالابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محذورة بمكة وسعد
القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه كما نقلوا ما هو
أيسر منه فلما لم يكن في الذين نقلوا الأذان من ذكر هذه الزيادة علم أنها بدعة باطلة وهؤلاء الأربعة
كانوا يؤذنون بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا الأذان وكانوا يؤذنون في أفضل المساجد
مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد قباء وأذانهم متواتر عند العامة والخاصة ومعلوم أن
نقل المسلمين للأذان أعظم من نقلهم أعراب آية كقوله وأرجلكم ونحو ذلك ولا شيء أشهر من
شعائر الإسلام من الأذان فنقله أعظم من نقل شعائر الإسلام وان قيل فقد اختلف في صفة
قيل بل كل ما ثبت به النقل فهو صحيح سنة ولا ريب أن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أبا محذورة

أنه مترجح بواحد منها يلزم ما ذكرتموه بل طريق ترجيحه بالأحاد الداخلة فيه ترجيح كل واحد من أحاده بالأحرى غير النهاية وعلى هذا
فلا يلزم افتقاره إلى مرجح خارج عن الجملة ولأن يكون المرجح الجملة مرجحاً لنفسه ولأجله ثم قال في الجواب قولهم لانسلم وجود ما يسمى
جملة في غير المتناهي قلنا سمي الجملة هو ما وصفته بكونه غير متناه ولا شك أنه غير كل واحد من الأحاد من الأحاد متناه
والموصوف بما لا يتناهي هو الأعداد المفروضة بحيث لا يخرج عنها واحد قولهم لانسلم أن مفهوم الجملة زائد على الأحاد المتعاقبة إلى

غير التهاية قلنا ان أردتم ان مفهوم الجملة هو نفس المفهوم من كل واحد من الاحاد فهو ظاهر الاحالة وان أردتم به الهيئة الاجتماعية
من آحاد الاعداد فلا خفاء بكونه زائدا على كل واحد من الاحاد وهو المطلوب ولقائل ان يقول يريدون بالجملة كل الاحاد لا كل
واحد منها ولا يسلمون ان كل الاحاد امر مغاير للاحاد المتعاقبة قولهم ما المانع من ان تكون الجملة مترسجة باحدها الداخلة فيها كما قرروه
قلنا اما ان يقال ترجح الجملة بمجموع (٣٠٦) الاحاد الداخلة فيها او بواحد منها فان كان بواحد منها فالمحال الذي أقره

حاصل وان كان بمجموع الاحاد فهو نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال (قلت) ولقائل ان يقول الجملة المذكورة لا تحتاج الى اثبات كون الجملة غير الاحاد وان كان ذلك حقا فانه يقال لمن قال لا نسلم بوجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لا يتخلو اما ان يكون هنا جملة غير الاحاد واما ان لا يكون فان كان بطل سؤاله وان لم يكن كان ذلك ابلغ في الجملة فان كل واحد من الاحاد يمكن وليس هنا جملة يمكن ان تكون واجبة فكل من الممكنات يمنع ان يوجد بنفسه او يمكن آخر كاستناع وجود الجملة الممكنة بكل من الممكنات وقد اورد هو هذا السؤال فكان فيه نقاية من ان يقرر امورا اذا حشد فيها كان ابلغ في الجملة واغوى لها وكذلك السؤال الثاني وهو قوله سلمنا ان مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي وأنه يمكن لكن لا نسلم انه زائد على الاحاد المتعاقبة فلا يكون معللا بغير علة الاحاد فان هذا السؤال هو نظير الاول بل هو هو مع تغير العبارة فان من نفي وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لم ينازع في وجود كل

الاذان وفيه الترجيع والاقامة مثناة كالاذان ولا ريب ان بلالا امر ان يشفع الاذان ويور
الاقامة ولم يكن في اذانه ترجيع فنقل افراد الاقامة صحح بلال ريب ونقل تثنيها صحح بلال ريب
وأهل العلم بالحديث يصحون هذا وهذا وهذا مثل أنواع الشهد المنقولات ولكن اشهر
بالجواز آخر افراد الاقامة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم بلالا واما الترجيع فهو يقال سرا
وبعض الناس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه لابي محذورة ليثبت الايمان في قلبه
لانه من الاذان فقد انفقوا على انه لفته ابا محذورة فلم يبق بين الناس خلاف في نقل الاذان
المعروف **و** اما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا افعاله وقالوا غبت عن بدر
وهربت يوم احد ولم تشهد بيعة الرضوان والاخبار في ذلك كثر من ان تخصي والجواب اما
قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل فان اراد انهم خالفوه خلافا يبيح قتله أو أنهم كلهم امروا
بقتله ورضوا بقتله وأما قوله فما علم كل احد انه من أظهر الكذب فانه لم يقتله الا
طائفة قليلة باغية ظالمة قال ابن الزبير لعنت قتلة عثمان خرجوا عليه كالمصوص من وراء
القرية فقتلهم الله كل قتله ونجما من نجما منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا بالبلا وأكثر
المسلمين كانوا غائبين وأكثر أهل المدينة الحاضرين لم يكونوا يعلمون أنهم يريدون قتله حتى قتله
وان اراد ان كل المسلمين خالفوه في كل ما فعله أو في كل ما أنه كره عليه فهذا أيضا كذب فاما من شيء
أنكر عليه الا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يهتمون بعبادته والذين
وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا عليا على ما أنكر عليه
إما في كل الامور واما في غالبها وبعض المسلمين أنكر عليه بعض الامور وكثير من ذلك يكون
الصواب فيه مع عثمان وبعضه يكون فيه مجتهدا ومنه ما يكون المخالف له مجتهدا امام مصيبا واما
مخطئا واما الساعون في قتله فكأنهم مخطئون بل ظالمون باغون معتدون وان قدر ان فهم من قد
يعقر الله فهذه الامتنع كون عثمان قتل مظلوما والذين قالوا غبت عن بدر وبيعة الرضوان
وهربت يوم احد قليل جدا من المسلمين ولم يعين منهم الا اثنان أو ثلاثة أو نحو ذلك وقد اجابهم
عثمان وابن عمر وغيرهما عن هذا السؤال وقالوا يوم بدر غاب بامر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه
على ابنته صلى الله عليه وسلم فضر به النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ويوم الخديبية
بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده وبدر رسول الله صلى الله عليه وسلم خيره من يدينه
وكانت البيعة بسببه فانه لما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم رسولا الى أهل مكة بلغه أنهم قتلوه فبايع
أصحابه على أن لا يفر واوعى الموت فكان عثمان شريكا في البيعة مختصا بإرسال النبي صلى الله

واحد واحد من الاحاد المتعاقبة فاذا سلم مفهوم الجملة فيما لا يتناهي وفسر ذلك بالاحاد
المتعاقبة كان باقيا على منعه الاول لكن من الناس من يقول الجملة لا تعقل الا في المتناهي ومنهم من قد ينازع في الجملة هل لها حقيقة غير
كل واحد من الاحاد فلذلك جعلها مساوئين وبكل حال فالسؤال ان كان متوجها كان ذلك أقوى في الجملة وان لم يكن متوجها لم يرد بحال
وذلك انه اذا لم يكن للجملة حقيقة غير كل واحد واحد لم يكن هناك مجموع يحتاج ان نصفه بوجوب أو امكان غير كل واحد واحد وتلك كلها
ممكنة فتكون الجملة على هذا التقدير أقل مقدمات فانه اذا كانت الجملة غير الاحاد احتج الى نفي وجوبها بنفسها أو بالاحاد اما اذا قدر

انتفاء ذلك لم يحتاج الى ذلك فلا يحتاج الى نفي الوجوب عنها لانفسها ولا بالاحاد ولهذا قال في الاعتراض اذا لم تكن الجملة غير الاحاد لم يلزم أن تكون معللة بغير علة الاحاد وهذا بما يقوى الحق فانها اذا لم تكن معللة بغير علة الاحاد ومعلوم أنه لا بد من اثبات علة الاحاد فذلك وحده كاف بخلاف ما اذا كانت غير الاحاد فانه يحتاج الى نفي وجوبها بنفسها وبالاحاد وهذا هو السؤال الثالث وهو قوله ما المانع أن يكون المجموع وهو الجملة مترجحا باحاده الداخلة فيه لا بواحد منها (٣٠٧) بل طريق ترجمه بالاحاد الداخلة

فيه بترجح كل واحد من آحاده بالآخر الى غير نهاية وقد اجاب عن هذا بقوله مجموع الاحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال وهذا السؤال هو الذي ذكره في كتابه الآخر ذكر أنه لا يعرف له جوابا حيث قال ما المانع من ترجمها بترجح آحادها وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى غير نهاية قال وهذا الشكل مشكل وربما يكون عند غيري حله والجواب الذي ذكره انما يستقيم اذا ارادوا بالجملة كل واحد واحد من الاجزاء ولم يجعلوا للاجتماع قدرا زائدا وجعلوا الاجتماع جزأ فانه حينئذ يقال الجملة هي الاحاد فاما اذا ايد بالجملة الاجتماع وهو الهيئة الاجتماعية وان ترجمها بالاحاد المتعاقبة لم يكن الجواب صحيحا وهذا هو الذي استشكله في كتابه الآخر وحينئذ يكون السؤال لم لا يجوز ترجح الاجتماع بالاحاد المجتمعة وترجح كل واحد بالآخر وليس الجملة هو الاحاد المتعاقبة كما تقدم بل هو الهيئة الاجتماعية ولكن يمكن تقرير هذا الجواب اذا جعلت الهيئة الاجتماعية جزءا من أجزاء الجملة

عليه وسلم له وطلبت منه قريش أن يطوف بالبيت دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فامتنع من ذلك وقال حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يرسل عمر فأخبره أنه ليس له بمكة شوكه يحمونه وان عثمان له بمكة بنو أمية وهم من أشرف مكة فهم يحمونه وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان انما استرلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله عفور رحيم فقد عفا الله عن جميع التولين يوم أحد فدخل في العفو من هودون عثمان فكيف لا يدخل هو فيه مع فضله وكثرة حسنة (٣)

(فصل) قال الرافضي وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مشار ذلك الفساد بعد شبهة بليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فأول تنازع وقع في مرضه مارواه البخاري باسناده الى ابن عباس قال لما استبد النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه فقال ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمران الرجل لي هجر حسبنا كتاب الله وكثر اللغظ فقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع والجواب أن يقال ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الاسناد في عامة ما ينقله بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة المهتمين في كثير مما ينقلونه ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة وينقل أيضا من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة ولهذا تجد نقل الأشعري أصح من نقل هؤلاء لانه أعلم بالمقالات وأشد احترازا من كذب الكذابين فيها مع أنه يوجد في نقله ونقل عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحابها ولا اسناد عنهم من الغلط ما يظهره الفرق بين قولهم وبين ما نقل عنهم حتى في نقل الفقهاء بعضهم مذاهب بعض فانه يوجد فيها غلط كثير وان لم يكن الناقل ممن يقصد الكذب بل يقع الغلط على من ليس له غرض في الكذب عنه بل هو معظم له أو متبع له ورسول الله صلى الله عليه وسلم كل المؤمنين متفقون على موالاته وتعظيمه ووجوب اتباعه ومع هذا فغير علماء الحديث يكثر في نقلهم الغلط عليه ويزيدون في كلامه وينقصون نقصا يفسد المعنى الذي قصده بل يغلطون في معرفة أموره المشهورة المتواترة عند العامة وغيرهم ونحن وان كنا قد بينا كذب كثير مما ينقله هذا الرافضي فعلم أن كثيرا ممن ينقل ذلك لم يتعمد الكذب لاهذا ولا نحوه ولكن وقع اما تعمد الكذب من بعضهم واما غلطا وسوء حفظ ثم قبله الباقر لعدم علمهم له وهو أهم فان الهوى يعمر ويصم وصاحب الهوى يقبل ما وافق هواه بلا حجة

وهذا امر اصطلاحى فان المجموع المركب من أجزاء قد يجعل نفس الاجتماع ليس جزءا من المجموع فاذا جعل الاجتماع جزءا من المجموع كان تقرير السؤال أن هذا الجزء معلل بسائر الاجزاء وترجح كل جزء بالآخر وترجح جزء يمكن بجزء يمكن كترجح جزء يمكن بأجزاء ممكنة وحينئذ فاجابته بقوله مجموع الاحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه ليس بجواب مطابق فانهم لم يدعوا

ترجع المجموع بالمجموع بل ترجح الاجتماع بكل واحد واحد من الأجزاء المتعاقبة والاجتماع وان كان جزءا فليس هو من الأجزاء المتعاقبة
لكن هدفه ترجيح بعض الأجزاء ببعض فهو كتعليق بعض الممكنات ببعض فيعود الأمر ويقال فالمجموع هو واجب بنفسه أو يمكن
معلول لنفسه أو معلول ببعضه أو بخارج عنه كما تقدم تقرير ابن سينا رحمه الله وقد تقدم أن المجموع إما أن لا يكون له علة بل هو واجب
بنفسه وهذا باطل كما تقدم وإما أن يكون له علة وهو المجموع أو بعضه أو ما هو خارج عنه كما يقال تظير ذلك في دلالة المطابقة والتضمن
والالتزام فلن هذا قال في القسم الثاني وإما (٢٠٨) ان يقتضى المجموع علة هي الآحاد بأسرها فتكون معلولة

لذاتها فان تلك الجملة والكل شئ
واحد وإما الكل بمعنى كل واحد
فليس يجب به الجملة يقول ان كان
المقتضى للمجموع هي الآحاد بأسرها
بحيث يدخل فيها الهيئة الاجتماعية
لزم أن تكون الجملة الممكنة معلولة
لذاتها فان الجملة والكل والمجموع
شئ واحد بخلاف ما إذا أريد بالكل
كل واحد واحد فان الجملة لا يجب
بكل واحد واحد وانما يجب
بمجموع الآحاد كالعشرة لا تحصل
بكل فرد فمن أفرادها وكذلك
سائر المركبات وانما يحصل المركب
بمجموع أجزائه التي من جعلتها الهيئة
الاجتماعية ان جعلت الهيئة
الاجتماعية أمر او وجوديا وان لم
تجعل كذلك لم يتخرج الى هذا بل
يقال المجموع هو الآحاد بأسرها
وليس هنا غير الآحاد ولعل ابن سينا
أراد هذا ولهذا أوردوا عليه تلك
الاسئلة وهو أن المجموع مغاير
للآحاد وأنه يجوز ان يجب للمجموع
بالآحاد المتعاقبة ونحو ذلك مما
تقدم وأما القسم الثالث وهو أن
يكون للمجموع علة هي بعضه فهذا
قد أبطله بقوله ليس بعض الآحاد
أولى بذلك من بعض ان كان كل

توجب صدقه ويرد ما خالفه هو بلا حجة توجب رده وليس في الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق
وتصديقا بالكذب من الرافضة فان رؤس مذهبهم وأئمة الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين
زنادقة كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم وهذا ظاهر لمن تأمله بخلاف قول الخوارج فإنه
كان عن جهل بتأويل القرآن وغلو في تعظيم الذنوب وكذلك قول الوعيدية والقدرية كان عن
تعظيم الذنوب وكذلك قول المرجئة كان أصل مقصودهم نفي التكفير عن صدق الرسل
ولهذا رؤس المذاهب التي ابتدعوها لم يقل أحد منهم زنادقة منافقون بخلاف الرافضة فان
رؤسهم كانوا كذلك مع ان كثير منهم ليسوا منافقين ولا كفارا بل بعضهم ايمان وعمل
صالح ومنهم من هو مخطئ يغفر له خطاياه ومنهم من هو صاحب ذنب يرجى له مغفرة الله لكن
الجهل بمعنى القرآن والحديث شامل لهم كلهم فليس فيهم امام من أئمة المسلمين في العلم والدين
وأصل المذهب انما ابتدعه زنادقة منافقون مرادهم فساد دين الاسلام وقد رأيت كثيرا من كتب
أهل المقالات التي ينقلون فيها مذاهب الناس (١) ورأيت أقوال ذلك فرأيت فيها اختلافا كثيرا
وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم
وسأرما به يعرف مرادهم فديت على بعض الناس ويتعذر على بعضهم ثم ان غالب كتب أهل
الكلام والناقلين للمقالات ينقلون في أصول الملل والنحل من المقالات ما يطول وصفه ونفس
ما بعث الله به رسوله وما يقوله أصحابه والتابعون لهم في ذلك الاصل الذي حكوا فيه أقوال الناس
لا ينقلونه لا تعمد منهم لتركه بل لانهم لم يعرفوه بل ولا سمعوه لقله خبرتهم بنصوص الرسول
وأصحابه والتابعين وكتاب المقالات للاشعري أجمع هذه الكتب وأسرها وفيه من الأقوال
وتحريرها ما لا يوجد في غيرها وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه وظنه قولهم
وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم وجاء بعده من أتباعه كابن فورك من لم يحبه ما نقله عنهم فنقص
من ذلك وزاد ومع هذا فلكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة
السنة قد ذكر في غير موضع عنهم أقوال في النفي والاثبات لا تنقل عن أحد منهم أصلا مثل
الاطلاق لالفظا ولا معنى بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل في نفي ذلك اللفظ والمعنى المراد
واثباته وهم منسكرون الاطلاق الذي أطلقه من نقل عنهم ومنسكرون لبعض المعنى الذي أراده
بالنفي والاثبات والشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوالا ضعيفة يعرفها من يعرف مقالات
الناس مع ان كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات وأجود نقلا لكن هذا الباب وقع

واحد منها معلول ولان علة أوله بذلك وهذا وجهان في تقرير
ذلك أحدهما ان كل جزء من الأجزاء اذا كان ممكنا ومن ذلك الهيئة الاجتماعية فليس وجوب المجموع بهذه الجزء بأولى من هذا لانه
متوقف على كل جزء منها والثاني ان كل واحد من تلك الأجزاء معلول لغيره فعلة أولى أن تكون هي الموجبة للجميع منه سواء قيل ان
(١) قوله ورأيت أقوال ذلك كذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا وتحريفا فخر كنهه صححه

علمة المجموع واحد معين أو واحد منها غير معين وأما إذا قيل كل واحد واحد فذلك أبعد لانه يقتضى اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد وهو مجتمع بصريح العقل واتفاق العقلاء فان قيل اذا كان المجموع هو الاجزاء ونفس الاجتماع فهذا لا يفتقر الى شئ منفصل قيل هذا هو القول بوجوب ذلك بنفسه وقد تقدم ابطاله فانه يكون كل جزء مكتسب بنفسه والاجتماع ممكن بنفسه ولم يكن هنا ما يغير ذلك حتى يقال هو واجب بنفسه فلا يمكن أن يكون هنا ما هو واجب بنفسه (٣٠٩) وقد اُبتل غير هذا القسم بوجهين

أحدهما ذكره الرازي والآمدى أن ما كان سبب المجموع كان سبب كل واحد من أجزاء ذلك المجموع فلو قدر جزء من أجزاء المجموع سبباً لزم كون ذلك الجزء سبباً لنفسه فيلزم كون الممكن علمة معلولاً وأيضاً فذلك الجزء معلول فاذا كان هو مرجحاً للمجموع كان مرجحاً لعلته فيكون علمة لعلته

(فصل) ولم يذ كر ابن سينا ولا غيره في انبئات واجب الوجود قطع الدور كالم يذ كر الجمهور قطع التسلسل لظهور فسادهم وقد ذ كرنا غير مرة أن المقدمة اذا كانت معلومة مثل علمنا بأن المحدث لا بد له من محدث بل مثل علمنا أن هذا المحدث له محدث كان العلم بها كافياً في المطلوب وان ما يرد على الامور المعاومة هو من جنس شبهة السوفسطائية التي لانها لا يفتقر الى الفرق بين ما يكون من المقدمات خفياً على أكثر الناس يحتاج الى بيان وما يكون معلوماً لاكثر الناس والشبهة الواردة عليه من جنس شبهة السوفسطائية ولما كان أهل الكلام كثيراً ما يوردون ويورد عليهم ما هو من جنس شبهة السوفسطائية كما يورد الكفار

فيه ما وقع ولهذا لما كان خيراً بقول الاشعرية وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود مانفله قول هاتين الطائفتين وأما الصحابة والتابعون وأئمة السنة والحديث فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم بل ولا سمعوا على وجهها بنقل أهل العلم أنها بالاسانيد المعروفة وانما سمعوا بجمالاتهم على حق وباطل ولهذا اذا عبرت مقالاتهم الموجدة في مصنفاتهم الثابتة بالنقل عنهم وجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم وهذا من جنس نقل التواريخ والسيرة ونحو ذلك من المراسلات والمقاطيع وغيرهما مما فيه صحيح وضعيف واذا كان كذلك ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر من محاسن الصحابة وفضائلهم لا يجوز أن يدفع بنقول بعضهم منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقدر في ما علم فان اليقين لا يزل بالاشك ونحن قد تبيننا ما دل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف قبلنا وما يصدق ذلك من المنقولات المتواترة عن أدلة العقل من أن الصحابة رضى الله عنهم أفضل الخلق بعد الانبياء فلا يقدر في هذا أمر مشكوك فيها فكيف اذا علم بطلانها ^و وأما قوله ان الشهرستاني من أشد المعتصين على الامامية فليس كذلك بل يعيل كثيراً الى أشياء من أمورهم بل يذ كر أحياناً من كلام الاسماعيلية الباطنية منهم وتوجيهه ولهذا اتهمه بعض الناس بأنه من الاسماعيلية وان لم يكن الامر كذلك وقد ذ كر من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته وقد يقال هو مع الشيعة بوجه ومع أصحاب الاشعرية بوجه وقد وقع في هذا كثيراً من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالادعية المأثورة في صحيفة علي بن الحسين وان كان أكثرها كذباً على علي بن الحسين وجاهلة فالشهرستاني يظهر الميل الى الشيعة اما بباطنه وإماماداهة لهم فان هذا الكتاب كتاب الملل والنحل صنفه لرئيس من رؤسائهم وكانت له ولاية ديوانية وكان للشهرستاني مقصود في استعطافه وكذلك صنف له كتاب المصارعة بينه وبين ابن سينا الميل الى التشيع والفلسفة وأحسر أحواله أن يكون من الشيعة ان لم يكن من الاسماعيلية أعنى المصنف له ولهذا انحامل فيه للشيعة تحاملاً لا يينا واذا كان في غير ذلك من كتبه يبطل مذهب الامامية فهذا يدل على المداهنة لهم هذا الكتاب لاجل من صنفه له وأيضاً فهذه الشبهة التي حكاهما الشهرستاني في أول كتاب الملل والنحل عن ابيليس في مناظرته للاشكة لا تعلم الا بالنقل وهو لم يذ كر لها اسناد ابل لا اسناد لها أصلاً فان هذه لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة ولا عن أئمة المسلمين المشهورين ولا هي أيضاً ما هو معلوم عند أهل الكتاب وهذه لا تعلم الا بالنقل عن الانبياء وانما توجد في شئ من كتب المقالات وبعض كتب النصارى والشهرستاني أكثر ما ينقله من المقالات من كتب المعتزلة وهم يكذبون بالقدر في شبهة والله أعلم

(٢٧ - منهاج ثالث) الذين يجادلون بالباطل ليس حذوا به الحق لم يكن لهذا أحد محدث ولا عدم معدود بل هو بحسب ما يحظر للقلوب فلهذا صار كلما طال الزمان ورد المتأخرون أسولة سوفسطائية لم يذ كرها المتقدمون وزاد المتأخرون مقدمة في الدليل لرفع ذلك السؤال فراداً وأولاً المحدث لا يخص بوقت دون وقت الا بخصص والاقوات مماثلة والامور المماثلة تتبع اختصاص بعضها دون بعض الا بخصص منفصل ثم زادوا بعد ذلك أن التخصيص ممكن والممكن لا يترجح وجوده على عدمه اذا لا يترجح أحد طرفيه

على الاخر الاجماع وزادوا ان المرحمات تمتنع تسلسلها كما تقدم ثم زادوا بعد هذا قطع الدور ولذلك ابن سينالم يذكري برهانه ان الممكن لا يوجد من نفسه فلا بد ان يوجد بغيره فقال الرازي لا يلزم من صحة قولنا ليس الممكن موجودا من ذاته صحة قولنا انه موجود بغيره لان بين القسمين واسطة وهي ان لا يكون وجوده من شيء أصلا لان ذاته ولا من غيره وإذا كان كذلك لم يتم البرهان الا بذكر هذا القسم وابطاله اما بادعاء الضرورة في فساده أو بذكر

(٢١٠)

الشيء لا من نفسه ولا من غيره هو مما يعلم فساده بالضرورة والامور المعلومة الفساد بالضرورة لا يجب على كل مستدل تقديرها ونفيها فان هذا الاغاية له وانما يذكر الانسان من ذلك ما قد قيل أو خطر بالبال فأما الذهن الصحيح الذي يعلم بالضرورة فساد مثل هذا التقدير فهو لا يورده على نفسه ولا يورده عليه غيره وانما يقع اليراد عند الشك والاستنباه فان قد تم من الناس من يشك في هذا احتياج مثل هذا الى البيان وقد قلنا ان الاسولة السوفسطائية ليس لها حد محدود ولا عدم حدود وهذا نظير قول القائل ان المحدث الذي كان بعد ان لم يكن لم يحدث نفسه وهذا كاه من العلوم البديهية الضرورية التي تفرقة التي هي من ابي الامور عند العقلاء ولو احتاج المستدل ان يذكر من الاقسام ما يخطر ببال كل احد وان كان فساده معلوما بالضرورة لقال الممكن اذا لم يوجد بنفسه فاما ان يوجد بموجد أو بغير موجد واذا وجد بموجد فذلك الموجد اما ان يوجد وهو معدوم أو يوجد وهو موجود (١) ثم يريد ان يبطل الثاني بان الموجد لا يوجد وهو معدوم كما فعل ذلك طائفة من أهل

أن يكون بعض المكذبين بالقدر وضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المثبتين القدر كما يضعون شعرا على لسان يهودى وغير ذلك فانارأينا كثيرا من القدرية يضعون على لسان الكفار ما فيه حجة على الله ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر وان من صدق به فقد جعل الخلق حجة على الخالق كما وجدنا كثيرا من الشيعة يضع حججهم على لسان بعض اليهود ليقال لاهل السنة أجيوا هذا اليهودى ويخاطب بذلك من لا يحسن ان يبين فساد تلك الحجة من جهال العامة وأما قول القائل ان مثار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أظهر الكذب الباطل فإنه ان كان قصده ان هذا أول ذنب أذنب فهذا باطل ظاهر البطلان وان كان قصده ان هذا أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فهو باطل من وجوه أحدها ان شبهة ابليس لم توقع خلافا بين الملائكة ولا سمعها الا دميون منه حتى يقع بينهم خلافا (والثاني) ان الخلاف ما زال بين بنى آدم من زمن نوح واختلاف الناس قبل المسلمين أعظم بكثير من اختلاف المسلمين وقد قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم قال ابن عباس كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام ثم اختلفوا بعد ذلك وقال تعالى وما كان للناس الامة واحدة فاختلفوا وقال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقالت الملائكة لما قال تعالى انى جاء فى الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقد أخبر الله تعالى ان ابني آدم قتل أحدهما أخاه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها فإنه أول من سبب القتل وقال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اتتلت الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقد قال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات فهذه نصوص القرآن تحجب بالاختلاف والتفرق الذي كان في الامم قبلنا وقال صلى الله عليه وسلم افرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وقد أخبر الله من تكذيب قوم عاد وثمود

الكلام واذا أراد ان يبطل ذلك قال والمعدوم لا يكون موجد لان العدم لا يتميز فيه شيء عن شيء والموجد لا بد ان يتميز عن غيره واذا قيل المعدوم يتميز عن شيء على قول من يقول المعدوم شيء تين ان المعدوم ليس بشيء فيكون اثبات وجود الصانع موقفا على ابطال قول هؤلاء كما فعل ذلك طائفة من أهل الكلام ومن المعلوم ان ابطال هذا أدق من ابطال كون الشيء الذي لا يكون وجوده من نفسه يكون موجودا بنفسه ولا بغيره اذ كان من المعلوم ان لكل أحد ان مالم يوجد بنفسه فلا بد ان يكون وجوده

(١) قوله يريد ان يبطل الثاني الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فرر كتيبه صحيحه

بغيره وأما تقدير موجود لم يوجد بنفسه ولا بغيره فهو ممتنع فإنه لا يعني بكونه موجودا بنفسه أن نفسه أو جده اذ كان هذا معلوم
الامتناع بل يعني أنه لا يحتاج في وجوده الى غيره بل وجوده واجب بنفسه فهو موجود أولا وأبدا فظهور صحة هذا الكلام وبطلان نقيضه أي
مما يستدل به عليه بل يمكن هنا إيراد أسئلة أخرى يطول بها الكلام وقال الرازي أيضا قد كان الواجب على ابن سينا أن يتكلم قبل
هذا الفصل في بيان أن سبب الممكن لا يكون مقدما عليه تقدم ما نيسا فانه (٣١١) لوجاز ذلك لما امتنع اسناد كل ممكن

الى آخر قبله لا الى أول وذلك عنده
غير ممتنع فكيف يمكن ابطاله لاثبات
واجب الوجود وأما اذا قامت
الدلالة على أن السبب لا بد من
وجوده مع السبب فيثبت لو حصل
التسلسل لكانت تلك الاسباب
والمسيبات بأسرها حاضرة معا وذلك
عنده محال والبرهان الذي ذكره في
ابطال التسلسل أيضا مختص بهذه
الصورة فكان الأولى تقديم الكلام
في هذه المسألة لكن لما كان في عزمه
أن يذكره في موضع آخر وهو التوط
الخامس من هذا الكتاب لاجرم
تساهل فيه ههنا قلت مثل هذا
الكلام هو الذي أوجب أن يدخل
هذا القسم من أدخله في هذا
الدليل كالأمدى وغيره ولا حاجة
اليه بل ما ذكره ابن سينا كاف
والدليل الذي ذكره على ابطال
التسلسل في العلل يوجب ابطال
علل متسلسلة سواء قدرت مجتمعة
أولا كما قد تبين من كلامه وهو
لا يجوز علة متسلسلة لا متعاقبة
ولا غير متعاقبة وانما يجوز حوادث
متسلسلة وتلك عنده شرط لحدوث
الحوادث لا علة ولا أسباب بمعنى
العلل ولا يجوز عنده اسناد كل
ممكن الى ممكن قبله أصلا ولكن

وفرعون لانيابهم ما فيه عبرة وفي الصححين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذروني ما تركتكم
فانما هلك من كان قبلكم بكثره سؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذ انهم يتكلمون عن شيء فاجتنبوه
واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وقال تعالى عن أهل الكتاب قبلنا وألقينا بينهم العداوة
والبغضاء الى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله وقال تعالى ومن الذين قالوا انا نصارى
أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرى ساينهم العداوة والبغضاء وأمثال ذلك مما يعلم
بالاضطرار في الامم قبلنا من الاختلاف والتزاع والخلاف الواقع في غير أهل الملل أكثر منه في
أهل الملل فكل من كان الى متابعة الانبياء أقرب كان الخلاف بينهم أقل فالخلاف المنقول
عن فلاسفة اليونان والهند وأمثالهم أمر لا يحصىه الا الله وبعده الخلاف عن أعظم الملل ابتداء
كالرافضة فينا وبعده ذلك الخلاف الذي بين المعتزلة ونحوهم وبعده ذلك خلاف الفرق المنتسبة
الى الجماعة كالكلابية والكرامية والاشعرية ونحوهم ثم بعد ذلك اختلاف أهل الحديث
وهم أقل الطوائف اختلافا في أصولهم لان ميراثهم من النبوة أعظم من ميراث غيرهم فعضمهم
حبيل الله الذي اعتصموا به فقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فكيف يقال مع
الاختلاف الذي في الامم قبلنا ان مشار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي
صلى الله عليه وسلم وكم وقع من الفساد والاختلاف قبل هذا والتحديد شبهة ابليس والاختلاف
الواقع في المرض باطل فأما شبهة ابليس فلا يعرف لها اثر اسناد كما تقدم والكذب ظاهر عليها وأما
ما وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يقع قبل ذلك ما هو أعظم منه وقد وقع قتال بين
أهل قباء حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وقد تنازع المسلمون يوم بدر في الانفال
فقال الآخذون هي لنا وقال الذاهبون خلف العدو هي لنا وقال الحافظون لرسول الله صلى الله
عليه وسلم هي لنا حتى أنزل الله تعالى يستلزونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله
وأصلحو ذات بينكم وقد كان بين الانصار خلاف في قصة الافك حتى هم الحيمان بالقتال فسكنهم
النبي صلى الله عليه وسلم في شخص هل يجوز قتله أم لا يجوز وقد وقع نزاع بين الانصار مرة بسبب
يهودي كان يذكركم حروبهم في الجاهلية التي كانت بين الاوس والخزرج حتى اختصموا وهموا
بالقتال حتى أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم
بعدايمانكم كافرين وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم
بالله فقد هدى الى صراط مستقيم وقد ثبت في الصحيح أنهم كانوا في سفر فاقتتل رجل من
المهاجرين ورجل من الانصار فقال المهاجري بالمهاجرين وقال الانصاري بالانصار فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ابدعوى الجاهلية وأباين ظهرا نيككم دعواها فانها منتمنة وقد كان الصحابة يتنازعون

يجوز أن يكون وجوده مشروطا بوجود ممكن قبله وبين العلة والشرط فرق معروف ومن هنا دخل الغلط على الرازي في هذا الاعتراض
ولهذا كان سائر من تكلم في ابطال العلل المتسلسلة لم يحتج الى ذكر هذا القسم أصلا لا يقولون ان الممكن أو الحادث الذي يوجد قبل
الممكن أو الحادث هو علة أيضا ولا هو مستند وجوده وانما يقولون هو شرط فيه وأيضا فاسناد كل ممكن الى آخره ما أن يراد به أنه يستند
لى آخره موجود قبله فيستمر الوجود الى حين وجود الممكن المفعول واما أن يراد به الى آخره يكون موجودا قبله ويعدم قبله فان أريد

الاول فعلوم أنه اذا بطل استناده الى ممكن موجود مع وجوده كان هذا امتنا ولا لما يوجد مع ذلك قبل وجوده ولما لم يوجد الا عند وجوده فلا حاجة الى تخصيص ما وجد قبل وجوده بالذكري لا يحتاج الى تخصيص ما يبقى بعد وجوده بالذكري الدليل يتناول كل ما كان موجودا عند وجوده سواء وجد قبل ذلك أيضا وبعد ذلك أيضا ولم يكن موجودا الا حين وجوده وأما ان أريد استناده الى آخر يكون موجودا قبله ويعدم أيضا قبله وهذا هو الذي

(٢١٣)

ممكن موجود حال وجوده فبطلان استناده الى ممكن بعدم حين وجوده أولى وأحرى فاذا قام الدليل على بطلان تسلسل العلة الممكنة مع كونها معا في الوجود فبطلان التسلسل مع تعاقبها أظهر وأجلى (الثاني) أن الدليل الدال على بطلان التسلسل في العلة هو دليل مطلق عام سواء قدرت متقارنة أو متعاقبة فان جميع ما ذكر من الأدلة الدالة على أن مجموع الممكنات مفتقرة الى أمر خارج عنها يتناول جميع الأنواع التي يقدرها سواء قدر أنها متسلسلة على سبيل الاقتران أو على سبيل التعاقب وسواء قدرت مع التعاقب بعدم الاول عند وجود الثاني أو يبقى بعد وجوده ولا يكون وجوده الامع وجوده لاسبقا ولا لاحقا وكذلك اذا قدرت مع الاقتران لا يكون بعضها قبل بعض أو بعده فهما قدر من التقديرات التي تختص بالبال في تسلسل المؤثرات فاذا ذكر من الأدلة يبطل ذلك كله ويبين امتناعه فبين ان ما ذكره ابن سينا كاف في ذلك لا يحتاج الى الزيادة التي زادها الرازي والامدي (الثالث) أنه اذا كانت الممكنات محتاجة الى

في مراد النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كما ثبت في الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فأدركتهم الصلاة في الطريق فقال بعضهم نصلي ولا نترك الصلاة وقال بعضهم لانصلي الا في بني قريظة فصلا بعد غروب الشمس فاعتف النبي صلى الله عليه وسلم أحد منهم وفي البخاري عن ابن الزبير انه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وقد تميم قال أبو بكر أمر القعقاع بن حكيم وقال عمر أمر الاقرع بن حابس فقال ما أردت الا خلافي فقال ما أردت خلافا فارتفعت أصواتهم فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الا بآية فكان عمر بعد ذلك لا يتحدث الا كأنه السراور وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بأمر بشي أو بأذن فيه فراجع فيه في نسخ الله ذلك الامر الاول كما أنه لما أمرهم بكسر الاواني التي فيها لحوم الجمر قالوا الا نرى بقها قال أرى بقوها ولما كانوا في سفر استأذنوه في نحر ظهورهم فأذن لهم حتى جاء عمر فقال يا رسول الله ان أذنت في ذلك فقد ظهرهم ولكن اجمع ما معهم وادع الله تبارك وتعالى فيه ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ومن ذلك حديث أبي هريرة لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم بخلته وقال اذهب فن لقيت وراء هذا الخاطب يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فبشره بالخنة فلقبه عمر فقال فضر به في صدره وقال ارجع فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له عمر فلا تفعل فاني أخاف أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلهم وأمثال ذلك كثير (الوجه الثالث) ان الذي وقع في مرضه كان من أهون الاشياء وأبينها وقد ثبت في الصحيح أنه قال لعائشة في مرضه ادعي لي أبا بكر وأخالك حتى أكتب لابي بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يا أيها الله والمؤمنون الا أبا بكر فلما كان يوم الخميس هم أن يكتب كتابا فقال عمر ماله أهجر فشد عمر هل هذا القول من هجر الحبي أو هو مما يقول على عادته فخاف عمر أن يكون من هجر الحبي فكان هذا ما خفي على عمر كما خفي عليه موت النبي صلى الله عليه وسلم بل أنكره ثم قال بعضهم ها توأ كتابا وقال بعضهم لا تا توأ كتاب فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أن الكتاب في هذا الوقت لم يبق فيه فائدة لانهم يشكون هل أملا مع تغييره بالمرض أم مع سلامته من ذلك فلا يرفع النزاع فتركه ولم تسكن كتابة الكتاب مما أوجبه الله عليه أن يكتبه أو يبلغه في ذلك الوقت انلو كان كذلك لما ترك صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به لكن ذلك مما آراه مصلحة لدفع النزاع في خلافة أبي بكر ورأى أن الخلاف لا بد أن يقع وقد سأل ربه لأمته ثلاثا فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يهلكهم

بسته

خارج عنها ليس بممكن بل هو واجب الوجود بنفسه فذلك يمتنع عدمه ويجب وجوده فكان

نفس اثبات واجب الوجود كافي في انه يستمر الوجود حال وجود الممكن لا يحتاج الى ذلك الواجب (الرابع) أن ما ذكره ومن الممكن يفتقر الى الواجب وانما لا يكون افتقاره اليه محتصا ببعض الأزمنة أن (١) الواجب وقال الرازي أيضا لما شرح طريقة

ابن سينا في اثبات واجب الوجود وبطل التسلسل قد بقي هنا كلام آخر وهو ابطال الدور وهو أن يكون هذا يتبع بذلك وذلك يتبع حجبه هذا

(١) هكذا بياض بالأصل

(قال) واعلم ان الدور باطل والمعمد في ابطاله أن يقال العلة متقدمة على المعلول ولو كان كل منهما علة للآخر لكان كل منهما متقدما على الآخر فيكون كل منهما متقدما على المتقدم على نفسه فيلزم تقدم كل منهما على نفسه وهو محال وأورد على هذا ما مضى من أن التقدم ان كان غير كون أحدهما علة للآخر فلا نسلم الاولي وان كان هو كون أحدهما علة للآخر كان اللزوم هو اللزوم فيكون المعنى لو كان أحدهما علة للآخر لكان علة للآخر ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان (٣١٣) بالضرورة ولعل الشيخ اغتر به لذلك

قلت هذا هو الصواب فان بطلان الدور معلوم بالضرورة ولاجل هذا لا يخطر لا كثيرا العقل حتى يحتاجوا الى نفيه عن قلوبهم كما لا يخطر لهم أن الفاعل للوجودات يكون معدوما ولا يخطر أنه يمكن أن تكون مفعولات متعاقبة لفاعل لها وهو تسلسل العلة فيكون معلول مفعول لمعلول مفعول والمعلول المفعول معلول لمفعول آخر لا الى نهاية فأكثر الاذهان الصحيحة لا يخطر لها امكان هذا حتى تحتاج الى نفيه وكذلك لا يخطر لها أنه يمكن وجود شيتين كل منهما فعل الآخر بل هم يعلمون ان الشيء لا يفعل نفسه فكيف يفعل فاعل نفسه وقول القائل انه لو كان كل منهما فاعلا للآخر أو مؤثرا في الآخر أو علة في الآخر لكان كل منهما قبل الآخر كلام صحيح وأما قول المعارض ان أريد بالتقدم تقدم العلة على المعلول فاللازم هو اللزوم وان أريد غيره فانه ممنوع فهذا عن جوابان أحدهما ان يراد به التقدم المعقول في فطر الناس من تقدم الفاعل على المفعول وهو كونه قبله بالزمان أو تقدير الزمان وعلى هذا جمهور العقلاء بل قد يقولون ان هذا معلوم بالضرورة

بسنة عامة فأعطاء اياها وسأله أن لا يجعل باسمهم بينهم فنعه اياها وسأله أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطاء اياها وهذا ثبت في الصحيح وقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب فانها رزية أي مصيبة في حق الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وطعنوا فيها وابن عباس قال ذلك لما طهر أهل الاهوا من الخوارج والروافض ونحوهم والا فان ابن عباس كان يقضي بما في كتاب الله فان لم يجد في كتاب الله فبما في سنة رسول الله فان لم يجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما أفتى به أبو بكر وعمر وهذا ثابت من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس ومن عرف حال ابن عباس علم أنه كان يفضل أبا بكر وعمر على علي رضي الله عنهم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره فلم يكن في ذلك نزاع ولو استمر على ارادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه ومثل هذا النزاع قد كان يقع في صحته ما هو أعظم منه والذي وقع بين أهل قباة وغيرهم كان أعظم من هذا بكثير حتى أنزل فيه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحو اياهم ما لکن روى أنه كان بينهم قتال بالجر يد والنعال ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ولا شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليا خليفة كافي الاحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر ثم يدعون مع هذا أنه قد نص على خلافة علي فصاحبا قاطعا للعدو فان كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب وان كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب فأى فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا وما قوله الخلف الثاني الواقع في مرضه أنه قال جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه فقال قوم يجب علينا امثال أمره وأسامة قد برز وقال قوم قد اشتد مرضه ولا تسع قلوبنا المفارقة فالجواب ان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لعن الله من تخلف عنه ولا نقل هذا باسناد ثبت بل ليس له اسناد في كتب أهل الحديث أصلا ولا امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج بل كان أسامة هو الذي توقف في الخروج لما خاف أن يموت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عند الركب ان فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم في المقام ولو عزم على أسامة في الذهاب لأطاعه ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير اذنه وأبو بكر رضي الله عنه لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم لكن روى ان عمر كان فيهم وكان عمر خارجا مع أسامة لكن طلب

وهو كون الفاعل سابقا متقدما على مفعوله وانه يمتنع أن يكونا متساويين في زمان الوجود وهذا مما يستدل به على ان كل ما سوى الله حادث ليس في الموجودات ما يقارن الخالق ويكون معه بالزمان ولا يعرف في الوجود مفعول معين قارن فاعله في زمانه أصلا وانما يعرف هذا في الشرط والمشرط فان الشرط قد يقارن المشرط وفلا يوجب قبله وقد يوجب بعده لكن لا بد من وجوده معه كما أن الحياة اذا كانت شرط في العلم والارادة أمكن أن تكون متقارنته في صفات الله تعالى فان حياته وعلمه موجودان معاً يسبق أحدهما الآخر والعلم مشروط

بالحياة و كذلك الذات مع الصفات اللازمة لا يوجد أحدهما قبل الآخر بل هما متلازمان ولا يوجد أحدهما الا مع الآخر وقد يكون
 الشرط سابقا للشرط كالاعراض التي لا توجد الا بمعلول وقد يكون المحل موجودا قبل وجود الاعراض وكما في افعال الله الحادثة فانها
 مشروطة بوجود ذاته وذاته متقدمة عليها وما ذكره من اهل الفلسفة والكلام في مسألة حدوث العالم وغيره ان التقدم
 ينقسم الى تقدم بالذات والعلية وقد يسمى (٢١٤) الاول تقدما بالعلية والثاني تقدما بالذات كتقدم العلة على المعلول

وتقدم بالطبع كتقدم الواحد على
 الاثنين و فرقا بينهما بأنه في الاول
 يكون المتقدم فاعلا للتأخر وفي
 الثاني يكون شرطافيه ومثلا الاول
 يتقدم حركة اليد على حركة الخاتم والكلم
 فانك تقول تحركت يدي فتحرك
 الخاتم فيها فزمانها واحد مع العلم
 بأن الاول متقدم على الثاني
 وينقسم الى التقدم بالزمان
 وبالرتبة الحسية أو العقلية وزاد
 طائفة منهم الشهرستاني والرازي
 ومن اتبعهما تقدما آخر بمطلق
 الوجود وجعلوا تقدم بعض اجزاء
 الزمان على بعض منه فيجيب عنه
 من يوافق جمهور العقلاء بأن
 التقدم المعقول انما هو التقدم
 بالزمان أو تقدير الزمان على النزاع
 المعروف في هذا الموضوع وأما
 التقدم بالمكان والرتبة فهو تابع
 لهذا لما كان المتقدم في المكان
 يتحرك قبل حركة المتأخر كتحرك
 الامام قبل المأموم والامير قبل
 المأمور وأما التقدم بالعلية فان
 عنى به هذا او افلا حقيقة له فلا
 يعقل علة تامة تكون هي بسائر
 اجزائها مقارنة لمعلولها أصلا
 وقول القائل تحركت يدي فتحرك
 الخاتم ليس هو من تقدم الفاعل على
 المفعول فان حركة اليد ليست هي

منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته اليه فاذن له مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لمسات
 كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبو بكر و جمهور الصحابة أشاروا عليه بان لا يجزه
 خوفا عليهم من العدو فقال أبو بكر رضى الله عنه والله لأحل راية عقدها النبي صلى الله عليه
 وسلم وكان انفاذه من أعظم المصالح التي فعلها أبو بكر رضى الله عنه في أول خلافته ولم يكن في شيء
 من ذلك نزاع مستقر أصلا والشهرستاني لا خبره له بالحديث وأما الصحابة والتابعين ولهذا
 نقل في كتابه هذا ما ينقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين ولم ينقل مع هذا مذهب
 الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في الاصول الكبار لانه لم يكن يعرف هذا هو وأمثاله من
 أهل الكلام وانما ينقلون ما يجدونه في كتب المقالات وتلك فيها كاذب من جنس ما في
 التواريخ ولكن أهل القرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر وأن مقصود الرسول كان
 اخراجهما مثلا لئلا يزعاجا عليا وهذا انما يكذبه ويفتر به من هو من أجهل الناس بأحوال
 الرسول والصحابة وأعظم الناس تعمد الكذب والافكار رسول صلى الله عليه وسلم طول مرضه بأمر
 أبي بكر أن يصلي بالناس والناس كلهم حاضرون ولو ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس
 من ولاة لا طاعوه وكان المهاجرون والانصار يجارون من نازع أمر الله ورسوله وهم الذين نصروا
 دينه أولا وأخرا ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف عليا في الصلاة هل كان يمكن
 أحدا أن يرده ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن معه هل كان ينازعه أحد ولو قال لاصحابه
 هذا هو الامير عليكم والامام بعدي هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك ومعه جماهير المسلمين من
 المهاجرين والانصار كلهم مطيعون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغض عليا
 ولا من قتل على أحد من أقاربه وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح في عشرة
 آلاف سليم ألف ومزينة ألف ووجهينة ألف وغفار ألف ونحو ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم
 يقول أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها ويقول قريش والانصار وأسلم وغفار وجهينة موالى
 دون الناس ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهو لانه لم يقتل على أحد منهم ولا أحد من الانصار
 وقد كان عمر رضى الله عنه أشد عداوة منذ أسلم للشركين من على فكانوا يبغضونه أعظم من
 بغضهم لسائر الصحابة وكان الناس ينفرون عن عمر لغلظته وشدته أعظم من نفورهم عن على حتى
 كرم بعضهم تولية أبي بكر له وراجعوه لبغض النفوس للحق لانه كان لا تأخذه في الله لومة لائم فلم
 يكن قط سبب يدعو المسلمين الى تأخير من قدمه النبي صلى الله عليه وسلم ونص عليه وتقدم من
 يريد تأخيره وحرمانه ولو أراد اخراجهما في جيش أسامة خوفا منهم قال للناس لا تبايعوهما
 فيألبت شعري ممن كان يخاف الرسول فقد نصره الله وأعزوه وحوله المهاجرون والانصار الذين

لوا أمرهم

الفاعل لحركة الخاتم لكن هي شرط فيها فلا توجد حركة الخاتم التابعة لحركة اليد الا بشرط

وجود حركة اليد التي هي متبوعة كما أن حركة الاصابع لا توجد الا بحركة الكف فان قيل الحركتان معاني الزمان فالفاعل لهذه هو الفاعل
 للآخرى وهو متقدم عليهما جميعا وان قيل بل احدهما عقب الاخرى في الزمان كاجزاء الزمان المتلاحقة بطل قول القائل انهما
 معاني الزمان وكثيرا ما يشبهه على الناس الوجود مع الشيء بالوجود عقبه بل يطلقون لفظ المع على المعاقبه ويقولون جا معاوان كان

مجيء أحدهما معاقباً للآخر إذا لم يكن بينهما فصل بل يطلقون ذلك مع قرب الآخر فالحادثان إذا كان زمانهما واحداً أو حدث أحدهما عقب حدوث الآخر بلا فصل كاجزاء الحركة والزمان لم يميزاً كثر الناس بين هذا وهذا بالحس وحينئذ فقول القائل تحركت يدي فتحركت كعنى يقال له لم لا يجوز أن يكون هذا مع هذا كاجزاء الحركة والزمان بعضهم مع بعض والحركة تحدث شيئاً من الفاعل والقابل فنحرك سلسلة أو حبلاً معلق الطرفين فإنه إذا حرك أحد الطرفين تحرك (٢١٥) شيئاً حتى تنتهي الحركة إلى الطرف

الآخر وهي متعاقبة تتعاقب زمان تلك الحركة وليست أجزاء الحركة وزمانها متقاربت في الزمان وانما يتحرك معاني الزمان ما لا يكون الحركة في أحدهما أسبق من الآخر مثل البدن إذا تحرك منتقلاً فإن أجزاء البدن تحركت في آن واحد لا يسبق بعضها بعضاً الا ما تقدم من الحركة كما تقدم إحدى الرجلين على الأخرى بخلاف خرزات الظهر المتصلة تتصل حركتها فإذا حركت يدهم تحركت جميع أجزائها وما فيها كالخاتم وما يتصل بها كالحكم فيكون حكمها حكم الجسم المتصل إذا تحركت والحركة المنفصلة عن أخرى كحركة الرجل قبل الرجل بشهد فيها التقدم بالزمان لوجود المنفصل وأما مع الاتصال فقد يشبه المتصل بالمقارن وحينئذ فأي حركة كانت من قبل المتصل فهي متصلة بما قبلها كاتصال أجزاء زمان الحركة فليس هناك اقتران في الزمان وإذا قبل في حركة الحكم ان زمانها زمان حركة اليد كما يقال مثل ذلك في سائر المتحركات معاً بالزمان فهنا لا نسلم أن إحدى الحركتين فاعلة للأخرى بل غاية أن تكون شرطاً

لوا مرهم يقتل أبائهم وأبائهم لفعولوا وقد أنزل الله سورة براءة وكشف فيها حال المنافقين وعرفهم المسلمين وكانوا مذمومين عند الرسول وأمه وأبو بكر وعمر كانوا أقرب الناس عنده وأكرم الناس عليه وأجهم اليه وأخصهم به وأكثر الناس له حجة ليلاً ونهاراً وأعظمهم موافقة له ومحبة له وأحرص الناس على امتثال أمره وعلو دينه فكيف يجوز عاقل أن يكون هو لا عند الرسول من جنس المنافقين الذين كان أصحابه قد عرفوا اعراضه عنهم واهانتهم ولم يكن يقرب أحد منهم بعد سورة براءة بل قال الله تعالى لمن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلاً ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً فأنهوا عن اظهار النفاق وانقمعوا هذا أبو بكر عنده أعز الناس وأكرمهم وأجهم اليه وأما قوله الخلف الثالث في موته فالجواب لا ريب أن عمر خفي عليه موته أو لا ثم أقربه من العدو واعترف بأنه كان مخطئاً في انكار موته فارتفع الخلاف وليس لفظ الحديث كما ذكره الشهرستاني ولكن في الصحيحين عن ابن عباس أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس يا عمر فأبى أن يجلس فأقبل الناس اليه وتر كوا عمر فقال أبو بكر أما بعد فن كان منكم بعد محمد أفان محمد أقدمات ومن كان بعد الله فان الله حي لا يموت قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه الآية قال والله لكان الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فنقلها الناس كلهم فما أسمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرني ابن المسيب أن عمر قال والله ما هو الا أن سمعت أبا بكر تلاها ففكرت حتى ما تفتني رجلاي وحتى أهويت الى الارض حين سمعته تلاها وعلت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقدمات وأما قوله الخلف الرابع في الامامة وأعظم خلاف بين الامة خلاف الامامة اذ ما سلم سيف في الاسلام على قاعدة دينية مثل ما سلم على الامامة في كل زمان فالجواب أن هذا من أعظم الغلط فإنه والله الحمد لم يسلم سيف على خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا كان بين المسلمين في زمنهم نزاع في الامامة فضلاً عن السيف ولا كان بينهم سيف مسلول على شيء من الدين والانصار تكلم بعضهم بكلام أنكروه عليهم فأفضلهم كاسيد بن حضير وعبيد بن بشر وغيرهما ممن هو أفضل من سعد بن عبادة نفسه وبيتا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه في الصحيحين من غير وجه انه قال خير دو والانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الأشهل ثم دار بني الحرث بن الخزرج ثم دار بني سعد وفي كل دور الانصار خير فأهل الدور الثلاثة المفضلة دار بني النجار وبنو عبد الأشهل وبنو الحرث بن الخزرج لم يعرف

فيها والشرط يجوز أن يقارن المشروط بخلاف الفاعل فإنه لا بد أن يتقدم على الفعل المعين والمفعول المعين وان قدر أن نوع الفعل لازم له كما اقدر قديم أزلي متحرك لم يزل متحركاً فإنه يتقدم على كل جزء من أجزاء الحركة وجود ذاته شيء من أجزاء الحركة وان كان نوع الحركة لازماً له فن جوزه وجود جسم قديم لم يزل متحركاً لا يقول ان شيئاً معيناً من الحركة قديم أزلي بل يقول نوع الحركة أزلي وان كان كل منها حادثاً كاتباعاً لم يكن مسبوقاً بالعدم والمتفلسفة القائلون بتقدم شيء من العالم لا دليل لهم على ذلك أصلاً بل غاية ما عندهم

اثبات قدم نوع الفعل وقدم نوع الفعل لا يستلزم قدم فعل معين ولا مفعول معين بل ذلك ممتنع وقول القائل العلة متقدمة على المعلوم وان قارنته بالزمان وجعله البارئ مع العالم بهذه المتزلة يقال له ان اردت بالعلة ما هو شرط في وجود المعلوم لا مبدع له كان حقيقة قولك ان واجب الوجود ليس هو مبدع العالم ككنا ولا بالهابل وجوده شرط في وجودها وهذا حقيقة قول هؤلاء فالرب على أسلهم والعالم متلازمان كل منهما شرط في الآخر والرب محتاج الى العالم كما (٢١٦) أن العالم محتاج الى الرب وهم بالغبون في اثبات غناه عن غيره وعلى

أصلهم فقره الى غيره ككفر بعض الخلق وقت غاية المتخلفي منهم كرسطوان يجعل الفلك واجب الوجود لا يقبل العدم مع كونه مفقور الى المبدأ الاول لا حصل التشبيه ويجعل المبدأ الاول غنيا عما سواه لكن (١) فالمره للشي أن واجب الوجود مفقور الى غيره وأيضا فالأزلي الذي ينبت له حقيقة له كما قد بسط في موضع آخر وان أراد بالعلة ما هو مبدع للمعلوم فهذا لا يعقل مع كون زمانه زمان المعلوم لم يتقدم على المعلوم حقيقيا وهو التقدم المعقول واذا شبه وجود الفلك مع الرب بالصوت مع الحركة والضوء مع الشمس كان هذا ونحوه تشبيها باطلا لا يفيد امكان صحة قولهم فضلا عن اثبات صحته فان هذه الامور وأمثالها ما أن يقال فيها ان الثاني موجود متصل بالاول كجزء الزمان والحركة لأنه معه في الزمان واما أن يقال الثاني مشروط بالاول لأن الاول مبدع للثاني فاعل له فلا يمكنهم أن يذكر وجود فاعل لغيره مع أن زمانه ماما أصلا ونحن ذكرنا هذا

منهم من نازع في الامامة بل رجال بنى النجار كابي أيوب الانصاري وأبي طلحة وأبي بن كعب وغيرهم كلهم لم يختاروا الا بابكر وأسيد بن حضير هو الذي كان مقدم الانصار يوم فتح مكة عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عن يمينه وهو كان من بني عبد الاشهل وهو كان يأمر بيعة أبي بكر رضي الله عنه وكذلك غيره من رجال الانصار وانما نازع سعد بن عبادته والحجاب بن المنذر وطائفة قليلة ثم رجع هؤلاء وبايعوا الصديق ولم يعرف أنه تخلف منهم الا سعد بن عبادته وسعد وان كان رجلا صالحا فليس هو معصوما بل له ذنوب يغفرها الله وقد عرف المسلمون بعضها وهو من أهل الجنة السابقين الاولين من الانصار رضي الله عنهم وأرضاهم فاذا كره الشهرستاني من أن الانصار اتفقوا على تقديمهم سعد بن عبادته هو باطل باتفاق أهل المعرفة بالنقل والاحاديث الثابتة بخلاف ذلك وهو وأمثاله وان لم يتعمدوا الكذب لكن يقولون من كتب من ينقل عن يتعمد الكذب وذلك قول القائل ان عليا كان مشغولا بما أمره النبي صلى الله عليه وسلم من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره فكذب ظاهر وهو مناقض لما يدعون به فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدفن الا بالليل لم يدفن بالنهار وقيل انه اتحد دفن من الليلة المقبلة ولم يأمر أحد بملازمة قبره ولا لازم على قبره بل قبري بيت عائشة وعلى أجنبي منها ثم كيف يأمر بملازمة قبره وقد أمر بزعمهم أن يكون اماما بعده ولم يشتغل بتجهيزه على وحده بل على والعباس وبنو العباس ومولاه شقران وبعض الانصار وأبو بكر وعمر وغيرهما على باب البيت حاضر بن غسله وتجهيزه لم يكونوا حينئذ في بني ساعدة لكن السنة أن يتولى الميت أهله فتولى أهله غسله وأخروا دفنه ليصلي عليه المسلمون فانهم صلوا عليه أفرادا واحدا بعدوا ورجالهم وناوهم خلق كثير فلم يتسع يوم الاثنين لذلك مع تغسله وتكفينه بل صلوا عليه يوم الثلاثاء ودفن يوم الأربعاء وأيضا فالقتال الذي كان في زمن علي لم يكن على الامامة فان أهل الجمل وصفين والنهر وان لم يقاتلوا على نصب امام غير علي ولا كان معاوية يقول انه الامام دون علي ولا قال ذلك طلحة والزبير فلم يكن أحد ممن قاتل عليا قبل المحكمين نصب اماما يقاتل على طاعته فلم يكن شيء من هذا القتال على قاعدة من قواعد الامامة المنازع فيها لم يكن أحد ممن المقاتلين يقاتل طعننا في امامة الثلاثة ولا ادعاء للنص على غيرهم ولا طعننا في جواز خلافة علي فالامر الذي تنازع فيه الناس من أمر الامامة كتراع الرفضة والحوارج المعتزلة وغيرهم لم يقاتل عليه أحد من الصحابة أصلا ولا قال أحد منهم ان الامام المنصوص عليه هو علي ولا قال ان الثلاثة كانت امامتهم باطلة ولا قال أحد منهم ان عثمان

وعليا

التقسيم ثلاثا يكون الجواب مبنيا على أمور دقيقة يختص بفهمها بعض الناس فان

الجواب كلما كان أظهر واتفاق العقلاء عليه أكثر كان أولى بالذكر من غيره اذ المقصود بيان الحق وابطال الباطل والافهمكن بسط الكلام في هذا وان يقال السبب لا بد أن يتقدم على مسببه بالزمان وان الفاء المستعملة في هذا هي فاء التعقيب فقول القائل تحركت يدي فتعرك كمي يدل على أن الثاني عقب الاول ويقال ان فاء التسبب تتضمن التعقيب من غير عكس فكل مسبب فانه يكون بعد سببه فليس كل ما كان

عقب غيره يكون مسببا عنه بل قد يكونان مسببين لسبب آخر وان كان شرطافيه ثم الكلام في هذا ينجر الى الفرق بين السبب
وجزئه والشرط وليس هذا موضع استقصائه فان المقصود حاصل بدون ذلك وانما المقصد ودعنا أن تقدم العلة الفاعلة على المفعول
المفعول أمر معقول عند جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وانما يجوز كون المفعول المعقول مقارنا لفاعل طائفة قليلة من الناس
كابن سينا والرازي ونحوهما وقد زعم الرازي في محصله وغيره أن المتكلمين والفلاسفة يجوزون وجود الممكن القديم عن موجب الذات
وهي العلة القديمة لكن المتكلمون يقولون انه فاعل بالاختيار فلهذا يمنعون قسم شي من الممكنات والمتفلسفة يقولون انه غير فاعل
بالاختيار فلهذا قالوا بقديم مفعوله وهذا الذي قاله غنط على الطائفتين معا كما قد بسطنا في موضع آخر فالمتكلمون الذين يقولون بامتناع
مفعول قديم يقولون ان ذلك ممنوع على أي وجه قدر فاعله ويقولون كون الرب فاعلا بغير الاختيار ممنوع أيضا وليس امتناع أحدهما
مشروط بالعلم بامتناع الآخر والفلاسفة القائلون بقدم الافلاك لهم قولان في العلة الاولى هل هي فاعلة بالاختيار أو موجهة بلا اختيار
وقد ذكر القولين عنهم أبو البركات صاحب المعبر وغيره وهو يختار أنه فاعل بالاختيار مع قوله بقدم الفعل وليست مسئلة القدم ملازمة
لمسئلة الفاعل بالاختيار لا عند هؤلاء ولا عند هؤلاء كما ادعاه الرازي على الطائفتين وكذلك القول بإمكان مفعول مقارن لفاعله هو
قول بعض القائلين بقدم العالم لاقولهم كلهم ولا قول واحد من أتباع الرسل ولا من (٣١٧) يقول بأن الله خالق لما برأ محدثه

وحيث قد القول بتقدم الفاعل على
مفعوله تقدم مفعولا زمانيا وأما
مقدرا وتقدير الزمان قول جمهور
العقلاء فهذا أحد الجوابين (الوجه
الثاني) ان يقال هب أنهم أرادوا
بالتقدم تقدم العلة على المفعول من
غير تقدم بالزمان ولا تقدير الزمان
وكان اللازم هو المزوم لكن الشيء
الواحد اذا عبر عنه بعبارتين تدل
كل منهما على وصف غير الوصف
الآخر كان تعدد المعاني نافعا وان
كانت الذات واحدة ولهذا قد تعلم
الذات بوصف ولا تعلم بوصف آخر
فاذا كان ذات التقدم ذات العلة
فليس المفهوم من نفس العلة هو
المفهوم من نفس التقدم وان كانا

وعليا وكل من والاهما كافر فدعوى المدعي ان أول سيف مسل بين أهل القبلة كان مسلولا
على قواعد الامامة التي تنازع فيها الناس دعوى كاذبة ظاهرة الكذب يعرف كذبها بادنى تأمل
مع العلم باواقع واعمال القتال فتنة عند كثير من العلماء وعند كثير منهم وهو من باب قتال أهل
العدل والبيعي وهو القتال بتأويل سائغ اطاعة غير الامام لا على قاعدة دينية ولو ان عثمان
نازعه منازعون في الامامة وقتلهم لمكان قتالهم من جنس قتال على وان كان ليس بينه وبين
أولئك نزاع في القواعد الدينية ولكن أول سيف مسل على الخلاف في القواعد الدينية سيف
الحوارج وقتلهم من أعظم القتال وهم الذين ابتدعوا أقر الاخالف فيها الصحابة وقتلوا عليها وهم
الذين توارت النصوص بذكرهم كقوله صلى الله عليه وسلم لم ترق مارقة على حين فرقة من المسلمين
تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وعلى رضى الله عنه لم يقاتل أحدا على امامة من قاتله ولا قاتله
أحد على امامته نفسه ولا ائمة أحد قط في زمن خلافة أنه أحق بالامامة منه لا عائشة ولا طلحة
ولا الزبير ولا معاوية وأصحابه ولا الحوارج بل كل الاممة كانوا معترفين بفضل على وسابقته بعد
قتل عثمان وأنه لم يبق في الصحابة من عائلته في زمن خلافة كما كان عثمان كذلك لم يناع قط
أحد من المسلمين في امامته وخلافة ولا تخادم اثنان في أن غيره أحق بالامامة منه فضلا عن
القتال على ذلك وكذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما وبالجملة فكل من له خبرة بأحوال القوم

(٢٨ - منهاج ثالث) متلازمين بل معنى العلة انه اقتضاه وأوجبه ومعنى التقدم انه قبله وقد يفهم السبق والقبليّة
من لا يعلم أنه علة بعد فاذا قيل لو كان علة لكان قبله كان هذا محججا ثم العنل يجزم بأن الشيء لا يكون قبل نفسه فضلا عن أن يكون قبل
ما هو قبل نفسه بأى وجه فسر معنى السبق والقبليّة وحيث قد يستدل بهذا على ذلك من لم يفهم الامتناع من لفظ العلة وأما من فهم
الامتناع من لفظ العلة كما عليه جمهور الفطر السليمة فلا يحتاج الى هذا ولكن كون الشيء دليلا على الشيء معناه انه يلزم من ثبوته ثبوته
والشيئان المتلازمان كل منهما يصلح ان يكون دليلا على الآخر ثم من شأن الانسان أن يستدل بالظاهر على الخفى لكن الظهور والخفاء
من الامور النسبية فقد يظهر لهذا ما لا يظهر لهذا وقد يظهر للانسان في وقت ما يخفى عليه في وقت آخر فلهذا أمكن أن يستدل بهذا على
ذلك وبذلك على هذا اذا قدر ان هذا أظهر من ذلك تارة وذلك أظهر من هذا أخرى اما بحسب شخصين واما بحسب حالين وهذه المعاني من
تفطن لها انجملت عنه شبه كثيرة فيما يورده الناس على الحدود والادلة التي قد يقال انه لا فائدة فيها ولا حاجة اليها وذلك صحيح وقد يقال بل
ينفع بها وهذا أيضا صحيح لكن من حصر العلم بطريق عينه هو مثل حد معين ودليل معين أخطأ كثيرا كما ان من قال ان حد غيره ودليله
لا يفيء بحال أخطأ كثيرا وهذا كما ان الذين أوجبوا النظر وقالوا لا يحصل العلم الا به مطلقا أخطأوا والذين قالوا لا حاجة اليه بحال بل

المعرفة دائماً ضرورية لكل أحد في كل حال أخطأ بل المعرفة وان كانت ضرورية في حق أهل الفطر السليمة فكثير من الناس يحتاج فيها إلى النظر والانسان قد يستغنى عنه في حال ويحتاج اليه في حال وكذلك الحدود قد يحتاج اليها تارة ويستغنى عنها أخرى كالحُدود اللفظية والترجمة قد يحتاج اليها تارة وقد يستغنى عنها أخرى وهذا له نظائر وكذلك كون العلم ضرورياً ونظراً وبالاعتقاد قطعياً ووطنياً أمور زبانية فقد يكون الشيء قطعياً عند شخص وفي حال وهو عند آخر وفي حال أخرى وأما ما أخبر به الرسول فإنه حق في نفسه لا يختلف باختلاف عقائد الناس وأحوالهم فهو الحق الذي لا يقبل النقيض ولهذا كل ما عارضه فهو باطل مطلقاً ومن هنا يتبين لك أن الذين بنوا أمورهم على مقدمات إما ضرورية أو نظرية أو قطعية أو وطنية بنوها على أمور تقبل التغير والاستحالة فإن القلوب بيد الله يقبلها كيف يشاء وأما ما جاء به الرسول فهو حق لا يقبل النقيض بحال فهو صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق كما قال أهل الجنة لما دخلوها الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقد قال تعالى (۲۱۸) أم يقولون به جنة بل جاءهم بالحق وأكثرهم العنق كارهون ولواتبع الحق أم لم يعرفوا رسولهم فهم له منكرون

أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون وقال تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم ومثل هذا كثير فالرسول صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق ويقدم عليه الأدلة العقلية البرهانية الموصلة إلى معرفته كالأقضية

يعلم علماء ضروري بأنه لم يكن بين المسلمين محاصرة بين الطائفتين في امامة الثلاثة فضلاً عن قتال وكذلك على لم يتخاصم طائفتان في أن غيره أحق بالامامة منه وان كان بعض الناس كارهاً لولاية أحد من الاربعة فهذا لا بد منه فان من الناس من كان كارهاً لنبوته محمد صلى الله عليه وسلم فكيف لا يكون فيهم من يكره امامة بعض الخلفاء لكن لم يكن بين الطوائف نزاع ظاهر في ذلك بالقول فضلاً عن السيف كما بين أهل العلم نزاع في مقالات معروفة بينهم في المسائل العملية والعقائد العملية وقد تجتمع طائفتان فيتنازعا ويتناظران في بعض المسائل والخلفاء الاربعة لم يكن على عهدهم طائفتان يظهر بينهما النزاع لافي تقديم أبي بكر على من بعده وصحة امامته ولا في أن علياً مقدم بعده ولا في اوليس في الصحابة من هو أفضل منه ولا تنازع طائفة من المسلمين بعد خلافة عثمان في أنه ليس في جيش علي أفضل منه لم تفضل طائفة معروفة عليه طلحة والزبير فضلاً أن يفضل عليه معاوية وإن قاتلوه مع ذلك لشبهة عرضت لهم فلم يكن القتال له لاعلى أن غيره أفضل منه ولأنه الامام دونه ولم يتسم قط طلحة والزبير باسم الامارة ولا يباعهما أحد على ذلك وعلى بايعه كثير من المسلمين وأكثرهم بالمدينة على أنه أمير المؤمنين ولم يبايع طلحة والزبير أحد لي ذلك ولا طلب أحد منهم ذلك ولداً على نفسه وأنهم ما رضوا الله عنهما كانا أفضل وأجل قدراً من أن يفعل مثل ذلك وكذلك معاوية لم يبايعه أحد لما مات عثمان على الامامة ولا حين كان يقاتل علياً

العقلية وهي الامثال المضروبة قال تعالى ولقد ضربنا في هذا القرآن من كل مثل فأبى أكثر الناس بايعه

الا كفورا وقال تعالى ولقد ضربنا في هذا القرآن للناس من كل مثل وكان الانسان أكثر شئ جديلاً الى قوله تعالى ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا همزوا ومن أنظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه انا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا بدأوا وقال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون وهو سبحانه يحمي عن المعارضات كما قال تعالى ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا أن الطريقة الشرعية تتضمن الخبر بالحق والتعريف بالطرق الموصلة اليه النافعة للخلق وأما الكلام على كل ما يخاطر به كل أحد من الناس من الشبهات السوفسطائية فهذا لا يمكن ان يبينه خطاب على وجه التفصيل والعلوم الفطرية الضرورية حاصلة مع صحة الفطرة وسلامتها وقد تعرض للفطرة ما يفسد بها ويحرفها فيرى الحق باطلاً كما في البدن اذا فسد أو مرض

(۱) قوله وداعيا الخ هذه آية أخرى من سورة الاحزاب وصدرها اننا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً الى آية كتيبه مجمع

فانه يجد الحلوم او يرى الواحد اثنين فهذا يعالج بمايزيل مرضه والقرآن فيه شفاء لما في الصدور من الامراض والنبى صلى الله عليه وسلم علم أن وسواس التسلسل في الفاعل يقع في النفوس وانه معلوم الفساد بالضرورة فأمر عند وروده بالاستعاذة بالله منه والانهاء عنه كما في الصحاح واللفظ لمسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله خلق فن خلق الله فن وجد من ذلك شياً فليقل أنت بالله وفي لفظ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السموات من خلق الأرض فيقول الله وزاد فليقل أنت بالله ورسوله وفي آخر يقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغ ذلك فليستهذبه الله ولينته هذا اللفظ البخارى وأرنحوه وفي مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان أمتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فن خلق الله سبحانه وفي البخارى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شئ فن خلق الله وقد سئل بعض السالكين طريقة هؤلاء كرازى ونحوه فقيل له لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم عند هذا الوسواس بالبرهان المبين لفساد التسلسل والدور بل أمر بالاستعاذة فأجاب بان مثل هذا مثل من عرض له كلب ينبح عليه ليؤذيه ويقطع طريقه فتارة يضربه بعضا وتارة يطلب من صاحب الكلب أن يزرجه قال فالبرهان هو الطريق الاول وفيه صعوبة والاستعاذة بالله هو الثانى وهو أسهل واعترض بعضهم على هذا الجواب بأن هذا يقتضى أن طريقة البرهان أقوى وأكمل وليس الامر كذلك بل طريقة الاستعاذة أكمل وأقوى فان دفع الله للوسواس عن القلب أكمل (٢١٩) من دفع الانسان ذلك عن نفسه فيقال

السؤال باطل وكل من جوابه مبنى على الباطل فهو باطل وذلك ان هذا الكلام مبني على ان هذه الاسئلة الواردة على النفس تندفع بطريقين أحدهما البرهان والاخر الاستعاذة وان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالاستعاذة وان المبين لفساد الدور والتسلسل قطعه بطريق البرهان وان طريقة البرهان تقطع الاسئلة الواردة على النفس بدون ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بطريقة البرهان وهذا خطأ من وجوه بل النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطريقة البرهان حيث

بايعه أحد على الامامة ولا تسمى بامير المؤمنين ولا سماه أحد بذلك ولا ادعى معاوية ولاية قبل حكم المحكمين وعلى يسمى نفسه امير المؤمنين في مدة خلافته والمسلمون معه يستهونون بامير المؤمنين لكن الذين قاتلوه مع معاوية ما كانوا يقرون له بذلك ولا دخلوا في طاعته مع اعترافهم بانها ليس في القوم أفضل منه ولكن ادعوا وانعتم عنهم عن طاعته ومع ذلك فلم يحاربوه ولا دعوه وأصحابه الى أن يبايع معاوية ولا قالوا أنت وان كنت أفضل من معاوية لكن معاوية أحق بالامامة منك فعليك أن تتبعه والاقائلناك كما يقول كثير من خيار الشيعة الزيدية ان عليا كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان ولكن كانت المصلحة الدينية تقتضى خلافة هؤلاء لانه كان في نفوس كثير من المسلمين نفور عن علي بسبب من قتله من أقاربهم فإقامته كانت الحكمة تتفق على طاعته فجاز توليته المفضل لاجل ذلك فهذا القول بقوله كثير من خيار الشيعة وهم الذين ظنوا أن عليا كان أفضل وعلموا أن خلافة أبي بكر وعمر حق لا يمكن النطق فيها فجمعوا بين هذا وهذا بهذا الوجه وهؤلاء عذرهم آثار معوها وأموطنوها تنضى فضل على عليهم كباقي مع مثل ذلك في عامة المسائل المتنازع فيها بين الامة يكون الصواب مع أحد القولين ولا يمكن الاخر معهم منقولات ظنوها صدقا ولم يكن لهم خبرة بانها كذب ومعهم من الآيات والاحاديث الصحيحة تأويلات ظنوها مرادة ومن النص ولم تكن كذلك ومعهم نوع من القياس والرأى ظنوه حقا وهو باطل فهذا

يؤمر بها ودل على مجامع البراهين التي يرجع اليها غاية نظر النظر ودل من البراهين على ما هو فوق استنباط النظر والذي أمر به في دفع هذا الوسواس ليس هو الاستعاذة فقط بل أمر بالايان وأمر بالاستعاذة وأمر بالانهاء ولا طريق الى نيل المطلوب من النجاة والسعادة الا بما أمر به لا طريق غير ذلك وبيان ذلك من وجوه أحدها أن يقال البرهان الذي ينال بالنظر فيه العلم لا بد أن ينتهى الى مقدمات ضرورية فطرية فان كل علم ليس بضروري لا بد أن ينتهى الى علم ضروري اذا المقدمات النظرية لو أثبتت بمقدمات نظرية دائماً لزوم الدور القبلى والتسلسل في المؤثرات في محل له ابتداء وكلاهما باطل بالضرورة واتفاق العلماء من وجوه فان العلم النظرى الكسبى هو ما يحصل بالنظر في مقدمات معلومة بدون النظر اذ لو كانت تلك المقدمات أيضا نظرية اتوقفت على غيرها فيلزم تسلسل العلوم النظرية في الانسان والانسان حادث كائن بعد أن لم يكن والعلم الحاصل في قلبه حادث فلو لم يحصل في قلبه علم الا بعد علم قبله لزم ان لا يحصل في قلبه علم ابتداء فلا بد من علوم بدئية أولية يبتدئها الله في قلبه وغاية البرهان أن ينتهى اليها ثم تلك العلوم الضرورية قد يعرض فيها

شبهات وسواس كالشبهات السوفسطائية مثل الشبهات التي يوردونها على العلوم الحسية والبدئية كالشبهات التي يوردها الرازي في أول محصله وقد تكلمنا عنها في غير هذا الموضع والشبهات القادحة في تلك العلوم لا يمكن الجواب عنها بالبرهان لان غاية البرهان ان ينتهي اليها فاذا وقع الشك فيها انقطع طريق النظر والبحث ولهذا كان من أنكر العلوم الحسية والضرورية لم ينظر بل اذا كان جاحدا معاندا عوقب حتى يعترف بالحق وان كان غالطا لمال الفساده عرض لحسه أو عقله لمجزه عن فهم تلك العلوم واما الخوض في ذلك فانه يعالج بما يوجب حصول شروط العلم وانتفاء موانعه فان عجز عن ذلك لفساد طبيعته أو بلج بالأدوية الطبيعية أو بالدعاء والرقى والتوجه ونحو ذلك والترك ولهذا اتفق العقلاء على ان كل شبهة تعرض لا يمكن ازالها بالبرهان والنظر والاستدلال وانما يخاطب بالبرهان والنظر والاستدلال من كانت عنده مقدمات علمية وكان ممن يمكنه ان ينظر فيها نظر ايفيده العلم بغيرها فن لم يكن عنده مقدمات علمية أو لم يكن قادرا على النظر لم يمكن مخاطبته بالنظر والاستدلال وذاتين هذا الوسوسة والشبهات القادحة في العلوم الضرورية لا تزال بالبرهان بل متى فكر العبد ونظر ازاد ورودها على قلبه وقد يغلبه الوسواس حتى يعجز عن دفعه عن نفسه كما يعجز عن حل شبهة السوفسطائية وهذا يزول بالاستعاذة بالله فان الله هو الذي يعيد العبد ويحيره من الشبهات المضلة والشهوات المعوية ولهذا أمر العبد أن يستهدي به في كل صلاة فيقول اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وفي الحديث الا هي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى (٢٢٠) عن ربه تبارك وتعالى يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني

مجموع ما يورث الشبه في ذلك اذا دخلت النفوس عن الهوى وقل أن يخلوا كثر الناس عن الهوى ان يتبعون الا الظن وماتهم الهوى والنفوس وقد جاءهم من ربهم الهدى والمقصود أن جواز تولية المفضل لاسباب مانعة من تولية الفاضل هو قول ذهب اليه طوائف من السنة والشيعة ومع هذا فلم يكن الذين مع معاوية يقولون انه الامام والخليفة وان على علي وأصحابه مبايعته وطاعته وان كان على أفضل لان توليته أصلح فهذا لم يكونوا يقولونه ولا يقاتلون عليه وهذا ما هو معلوم لعموم أهل العلم ولا بدوا عليا وأصحابه بقتال أصلا ولان الخوارج بدؤوه بذلك فانهم قتلوا عبد الله بن خباب لما اجتاز بهم فسألوه أن يحدتهم عن أبيه خباب بن الارت فحدتهم حد يثافي ترك الفتى وكان قصده رجح الله رجوعهم عن الفتنة فقتلوه وبقى دمه مثل الشر في الدماء فأرسل اليهم على يقول سلوا النبا قاتل عبد الله بن خباب فقالوا كما قتله ثم أعاروا على سرح الناس وهي المناسبة التي أرسلوها تسرح مع الرعاة فلما رأى على أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم ذكر النصوص التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم في صفتهم وفي الأمر بقتالهم ورأى تلك الصفة منطبقة عليهم فقاتلهم ونصره الله عليهم وفرح بذلك وسجد لله شكرا لما جاءه خبر المحدثج أنه معهم فإنه هو كان العلامة التي أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الصحابة على قتالهم فقتلوا الخوارج كان بنص من الرسول وباجماع الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فقد ذكر على رضي الله

أهدكم وقال تعالى واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وقال تعالى واما ينزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال تعالى واما ينزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه هو السميع العليم وفي الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم لك لوقالها ذهب ذاعنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فأمر الله تعالى العبد ان يستعبد من الشيطان عند القراءة

وعند الغضب ليصرف عنه شره عند وجود سبب الخير وهو القراءة ليصرف عنه ما يمنع الخير وعند وجود عنه

سبب الشر ليمنع ذلك السبب الذي يحسنه عند ذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء ان يقيمه أقامه وان شاء أن ينزعه أزاعه وكانت عين النبي صلى الله عليه وسلم لاومقلب القلوب وكان كثيرا ما يقول والذي نفس محمد بيده وفي الحديث للقلب أشد تقريبا من القدر اذا استجمع غلبانا وشواهد هذا الاصل كثيرة مع ما يعرفه كل أحد من حال نفسه من كثرة تقلب قلبه من الخواطر التي هي من جنس الاعتقادات ومن جنس الارادات وفيها الحمود والمذموم والله هو القادر على صرف ذلك عنه فالاستعاذة بالله طريق مفضية الى المقصود الذي لا يحصل بالنظر والاستدلال (الوجه الثاني) أن يقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاستعاذة وحدها بل أمر العبد أن ينتهي عن ذلك مع الاستعاذة اعلا ما منه بان هذا السؤال هو نهاية الوسواس فيجب الانتهاء عنه ليس هو من البدايات التي يزولها ما بعده فان النفس تطلب سبب كل

حادث وأول كل شيء حتى تنتهي الى الغاية والمنتهى وقد قال الله تعالى وان الى ربك المنتهى وفي الدعاء المأثور الذي ذكره ماثل
 في الموطأ حسبي الله وكفى جمع الله لمن دعا ليس وراء الله مرمى وفي رواية ليس وراء الله منتهى فاذا وصل العبد الى غاية الغايات ونهاية
 النهايات وجب روقه فاذا طلب بعد ذلك شيئا آخر وجب أن ينتهي فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن ينتهي مع استجارته بالله من
 وسواس التسلسل كما يؤمر كل من حصل نهاية المطلوب وغاية المراد أن ينتهي اذ كل طالب ومريد فلا بد له من مطلوب وممراد ينتهي اليه
 وانما وجب انتهاؤه لانه من المعلوم بالعالم الضروري الفطري لكل من سلمت فطرته من بني آدم انه سؤال فاسد وانه يتمتع أن يكون خالق كل
 مخلوق خالق قاه لو كان له خالق لكان مخلوقا ولم يكن خالقا لكل مخلوق بل كان يكون من جملة المخلوقات والمخلوقات كلها لا بد لها من خالق
 وهذا معلوم بالفطرة وان لم يتخطر ببال العبد قطع الدور والتسلسل فان وجود المخلوقات كلها بدون خالق معلوم الامتناع بالضرورة واذا
 قلنا يتمتع وجود المحدثات كلها بدون محدث كان هذا متضمنا لذلك فان كل مخلوق محدث فاذا كان كل محدث لا بد له من محدث فكل
 مخلوق لا بد له من خالق أولى وكذلك اذا قلنا كل ممكن لا بد له من واجب فلما كان بطلان هذا السؤال معلوما بالفطرة والضرورة أمر
 النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتهي عنه كما يؤمر أن ينتهي عن كل ما يعلم فسادا من الاسئلة الفاسدة التي يعلم فسادها كقول قيل متى حدث الله
 أو متى عوت ونحو ذلك وهذا مما يبين أن سؤال السائل أين كان ربنا في حديث أبي رزين لم يكن هذا السؤال فاسدا اعنده صلى الله عليه
 وسلم كسؤال السائل من خلق الله فانه لم ينه السائل عن ذلك ولا أمره بالاستعاذة بل النبي صلى الله عليه وسلم سأل بذلك لغير واحد فقال له
 أين الله وهو منزه أن يسأل سؤال الفاسد او سمع الجواب عن ذلك وهو بمنزلة أن يقر على (٢٢١) جواب فاسد ولم اسئل عن ذلك أجاب فكان

سائليه تارة ومجيبا عنه أخرى ولو
 كان المقصود مجرد التمييز بين الرب
 والصنم مع علم الرسول أن السؤال
 والجواب فاسدان لكان في الاسئلة
 العجيبة ما يغني غير الرسول عن
 الاسئلة الفاسدة فكيف يكون
 الرسول صلى الله عليه وسلم فانه كان
 يمكن أن يقول من ربك من تعبدن
 كما قال حصين الخزاعي يا حصين
 كم تعبد اليوم قال أعبد سبعة آلهة
 ستة في الأرض وواحدة في السماء
 قال فمن الذي تعبد رغبتك ورهبتك
 قال الذي في السماء فقال أسلم
 حتى أعلمك كلمة ينفعك الله بها

عنه أنه لم يكن معه نص من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان رأيا أو كثر الصحابة لم يوافقوه على
 هذا القتال بل أكثر الصحابة لم يقاتلوا الامع هؤلاء ولا مع هؤلاء كسعد بن أبي وقاص وابن عمر
 وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأم مشالهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين
 اتبعوهم باحسان مع أنهم معظمون لعلي يحبونه ويؤونه ويقدمونه على من سواه ولا يرون أن
 أحدا أحق بالامامة منه في زمنه لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال وكان معهم اصوص سمعوها
 من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول في الفتنة خيرا من القتال وفيها
 ما يقتضي النهي عن ذلك والآثار بذلك كثيرة معروفة وأما معاوية فلم يقاتل معه من السابقين
 الاولين المشهورين أحد بل كان مع علي بعض السابقين ولم يكن مع معاوية أحدوا كثرهم
 اعتزلوا الفتنة وقيل كان مع معاوية بعض السابقين الاولين وان قاتل عمار بن ياسر هو أبو العادية
 وكان ممن بايع تحت الشجرة وهم السابقون الاولون ذلك ابن حزم وغيره والمقصود أن عليا لم
 يقاتله أحد على امامة غيره ولا دعاه الى أن يكون تحت ولاية غيره ثم انه لما رفعت المصاحف
 ودعوا الى التحكيم وتفقوا على ذلك وأجمعوا في العام القابل واتفق الحكمان على عزل علي ومعاوية

فلما أسلم سأله عن الدعوة فقال قل اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي رواه أحمد في المسند وغيره (الثالث) أب النبي صلى الله عليه
 وسلم أمر العبد أن يقول آمنت بالله وفي رواية ورسوله فهذا من باب دفع الضد الضار بالضد النافع فان قوله آمنت بالله يدفع عن قلبه
 الرسواس الفاسد ولهذا كل الشيطان يتحنس عند ذكر الله ويوسوس عند الغفلة عن ذكر الله ولهذا سمي الوسواس الخناس فانه جاثم على
 فؤاد ابن آدم فان ذكر الله خنس والخنوس الاختفاء بانخفاض ولهذا سميت الكواكب الخنس وقال أبو هريرة لقيت النبي صلى الله عليه
 وسلم في بعض طرق المدينة وأنا جنب فالتحنست منه ويقال التحنست من فلان وهو اختفاء بنوع من الانخفاض والذلة فالحنس من عدو
 يقاتله لا يقال التحنست منه وانما يتحنس الانسان من بهابه وبغضمه فبذل وبخفض منه في احتفائه فهكذا الشيطان في حال ذكر الله بذل
 ويخضع ويحنس واداعل العبد عن ذكر الله وسوس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن يقول آمنت بالله وآمنت بالله ورسوله فان
 هذا القول ايمان وذكر الله يدفع به ما يضا من الرسوسة القاذحة في العلوم الضرورية الفطرية وبشبه هذا الوسواس الذي يعرض
 للكثير من الناس في العبادات حتى يشككه هل كبر أو لم يكبر وهل قرأ الفاتحة أم لا وهل نوى العبادة أو لم ينوها وهل غسل عضوه في الطهارة
 أو لم يغسله فيسككه في علومه الحسية الضرورية وكونه غسل عضوا أمر يشهده ببصره وكونه تكلم بالكبير أو بالفاتحة أمر يعلمه بقلبه

ويسمعه بأنه وكذلك كونه يقصد الصلاة مثل كونه يقصد الاكل والشرب والركوب والمنى وعلمه بذلك كله علم ضروري يقيني أولى لا يتوقف على النظر والاستدلال ولا يتوقف على البرهان بل هو مقدمة مات البرهان وأصوله التي يبني عليها البرهان أغنى البرهان النظري المؤلف من المقدمات وهذا الوسواس يزول بالاستعاذه وانتهاء العبد وان يقول اذا قال لم تغسل وجهك بلى قد غسلت وجهي واذا خطر له أنه لم ينو ولم يكبر يقول بقلبه بلى قد نويت وكبرت فيثبت على الحق ويدفع ما يعارضه من الوسواس فيرى الشيطان قوته وثباته على الحق فيندفع عنه والافتقار رأه قابلاً للشكوك والشبهات مستجيباً الى الوسواس والخطرات أو ورد عليه من ذلك ما يهجر عن دفعه وصرار قلبه مورد الما توجيه شياطين الانس والجن من زحف القول وانتقل من ذلك الى غيره الى أن يسوقه الشيطان الى الهلكة قاله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبسرون واخوانهم بعدونهم في الغي ثم لا يقصرون (٣)

وما ينبغي أن يعرف في هذا المقام وان كنا قد نهنأ عليه في مواضع أن كثيراً من العلوم تكون ضرورة فطرية فاذا طلب المستدل أن يستدل عليها خفيت ووقع فيها شك اما لما في ذلك من تطور بل المقدمات واما

(٢٢٢)

وأن يكون الامر شورى بين المسلمين وقال أحد الحكمين هذا عزل صاحبه وأنا لم أعزل صاحبي ومال أبو موسى الى تولية عبد الله بن عمر فغضب عبد الله لذلك ولم يكن اتفاقهما على عزل معاوية عن كونه أمير المؤمنين فإنه لم يكن قبل هذا أمير المؤمنين بل عزله عن ولايته على الشام فإنه كان يقول أنا ولاني الخليفة عثمان وعمر وعثمان فأناب علي ولا يتي حتى يجتمع الناس على الامام فانفق الحكيم علي أن يعزل علي عن امره المؤمنين ومعاوية عن امره الشام وكان مقصوداً أحدهما ابقاء صاحبه ولم يظهر ما في نفسه فلما أظهر ما في نفسه تفرق الناس عن غير اتفاق ولم يقع بعدهما قتال فلو قدر أن معاوية في هذا الحال صار يدعى أصحابه أنه أمير المؤمنين دون علي فلم يمكنهم أن يقولوا ان علياً بعد ذلك قوتل علي امامة معاوية فبين أن علياً لم يقا له أحد على ان يكون غيره اماماً وهو موافق له فان الذين كانوا يستحقون الامامة أبو بكر وعمر وعثمان وكان هو أتقى لله من أن يخرج عليهم بمقول أو فوسل بل عثمان كان علي هو أول من بايعه قبل جهور الناس وامام معاوية فكن المسلمون أعلم وأعدل من أن يقولوا العلي بايع معاوية بل يقولوا له بايع طلحة والزبير وغيرهما من أهل الشورى فبعد الرجم بن عوف مات في خلافة عثمان وبقي بعد موت عثمان أربعة فأسعد فاعتزل الفتنة ولم يدخل في قتال أحد من المسلمين وعاش بعدهم كلهم وهو آخر العشرة موتوا واعتزل بالعقيق ولما مات جل على الاعناق فدفن بالبقيع

قد يهجر عن نظم دليل على ذلك اما المجهز عن تصويره واما المجهز عن التعبير عنه فإنه ليس كل ما تصوره الانسان أمكن كل أحد أن يعبر عنه باللسان وقد يهجر المستمع عن فهمه ذلك الدليل وان أمكن نظم الدليل وفهمه فقد يحصل العجز عن ازالة الشبهات المعارضة اما من هذا وامامنا هذا واما منها وهذا يقع في التصورات أكثر مما يقع في التصديقات فكثير من الامور المعروفة اذا حدثت بحدود تميز بينها وبين المحدودات زادت خفاء بعد الوضوح لكونها أظهر عند العقل بدون ذلك الحد منها بذلك الحد ولكن قد يكون في الأدلة والحدود

من المنفعة ما قد نبه عليه غير مرة ولهذا تنوعت طرق الناس في الحدود والأدلة وتجد كثير من الناس يقترح في حدود وفي غيره وأدلتهم ثم يذكر حدوداً وأدلة يرد عليها ايرادات من جنس ما يرد على تلك أو من جنس آخر وذلك لأن المقصود بالحدود ان كان التمييز بين المحدود وبين غيره كانت الحدود الجامعة المانعة على أي صورة كانت مشتركة في حصول التمييز وان لم تكن جامعة مانعة كانت مشتركة في عدم حصول التمييز وان كان المطلوب بها تعريف المحدود فهذا لا يحصل بها مطلقاً ولا يمنعها مطلقاً بل يحصل لبعض الناس وفي بعض الاوقات دون بعض كما يحصل بالاسماء فان الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالاجمال فلا يمكن ان يقال لا يعرف المسمى بحال ولا يمكن أن يقال يعرفه كل أحد كذلك الحد وان قيل ان المطلوب بالحد ان مجرد الحد يوجب أن استمع له بتصويره وحقيقته المحدود التي لا يتصورها الا بلفظ الحد وان يتصورها مجرد قول الحد كما ينظنه من ينظنه من الناس بعض أهل المنطق وغيرهم فهذا خطأ كخطأ من ينظن أن الاسماء توجب معرفة المسمى لمن سمع تلك الاسماء مجرد ذلك اللفظ وقد بسط الكلام على هذا في موضعه وبيننا ما عليه جهور النظار من المسلمين واليهود والنصارى والمجوس والصابئين والمشركيين من أن الحدود مقصودها التمييز بين المحدود وغيره وان ذلك يحصل بالوصف الملازم للحدود طرداً وعكساً الذي يلزم من ثبوته ثبوت المحدود ومن انتفائه انتفاؤه كما هو طريفة نظار المسلمين من جميع الطوائف مثل أبي علي

(٣) هنا بياض متروك بالاصل كتب الكاتب بازائه سقط من الاصل وريقة ملحقة بعد قوله يقصرون اه كتبه محججه

وأبي هاشم وأمثالهما ومثل أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر وأبي المعالي الجويني والقاضي أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأمثالهم
وأما طريقة أهل المنطق ودعواهم أن الحد التام مقصوده التعريف بالحقيقة وإن الحقيقة موافقة من الصفات الذاتية الداخلة في المحدود
وهي الجنس والفصل وتقسيمهم الصفات اللازمة للموصوف إلى داخل في الحقيقة وخارج عنها عرضي وجعل العرضي الخارج عنها
اللازم على نوعين لازم للماهية ولازم لوجود الماهية وبناءهم ذلك على أن ماهيات الأشياء التي هي حقائقها ثابتة في الخارج وهي مغايرة
لوجودات المعينة الثابتة في الخارج وإنه... صفات الذاتية تكون مقدمة على الموصوف في الذهن والخارج وتكون أجزاء سابقة
لحقيقة الموصوف في الوجودين الذهني والخارجي فهذا ونحوه خطأ عند جماهير العقلاء من نظار الإسلام وغيرهم بل الذي عليه نظار
الإسلام أن الصفات تنقسم إلى لازمة للموصوف لا تفارقه إلا بعدم ذاته وإلى عارضة له يمكن مفارقتها مع بقاء ذاته وهذه اللازمة منها
ما هو لازم للجنس دون نوعه ومنها ما هو لازم لنوعه أو جنسه وأما تقسيم اللازمة إلى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي إلى لازم للماهية
ولازم للوجود وغير لازم بل عارض فهذا خطأ عند نظار الإسلام وغيرهم بل طائفة من نظار الإسلام قسموا اللازم إلى ذاتي ومعنوي
وعنوا بالصفات الذاتية ما لا يمكن تصور الذات مع عدمه وعنوا (٢٢٣) بالمعنوي ما يمكن تصور الذات بدون
تصوره وإن كان لازماً للذات فلا

وفي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص كان سعد بن أبي وقاص في ابنة بقاء ابنة عمر فلما
رأه سعد قال أعوذ بالله من شر هذا الراكب فترل فقال له أنزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس
يتنازعون في الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي وابنه عمر هذا كان يحب الرياسة ولو حصلت على
الوجه المذموم ولهذا لما ولي ولاية وقيل له لا توليك حتى تتولى قتال الحسين وأصحابه كان هو
أمير تلك السرية وأما سعد رضي الله عنه فكان محبا للدعوة وكان مسددا في زمنه وهو الذي فتح
العراق وكسر جنود كسرى وكان يعلم أنه لا بد من وقوع فتنة بين المسلمين وفي صحيح مسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها وأسألته أن
لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيح بيضتهم فأعطانيها وأسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها
والمقصود أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يقتلوا قط لاختلافهم في قاعدته من قواعد الإسلام أصلا
ولم يختلفوا في شيء من قواعد الإسلام لافي الصفات ولا في القدر ولا مسائل الأحكام ولا مسائل
الإمامة لم يختلفوا في ذلك بالاختصاص بالأقوال فضلا عن الاقتتال بالسيف بل كانوا مثبتين لصفات
الله التي أخبر بها عن نفسه نافية عن غيرهن فثبت لصفات المخلوقين مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله
مثبتين للأمر والنهي والوعد والوعيد مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره مثبتين لقدرة العبد

كلام ليس هذا موضع بسطه فانهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات إذا لم يلزم الذات ولا عنوا بالذاتي المقوم للذات كما صرح المنطقيين
فإن هؤلاء ليس عندهم في الذوات ما هو مراد من الصفات كالجنس والفصل ولا يقسمون الصفات إلى مقوم داخل في الماهية وجزء
منها وإلى عرضي خارج عنها ليس مقوما بل هذا التقسيم عندهم وعند جمهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الأمر إذ التفريق بين الذاتي
المقوم واللازم الخارج تفرق بطل لا يعود إلا إلى مجرد تحكيم يتضمن التفرق بين المتماثلين كما قد بسط في موضعه ولهذا يعترف حذاق
أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعبر وغيرهما بأنه لا يمكن ذلك فرق مطرد بين هذا وهذا إذ كرر ابن سينا ثلاثة فروق مع
اعترافه بأنه ليس واحد منها صحيحا واعتراض أبو البركات على ما ذكره ابن سينا بما بين فساد الفرق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم وأبو
البركات لما كان معتبرا لما ذكره أئمة المشائين لا يقلدهم ولا يتعصب لهم كما يفعله غيره مثل ابن سينا وأمثاله نبه على أن ما ذكره أرسطو
وأصحابه في هذا الموضوع مما لم تعرف صحته ولا منفعتة وغير أبي البركات بين فساد وتناقضه ووصف الناس مصنفاً في الرد على أهل المنطق
كما صنف أبو هاشم وابن النون حتى والقاضي أبو بكر بن الطيب وغيرهم وهؤلاء الكلابية الذين يفرقون بين الصفات الذاتية والمعنوية هم
أصح نظر من هؤلاء المنطقيين وهم ينكرون ما ذكر المنطقيون من الفرق فلا يعود تفرقهم إلى تفرق المنطقيين بل تفرقهم بعودنا

ما ذكره هم من أن الصفات الذاتية عندهم ما لا يمكن تصور الذات مع تصور عندها والصفات المعنوية ما يمكن تصور الذات مع تصور عندها كالحياة والعلم والقدرة فإنه يمكن تصور الذات مع نفي هذه الصفات ولا يمكن تصور الذات مع نفي كونها قائمة بالنفس وموجوده وكذلك لا يمكن ذلك مع نفي كونها قديمة عند أكثرهم وإن كلاب والاشعري في أحد أقواله جعل القديم كالعلم والقدرة والبقاء فيه نزاع بين الأشعري ومن اتبعه كابي علي بن أبي موسى وأمثاله وبين القاضي أبي بكر ومن اتبعه كالقاضي أبي يعلى وأمثاله وهؤلاء أيضا تفرق بينهم بإطلاق قولهم لا يمكن تصور الذات مع نفي تلك الصفة يقال لهم لفظ التصور مجمل يراد به تصور ما هو الشعور بالتصور من طريق الوجود ويراد به التصور التام وما من تصور الا ففوقه تصور أتم منه ومن هذا دخل الداخل على هؤلاء المنطقيين الغالطين وعلى هؤلاء فان عنوانه التصور التام للذات الثابتة في الخارج التي لها صفات لازمة لها فهذه لا يمكن تصور ما كالحق عليه مع نفي هذه الصفات فإذا عني بالماهية ما يتصوره المتصور في ذهنه فهذا يزيد وينقص بحسب تصور الأذهان وإن عنوانه ما في الخارج فلا يوجد بشي بدون جميع لوازمه وإن عني بذلك أنه لا يمكن تصور ما بوجه من الوجوه مع نفي هذه الصفات فهذا يراد عليهم فيما جعلوه ذاتيا مثل كونه قائما بنفسه وكونه قديما ونحو ذلك فإنه قد يتصور الذات

(٢٢٤)

وإن كان ضالفا في نفسها كما أن من نفي الحياة والعلم والقدرة كان ضالفا في نفسها وإذا قيل لا يمكن وجود الفعل الأمن ذات قائمة بنفسها قديمة قيل ولا يمكن الأمن ذات حية عالمة قادرة فإذا قيل هذه يمكن بعض العقلاء أن يتصور كونها فاعلام انتفاء هذه الصفات قبل هذا تصور باطل والتصورات الباطلة لا ضابط لها فقد يمكن ضالفا آخر أن يتصور كونها فاعلة مع عدم القيام بالنفس فإن الفسق إذا عاد إلى اعتقاد المعتقدين لا إلى حقائق موجودة في الخارج كان فرقا ذهنيا اعتباريا لا فرقا حقيقيا من جنس فرق أهل

واستطاعته وأفعاله مع انبائهم القدر ثم لم يكن في زمنهم من يخرج للعاصي بالقدر ويجعل القدرة حجة لمن عصى أو كفر ولا من يكذب بعلم الله ومشيئته الشاملة وقدرته العامة وخلقه لكل شيء وينكر فضل الله واحسانه ومنه على أهل الإيمان والطاعة وأنه هو الذي أنعم عليهم بالإيمان والطاعة وخصهم بهذه النعمة دون أهل الكفر والمعصية ولا من يشكر افتقار العبد إلى الله في كل طرفه عين وأنه لا حول ولا قوة الا بالله في كل دق وجل ولا من يقول ان الله يجوز أن يأمر بالكفر والشرك وينهى عن عبادة وحده ويجوز أن يدخل ابليس وفرعون الجنة ويدخل الانبياء النار وأمثال ذلك فلم يكن فيهم من يقول بقول القدرية النافية ولا القدرية الجبرية الجهمية ولا كان فيهم من يقول بتخليد أحد من أهل القبلة في النار ولا من يكذب بشفاعته النبي صلى الله عليه وسلم في أهل الكبر واللامن يقول إيمان الفساق كإيمان الانبياء بل ثبت عنهم بالنقول الصحيحة القول بخروج من في قلبه مثقال ذرة من إيمان من النار بشفاعته النبي صلى الله عليه وسلم وإن إيمان الناس يتفاضل وإن الإيمان يزيد وينقص ومن نقل عن ابن عباس أنه كان يقول بتخليد قاتل النفس فقد كذب عليه كاذر ذلك ابن حزم وغيره وأما المنقول عن ابن عباس في توبة القاتل لا القول بتخليده وتوبته فيها وإيتان عن أحمد كقديس في موضعه فأين هذا من هذا ولا كان في الصحابة من يقول ان أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة ولا كانت خلافتهم صحيحة ولا من يقول

ان

المنطق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم فإنه يعود إلى ذلك حيث جعلوا الذاتي

مالاتصور الماهية بدون تصور العرض ما يمكن تصور ما بدون تصور وليس هذا بفرق في نفس الامر وإنما يعود إلى ما تدره الأذهان فإنه ما من تصور الا ففوقه تصور أتم منه فإن أريد بالتصور مطلق الشعور بالشيء فيمكن الشعور به بدون الصفات التي جعلوها ذاتية فإنه قد يشعر بالإنسان من لا يخطر بباله انه حيوان ناطق أو جسم نام حساس متحرك بالارادة ناطق وإن أرادوا التصور التام فقول القائل حيوان ناطق لا يوجب التصور التام للموصوف بل ما من تصور الا ففوقه تصور أكمل منه فإن صفات الموصوف ليست منحصرة فيما ذكر وهو وإن قالوا يزيد به التصور التام للصفات الذاتية عادت المطالبة بالفرق فيبقى الكلام دورا وهذا كما أنهم يقولون ماهية الشيء هي المركبة من الصفات الذاتية ثم يقولون الصفات الذاتية هي التي يتوقف تحقق الماهية عليها أو يقف تصور الماهية عليها فلا تعلق للصفة الذاتية حتى تعقل الماهية ولا تعقل الماهية حتى تعقل الصفة الذاتية لها فيبقى الكلام دورا كما يجعلون الصفات الذاتية أجزاء للماهية مقومة لها سابقة لها في الحقيقة في الوجودين الذهني والخارجي مع العلم بأن الذات أحق بأن تكون سابقة من الصفات إن قدر أن هناك سبقا والافهما متلازمان وإذا قيل هي أجزاء قيل ان كانت جوهرها كان الجوهر الواحد جوهر كثيرة وإن كانت اعراضا فهي صفات فإذا

فيل الانسان حيوان ناطق قيل ان كانت الحيوانية والناطقية أعراضا فهي صفات الانسان وان كانت جواهر فهنا جواهر هو انسان وجوهر هو حيوان وجوهر هو ناطق وجوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام ومعلوم فساد هذا وحقيقة الامر (١) أنهم لما يتصور في الازهان وصفات لما هو موجود في الاعيان وان الذات هي أحق بتقويم الصفات من الصفات بتقويم الذات وأيضا فان أرادوا تصور الصفات مفصلة فمعلوم أن قولهم حيوان ناطق لا يوجب تصور سائر الذاتيات مفصلة فان كونه جسمانيا مباحسا ومتمحركا بالارادة لا يدل عليه اسم الحيوان دلالة مفصلة بل مجمله وان أرادوا بالتصور التصور سواء كان مجملا أو مفصلا فمعلوم أن لفظ الانسان يدل على الحيوان والناطق كما يدل لفظ الحيوان على الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة فيكون اسم الانسان كافيا في تعريف صفات الانسان مثل ما أن لفظ الحيوان كاف في تعريف صفات الحيوان فاذا كانوا في تعريف الانسان لا يأتون الا بلفظ يدل على صفاته الذاتية دلالة مجمله وهذا القدر حاصل بلفظ الانسان كان تعريفهم من جنس التعريف بالاسماء وكان ما جعلوه حدا من جنس ما جعلوه اسما فان كان أحدهما أعلى الذات فكذلك الآخر والأفلا فلا يجوز جعل أحدهما مصورا للحقيقة دون الآخر غاية ما يقال ان في هذا الكلام من تفصيل بعض الصفات ما ليس في الآخر فان قول القائل حيوان ناطق فيه (٢٢٥) من الدلالة على معنى النطق باللفظ

الخاص ما ليس في لفظ الانسان فيقال وكذلك في لفظ النامي من الدلالة على النمو باللفظ الخاص ما ليس في لفظ الحيوان وأنتم لا توجدون ذلك وكذلك لفظ الحساس والمتحرك بالارادة فعلم أن كلامهم لا يرجع الى حقيقة موجودة معقولة وأما يرجع الى مجرد وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية وهذا مبسوط في موضعه وكذلك الذين فرقوا بين الصفات الذاتية وبين المعنوية اللازمة للذات من الكلاسيكية وأتباعهم يعودون تعريفهم الى وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية لا الى حقيقة ثابتة في الخارج

ان خلافتهم ثابتة بالنص ولما ينقول ان بعد مقتل عثمان كان غير على أفضل منه ولا أحق منه بالامامة فهذه القواعد الدينية التي اختلف فيها من بعد الصحابة لم يختلفوا فيها بانقول ولا بالخصومات فضلا عن السيف ولا قاتل أحد منهم على قاعدة في الامامة فقبل خلافة علي لم يكن بينهم قتال في الامامة ولا في ولاية لم يقاتله أحد على أنه يكون باعنا ذلك والذين قاتلوا عليا لم يقاتلوا الاختصاص على دون الأئمة قبله بوصف بل الذين قاتلوا معه كانوا يقرون بالامامة من قبله وشائعينهم أن أبابكر أفضل منه وقد تواتر عنه نفسه أنه كان يقول ذلك على المنبر ولم تظهر الشيعة الا في تقديم علي على أبي بكر وعمر فضلا عن الطعن في امامتهما وبكل حال فن المعلوم للخاصة والعامية أهل السنة وأهل البدعة أن القتال في زمن علي لم يكن لمعاوية ومن معه الا لكونهم لم يبايعوا عليا لم يكن لكونهم بايعوا أبابكر وعمر وعثمان وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير وبين علي فكان كل منهما يقاتل عن نفسه ظانا انه يدفع صول غيره عليه لم يكن لعل غرض في قتالهم ولا لهم غرض في قتاله بل كانوا قبل قدوم علي يطلبون قتله عثمان وكان للقتلة من قبائلهم من يدفع عنهم فلم يتمكنوا منهم فلما قدم علي وعرفوه مقصودهم عرفهم أن هذا أضرار به لكن لا يتمكن حتى ينتظم الامر فلما علم بعض القتل ذلك حل أحد العسكرين فظن الآخرون أنهم يدؤ بالقتال فوقع القتال بقصد أهل الفتنة لا بقصد السابقين الاولين ثم وقع قتال على الملك

(٢٩ - منهاج ثالث) ولهذا يضطربون في الفرق بين الصفات الذاتية والمعنوية فهذا يقول انه قد يم يقدم باق ببقاء وهذا ينازع في هذا وفي هذا والثاني يقول هو عالم بذاته قادر بذاته كما يقول هو لانه باق بذاته قديم بذاته واذا أراد بذلك أن علمه من لوازم ذاته لا يفتقر الى شيء آخر فقد أصاب وان أراد انه يمكن كونه حيا عالما قادرا بدون حياة وعلم وقدرة فقد أخطأ وذاته حقيقة لها هي الذات المستلزمة لهذه المعاني فتقدير وجودها بدون هذه المعاني تقدير باطل لاحقيقة له ووجود ذات منسكة عن جميع الصفات انما يمكن تقديره في الازهان لافي الاعيان وهذه الامور مبسوطه في موضعها والمقصود هنا أن التعريف بالحدود والتعريف بالادلة قديمتين اوضح التي بما هو أخفى منه وقد يكون الخفاء والظهور من الامور النسبية الاضافية فقد يتضح لبعض الناس أو للانسان في بعض الاحوال ما لا يتضح لغيره أو له في وقت آخر فينتفع حينئذ بشيء من الحدود والادلة لا ينتفع بها في وقت آخر وكلما كانت حاجة الناس الى معرفة الشيء وذكروه أشدوا أكثر كانت معرفتهم به وذكروه أعظم وأكثر وكانت طرق معرفته أكثر وأظهر وكانت الاسماء المعرفه له أكثر وكانت على معانيه أدل فالخلق الذي يتصوره الناس ويعبرون عنه أكثر من غيره تجرده من الاسماء والصفات عندهم ما ليس لغيره

(١) قوله أنهم لما يتصور

كالاسد والداية والجر والسيف ونحو ذلك فلكل من هذه المسميات في اللغة من الاسماء أسماء كثيرة وهذا الاسم يدل على معنى لا يدل عليه الآخر كما يقولون صارم ومهند وأبيض وبتار ومن ذلك أسماء الرسول صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن قال النبي صلى الله عليه وسلم لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا المسمى الذي يدعو الله به الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب وقال أنا الضحولة القتال أنا نبي الرحمة أنا نبي المحمة ومن أسمائه المزملة والمدثر والرسول والنبي ومن أسماء القرآن والقرآن والتزليل والكتاب والهدى والنور والشفاء والبيان وغير ذلك ولما كانت حاجة النفوس الى معرفة ربها أعظم الحاجات كانت طرق معرفتهم له أعظم من طرق معرفة مسواه وكان ذكرهم لا يسمونه أعظم من ذكرهم لا يسمونه مسواه وله سبحانه في كل لغة أسماء وله في اللغة العربية أسماء كثيرة والصواب الذي عليه جمهور العلماء أن قول النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة معناه أن من أحصى التسعة والتسعين من أسمائه دخل الجنة ليس مراده أنه ليس له الا تسعة وتسعون اسما فإنه في الحديث الآخر الذي رواه أحمد وأبو حاتم في صحيحه أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلمي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب غمي وهمي وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله

(٢٢٦)

القرآن العظيم ربيع قلمي ونور

عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضالك من سطوك وبمعافاتك من عقوبتك وبتك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فاخبرناه صلى الله عليه وسلم لا يحصى ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لا يحصى صفاته كلها فكان يحصى الثناء عليه لان صفاته انما يعبر عنها بأسمائه

(فصل) ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظائر تسلك طريقا الى اثبات معرفته ويظن من يظن أنه لا طريق الا تلك وهذا غلط محض وهو قول بلا علم فإنه من أين للانسان أنه لا يمكن المعرفة

فلم يكن ما وقع قد حاق في خلافة الثلاثة مثل الفتنة التي وقعت بين ابن الزبير وبين يزيد ثم بين مروان وابنه وهؤلاء كلهم كانوا متفقين على موالاة عثمان وقتال من قاتله فضلا عن أبي بكر وعمر وكذلك الفتنة التي وقعت بين يزيد وأهل المدينة فتنة الحرة فانتما كانت من بعض أهل المدينة أصحاب السلطان من بني أمية وأصحاب يزيد لم تكن لاجل أبي بكر وعمر أصلا بل كان كل من بالمدينة والشام من الطائفتين متفقين على ولاية أبي بكر وعمر والحسين رضي الله عنه لما خرج الى الكوفة انتما كان يطلب الولاية مكان يزيد لم يكن يقاتل على خلافة أبي بكر وعمر وكذلك الذين قتلوه ولم يكن هو حين قتل طالب الولاية ولا كان معه جيش يقاتل به وانما كان قد رجع منصرفا وطلب أن يرد الى يزيد ابن عمه وأن يرد الى منزله بالمدينة وأن يسير الى الثغر فنهأه أولئك الظلمة من الثلاثة حتى يستأسر لهم فلم يقتل رضي الله عنه وهو يقاتل على ولاية بل قتل وهو يطلب الدفع عن نفسه لئلا يؤسر ويظلم والحسن أخوه قد كانت معه الجيوش العظيمة ومع هذا فقد نزل عن الامر وسلم الى معاوية وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى عليه بذلك وقال ان ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ثم لما قتل الحسين قام من يطلب بدمه مع المختار بن أبي عبيد الثقفي وقتلوا عبيد الله بن زياد ثم لما قدم مصعب بن الزبير قتل المختار فإنه كذب وادعى أنه يوحى اليه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون من نقيف

كذاب

الايهذا الطريق فان هذا في عام لا يعلم بالضرورة فلا بد من دليل يدل عليه وليس مع الثاني دليل يدل على

هذا النبي بل الموجود يدل على أن لمعرفة طرق أخرى وان غالب العارفين بالله من الانبياء وغير الانبياء بل من غوم الخلق عرفوه بدون تلك الطريق المعينة وقد نهينا في هذا الكتاب على ما نهينا عليه من طرق أهل النظر وتنوعها على ما يأتي وان الطرق تنوع تارة بتنوع أصل الدليل وتارة بزيادة مقدمات فيه يستغنى عنها آخرون فهذا يستدل بالامكان وهذا بالآيات وهذا يستدل بحدوث الذوات وهذا بحدوث الصفات وهذا بحدوث المعين وهذا بحدوثه وحدوث غيره فظنوا أنه لا بد من العلم بحدوث كل موصوف تقوم به الصفات وقد يعبرون عنه بلفظ الجسم والجوهر والحدود والمركب وغير ذلك من العبارات وآخرون يستدلون بحدوث ما قام به الحوادث ويقولون كل ما قامت به الحوادث فهو محدث وليس كل ما قامت به الصفات محدثا والفلاسفة لم يسلكوا هذه الطريق لاعتقادهم ان من الاجسام ما هو قديم تحله الحوادث والصفات فكونه جسما ومتميزا وقديما تحله الصفات والحوادث ليس هو مستلزما لكونه محدثا بل وليس ذلك مستلزما عند ارسطو كونه مكتوبا يقبل الوجود والعدم وكذلك لم يسلكها كثير من أهل الكلام كالهشامية والكرامية وغيرهم بل ولا يسلكها سلف الامة وأعمتها كما قد بسط في موضعه ولم يسلكها متأخرو أهل الكلام الذين ركبوا طريقا من قول الفلاسفة وقول أسلافهم المتكاملين

كارازي والامدى والطوسى ونحوهم بل سلكوا طريفة ابن سينا التي ذكرها في اثبات واجب الوجود وطريفة ابن سينا لم يسلكها سلفه
 الفلاسفة كرسطو وأصحابه بل ولا سلكها جماهير الفلاسفة بل كثير من الفلاسفة سار عنونه في نفيه لقيام الحوادث والصفات بذات
 واجب الوجود ويقولون انه تقوم به الصفات والارادات وان كونه واجبا بنفسه لا ينافي ذلك لا ينافي عندهم جميعا كونه قديما ولكن
 ابن سينا وأتباعه لما شاركوا الجهمية في نفي الصفات وشاركوا سلفهم الدهرية في القول بقدم العالم سلكوا في اثبات رب العالمين طريفة
 طريفة سلفه المشائين كرسطو وأتباعه الذين أثبتوا العلة الاولى بحركة الفلك الارادية وان لها محركا يحركها كحركة المعشوق لعاشقه وهو
 محرك الفلك المتشبه بالعلة الاولى فعند ابن سينا عن تلك الطريفة الى هذه الطريفة التي سلكها من طريفة أهل الكلام الذين يحتاجون
 بالحدث على المحدث وهو لا يقول بحدوث العالم بفعل طريفة الاستدلال بالممكن على الواجب ورأى أولئك المتكلمين قسموا الوجود الى
 قديم ومحدث فقسمه هو الى واجب وممكن وأثبت الواجب بهذا الطريق ولكن هذا بناء على ان القديم ممكن وله ماهية تقبل الوجود والعدم
 وهذا مما خالفه فيه جمهور العقلاء من الفلاسفة والمتكلمين وغيرهم حتى انه هو تناقض في ذلك فوافق سلفه وجميع العقلاء وصرح بان
 الممكن لا يكون الا ما يقبل الوجود والعدم ثم تناقض هنا كما قد بسط في غير هذا (٢٢٧) الموضوع ونحن ننبه عليه هنا فقوله

كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فاما ان يكون بحيث يجب له الوجود في نفسه أولا يكون فان وجب فهو الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته وهو القيسوم وان لم يجب لم يجز ان يقال هو ممتنع بذاته بعد ما فرض موجودا بل ان قرن باعتبار ذاته شرط مثل شرط عدم علته صار ممتنعا وقرن شرط وجود علته صار واجبا واما ان لم يقرن بها شرط لاحصول علته ولا عدمها بقي له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشيء الذي

كذاب ومبير وكان الكذاب هو الذي سمي المختار ولم يكن بالمختار والمبير هو الحاجب بن يوسف الثقفي والفتنة التي وقعت في زمنه فتنة ابن الاشعث خرج عليه ومعه القراء كانت بظلمه وعسفه فلم يكن شئ من هذه لاجل خلافة أبي بكر وعمر بل كل هؤلاء كانوا متفقين على خلافة أبي بكر وعمر وانما كانت على ولاية سلطان الوقت فاذا جاء قوم ينازعونه قام معه ناس وقام عليه ناس وهكذا كانت الفتنة التي وقعت بعده في زمن بنى أمية فان زيد بن علي بن الحسين لما خرج في خلافة هشام وطلب الامر لنفسه كان ممن يتولى أبي بكر وعمر فلم يكن قتاله على قاعدة من قواعد الامامة التي يقولها الرافضة ولما خرج أبو مسلم وشيعة بنى هاشم على بنى أمية انما قاتلوا من كان متوليا في ذلك الوقت وهو مروان بن محمد وانصاره وما زال بنو العباس مثنين لخلافة العباس مقدمين لابي بكر وعمر وعثمان على المنابر فلم يقتل أحد من شيعتهم ولا من شيعة بنى أمية قد حان في خلافة الثلاثة والذين خرجوا عليهم مثل محمد بن عبد الله بن الحسن بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة انما خرجوا من معهم على المنصور ولا على من يتولى أبي بكر وعمر بل الذين كانوا معهم بالمدينة والبصرة كلهم كانوا يتولون أبي بكر وعمر فهذه أمثالها الفتنة الكبار التي كانت في السلف وكذلك لما صار عبد الرحمن الداخل الى الاندلس ودامت ولايته مدة طويلة لم يكن النزاع بينه وبين العباسيين على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان فهذه الولايات الكبار التي كانت في الاسلام القاطعون

لا يجب ولا يمتنع فكل موجودا ما واجب الوجود بذاته واما يمكن الوجود بحسب ذاته فيقال أما كون الموجود ينقسم الى واجب وهو الواجب بنفسه والى ممكن وموجود بغيره وان الموجود بغيره لا بد له من موجود بنفسه فهذا كله حق وهي قضايا صادقة واما كون الممكن بنفسه ذاتا يعتق عليها الوجود والعدم وانها مع ذلك قد تكون قديمة أزلية واجبة بغيرها كما يقوله ابن سينا وموافقوه فهذا باطل عند العقلاء قاطبة من الاولين والآخرين حتى عند ابن سينا مع تناقضه والاعتراض على هذا من وجوه أحد ما قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار ممتنعا أو واجبا وان لم يقرن بها شرط بقي له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان يقتضى اثبات ذات لهذا الممكن تكون تارة واجبة وتارة ممتنعة وهذا يقتضى أن لكل ممكن ذاتا مغايرة لوجوده وان تلك الذات يمكن اتصافها بالوجود تارة وبالعدم أخرى وهذا باطل سواء أريد به قول من يجعل المعدوم شئاً من المعتزلة ونحوهم أو قول من يجعل الماهيات النوعية في الخارج مغايرة للوجود في الخارج كما يقوله من يقوله من المتفلسفة والكلام على فساد هذين مبسوط في غير هذا الموضوع وهو لم يذكر هنا لئلا على صحة ذلك ويجرد ما ذكره من التقسيم لا يدل على وجود الاقسام الثلاثة في الخارج فيبقى دليلا غير مقرر المقدمات وهذا مما يسلكه أمثال هؤلاء يذكرون أقساما مقدرة تقدير اذهنيا ولا يقمونها الدليل على امكان كل من الاله والوجود وانما يذكرون مجرد تقدير ذلك ويننون على ذلك التقدير

بنا من قدا ثبته في الخارج وهم لم يثبتوه في الخارج كذا كرنا فثابت في مواضع والمقصود هنا أن قول القائل كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فالما واجب واما ممكن انما يصح اذا علم أن الموجود في الخارج له ذات يمكن أن لا يلتفت معها الى غيره هال يقال ان تلك الذات اما واجبة واما أن يجب لها الوجود واما أن لا يجب واما اذا كان لا شيء في الخارج الوجود اما بنفسه واما بغيره فالوجود بغيره اذا التفت اليه من غير التفات الى غيره فلا ذات له يمكن الالتفات اليها حتى يقال انها ممكنة قابلة للوجود والعدم بل هذا الذي قدرناه موجود بغيره اذا لم يلتفت الى غيره فلا حقيقة له أصلا لا وجود ولا غيره ولا هنالك ما يكون ممكن الوجود أصلا فهذا التفسير لا يصح الاستدلال به الا بعد اثبات ذات محققة في الخارج مع مغايرة لما هو في الخارج من الوجود ولما ثبت هذا القسم كان الاستدلال باطلا واذ قيل قدره في غير هذا الموضوع قيل الجواب من وجهين أحدهما أنه قد بين أيضا في غير هذا الموضوع فساد ما ذكره الثاني انه بتقدير أن يقره فلا ريب ان هذه المقدمة مما ينزاع فيه كثير من العقلاء بل أكثرهم وهي مقدمة خفية تحتاج الى بيان ومفلسفة الاشعرية كالرازي والآمدی (٢٢٨) حارون فيها قالوا لا ريب فيها قولان والآمدى متوقف فيها وأهل الاثبات

قاطبة كالاشعري وغيره متفقون على بطلانها فكيف تكون مثل هذه المقدمة في اثبات واجب الوجود الذي وجوده أظهر وأعرف من هذه المقدمة وهل الاستدلال على القوي بالضعيف الا كتحديد الخلق بالحق وهذا اذا كان في الحدود مردودا فهو في الأدلة أولى بالرد (الوجه الثاني) ان هذا باطل على كل قول أما على قول نظار السنة الذين يقولون بوجود كل شيء في الخارج عين حقيقة فظاهر وأما على قول القائلين بان المعدوم شيء المفرق بين الوجود والشيء فاتهم لا يقولون ذلك الا في المعدوم لا يقولون

فيها والخارجون على الولاية لم يكن قتلهم فيها على قاعدة الامامة التي يختلف فيها أهل السنة والرافضة وانما دعاهم ظهر الى الرافضة وتسمى بامير المؤمنين وأظهر القتال على ذلك وحصل لهم ملك وأعان مدة بنوع عبد الله القداح الذين أقاموا بالمغرب مدة وبصر نحو مائتي سنة وهؤلاء باتفاق أهل العلم والدين ملاحدة ونسبهم باطل فلم يكن لهم بالرسول اتصال نسب في الباطن ولا دين وانما أظهر والنسب الكاذب وأظهر والتشيع ليمسوا بذلك الى متابعة الشيعة اذ كانت أقل الطوائف عقلا ودينا وأكثرها جهلا والافأمر هؤلاء العبيد المنتمين الى اسمعيل بن جعفر أظهر من أن يخفى على مسلم ولهذا جيع المسلمين الذين هم مؤمنون في طوائف الشيعة يتبرون منهم فلا يديبه والامامية تكفرهم وتبرأ منهم وانما ينسب اليهم الاسمعية الملاحدة الذين فيهم من الكفر ما ليس لليهود والنصارى كابن الصباح (١) الذي خرج لهم السكين وشتر منهم قرامطة البحرين أصحاب أبي سعيد الجبائي فان أولئك لم يكونوا يتظاهرون بدين الاسلام بالكلمة بل قتلوا الخجاج وأخذوا الحجر الأسود فهذه أمثالها الملاحم الفتن التي كانت في الاسلام ليس فيها ما وقع القتال فيه حقيقة على قاعدة الامامة التي تدعيها الرافضة وان ذكر بعض الخارجين ببعض البلاد من يدعو الى نفسه ومعه من يقاتل فهو لا من جنس سكان الجبال وأهل البوادي والامصار الصغار من الرافضة وهم طائفة قليلة منقمة مع جمهور المسلمين ليس لهم سيف

مسلول

ان الموجود القديم بئوته يقبل الوجود والعدم بل قد يقولون ان ماهية القديم مغايرة

لوجود الممكن لا يقولون انها تقبل الوجود والعدم في الجملة لا يتصور عندهم ماهية مستلزمة للوجود تقبل الوجود والعدم وأما على قول متأخرى الفلاسفة الذين يجعلون وجود الممكنات زائدا على ماهياتها فتلك الماهيات انما تحقق في حال الوجود لا يمكن تجرد هاء عن الوجود فلا يتصور أن يكون عندهم ماهية هي نفسها تقبل الوجود والعدم فاثبات ماهية تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك مستلزمة للوجود ليس قول أحد من الطوائف (الوجه الثالث) ان هذا باطل فانها اذا كانت مستلزمة للوجود امتنع أن تقبل العدم وان كان عدمها ممكنا امتنع أن تستلزم الوجود فدعوى المدعي انها يمكن وجودها وعدمها وانما مع ذلك تستلزم الوجود لا يمكن عدمها جمع بين المتناقضين واذ قيل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها واما باعتبار سببها فانه يجب وجودها قيل قول القائل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها ليس معناه انه يجب وجودها وعدمها بل معناها انها باعتبار ذاتها لا تستحق وجودا ولا عدما بل لا بد لها من أحدهما باعتبار غيرها والتقدير انها موجودة فيكون الوجود لها من غيرها واجبا والوجود الواجب ولو بغيره لا يمكن عدمه فهذه الذات الواجبة

(١) قوله الذي خرج لهم السكين هكذا في الاصل وحرر كتبه محصيه

بغيرها لا يمكن عدمها بوجه من الوجوه وهب أنه لولا السبب الموجب لها العدمت لكن هذا تقدير ممتنع فإن السبب واجب الوجود بذاته وهي من لوازمه ولازم الواجب بذاته يمتنع عدمه لأن عدم اللازم يوجب عدم الملزم فلو عدم لازم الواجب لعدم الواجب وعدمه ممتنع فعدم لازمه ممتنع فكان عدم هذه الذات ممتنعاً فلا يكون عدمها ممكناً فإن الممكن نقيض الممتنع وإذا كان عدمها ممتنعاً لم يكن ممكناً (الوجه الرابع) أن يقابل معلوم أنه لولا وجود الفاعل لكانت معدومة بنفسها ولم يكن عدمها معلول علة منفصلة عنها وقول القائل علة العدم عدم العلة أن أراد به أن عدم العلة يستلزم عدمها ويدل عليه فهذا صحيح وإن أراد أن نفس عدم العلة هو الذي جعل العلول معدوماً فهذا معلوم البطلان بسريح العقل فإن العدم المحض لا يكون له تأثير في شيء أصلاً ولأن ما لا يوجد لا يغيره إذا لم يوجد غيره فهو باق على العدم مستمر على ما كان عليه والعدم المستمر الباقي لا يكون له علة أصلاً ولو قدر أن لكل معدوم علة لعدمه لزم تقدير علل لا تنتهي لأن ما يقدر عدمه لا يتناهي وكل هذا باطل فإن العدم نقي محض ليس بشيء أصلاً حتى يقدر فيه علل ومعلولات وإذا كان كذلك فالممكن لا يفترق إلى المؤثر إلا إذا قدر وجوده والافع تقدير عدمه لا يفترق إلى شيء أصلاً فإذا قدر وجوده واجباً بغيره وجوباً قديماً أو زليماً لم يكن هناك ما يقبل العدم ولا يمكن أن يقرب بذاته شرط عدمه وهذا الاعتراض (٢٣٩) يمكن إرادته على قوله كل موجود إذا

التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات إلى غيره فهو إما واجب وإما ممكن فيقال إن قيل بان الذات هي نفس الوجود المحقق في الخارج فذلك إذا قيل ليس له حقيقة بدون الوجود بنفسه فإذا نظر إليه مجرداً عن غيره بطلت حقيقته وكان نفساً محضاً لم يكن له حقيقة يلتفت القلب إليها البتة وإن قيل إن له ذاتاً متغيرة للوجود فتلك الذات سواء قدرنا مكاناً لتحقيقها دون الوجود كما يقوله من يقول المعدوم شيء أو فرض أنه لا يمكن تحقيقها بدون الوجود فعلى التقديرين إذا التفت إليها من غير التفات إلى غيرها

مسأل على الجمهور حتى يقول القائل أعظم خلاف وقع بين الأمة خلاف الامامة أو ما سئل في الاسلام سيف مثل ما سئل على الامامة في كل زمان وإن كان صاحب هذا القول يعني به أنه إنما يقتل الناس على الامامة التي هي ولاية شخص في ذلك الزمان فقوم بقاتلون معه وقوم يخرجون عليه فهذا ليس من مذهب السنة والشيعة في شيء فالمن المعلوم ان الناس الذين دينهم واحد ودينهم واحد إذا اقتتلوا فلا بد أن يكون لهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً ولهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً فيقاتل كل قوم على امارته من جعلوه هم امامهم لكن هؤلاء لا يقاتلون على القاعدة الدينية من كون الامامة نبت بالنص ولا ان خلافة الثلاثة باطلة بل عامة هؤلاء معترفون بالامامة الثلاثة ثم قد تبين أن الصحابة لم يقتلوا على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان والتزاع بينهم فتبين أن خلافتهم كانت بلا سيف مسأل أصلاً وإنما كان السيف مسالوا في خلافة علي فان كان هذا قد حالف قدح يختص عن كان السيف في زمانه بين الأمة وهذه حجة اللغوارج ووجههم أقوى من حجة الشيعة كما أن سيوفهم أقوى من سيوف الشيعة ودينهم أصح وهم صادقون لا يكذبون ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفاق أئمة من مبتدعون مخطئون ضلال فكيف بالرأفة الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير ولم يعرف في الطوائف أعظم من سيف اللغوارج ومع هذا فلم يقاتل

لم تكن موجودة بل معدومة وأنت قد فرضتها موجودة فهذا جمع بين النقيضين وأيضاً فهي مع عدم الالتفات إلى غيرها ممتنعة الوجود لا جأزة الوجود فإمكان وجوده إذا التفت اليه من غير التفات إلى ما يقتضى وجوده كان ممتنع الوجود سواء فرض عدم ما يوجد أو لم يفرض لوجوده ولا عدمه فهو لا يكون موجوداً إلا مع ما يوجد فإذا التفت اليه مجرداً عما يوجد امتنع وجوده وإن قال القائل فرق بين التفات بشرط لا وبشرط أو قال بشرط عدم الموجد أو لا بشرط وجوده فإنه ممتنع في الأول وممكن في الثاني قيل له بل هو ممتنع في القسمين فإذا أخذ لا بشرط كان ممتنع الوجود وكذلك إذا أخذ لا مع وجود الفاعل وذلك أنه لا يمكن وجوده إلا بالفاعل ووجوده بدون الفاعل ممتنع فإذا التفت اليه لا مع لازم وجوده كان وجوده ممتنعاً والممتنع أعظم من أن يكون ممتنعاً بنفسه أو بغيره كما أن الموجود أعظم من أن يكون موجوداً بنفسه أو بغيره والامتناع لا يفترق إلى أن يفترق به بشرط وهو عدم علة بل إذا لم يفترق به بسبب وجوده كان ممتنعاً والعقل بعقل امتناعه بدون ما يوجد وإن لم يخطر له أنه قرن به عدم علة فهو في تجرده عن الاقتران بما يوجد ممتنع كما هو في الاقتران بعدم العلة ممتنع يبين ذلك أن عدم العلة لا يثنى فاقترانه بعدم العلة اقتران بعدم محض فلم يختلف حاله بين تقدير عدم هذا الاقتران وانتفائه إذا قرن به ما يقتضى وجوده والافه بدون القرين المقتضى لوجوده ممتنع معدوم وسبب هذا أن هذا الاقتران ليس هو الموجب لعدمه في نفس

الامر بل هو دليل على العدم والادلة تعدد والدليل لا ينعكس فلا يلزم من عدمه عدم المدلول الا اذا كان ملازما فالشيء اذا اخذ مع ضده كان ممتنعاً ومع عدم فاعله كان ممتنعاً وكل من الامر ينبدل على امتناعه وكذلك اذا اخذ بدون شرطه كان ممتنعاً وبدون لازمه كان ممتنعاً والمقتضى الممكن ائتم اللوازمه وأعظم الشروط ولا فرق بين أن يقدم مع انتفاء اللازم أو يقدر لامع ثبوت اللازم فالامر ان سواء هو في كل ما ممتنع الامع اللازم فان وجود المزموم بدون اللازم ممتنع ولهذا كل ما يقدر في الخارج فاما واجب بنفسه أو بغيره واما ممتنع بنفسه أو بغيره فاذا قيل هو باعتبار نفسه لا واجب ولا ممتنع قيل ليس في الخارج شيء لا واجب ولا ممتنع وانما ذلك شيء يقدر في الذهن فيقدر في الذهن ذات يمكن وجودها وعدمها وان لم تتكلم فيما يقدر في الازهان بل قلت كل موجود جعلت التقسيم واردا على الامور الموجودة في الخارج وتلك امام موجودة بنفسها واما بغيرها وليس فيها ما يمكن الالتفات اليه مع كونه غير موجود الا اذا كان في الذهن مع أنه في الذهن موجود وجود اذهنيا (الوجه الخامس) قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار واجبا وممتنعاً وان لم يقترن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها بقى له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشيء الذي لا يجب ولا ممتنع فيقال هذا التقسيم يتضمن رفع النقيضين فانه لا بد أن يقترن بها حصول (٣٣٠) العلة أو عدمها لا يمكن رفع النقيضين جميعاً وهو حصول العلة وعدمها معا

فالتقدير المقابل لهذين وهو أن لا يقترن بها حصول العلة ولا عدمها فهو تقدير يربط النقيضين وهو رفع وجود العلة وعدمها معا وهذا ممتنع وحينئذ فلا يثبت الامكان الاعلى تقدير ممتنع وما لا يثبت الاعلى تقدير ممتنع فهو ممتنع فيكون الامكان الذي أثبتوه وهو أنه لا يجب ولا يمتنع لا يحصل الا بتقدير ممتنع وهو رفع النقيضين فيكون ممتنعاً وهذا يوضح أن هذا الامكان أمر لا حقيقته في الخارج ولا يعقل الامكان الا في شيء يكون موجوداً تارة ومعدوماً أخرى واما ما يكون موجوداً لا يقبل العدم البتة فليس

القوم على خلافة أبي بكر وعمر بل هم متفقون على امامتهما وموالاةهما وقوله الخلاف الخامس في فذلك والتوارث وروا عن النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة فيقال هذا أيضاً اختلاف في مسألة شرعية وقد زال الخلاف فيها والخلاف في هذه دون الخلاف في ميراث الاخوة مع الجد وميراث الجدة مع ابنتها وحجب الام الاخوين وجعل الجد مع الام كالأب وأمثال ذلك من مسائل الفرائض التي تنازعوا فيها فالخلاف في هذا أعظم لوجوه أحدها أنهم تنازعوا في ذلك ثم لم يجتمعوا على قول واحد كما اجتمعوا على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث الشئ انهم لم يورثوا من النصوص الصريحة في هذه المسائل ما روى لهم في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم الثالث الخلاف هنا في قصة واحدة لا يتعدد النزاع في هذه المسائل من جنس متعدد وعامة النزاع في تلك هي نزاع في قليل من المال هل يخص به ناس معينون وأولئك القوم قد أعطاهم أبو بكر وعمر من مال الله بقدر ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم أضعافاً مضاعفة ولو قدر أنها كانت ميراثاً مع ان هذا باطل فانما أخذ منهم قربة ليست كبيرة لم يأخذ منهم مدينة ولا قربة عظيمة وقد تنازع العلماء في مسائل الفرائض وغيرها ويكون النزاع في موارد الهاشميين وغيرهم من أضعاف أموال فذلك ولا ينسب المتنازعون فيها الى ظلم اذا كانوا قائلين باجتهادهم فلو قدر أن الخلفاء اجتمعوا فأعطوا الميراث من لا يستحقه كان أضعافاً هذا

يمكن كما ان المعدوم الذي لا يقبل الوجود البتة ليس يمكن مثل نقيض صفات كمال الباري فان العجز والجهل يقع ويجوز ذلك أمور معدومة له لا تقبل الوجود البتة كما ان حياته وقدرته وعلمه من لوازم ذاته لا تقبل العدم البتة بل يجب وجودها ويمتنع عدمها وليست من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم بين هذا الوجه السادس وهو قوله وان لم يقترن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها بقى له من ذاته الامر الثالث يقتضى ان هذا الامر الثالث انما يكون له من ذاته اذا لم يقترن بها أحد الامرين ومعلوم انه لا بد أن يقترن بها أحد الامرين فاذا لم يكن لها الامكان الا في حال تجردها عن الاقتران وهي لا تتجرد عن الاقتران لم يكن لها من ذاتها امكان أصلاً فانه جعل ما لا يمكن عدمه واجبا سواء كان واجبا بنفسه أو بغيره وما كان واجبا لم يكن ممكناً وانما يكون ممكناً اذا لم يقترن به لاسبب وجوده ولا سبب عدمه يقدر هذا الوجه السابع وهو أن هذا الكلام يقتضى انها في حال اقترانها بشرط حصول العلة واجبة ليس لها من ذاتها الامكان والتقدير انها موجودة وان الموجود اما واجب واما ممكن وفي حال وجودها فقد اقترن بها حصول العلة فلا يكون في حال وجودها لها من ذاتها الامكان وحينئذ فوصفها بالامكان في حال الوجود الواجب ممتنع فيبطل تقسيم الوجود الواجب الى واجب وممكن بهذا الاعتبار بخلاف تقسيم من قسمه الى واجب وممكن وفسر الممكن بما يوصف بالوجود تارة والعدم أخرى فيكون تارة موجوداً وتارة معدوماً

فان تقسيم الوجود الى واجب وممكن بهذا الاعتبار لا منافاة فيه فانها توصف بالامكان حال عدمها لانها يمكن وجودها وتوصف به في حال وجودها لانه يمكن وجودها كما يمكن عدمها (الوجه الثامن) ان قول القائل له من ذاته الامكان أو أن ذاته تقبل الوجود والعدم ونحو ذلك يقال له هذه الذات هي من حيث هي ذات مع قطع النظر عن وجودها كما فرضتم ذلك هي واجبة أو ممكنة أو ممتنعة فان كانت واجبة أو ممتنعة بطل كونها ممكنة وان كانت ممكنة فلا تكون ذاتا الا بالامر آخر يجعلها ذاتا كما انها لا تكون موجودة الا بالامر آخر يجعلها موجودة بل قياس ما ذكرناه لا يثبت كونها ذاتا لا بسبب ولا ينتق كونها ذاتا لا بسبب وهذا يفضي الى التسلسل لان القول فيما يوصف بكونه ذاتا كالقول فيما يوصف بكونه موجودا (الوجه التاسع) انه اذا كانت تلك الحقيقة والذات مفترقة في كونها حقيقة وذاتا الى سبب فلا سبب الا واجب الوجود وواجب الوجود يمتنع أن يجعلها حقيقة مع كونها معدومة فلا يجعلها ذاتا وحقيقة الامع كونها موجودة وحيث ذفاذا كان وجودها واجبا به حقيقة او واجبة به فلا تكون قابلة للعدم كأن نفس الوجود لا يكون قابلا للعدم لمفاهيمه من الجمع بين النقيضين (الوجه العاشر) انه اذا قدر ان واجب الوجود لم يجعل حقيقة او هي لا تكون لها حقيقة الا بسبب لم يكن هنالك حقيقة تقبل الوجود والعدم (الوجه الحادي عشر) قوله كل موجود

(٢٣١)

اذ التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره الخ يقال نحن اذا التفتنا الى السماء وغيرها من الموجودات من غير التفات الى غيرها لم نعقل الا تلك العين الموجودة فاذا قدرنا له لا يجب لها الوجود من نفسها لم تكن موجودة الا بمجرد وجودها فنحن نعقل أن الشيء اما موجود بنفسه واما موجود بغيره واذ اقسام الموجود الى موجود بنفسه وموجود بغيره وسعى هذا ممكنا كان هذا تقسيما صحيحا وهو كتقسيمه الى مفعول وغير مفعول ومخلوق وغير مخلوق واما كون هذا الممكن له ذات وليس له من تلك الذات وجود ولا عدم فهذا غير معقول في شيء من

يقع من العلماء المجتهدين الذين هم دون الأئمة لا يقدح ذلك في دينهم وان قدر أنهم مخطئون في الباطن لانهم تكلموا باجتهادهم فكيف بالخلفاء الراشدين المهديين رضي الله عنهم أجمعين وانما يعظم القول في مثل هذه الامور أهل الجهل والهوى الذين لهم غرض في فتح باب الشر على الصحابة بالكذب والبهتان وقد تولى علي بعد ذلك وصار فذلك وغيره تحت حكمه ولم يعطها الاولاد فاطمة ولا من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ولا ولد العباس شيئا من ميراثه فلو كان ذلك ظلما وقدر على ازالته لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وحيوشه أفتراه يقاتل معاوية مع ماجرى في ذلك من الشر العظيم ولا يعطى هؤلاء قليلا من المال وأمره أهون بكثير ﴿ وأما قوله الخلاف السادس في قتال مانعي الزكاة فانهم أبو بكر واجتهد عمر في أيام خلافته فرد السبايا والاموال اليهم وأطلق الحبوسين فهذا من الكذب الذي لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين فان مانعي الزكاة اتفق أبو بكر وعمر على قتالهم بعد أن راجعه عمر في ذلك كما في الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لابي بكر يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إن امرأتان أقاتلت الناس حتى يشهد وأن لاله الا الله وفي رسول الله فإذا قالوا هاء عصموا مني دماءهم وأموالهم الا يحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر ألم يقل الا يحقها وحسابهم على الله فان الزكاة من حقها وانه لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر

الموجودات بل المعقول انه ليس في الممكن من نفسه وجود أصلا ولا تحقق ولا ذات ولا شيء من الاشياء واذ قلنا ليس له من ذاته وجود فليس معناه انه في الخارج له ذات ليس له منها وجود بل معناه ان تصور ذاتا في أنفسنا ونصوير ان تلك الذات لا توجد في الخارج لا يبعدع يبدعها فالحقائق المتصورة في الازهان لا توجد في الاعيان الا ببدء يبدعها في الخارج لانه في الخارج لها ذات ثابتة في الخارج تقبل الوجود في الخارج والغدم في الخارج فان هذا باطل واذا كان كذلك وعلمنا أن كل موجود فاما موجود بنفسه وهو الخالق أو موجود بغيره وهو المصنوع المفعول والمصنوع المفعول لا يكون الا محدثا مسبوقا بالعدم بل الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا محدثا مسبوقا بالعدم عند عامة العقلاء ولو قدر أن لم نعرف هذا فتسمية ما وجوده بنفسه ووجود غيره منه خالقا وتسمية ما أبدعه غيره مخلوقا أحسن وأبين من تسمية هذا ممكنا اذا الممكن لا يوصف به في العادة الا المعدوم الذي يمكن أن يوجد وأن لا يوجد واما ما وجد فقد خرج عن الامكان الى الوجوب بالغير المعروف في فطر الناس ان ماضى من وجود وعدم لا يسمونه ممكنا وانما يسمون بالممكن شيئا يمكن وجوده في المستقبل وعدمه في المستقبل ثم اذا عرف أن كل ما سوى الموجود بنفسه فهو مفعول مصنوع له علم ان المصنوع المفعول لا يكون الا محدثا كما قد بسط في موضعه وهذه الاعتراضات است اعتراضات على اثبات واجب الوجود فانه حق لكن على هذا الطريق الذي

سلكه حيث أثبت ذاتا ممكنة مع كونها عند قديمة أزلية ولا يحتاج اثبات واجب الوجود الى هذا في هذه الطريق بل اذا قيل كل موجود فاما موجود بنفسه واما موجود بغيره والموجود بغيره لا يوجد بالوجود بنفسه ثبت وجود الموجود بنفسه واذ اسمى هذا واجبا وهذا يمكننا كان ذلك أمر الفظيا لكن المقصود أنه لا يثبت واجب الوجود بما يدعى انه ذات تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك قديمة أزلية واجبة فالواجب لا يقبل العدم بحال والله أعلم وهذه الامور التي ذكرناها في هذا الموضوع عامة النفع يحتاج اليها في هذا الموضوع وغيره لما في القلوب من الامراض ولكن خرجنا اليها من الكلام على المسالك التي سلكها أبو عبد الله الرازي في حدود العالم والاجسام وذكروا كلام الامدى على تلك المسالك فحصل في هذا الكلام على المسالك الاول (فصل) واما المسلك الثاني فمسلك افتقار الاختصاص الى مخصوص فقرر الامدى من وجهين أحدهما ما ذكره الرازي ثم زعمه قال الامدى المسلك الثاني هو ان أجزاء العالم مفترقة الى ما يخصها بما لها من الصفات الجارية لتلها وكل ما كان كذلك فهو محدث فالعالم محدث أما المقدمة الاولى فقد اتهم الاصحاب فيها طريقتين (الاول) انهم قالوا كل جسم من اجسام العالم فهو متناه وكل متناه فله شكل معين ومقدار معين وحينئذ معين أما المقدمة الاولى فلما سبق تقريره (٣٣٣) واما المقدمة الثانية فلان كل جسم متناه فلا بد له من مقدار معين

فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وفي الصحیحین تصدیق فهم أبي بكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله وبقية الصلاة ويؤمنوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقة فاعمر وافق أبي بكر على قتال أهل الردة مانعي الزكاة وكذلك سائر الصحابة وأقر أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها ولم تسب لهم ذرية ولا حبس منهم أحد ولا كان بالمدينة حبس لا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على عهد أبي بكر فكيف يموت وهم في حبسه وأول حبس اتخذ في الاسلام عكة اشترى عمر من صفوان بن أمية داره وجعلها حبسا يمكنه ولكن من الناس من يقول سبي أبو بكر نساءهم وذراريهم وعمر أعاد ذلك عليهم وهذا اذا وقع ليس فيه بيان اختلافهما فانه قد يكون عمر كان موافقا على جواز سبيهم لكن رد اليهم سبيهم كارد النبي صلى الله عليه وسلم على هو اذن سبيهم بعد ان قسمه بين المسلمين فن طابت نفسه بالرد والاعوضة من عنده لما أتى أهلهم مسلمين فطلبوا رد ذلك اليهم وأهل الردة قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل ولا حمل السلاح بل يتركون يتبعون أذئاب البقر حتى يرى الله خليفة رسوله والمؤمنين حسن اسلامهم فلما تبين لهم حسن اسلامهم رد ذلك اليهم لانه جائز وقوله الخلاف السابع في تنصيب أبي بكر على عمر في الخلافة فن الناس من قال وليت علينا

وان يحيطه حد واحد كالكرى أو حدود كالمضلع وهو المعنى بالشكل وأن يكون في حيز بحيث يمكن أن يشار اليه بأنه ههنا وههنا وهذا كله معلوم بالضرورة وكل ماله شكل ومقدار وحينئذ معين فلا بد له من شخص يخصه ويرثه انه ما من جسم الا ويعلم بالضرورة أنه يجوز أن يكون على مقدار أكبر وأصغر مما هو عليه أو شكل غير شكله وحينئذ غير حيزه اما متناهي عنه أو متناهي واذ كان كذلك فلا بد له من شخص يخصه بما يخصه به والا كان أحد الجازين واقعا من غير شخص وهو محال (الطريق

فظا

الثاني) ان جواهر العالم اما أن تكون مجتمعة أو متفرقة أو مجتمعة ومتفرقة معا ولا مجتمعة

ولا متفرقة أو البعض مجتمعا والبعض متفرقا لاجاز أن يقال بالاجتماع والافتراق معا ولا انها غير مجتمعة ولا متفرقة معا وهو ظاهر الاحالة فلم يبق الا أحد الاقسام الاخر وأي قسم منها قدر ما يمكن في العقل فرض الاجسام على خلافه فيكون ذلك جائزا لها ولا بد لها من شخص يخصها به لما تقدم في الطريق الاول. واما بيان المقدمة الثانية وهو ان كل مفترق الى المخصص محدث فهو أن المخصص لا بد أن يكون فاعلا مختارا وأن يكون ما يخصه حادثا لما تقدم في المسلك الاول يعني مسلك الامكان فانه قدمه وسيأتي ان شاء الله تعالى ما ذكره فيه واذ ثبت ان أجزاء العالم من الجواهر والاجسام لا تتخلو عن الحادث فتكون حادثة فاذا كانت أجزاء العالم من الجواهر والاجسام حادثة فالاعراض كلها حادثة ضرورة عدم قيامها بغير الجواهر والاجسام والعالم لا يخرج عن الجواهر والاعراض فيكون حادثا قال الامدى وهذا المسلك ضعيف أيضا لثلاثة ان يقول المقدمة الاولى وان كانت مسألة غير ان المقدمة الثانية وهي ان كل مفترق الى المخصص محدث ممنوعة وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق من المسلك الاول ويتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الجواهر والاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات متعاقبة عليها الى غير النهاية بالابتلائات الى ما سبق في بيان حوادث

متعاقبة لأول لها تنتهي إليه قلت هذا المسلك أضعف من مسألة الحركة والسكون فان هذا يفترق الى ما يفترق اليه ذلك من غير عكس
اذ كلاهما مفترق الى بيان امتناع حوادث متعاقبة دائمة وقد عرف ما فيه وهذا يزيد باحتياجه الى بيان أن الجسم لا يتخلو عن صفات
حادثة غير الحركة والسكون وهذا يخالف فيه جمهور العقلاء وهذا مبني على مقدمات على أنه لا بد من قدر أو اجتماع أو افتراق وان ذلك
لا يكون الا بمخصص وان كل ما لا بد له من مخصص فهو محدث وأما المقدمة الاولى بجمهور العقلاء سلموا أنه لا بد من قدر وأما كونه لا بد
له من اجتماع وافتراق فهو مبني على مسألة الجوهر الفرد أو كثر العقلاء من طوائف المسلمين وغيرهم ينكرون الجوهر الفرد حتى
الطوائف الكبار من أهل الكلام كالنصارى والضرارية والهشامية والكلابية وكثير من الكرامية مع أكثر الفلاسفة وان كان القول
بتركيب الجسم من المادة والصورة كما يقوله من يقوله من المتفلسفة أيضا أفسد من دعوى تركبه من الجواهر الفردة فكلا القولين ضعيف
ونحن في هذا المقام مقصودنا التنبيه على جوامع الطرق ومقاصدها وأما كون ما له قدر يفترق الى مخصص فهذا فيه نزاع مشهور وذلك
ان القدر صفة من صفات ذي القدر كألوانه أو كوانه وسائر ما يمكن أن يتصف به الجسم من الحياة والعلم والقدرة والكلام والسمع
والبصر وغير ذلك فان صفاته نوعان منها ما يختص بالاحياء مثل هذه (٣٣٣) الصفات ومنها ما يشترك فيه الحي

وغيره كالا كوان والقدرة والطعم
والريح فاذا قال القائل كل ذي قدر
يمكن أن يكون قدره على خلاف
ما هو عليه كان بمنزلة أن يقول
كل موصوف يمكن أن يكون موصوفا
بخلاف صفته فاذا عرضنا على
عقولنا ما نعلمه من الموجودات
التي لها أقدار وصفات كان تجوزنا
لكونها على خلاف أقدارها
كجوزنا لها أن تكون على خلاف
صفات ما بل القدر من الصفات
ولهذا المات كالمفقهاء في مفهوم
الصفة كقوله صلى الله عليه وسلم
في الابل السائمة الزكاة تكلم
بعضهم في مفهوم القدر كقوله اذا

فطا غليظا والجواب أن يقال (١) جعل مثل هذا خلافا فقد كان مثل هذا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم قد طعن بعض الصحابة في امارته بدين حارثه وبعضهم في اماره أسامة ابنه
وقد كان غير واحد يطعن فيمن بوليه أبو بكر وعمر ثم ان القائل لها كان طلحة وقد رجع عن ذلك وهو
من أشد الناس (٢) تعظيما كان الذين طعنوا في امارته يدو أسامة رجعوا عن طعنهم
طاعة لله ورسوله ﷺ وقوله الخلف الثامن في امره الشورى واتفقوا بعد الاختلاف على
امامة عثمان والجواب ان هذا من الكذب الذي اتفق أهل النقل على أنه كذب فإنه لم يختلف
أحد في خلافة عثمان ولكن بقي عبدالرحمن يشاور الناس ثلاثة أيام وأخبر أن الناس لا يعدلون
بعثمان وأنه شاور حتى العذاري في خدورهن وان كان في نفس أحد كراهة لم ينقل أو قال
أحد شيئا ولم ينقل المتأخرين هذه الامور والامر الذي يشاور فيه الناس لا بد فيه من كلام لكن
لا يمكن الجزم بذلك بمجرد الحزب فلما علمنا ان خلافة عثمان ما كان اختلاف في ولاية عثمان ولا ان
طائفة من الصحابة قالت ولو اعلنا أو غيره كما قال بعض الانصار منا أمير ومنكم أمير ولو وجد شيء
من ذلك لكان مما تنوفا لهمم والدواعي على نقله كما نقل نزاع بعض الانصار في خلافة أبي بكر
فالمدعى لذلك مفتر ولهذا قال الامام أحمد لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان
ولاء المسلمون بعد تشاورهم ثلاثة أيام وهم مؤتفون متفقون متحابون متوادون معتصمون

(٣٠ - منهاج ثالث) بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث فقال آخرون القدر من جملة الصفات ولهذا كان
مما احتج به من احتج به من أهل الكلام على الفلاسفة في مسألة حدوث العالم ان العالم له صفات وأقدار يمكن أن يكون على خلافها فهو
مفترق الى مخصص لان العالم يمكن بالاتفاق والمخصص لا يكون موجبا بالذات وقد سلك هذه الطريقة أبو المعالي في النظامية فسالكوهذه
الطريقة ومنازعواهم لم يفرقوا بين القدر وسائر الصفات في امكان القبول وعدمه والقدر المعين أقرب الى الذات المعينة من الصفات
المطلقة كأن صفاته المخصوصة أزم له من جنس القدر فان نفس الجسم التعليمي (٣) الذي يقدر في الذهن الاوله قدر يمكن فرضه حاليا
عن جميع الصفات لانه فرض جسم شامل لجميع الاجسام فلذلك قدر مجردا عن جميع الصفات كما يفرض عدد مجرد عن جميع الممدودات

(١) قوله جعل مثل هذا خلافا كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فانظر كتبه صحيحه

(٢) قوله تعظيما هكذا في الاصل والعبارة فيها فقط واضح ولعل وجه الكلام تعظيما لعمركتبه صحيحه

(٣) قوله الذي يقدر في الذهن الاوله قدر هكذا في الاصل والوجه الكلام الذي لا يقدر في الذهن الاوله قدر الخ فخره كتبه صحيحه

وكذلك ما يتخيله الانسان من الاجسام بعدد وقيته كتحيله الانسان والفرس والشجر والدار والمدينة والجبل ونحو ذلك يمكنه تخيله مع عدم تخيل شيء من صفاته كالوانه وغيره ولا يمكنه تخيله مع نفي قدره واختصاص جنس الجسم بجنس القدر كاختصاص جنس الموصوفات بجنس الصفات واختصاص الجسم المعين بقدره كاختصاصه بصفته المعينة وحقيقته المخصوصة لكل شيء له حقيقة تخصه وقدر وصفات تقوم به فهنا ثلاثة أشياء المقدار والحقيقة وصفات الحقيقة فقول القائل كل ذي قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك القدر كقوله كل موصوف يمكن وجوده على خلاف تلك الصفات وهو أقرب من قوله كل ماله حقيقة فيمكن وجوده على خلاف تلك الحقيقة ولكن في هذا المقام يكفي أن يجعل حكم المقدار حكم سائر الصفات فلا ريب أن كيفية الموصوف وصفاته الزم من قدره فكيفيته أحق به من كميته واختصاصه بقدر دون اختصاصه بصفة فالنار والماء والهواء يلزمها كيفياتها المخصوصة أعظم مما يلزمها المقدار المعين فيقال ان أمكن أن يقرر أن كل جسم يقبل من الصفات خلاف ما هو عليه وما كان كذلك فهو ممكن أو محدث كان هذا دليلًا عامًا لا يختص بالمقدر وان لم يمكن ذلك فلا فرق بين القدر وغيره وأحد الطرق التي ذكرها الرازي وغيره في اثبات الصانع تعالى الاستدلال بإمكان صفات الجسم أو وحدونها لم يفرق السالكون فيه بين القدر وغيره ثم لقائل أن وصف يمكن أن يكون بخلاف ذلك الوصف ونحو ذلك أريد به الامكان الذهني أو الخارجي والفرق بينهما ما ان الامكان الذهني معناه عدم العلم بالامتناع فليس في ذهنه ما يمنع ذلك والامكان الخارجي معناه العلم بالامكان في الخارج والامكان الانسان يقدر في نفسه أشياء كثيرة يجوزها ولا يعلم انها ممنوعة ومع هذا فهي ممنوعة في الخارج لامور أخروان قال أريد به الامكان الذهني لم ينفعه ذلك لان غايته عدم العلم بالامتناع كون تلك الصفة واجبه وان قال أريد الامكان الخارجي وهو أني أعلم أن كل موصوف بصفة أو كل ذي قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك

(٢٣٤)

بجبل الله جميعا وقد أظهرهم الله وأظهرهم ما بعث به نبيه من الهدى ودين الحق ونصرهم على الكفار وفتحهم بلاد الشام والعراق وبعض خراسان فلم يعدلوا بعثمان غيره كما أخبر بذلك عبد الرحمن بن عوف ولهذا بايعه عبد الرحمن كما ثبت هذا في الاحاديث الصحيحة وأما ما ذكره بعض الناس من أنه اشترط على عثمان سيرة الشيخين فلم يجب اما المجزء عن مثل سيرتهما واما لان التقليد غير واجب أو غير جائز وانه اشترط على علي سيرة الشيخين فأجاب لا مكان متابعتهما أو جواز تقليدهما فهذا النقل ليس له اسناد ثابت فانه مخالف للنقل الثابت في الصحيح الذي فيه ان عبد الرحمن بقي ثلاثة أيام لم يغتض في لسانها بكشيروم في كل ذلك بشاور المسلمين ولم يرهم يعدلون بعثمان غيره بل رأوه أحق وأحق به بالامر من غيره وان عبد الرحمن لم يشترط على علي العدل فقال لكل منهم ما الله عليه ان وليتك لتعدل وان وليت عليك لتسمعن ولتطيعين فيقول نعم فشرط على المتولى العدل وعلى المتولى عليه السمع والطاعة وهذا حكم الله ورسوله كما دل عليه الكتاب والسنة وأما قوله ووقعت اختلافات كثيرة منهارده الحكم بن أمية الى المدينة بعد أن طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريدر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان يشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما ما جاءه الى ذلك ونفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخا فيقال مثل هذا ان جعله اختلافا جعل كلما حكم خليفة بحكم ونارعه فيه قوم اختلافا وقد كان

ذكر

قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك كان مجازا في هذا الكلام لان هذه قضية كلية تناول من الافراد ما لا يحصىه الا الله تعالى وليس معه دليل يدل على امكان ذلك في الخارج يتناول جميع هذه الافراد غايته أنه رأى بعض الموصوفات والمقدرات يقبل خلاف ما هو عليه فاذا قاس الغائب على الشاهد كان هذا من أفسد القياس لاختلاف الحقائق ولان هذا ينعكس عليه فيقال له لم تر الاماله صفة وقدر فيقاس الغائب على الشاهد ويقال كل قائم بنفسه فله صفة وقدر وهذا الى المعقول أقرب من قياسهم فان هذا لا يعلم انتقاضه وأما قول القائل كل ماله صفة وقدر فيقبل خلاف ذلك فلا يعلم اطراده فان القياس الذي لا يعلم انتقاضه من القياس الذي لا يعلم اطراده والناس متفقون على أنهم لم يروا وجود الاله صفة وقدر وليسوا متفقين على أن كل مارأوه يمكن وجوده على خلاف صفاته وقدره مع بقاء حقيقة هو بها هو ولكن مع استحالة حقيقته واستحالة قدره وصفاته أولى ثم ان ما شاهدته من السموات اثنان علم جواز كونها على خلاف هذه الصفات بادلة منفصلة لان علم ذلك ضرورة ولا حسا ولهذا نازع في ذلك كثير من العقلاء الذين لا يجمعهم مذهب معين تلقاه بعضهم عن بعض ولو كان هذا الجواز معلوما بالضرورة لم ينازع فيه طوائف العقلاء الذين لم يتواطؤوا على قول فان هؤلاء لا يتفقون على جحد الضروريات ثم يقال هذا بعينه معارض بالحقائق في نفسها وصفاتها اللازمة لها فانه يمكن أن يقال

كل موجود له حقيقة تخصه يمتاز بها عن غيره فاخصاص ذلك الموجود بتلك الحقيقة دون غيرها من الحقائق يفتقر الى مخصص ويقال أيضا كل موجود له صفات لازمة تخصه فاخصاصه بتلك الصفات دون غيرها يفتقر الى مخصص ومن المعلوم أنه قد علم بضرورة العقل واتفاق العقلاء أنه لا بد من موجود واجب بنفسه قديم وموجود ممكن محدث فانا شاهد حدوث الحوادث والحادثة ممكن والا لما وجد وليس بواجب بنفسه والام بعدم ويعلم بالضرورة أن طبيعة المحدث لا تكون الا بقديم وطبيعة الممكن لا تكون الا بواجب كما قد بسط في غير هذا الموضوع فاذا كانت الموجودات منقسمة الى قديم ومحدث وواجب وممكن فمن المعلوم أنهم ما يشتركون في مسمى الوجود والمماهية والذات والحقيقة وغير ذلك ويختص الواجب بما لا يشركه فيه غيره بل من المعلوم بالضرورة أن الواجب له حقيقة تخصه لا يشركه فيها غيره فان كان كل مختص يفتقر الى مخصص مباين له افتقرت حقيقة الواجب بنفسه الى مخصص مباين له فلا يكون في الموجودات قديم ولا واجب فيلزم حدوث الحوادث بلا محدث ووجود الممكنات بلا واجب وهذا كما أنه معلوم بالفساد بالضرورة فلم يذهب اليه أحد من العقلاء بل غاية الدهري المعطل الكافر أن يقول العالم قديم واجب الوجود بنفسه لا يقول أنه ممكن محدث ليس له مبدع واذا قال الدهري أن العالم واجب الوجود بنفسه لزمه أن الواجب بنفسه مختص عن غيره بصفات (٢٣٥) لا يشركه فيها غيره كالحوادث من الحيوان

والنبات والمعدن في الجملة كل عاقل مضطر الى اثبات موجود واجب بنفسه له حقيقة يختص بها عما سواه من غير مخصص مباين له خصه بتلك الحقيقة ومن قال ان واجب الوجود هو الوجود المطلق بشرط الاطلاق أو لا بشرط فيقال له هذا القول وان كان فساده معلوما بالاضطرار كما بين في موضعه قول متناقض وهو مستلزم أنه مختص عن غيره بما يخصه وذلك أن المطلق لا يوجد في الخارج مطلقا ولا يوجد الا مقيدا بقيد من القيود فاذا قيل موجود واجب

ذ ك ذلك لما اختلفوا فيه من الموارد والطلاق وغير ذلك أصح وأنفع فإن الخلاف في ذلك ثابت منقول عند أهل العلم ينتفع الناس بذكره والمناسبة فيه وهو خلاف في أمر كل يصلح أن تقع فيه المناظرة وأما هذه الامور فغايتها جزئية ولا تجعل مسائل خلاف يتناظر فيها الناس هـ ذامع أن في ما ذكره كذبا كثيرا منه ما ذكره من أمر الحكم وأنه طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه استشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فاجاباه الى ذلك وان عمر نفاه من مقامه باليمن أربعين فرسخا فمن الذي نقل ذلك وأين اسناده ومتى ذهب هذا الى اليمن وما الموجب لنفسه الى اليمن وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يدعونه بالطائف وهي أقرب الى مكة والمدينة من اليمن فاذا كان الرسول أقره قريبا منه فما الموجب لنفسه بعد ثبوته الى اليمن وقد ذكر غير واحد من أهل العلم ان نبي الحكم باطل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفه الى الطائف بل هو ذهب بنفسه وذكروا بعض الناس أنه نفاه ولم يذكروا اسنادا صحيحا بكيفية القصة وسببها وعلى هذا التقدير فليس فيمن يجب نفيه في الشريعة من يستحق النفي الدائم بل ما من ذنب يستحق صاحبه النفي الا يمكن أن يستحق بعد ذلك الاعادة الى وطنه فان النفي اما مؤقت كنفى الزاني البكر عند جمهور العلماء سنة فهذا يعاد بعد السنة واما نفي مطلق كنفى الخنث فهذا يبقى الى أن يتوب وكذلك نفي عرفي تعزير الجرح وحينئذ فلا يمكن أن يقال ان ذنب

قيده بالوجوب فلم يبق مطلقا وان قال ليس بواجب قيده بسلب الوجوب فلم يكن مطلقا وان ادعى وجود موجود لا واجب ولا غير واجب لزمه رفع النقيضين جميعا وهو أظهر الامور الممتنعة في بديهية العقل ثم انه يقيده بكونه مبدع الغيره وكونه عاقلا ومعقولا وعاشقا ومعشوقا وعشقا وغير ذلك من الامور المقيدة المخصصة التي يمتاز بها عن غيره ولا يكون وجودا مطلقا ثم ان قال هو مطلق لا بشرط لزمه أن يصدق جملة على كل موجود كما أن الحيوان المطلق لا بشرط يصدق عليه جملة على الانسان والفرس وغيرهما من الحيوانات وهذا متفق عليه بين العقلاء فيلزم حينئذ أن يكون كل موجود واجب الوجود ان كان واجب الوجود هو الوجود المطلق لا بشرط كما يقوله الصدر القنوي وأمثلة من الملاحة الباطنية باطنية الرافضة وباطنية الصوفية ومعلوم أن هذا مكابرة للعقل وهو منتهى الاحاد في الدين وان قال هو مطلق بشرط الاطلاق كما يقوله طائفة من ملاحة الطائفتين ممن يرفع عنه النقيضين فهم قد قرروا في منطقهم أن المطلق بشرط الاطلاق لا يكون الا في الازهان لافي الاعيان ثم يلزمهم أن لا يصفوه بالوجوب ولا بكونه علة ولا عاقلا ولا معقولا ولا عاشقا ولا معشوقا لان هذه كلها تخرج الوجود عن أن يكون مطلقا بشرط الاطلاق وتعيه مما ليس كذلك والمطلق لا بشرط ليس فيه اختصاص ولا امتياز وان قالوا مطلق بشرط سلب سائر الامور الثبوتية عنه وهو الموصوف بالسلب والاضافات دون الاثبات كما يقوله

ابن سينا وطائفة فهذا مع انه باطل من وجوه كثيرة ليس هو مع المقابل موجود مقيد بقيود سلبية واصافية وذلك تخصيص امتاز به عن سائر الموجودات فلا يمكن تقدير وجود واجب ولا يمكن الا وهو مختص بما عجز عن سائر الموجودات على أي وجه قدر ثم يقال كل ما أشار اليه العقل من الامور فلا بد له من حقيقة تختص به تميزه عما سواه كيفما كان وكل ما هو موجود في الخارج فلا بد له من وجود يختص به يمتاز به عما سواه فان كان كل ما اختص به امر يخصه يجب ان يكون له مختص من خارج امتنع ان يكون في الوجود موجود بنفسه وان تكون حقيقة من الحقائق موجودة بنفسها وان يكون ثم وجود واجب ثم يلزم التناقض والدور المتع والتسلسل الممتنع فانه اذا افتقر كل مختص الى مابين يخصه فذال الثاني اما ان يفقر الى مختص واما ان لا يفقر فان لم يفقر انتقضت القضية الكلية وهو المطلوب وان افتقر الى الاول لزم الدور القبلي وان افتقر الى غيره لزم التسلسل في العلل وكلاهما ممتنع باتفاق العقلاء ولو قدر مقدر أنه يلزم الدور المعنى وهو ان يكون كل من المختصين موجود مع الآخر فيقال فكل منهما مختص بامر فهو متوقف على ما اختصت به نفسه وعلى ما اختص به الآخر فيلزم ان يكون هنالك اختصاصان فالقول في ذلك الاختصاص كالقول في الاول وبالجملة اختصاص الشيء بما هو عليه من خصائصه كاختصاصه بنفسه (٢٣٦) ووجوده وصفاته كاهلها لازمها وعارضها فقول القائل كل مختص لا بد له

الحكم الذي نفي من أجله لم يتب منه في مدة بضعة عشرة سنة واذا تاب من ذنبه مع طول هذه المدة جاز ان يعاد وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بحجر الثلاثة الذين خلفوا وخسين ليلة ثم تاب الله عليهم وكلهم المسلمون وعمر رضي الله عنه نفي صبيغ بن عسل التيمي لما أظهر اتباع المشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وضر به وأمر المسلمين بهجره سنة بعد أن أظهر التوبة فلما تاب أمر المسلمين بكلامه وبهذا أخذوا حذو غيره في أن الداعي الى البدعة اذا تاب يؤجل سنة كما أجل عمر صبيغا وكذلك الفاسق اذا تاب واعتبر مع التوبة صلاح العمل كما يقوله الشافعي وأحد في الرويتين ثم لو قدر أنه كان يستحق النفي الدائم فغاية ذلك أن يكون اجتهادا اجتهده عثمان في رده لصاحبه أجز مغفوره أو ذنبه لأسباب كثيرة فوجب غفرانه وقوله ومنها نفسه بأذرى الربذة وترويجه مروان بن الحكم ابنته وتسليمه خمس غنائم افرريقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فيقال أما قصة أبي ذر فقد تقدم ذكرها وأما تزويجه مروان ابنته فأى شئ في هذا مما يجعل اختلافها واما اعطائه خمس غنائم افرريقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فن الذي نقل ذلك وتقدم قوله أنه أعطاه ألف ألف دينار والمعروف ان خمس افرريقية لم يبلغ ذلك ونحن لاننكر أن عثمان رضي الله عنه كان يحب بنى أمية وكان يواليهم ويعطيهم أموالا كثيرة وما فعله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين ليس لهم غرض كما أننا لا ننكر أن عليا ولى أقاربه وقاتل وقتل خلقا كثيرا من المسلمين

من مختص مابين له كقوله كل موجود فلا بد له من وجود مابين له وكل حقيقة فلا بد لها من محقق مابين لها وكل قائم بنفسه فلا بد له من مقوم مابين له وأمثال ذلك فانه ما من أمر من هذه الامور الا ويمكن الذهن ان يقدره على خلاف ما هو عليه وبجهد تقدير امكان ذلك في الذهن لا يوجب امكان ذلك في الخارج (١) فاذا كان قد علم أنه لا بد من موجود بنفسه مختص بخصائص لا يشركه فيها غيره ولا يحتاج فيها الى مابين له كان توهم المتوهم ان كل مختص فلا بد له من مختص مابين له توهما

الذين

باطلا شيطانيا فهو من جنس ما ذكره النبي صلى الله عليه

وسلم في الحديث الصحيح لما قال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليستعذ بالله ولينته وفي حديث آخر لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شئ فن خلق الله وهذا الكون الوسواس الشيطاني الباطل لا يقف عند حد الموجود الواجب القديم الخالق وهذا المقام ضل فيه طوائف من الناس صاروا ينفون ما يجب اثباته لله تعالى من الصفات لعدم علمهم بما يوجب اختصاصه بذلك ثم انهم يتناقضون فالمعتزلة فرقوا بين كونه عالما وقادرا وكونه متكلاما مردبان العلم عام التعلق فانه سبحانه بكل شئ عليم وعلى كل شئ قدير والكلام خاص فانه يتكلم بشئ دون شئ فانه لا يتكلم الا بالصدق والارادة خاصة فانه يريد شئ لا يريد الا ما علم أن سيكون فقال لهم الناس يجب أن الامر كذلك لكن ما الموجب للتكلم ببعض الكلام دون بعض ولا ارادة بعض الامور دون بعض فلا بد من سبب يوجب التخصيص فلا بد حينئذ ان يكون هو المختص من العموم ما ليس في القدرة وفي القدرة من العموم ما ليس في الارادة والمتفلسفة نفوا الاختصاص حتى أثبتوا وجودا مطلقا مجردا ثم أثبتوا

(١) هنا بياض متروك بالاصل في هذا الموضوع وما بعده

له من اللوازم ما يوجب الاختصاص مثل كونه وجودا واجبا وذلك يميزه عن الوجود الممكن وجهه لولا عاقلا ومعقولا وعاشقا
 ومعشوقا وعشقا وملتذا وملتذابه وأنواع ذلك مما يوجب اختصاصه بهذه الامور عن ليس هو موصوفاتها من الجمادات والواحد مدبره
 العالم المختص به من الصفات والاقدار من غير موجب للتخصيص فهل في الوجود أعظم من هذا التناقض وهو أن يكون وجوده مطلق
 لا اختصاص فيه يوجب كل اختصاص في الوجود من غير سبب يوجب التخصيص وهو لا ينكرون على من أثبت من أهمل الكلام
 الحوادث بلا سبب حادث ثم يثبتون الحوادث بلا محدث ويثبتون التخصيصات في الموجودات بلا تخصص أصلا وهو شبهه بقول من يجعل
 الممكن الذي ليس له من نفسه وجود يوجب بلا واجب بنفسه ومن وافق هؤلاء من الكلائية في بعض الامور يثبت صفات معدودة
 يختص بها ويجعل لها اختصاص ثم يطلب المخصص لغير تلك الصفات ولهذا كان منتهى من سلك هذه السبل الى أن يثبت وجودا مطلقا
 يتناقض أعظم من تناقض غيره وذلك لان كل موجود فمخصص بما هو من خصائصه سواء كان واجبا أو ممكنا فطلب الذهن شيئا مطلقا
 لا اختصاص له بشئ يميزه عن غيره طلب ما هو متمنع لذاته فن وصف الواجب بذلك فقد وصفه بصفة الممتنع وهذا نهاية هؤلاء وهو
 الجمع بين النقيضين ثم يقول من يقول من متصوقهم انه يجوز (٢٣٧) الجمع بين النقيضين وانه يثبت في

الكشف ما يناقض صريح العقل
 والشه رستاني لما اعتمد في مناظرته
 للقائلين بالعلو والمباينة والصفات
 الفعلية ونحو هؤلاء على هذه
 الطريقة أو رد على نفسه من اللوازم
 ما اعترف معه بالخيرة فلما احتج بأن
 الاختصاص بالقدر يقتضي تخصا
 والاختصاص بالجهة يقتضي
 تخصا قال فان قيل ثم تنكرون
 على من يقول القدر الذي اختص
 به نهاية وحده واجب لذاته فلا
 يحتاج الى مخصص بخلاف مقادير
 الخلق فانها احتاجت الى ذلك لانها
 جائزة وذلك لان الجواز في الجائزات
 انما يعرف بتقدير القدرة عليها فلما

الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون ويصلون لكن من هؤلاء من قاتله بالنص والاجماع
 ومنهم من كان قتاله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين لا غرض لهم وأمر الدماء
 أخطر من أمر الاموال والنسر الذي حصل في الدماء بين الامة أضعاف النسر الذي حصل باعطاء
 الاموال فاذا كنا نتولى عليها ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة من فضائله مع أن الذي
 جرى في خلافته أقرب الى الملام مما جرى في خلافة عثمان وجرى في خلافة عثمان من الخير
 ما لم يجز مثله في خلافته أفلا نتولى عثمان ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة بطريق الاولى
 وقد ذكرنا أن ما فعله عثمان في المال فله ثلاثة ما أخذ أحدها أنه عامل عليه والعامل يستحق
 مع الغنى الثاني أن ذوى القربى هم ذوى القربى الامم الثالث أنهم كانوا قبيلة كثيرة ليسوا مثل
 قبيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم فكان يحتاج الى اعطائهم وولايتهم اكثر من حاجة أبي بكر وعمر
 الى تولية أقرابهم واعطائهم ما وهذا مما نقل عن عثمان الاحتجاج به وقد قدمنا اننا ندعى عصمة
 في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذنب فضلا عن الخطا في الاجتهاد وقد قال سبحانه
 وتعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك جزاء
 المحسنين ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا ويجزيهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعملون وقال
 تعالى أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا و نتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد

كانت المقادير المخلوقة مقدورة وعرف جوازها واحتاج الجواز الى مرجح فاذا لم يكن فوق الباري تعالى قادر يقدر عليه لم يمكن اضافة الجواز
 اليه واثبت الاحتياج له السننات فنعنا على أن الصفات ثمان أفهى واجبة على هذا العدد أم جائز أن توجد صفة أخرى فان قلت يجب
 الانحصار في هذا العدد كذلك نقول الاختصاص بالحد المذكور واجب له اذ لا فرق بين مقدار في الصفات أو مقدار في الذات حدا وان
 قلت جائز أن توجد صفة أخرى فالواجب الانحصار في هذا العدد والحد فيحتاج الى مخصص حاصر ثم قال قلنا المقادير من حيث انها
 مقادير طول او عرض او عمقا لا يختلف شاهد او لا غائب في تطرق الجواز العقلي اليها واستدعاء مخصص فيقال له هذا الذي قلته هو أول
 المسئلة فان المقادير من حيث هي لا وجود لها في الخارج كما أن الصفات والذوات من حيث هي لا وجود لها في الخارج وانما
 يوجد في الخارج ذات مخصوصة بصفات مخصوصة فالقول فيما اختصت به من المقادير كالقول فيما اختصت به من سائر الصفات وما
 اختصت به من الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات ثم قال وأما الصفات وانحصارها في ثمان فقد اختلف جواب الاصحاب عنه
 بوجودها منهم من عوا الطلاق لفظ العدد عليها فضلا عن الثمانية وقالوا قد بدل الفعل بوقوعه على كون الفاعل قادرا واختصاصه
 ببعض الجائزات على كونه مريدا وباحكامه على كونه عالما وعلم بالضرورة أن القضايا المختلفة وورد في الشرع اطلاق العلم والقدرة

والارادة ولامدلول سوى ما دل الفعل عليه أو ورد في الشرع اطلاقه ولهذا اقتصرنا على ذلك فلو سئل هل يجوز ان يكون له صفة
 أخرى اختلف الجواب عنه فقبل لا يتطرق اليه الجواز فان لم تثبت الصفات لا بدليل الفعل والفعل ما دل على تلك وقيل يجوز عقلا
 الا ان الشرع لم يرد به فتوقف في ذلك ولا يضر الاعتقاد ان لم يرد به تكليف (قال) ومنها انهم فرقوا في الشاهدين الصفات الذاتية
 التي ناتجت منها حقيقة الشيء وبين المقادير العرضية التي لا مدخل لها في تحقيق حقيقة الشيء فان الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة
 الى الفاعل بل هي له من غير سبب والمقادير العرضية تثبت للشيء مضافة الى الفاعل فان جعلها له بسبب ومنها انه لو قدر صفة زائدة على
 الثمان لم يخل اما ان تكون صفة مدح وكال أو صفة ذم ونقصان فان كان صفة كمال فعدها في الحال نقص وان كان صفة نقص
 فعدها واجب واذ بطل القسمان تعين أنه لا يتصف بزاده على الثمانية (قال) ويترتب على ما ذكرناه هل يجوز ان يكون للباري تعالى
 أخص وصف لا يندركه وفرق بين هذا السؤال والسؤال الاول فان السائل الاول سأل هل يجوز ان ترصد صفاته على الصفات الثمانية
 والسائل الثاني هل له أخص وصف يتميز به عن المخلوقات واختلف جواب الاححاب عنه أيضا فقال بعضهم ليس له أخص وصف ولا يجوز
 ان يكون لانه بذاته وصفاته يتميز عن (٢٣٨) ذوات المخلوقات وصفاته من حيث ان ذاته لا حد لها زمانا ومكانا

الصدق الذي كانوا يعدون وقوله ومنها ابواؤه عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد ان أهدر
 النبي صلى الله عليه وسلم دمه وتوليت مصر والجواب ان كان المراد أنه لم يزل مهذرا للدم حتى
 ولاد عثمان كما يفهم من الكلام فهذا لا يقوله الا مفرط في الجهل باحوال الرسول صلى الله عليه
 وسلم وسيرة فان الناس كلهم متفقون على أنه في عام فتح مكة بعد ان كان النبي صلى الله عليه وسلم
 أهدر دم جماعة منهم عبد الله بن سعد أتى عثمان به النبي صلى الله عليه وسلم وباعه النبي صلى الله
 عليه وسلم بعد مر اجعة عثمان له في ذلك وحقق دمه وصار من المسلمين المعصومين له ما لهم وعليه
 ما عليهم وقد كان هو (١) من أعظم معاداة النبي عليه الصلاة والسلام وأسلم وحسن اسلامه
 وانما كان صلى الله عليه وسلم أهدر دمه كما أهدر دماء قوم بعلظ كفرهم اما برده مغلظة كقيس
 ابن صباية وعبد الله هذا كان كائنا للوحي فارتدوا فترى على النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر
 دمه ثم لما قدم به عثمان عفا عنه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فأعرض
 عنه مرتين أو ثلاثا ثم بايعه فقال أما فيكم رجل رشيد ينظر الى وقد أعرضت عن هذا فيضرب
 عنقه فقال رجل من الانصار يا رسول الله هلا أو مضت الى فقال ما ينبغي لني ان تكون له حائنة
 الا عين ثم لما بايعه حسن اسلامه ولم يعلم منه بعد ذلك الا الخير وكان محمودا عند رعيته في مغازبه
 وقد كانت عداوة غيره من الظلقاء أشد من عداوته مثل صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل

ولا تقبل الانقسام فعلا وهو ما
 بخلاف ذوات المخلوقات وصفاته
 غير متناهية في التعلق بالمتعلقات
 ولو كان الغرض ان يتحقق أخص
 وصف به يقع التميز فقد وقع التميز
 بما ذكرناه فلا أخص سوى
 ما عرفناه وقال بعضهم لا بل له
 أخص وصف في الالهية لا يندركه
 وذلك ان كل شيئين لهما حقيقتان
 معقولتان فانهما يتمايزان باخص
 وصفيهما وبجميع ما ذكرنا من ان
 لاحد ولا نهاية ولا انقسام للذات
 ولا تناهي للتعلق في الصفات كل
 ذلك سلوب وصفات نبي وبالتالي لا يتميز
 الشيء عن الشيء بل لا يدين صفة

وسهيل

اثبات ما يقع التميز والافتقار ترفع الحقيقة رأسا ثم اذا ثبت أخص وصف فهل يجوز ان يدرك

قال امام الحرمين لا يجوز ان يدرك أصلا وقال بعضهم يجوز ان يدرك وقال ضراب بن عمرو يدرك ذلك عند الرؤية بحجاسة سادسة ونفس المسئلة
 من محارات العقول وتصور الاخص من محارات العقول فيقال هذا وما أشبهه هو الذي يقال في هذا المقام من جهة من يفرق بين بعض
 الصفات وبعض كما يفرق بين الصفة والقدر ومن تدبره علم أنه لا يمكن الفرق وذلك من وجوه أحدها ان ما ذكره ليس فيه جواب عن الالزام
 والمعارضة فاتهم عارضوه باثبات صفات متعددة سواء كانت ثمانية أو أكثر أو أقل فان اختصاص الصفات بعدد من الاعداد كاختصاص
 الذات بقدر من الاقدار واذا كان المسمى لا يسمى ذلك عددا فإخراجه لا يسمى الاخر قدرا وليس الكلام في الاطلاقات اللفظية بل في
 المعاني العقلية وما زاد على ذلك سواء نفي ثبوته أو نفي العلم به لا يضر فان السؤال قائم الا ان يثبت المثبت صفات لانهاية لعددها وهذا يتقضى
 قاعدة من يقول انه لا يوجد ما لانهاية له والا فاذا اثبت الصفات متناهية كانت المعارضة متوجهة سواء عرف عددها ولم يعرف وتفرق

(١) قوله من أعظم معاداة النبي هكذا في الاصل وهي عبارة غير مستقيمة والتمسحة التي بيدنا كثيرة التحريف سقيمة ولعل أصل العبارة
 وقد كان هو من أعظم الناس معاداة للنبي الخ فخر كتبه صححه

من فرق بين الصفات الذاتية والعرضية بان هذه تفتقر الى فاعل دون الاخرى لا يصح لان هذا انما يجي على قول من يقول الماهيات غير
مفعولة ولا مجعولة كما يقول ذلك من بقوله من المتفلسفة ونحوهم والافا هل السنة ومتكلموهم متفقون على ان حقائق جميع المخلوقات
مخلوقة مصنوعة بل ليس لها حقيقة في الخارج الا ما هو موجود في الخارج وما سوى ذلك فانما هو الصورة العلمية وما في الازهان من ذلك فانه
تعالى هو الذي جعله فيها والله سبحانه هو الذي خلق فسوى وهو الذي قدر فهدى وهو الذي خلق خلق الانسان من علق وهو الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وهو الذي خلق الانسان على البيان فقوله الصفات الذاتية لا تثبت للنسب مضافة الى الفاعل قول باطل بل صفة كل
موصوف مخلوق مضافة الى الله تعالى فانه خلق كل موصوف بصفاته وليس في المخلوق شئ لا من ذاته ولا من صفاته الا والله تعالى خلقه
وايدعه وايضا لكل صفة لازمة لموصوفها لا يكون الموصوف الابهافان كان مفتقر الى الفاعل فالفاعل فعله بصفاته وان كان غنيا عن
الفاعل استغنى بصفاته عن الفاعل وتسمية اهل المنطق لبعضها ذاتيا وبعضها عرضيا لا يمنع اشتراكها في هذا الحكم وقول القائل لو
قدر صفة زائدة على الثمان لكان صفة كمال او نقص انما يفيد نفى ما زاد على الثمان وهذا لا يضر المعارض بل يقوى معارضته فان
تخصيص الصفات باثبات ثمان دون ما زاد ونقص تخصيص

(٢٣٩)

يفتقر الى مخصص مابين للموصوف
فالسؤال قائم فان قال القائل هذه
الصفات على هذا الوجه من لوازم
الذات لا تفتقر الى موجب غير
الذات قيل له فهكذا مورد النزاع
وبطل ما ذكرته من ان اختصاص
كل موصوف بصفات ومقدار يفتقر
الى مخصص منفصل عنه (الوجه
الثاني) ان ما ذكره من الكلام في
أخص وصف هو ايضا لازم لهم كما
ان ما ذكره في الصفات هو ايضا لازم
لهم فان هذا معارضة باختصاص
الحقيقة في نفسها واذالمعارضة
باختصاصها ببعض الصفات دون
بعض وبعدد من الصفات دون

وسهيل بن عمرو وأبي سفيان بن حرب وغيرهم وذهب ذلك كله كما قال تعالى عسى الله أن يجعل
بينكم وبين الذين عاديتهم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فجعل بين أولئك وبين النبي
صلى الله عليه وسلم مودة تحب تلك العداوة والله قدير على قلب القلوب وهو غفور رحيم
غفر لهم ما كان من السيئات بما بذلوه من الحسنات وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن
السيئات ويعلم ما تفعلون ﴿١﴾ وأما قوله كان عامل جنوده معاوية بن أبي سفيان عامل الشام
وعامل الكوفة سعيد بن العاص وبعده عبد الله بن عامر والوليد بن عقبة عامل البصرة فيقال
أما معاوية فولاه عمر بن الخطاب لمات أخوه يزيد بن أبي سفيان مكانه ثم ولاه عثمان رضي الله
عنه الشام كله وكانت سيرته الى أهل الشام من أحسن السير وكانت رعيته من أعظم الناس محبة
له وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وكان معاوية تحبه رعيته وتدعوله وهو يحبها ويدعولها وأما وليته لسعيد
ابن العاص فاهل الكوفة ربما كانوا يشكون من ولايتهم ولى عليهم سعيد بن أبي وقاص وأبو موسى
الاشعري وعمار بن ياسر والمغيرة بن شعبة وهم يشكون منهم وسيرهم في هذا مشهورة ولا شك
أنهم كانوا يشكون في زمن عثمان أكثر وقد علم أن عثمان وعليراضى الله عنهما كل منهما ولى
أقاربه وحصل له بسبب ذلك من كلام الناس وغير ذلك ما حصل ﴿٢﴾ وأما قوله الخلاف التاسع

ما زاد وسواء قيل باثبات أخص وصف أو لم يقل فإنه لا بد من ذات متميزة بنفسها عما سواها (الوجه الثالث) أن يقال أهل
الاثبات للصفات لهم فيما زاد على الثمانية ثلاثه أقوال معروفة أحدها اثبات صفات أخرى كالرضا والغضب والوجه واليدين
والاستواء وهذا قول ابن كلاب والحارث المحاسبى وأبي العباس القلانسي والاشعري وقدماء أصحابه كعبد الله بن مجاهد وأبي الحسن
ابن مهدي الطبري والقاضي أبي بكر بن الطيب وأمثالهم وهو قول أبي بكر بن فورك وقد حكى اجماع أصحابه على اثبات الصفات
الخبرية كالوجه واليد وهو قول أبي القاسم القشيري وأبي بكر البهقي كما هو قول القاضي أبي يعلى وابن عقيل والشريف أبي علي وابن
الزاغرفي وأبي الحسين التيمي وأهل بيته كابنه أبي الفضل ورزق الله وغيرهم كما هو قول سائر المنتسبين الى أهل السنة والحديث وليس
للاشعري نفسه في اثبات صفة الوجه واليد والاستواء وتاويل نصوصها قولان بل لم يختلف قوله انه يشتم ولا يقف فيها بل يبطل تأويلات
من ينفها ولو كان أبو المعالي وأمثاله ينفونها ثم لهم في التأويل والتفويض قولان فأول قول أبي المعالي التأويل كما ذكره في الارشاد وآخرهما
التفويض كما ذكره في الرسالة النظامية وذكر اجماع السلف على المنع من التأويل وانه محرم وأما أبو الحسن وقدماء أصحابه فهم من المنتسبين
لها وقد عد القاضي أبو بكر في التمهيد والاثبات له الصفات القديمة خمس عشرة صفة ويسمون هذه الصفات الزائدة على الثمانية

الصفات الخيرية وكذلك غيرهم من أهل العلم والسنة مثل محمد بن جرير الطبري وأمثاله وهو قول أئمة أهل السنة والحديث من السلف
 واتباعهم وهو قول الكرامية والسالية وغيرهم وهذا القول هو القول المعروف عند متكلمي الصفاتية لم يكن يظهر بينهم غيره حتى جاء من
 وافق المعتزلة على نفسها وفارق طريقة هؤلاء وأصل هؤلاء أنهم يثبتون الصفات بالسمع وبالعقل بخلاف من اقتصر على التماسية فإنه لم
 يثبت صفة إلا بالعقل وقد أثبت طائفة منهم بعضها بالعقل كما أثبت أبو إسحق الأسفراييني صفة اليد بالعقل وكما أثبت كثير من المحققين
 صفة الحب والبغض والرضا والغضب بالعقل (القول الثاني) قول من ينفي هذه الصفات كإذ كره الشهرستاني وغيره وهو أضعف الأقوال
 فإن عمدته أنه لو كان لله صفة غير ذلك لوجب أن ينصب عليها دليلان لعله لم ينصب فلا صفة له وكلتا المقدمتين باطلة فإن دعوى المدعي أنه
 لا بد أن ينصب الله تعالى على كل صفة من صفاته دليلا باطلا ودعواه أنه لم ينصب دليلا إلا لعلمه هو أيضا باطل كما قد بسط الكلام على هذا في
 غير هذا الموضوع فإن هذه القاعدة إنما هي معدة لحل المقاصد والثالث قول الواقفة الذين يجوزون اثبات صفات زائدة لكن يقولون لم يقم
 عندنا دليل على نفي ذلك ولا إثباته وهذه طريقة محققتي من لم يثبت الصفات الخبرية وهذا الاختيار الرازي والآمدي وغيرهما وأئمة أهل السنة
 والحديث من أصحاب الأئمة (٢٤٠) الأربعة وغيرهم يثبتون الصفات الخبرية لكن منهم من يقول

لأن ثبت الاما في القرآن والسنة المتواترة وما لم يقم دليل قاطع على
 اثباته نفيناه كما يقوله ابن عقيل وغيره أحيانا ومنهم من يقول بل
 نثبتها بالخبر الواحد المتلقاة بالقبول ومنهم من يقول نثبتها بالأخبار
 الصحيحة مطلقا ومنهم من يقول نعطي كل دليل حقه فما كان قاطعا
 في الإثبات قطعنا بوجبه وما كان راجحا لا قاطعا قلنا بوجبه فلا
 نقطع في النفي والاثبات الإبدليل بوجوب القطع وإذا قام دليل يرجح
 أحد الجانبين بينا رجحنا أحد الجانبين وهذا أصح الطرق وكثير
 من الناس قد يظن صحة أحاديث

في زمن أمير المؤمنين عليه السلام بعد الاتفاق عليه وعهد البيعة له فأول ما خرج طلمحة
 والزبير إلى مكة ثم حمل عائشة إلى البصرة ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل
 والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ومغادرة عمر بن العاص أيام موسى الأشعري وكذا
 الخلاف بينه وبين الشراة المارقين بالنهر وان وبالجملة كان على مع الحق والحق معه وظهر في زمانه
 الخوارج عليه مثل الأشعث بن قيس ومعهود بن مالك التميمي ويزيد بن حصن الطائي وغيرهم
 وظهر في زمنه الغلاة كعبد الله بن سبأ ومن الفرقتين ابتدأت الضلالة والبدع وصدق فيه قول
 النبي صلى الله عليه وسلم بهلك فيلأثنان محب غال ومبغض قال فانظر به من الانصاف إلى الكلام
 هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعداهم والجواب أن يقال هذا الكلام مما
 بين تحامل الشهرستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدم والافتقار كرايا بكر وعمر وعثمان ولم
 يذكر من أحوالهم أن الحق معهم دون من خالفهم ولما ذكر عليا قال وبالجملة كان
 الحق مع علي وعلى مع الحق والناقل الذي لا عرض له إما أن يحكي الأمور بالامانة وإما أن يعطى
 كل ذي حق حقه فإما دعوى المدعي أن الحق كان مع علي وعلى مع الحق وتخصيصه بهذا
 دون أبي بكر وعمر وعثمان فهذا لا يقوله أحد من المسلمين غير الشيعة وبما بين فساد هذا
 الكلام قوله إن الاختلاف وقع في زمن علي بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له ومن المعلوم أن

فأما أن يتأولها أو يقول هي مثل غيرها من الأخبار وتكون باطلة عند أئمة الحديث ومن الأخبار ما يكون كثيرا
 ظاهره بين المراد به لا يحتاج إلى دليل بصرفه عن ظاهره ولكن يظن قوم أنه مما يفتقر إلى تأويل كقوله الحجر الأسود عين الله في الأرض
 فمن صاحفه وقبله فكانما صاحف الله وقبل عينه فهذا الخبر لو صح عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ظاهره أن الحجر صفة لله بل هو
 صريح في أنه ليس صفة لله لقوله عين الله في الأرض فقيدته في الأرض ولقوله فمن صاحفه فكانما صاحف الله والمشبه ليس هو المشبه به وإذا
 كان صريحا في أنه ليس صفة لله لم يحتاج إلى تأويل يخالف ظاهره وتظاهر هذا كثيرة مما يكون في الآيات والحديث ما بين أنه لم يرد به المعنى
 الباطل فلا يحتاج نفي ذلك إلى دليل منفصل ولا تأويل يخارج اللفظ عن موجهه ومقتضاه وإذا كان كذلك فالمعارضة بالصفات ثابتة على
 كل قول من الأقوال الثلاثة إذ لا بد فيهما من اختصاص فان كل مختص يقتصر إلى مختص مبان لزم افتقار صفات الله تعالى إلى مبان
 له ثم رأيت أبا الحسن الآمدي قد ذكر هذا الدليل الذي ذكره الشهرستاني وبين ضعفه في كتابه المسمى بغاية المرام في علم الكلام فقال
 في مسئلة نفي العلوية وتوابع ذلك وقد سلك بعض الأصحاب في الرد على هؤلاء طريقا شاملا فقال لو كان الباري مقدرًا بقدر متصور بصورة

متناهيًا بحدونهاية مختصًا بجهة
متغيرًا بصفة حادثة في ذاته لكان
محددًا إذ العقل الصريح (١) بان
المقادير في تجوز العقل متساوية
فأمن مقدار وشكل يقدر في العقل
الاولي مجور أن يكون مخصوصًا بغيره
فاختصاصه بما اختص به من مقدار
أو شكل أو غيره يستدعي تخصصًا ولو
استدعي تخصصًا لكان البارى محدثًا
قال الآمدى لکن هذا المسالك
مما لا يقوى وذلك أنه وان سلم ان
ما يفرض من المقادير والجهات
وغيرها مكنة في أنفسها وأن
ما وقع منها لا بد له من تخصص لكن
انما يلزم ان يكون البارى حادثًا أن
لو كان المخصص خارجًا عن ذاته
ونفسه ولعل صاحب هذا القول
لا يقوله وعند ذلك فلا يلزم ان
يكون البارى تعالى حادثًا ولا مجورًا
الى غيره أصلاً فان قيل ان ما اقتضاه
بذاته ليس هو أولى من غيره لتساوي
الجميع بالنسبة اليه في جهة
الاقتضاء فهو نحو الخلاف ولعل
الخصم قد لا يلزم تساوي النسبة في
جهة الاقتضاء الا أن يقدر أنه
لا اختلاف بين هذه الممكنات ولا
محالة أن يبين ذلك متعذر جدًا
كيف وأنه يحتمل ان ينتهج الخصم
في تخصيص هذه الصفات الثابتة
للذات منهج أهل الحق في تخصيص
سائر الممكنات وبه دبره الا ان ثم
استدل على هذه المسئلة بما هو
أضعف من هذا وهو أن البناء على
ذلك مستلزم لكونه جوهرًا
(١) قوله بان المقادير أي يحكم بان
المقادير ولعل يحكم ساقطة كتبه

معصمه

كثير من المسلمين لم يكونوا يابوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا
يابوه دع الذين كانوا يعبدون كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان وكيف يقال
مثل هذا في بيعة علي ولا يقال في بيعة عثمان التي اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم ينزاع
فيها اثنان وكذلك ما ذكره من التعريض بالظعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر
لهم عذرا ولا رجوعا وأهل العلم يعلمون أن طلحة والزبير لم يكونا قاصدين قتال علي ابتداء وكذلك
أهل الشام لم يكن قصدهم قتاله وكذلك علي لم يكن قصده قتال هؤلاء ولا هؤلاء ولكن حرب
الجمل بغير اختياره ولا اختيارهم فأنهم كانوا قد اتفقوا على المصلحة واقامة الحد وعلى قتله عثمان
فتواطأت القبلة على اقامة الفتنة آخر كما أقاموها أولا فحملوا على طلحة والزبير وأصحابهم ما حملوا
دفع عنهم وأشعر واعلى انما حمل عليه فحمل على دفع عن نفسه وكان كل منهم ما قصد دفع الصيال
لا ابتداء القتال هكذا ذكر غير واحد من أهل العلم بالسيرة فان كان الامر قد جرى على وجه
لا ملام فيه ولا كلام وان كان قد وقع خطأ أو ذنب من أحدهما أو كليهما فقد عرف أن هذا
لا يمنع ما دل عليه الكتاب والسنة من أنهم من خيار أولياء الله المتقين وحزبه المفليين وعباده
الصالحين وأنهم من أهل الجنة وقول هذا الرافضي انظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل
هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعدهم فالجواب أن يقال أما الفتنة فأنما ظهرت
في الاسلام من الشيعة فأنهم أساس كل فتنة وشر وهم قطب رحا الفتن فان أول فتنة كانت
في الاسلام قتل عثمان وقد روى الامام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ثلاث من نجما منهن فقد نجا موقى وقتل خليفة مضطهد بغير حق والدجال فن استقر أخبار
العالم في جميع الفرق تبيين له أنه لم يكن قط طائفة أعظم اتقا فأعلى الهدى والرشد وأبعد عن
الفتنة والتفرق والاختلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم خير الخلق
بشهادة الله لهم بذلك اذ يقول تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن
المنكر وتؤمنون بالله كالم يكن في الامم أعظم اجتماعا على الهدى وأبعد عن التفرق والاختلاف
من هذه الامة لانهم أكمل اعتصاما بحبل الله الذي هو كتابه المنزل وما جاء به نبيه المرسل وكل من
كان أقرب الى الاعتصام بحبل الله وهو اتباع الكتاب والسنة كان أولى بالهدى والاجتماع
والرشد والصلاح وأبعد عن الضلال والافتراق والفتنة واعتبر ذلك بالامم فأهل الكتاب أكثر
اتقا وأعلما وخيرا من الخارجين عن الكتب والمسلمون أكثر اتقا وهدى وورجة وخيرا من
اليهود والنصارى فان أهل الكتابين قبلنا تفرقوا وبدلوا ما جاءت به الرسل وأظهروا الباطل
وعادوا الحق وأهله وأنه وان كان يوجد في امتنا نظير ما يوجد في الامم قبلنا كما ثبت في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لتبعن سنن من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا
بحر ضرب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فن الناس وفي الصحيحين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لتأخذن أمتي ما أخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا فارس
والروم قال فمن الناس الأولئك لكن أمتنا لا تزال فيها طائفة ظاهرة على الحق لا يضرهم من
خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة ولهذا لا يسلط الله عليهم عدوا من غيرهم فيجتأحهم كما
ثبت هذا وهذا في الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه لا تزال طائفة من أمتي
ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم الى يوم القيامة وأخبر أنه سأله رب ان لا يسلط عليهم عدوا

والجواهر متماثلة وقد عرف ما في
هذين الاصليين من المنازعات
اللفظية والمعنوية في غير هذا
الموضع والامدى نفسه قديين
بطلان قول من جعل الجواهر
متماثلة وما ينبغي أن يعترف في
مثل هذه المسائل المنازعات اللفظية
فان القائل اذا قال التخصيص
يفتقر الى مخصص والتقدير الى
مقدر كان بمنزلة من يقول التحريك
يفتقر الى محرك وأمثال ذلك وهذا
لا ريب فيه فان التخصيص مصدر
خصص يخصص تخصيصا وكذلك
التقدير والتكليم ونحو ذلك ومصدر
الفعل المتعدى لا بد له من فاعل
يتعدى فعله فاذا قدر مصدر
متعدى بفاعل يتعدى فعله كان
متاقضا بخلاف ما اذا قيل
الاختصاص يفتقر الى مخصص
والمقدار الى مقدر ونحو ذلك فان
هذا ليس في الكلام ما يدل عليه لان
المذكور امام مصدر فعل لازم
كالاختصاص ونحوه واسم ليس
بمصدر كالمقدار وكل من هذين
ليس في الكلام ما يوجب افتقاره
الى فاعل يتعداه فعله فاذا قيل
الموصوف الذي له صفة وقد رقد
اختص بصفة وقد فلا بد له من
مخصص لم يكن في هذا الكلام
ما يدل على افتقاره الى مخصص
مباين له يخصه بذلك بخلاف
ما اذا قيل اذا خص بصفة أو قدر
فلا بد له من مخصص فان هذا كلام
صحيح والناطقون من أهل النظر
(١) قوله حتى لا تقوم به أى بالحق
المعلوم من الحديث قبل كما هو ظاهر

كتبه محسنه

من غيرهم فأعطاء ذلك وسأله ان لا يهلكهم بسنة عامة فأعطاء ذلك وسأله ان لا يجعل بأسهم بينهم
شديدا فنعته ذلك ومن قبلنا كان الخلف يغلب فيهم (١) حتى لا تقوم به طائفة ظاهرة
منصورة ولهذا كان العدو يسلب عليهم فاحتاجهم كما سلب على بنى اسرائيل وخرب بيت
المقدس مرتين ولم يبق لهم ملك ونحن والله الحمد لم يزل لامتناسيف منصور بقانون على الحق
فيكونون على الهدى ودين الحق الذي بعث الله به الرسول فلهذا لم يزل ولا يزال وأبعد الناس
عن هذه الطائفة المهديّة المنصورة هم الرافضة لانهم أجهل وأظلم طوائف أهل الاهواء
المنتسبين الى القبلة وخيار هذه الامة هم الصحابة فلم يكن في الامة أعظم اجتماعا على الهدى
ودين الحق ولا أبعد عن التفرق والاختلاف منهم وكل ما يدكر عنهم مما فيه نقص فهذا اذا
قيس الى ما يوجد في غيرهم من الامة كان قليلا من كثير واذ قيس ما يوجد في الامة الى
ما يوجد في سائر الامة كان قليلا من كثير وانما يغلظ من يغلظ أنه ينظر الى السواد القليل في الثوب
الابيض ولا ينظر الى الثوب الاسود الذي فيه بياض وهذا من الجهل والظلم بل يوزن هؤلاء
بنظر انهم فيظهر الفضل والرجحان وأما ما يقترحه كل أحد في نفسه مما لم يخلق فهذا الاعتبار به
فهذا يقترح معصوما من الامة وهذا يقترح ما هو كالمعصوم وان لم يسمه معصوما فيقترح
في العالم والشيخ والامير والملك ونحو ذلك مع كثرة علمه ودينه ومحاسنه وكثرة ما فعل الله على يديه
من الخير يقترح مع ذلك أن لا يكون قد خفي عليه شيء ولا يخطئ في مسألة وأن يخرج عن حد
البشرية فلا يغضب بل كثير من هؤلاء يقترح فيهم ما لا يقترح في الانبياء وقد أمر الله تعالى
نوحا ومحمدا أن يقولوا لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول انى ملك فيريد
الجهال من المتبوع أن يكون عالما بكل ما يسئل عنه قادر على كل ما يطلب منه غنيا عن الحاجات
البشرية كالملائكة وهذا الاقتراح في ولاة الامر كاقترح الخوارج في عموم الامة ان لا يكون
لاحدهم ذنب ومن كان له ذنب كان عندهم كافر اخذوا في النار وكل هذا باطل خلاف ما خلقه
الله وخلاف ما شرعه الله فاقترح هؤلاء فيمن يوليه كاقترح أولئك عليه فيمن يرسله وكاقترح
هؤلاء فيمن يرجه ويغفر له والبدع مشتقة من الكفر فبما من قول مبتدع الا وفيه شعبة من شعب
الكفر وكما أنه لم يكن في القرون أكمل من قرن الصحابة فليس في الطوائف بعدهم أكمل من
أتباعهم فكل من كان للحديث والسنة آثارا بالصحابة أتبع كان أكمل وكانت تلك
الطائفة أولى بالاجتماع والهدى والاعتصام بحبل الله وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة
وكل من بعد عن ذلك كان أبعد عن الرجعة وأدخل في الفتنة فليس الضلال والبعث في طائفة من
طوائف الامة أكثر منه في الرافضة كما أن الهدى والرشاد والرجعة ليس في طائفة من طوائف الامة
أكثر منه في أهل الحديث والسنة المحضة الذين لا ينتصرون الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم
فانهم خاصته وهو امامهم المطلق الذي لا يعضون لقول غيرهم الا اذا تبع قوله ومقصودهم نصر
الله ورسوله وان كان الصحابة ثم أهل الحديث والسنة المحضة أولى بالهدى ودين الحق أبعد
الطوائف عن الضلال والبعث فالرافضة بالعكس وقد تبين أن هذا الكلام الذي ذكره هذا الرجل
فيه من الباطل ما لا يخفى على عاقل ولا يحتاج به الامن هو جاهل وأن هذا الرجل كان له بالشيعة
المسام واتصال وانه دخل في هواهم عماد كره في هذا الكتاب مع أنه ليس من علماء النقل والآثار
وانما هو من جنس نقلة التواريخ التي لا يعتمد عليها اولوا الابصار ومن كان علمه بالصحابة

واحوالهم

وأحوالهم من مثل هذا الكتاب فقد خرج عن جملة أولى الالباب (١) ومن الذي يدع كتب النقل التي اتفق أهل العلم بالنقول على صحتها ويدع ما تواتر به النقل في كتب الحديث على نفسها كالصحاح والسنن والمسند والمعجمات والاسماء والفضائل وكتب أخبار الصحابة وغير ذلك وكتب السير والمغازي وان كانت دون ذلك وكتب التفسير والنقح وغير ذلك من الكتب التي من نظر فيها علم بالتواتر النفسى صدق ما في النقل الباطل وعلم أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا أئمة الهدى ومصابيح الدجى وان أصل كل فتنة وبلية هم الشيعة ومن انضوى اليهم وكتب من السيوف التي سلت في الاسلام انما كانت من جهتهم وعلم أن أصلهم ومادتهم منافقون اختلقوا كاذباً وابتدعوا آراء فاسدة ليفسدوا بهادين الاسلام ويستزلوا بهم من ليسوا بأولى الاحلام فسمعوا في قتل عثمان وهو أول الفتن ثم ازروا الى على لأحبابه ولا في أهل البيت لكن ليقيموا سوق الفتنة بين المسلمين ثم هؤلاء الذين سعوامعه منهم من كفر بعد ذلك وقاتله كما فعلت الخوارج وسيفهم أول سيف سل على الجماعة ومنهم من أظهر الطعن على الخلفاء الثلاثة كما فعلت الرافضة وبهم تسترت الزنادقة كالعالية من النصيرية وغيرهم ومن القرامطة الباطنية والاسماعيلية وغيرهم فهم منشأ كل فتنة والصحابة رضى الله عنهم منشأ كل علم وصلاح وهدى ورحمة في الاسلام ولهذا نجد الشيعة ينتصرون لاعداء الاسلام المرتدين كبنى حنيفة أتباع مسيلة الكذاب ويقولون انهم كانوا مظلومين كما ذكر صاحب هذا الكتاب وينتصرون لابي لؤلؤة الكافر المجوسى ومنهم من يقول اللهم ارض عن ابي لؤلؤة واحشرني معه ومنهم من يقول في بعض ما يفعله من محاربتهم واثارات ابي لؤلؤة كما يفعله في الصورة التي يقدرون فيها صورة عمر من الجبس أو غيره وأبولؤلؤة كافر بانفاق أهل الاسلام كان مجوسياً من عباد النيران وكان مملوكاً للغيرين بن شعبة وكان يصنع الارحاء وعليه خراج للغيرية كل يوم أربعة دراهم وكان قدر رأى ما عمله المسلمون بأهل الذمة واذ رأى سيئهم يقدم المدينة بقي في نفسه من ذلك وقدر رأى أنه طلب من عمر أن يكلم مولاه في خراجه فتوقف عمر وكان من نيته أن يكلمه فقتل عمر بغضاً في الاسلام وأهله وحباله الجوس وانقما للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل رؤساءهم وقسم أموالهم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في الحديث الصحيح حيث يقول اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وعمر هو الذي أنفق كنوزهما وهذا الحديث الصحيح مما يدل على صحة خلافته وأنه كان ينفق هذين الكثرين في سبيل الله الذي هو طاعته وطاعة رسوله وما يقرب الى الله لم ينفق الاموال في أهواء النفوس المباحة فضلاً عن المحرمة فهل ينتصر لابي لؤلؤة مع هذا الامن هو أعظم الناس كفراً بالله ورسوله وبغضاً في الاسلام ومفرط في الجهل لا يعرف حال ابي لؤلؤة ودع ما يسمع وينقل عن خلافه فلينظر كل عاقل فيما يحدث في زمانه وما يقرب من زمانه من الفتن والنشور والفساد في الاسلام فانه يجد معظم ذلك من قبل الرافضة وتجدهم من أعظم الناس فتناً وشراً وانهم لا يقعدون عما يكتمهم من الفتن والنشور ويقاع الفساد بين الامم ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام ما كان في زماننا من حين خرج جنكزخان ملك الترك الكفار وما جرى في الاسلام من الشر فلا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين الذين لا يقرون بالشهادتين ولا

(١) قوله ومن الذي يدع الى قوله الباطل هكذا في الاصل وهي عبارة سقيمة لا تحلو من تحريف غير كتبه مجعده

بغيرها من المباني الخمس ولا يصومون رمضان ولا يحجون البيت العتيق ولا يؤمنون بالله ولا
 بملائكته ولا بكتبه ورسوله واليوم الآخر وأعلم من فهم وأدين مشركا يعبد الكواكب والوثان
 وغايته أن يكون ساحرا أو كاهنا له رضى من الجن وفهم من الشرك والفواحش ما هم به شر من
 الكهان الذين يكونون في العرب فلا يشك عاقل أن استيلاء مثل هؤلاء على بلاد الاسلام وعلى
 أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء
 وسبي النساء واستحلال فروجهن وسبي الصبيان واستعبادهم واخراجهم عن دين الله الى
 الكفر وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة وتعمير بيوت الاصنام التي يسمونها
 البذخانات والبيع والكنائس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب أعظم عزا وأنفذ
 كامته وأكثر حرمة من المسلمين الى أمثال ذلك مما لا يشك عاقل أن هذا أضرب على المسلمين من قتال
 بعضهم بعضا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهيته
 له وغضبه منه أعظم من كراهيته لانتين مسلمين تقانلا على الملك ولم يسب أحدهما حرما الاخر ولا
 نفع كافرا ولا أبطل شيئا من شرائع الاسلام المتواترة وشعاره الظاهرة ثم مع هذا الرفضه
 يعاونون أولئك الكفار وينصرونهم على المسلمين كما قد قال شاهدة الناس لما دخل هولاء كوا
 ملث الكفار ترك الشام سنة ثمان وخمسين وستائة فان الرفضه الذين كانوا بالشام بالمداين
 والعواصم من أهل حلب وما حولها ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس
 أنصارا وأعوانا على اقامة ملكه وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين وهكذا يعرف الناس عامة
 وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هولاء كوا الى العراق وقتل الخليفة وسفك فيها من الدماء
 ما لا يحصىه الا الله فكان وزير الخليفة ابن العلقمي والرفضه هم بطانته الذين عاونوه على ذلك
 بانواع كثيرة باطنة وظاهرة بطول وصفها وهكذا ذكر أنهم كانوا مع جنكزخان وقدر أنهم
 المسلمون بسواحل الشام وغيرها اذا اقتتل المسلمون والنصارى هو اهتم مع النصارى
 ينصرونهم بحسب الامكان ويكرهون فتح مدائنهم كما كرهوا فتح عكا وغيرها ويختارون اذاتهم
 على المسلمين حتى انهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة غازان سنة تسع وتسعين وخمسمائة وختل
 الشام من جيش المسلمين عاتوا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الاموال
 وحمل راية الصليب وتفضيل النصارى على المسلمين وحمل السبي والاموال والسلاح من
 المسلمين الى النصارى أهل الحرب بقبرس وغيرها فهذا أو أمثاله قد عاينه الناس وتوارثه عندهم لم
 يعاينه ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيت من آثار ذلك لطال الكتاب وعند غيري من أخبار ذلك
 وتفصيله ما لا أعلمه فهذا أمر مشهور من معاونتهم للكفار على المسلمين ومن اختيارهم لظهور
 الكفر وأهله على الاسلام وأهله ولو قدر أن المسلمين ظلمة فسقة ومظهرون لأنواع من البدع
 التي هي أعظم من سب علي وعثمان لكان العاقل ينظر في خير الخيرة بشر الشر بين الأثرى
 أن أهل السنة وان كانوا يقولون في الخوارج والرافض وغيرهما من أهل البدع ما يقولون
 لكن لا يعاونون الكفار على دينهم ولا يختارون ظهور الكفر وأهله على ظهور بدعة دون ذلك
 والرفضه اذا تمكنوا لا يتفون وانظر ما حصل لهم في دولة السلطان خدا بند الذي صنّف له هذا
 الكتاب كيف ظهر فهم من الشر الذي لودام وقوى أبطاله عامة شرائع الاسلام لكن يريدون
 أن يطفؤا نور الله بأفواههم وبأبي الله الأن يتم نوره ولو كره الكافرون وأما الخلفاء والصحاب

مخصص خصمه بذلك والناس قد
 يجنون عن اختصاص الشيء
 بأمور قبل بحثهم هل هي من نفسه
 أو من غيره وبعلمون ويقولون انه
 مخصوص بذلك وقد خص به هذا
 واختص به ونحو ذلك ونظير ذلك
 ما ذكره أبو حامد في نهافت
 الفلاسفة لما رد عليهم مذهبهم في
 نفي الصفات وبين أنه لا دليل لهم على
 نفيها وتكلم في ذلك بكلام حسن
 بين فيه ما احتجوا به من اللفاظ
 الجملة المهمة كلفظ التركيب
 فانهم جعلوا اثبات الصفات تركيبيا
 وقالوا متى أنتنساء معنى يزيد على
 مطلق الوجود كان تركيبيا وأدخلوا
 في معنى التركيب خمسة أنواع
 أحدها أنه ليس له حقيقة الوجود
 المطلق لثلا يكون مر كيان وجود
 وماهية والثاني ليس له صفة لثلا
 يكون مر كيان ذات وصفات
 والثالث ليس له وصف مختص
 ومشارك لثلا يكون مر كيان ما به
 الاشتراك وما به الامتياز كتركيب
 النوع من الجنس والفصل أو من
 الخاصة والعرض العام الرابع أنه
 ليس فوق العالم لثلا يكون مر كيا
 من الجواهر المفردة وكذلك
 لا يكون مر كيان المادة والصورة
 فلا يكون مر كيان تركيبيا حيا
 كتركيب الجسم من الجواهر
 المنفردة ولا عقليا كتركيبه من
 المادة والصورة وهذا نوعان بهما
 نصير خمسة وهذه الطريقة هي

فكل خير فيه المسلمون الى يوم القيامة من الايمان والاسلام والقرآن والعلم والمعارف والعبادات ودخول الجنة والنجاة من النار وانتصارهم على الكفار وعوا كلمة الله فاتما هو بركة ما فعله الصحابة الذين بلغوا الدين وجاهدوا في سبيل الله وكل مؤمن آمن بالله فلصحابه رضى الله عنهم عليه فضل الى يوم القيامة وكل خير فيه الشيعة وغيرهم فهو بركة الصحابة وغير الصحابة تبع لخير الخلفاء الراشدين فهم كانوا اقوم بكل خير في الدين والدنيا من سائر الصحابة فكيف يكون هؤلاء منبع الشر ويكون اولئك الرافضة منبع الخير ومعلوم ان الرافضي بوالى اولئك الرافضة ويعادى الصحابة فهل هذا الامن شر من اعمى الله بصيرته فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور واذا قال القائل الجمهور الذين يتولون الثلاثة فيهم من الشر والفتن مالم ينقل مثله عن علي فلا يقابل بين الرافضة والصحابة والجمهور فنقول الجواب من وجهين (الاول) اننا لم نذكر هذا للقبالة بل رد اعلى من زعم ان الفتنة لم تخرج الا عن الخلفاء الراشدين ونحن قد علمنا بالمعانيمة والتواتر ان الفتنة والشرور العظيمة التي لا تشابهها فتنة انما تخرج عن طائفة التي يتولاها ويزعم انهم هم المؤمنون اهل الجنة وعلما ان الخير العظيم الذي لا يوازيه خيرا انما ظهر عن الصحابة والخلفاء الراشدين لنبين عظيم اقتراء هذا المقترى وان مثله في ذلك مثل من قال من اتباع اخوانه من الكذابين الذين يعظمون غير الانبياء على الانبياء كآفة العبيدين وغيرهم من الملاحدة واتباع مسيلة الكذاب وابي ثورثة قاتل عمر ونحوهما ممن يعظمه هذا المقترى اذا قال انظر هل ظهرت الفتنة الامن موسى وعيسى ومحمد فيقال له بل الفتنة انما ظهرت عن اصحابك واخوانك الذين يفترون على الله الكذب ويعظمون الكذابين المقترين كتعظيم العبيد بين الملاحدة وتعظيم مسيلة الكذاب وتعظيم الطوسي المحدث ومثاله وقد رايناك وامثالك تعظمون هؤلاء الملاحدة (١) علمناهم على اتباع الانبياء فلكنكم وفر نصيب من قوله تعالى لم ترالى الذين اتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين آمنوا سبيلا اولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا فان مسيلة الكذاب من اكابر الائمة الذين كفروا وكذلك أمثاله من الملاحدة العبيدين وأمثالهم الذين كانوا يدعون الالهية والنبوة أو يدعى أن الفيلسوف أعظم من الانبياء ونحو ذلك من مقالات الذين كفروا فان المبتدعة من الجهمية والرافضة وغيرهم الذين اتوا نصيبا من الكتاب يقولون للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين آمنوا سبيلا فيحق عليهم ما وعد الله به حيث قال اولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا ومن هؤلاء من يعظم الشرك والسحر والاحوال الشيطانية مما هو من الايمان بالجبت والطاغوت فان الجبت هو السحر والطاغوت الشيطان والاثان (الوجه الثاني) أنا لو فرضنا المقابلة بين الجمهور والرافضة فما بين خير الطائفتين وشرهما نسبة قانا لا نشكر أن في الجمهور شرما كثيرا السكن اذا جاءت المقابلة فلا بد من المعادلة كما اننا اذا قابلنا بين المسلمين والنصارى واليهود لم نستكثر ما في المسلمين من الشرك لكن يجب العدل فان الله أمر بالقسط والعدل وهو ما اتفقت العقول والشرائع على وجوبه وحسنه فنقول ما من شر يوجد في الجمهور الا وفي الرافضة من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من شر يكون في المسلمين الا وفي اليهود والنصارى من جنسه ما هو أعظم منه وما من خير يكون في الشيعة الا وفي الجمهور من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من خير يكون في بعض أهل الكتاب الا وفي المسلمين من

طريقة ابن سينا فانه عم ان نفس الوجود اذا كان يستلزم وجودا واجبا فالوجود الواجب له هذه الخصائص النافية لهذه الصفات ويقول ليس له أجزاء وحد ولا أجزاءكم وهذا امر اده وأما قدماء الفلاسفة فلم يكونوا يثبتون واجب الوجود بهذه الطريقة بل بطريقة الحركة فلما جاء ابن رشد الحفيد يعترض على أبي حامد فيما ذكره لم يمكنه الانتصار لابن سينا بل بين أن هذه الطريقة التي سلكها ضعيفة كما ذكر أبو حامد واحتج هو بطريقة أخرى ظن انها قوية وهي أضعف من طريقة ابن سينا فان أبا حامد لما ذكر القول المضاف الى الفلاسفة كان سينا وأمثاله وذكر أنهم ينفون تلك الأنواع الخمسة قال ومع هذا فانهم يقولون للبارى تعالى انه مبدأ أو أول وموجود وجوه واحد وقديم وباق وعالم وعاقل وعقل ومعقول وفاعل وخالق ومريد وقادر وحى وعاشق ومعشوق ولذيق وملئذ وجواد وخير محض وزعوا أن كل ذلك عبارة عن معنى واحد لا كثرة فيه (قال) وهذا من العجائب وهم يقولون ذات المبدأ الاول واحد وانما تكثر الاسماء باضافته الى شئ أو اضافة شئ اليه أو سلب

(١) قوله علمناهم هكذا في الاصل

ويظهر أن فيه تحريف بافخر كتبه

محصصه

كثرة في ذات المسلوب عنه ولكن الشأن في رده في كمالها الى السلوب والاضافات وذكر تمام قولهم قال أبو حامد فيقال لهم عرفتم استحالة الكثرة من هذا الوجه وأنتم مخالفون من جميع المسلمين سوى المعتزلة فما البرهان عليه فان قول القائل الكثرة محال في واجب الوجود مع كون الصفات الموصوفة واحدة يرجع الى أنه يستحيل كثرة الصفات فيه وفيه النزاع وليس استحالة معلوما بالضرورة ولهم مسلطان أحدهما أن كل واحد من الصفة والموصوف ان كان مستغنيا عن الآخر فهما واجبا للوجود وان كان مفتقرا اليه فلا يكون واحد منهما واجبا للوجود وان احتاج أحدهما الى الآخر فهو معلول والآخر هو الواجب وأيهما كان معلولا افتقر الى سبب فيؤدى الى أن ترتبط ذات واجب الوجود بسبب (قال أبو حامد) المختار من هذه الاقسام هو الاخير ولكن ابطالكم القسم الاول لا دليل لكم عليه فان برهانكم عليه انما يتبين في الكثرة في هذه المسئلة فكيف يتبين هذه المسئلة على تلك قلت الجواب عن هذه الحجة يمكن بوجوه أحدها أن يقال قولكم اما أن يكون احدهما محتاجا الى الآخر واما أن يكون مستغنيا عنه تريدون بالاحتياج حاجة المفعول الى فاعله أو مطلق

(١) قوله بعضهم تعلمه الخ هكذا في نسخة الاصل وهي سقيمة جدا وفي الكلام هنا نقص ظاهر لارتباط معه للكلام فخر ركبته مصححه

جنسه ما هو خير منه وأمهات الفضائل العلم والدين والشجاعة والكرم فاعتبر هذا في هؤلاء وهؤلاء فالجمهور فيهم من العلم بالقرآن ومعانيه وعلومه ما لا يوجد منه شيء عند الشيعة (١) بعضهم تعلمه من أهل السنة وهم مع هذا مقصرون فنصف منهم تفسير القرآن فن تفسير أهل السنة يأخذ كأفعال الطوسي والموسوي في تفسيره من علم يستفاد هو مأخوذ من تفسير أهل السنة وأهل السنة في هذا الموضوع من يقر بخلافة الثلاثة فالمعتزلة داخلون في أهل السنة وهم انما يستعينون في التفسير والمنقولات بكلام المعتزلة وكذلك بحوثهم العقلية كما كان فيها صوابا فانما أخذوه عن أهل السنة والذين يمتازون به هو كلامهم في ثلب الصحابة والجمهور ودعوى النص ونحو ذلك مما هم به اخلق وهو بهم أشبه وأما الحديث فهم من أبعاد الناس عن معرفته لاسناده ولا منته ولا يعرفون الرسول وأحواله ولهذا اذا نقلوا شيئا من الحديث كانوا من أجهل الناس به وأى كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقلوه من غير معرفة بالحديث كما نجد هذا المصنف وأمثاله ينقلون ما يجدونه موافقا لخواصهم ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التي ينقلون منها مثل تفسير النعلى وفضائل الصحابة لاجد بن حنبل وفضائل الصحابة لابي نعيم وما في كتاب أحمد من زيادات القطيعي وزيادات ابن أحمد لانتصف الناس منهم لكم لا يصدقون الا بما يوافق قلوبهم وأما الفقه فهم من أبعاد الناس عن الفقه وأصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر محمد وجعفر بن محمد وهؤلاء رضى الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين لكن لا ينظرون في الاسناد اليهم هل ثبت النقل اليهم أم لا فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والاسناد ثم ان الواحد من هؤلاء اذا قال قول لا يطلب دليله من الكتاب والسنة ولا ما يعارضه ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول كما أمر الله به ورسوله بل قد أصولوا لهم ثلاثة أصول أحدها ان هؤلاء معصومون والثاني ان كل ما يقولونه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والثالث ان أجماع العترة حجة وهؤلاء هم العترة قصارو ذلك لا ينظرون في دليل ولا تعليل بل خرجوا عن الفقه في الدين كتروج الشعرة من العجين واذا صنف واحد منهم كتابا في الخلاف وأصول الفقه كالموسوي وغيره فان كانت المسئلة فيها نزاع بين العلماء أخذوا حجة من يوافقهم واحتجوا بما احتج به أولئك وأجابوا عما يعارضهم بما يجيب به أولئك فيظن الجاهل أن هذا قد صنف كتابا عظيما في الخلاف والفقه والاصول ولا يدري الجاهل أن عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفروهم ويعاديهم وما انفردوا به فلا يساوى مداده فان المداد ينفع ولا يضر وهذا يضر ولا ينفع وان كانت المسئلة مما انفردوا به اعتمدوا على تلك الاصول الثلاثة التي فيها من الجهل والضلال ما لا يخفى وكذلك كلامهم في الاصول والزهد والرقائق والعبادات والدعوات وغير ذلك وكذلك اذا نظرت ما فيهم من العبادة والاخلاق المحمودة تجدده جزأ مما عليه الجمهور

(فصل) قال الرافضي الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الادلة في ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهتم منها وتنظم أربعة منها في الاول في الادلة العقلية وهي خمسة الاول أن الامام يجب أن يكون معصوما ومتى كان ذلك كان الامام هو عليا عليه السلام أما المقدمة الاولى فلان الانسان

مدنى بالطبع لا يمكن أن يعيش منفردا افتقاره في بقائه الى ما يأكل ويشرب ويلبس ويسكن ولا يمكن أن يفعلها بنفسه بل يفترقا الى مساعدة غيره بحيث يفرغ كل واحد منهم الى ما يحتاج اليه صاحبه حتى يتم قيام النوع ولما كان الاجتماع في مظنة التغالب والتغابن بان كل واحد من الأشخاص قد يحتاج الى ما يديغره فتدعو قوته الشهوانية الى أخذه وقهره عليه وظلمه فيه فيؤدى ذلك الى وقوع الهرج والمرج وانهارة الفتن فلا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدى وينتقم عنهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية والافتقار الى امام آخر لان العلة المحوطة الى نصب الامام هي جواز الخطأ على الامة فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج الى امام آخر فان كان معصوما كان هو الامام والازم التسلسل وأما المقدمة الثانية فظاهرة لان أبابكر وعمر وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقا وعلى معصوم فيكون هو الامام ﴿﴾ والجواب عن ذلك أن نقول كلنا المقدمتين باطلتان أما الاولى فقوله لا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدى وينتقم عنهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية فيقال له نحن نقول بموجب هذا الدليل ان كان صحيحا فان الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان على كل أحد وعلم الامة بأمره ونهيها أتم من علم آحاد الرعية بأمر الامام الغائب كالمستظر ونحوه بأمره ونهيها فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امام معصوم والامة تعرف أمره ونهيها ومعصومهم ينتهي الى الغائب المنتظر الذي لو كان معصوم ومالم يعرف أحد لأمره ولا نهيها بل ولا كانت رعية على تعرف أمره ونهيها كما تعرف الامة أمر نبيها ونهيها بل عند أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علم أمره ونهيها أعظم من معرفة آحاد رعية المعصوم ولو قدر وجوده بأمره فإنه لم يتول على الناس ظاهرا من ادعت له العصمة الاعلى ونحن نعلم قطعاً انه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بما ذا أمر ولا عماذا نهى بل نوابه كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو وأما الورثة الذين ورثوا علم محمد صلى الله عليه وسلم فهم يعرفون أمره ونهيها ويصدقون في الاخبار عنه أعظم من علم نواب على بأمره ونهيها ومن صدقهم في الاخبار عنه وهم انما يريدون أنه لا بد من امام معصوم حتى فنقول هذا الكلام باطل من وجوه (أحدها) أن هذا الامام الموصوف لم يوجد هذه الصفة أما في زماننا فلا يعرف امام معروف يدعى فيه هذا ولا يدعى لنفسه بل مفقود غائب عند متبعيه ومعدوم لاحقيقة له عند العقلاء ومثل هذا يحصل به شئ من مقاصد الامامة أصلا بل من ولى على الناس ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه وهؤلاء المنتسبون الى الامام المعصوم لا يوجدون مستعنيين في أمورهم الا بغيره بل هم ينتسبون الى المعصوم وانما يستعنيون بكفورا وظلوما فإذا كان المصدقون لهذا المعصوم المنتظر لم ينتفع به أحد منهم لافي دينه ولا في دنياه لم يحصل به شئ من مقاصد الامامة واذا كان المقصود لا يحصل منه شئ لم يكن بنا حاجة الى انبياء الوسيلة لان الوسائل لا تراد للمقاصد فاذا جزمنا بانتفاء المقاصد كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد وكان هذا بمنزلة من يقول الناس يحتاجون

التلازم وهو كون أحدهما لا يوجد الا بالآخر أم قسم ثالث فان أردتم الاول لم يكن أحدهما محتاجا الى الآخر بل غنيا عن كونه فاعلاله ولا يلزم أن يكونا واجبي الوجود بمعنى أن كلامهما هو الواجب بنفسه المبدع للمكنتان وان قيل ان كلامهما واجب الوجود بمعنى أنه لا مبدع له قيل نعم ولان سلم امتناع تعدد مسمى واجب الوجود بهذا التفسير وانما يمنع تعدده بالتفسير الاول فان الادلة قامت على أن خالق المكنتات رب واحد لم تقم على نفي صفاته بل كل من صفاته اللازمة له قديم أزلي ممتنع عدمه ليس له فاعل فاذا عبر عن هذا المعنى بأنه واجب الوجود فهو حق وان غنى بواجب الوجود مالم ليس ملازما لغيره فليست الذات وحدها واجبة الوجود ولا الصفات بل الواجب الوجود هو الذات المتصفة بصفاتهما اللازمة لهما لاسيما وهم يقولون انها مستلزمة للعول فامتناع ذلك على أصلهم أبلغ وقد عرف أن كلام الصفات الذاتية ملازمة للآخرى والصفات ملازمة للذات وليس كل منهما مبدعا للآخر وان قلتم كل منهما محتاج الى الآخر بمعنى أنه ملازم له لم يلزم من كونه ملازما أن يكون معلولا وهذا الجواب الثاني وهو أن يقال ما غنى بواجب الوجود بمعنى به مالا فاعل له أو تعنى به القائم بنفسه الذي لا فاعل له فان عنت

الى من يطعمهم ويسقيهم وينبغي أن يكون الطعام صفتة كذا والشراب صفتة كذا وهذا عند الطائفة الفلانية وتلك الطائفة قد علم أنها من أفقر الناس وانهم معروفون بالافلاس وأي فائدة في طلب ما يعلم عدمه واتباع ما لا ينتفع به أصلا والامام يحتاج اليه في شئين اما في العلم لتبليغه وتعليمه واما في العمل به ليعين الناس على ذلك بقوته وسلطانه وهذا المنتظر لا ينفع لاجهذاولا بهذا بل ما عندهم من العلم فهو من كلام من قبله ومن العمل ان كان مما يوافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم والاستعانوا بالكفار والملاحدة ونحوهم فهم أعجز الناس في العمل وأجهل الناس في العلم مع دعواهم انهم بالمعصوم الذي مقصوده العلم والقدرة ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة فعلم انتفاء هذا مما يدعونه وأيضا فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحد من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الامامة أما من دون علي فانما كان يحصل للناس من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه وكان علي بن الحسين وابنه أبو جعفر وابنه جعفر بن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله كما علمه علماء زمانهم وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للأمة وهذا معروف عند أهل العلم ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدين فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل من ذوى الولاية من القوة والسلطان والزمام الناس بالحق ومنعهم بالبدع الباطل وأما من بعد الثلاثة كالعسكريين فهؤلاء لم يظهر عليهم علم تستفيده الأمة ولا كان لهم بدتسة عين بها الامة بل كانوا كمثلهم من الهاشميين لهم حرمة ومكانة وفيهم من معرفة ما يحتاجون اليه في الاسلام والدين ما في أمثالهم وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين وأما ما يختص به أهل العلم فهذا لم يعرف عنهم ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم كما أخذوا عن أولئك الثلاثة ولو وجدوا ما يستفاد لاخذوا ولكن طالب العلم يعرف مقصوده وان كان للانسان نسب شريف وكان ذلك مما يعينه على قبول الناس منه ألا ترى أن ابن عباس لما كان كثير العلم عرفت الأمة له ذلك واستفادت منه وشاعز كره بذلك في الخاصة والعامة وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقه ما استفاد منه عرف المسلمون له ذلك واستفادوا ذلك منه وظهر ذلك بالعلم والفقه ولكن اذا لم يجد الانسان مقصوده في محل لم يطلبه منه ألا ترى أنه لو قيل عن أحدائه طيب أو نحوى وعظم حتى جاء اليه الاطباء والنحاة فوجدوه لا يعرف من الطب والنحو ما يطلبون أعرضوا عنه ولم ينفعه مجرد دعوى الجهال وقطيعهم وهؤلاء الامامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الاقدار والتمكين واللفظ بما يكون الممكن عنده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد مع تمكنه في الحالين ثم قالوا والامامة واجبة وهي أوجب عندهم من النبوة لانهم الطغافى التكليف قالوا انا نعلم يقينا بالعادات واستمرار الاوقات أن الجماعة (١) متى كان لهم رئيس وقع الهرج والمرج بينهم وكانوا عن الصلاح أبعد ومن الفساد أقرب وهذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها الامن جهل العادات ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل قالوا واذا كان هذا الطغافى التكليف لزم وجوبه ثم ذكر واصفاته من العصمة وغيرها ثم أورد طائفة منهم على أنفسهم سؤالا فقالوا اذا قلتم ان الامام لطف وهو غائب عنكم فإن اللطف الحاصل مع غيبته واذا لم يكن لطفه حاصل مع الغيبة وجاز التكليف بطل أن يكون الامام لطفافى الدين

الاول لم يتنع أن يكون كل من الصفات والذات واجب الوجود بهذا التفسير ولم يدل على امتناع تعدد الواجب بهذا التفسير دليل كالم يدل على امتناع تعدد القديم بهذا التفسير دليل وانما يدل الدليل على أنه لا اله الا الله وأن الله رب العالمين واحسد لا شريك له وهو التوحيد الذي دل عليه الشرع والعقل فاما نفي الصفات وتسمية ذلك توحيدا فهو مخالف للشرع والعقل وان أراد بواجب الوجود القائم بنفسه الذي لا فاعل له كانت الذات واجبة الوجود وهي بالصفة واجبة الوجود ولم تكن الصفة وحدها واجبة الوجود وان أريد بحاجة كل من الصفة والموصوف الى الآخر فاللزام اختيارا نيات ذلك ولم يلزم من ذلك كون أحدهما مغلولا للآخر فان المتضايقتين متلازمان وليس أحدهما ماعول الآخر وان أراد بذلك كون أحدهما فاعلا اختيارا نفي الحاجة بهذا التفسير وهو القسم الاول وهو أنه ليس أحدهما محتاجا الى الآخر وان أراد أن أحدهما محل للاخر اختيارا جواب الغزالي وهو أن الصفة محتاجة الى الذات من غير عكس وعلى هذا فنقول القائل ان أحدهما (١) قوله متى كان لهم رئيس الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل واضح ولعل وجه الكلام متى لم يكن لهم رئيس الخ كتبه معصحه

لا يجب من قيام الصفة بالموصوف
 أن يكون الموصوف فاعلا للصفة
 بل الاخر بالعكس فان المفعول يتمتع
 أن يكون من باب الصفات اللازمة
 للموصوف وان أراد بذلك أن يكون
 أحدهما فبالاخر فخر فلا امتناع في
 ذلك وان قيل بل ان المحل علة للعالم
 واعلم أن هذه الحجة وأمثالها انما نشأت
 الشبهة فهنا من جهة أن الفاعل
 محله فلفظ العلة يراد به العلة الفاعلة
 والعلة القابلة ولفظ الحاجة الى
 الغير يراد به الملازم للغير ويراد به
 حاجة المشروط الى شرطه ويراد به
 حاجة المفعول الى فاعله واذا
 عرف هذا فالصفات اللازمة مع
 الذات متلازمة وليس أحدهما
 فاعلا للاخر بل الذات محمل
 للصفات وليس الواحد منهما
 علة فاعلة بل الموصوف قابل
 للصفات وهذا الامتناع فيه بل هو
 الذي يدل عليه صريح المعقول
 وصحح المنقول لكن الغير الى
 يجب الايجاب واحد ومضمون
 كلامهم أنهم في جميع كلامهم في
 نفي الصفات ينتهي أمرهم الى ان
 هذا تركيب والمركب مفتقر الى
 جزئه والمفتقر الى غيره لا يكون
 واجبا بنفسه لانه محتاج فقال لهم
 أبو حامد نحن نختار أن يقال الذات
 في قوامها غير محتاجة الى الصفات
 والصفات محتاجة الى الموصوف

(١) قوله من أيدي الجبارة متعلق
 بأخذ كما هو ظاهر
 (٢) قوله حتى ان الخبير الخ كذا في
 الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى
 تأمل كتبه صحيحه

وحينئذ يفسد القول بامامة المعصوم وقالوا في الجواب عن هذا السؤال اننا نقول ان لطف الامام
 حاصل في حال الغيبة للعارفين به في حال الظهور وانما حفات اللطف لمن لم يقل بامامته كما ان لطف
 المعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالى وحصل لمن كان عارفا به قالوا وهذا يسقط هذا السؤال
 ويوجب القول بامامة المعصومين فقبل لهم لو كان اللطف حاصل في حال الغيبة كحال الظهور
 لوجب أن يستغنوا عن ظهوره ويتبعوه الى أن يموتوا وهذا خلاف ما يذهبون اليه فأجابنا
 نقول ان اللطف في غيبته عند العارفين به من باب التنفير والتباعد عن القبائح مثل حال الظهور
 لكن نوجب ظهوره بشئ غير ذلك وهو رفع أيدي المتعلمين عن المؤمنين وأخذ الاموال ووضعها
 في مواضعها (١) من أيدي الجبارة ورفع ممالك الظلم التي لا يمكن رفعها الا بطريقه وجهاد الكفار
 الذي لا يمكن الامع ظهوره فيقال لهم هذا كلام ظاهري البطلان وذلك ان الامام الذي جعلت
 لطفها وما شهدت به العقول والاعادات وهو ما ذكرتموه قلتم ان الجماعة متى كان لهم رئيس مهيب
 مطاع متصرف منبسط السيد كانوا بوجوده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد واشترطتم فيه
 العصمة قلتم لان مقصود الانجاز لا يحصل الا بها ومن المعلوم أن الموجودين الذين كانوا قبل
 المنتظر لم يكن أحد منهم بهذه الصفة لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفا وعلى رضى الله عنه
 تولى الخلافة ولم يكن تصرفه ولا نبساطه تصرف من قبله وانبساطهم وأما الباقيون فلم تكن أيديهم
 منبسطة ولا متصرفون بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظاره وأما الغائب فلم يحصل به شئ
 فان المعترف بوجوده اذا عرف أنه غائب من أكثر من أربعين سنة وستين سنة وأنه خائف لا يمكنه
 الظهور ورفض الاعتراف بالحدود ولا يمكنه أن يأمر أحد ولا ينهاه بل يزل الهرج والفساد بهذا
 ولهذا يوجد طوائف الرافضة أكثر الطوائف هرجا وفسادا واختلافا بالالسن والأيدي ويوجد
 من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض ما لا يوجد فيهم متول كافر فضلا عن متول
 مسلم فأى لطف حصل لمتبعيه به واعتبر المدائن والقرى التي يقرأ أهلها بامامة المنتظر مع القرى
 التي لا يقرون به تجد هؤلاء أعظم انتظاما وصلحاً في المعاش والمعاد حتى ان الخبير باحوال العالم
 يجد بلاد الكفار لو جود رؤسائهم بقيامهم مصلحة دينهم أكثر انتظاما وصلحاً في المعاش والمعاد
 (٢) حتى ان الخبير باحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الارض التي ينسبون فيها الى متابعة
 المنتظر لا يقيم لهم سببا من مصلحة دينهم ودينهم ولو قدر أن اعترفهم بوجوده يخافون معه أن
 يظهر في عاقبتهم على الذنوب كان من المعلوم ان خوف الناس من ولادة أمورهم المشهورين أن
 يعاقبوا هم أعظم من خوف هؤلاء من عقوبة المنتظر لهم ثم الذنوب قسما منها ذنوب ظاهرة كظلم
 الناس والفواحش الظاهرة فهذه تخاف الناس فيها من عقوبة ولادة أمورهم أعظم مما يخافه
 الامامية من عقوبة المنتظر فعلم ان اللطف الذي أوجبه لا يحصل بالمنتظر أصلا للعارفين به ولا غيره
 وأما قولهم ان اللطف يحصل للعارفين به كما يحصل في حال الظهور فهذه مكاررة طاهرة فانه اذا
 ظهر حصل به من اقامة الحدود والوعظ وغير ذلك ما يوجب أن يكون في ذلك لطف لا يحصل مع
 عدم الظهور وتشبههم معرفته بمعرفة الله في باب اللطف وان اللطف به يحصل للعارفين دون
 غيره قياسا فاسد فان المعرفة بان الله موجود حتى قادر بأمر بالطاعة ويثيب عليها وينهى عن

المعصية ويعاقب عليها من أعظم الأسباب في الرغبة والرغبة منه فتكون هذه المعرفة داعية الى
 الرغبة في نوابه بفعل المأمور وترك المحذور والرغبة من عقابه اذا عصى لعلم العبد بانه عالم قادر وانه
 قد جرت سنته بانابه المطيعين وعقوبة العاصين وأما شخص يعرف الناس بانه مفقود من أكثر من
 أر بعائة سنة وانه لم يعاقب أحدا وانه لم ينب أحد بل هو خائف على نفسه اذا ظهر فضلا عن أن
 يأمر وينهى فكيف تكون المعرفة داعية الى فعل ما أمر وترك ما حظر بل المعرفة بهجره
 وخوفه توجب الاقدام على فعل القبائح لاسيما مع طول الزمان وتوالي الاوقات وقتابه وقت
 وهو لم يعاقب أحدا ولم ينب أحد بل لو قدر أنه يظهر في كل مائة سنة مرة فيعاقب لم يكن ما يحصل
 به من اللطف مثل ما يحصل بأحد ولاة الامر بل ولو قيل انه يظهر في كل عشر سنين بل ولو ظهر في
 السنة مرة فإنه لا تكون منفعة كمنفعة ولاة الامور الظاهرين للناس في كل وقت بل هو لا مع
 ذنوبهم وظلمهم في بعض الامور شرع الله بهم وما يفعلونه من العقوبات وما يبذلونه من الرغبات
 في الطاعات أضعاف ما يقيم عن يظهر بعد كل مدة فضلا عن هو مفقود به لم جهور العقلاء
 أنه لا وجود له والمقرزون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله آحاد الناس فضلا عن ولاة
 أمرهم وأي هبة لهذا وأي طاعة وأي تصرف وأي يد منبسطة حتى اذا كان للناس رئيس
 مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا أقرب الى الصلاح بوجوده ومن تدبر هذا علم أن هؤلاء
 القوم في غاية الجهل والمكابرة والسفوسة حيث جعلوا اللطف به في حال عجزه وغيبته مثل
 اللطف به في حال ظهوره وان المعرفة به مع عجزه وخوفه وفقدان لطف كالموجود كان ظاهرا قادرا آمننا
 وأن مجرد هذه المعرفة لطف كان معرفة الله لطف (الوجه الثاني) أن يقال قولكم لا بد من
 نصب امام معصوم يفعل هذه الامور أتر يدون أنه لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفا بهذه
 الصفات أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك فان أردتم الاول فالله لم يخلق أحدا
 متصفا بهذه الصفات فان غاية ما عندكم أن تقولوا ان عليا كان معصوما لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده
 لا بنفسه ولا بجند خلقهم حتى يفعل ما ذكرتموه بل أنتم تقولون انه كان عاجزا معهورا مطولوا في
 زمن الثلاثة ولما صار له جند قام له جند آخرون فأتوا حتى لم يتمكن أن يفعل ما فعل
 الذين كانوا قبله الذين هم عندكم طلبة فيكون الله قد بدأ ولئلك الذين كانوا قبله حتى تمكنوا من
 فعل ما فعلوه من المصالح ولم يؤيده حتى يفعل ذلك وحينئذ فاخلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي
 اقترحه وعلو الله وان قلتم ان الناس يجب عليهم أن يبايعوه وبعاد نوه قلنا أيضا فان الناس لم يفعلوا
 ذلك سواء كانوا مطيعين أو عصاة وعلى كل تقدير فما حصل لاحد من المعصومين عندكم تأييد
 لامن الله ولا من الناس وهذه المصالح التي ذكرتموها لا تحصل الا بالتأييد فاذا لم يحصل ذلك لم
 يحصل ما به تحصل المصالح بل حصل أسباب ذلك وذلك لا يفيد المقصود (الوجه الثالث) أن
 يقال اذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب بل فات كثير من ثمر وطها فلم لا يجوز أن
 يكون الفئات هو العصبة واذا كان المقصود فائنا لما بعد العصبة واما بمجرد المعصوم فلا فرق
 بين عدمها هذا أو هذا فمن أين يعلم بدليل العقل أنه يجب على الله أن يخلق اماما معصوما وهو
 انما يخلقه ليحصل به مصالح عباده وقد خلقه عاجزا لا يقددر على تلك المصالح بل حصل به من

كافي حقا فبق قولكم ان المحتاج
 الى غيره لا يكون واجب الوجود
 فيقال ان أردتم بواجب الوجود
 انه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك ولم
 استحال أن يقال كما أن ذات واجب
 الوجود قديم لا فاعل له فكذلك
 صفته قديمة معه ولا فاعل لها وان
 أردتم بواجب الوجود أن لا يكون
 له علة قابلية فهو ليس بواجب
 الوجود على هذا التأويل ولكنه
 قديم مع هذا ولا فاعل له فما
 المحيل لذلك فان قيل واجب
 الوجود المطلق هو الذي ليس له علة
 فاعلية ولا قابلية فاذا سلم انه علة
 قابلية فقد سلم كونه معلولا قلنا
 تسمية الذات القابلة علة قابلية
 من اصطلاحكم والدليل لم يدل على
 ثبوت واجب الوجود بحكم
 اصطلاحكم انما دل على اثبات
 طرف ينقطع به تسلسل العلل
 والمعالوات ولم يدل على هذا القدر
 وقطع التسلسل يمكن بواحد له
 صفات قديمة لا فاعل لها كما أنه لا
 فاعل لذاته ولكنها تكون متفرقة
 في ذاته (قال ابن رشد) يريد أنه اذا
 وضع لهم هذا القسم من الاقسام
 التي استعملوا في ابطال البكرة آل
 الامر معهم الى أن يثبتوا أن واجب
 الوجود ليس يمكن أن يكون مركبا
 من صفة وموصوف ولا ان تكون
 ذاته ذات صفات كثيرة وهذا شيء
 ليس يقدر على عليه بحسب أصولهم
 ثم أخذ يبين أن الحال الذي راموا

أن يلزمه على تقدير هذا القسم
 ليس بلازم قال فيقال لهم ان أردتم
 بواجب الوجود أنه ليس له علة
 فأعليه فلم قلتم ذلك أي فلم قلتم
 بامتناع كونه موصوفاً بالصفات ولم
 استحتم ان يقال كما أن ذات واجب
 الوجود قديم لا فاعل له فكذلك
 صفاته قديمة لا فاعل لها قال ابن
 رشد وهذا كله معاندة لمن سلك في
 نفي الصفات طريقة ابن سينا في
 اثبات واجب الوجود بذاته وذلك
 انهم يفهمون في الممكن الوجود
 الممكن الحقيقي ويرون ان كل مادون
 المبدأ الاول هو بهذه الصفة
 وخصوصهم من الاشعية يسمون
 هذا ويرون أن كل ممكن فاعل
 وان التسلسل ينقطع بالانتهاء الى
 ما ليس ممكنات في نفسه فاذا سلم لهم
 هذه ظن بها أنه يلزم عنها أن يكون
 الاول الذي انقطع عنده الامكان
 ليس ممكنات فوجب أن يكون بسيطاً
 غير مركب لكن للاشعية ان
 يقولوا ان الذي نتفي عنه الامكان
 الحقيقي ليس يلزم أن يكون بسيطاً
 وانما يلزم أن يكون قديماً فقط لاعلة
 فأعليه فلذلك ليس عند هؤلاء
 برهان على أن الاول بسيط من
 طريقة واجب الوجود (قال أبو
 حامد) فان قيل فاذا أثبت ذاتاً وصفة
 وحلولاً للصفة بالذات فهو مركب

الفساد ما لم يحصل الوجود وهذا يتبين بالوجه الرابع وهو أنه لو لم يتخلق هذا الموصوم لم
 يكن يجزى في الدنيا من الشرأ أكثر مما جرى (١) اذا كان وجوده لم يدفع شيئاً من الشر حتى يقال
 وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا شيعته وظلموه وظلموا أصحابه
 وحصل من الشر والتي لا يعلمها الا الله بتقدير أن يكون معصوماً فانه بتقدير ان لا يكون على
 رضى الله عنه معصوماً ولا بقيمة الاثنى عشر ونحوه لم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبنى أمية
 وبنى العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم معصومين انما حصل به الشر لا الخير
 فكيف يجوز على الحكيم أن يتخلق شيئاً يحصل به الخير وهو لم يحصل به الا الشر لا الخير واذا قيل
 هذا الشر حصل من ظلم الناس له قيل فالحكيم الذي خلقه اذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه
 اذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن خلقه حكمة بل سقها وصار هذا اكتميل انسان ولده الى من يأمره
 باصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم ومثل أن يبني انسان خائفاً في
 الطريق لتأوى اليه القوافل ويعتصموا به من الكفار وقطاع الطريق وهو يعلم أنه اذا ابتاه
 اتخذ الكفار حصناً والقطاع مأوى لهم ومثل من يعطى رجلاً ما لا ينفعه في الغزاة والمجاهدين
 وهو يعلم أن انما ينفعه في الكفار والمخار بين أعداء الرسول ولا ريب أن هؤلاء الراضة القدرية
 أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية فلما كان أو لئلا يوجبون على الله أن يفعل بكل
 مكلف ما هو الاصلح له في دينه ودنياه وهو أصل فاسد وان كان الرب تعالى بحكمته ورحمته
 يفعل بحكمته خلقه ما يصلحهم في دينهم ودنياهم والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال
 فالقدرية يقولون يجب على الله رعاية الاصلح والصلاح في كل شأنه من معين ويجعلون
 ذلك الواجب من جنس ما يجب على الانسان فغلطوا حيث شبهوا الله بالواحد من الناس فيما
 يجب عليه ويحرم عليه وكانوا هم مشبهة الافعال فغلطوا من حيث لم يفرقوا بين المصلحة العامة
 الكلية وبين مصلحة آحاد الناس التي تكون مستلزمة لفساد عام ومضادة لصلاح عام والقدرية
 الجبرية الجهمية لا يثبتون له حكمة ولا رجة بل عندهم يفعل بعشيرة محضة لاله الحكمة ولا رجة
 والجمهور من صفوان رأس هؤلاء كان يخرج الى المعتزلة من الجذمي وغيرهم فيقول أرحم الراحمين
 يفعل هذا يريد أنه ليس له رجة فهو هؤلاء أو لئلا في طرفين متقابلين والثالث قول الجمهور ان الله
 عليم حكيم رحيم قائم بالفساد طوانه سبحانه كتب على نفسه الرحمة وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها
 كما نطق بذلك نصوص الكتاب والسنة (٢) وكما يشهد به الكتاب والسنة الاعتبار حساو عقلا
 وذلك واقع منه بحكمته ورحمته وبحكم أنه كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم لا بان
 الخلق يوجبون عليه ويحرمون ولا بانه يشبه المخلوق فيما يجب ويحرم بل كل نعمة منه فضل وكل
 نقمة منه عدل وليس لمخلوق عليه حق الا ما أحقه هو على نفسه المقدسة كقوله كتب ربكم على
 نفسه الرحمة وقوله وكان حقاً علينا نصر المؤمنين وذلك بحكم وعده وصدقه في خبره وهذا متفق
 عليه بين المسلمين وبحكم كتابه على نفسه وحكمته ورحمته ولشأنه تفصيل ونزاع منذ كور في غير
 هذا الموضوع ثم القدرية القائلون برعاية الاصل يقولون انما خلقهم لتعريفهم للتوابع فاذا قيل
 لهم فهو كان يعلم ان هذا الذي عرض له لا ينفع مما خلقه بل يفعل ما يضره فكان لمن يعطى شخصاً
 ما لا ينفعه في سبيل الله وسيفال يقاتل به الكفار وهو يعلم أنه ينفعه في حرب المسلمين وقتالهم قالوا

(١) قوله اذا كان وجوده الخ هكذا
 في الاصل ولشأنه على نقمة من صحة
 العبارة فانظر كتبه صححه
 (٢) قوله وكما يشهد به الخ هكذا في
 الاصل ونظراً أن في الكلام تكراراً
 وتحريراً فاقتمل وحرر كتبه صححه

وكل مركب يحتاج الى مركب
ولذلك لم يجز أن يكون الاول جسما
لانه مركب فلناقول القائل كل
مركب يحتاج الى مركب كقوله كل
موجود يحتاج الى موجود فيقال له
الاول قديم موجود ولا علة له ولا
موجد فكذلك يقال موصوف
قديم ولا علة لذاته ولا صفة ولا
لقيام صفاته بذاته بل الكل قديم
بلا علة وأما الجسم فاعلم بجزآن
يكون هو الاول لانه حادث من
حيث انه لا يتخلو عن الحوادث ومن
لم يثبت له حدوث الجسم يلزمه أن
تكون العلة الاولى جسما كما
سنلزمه عليكم فيما بعد (قال ابن
رشد) معترضا على أبي حامد
التركيب ليس هو مثل الوجود
لان التركيب هو مثل التحريك
أعنى صفة انفعالية زائدة على
ذات الاشياء التي قبلت التركيب
والوجود هو صفة هذه الذات بعينها
وأيا المركب ليس ينقسم الى
مركب من ذاته ومركب من غيره
فيلزم أن ينتهي الامر الى مركب
قديم كما ينتهي الامر في الموجودات
الى موجود قديم وأيضا فاذا كان
الامر كما قلنا من ان التركيب أمر
زائد على الوجود فللقائل أن يقول
ان كان يوجد مركب من ذاته
فسيوجد متحرك من ذاته وان
(١) قوله ما لم يكن الخ هكذا في
الاصل وفي الكلام ما يحتاج الى نظر
فانظر
(٢) قوله ليدفع الخ كذا في الاصل ولعل
في الكلام تحريفا وأسقطوا الاصل
ليدفع أسير الشيطان الخ كتبه معصمه

المسكاف انما أتى من جهة نفسه فهو الذي فرط ترك الطاعة أجازهم أهل السنة بجوابين
أحدهما مبنى على اثبات العلم والثاني مبنى على اثبات المشيئة والقدرة التامة وأنه خالق كل شيء
فقالوا على الاول اذا كان هو يعلم ان مقصوده بالفعل لا يحصل لم يكن فعله حكمة وان كان ذلك
بتغير بطغيه والثاني انه ماشاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو خالق كل شيء وهو يعلم انه لا يشاء ويخلق
ما به يكون ما ذكره ومن المطلوب فيمتنع مع هذا ان يكون ما ذكره هو المطلوب بالخلق وكل جواب
للقدرية فهو جواب للرافضة ويجابون بأجوبة أخرى تحييهم بها القدرية وان وافقوهم على
قاعدة التعديل والتجويز فيقولون انما يجب خلق امام معصوم اذا لم يكن قد خلق لهم ما يغنيهم
عنه وبالجملة حقيقة هذه الجملة انهم استدلال بالواجب على الواقع فيقولون يجب عليه كذا
فلا بد أن يكون قد فعل الواجب وليس هذا الا هكذا والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية
تبين انتفاء هذا الذي ذكره وأنه واقع فاذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعنا عن اثبات لازمها
وهو الوسيلة فان استدل على اثبات اللازم باثبات المزموم فاذا كان المزموم قد علمنا انتفاءه قطعنا عن
اثبات لازمه ثم بعد ذلك ان أن نقدر في الايجاب جملة وتنبه لأمور أو نقول الواجب من
الجملة لا يتوقف على ما ادعوه من المعصوم (١) ما لم يكن مثله في نواب معاوية وقول الرافضي من
جنس قول التصاري ان الاله تجسد ونزل وأنه أنزل ابنه ليصلب ويكون الصلب مغفرة لذنب آدم
(٢) ليدفع الشيطان بذلك لهم فقبل لهم اذا كان قلبه وصلبه وتكذيبه من أعظم الشر والمعصية
فيكون قد أراد أن يزيل ذنبا صغيرا يذنب هو أكبر منه وهو مع ذلك لم يغير الشر بل زاد على
ما كان فكيف يفعل شيئا المقصود والحاصل انما هو ضد المقصود (الوجه الخامس) اذا كان
الانسان مدنيا بالاطيع وانما واجب نصب المعصوم ليزيل الظلم والشر عن أهل المدينة فهل تقولون
انه لم يزل في كل مدينة خلقها الله معصوم يدفع ظلم الناس أم لا فان قلتم بالاول كان هذا مكابرة
ظاهرة فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم وهل كان في الشام عند معاوية
معصوم وان قلتم بل نقول هو في كل مدينة واحد وله نواب في سائر المدائن قيل فكل معصوم له
نواب في جميع مدائن الارض أم في بعضها فان قلتم في الجميع كان هذا مكابرة وان قلتم في البعض
دون البعض قيل فما الفرق اذا كان ما ذكرتموه واجبا على الله وجميع المدائن حاجتهم الى
المعصوم واحدة (الوجه السادس) أن يقال هذا المعصوم يكون وحده معصوماً وكل من نوابه
معصوما وهم لا يقولون بالثاني والقول به مكابرة فان نواب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكونوا
معصومين ولا نواب علي بل كان في بعضهم من الشر والمعصية ما لم يكن مثله في نواب معاوية
لاميرهم فأين العصمة وان قلت يشترط فيه وحده قيل فالبلاد الغائبة عن الامام لا سيما اذا لم يكن
المعصوم قادرا على قهر نوابه بل هو عاجز ماذا ينتفعون بعصمة الامام وهم يصلون خلف غير معصوم
ويحكم بينهم غير معصوم ويطيعون غير معصوم وبأخذ أموالهم غير معصوم فان قيل الامور ترجع
الى المعصومين قيل لو كان المعصوم قادرا على اساطن كما كان عمرو وعثمان ومعاوية وغيرهم لم يتمكن
أن يوصل الى كل من رعيته العدل الواجب الذي يعلمه هو وغاية ما يقدر عليه أن يولى أفضل من
يقدر عليه لكن اذا لم يجد الاعاجز أو ظالما كيف يمكنه تولية قادر عليه فان قالوا اذا لم يخلق الله الا
هذا سقط عنه التكليف قيل فاذ لم يجب على الله أن يخلق قادرا عادلا مطلقا بل أوجب على الامام

أن يفعل ما يقدر عليه فكذلك الناس عليهم أن يولوا أصلح من خلقه الله تعالى وإن كان فيه نقص
 إمام من قدرته وإمام من عدله وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اللهم البلى أشكوا جلد العاجز وعجز
 الثقة وما أساس العالم أحد مثل عمر فكيف الظن بغيره هذا إذا كان المتولى نفسه قادراً عادلاً
 فكيف إذا كان المعصوم عاجزاً بل كيف إذا كان مفقوداً من الذي يوصل الرعية إليه حتى يخبروه
 بأحوالهم ومن الذي يلزمها بطاعته حتى أطيعه وإذا أظهر بعض نوابه طاعته حتى يوليه ثم
 أخذ ما شاء من الأموال وسكن في مدائن الملوك فأى حيلة للمعصوم فيه فعلم أن المعصوم الواحد
 لا يحصل به المقصود إذا كان ذات سلطان فكيف إذا كان عاجزاً فهو فكيف إذا كان مفقوداً
 غائباً لا يمكنه مخاطبة أحد فكيف إذا كان معدوماً لا حقيقة له (الوجه السابع) أن
 يقال صدغ غيره عن الظلم وانصاف المظلوم منه وإيصال حق غيره إليه فرع على منع طلبه واستيفاء
 حقه فإذا كان عاجزاً مظلوماً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه ولا استيفاء حقه من ولاية ومال
 ولا حق امرأته من ميراثها فأى ظلم يدفع وأي حق يوصل فكيف إذا كان معدوماً أو غائفاً
 لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفاً من الظالمين أن يقتلوه وهو دأب أئمة على هذه الحال أكثر من
 أربع مائة وستين سنة والأرض مملوءة من الظلم والفساد وهو لا يقدر أن يعرف بنفسه فكيف
 يدفع الظلم عن الخلق أو يوصل الحق إلى المستحق وما أخلق هؤلاء بقوله تعالى أم تحسب أن أكثرهم
 يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً (الوجه الثامن) أن يقال الناس
 في باب ما يقع من الله على قولين منهم من يقول الظلم ممتنع منه وفعل القبيح مستحيل ومهما فعله
 كان حسناً فهو لا يتنوع عندهم أن يقال يحسن منه كذا فاضلاً عن القول بالوجوب والقول
 الثاني قول من يقول أنه يجب عليه العدل والرحمة بإيجابه على نفسه كما قال تعالى كتب بكم على
 نفسه الرحمة ويحرم الظلم بحرمه على نفسه كما قال في الصحيح يا عبادي أتى حرمت الظلم على نفسي
 وجعلته بينكم محرماً فلا تفلأتموا ويقول إن ذلك واجب بالعقل وعلى كل قول فهو سبحانه لم
 يقع منه ظلم ولم يخل بواجب فقد فعل ما يجب عليه وهو مع هذا لم يخلق ما تحصل به هذه
 المصالح المفصودة من المعصوم فإن كانت هذه المصالح تحصل بمجرد خلقه وهي لم تحصل لزم
 أن لا يكون خلقه واجبا وهو المطلوب وإن كانت لا تحصل إلا بخلق غيره وخلق أمور أخرى حتى
 يحصل بالمجموع المطلوب فهو لم يخلق ذلك المجموع سواء كان لم يخلق شيئاً منه أو لم يخلق بعضه
 والاختلال بالواجب ممتنع عليه في القابل والكثير فلزم على التقديرين أنه لا يجب عليه خلق
 المرجب لهذه المطالب وإذا لم يجب عليه ذلك فلا فرق بين أن يخلق معصوماً لا يحصل به ذلك وبين
 أن لا يخلق فلا يكون ذلك واجبا عليه وحينئذ فلا يلزم أن يكون موجوداً والقول بوجوب
 وجوده باطل على كل تقدير وإن قيل إن المطلوب يحصل بخلق وبطاعة المكلفين له قيل إن
 كانت طاعة المكلفين مقدورة لله ولم يخلقها فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم فلا تكون
 واجبة عليه وإن لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلف فكيف في حق الله
 وما لا يتم الوجوب إلا به فليس بواجب ألا ترى أن الإنسان لا يجب عليه تحصيل مصلحة لا تحصل
 بدون فعل غيره إلا إذا أعانه ذلك الغير كالجمعة التي لا تجب إلا خلف إمام أو مع عدد فلا يجب

وجد متحرك من ذاته فسيوجد
 المعدوم من ذاته لأن وجود
 المعدوم هو خروج ما بالقوة إلى
 الفعل وكذلك الأمر في الحركة
 والحرك (قال) والفصل في هذه
 المسئلة أن المركب لا يتحول من أن
 يكون كل واحد من جزأيه
 أو أجزائه التي تتركب منها شرطاً
 في وجود صاحبه بجهتين مختلفتين
 أو لا يكون شرطاً ويكون أحدهما
 شرطاً في وجود الثاني والثاني ليس
 شرطاً في وجود الأول فأما الأول فلا
 يمكن أن يكون قديماً لأن التركيب
 نفسه شرط في وجود الأجزاء
 فلا يمكن أن تكون الأجزاء علة
 في التركيب ولا التركيب علة
 نفسه إلا لو كان الشيء علة نفسه
 وأما الثاني إذا لم يكن واحداً من
 شرطاً في وجود صاحبه فإن أمثال
 هذه إذا لم يكن في طباع أحدهما
 أن يلزم الآخر فإنها ليست تتركب
 إلا بتركيب خارج عنها وإن كان
 أحدهما شرطاً في وجود الآخر
 من غير عكس كالحال في الصفة
 والموصوف الغير جوهرية فإن كان
 الموصوف قديماً ومن شأنه أن
 لا تتفرقه الصفة للمركب قديماً وإذا
 كان هذا هكذا فليس يصح أن يجوز
 مجوز وجود مركب قديم أن يبين
 على طريق الاستعربة أن كل جسم
 محدث لأنه إن وجد مركب قديم
 وجدت أعراض قديمة أحدها
 التركيب لأن أصل ما ينون عليه

على الانسان أن يصلها الا اذا حصل الامام وسائر العدد والنج الذي لا يجب عليه السفر اليه الا
 مع رفقة بأمن معهم أو مع من يكره دابته فلا يجب عليه اذا لم يحصل من فعله معه ذلك ودفع
 الظلم عن المظلوم اذا لم يمكن الا باعوان لم يجب على من لا أعوان له فإذا قالوا ان الرب يجب عليه
 تحصيل هذه المصالح لعباده الماصلة بتخلق المعصوم وهو لا تحصل الا بوجود من يطيعه والله
 تعالى على هذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه لم يكن خلق المعصوم واجبا عليه لعدم
 وجوب ما لا يحصل الواجب الا به وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وان قيل يخلفه لعل بعض
 الناس يطيعه قبل اولها هذا ممنوع ممن يعلم عواقب الامور وقيل ثانيا اذا كان شرط المطلوب قد
 يحصل وقد لا يحصل وهو في كثير من الاوقات أو غالبها أو جميعها لا يحصل أمكن أن يتخلق غير
 المعصوم يكون عادلا في كثير من الامور ويظلم في بعضها اذا كانت مصلحة وجوده أكثر من
 مفسدته خير من لا يقدر على أن يعدل بحال ولا يدفع شيئا من الظلم فان هذا المصلحة فيه بحال وان
 قالوا الرب فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم ولكن الناس فوقوا المصلحة بمعصيتهم له قبل اولها
 كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتى تحصل المصلحة بل يعصونه فيعذبون لم يكن خلقه واجبا بل ولا
 حكمة على قولهم ويقال ثانيا ليس كل الناس عصاة بل بعض الناس عصوه ومنعوه وكثير من
 اناس تؤثر طاعته ومعرفة ما بقوله فكيف لا يمكن هؤلاء من طاعته فاذا قيل أو تلك الظلمة
 منعوا هؤلاء قيل فان كان الرب قادر على منع الظلمة فهل يمنعهم على قولهم وان لم يكن ذلك
 مقدورا فهو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله فلم قلتم على هذا التقدير انه يمكن
 خلق معصوم غير نبي وهذا لازم لهم فانهم ان قالوا ان الله خالق أفعال العباد أمكنه صرف دواعي
 الظلمة حتى يتمكن الناس من طاعته وان قالوا ليس خالق أفعال العباد قيل فالعصية انما تكون
 بان يريد الفاعل الحسنات ولا يريد السيئات وهو عندكم لا يقدر أن يغير ارادة أحد فلا يقدر
 على جعله معصوما وهذا أيضا دليل مستقل على ابطال خلق أحد معصوما على قول القدرية
 فان العصية انما تكون بان يكون العبد يريد الحسنات غير يريد السيئات فاذا كان هو المحدث
 للارادة والله تعالى عند القدرة لا يقدر على احداث ارادة أحد ممنوع منه أن يجعل أحدا
 معصوما واذا قالوا يتخلق ما تميل به ارادته الى الخير قيل ان كان ذلك ملجأ زال التكليف وان لم يكن
 ملجأ لم ينفع وان كان ذلك مقدورا عندكم فهل فعله بجميع العباد فانه أصلح لهم اذا أوجبتم
 على الله أن يفعل الاصلح بكل عبد وذلك لا يمنع الثواب عندكم كما لا يمنع في حق المعصوم (الوجه
 التاسع) أن يقال حاجة الانسان الى تدبير بدنه بنفسه أعظم من حاجة المدينة الى رئيسها واذا
 كان الله تعالى لم يخلق نفس الانسان معصومة فكيف يجب عليه أن يخلق رئيسا معصوما مع
 أن الانسان يمكنه أن يكفر بباطنه ويعصي بباطنه وينفرد بأمره وكثيره من الظلم والفساد
 والمعصوم لا يعلمها وان علمها لا يقدر على ازالتها لم يجب هذا فكيف يجب ذلك (الوجه العاشر)
 أن يقال المطلوب من الائمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد وأن يكون الانسان
 معهم أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة مما لو عدموا ولم يقم مقامهم أم المقصود بهم وجود
 صلاح لا فساد معه أم مقدار معين من الصلاح فان كان الاول فهذا المقصود حاصل لغالب ولاة

وجوب حدوث الاعراض أنه لا تكون
 الاجزاء التي تركيب منها الجسم الا
 بعد الافتراق فاذا جاوز وامر كبا
 قديما أمكن أن يوجد اجتماع لم
 يتقدمه افتراق وحركة لم يتقدمها
 سكون واذا جاز هذا أمكن أن
 يوجد جسم ذو اعراض قديمة ولم
 يصح لهم أن ما لا يتخلو عن الحوادث
 حاذت قلت ما ذكره أبو حامد
 مستقيم مبطل لقول الفلاسفة
 وما ذكره ابن رشد انما نشأ من
 جهة ما في اللفظ من الأجمال
 والاشترار وكلامه في ذلك أكثر
 مغلطة من كلام ابن سينا الذي أقر
 بقساده وضعفه وذلك ان هؤلاء
 قالوا لا يحمى والمثبتين اذا أثبت
 ذاتا وصفة وحلولا للصفة بالذات فهو
 مركب وكل مركب يحتاج الى
 مركب قال لهم قول القائل كل
 مركب يحتاج الى مركب كقول
 القائل كل موجود يحتاج الى
 موجود ومقصوده بذلك ان هذا
 المعنى الذي سميتوه مركبا ليس
 معنى كونه مركبا الا كون الذات
 موصوفة بصفات قائمة به ليس
 معناه انه كان هناك شيء متفرق
 قربه مركب بل ولا هناك شيء
 يقبل التفريق فان الكلام انما هو
 في اثبات صفات واجب الوجود
 اللازمة له كالخياة والعلم والقدرة
 واذا كانت هذه الصفات لازمة
 للموصوف القديم الواجب الوجود
 بنفسه لم يمكن أن تفارقه ولا أن

توجد دونه ولا يوجد الا به فليس
 هناك شيان كأنهما متفرقين فركبهما
 مركب ولفظ المركب في الاصل
 اسم مفعول لقول القائل ركبته
 فهو مركب كما تقول فرقته فهو
 مفرق وجمعه فهو مجمع وألفته فهو
 مؤلف وحركته فهو محرك قال الله
 تعالى في أي صورة ما شاء ركبك يقال
 ركبت الباب في موضعه هذا هو
 المركب في اللغة لكن صار في
 اصطلاح المتكلمين والفلاسفة
 يقع على عدة معان غير ما كان
 مفترقا فاجتمع كما يقول أحدهم
 الجسم اما بسيط واما مركب
 يعنون بالبسيط الذي تشبه
 أجزاءه كالماء والهواء بالمركب
 ما اختلفت كالانسان وقد يقولون
 كل جسم مركب من أجزائه لان
 هذا الجزء غير هذا الجزء وان كانوا
 يعتقدون انه لم يتفرق قط وانه لم
 يزل كذلك ويتنازعون هل الجسم
 مركب من الجواهر المنفردة أو من
 الهيولى والصورة أم ليس مركبا
 من واحد منهم مع اتفاقهم على أن
 من الاجسام ما لم تكن أجزاؤه مفترقة
 فتركب وقد يعنون بالمركب
 المركب من الصفات كما يقولون
 الانسان مركب من الجنس والفصل
 وهو الحيوان الناطق وهاتان الصفتان
 لم تفارق احدهما الاخرى ولا يمكن
 وجود الناطق الامع الحيوان
 ولا يمكن وجود حيوان الامع ناطق
 أو ما يقوم مقامه كالصاهل
 (١) قوله فعلم أن اثبات العصمة أي
 لجماعة المسلمين كما هو ظاهر من سابق
 الكلام كتبه مصححه

الامور وقد حصل هذا المقصود على عهد أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما حصل على عهد علي
 وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس أعظم مما هو حاصل بالانبي عشر وهذا حاصل بلوك
 الروم والترك والهند أكثر مما هو حاصل بالمنتظر الملقب صاحب الزمان فإنه ما من أمير يتولى ثم
 يقدر عدمه بالانتظار الا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده لكن قديكون
 الصلاح في غيره أكثر منه كما قد قيل ستون سنة مع امام جابر خير من ليلة واحدة بلا امام وان قيل
 بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه قيل فهذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق أسبابا توجب ذلك
 لا محالة فن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته على الله كان اماما كابر العقلة واما ما ربه وخلق
 ما يمكن معه وجود ذلك لا يحصل به ذلك ان لم يخلق ما يكون به ذلك ومثل هذا يقال في أفعال العباد
 لكن القول في المصوم أشد لان صلحته تتوقف على أسباب خارجة عن قدرته بل عن قدرة الله
 عنده هؤلاء الذين هم معتزلة رافضة وإيجاب ذلك على الله أفسد من إيجاب خلق مصلحة كل عبده
 (الوجه الحادي عشر) أن يقال قوله لو لم يكن الامام معصوما لا افتقر الى امام آخر لان العلة
 المحوكة الى الامام هي جواز الخطأ على الامة فلو جاز الخطأ عليه لا احتاج الى امام آخر فيقال له لم
 لا يجوز أن يكون اذا أخطأ الامام كان في الامة من ينهه على الخطأ بحيث لا يحصل اتفاق المجموع
 على الخطأ لكن اذا أخطأ بعض الامة نهه الامام أو نائبه أو غيره وان أخطأ الامام أو نائبه نهه آخر
 كذلك وتكون العصمة ثابتة للمجموع لئلا يكل واحد من الافراد كما يقول أهل الجماعة وهذا كما
 أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ وربما جاز عليه تعمد الخطأ لكن المجموع
 لا يجوز عليهم ذلك في العادة وكذلك الناظرون في الحساب والهندسة يجوز على الواحد منهم الغلط
 في مسألة أو مستلذين فاما اذا كثرت المعرفة بذلك امتنع في العادة غلطهم ومن المعلوم أن ثبوت
 العصمة لقوم اتفقت كلمتهم أقرب الى العقل والوجود من ثبوتها لواحد فان كانت العصمة لا يمكن
 للعدد الكثير في حال اجتماعهم على الشيء المعين فإن لا يمكن للواحد أولى وان أمكنت للواحد
 مفردا فلا يمكن له ولا مثاله مجتمعين بطريق الأولى والأخرى (١) فعلم أن اثبات العصمة يحصل
 المقصود المطلوب من عصمة الامام فلا تتعين عصمة الامام ومن جهل الرافضة أنهم يوجبون عصمة
 واحد من المسلمين ويجوزون على مجموع المسلمين الخطأ اذا لم يكن فيهم واحد مصوم والمعقول
 الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين مع اختلاف اجتهاداتهم اذا اتفقوا على قول كان أولى
 بالصواب من واحد وانه اذا أمكن حصول العلم بخبر واحد فحصوله بالاخبار المتواترة أولى ومما
 بين ذلك ان الامام يربك الناس في المصالح العامة اذا كان هو وحده لا يقدر أن يفعلها الا أن
 يشترك هو وهم فيها فلا يمكنه أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق ولا يوفيقها ولا يجاهد عدو الا أن
 يعينه بل لا يمكنه أن يصلى بهم جمعة ولا جماعة ان لم يصلوا معه ولا يمكن أن يفعلوا ما يأمرهم به
 الا بقواهم واراقتهم فاذا كانوا مشاركين في الفعل والقدرة لا يتفرد عنهم بذلك فكذلك العلم
 والرأي يجب أن يشار فيهم في معاونتهم ومعاونتهم وكان قدرته تجوز الابعاد عنهم فكذلك علمه
 يجوز الابعاد عنهم (الوجه الثاني عشر) أن يقال العلم الديني الذي يحتاج اليه الامة والامة نوعان
 علم كل كايجاب الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والزكاة والحج وتحريم الزنا والسرقه والنحر

ونحو ذلك وعلم جزئي كوجوب الزكاة على هذا ووجوب إقامة الحد على هذا ونحو ذلك فأما الاول فالشريعة مستقلة به لا يحتاج فيه الى الامام فان النبي لما أن يكون قد نص على كليات الشريعة التي لا بد منها أو ترك منها ما يحتاج الى القياس فان كان الاول ثبت المقصود وان كان الثاني فذلك القدر يحصل بالقياس (١) بل بمجرد قول المعصوم كان هذا المعصوم شر يكفي النبوة لم يكن ثابتا فانه اذا كان يوجب ويحرم من غير اسناد الى نصوص النبي كان مستقلا لم يكن متبعاله وهذا لا يكون الا نبيا فأما من لا يكون الاخليفة لنبى فلا يستقل دونه وأيضا فالقياس ان كان حجة جازا حالة الناس عليه وان لم يكن حجة وجب أن ينص النبي على الكليات وأيضا فقد قال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه الى غيره والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال منهم من يقول النصوص قد انتظمت في جميع كليات الشريعة فلا حاجة الى القياس بل لا يجوز القياس ومنهم من يقول بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص فالحاجة داعية الى القياس ومن هؤلاء من قد يدعي ان أكثر الحوادث كذلك وهذا سر من منهم ومنهم من يقول بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جلية أو خفية فن الناس من لا يفهم تلك الأدلة أو لا يبلغه النص فيحتاج الى القياس وان كانت الحوادث قد تناولها النص أو يقول ان كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك اليه ما أمكنه وهما متفقان لا يتناقضان الا لفساد أحدهما وهذا القول أقرب من غيره وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فهمها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل على جهة القبلة في حقه ولكل حاكم على عدالة كل شاهد وأمثال ذلك واذا كان كذلك فان ادعوا عصمة الامام في الجزئيات فهذه مكابرة ولا يدعيها أحد فان عليا رضي الله عنه كان يولي من تبين له خيانتة وعجزه وغير ذلك وقد قطع رجلا بشهادة شاهدين ثم قال أخطأنا فقال لو أعلم أنك تعمدت ما لقطع أيديك وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيجين عنه أنه قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بعموما مع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار وقد ادعى قوم من أهل الخيبر على ناس من أهل الشريعة يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاما ودرعاً فجاء قوم فبرؤا أولئك المتهمين فظن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى انا أنزلنا الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أرا الله ولا تكن للغانين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا يتجادل عن الذين يخسئون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوفاً أنيما الآيات وبالجملة الامور نوعان كلية عامة وجزئية خاصة فأما الجزئيات الخاصة كالجزئي الذي يمنع تصويره من وقوع الشركة فيه مثل ميراث هذا الميت وعدل هذا الشاهد ونفقة هذه الزوجة ووقوع الطلاق بهذا الزوج وإقامة الحد على هذا المفسد وأمثال ذلك فهذا لا يمكن لانبيا ولا اماما ولا أحدا من الخلق أن ينص على كل فرد فرد منه لان أفعال بني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته لا يمكن بشر أن يعلم ذلك كله بخطاب الله وانما الغاية الممكنة ذكر الامور الكلية العامة كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم فالامام لا يمكنه الامر والنهي لجميع رعيتيه الا بالقضايا الكلية العامة وكذلك اذا ولي نائباً لا يمكنه أن يعهد اليه الا

ونحوه فابوحامد وأمثلة خاطبوا هؤلاء ببلغتهم في أن الموصوف بصفة لازمة له يسمى مركبا وقالوا لهم قلتم ان مثل هذا المعنى الذي سميتوه تر يبايتمتع في الواجب الوجود فقولهم ان كل مركب مقتدر الى مركب مغلطة نشأت من الاجمال في لفظ مركب فانهم لم يسلموا لهم ان هناك تركيبا هو فعل مركب حتى يقال ان المركب يقتدر الى مركب بل هناك ذات موصوفة بصفات لازمة له فاذا قال القائل كل موصوف بصفات لازمة له يقتدر الى مركب ومؤلف يجمع بين الذات والصفات كان قوله باطلا فقولهم في هذا الموضوع كل مركب يقتدر الى مركب من هذا الباب وكذلك اذا قيل كل مؤلف يقتدر الى مؤلف كما يستعمل مثل هذا الكلام غير واحد من الناس في نبي معان سماها سم تاليفا وتركيبا فجعل المستدل يستدل بمجرد اطلاق اللفظ من غير نظر الى المعنى العقلي فيقال لمن سمي مثل هذا تركيبا وتاليفا أعني بذلك ان هنا شيئا فعلة مركب ومؤلف أو ان هنا ذاتا موصوفة بصفات أما الاول فمنوع فانه ليس في خلق الله من يقول ان صفات الله اللازمة له متوقفة على فاعل يؤلف ويركب

(١) قوله بل بمجرد قول المعصوم الخ هكذا في الاصل وهو غير مرتبط بما قبله وتركيب الكلام غير مستقيم فلعل فيه تحريفات ونقصا وليحذر كتبه مصححه

بقواعد كلية عامة ثم النظر في دخول الاعيان تحت تلك الكليات أو دخول نوع خاص تحت
أعم منه لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى فان اشترط عصمة الدواب
في تلك الاعيان فهذا منتف بالضرورة واتفاق العقلاء وان اكتفى بالكليات فالنبي
يمكنه أن ينص على الكليات كما جاءه نبينا صلى الله عليه وسلم اذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل
لجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه الابنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالته
كما ذكره في سورة الاحزاب وكذلك في الاثر به حرم ما يسكر دون ما لا يسكر وأمثال
ذلك بل قد حصر المحرمات في قوله قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى
بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون فكل ما حرم تحريمًا
مطلقا عامًا لا يساح في حال فيساح في أخرى كالدم والميتة ولحم الخنزير وجميع الواجبات
في قوله قل أمر ربى بالفسق وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين الآية
فالواجب كله محصور في حق الله وحق عباده وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به
شيًا وحق عباده العدل كافي الصحيحين عن ما درى الله عنه قال كنت رديف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا معاذ أتدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده
أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا يا معاذ أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذنبا قلت الله ورسوله
أعلم قال حقهم على الله أن لا يعذبهم ثم انه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق
العباد في مواضع أخر فصل الموارد بين من يستحق الارث من لا يستحقه وما يستحق الوارث
بالفرض والتعصيب وبين ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك فان كان يقدر على نصوص كلية
تتناول الأنواع فالرسول أحق بهذا من الامام وان قيل لا يعكز فالامام أعجز عن هذا من الرسول
والمحرمات المعينة لا سبيل الى النص عليها الرسول ولا امام بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهد فيها
يصيب تارة ويخطئ أخرى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران
وان أخطأ فله أجر وكما قال سعد بن معاذ وكان حكما في قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار
الاصح فلما حكم يقتل المقاتلة وسبى الذرية من بنى قريظة قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت
فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة وكما كان يقول لن برسلة أمير على سرية أو جيش اذا
حاصرت أهل حصن فسألوه أن نزلهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله فيهم ولكن أنزلهم
على حكمك وحكم أصحابك والاحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح فتبين بذلك أنه لا مصلحة في
في عصمة الامام الا وهي حاصله بعصمة الرسول ولله الحمد والمنة والواقع يوافق هذا وانار أيضا كل من
كان الى اتباع السنة والحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصلحتهم في الدنيا والدين أكمل وكل
من كان أبعد من ذلك كان بالعكس ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن اتباع المعصوم الذي
لا ريب في عصمته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا
وداعيا الى الله باذنه ومراميا بشيرا الذي أخرج به الناس من الظلمات الى النور وهداهم به الى
صراط العزيز الحميد الذي فرق بين الحق والباطل والهدى والضلال والغي والرشاد والنور
والظلمة وأهل السعادة وأهل الشقاوة وجعله القاسم الذي قسمه به عباده الى شتى وسعيد فأهل
السعادة من آمن به وأهل الشقاوة من كذب به وتولى عن طاعته فالشيعة القائلون بالامام

كأن الموجود المحقق لا يفتقر الى

موجود غير نفسه بل قد يكون موجودا بنفسه لا يفتقر الى فاعل بذلك اتصافها بالصفات لا يفتقر الى فاعل الثاني أن يقال وهب أن هذا مثل التحريك في اللفظ فقوله هي صفة انفعالية زائدة على ذات الاشياء التي قبلت التركيب ان عنت انها زائدة على الذات والصفة وقيام الصفة بالذات فهذا باطل وان عنت انها هي قيام الصفة بالذات أو هي الصفة القائمة بالذات فليس في ذلك ما يوجب كونها انفعالية لها فاعل مبين للموصوف الثالث أن التحريك أن عني به تحريك الشيء لغيره فليس هذا نظير مورد النزاع فان أحد الم سلم أن في الذات القديمة الموصوفة بصفاتهما اللازمة شيئا ركبها أحد وان عني به مطلق الحركة صار معنى الكلام ان اتصاف الذات بالصفات كان اتصافها بالحركات وليس في واحد منهما ما يقتضى احتياج الموصوف الى مبين له وأما قوله ليس ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره حتى ينتهي الامر الى مركب قديم كما ينتهي الامر في الموجودات الى موجود قديم فيقال له بل هؤلاء المسلمون كلهم واحد وأمثاله لما خاطبوكم (١) باصطلاحهم وأنتم جعلتم قيام الصفة للموصوف

(١) قوله باصطلاحهم كذا في الاصل ولعل الصواب باصطلاحكم (٢) قوله فان الامر الذي يشترك الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة نقصا وتحريكها فارجع الى الاصول السليمة كتبه مصححه

المعصوم ونحوهم من أبعاد الطوائف عن اتباع هذا المعصوم فلا جرم تجدهم من أبعاد الناس عن مصلحة دينهم ودنياهم حتى يوجد من هو تحت سياسة أظلم الملوكة وأصلهم من هو أحسن حالهم ولا يكون في خير الا تحت سياسة من ليس منهم ولهذا كانوا يشبهون اليهود في أحوال كثيرة منها هذا أنه ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وضربت عليهم المسكنة فلا يعيشون في الارض الا بأن يتسكروا بحبل بعض ولاة الامور الذي ليس بمعصوم ولا بدلهم من نسبة الى الاسلام يظهر من بها خلاف ما في قلوبهم فاجابه الكتاب والسنة يشهد له ما يرى الله من الآيات في الآفاق وفي أنفسنا قال تعالى ستر بهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق وما أرانا ناراً ناراً تار سبيل المتبعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم أصح في دينهم ودنياهم من سبيل الامام المعصوم بزعمهم وان زعموا أنهم متبعون للرسول فهم من أجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله وهذا الذي ذكرته كل من استقرأه في العالم وجدته وقد حدثني الثقات الذين لهم خبرة بالبلاد الذين خبروا حال أهلها بما بين ذلك ومثال ذلك أنه يوجد في الحجاز وسواحل الشام من الرافضة من يتحولون المعصوم وقد رأينا حال من كان بسواحل الشام مثل جبل كسروان وغيره وبلغنا أخبار غيرهم فإنا في العالم طائفة أسوأ من حالهم في الدين والدنيا ورأينا الذين هم تحت سياسة الملوكة على الاطلاق خيرا من حالهم فمن كان تحت سياسة ملوك الكفار حالهم في الدين والدنيا أحسن من أحوال ملاحدتهم كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدعون الالهية والنبوذة في غير الرسول أو يتحولون عن هذا كله ويعتقدون دين الاسلام كالأمامية والزيدية فكل طائفة كانت تحت سياسة ملوك السنة ولو أن الملك كان أظلم الملوكة في الدين والدنيا حاله خيرا من حالهم (٢) فان الامر الذي يشترك فيه أهل السنة ويمتازون به عن أهل السنة فلا تقوم به مصلحة مدينة واحدة ولا قرية ولا نجد أهل مدينة ولا قرية تغلب عليهم الرضا الا ولا بدلهم من الاستعانة بغيرهم امامن أهل السنة وامامن الكفار والرافضة وحدهم لا يقوم امرهم قط كما أن اليهود وحدهم لا يقوم امرهم قط بخلاف أهل السنة فان مدائن كثيرة من أهل السنة يقومون بدينهم ودنياهم لا يوجههم الله سبحانه وتعالى الى كافر ولا رافضي وان خلفاء الثلاثة فتحوا الامصار وأطهروا الدين في مشارق الارض ومغاربها ولم يكن معهم رافضي بل بنو أمية بعدهم مع انحراف كثير منهم عن علي وسب بعضهم له غلبوا على مدائن الاسلام كلها من مشرق الارض الى مغربها وكان الاسلام في زمنهم أعز منه فيما بعد ذلك بكثير ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم الدولة العباسية صار الى الغرب عبد الرحمن بن هشام الداخلى الى المغرب الذي يسمى صقر قريش واستولى هو ومن بعده على بلاد المغرب وأطهروا الاسلام فيها وأقاموه وقعو امن يليهم من الكفار وكانت لهم من السياسة في الدين والدنيا ما هو معروف عند الناس وكانوا من أبعاد الناس عن مذاهب أهل العراق فضلا عن أقوال أهل الشيعة وانما كانوا على مذهب أهل المدينة وكان أهل العراق على مذهب الاوزاعي وأهل الشام وكانوا يعظمون مذهب أهل الحديث وينصرون بعضهم في كثير من الامور وهم من أبعاد الناس عن مذهب الشيعة وكان فيهم من الهاشميين الحسينيين كثير ومنهم من صار من ولاة الامور على مذهب أهل السنة والجماعة ويقال

ان فيهم من كان يسكت عن علي ولا يرفع به في الخلافة لان الامة لم تجتمع عليه ولا يسبونه كما كان
 بعض الشيعة يسبه وقد صنف بعض علماء الغرب كتابا كبيرا في الفتوح فذكر فتوح النبي
 صلى الله عليه وسلم وفتوح الخلفاء بعده أبي بكر وعمر وعثمان ولم يذكر عليا مع حبه له وموالاته له
 لانه لم يكن في زمانه فتوح وعلماء السنة كلهم مالك واصحابه والاوزاعي واصحابه والشافعي
 واصحابه وأحمد بن حنبل واصحابه وأبو حنيفة واصحابه وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم
 ويعتقد امامتهم وينكر على من يذكرا أحدا منهم بسوء فلا يستحيزون ذكرا على ولا عثمان ولا
 غيرهما بما يقوله الرافض والخوارج وكان صار الى المغرب طوائف من الخوارج والروافض
 كما كان هؤلاء في المشرق وفي بلاد كثيرة من بلاد الاسلام ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على
 شيء من هذه المذاهب بل اذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة أقام الله ما بعث به محمد صلى الله
 عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي يظهر على باطلهم وينوعيبه يتظاهرون بالتشيع واستولوا
 من المغرب على ما استولوا عليه وبنوا المهديّة ثم جاؤا الى مصر واستولوا عليها مائتي سنة واستولوا
 على الحجاز والشام نحو مائة سنة وملكوا بغداد في فتنة البساسيري وانضم اليهم الملاحدة في
 شرق الارض وغربها وأهل البدع والاهواء تعجب ذلك منهم ومع هذا فكانوا محتاجين الى أهل
 السنة ومحتاجين الى مصانعتهم والتقبة لهم ولهذا رأس مال الرافضة التقية وهي أن يظهر خلاف
 ما يبطن كما يفعل المنافق وقد كان المسلمون في أول الاسلام في غاية الضعف والقله وهم يظهرون
 دينهم لا يكتفونهم والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية قوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين
 أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا أن تنقوا منهم تقاة ويحذركم الله
 نفسه ويزعمون أنهم هم المؤمنون وسائر أهل القبلة كفار مع أن لهم في تكفير الجمهور قولين لكن
 قد رأيت غير واحد من أئمتهم بصريح في كتبه وفتاويه بكفر الجمهور واتهم مرتدون
 ودارهم دار ردة يحكم بنجاسة مائة هاوان من انتقل الى قول الجمهور منهم ثم تاب لم يقبل توبته
 لان المرتد الذي يولد على الفطرة لا يقبل الرجوع الى الاسلام وهذا في المرتد عن الاسلام قول
 لبعض السلف وهور واية عن الامام أحمد قالوا لان المرتد من كان كافرا فأسلم ثم رجع الى
 الكفر بخلاف من يولد مسلما فجعل هؤلاء في سائر الامة فهم عندهم كفار فن صار منهم الى
 مذهبهم كان مرتدا وهذه الآية حجة عليهم فان هذه الآية تحوّل بها أولامن كان مع النبي
 صلى الله عليه وسلم من المؤمنين فقبل لهم لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين
 وهذه الآية مدنية باتفاق العلماء فان سورة آل عمران كلها مدنية وكذلك البقرة والنساء
 والمائدة ومعلوم ان المؤمنين بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد منهم يكتم
 ايمانه ولا يظهر الكفار انه منهم كما تفعله الرافضة مع الجمهور وقد اتفق المفسرون على انها نزلت
 بسبب ان بعض المسلمين أراد ان يظهر مودة الكفار فتمواعن ذلك وهم لا يظهرون المودة للجمهور
 وفي رواية الفخالة عن ابن عباس ان عباد بن الصامت كان له حلفاء من اليهود فقال يا رسول الله
 ان معي خمسة من اليهود وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو فنزلت هذه الآية وفي رواية
 أبي صالح أن عبدا لله بن أبي واصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ويأوتونهم بالخبايا
 يرجون لهم التلفر على النبي صلى الله عليه وسلم فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم وروى عن

تركيبا فانهم يقولون بحسب
 اصطلاحكم انه ينقسم الى مركب
 من ذاته ومركب من غيره وحقيقة
 الامر أن ثبوت الصفات ان سميتوه
 تركيبا لم ينسلكم عدم انقسام
 المركب الى قديم واجب ومحدث
 ممكن وان لم تسموه تركيبا بطل
 أصل كلامكم ولكن أنتم سميت هذا
 تركيبا ونفيموه فلهذا قلتم لا ينقسم
 المركب فكان كلامكم ممنوعا بل
 باطلا وأما قوله ان لقايل أن يقول
 ان كان يوجد مركب من ذاته وان
 فسيوجد متحرك من ذاته وان
 يوجد متحرك من ذاته فسيوجد
 معدوم من ذاته بقايله من وجوده
 أحسد هانغ المقدمة الاولى فما
 الدليل على أنه اذا وجدت ذات
 موصوفة بصفات لازمة له يلزم أن
 توجد ذات متحركة بحركة منها ليس
 معه في ذلك الا مجرد الموازنة اللفظية
 الثاني ان حقيقة قوله ان افتقار
 التركيب الى مركب كافتقار التحريك
 الى المحرك فان أخذ ذلك على انه
 فاعلا فلكل منهما فاعل وان أخذ
 مجرد التركيب أخذ مجرد
 التحريك قيل فعلى هذا يكون
 المعنى اذا وجد متصف بصفة بنفسه
 يوجد فاعل متحرك بنفسه واذا
 كان حقيقة كلامه أنه اذا كان
 متصفا بالصفات من ذاته فسيوجد
 متصفا بالافعال من ذاته فيقال
 له إما أن تكون هذه الملازمة
 صحيحة واما أن لا تكون فان لم تكن

ابن عباس أن قوما من اليهود كانوا يباطنون قوما من الانصار ليقتنوهم عن دينهم فنهاهم قوم
 من المسلمين عن ذلك وقالوا اجنبوا هؤلاء فأبوا فنزلت هذه الآية وعن مقاتل بن حيان
 ومقاتل بن سليمان أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره كانوا يظهرون المودة للكفار مكة
 فنهاهم الله عن ذلك والرافضة من أعظم الناس اظهار المودة أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه
 حتى انهم يحفظون من فضائل الصحابة والقصاص التي في مدحهم وهجاء الرافضة ما يتوددون
 به إلى أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه كما كان المؤمنون يظهرون دينهم لأشركين وأهل الكتاب
 فعلم أنهم من أبعده الناس عن العمل بهذه الآية وأما قوله تعالى إلا أن تتقوا منهم تقاة
 قال مجاهد لا مصانعة والتقاة ليست بان كذب وأقول بلساني ما ليس في قلبي فإن هذا اتفاق
 ولكن أفعال ما أقدر عليه كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من رأى منك منكم منكرا
 فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان فالؤمن إذا كان
 بين الكفار والفجار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده معجزه ولكن ان أمكنه بلسانه والافق عليه مع
 أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس في قلبه اما أن يظهر دينه واما أن يكتمه وهو مع هذا الايوافقهم
 على دينهم كله بل غايته أن يكون كمؤمن آل فرعون وامرأة فرعون وهو لم يكن موافقا لهم
 على جميع دينهم ولا كان يكذب ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل كان يكتم ايمانه وكتمان الدين
 شيء واظهار الدين الباطل شيء آخر فهذا لم يجهه الله قط الا لمن أكره بحيث أبيع له النطق بكلمة
 الكفر والله تعالى قد فرق بين المنافق والمكروه والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين لا من
 جنس حال المكروه الذي أكرهه على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان فان هذا الاكراه لا يكون عاما
 من جمهور بني آدم بل المسلم يكون أسيرا في بلاد الكفر ولا أحد يكبره على كلمة الكفر ولا يقولها ولا
 يقول بلسانه ما ليس في قلبه وقد يحتاج إلى أن يبين لناس من الكفار لظنونه منهم وهو مع هذا
 لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل يكتم ما في قلبه وفرق بين الكذب وبين الكتمان فكتمان ما في
 النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله في الاظهار كمؤمن آل فرعون وأما الذي يتكلم بالكفر
 فلا يعذره الا اذا أكرهه المنافق الكذاب لا يعذر بحال ولكن في المعارض مندوحة عن الكذب
 ثم ذلك المؤمن الذي يكتم ايمانه يكون بين الكفار الذين لا يعلمون دينه وهو مع هذا مؤمن عندهم
 محبوبه ويكرهونه لان الايمان الذي في قلبه يوجب أن يعاملهم بالصدق والامانة والنصح وارادة
 الخير بهم وان لم يكن موافقا لهم على دينهم كما كان يوسف الصديق يسير في أهل مصر وكانوا كفارا
 وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه ومع هذا كان يعظم موسى ويقول أتقتلون رجلا أن يقول
 ربي الله وأما الراضى فلا يعانر أحد الا استعماله معه النفاق فان دينه الذي في قلبه دين فاسد
 يحمله على الكذب والخيانة وغش الناس وارادة السوء بهم فهو لا يألوهم خبالا ولا يتبرأ منهم اي قدر
 عليه الافعل بهم وهو محقوت عندهم لا يعرفه وان لم يعرف أنه راضى تظهر على وجهه سيما
 النفاق وفي لحن القول ولهذا تجده يوافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به اليه لما في قلبه من النفاق
 الذي يضعف قلبه والمؤمن معه غيره الايمان فان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ثم هم يدعون الايمان
 دون الناس والذلة فيهم أكثر منها في سائر الطوائف من المسلمين وقد قال تعالى اننا ننصر رسلانا

صحيحة فليست بحجة وان كانت
 صحيحة كانت دليلا على ثبوت أفعال
 الله تعالى وكان حقيقتها أنه يلزم من
 ثبوت الصفات القائمة به ثبوت
 الافعال القائمة به فأي محذور في
 هذا اذا كانت الملازمة صحيحة
 (الثالث) قوله وان وجد متحرك من
 ذاته فسيوجد المعدوم من ذاته لان
 وجود المعدوم هو خروج ما هو بالقوة
 إلى الفعل وكذلك الامر في الحركة
 والمتحرك وليس كذلك الوجود
 لانه ليس صفة زائدة على الذات فكل
 موجود لم يكن وقتام وجوده بالقوة
 وقتام وجوده بالفعل فهو موجود
 بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع
 القوة المحركة فلذلك احتاج كل
 متحرك إلى محرك فيقال أتعنى
 بقولك فسيوجد المعدوم من ذاته
 أي نفس ما كان معدوما ويوجد من
 الذات المعدومة أم تعنى به أن
 الحركة المعدومة توجد من الذات
 المتحركة أما الاول فغير معقول
 فان المعدوم ليس له وجود اصلا حتى
 يعقل أن يوجد منه ذاته أو غير ذاته
 ووجود موجود من غير موجود
 ممتنع بضرورة العقل وكون المعدوم
 يوجد بنفسه معلوم البطلان
 بالبدية وان عنت الثاني فاللازم
 والملزوم واحد فان المتحرك من
 ذاته توجد حركته المعدومة من ذاته

والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وهم ابعد طوائف اهل الاسلام عن النصره
 وأولاهم بالخلافة لان فعلهم اقرب طوائف اهل الاسلام الى النفاق وأبعدهم عن الايمان وآية
 ذلك أن المنافقين حقيقة الذين ليس فيهم ايمان من الملاحدة يميلون الى الرافضة والرافضة تميل اليهم
 أكثر من سائر الطوائف وقد قال صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجنونة ما تعارف منها ائتلف وما
 تناكر منها اختلف وقال ابن مسعود رضي الله عنه اعتبروا الناس بأخذ انهم فعملهم أن بين أرواح
 الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقا محضا قدر امتزج كاتشابهها وهذا المافي الرافضة من النفاق فان
 النفاق شعب كافي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقا
 خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا
 أوثق خان واذا عاهد غدر واذا خادم جفرو في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية المنافق
 ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أوثق خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم أنه
 مسلم والقرآن يشهد لهذا فان الله وصف المنافقين في غير موضع بالكذب والغدر والخيانة وهذه
 الخصال لا توجد في طائفة أكثر منها في الرافضة ولا ابعدهم عن اهل السنة المحضة المتبعين
 للصحابة فهو لأولى الناس بشعب النفاق وأبعدهم عن شعب الايمان وسائر الطوائف قريهم الى
 الايمان وبعدهم عن النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم وهذا كله مما يبين أن القوم ابعدهم
 الطوائف من اتباع المعصوم الذي لا شريك في عصمته وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه
 وعلى آله وما يذكره من خلاف السنة في دعوى الامام المعصوم وغير ذلك فاعلموا في الاصل
 من ابتداع منافق زنديق كما قد ذكر ذلك أهل العلم ذكر غير واحد منهم أن أول من ابتدع الرفض
 والقول بالنص على علي وعصمته كان منافقا زنديقا أراد فساد دين الاسلام وأراد أن يصنع
 بالمسلمين ما صنع بولص بالنصارى لكن لم يتأت له ما تاتي لبولص لضعف دين النصارى وعقلهم فان
 المسيح صلى الله عليه وسلم رفع ولم يتبعه خلق كثير يعلمون دينه ويقومون به علما وعملا فلما
 ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلو في المسيح اتبعه على ذلك طوائف وأجروا الغلو في المسيح ودخلت
 معهم ملوك فقام أهل الحق خالفوهم وأنكروا عليهم فقتلت الملوك بعضهم وداهن الملوك بعضهم
 وبعضهم اعتزلوا في الصوامع والديارات وهذه الامة والله الحمد لا يزال فيها طائفة ظاهرة على
 الحق فلا يتمكن ملحد ولا مبتدع من افساده بعلوا وانتصار على الحق ولكن يضل من يتبعه على
 ضلاله (١) وأيضا فنواب المعصوم الذي يدعونه غير معصوم في الجزئيات واذا كان كذلك
 فيقال اذا كانت العصمة في الجزئيات غير واقعة وانما الممكن العصمة في الكليات فالله تعالى قادر
 أن ينص على الكليات بحيث لا يحتاج في معرفتها الى الامام ولا غيره وقادر أيضا أن يجعل نص
 النبي أكمل من نص الامام وحينئذ فلا يحتاج الى عصمة الامام لاني الكليات ولا في الجزئيات
 (الوجه الثالث عشر) أن يقال العصمة الثابتة للامام هي فعله للطاعات باختياره وتركه للمعاصي
 باختياره ومع أن الله تعالى عندكم لا يخلق اختياره أم هي خلق الارادة له أو سلبه القدرة على
 المعصية فان قلتم بالاول وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين لزمكم ان الله لا يقدر على
 خلق معصوم وان قلتم بالثاني بطل أصلكم الذي ذهبتم اليه في القدرة وان قلتم سلب القدرة على

وقول القائل انه اذا جاز هذا جاز
 وجود المعدوم من الذات المعدومة
 ممنوع بل باطل معلوم البطلان
 وقوله لان وجود المعدوم هو خروج
 ما بالقوة الى الفعل وكذلك الامر
 في الحركة والمتحرك فيقال له غاية
 هذا أنها يشتر كان في أمر من
 الامور فمن أين يلزم اذا اشتر كافي
 أمر ما أن يشتر كافي غيره مع ظهور
 الفرق فان قوله وجود المعدوم هو
 خروج ما بالقوة الى الفعل لا يجوز
 أن يراد به أن نفس المعدوم كان فيه
 قوة هي مبدأ وجوده فان المعدوم
 ليس في شيء ولا في شيء وانما يقال
 ان مامن وجد المعدوم كان فيه قوة
 وجوده كافي النطفة قوة أن تصير
 علقته وفي الحبة قوة أن تصير سنبلة
 وفي النواة قوة أن تصير نخلة فالذي
 فيه القوة ليس هو المعدوم وأما
 الحركة والمتحرك فنفس المتحرك
 فيه قوة هي مبدأ الحركة فنظير
 المتحرك المحل الذي وجد فيه ما كان
 معدوما من الاعراض كما يوجد
 اللون في المتلونات والطعم في
 المطعومات والحياة في الاحياء
 فكذلك الحركة في المتحركات
 فعل هذه الصفات والحركات كان
 قابلا لها وفيه قوة القبول
 والاستعداد لها وأما نفس هذه
 الامور التي كانت معدومة فوجدت
 فليس فيها من القوة ولا غير هائتي
 (١) قوله وأيضا فنواب المعصوم
 الخ هكذا في الاصل وفي العبارة
 خلل ولعل الصواب وأيضا فيقال
 المعصوم الخ كتبه معصومه

المعصية فانه عندكم هو العاجز عن الذنب كما يجز الاعى عن نقط المصاحف والمقعد عن المشى
 والعاجز عن الشئ لا ينهى عنه ولا يؤمر به واذا لم يؤمر وينه لم يستحق ثوابا على الطاعة فيكون
 المعصوم عندكم لا ثواب له على تركه معصية ولا على فعل طاعة وهذا غاية النقص وحينئذ فأي
 مسلم فرض كان خيرا من هذا المعصوم اذا اذنب ثم تاب لانه بالتوبة تحيت سياته بل بدل بكل
 سيئة حسنة مع حسناته المتقدمة فكان ثواب المكلفين خيرا من المعصوم عند هؤلاء وهذا
 يناقض قولهم غاية المناقضة **﴿** وأما المقدمة الثانية فلو قدر أنه لا بد من معصوم فقولهم ليس
 بمعصوم غير على اتفاقا ممنوع بل كثير من الناس من عبادهم وصوفيتهم وحنيدتهم وعامتهم
 يعتقدون في كثير من شيوخهم من العصمة من جنس ما اعتقده الرافضة في الاثنى عشر وربما
 عبروا عن ذلك بقولهم الشيخ محفوظ واذا كانوا يعتقدون هذا في شيوخهم مع اعتقادهم أن
 الصحابة أفضل منهم فاعتقادهم ذلك في الخلفاء من الصحابة أولى فكثير من الناس فيهم من الغلو
 في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة وأيضا فالاسماعيلية يعتقدون عصمة
 أئمتهم وهم غير الاثنى عشر وأيضا فكثير من أتباع نبي أمية أو أكثرهم كانوا يعتقدون أن الامام
 لا حساب عليه ولا عذاب وان الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الامام بل يجب عليهم طاعة
 الامام في كل شئ والله أمرهم بذلك وكلامهم في ذلك معروف كثير وقد أراد يزيد بن عبد الملك
 أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز فجاه اليه جماعة من شيوخهم فلفوا له بالله الذي لا اله الا هو
 أنه اذا ولي الله على الناس اماما تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات ولهذا تجد في كلام
 كثير من كبارهم الامر بطاعة ولي الامر مطلقا وان من أطاعه فقد أطاع الله ولهذا كان يضرب
 بهم المثل يقال طاعة شامية وحينئذ فهو هؤلاء يقولون ان امامهم لا يأمرهم الا بما أمرهم الله به
 وليس فيهم شيعة بل كثير منهم يبغض عليا ويسبهه ومن كان اعتقاده ان كل ما أمر الامام به فانه
 مما أمر الله به وانه يجب طاعته وان الله ينبيه على ذلك ويعاقبه على تركه لم يخرج مع ذلك الى
 معصوم غير امامه وحينئذ فالجواب من وجهين أحدهما أن يقال كل من هذه الطوائف اذا قيل
 لها انه لا بد من امام معصوم تقول يكفيني عصمة الامام الذي ائتمت به لا احتياج الى عصمة الاثنى
 عشر لاعلى ولا غيره ويقول هذا شخني وقدوتى وهذا يقول امامي الامورى والاسماعيلية بل كثير
 من الناس يعتقدون ان من طيع الملوك لا ذنب له في ذلك كأننا من كان ويتأولون قوله أطيعوا
 الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان قيل هؤلاء لا يعتد بخلافهم قيل هؤلاء خير من
 الرافضة الاسماعيلية وأيضا فان أئمة هؤلاء وشيوخهم خير من معصوم لا ينتفع به بحال فهم بكل
 حال خير من الرافضة فبطلت حجة الرافضة بقولهم لم تدع العصمة الا في علي وأهل بيته فان قيل لم
 يكن في الصحابة من يدعى العصمة لابي بكر وعمر وعثمان قيل ان لم يكن فيهم من يدعى العصمة
 لعلي بطل قولكم وان كان فيهم من يدعى العصمة لعلي لم تمتنع أن يكون فيهم من يدعى العصمة
 للثلاثة بل دعوى العصمة لهؤلاء أولى فاننا لم يقينا أن جهورا الصحابة كانوا يفضلون أبا بكر وعمر
 بل على نفسه كان يفضلها عليه كانوا ترعنه وحينئذ فدعواهم عصمة هذين أولى من دعوى
 عصمة علي فان قيل فهذا لم ينقل عنهم قيل لهم ولا نقل عن واحد منهم القول بعصمة علي
 ونحن لا نثبت عصمة لا هذا ولا هذا لكن نقول ما يمكن أحدا أن ينفي نقل أحد منهم بعصمة أحد

فقياس القاس وجود المعدوم من ذاته بوجود الحركة من المتحرك في غاية الفساد والعلية تكون فاعله وتكون قابلة فلو قال القائل الموجود أو الجسم أو القائم بنفسه أو نحو ذلك يقبل الصفات والاعراض كالحرك كان ونحوها وفيه قوة ذلك فيجب أن يكون المعدوم فيه قبول لقيام الصفات والحرك كان به لكان قوله في غاية الفساد فكيف اذا قال اذا كان المتحرك فاعلا بنفسه لحر كته وجب أن يكون المعدوم فاعلا لذاته بل يقال الفاعل يمكن أن يفعل غيره وأما فعله لنفسه فمتنع فلو قال اذا كان المتحرك يفعل حركة وجب أن يفعل المعدوم حركة لكان باطلا فكيف اذا قال وجب أن يفعل نفسه وقوله فكل موجود لم يكن وقتا وجودا بالقوة ووقنا بالفعل فهو موجود بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع القوة المحركة فلهذا احتاج كل متحرك الى محرك فيقال له هب أنه سلم لك أن المتحرك وجوده مع القوة المحركة فلم قلت ان الحركة محتاج الى محرك منفصل عنه ثم يقال لك هل يجوز أن يتحرك المتحرك بنفسه بعد ان لم يكن متحركا أم لا فان أجرت هذا بطل قولك وجاز وجود المتحرك بنفسه قبل الحركة وقبل القوة المحركة وان قلت لا يجوز قيل فركته حينئذ اما أن تكون من نفسه واما من غيره فان كانت من نفسه كانت الحركة من

الاول وان كان غير متحرك لزم وجود حركات متواليه عن غير متحرك وهذا قولهم وهو باطل وذلك أن أجزاء الحركات متعاقبة شيئا بعد شيء فالمقتضى لكل من تلك الأجزاء يمنع أن يكون موجبا تاما في الازل لانه لو كان كذلك لزم أن يقارنه موجه فان العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها وحيث يُلزم كون المحدث قد عاها وهو يمنع أو يقال ان كانت العلة التامة تستلزم مقارنة معلولها لزم ذلك وان لم تستلزم ذلك جاز حدوث الحركات المتأخرة عن موجب قديم فيجوز أن يتحرك الشيء بعد أن لم يكن متحركا بدون سبب حادث وهذا يبطل قولكم واذالم يكن الموجب التام لها ثابتا في الازل لزم أن يكون حادثا والقول في حدوثه كالقول في حدوث غيره فيمتنع أن يحدث هو أو غيره عن علة تامة قديمة فاذا لم يكن في الفاعل فعل حادث امتنع أن يصدر عنه شيء حادث فامتنع صدور الحركات عن غير متحرك وهذا المقام وهو حدوث الحوادث عن ذات لا يقوم بها حادث مما اعترفوا حذافهم بصعوبته وبعده عن المعقول كما ذكر ذلك ابن رشد والرازي وغيرهما وهؤلاء المتأخرون يقولون ان النفس المحركة للأفلاك يحدث لها تصورات وادارات هي مبدأ الحركة وان محركها العقل

(١) قوله ان الثلاثة الايمان هكذا في الاصل ولعل لفظ الثلاثة زائد من التاميم وأنظر ابن جواب الشرط

(٢) قوله وتنازعنا في النصراني الخ كذا في الاصل وتأمل

الثلاثة مع دعواهم أنهم كانوا يقولون بعصمة علي فهذا الفرق لا يمكن أحدا أن يدعيه ولا ينقله عن واحد منهم وحيثئذ فلا يعلم زمان ادعى فيه العصمة لعلي أو أحد من الاثنى عشر ولم يكن في ذلك الزمان من يدعي عصمة غيرهم فبطل أن يحتاج بانتفاء عصمة الثلاثة ووقوع النزاع في عصمة علي (الوجه الرابع عشر) أن يقال اما أن يجب وجود المعصوم في كل زمان واما أن لا يجب فان لم يجب بطل قولهم وان وجب لم نسلم على هذا التقدير أن عليا كان هو المعصوم دون الثلاثة بل اذا كان هذا القول حقا لم أن يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين فان أهل السنة متفقون على تفضيل أبي بكر وعمر وأنهما أحق بالعصمة من علي فان كانت العصمة ممكنة فهي اليهما أقرب وان كانت ممنوعة فهي عنه أبعد وليس أحد من أهل السنة يقول بجواز عصمة علي دون أبي بكر وعمر وهم لا يسلمون بانتفاء العصمة عن الثلاثة الا مع انتفائها عن علي فالما انتفاؤها عن الثلاثة دون علي فهذا ليس قول أحد من أهل السنة وهذا كنبوة موسى وعيسى فان المسلمين لا يسلمون نبوة أحد من هذين الا مع نبوة محمد وليس في المسلمين من يقر بنبوتهم مائة مائة من نبوة محمد بل المسلمون متفقون على كفر من أقر بنبوة بعضهم دون بعض وان من كفر بنبوة محمد وأقر بأحد هذين فهو أعظم كفرا ممن أقر بمحمد وكفر بأحد هذين واذ قيل (١) ان الثلاثة الايمان بمحمد مستلزم للايمان بهما وكذلك الايمان بهما مستلزم للايمان بمحمد وهكذا في العصمة وثبوت الايمان والتقوى وولاية الله فاهل السنة لا يقولون بايمان علي وتقواه ولا يثبتون له الامقر ونا بايمان الثلاثة وتقواه ولا يثبتون العصمة عنهم الا مقر ونا بقبولها عن علي ومعنى ذلك أن الفرق باطل عندهم واذ قال الرافضي لهم الايمان ثابت اعلى بالاجماع والعصمة منتفية عن الثلاثة بالاجماع كان يقول اليهودي نبوة موسى ثابتة بالاجماع أو قول النصراني الالهية منتفية عن محمد بالاجماع والمسلم يقول نبي الالهية نبي محمد وموسى كنفها عن المسيح فلا يمكن أن أنفها عن موسى ومحمد وأسلم نبوتها للمسيح واذ قال النصراني اتفقنا على أن هؤلاء ليسوا الالهية (٢) وتنازعنا في النصراني أن الله لا يبدأ بظهوره في صورة البشر ولم يدع الا في المسيح كان كتقرير الرافضي أنه لا بد من امام معصوم ولم يدع ذلك الاعلى ونحن نعلم بالاضطرار أن عليا (٣) لم نره يستحق أن يكون بهام معصوما دون أبي بكر وعمر ومن أراد التفرقة معنا ذلك وقتلنا لانسلم الا التسوية في الثبوت أو الانتفاء واذ قال انتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة قلنا نعتقد انتفاء العصمة عن علي ونعتقد انتفاءها عنه أولى من انتفائها عن غيره وانهم أحق بها منه ان كانت ممكنة فلا يمكن مع هذا أن يحتاج علينا بقولنا وأضاف نحن انما نسلم انتفاء العصمة عن الثلاثة لاعتقادنا ان الله لم يخلق اماما معصوما فان قدر ان الله خلق اماما معصوما فلا يثبت انهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم ونفينا العصمة عنهم (٤) لاعتقادنا هذا التقدير وهنا جواب ثالث عن أصل الحجة وهو أن يقال من أين علمتم أن عليا معصوم ومن سواه ليس معصوم فان قالوا بالاجماع على نبوت عصمة علي وانتفاء عصمة غيره كما ذكره من حجتهم قبل لهم ان لم يكن الاجماع حجة بطلت هذه الحجة وان كان حجة في اثبات عصمة علي التي هي الاصل أمكن أن يكون حجة في المقصود بعصمة من حفظ الشرع ونقله ولكن هؤلاء محتجون بالاجماع ويردون كون الاجماع حجة فن ابن علما أن عليا هو المعصوم دون من سواه فان ادعوا التواتر عندهم عن النبي في عصمته كان القول في ذلك كالقول

(٣) قوله لم نره يستحق أن يكون بهام العلي في الكلام سقط آخر (٤) قوله لاعتقادنا هذا التقدير تأمل هذه العبارة

في تواتر النص على امامته وحيث فلا يكون لهم مستند آخر (الجواب السابع) ان يقال
 الاجماع عندهم ليس بحجة الا أن يكون قول المعصوم فيه فان لم يعرفوا نبوت المعصوم الا به لزم
 الدور فانه لا يعرف انه معصوم الا بقوله ولا يعرف ان قوله حجة الا اذا عرف انه معصوم فلا
 يثبت واحد منهما (١) فعلم بطلان حججهم على اثبات المعصوم وحده هو الحجة فيحتاجون
 حيث ذاك العلم بالشخص المستقبل حتى يعلم ان قوله حجة فاذا احتجوا بالاجماع لم تكن الحجة
 عندهم في الاجماع الا قول المعصوم فيصير هذا مصادرة على المطلوب ويكون حقيقة قولهم
 فلان معصوم لانه قال اني معصوم فاذا قيل لهم هم عرفتم انه معصوم وان من سواه ليسوا
 معصومين قالوا بانه قال انه معصوم ومن سواه ليس معصوم وهذا مما يمكن كل أحد ان يقوله
 فلا يكون حجة وصار هذا كقول القائل انا صادق في كل ما أقوله فان لم يعلم صدقه بغير قوله لم يعلم
 صدقه فيما يقوله وحججهم هذه من جنس حجة اخوانهم الملاحدة الائمة فانه يدعون الامام
 المعلم المعصوم ويقولون ان طرق العلم من الادلة السمعية والعقلية لا يعرف صحتها بالاتباع
 المعلم المعصوم وكانهم أخذوا هذا الاصل الفاسد عن اخوانهم الراضية فلما ادعت الراضية أنه لا بد
 من امام معصوم في حفظ الشريعة وأقرب بالنبوة ادعت الائمة بما هو أبلغ فة الوالدي في جميع
 العلوم السمعية والعقلية من المعصوم واذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن يقولون بالنبوة في
 الظاهر والشرايع يدعون ان لها تاويلات باطنية تخالف ما يعرف الناس منها ويقولون بسقوط
 العادات وحل المحرمات للغواص الواصلين فان لهم طبقات في الدعوة ليس هذا موضعها وانما
 المقصود ان كلتا الطائفتين تدعي الحاجة الى معصوم غير الرسول لكن الاثنى عشرية يجعلون
 المعصوم أحد الاثنى عشر وتجعل الحاجة اليه في حفظ الشريعة وتبليغها وهؤلاء ملاحدة كفار
 والامامية في الجملة يعتقدون صحة الاسلام في الباطن الا من كان منهم لمجد فان كثير من شيوخ
 الشيعة هو في الباطن على غير اعتقادهم امامت فلسف لمجد واما غير ذلك ومن الناس من يقول ان
 صاحب هذا الكتاب ليس في الباطن على قولهم وانما احتاج ان يتظاهر بهذا المذهب لما له في
 ذلك من المصلحة الدينية وهذا بقوله غير واحد ممن يجب صاحب هذا الكتاب ويعظمه
 والاشبهه أنه وأمثلة حارون بين أقوال الفلاسفة وأقوال سلفهم المتكلمين ومباحثهم يدل في
 كتبهم على الخيرة والاضطراب ولهذا صاحب هذا الكتاب يعظم الملاحدة كالطوسي وابن سينا
 وأمثالهما ويعظم شيوخ الامامية ولهذا كثير من الامامية تدمه وتبسه وتقول انه ليس على طريق
 الامامية وهكذا أهل كل دين تجد فضلاءهم في الغالب اما ان يدخلوا في دين الاسلام الحق واما
 ان يصيروا ملاحدة مثل كثير من علماء النصارى هم في الباطن زنادقة ملاحدة وفيهم من هو
 في الباطن يعيل الى دين الاسلام وذلك لما ظهر لهم من فساد دين النصارى فاذا قدر ان الحاجة الى
 المعصوم ثابتة فالكلام في تعيينه فاذا طوب الاسماعيلي بتعيين معصومه وما الدليل على أن
 هذا المعصوم دون غيره لم يأت بحجة أصلا وتناقضت أقواله ولذلك الراضية أخذت من القدرة
 كلامهم في وجوب رعاية الاصلح وبنى عليه أنه لا بد من معصوم وهي أقوال فاسدة ولكن اذا
 طوب بتعيينه لم يكن له حجة أصلا بمجرد قول من لم يثبت الابدعصمته اني معصوم فان قيل اذا
 ثبت بالعقل انه لا بد من معصوم فاذا قال على اني معصوم لزم أن يكون هو معصوما لانه لم يدع هذا

الذي يريد التشبيهه أو واجب
 الوجود الذي يطلب الفلك التشبه
 به باخراج ما فيه من الايون والاوزاع
 وتحريك الواجب والعقل للفلك
 أول نفس الفلك كتحرك المحبوس
 للعبي المشتهي للشتهي والمعشوق
 للعاشق ليس من جهة المحرك
 فعل أصلا بل ذلك يحبه فيتحرك
 تشبيهه وبهذا أثبت ارسطو
 واتباعه العلة الاولى وأن فوق
 الافلاك ما يوجب تحريك الافلاك
 والكلام على هذا من وجوه ليس هذا
 موضع بسطها لكن يقال كون
 الما يتحرك للتشبه بالواجب أو
 اخراج ما فيه من الايون والاوزاع
 كلام لا دليل عليه بل الادلة الدالة
 على فسادة كثيرة ليس هذا موضعها
 فنقول هب أن الأمر كذلك فهذا
 اغما فيه أنه أثبت العلة الغائية للحركة
 فيقال أين السبب الفاعل لحركة
 الفلك فان الحركة وان افتقرت
 الى غاية مقصودة فتفتقر الى مبدأ
 فاعل بالضرورة فاذا قالوا نفسه
 تحركه قيل لهم فما الفاعل لما
 يحدث في النفس من أسباب الحركة
 كالتصورات والارادات فان هذه
 كانت معدومة ثم وجدت بعد
 العدم فما السبب الفاعل لهذه
 الحركة فان قالوا النفس هي الفاعلة
 لهذه الحركة فقد جعلوها متحركة
 من نفسها وهذا خلاف ما قالوه
 وان قالوا شيئا غيرهما قيل لهم الكلام

(١) قوله فعلم بطلان حججهم الى اخر
 العبارة هكذا في الاصل ويظهر ان
 في الكلام نقصا تأمل وحرر كتبه

مصححه

فه كالكلام في النفس فإنه ان حدث فيه ما لم يحدث سئل عن سبب ذلك وان قيل بل المحدث لحركة النفس على حال واحدة أزلا وأبدا
قيل لهم فقد لم يمتكم حدوث حادث بلا سبب وقيل لكم ذلك المحرك (٢٦٥) للنفس ان كان علة تاممة في الازل ويجب

وجود معلوله في الازل فيجب وجود
ما حدث للنفس من التصورات
والارادات في الازل وهذا جمع بين
التقيضين وان قيل بل حدث
له أمر به صار فاعلا لما يحدث في
النفس سئل عن سبب حدوث ذلك
واذا قيل الحادث استعداد النفس
لان يفيض عليها من العقل ما تصور
به وتريد قيل فذلك الاستعداد
حادث والقول في سبب حدوثه
كالقول في سبب حدوث غيره فلا بد
من أحد أمرين اما حدوث الحوادث
بلا سبب حادث واما حدوث الحوادث
عن متحرك وأيهما كان بطل قولهم
والاول يقولون انه معلوم البطلان
بالضرورة فيلزمهم الثاني فقد أزم
مناظر به ما يلزمه هو أشد منه
وبين به أن قول اخوانه أشد فسادا
فانه قال والذي لا مخلص للاشعرية
منه هو انزال فاعل أول وانزال فعل
له أول لانهم لا يمكنهم أن يصفوا أن
حالة الفاعل من المفعول المحدث
تكون في وقت الفعل هي بعينها
حالته في وقت عدم الفعل فهناك
ولا بد حالة متجددة ونسبة لم تكن
وذلك ضرورة اما في الفاعل أو في
المفعول أو في كليهما وإذا كان
كذلك فذلك الحال المتجددة اذا
أوجبت أن لكل حال متجددة فاعلا
لا بد أن يكون الفاعل لها اما فاعلا
آخر فلا يكون ذلك الفاعل هو الاول
ولا يكون مكفيا بفعله بنفسه بل

غيره قيل لهم لو قدر نبوت معصوم في الوجود لم يكن مجرد قول شخص أنام معصوم مقبولا لا مكان
كون غيره هو المعصوم وان لم يعلم مجرد دعواه وان لم يظهر دعواه بل يجوز أن يسكت على دعوى
العصمة واطهارها على أصلهم كما جاز للنتظر أن يخفي نفسه خوفا من الظلمة وعلى هذا التقدير
فلا يمتنع أن يكون في الارض معصوم غير الانبي عشر وان لم يظهر ذلك ولم تعلمه كما دعوا مثل ذلك
في المنتظر فلم يبق معهم دليل على التعيين لاجماع ولا دعوى ومع هذا كله بتقدير دعوى على
العصمة فانما يقبل هذا لو كان على ذلك وحاشاه من ذلك وهذا جواب خامس وهو انه اذا لم
تكن الحجة على العصمة الا قول المعصوم اني معصوم فمن راضون بقول على في هذه المسئلة فلا
يمكن أحد أن ينقل عنه باسناد ثابت أنه قال ذلك بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه
العصمة وهذا جواب سادس فان اقراره لقضائه على أن يحكمه وبخلاف رأيه دليل على انه لم يعد
نفسه معصوما وقد ثبت بالاسناد الصحيح أن عليا قال اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن
لا يعين وقد رأيت الآن أن يعين فقال له عبيدة السلماني قاضيه رأيك مع عمر في الجماعة أحب
اليامن رأيك وحدك في الفرقة وكان شريح يحكمم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره وعلى يقره على
ذلك وكان يقول افضوا كما كنتم تقضون وكان يقضى ويحكمم باجتهاده ثم يرجع عن ذلك باجتهاده
كأمثاله من الصحابة وهذه أقواله المنقولة عنه بالاسانيد الصحاح موجودة ثم قد وجد من أقواله
التي تخالف النصوص أكثر مما وجد من أقوال عمر وعثمان وقد جمع الشافعي من ذلك كتابا
فيه خلاف على وابن مسعود لما كان أهل العراق يناطرونه في المسئلة فيقولون قال علي وابن
مسعود ويحتجون بقولهما فجمع الشافعي كتابا ذكر فيه ما نرى كونه من قول علي وابن مسعود وجمع
بعده محمد بن نصر المرزوي كتابا (١) أكثر من ذلك كبير في مسئلة رفع اليدين في الصلاة لما
احتج عليه فيها بقول ابن مسعود وهذا كلام مع علماء يحتجون بالادلة الشرعية من أهل الكوفة
كاصحاب أبي حنيفة محمد بن الحسن وأمثاله فان أكثر مناظرة الشافعي كانت مع محمد بن الحسن
وأصحابه لم يدركوا أبويوسف ولا ناطره ولا سمع منه بل توفي أبويوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق
توفي سنة ثلاث وثمانين وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين ولهذا انما يذكر في كتبه أقوال
أبي يوسف عن محمد بن الحسن عنه وهو لاء الرافضة في احتجاجهم على ان عليا معصوم يكون
غيرهم بنى العصمة عن غيره احتجاج لقولهم بقولهم وانبات الجهل بالجهل ومن توابع ذلك
ما رأيت في كتب شيوخهم انهم اذا اختلفوا في مسئلة على قولين وكان أحد القولين يعرف قائله
والآخر لا يعرف قائله فالصواب عندهم القول الذي لا يعرف قائله قالوا لان قائله اذا لم يعرف
كان من أقوال المعصوم فهل هذا الامن أعظم الجهل ومن أين يعرف أن القول الآخر وان
لم يعرف قائله انما قاله المعصوم ولو قدر وجوده ايضا لم يعرف أنه قاله كما لم يعرف أنه قاله الآخر
ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يعرف وان غيره قاله كما أنه يقول أقوالا كثيرة
يوافق فيها غيره وان القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول بل قاله شيطان من شياطين
الجن والانس فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته دليلا على صحته كما قالوا هنا عدم القول بعصمة

بغيره واما أن يكون الفاعل لتلك الحال التي هي شرط في فعله هو نفسه فلا يكون ذلك الفعل
(٣٤ - منهاج ثالث)

(١) قوله أكثر من ذلك الخ كذا وقع في الاصل ولا يتخلو الكلام من تحريف لما علمناه على النسخة من السقم فخر رتبته معصمه

الذي فرض صادرا عنه أولا ولا بل يكون فعله لتلك الحال التي هي شرط في المفعول قبل فعله المفعول (قال) وهذا لازم كما ترى ضرورا
أن يجوز مجوز أن من الاحوال الحادثة في (٢٦٦) الفاعلين ما لا يحتاج الى محدث وهذا بعيد الاعلى قول من يجوز أن ههنا أشياء

تحدث من تلقاها وهو قول الاوائل
من القدماء الذين انكروا الفاعل
وهو قول بين سقوطه بنفسه فيقال
له أنت ألزمت مناظر بلد من أهل
الكلام حدوث حادث بلا سبب
حادث وذلك كرت أن هذا تمتع
بالضرورة وهذا هو المقام المعروف
الذي استطال به المتسلفه الدهرية
على مناظر بهم من أهل الكلام
المأخوذ في الاصل عن الجهمية
والقدرية فيقال له أنت يلزم ما هو
أشد من هذا وهو حدوث الحوادث
بلا فاعل فقد لزمك هذا القول وان
قلت لها فاعل قيل لك أفعالها بعد أن
لم تكن من غير حدوث شيء في ذاته
أم لم يفعلها حتى حدث شيء في ذاته
فان قلت بالاول قيل لك فهي دائمة أو
لها ابتداء فان قلت لها ابتداء فهذا
قول منازعك وان قلت لا ابتداء لها
فقد صارت الحوادث كلها تحدث
عن فاعل من غير حدوث شيء فيه
وقد قلت انه لا يمكن أن يكون حال
الفاعل في المفعول المحدث وقت
الفعل هي بعينها حاله وقت عدم
الفعل فيلزمك أن لا يكون حاله عند
وجود حوادث الطوفان هي حاله
عند وجود الحوادث التي قبله فان
الحوادث مختلفة فان أمكن أن
يكون حاله واحدا مع حدوث

غيره دليل على عصمته وكما جعلوا عدم العلم بالقائل دليلا على انه قول المعصوم وهذه حال من
أعرض عن نور السنة التي بعث الله بها رسوله فانه يقع في ظلمات البدع ظلمات بعضها فوق بعض
(فصل) قال الرافضي الوجه الثاني ان الامام يجب أن يكون منصوفا عليه لما بينا
من بطلان الاختيار وانه ليس بعض المختارين لبعض الاممة أولى من البعض المختار لآخر والا
أدى الى التنازع والتشاجر فيؤدي نصب الامام الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل اعدام
الاقول منها أوجبتنا نصبه وغير على من أئمتهم لم يكن منصوفا عليه بالاجماع فتعين أن يكون هو
الامام ﴿٢٦٦﴾ والجواب عن هذا يمنع المتقدمين أيضا لكن النزاع هنا في الثانية أظهر وأبين فانه قد
ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقه والكلام الى النص على أي
بكر وذهب طائفة من الرافضة الى النص على العباس وحينئذ فقوله غير على من أئمتهم لم يكن
منصوفا عليه بالاجماع كذب متيقن فانه لا اجماع على نفي النص عن غير على وهذا الرافضي
المصنف وان كان من أفضل نبي جنسه ومن المبرزين على طائفته فلا ريب ان الطائفة كلها
جهال والافضل له معرفة عقالات الناس كيف يدعي مثل هذا الاجماع (١) ونجيب هذا الجواب هنا
بجواب ثالث مركب وهو أن نقول لا يخلو اما أن يعتبر النص في الامامة واما أن لا يعتبر فان اعتبر
منعنا المقدمة الثانية ان قلنا ان النص ثابت لابي بكر وان لم يعتبر بطلت الاولى (وهنا جواب رابع)
وهو أن نقول الاجماع عندكم ليس بحجة وانما الحجة قول المعصوم فيعود الامر الى اثبات النص
بقول الذي يدعي له العصمة ولم يثبت بعد لانص ولا عصمة بل يكون قول القائل لم يعرف صحة قوله
انا المعصوم وانا المنصوص على أمامي حجة وهذا من أبلغ الجهل وهذه الحجة من جنس التي قبلها
(جواب خامس) وهو أن يقال ما تعني بقولك يجب أن يكون معصوما منصوفا عليه (٢) لانه لا بد
من أن يقول هذا هو الخليفة من بعدي فاسمه واه وأطيعوا فبيكون الخليفة بمجرد هذا النص
أم لا يصير هذا اما ما حتى يعقله الامامة مع ذلك فان قلت بالاول قيل لان لم وجوب النص بهذا
الاعتبار والزيادة مع الجماعة تنكر هذا النص وهم من الشيعة الذين لا يهتمون عليا وأما قوله انه اذا
لم يكن كذلك أدى الى التنازع والتشاجر فيقال النصوص التي تدل على استحقة الامامة وتعلم
دلائلها بالنظر والاستدلال يحصل بها المقصود في الاحكام فليست كل الاحكام منصوفا نصا جليا
يستوي في فهمه العام والخاص فاذا كانت الامور الكلية التي يجب معرفتها في كل زمان
يكتفي فيها بهذا النص فلان يكتفي بذلك في القضية الجزئية وهو تولية امام معين بطريق الاولى
والأخرى فاننا قد بينا أن الكليات يمكن نص الانبياء عليها بخلاف الجزئيات وايضا فانه اذا كانت
الدلة ظاهرة في ان بعض الجماعة أحق بهما من غيره استغنى بذلك عن استخلافه والدلائل الدالة
على ان ابا بكر كان أحقهم بالامامة ظاهرة بيته لم ينزع فيها أحد من الصحابة ومن نازع من الانصار
لم ينزع أحد في أن ابا بكر أفضل المهاجرين وانما طلب أن يولي واحد من الانصار مع واحد من
المهاجرين فان قيل ان كان لهم هوى منعوا ذلك بدلالة النصوص قيل واذا كان لهم هوى عصوا

الحوادث المختلفة أمكن أن يكون حاله واحدا مع تحدث الحوادث لان الحادث الثاني كالطوفان فيه تلك
من الامور ما لم يكن له قبل ذلك نظير فتلك حوادث لا نظير لها ولا فرق بين احداث هذا واحداث غيره وأذا جعل مقتضى ذلك تغيرات تحدث في
الفلك كان الكلام في حدوث تلك التغيرات العلوية كالكلام في حدوث التغيرات السفلية وان قلت بل حدث أمر أو وجب هذه الحوادث

(١) قوله ونجيب هذا الجواب الخ كذا في الاصل ولعل نجيب محرف عن تجيز وقوله بجواب ثالث لم يتقدم جوابان فيما يظهر فخر
(٢) قوله لانه لا بد لاجل ههنا سقطا وتحريفها والوجه أعني به أنه لا بد الخ فتأمل كتبه معصمه

قيل لك الفاعل له ان كان هو الاول عاد الازام جذعا وان كان غيره لزمك حدوث الحوادث بلا فاعل وان التزمت انه ما فعلها حتى حدث فيه
شي فقد تركزت قولاك وايضا فالفاعل المستكمل لشروط الفعل اما ان يجوز (٣٦٧) حدوث المفعول عنه بعد ان لم يكن بلا سبب
حادث واما ان لا يجوز فان جاز فهو

قول منازعك الذي ادعيت انه فاسد
بالضرورة وان لم يجز لزم ان يكون
مفعوله مقارنا له لا يتاخر عنه منه
شي فلا يجوز ان يحدث عن الفاعل
شي كما تقول انت واخوانك انه علة
نامة وموجب تام والعلة النامة
لا يتاخر عنها معلولها ولا شي من
معلولها فاذا كل ما يتاخر عن الاول
ليس معلولا للعلة التامة ولا
مفعولا للفاعل الاول ولا يجوز ان
يكون مفعولا لغيره اذا القول في ذلك
الغير كقولك فيه فيلزم ان تكون
الحوادث كلها حادثة بلا يحدث
وهذا الازم لهؤلاء الفلاسفة الالهيين
كما يلزم اخوانهم الطبيعيين وهو
القول الذي هو من اظهر المعارف
الضرورية فسادا وقد بسط الكلام
على هذه المواضع في غير هذا الموضوع
وانما كان المقصود هنا التنبيه على
جنس ما يغالط به هؤلاء وامنثالهم
من الالفاظ المحملة كلفظ المركب
ونحوه كما يغالطون بلفظ التخصيص
والمخصص وان كلام ابي حامد
وامثالهم في مناظرتهم خير من
كلامهم واقوم واما قول ابن رشد
لا يتخاوما ان يكون كل من جزأيه
شرطاني وجودا لا حرا ولا يكون
او يكون الواحد شرطاني الاخر
من غير عكس وقوله القسم الاول
لا يكون قد عا وذلك ان التركيب
نفسه هو شرط في وجود الاخر

تلك النصوص واعرضوا عنها كما ادعيتم انتم عليهم فقع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود به هذا
وبهذا ومع العناد لا ينفع هذا ولا هذا (وجواب سادس) ان يقال النص على الاحكام على وجهين
نص جلي عام يتناول اعيانها ونص على الجزئيات فاذا قلتم لا بد من النص على الامام ان اردتم
النص العام الكلي على ما يشرط للامام وما يجب عليه وما يجب له كالنص على الحكام والمفتين
والشهود وائمة الصلاة والمؤذنين وامراء الجهاد وغير هؤلاء ممن يتقلد شيا من امور المسلمين فهذه
الامور ثابتة والله الحمد كثيرة كما هي ثابتة على سائر الاحكام وان قلتم لا بد من نص على اعيان من
يتولى قيل قد تقدم ان النص على جزئيات الاحكام لا يجب بل ولا يمكن والامامة حكم من الاحكام
فان النص على كل من يتولى على المسلمين ولاية مالا في قيام الساعة غير ممكن ولا واقع والنص على
معين دون معين لا يحصل به النص على كل معين بل يكون نصا على بعض المعينين وحينئذ فاذا قيل
يمكن النص على امام ويقوض اليه النص على من يستخلفه الامام وعلى من يتخذه وزير او النص
على ذلك ابلغ في المقصود وايضا فالامام المنصوص على عينه هو معصوم فممن يوليه وليس
معصوم فان كان معصوما لزم ان يكون نوابه كلهم معصومين وهذا كله باطل بالضرورة وان لم
يكن كذلك أمكن ان يستخلف غير معصوم فلا يحصل المقصود في سائر الازمنة بوجود المعصوم
فان قيل هو معصوم فممن يستخلفه بعده دون من يستخلفه في حياته قيل الحاجة داعية الى
العصمة في كل ما وعلمه بالحاضر اعظم من علمه بالمستقبل فكيف يكون معصوما فيما ياتي وليس
معصوما في الحاضر فان قيل فالنص ممكن فالنص صلى الله عليه وسلم على خليفة قيل فنصه
على خليفة بعده كتولية واحد في حياته ونحن لانشرط العصمة في هذا ولا في هذا (وجواب سابع)
وهو ان يقال انتم اوجبتم النص لثلاثي نصوص الى التشاجر المضى الى اعظم انواع الفساد التي لاجل
اعدام الاقل منها اوجبتم نصه فيقال الامر بالعكس فان ابا بكر رضى الله عنه تولى بدون
هذا الفساد وعمر وعثمان تولى بدون هذا الفساد فاعظم هذا الفساد في الامام الذي ادعيتم انه
منصوص عليه دون غيره فوقع في ولايته من انواع التشاجر والفساد التي لاجل اعدام الاقل منها
اوجبتم نصه فكان ما جعلتموه وسيلة انما حصل معه تقيض المقصود بدون وسيلتكم فبطل
كون ما ذكرتموه وسيلة الى المقصود وهذا لانهم اوجبوا على الله ما لا يجب عليه واخبروا بما لم يكن
فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض (وجواب ثامن) وهو ان يقال الذي يربط هذا الفساد
يكون على وجه احدها ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بولاية الشخص ويثني عليه في ولايته
حينئذ تعلم الامة ان هذا ان تولى كان محمودا مضافا لرفع النزاع وان لم يقل ولو وهذا النص
وقع لابي بكر وعمر الثاني ان يخبر بامور تستلزم صلاح الولاية وهذه النصوص وقعت في خلافة ابي
بكر وعمر الثالث ان يامر من ياتيه ان ياتي بعدموته شخص يقرم مقامه فيدل على انه خليفة من
بعده وهذا وقع لابي بكر الرابع ان يريد كتابة كتاب ثم يقول ان الله والمؤمنين لا يولون الا فلانا
وهذا وقع لابي بكر الخامس ان يامر بالقتل بعده بشخص فيكون هو الخليفة بعده السادس
ان يامر بتابع سنة خلفائه الراشدين المهديين ويجعل خلافتهم الى مدة معينة فيدل على ان

فليس يمكن ان تكون الاجزاء هي علة التركيب ولا التركيب علة نفسه الا لو كان الشيء علة نفسه فيقال له اول تسمية هذا تر كيبا وجزءا
ليس هو من لغات بني آدم المعرفة التي يتخاطبون بها فانه ليس في لغة من لغات الادميين ان الموصوف بصفات يقال انه مركب منها

وأجزائه وإذا خاطبناكم باصطلاحكم فقد علمتم أنه ليس المراد بالمركب الاتصاف الذات بصفات لازمة لها أو وجود معان فيها واجتماع معان وأمور ونحو ذلك ليس المراد أن هنالك (٣٦٨) مركباً كبره غيره حتى يقال أن المركب يفتقر إلى مركب فان من وافقكم

المتولين في تلك المدة هم الخلفاء الراشدون السابع أن يخص بعض الأشخاص بأمر يقتضى أنه هو المقدم عنده في الاستخلاف وهذا موجود لا يبي بكر (وهنا جواب تاسع) وهو أن يقال ترك النص على معين أولى بالرسول فإن كان النص ليكون معصوماً فلا معصوم به الرسول وإن كان بدون العصمة فقد يتحقق بالنص على وجوب اتباعه في كل ما يقول ولا يمكن أحداً بعد موت الرسول أن يراجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله فإن كان لا ينص على معين أولى من النص وهذا بخلاف من يوليه في حياته فإذا أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه ورد ذنبه وبعد موته لا يمكن ذلك ولا يمكن الأمة عزل تولية الرسول إياه فكان عدم النص على معين مع علم المسلمين بدينهم أصح للامة وكذلك وقع وأيضاً لو نص على معين ليؤخذ الدين منه كما نقوله الراضة بطلت بحجة الله فإن ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول إذ لا معصوم الا هو ومن تدره هذه الامور وغيرها علم أن ما اختاره الله لمحمد صلى الله عليه وسلم وأُمَّته أكمل الامور (وجواب عاشر) وهو أن النص على الجزئيات لا يمكن والكليات قد نص عليها فلو نص على معين وأمر بطاعته في تعيين الكليات كان هذا باطلاً وإن أمر بطاعته في الجزئيات إذا طابقت الكليات فهذا حكم كل متول وأيضاً لو نص على معين لكان من يتولى بعده إذ لم يكن منصوصاً عليه يظن الظان أنه لا يجوز طاعته إذ طاعة الاول انما وجبت بالنص ولا نص معه وإن قيل كل واحد ينص على الآخر فهذا انما يكون إذا كان الثاني معصوماً والعصمة منتفية عن غير الرسول وهذا مما يبين أن القول بالنص فرع على القول بالعصمة وذلك من أفسد الأقوال فكذلك هذا النص الذي تدعيه أعني الراضة وهو الأمر بطاعة المتولى في كل ما يقوله من غير رد ما يقوله الى الكتاب والسنة إذ انوزع وأما إذا كان يرد ما تنوزع فيه الى الكتاب والسنة إذ انوزع لم يتحقق حينئذ نص عليه لحفظ الدين فالدين محفوظ بدونه وبالجملة فالنص على معين إن أريد به أنه يطاع كما يطاع الرسول في كل ما يأمر به وينهى عنه ويبيحه وليس لاحد أن ينازعه في شيء كما ليس له أن ينازع الرسول وأنه يستبد بالاحكام والامة معه كما كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون لاحد بعد الرسول ولا يمكن هذا غيره فإن أحداً بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول فلم يبق سبيل الى مخالفة الامن جهته ولا من جهة الرب تعالى وإن أريد بالنص أنه يبين للامة ان هذا أحق بأن يتولى عليكم من غيره وولاية هذا أحب الى الله ورسوله وأصل لكم في دينكم ودنياكم ونحو هذا مما يبين أنه أحق بالتقدم في خلافة النبوة فلا ريب أن النصوص الكثيرة بهذه المعاني دلت على خلافة أبي بكر وإن أريد أنه أمرهم أن يتابعوه كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمرو ويعهد اليهم في ذلك فهذا إذا علم أن الامة تفعله كان تركه خيراً من فعله وإن خاف أن لا تفعله إلا بأمره كان الأمر أولى به ولهذا ما خشى عليهم أبو بكر رضي الله عنه أن يختلفوا بعده عهد الى عمرو ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يباعدون أبي بكر لم يأمرهم بذلك كما في الصحيحين أنه قال لعائشة ادعى لي أباً

على اصطلاحكم في تسمية الذات الواجبة الموصوفة بصفات اللازمة تركيباً لم يرد بذلك أن هنالك مركباً كبره فان هذا لا يقوله عاقل ولا أنتم أيضاً تدعون أن مجرد اللفظ الدال على هذا المعنى يقتضى أن يكون له فاعل ولكن تدعون ثبوت ذلك ما بطريقه ابن سينا ونحوه الذي قد تقدم إبطالها وأما بطريقه المعتزلة التي اختارها ابن رشد واعترف بفساد طريقه ابن سينا وإذا كان المراد بلفظ التركيب ما قد عرف في المعلوم أن الذات الموصوفة بصفات لازمة لها والتي فيها معان لازمة لها لا يقال فيها ان اتصاف الذات بالصفات أمر معلول مفتقر الى فاعل حتى يقال ان الاجزاء هي علة التركيب أو يقال التركيب علة نفسه بل هذا المعنى الذي سميت تركيباً هو من لوازم الواجب بنفسه لا يمكن أن يكون الواجب الا موصوفاً بالصفات اللازمة له ثابتة له المعاني اللازمة له وليس لذلك علة فاعلة كما تقدم وأما قوله ان التركيب شرط في وجود الاجزاء فيقال له لا ريب أنه لا يمكن وجود الذات الا موصوفة بلوازمها ولا يمكن ان توجد صفاتها الا بوجودها فاجتماع الذات بالصفات واجتماع الامور المتلازمة شرط في وجود كل منها وهي أيضاً شرط في وجود ذلك الاجتماع وليس شيء من ذلك معلول لفاعل ولا مفتقر الى مباين وتوقف أحدهما على الآخر هو من باب الدور الاقتراني المعنى لامن باب الدور وأخاك

السبق القبلي والاول جائز والثاني ممتنع فان الامور المتلازمة لا يوجد بعضها الا مع بعض وليس بعضها فاعلاً لبعض بل ان كانت واجبة

الوجود بنفسها والافتقار كلها الى فاعل والذات التي لا تقبل العدم بما هي عليه من الصفات اللازمة هي الحق الواجب الموجود بنفسه
وأما مجرد وجوده مطلق في الحارج وذات لاصفة لها فذلك ممنوع لنفسه فضلا (٣٦٩) عن أن يكون واجب الوجود وأنصاف

الذات الواجبة بصفاتها اللازمة
سواء سمي تركيبيا أو لم يسم لا يوجب
افتقاره ولا افتقار الذات ولا شئ
من صفاته الى فاعل ولا علة فاعلة
ولا ما يشبه ذلك وأما كون بعضها
مستلزما لبعض ومشرطاً له ولا
يوجد الامعة وثبوته متوقف عليه
ونحو ذلك فليس في هذا ما يقتضي
افتقار ذلك الى فاعل مبدع لكن يعلم
أن الذات لا تكون الا بصفاتها
اللازمة وصفاتها لا تكون الا بها
واذا سمي المسمى هذا افتقار او سمي
هذه أجزاء او سمي هذا الاجتماع
تركيبا لم يكن في هذه التسمية ما
يوجب أن يكون هذا الموصوف
مفتقرا الى فاعل وما جعله افتقارا
ليس هو افتقار المفعول الى الفاعل
والمعلول الى العلة الفاعلة وانما هو
تلازم ومن سماه افتقارا لا يمكنه أن
يفسر الا بافتقار المشرط الى
الشرط والشرط الى المشرط ومثل
هذا المعنى لازم للوجود الواجب
لا يمتنع عليه وانما الممتنع أن يفترق
الى مابين له فيكون وجود الواجب
متوقفا على وجود مابين كان كان
المابين علة له لم يكن موجودا بنفسه
بل يمكنه فاعل وعلة وان قدر أنه
شرط فيه وهو غنى عنه وما كان
مشرطاً بما هو غنى عنه لم يكن
موجودا بنفسه فلا يجوز أن يكون
الرب الخالق تعالى الذي له الذات
الموصوفة بصفات الكمال متوقفا
على شئ مابين له بل ولا على شئ غنى

وأخلاق حتى أكتب لابي بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يا بني الله والمؤمنون
الآبا بكر فعلم أن الله لا يولي الآبا بكر والمؤمنون لا يبايعون الآبا بكر وكذلك سائر الاحاديث
الصحيحة تدل على أنه علم ذلك وانما كان ترك الامر مع غيره أفضل كما فعل النبي صلى الله عليه
وسلم لان الامة اذا ولته طوعا منها بغير التزام وكان هو الذي رضاه الله ورسوله كان أفضل للامة
ودل على علمها ودينها فانها لو ائزمت بذلك بما قيل انها أكرهت على الحق وهو لا تختاره كما
كان يجري ذلك لبني اسرائيل ويظن الظان أنه كان في الامة بقايا جاهلية من التقديم بالانساب
فانهم كانوا يريدون أن لا يتولى الامن هو من بني عبد مناف كما كان أبو سفيان وغيره يختارون
ذلك فلو ائزمت المهاجرون والانصار بهذا الظن الطمان أنهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله
وكانوا يعرفون اختصاص الصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم أولا وآخرا وموافقته له باطنا
وظاهرا (١) فقد يقول القائل انهم كانوا في الباطن كانوا لمن يأمرهم بمثل ما أمرهم به الرسول لكن
لما ائزمتهم بذلك احتاجوا الى التزامه لولم يقدح فيهم بذلك لم يحدوا الا بمجرد الطاعة للامر فاذا
كانوا برضاهم واختيارهم اختاروا ما رضاه الله ورسوله من غير الزام كان ذلك أعظم لقدرة
وأعلى لدرجتهم وأعظم في بيوتهم وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الامور له ولهم
الأثرى أنه صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن حارثة وبعده أسامة بن زيد وطمع بعض الناس في أصل
ولا يتهموا واحتاجوا مع ذلك الى لزوم طاعتهم فلو ائزمتهم بواحد كان لهم ان مثل هذا كان
نفوسهم وأنه ليس الصديق عندهم بالمتزلة التي لا يتكلم فيه أحد فلما اتفقوا على بيعته ولم يقل قط
أحد في أحق بهذا الامر منه لا قرشي ولا انصاري فان من نازع أو لامن الانصار لم تكن منازعته
لصديق بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قرشي أمير وهذه منازعة عامة لقريش فلما تبين لهم
أن هذا الامر في قرشي قطعوا المنازعة وقال لهم الصديق رضيتم لكم أحد هذين الرجلين عمر
ابن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح قال عمر فكنت والله أن أقدم فتضرب عني لا يقربني من ذلك
الى انم أحب الى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر وقال له بمعضر الباقي أنت خيرنا وأفضلنا
وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ذلك في الاحاديث الصحيحة ثم بايعوا الآبا بكر من
غير طلب منه ولا رغبة بذلتهم ولا رهبة فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة والذين بايعوه
ليلة العقبة والذين بايعوه لما كانوا مهاجرين اليه والذين بايعوه لما كانوا مسلمون من غير هجرة
كالطلقاء وغيرهم ولم يقل أحد قط اني أحق بهذا من أبي بكر ولا قاله أحد في أحد بعينه ان فلانا
أحق بهذا الامر من أبي بكر وانما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية ان بيت الرسول أحق
بالولاية لان العرب في جاهليتها كانت تقدم أهل بيت الرؤساء وكذلك الفرس يقدمون أهل بيت
الملك فنقل عن نقل عنه كلام يشير به الى هذا كما نقل عن أبي عثمان وصاحب هذا الرأي لم يكن له
غرض في علي بل كان العباس عنده بحكم رأيه أولى من علي وان قدر أنه رجح عليا (٢) فعليه بان
الاسلام يقدم الايمان والتقوى على النسب فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والاسلام فأما الذين
كانوا لا يحكمون الا بحكم الاسلام المحض وهو التقديم بالايمان والتقوى فلم يختلف منهم اثنان في

عنه بوجه من الوجوه لا على فاعل ولا شرط وهذا هو الذي يقوم عليه الدليل فان الممكنات التي لا وجود لها من نفسها لا توجد الا بغيرها وما
(١) قوله فقد يقول القائل الى قوله لا يتكلم فيه أحد كذا في الاصل وفي العبارة خلل واضح (٢) قوله فعله لعل الصواب فعله وحررتبه معصمه

كان خارجا عنها لم يكن وجوده الا بنفسه ونفسه هي الذات الموصوفة بصفاتهما اللازمة ليست نفسه مجرد وجود مطلق ولا ذات مجردة ومن ادعى ان ما كان وجوده بنفسه لا يكون (٢٧٠) الوجود مجردا وذا بتجرد لان الذات الموصوفة مقترة الى الصفة فلا تكون

موجودة بنفسها قبل له الممكنات والمحدثات لم تفتقر الى ذات مجردة حتى يقال اذا قيل انها موصوفة لزم الافتقار بل افتقرت الى ما هو خارج عنها كالهاو والتعبير عن هذا المعنى يكون بعبارة فاذا قيل ما لا يقبل العدم او قيل موجود بنفسه او واجب الوجود بنفسه ونحو ذلك كان المقصود واحدا ومن المعلوم ان ما لا يقبل العدم اذا كان ذاتا موصوفة بصفات الكمال لم يجز ان يقال اتصافها بصفات الكمال يوجب افتقارها الى الصفات فتقبل العدم فان فساد هذا الكلام ظاهر وهو بمنزلة ان يقال قولكم موجود بنفسه او واجب الوجود بنفسه يقتضي افتقاره الى نفسه والمفتقر لا يكون واجب الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم واذا كان هذا فاسدا فالاول افسد فان صفات كماله داخله في مسمى نفسه فاذا كان قول القائل هو مفتقر الى نفسه لا يمنع وجوب وجوده فقولوه انه مفتقر الى صفاته اولى ان لا يمنع وجوب وجوده وكذلك اذا سمى ذلك اجزاء وقال هو مفتقر الى اجزائه فان جزء الشيء وبعضه وصفته ونحو ذلك داخل في مسمى نفسه فاذا لم يكن قول القائل هو مفتقر الى نفسه ما نعلم وجوب وجوده فقولوه هو مفتقر الى اجزائه اولى وتسمية

أبي بكر ولا خالف أحدهم هؤلاء ولا من هؤلاء في أنه ليس في القوم أعظم إيماناً وتقوى من أبي بكر فقدموه مختاراً من له مطيعين فدل على كمال إيمانهم وتقواهم واتباعهم لما بعث الله به نبيهم من تقديم الاتقي فالأتي وكان ما اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولهم أفضل لهم والمجد لله على أن هدى هذه الأمة وعلى أن جعلنا من أتباعهم

(فصل) قال الرافضي الثالث ان الامام يجب أن يكون حافظاً للشرع لا يتقاطع الوحي بعوت النبي صلى الله عليه وسلم وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الاحكام الجزئية الواقعة الى يوم القيامة فلا بد من امام معصوم من الله تعالى معصوم من الزلل والخطا لئلا يتربك بعض الاحكام أو يزيد فيها عمداً أو سهواً وغيره على لم يكن كذلك بالاجماع (١) والجواب من وجوه (أحدها) اننا نسلم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع بل يجب ان تكون الامة حافظة للشرع وحفظ الشرع يحصل بجموع الامة كما يحصل بالواحد بل الشرع اذا نقله أهل التواتر كان خيراً من أن ينقله واحد منهم واذا كان كل طائفة تقوم به الحجة ينقل بعصمة حصل المقصود وعصمة أهل التواتر في نقلهم أعظم عند نبي آدم كلهم من عصمة من ليس بنبي فان أبي بكر وعمر وعثمان وعلياً ولو قيل انهم معصومون فانقله المهاجرون والانصار ابلغ مما نقله هؤلاء (١) وايضاً فان اكثر الناس يطعنون في عصمة السافل لم يحصل المقصود فكيف اذا كان كثير من الامة يكفرون والتواتر يحصل باخبار المخبرين الكثيرين وان لم تعلم عند التمس (الوجه الثاني) أن يقال أتريده من كان حافظاً للشرع وان لم يكن معصوماً أو من يكون معصوماً فان اشترط العصمة فهذا هو الوجه الاول وقد كررته وتقدم الجواب عنه وان اشترط مجرد الحفظ فلانسلم أن علياً كان أحفظ للكتاب والسنة وأعلم بهما من أبي بكر وعمر بل هما كاتا أعلم بالكتاب والسنة منه فبطل ما ادعاه من الاجماع (الوجه الثالث) أن يقال أن معنى يكون حافظاً للشرع معصوماً وأنه لا يعلم صحة شيء من الشرع الا بنقله أم يمكن أن يعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله ان قلت بالشأن لم يخرج الى حفظه ولا الى عصمته فاذا أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه أمكن حفظ الآخر حتى يحفظ الشرع كله من غير حاجة اليه وان قلت بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع الا بحفظه فيقال حينئذ لا تقوم حجة على أهل الارض الا بنقله ولا يعلم صحة نقله حتى يعلم أنه معصوم ولا يعلم أنه معصوم الا بالاجماع على نفي عصمة من سواه فان كان الاجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به وان لم يكن معصوماً لم تعلم عصمته (الوجه الرابع) أن يقال فما اذا ثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم عند من لم يقر بنبوته فان قيل بما نقله الامام من معجزاته قيل من لم يقر بنبوة محمد لم يقر بامامة علي بطريق الاول بل بقدر في هذا وهذا وان قيل بما تنقله الامة نقلات متواترة من معجزاته كالقرآن وغيره قيل فاذا كان نقل الامة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته فكيف لا يكون حجة يثبت بها فروع شريعته (الوجه الخامس) أن الامام هل يمكنه تبليغ الشرع الى من ينقله عنه بالتواتر أو لا يزال منقولاً لنقل الآحاد من امام الى امام فان كان الامام يمكنه ذلك فالشيء صلى الله عليه وسلم يمكنه ذلك بطريق الاول وحينئذ فلا حاجة الى نقل الامام وان قيل لا يمكنه ذلك لزم أن يكون

دين

مثل هذا افتقار القطعية تليس وتليس يشعر الجاهل بفقده وهذا كقول من هو غني بنفسه

(١) قوله وايضاً فان اكثر الناس الخ كذا في النسخة ولعل في الكلام تحريفاً وسقطاً فقرر تبه صححه

فانه قد يقول القائل فهو فقير الى نفسه فصفاة داخله في نفسه وهو غنى سبحانه بنفسه عن كل مساواه وكل مساواه فقير اليه وهذه المعاني
مبسوطة في غير هذا الموضع وقد قال ابن رشد هذا الذي يعبر على من قال (٢٧١) بنق تعدد الصفات هو أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة حتى
يكون مفهوم العلم مثلا والارادة
والقدرة مفهوما واحدا وانها ذات
واحدة وأن يكون أيضا العلم والعالم
والقدرة والقادر والارادة والمريد
معنى واحدا والذي يعبر على من
قال ان ههنا ذاتا وصفات زائدة
على الذات (١) أن تكون الصفات
شرطافي وجود الصفات والصفات
شرطافي كمال الذات ويكون المجموع
من ذلك شيئا واجب الوجود أي
موجودا واحدا ليس فيه علة ولا
معلول (قال) لكن هذا لاجواب
عنه في الحقيقة اذا وضع ان ههنا
شيئا واجب الوجود بذاته فانه
يجب أن يكون واحدا من جميع
الوجوه وغير مركب أصلا لان
شرطه شرط وطولا من علة ومعلول
لان كل موجود بهذه الصفة فاما
أن يكون تركيبه واجبا واما أن
يكون ممكنا فان كان واجبا كان
واجبا بغيره لا بذاته لانه يعسر
انزال مركب قديم من ذاته أعني
من غير أن يكون له مركب
وبخاصة على قول من أنزل ان كل
عرض حادث لان التركيب فيه
يكون عرضا قديما وان كان ممكنا
فهو محتاج الى ما يوجب اقتران
العلة بالمعلول (قال) واما هل يوجد
شيء مركب من ذاته على أصول
الفلاسفة وان يجوز وأعراضا
قديمة فغير ممكن وذلك ان التركيب
شرطي في وجودها وكذلك أجزاء
كل مركب من الامور الطبيعية اذا

دين الاسلام لا ينقله الا واحد بعد واحد والنقله لا يكونون الامن أقارب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين يكن القادح في نبوته أن يقول (٢) انهم عليه ماشاؤا ويصير دين المسلمين شرا
من دين النصارى واليهود الذين يدعون أن أمتهم يختصون بعلمه ونقله (الوجه السادس)
ان ما ذكره ينقص من قدر النبوة (٢) فانه اذا كان الذي يدعى العصمة فيه وحفظ من عصمته كان
ذلك من أعظم التهم التي توجب القدح في نبوته ويقال ان كان طالب ملك أقاربه لا قاربه
وعهد التهم ما يحفظون به الملك وان لا يعرف ذلك غيرهم فان هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر
الانبياء (الوجه السابع) أن يقال الحاجة ثابتة الى معصوم في حفظ الشرع ونقله فلما
ذال يجوز أن يكون العناية الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوه هم المعصومين الذين حصل
بهم مقصود حفظ الشرع وتبليغه ومعلوم أن العصمة اذا حصلت في الحفظ والتبليغ من النقلة
حصل المقصود وان لم يكونوا هم الأئمة (الوجه الثامن) أن يقال لماذا يجوز أن تكون
العصمة في الحفظ والتبليغ نابتة لكل طائفة بحسب ما حلتها من الشرع فالقراء معصومون في
حفظ القرآن وتبليغه والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه والفقهاء معصومون في
فهم الكلام والاستدلال في الاحكام وهذا هو الواقع المعلوم الذي أغنى به الله عن واحد معدوم
(الوجه التاسع) أنه اذا كان لا يحفظ الشرع وتبليغه الا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم
وهذا المنتظر له أكثر من أربعمائة وستين سنة لم يأخذ عنه أحد شيئا من الشرع فن أن علم القرآن
من أكثر من أربعمائة سنة ولم لا يكون هذا القرآن الذي تشرّفه ليس فيه شيء من كلام الله
وكذلك من أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأحكامه وأنتم لم تسمعوا شيئا
من ذلك من معصوم لان المعصوم امام مفقود واما معدوم فان قالوا تواتر ذلك عند أصحابنا بتقلهم
عن الأئمة المعصومين قيل فاذا كان نقل أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله فلماذا
لا يجوز أن يكون تواتر الامة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله من غير احتياج الى نقل واحد
عن واحد وهم يقولون ان ما بأيديهم عن قبيح المنتظر بغنيهم عن أخذ شيء من المنتظر فلماذا
لا يكون ما بأيدي الامة عن نبيها بغنيها عن أخذ شيء عن بعده واذا كانوا يدعون أن ما ينقلونه
عن واحد من الإثنى عشر ثابت فلماذا لا يكون ما تنقله الامة عن نبيها ثابتا ومن المعلوم أن مجموع
الامة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير وأنهم أحرص على دين نبيهم وتبليغه وأقدر على ذلك من
الرافضة على حفظ ما يقوله هؤلاء ونقله وهذا مما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالامور (الوجه
العاشر) أن يقال قولك لانه قطاع الوحي وقصور النصوص عن تفاصيل الاحكام أتريده بقصورها
عن بيان جزئي جزئي بعينه أو قصورها عن البيان الكلي المتساو للجزئيات فان ادعت الاول
قيل لك وكلام الامام وكل أحد بهذه المنزلة فان الامير اذا خاطب الناس فلا بد أن يخاطبهم بكلام
عام يعم الاعيان والافعال وغير ذلك فانه من الممتنع أن يعين بخطابه كل فعل من كل فاعل في كل
وقت فان هذا غير ممكن فاذا لا يمكنه الا الخطاب العام الكلي والخطاب العام الكلي ممكن من
الرسول وان ادعت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كلية قيل لك هذا ممنوع وبتقدير أن

انحلت لم يكن الاسم المقول عليها الا بالاشترار مثل اسم اليد المقولة على التي هي جزء من الانسان الحي واليد المقطوعة بل كل تركيب عند
(١) لعل الصواب أن تكون الذات وانظر (٢) قوله انهم عليه ماشاؤا وما يحتاج الى تأمل (٣) فانه اذا كان الخ كلام غير مستقيم فخر

ارسطوطاليس فهو كائن فاسد فضلا عن أن يكون لاعلة له وأما هل تفضى الطريقة التي سلكها ابن سينا في واجب الوجود الى نفي مركب قديم فليس تفضى الى ذلك لانه اذا فرضنا (٢٧٢) أن الممكن ينتهي الى علة ضرورية والضرورية لا يتخلو ما أن يكون لها علة

أولاعلة لها وانها كانت لها علة فانها انتهت الى ضرورية لاعلة له فاعلة لا الى موجود ليس له علة أصلا لانه يمكن أن يكون له علة ضرورية ومادية الا أن يوضع ان كل ماله صورة ومادة وبالجملة كل مركب فواجب أن يكون له فاعل خارج عنه وهذا يحتاج الى بيان ولم يتضمنه القول المسلول في شأن واجب الوجود مع ما ذكرنا فان فيه من الاختلال ولهذا بعينه لا يفضى دليل الانعريفية وهو ان كل حادث له محدث الى أول قديم ليس بمركب وانما يفضى الى أول ليس بمحدث (قال) وأما أن يكون العالم والعلم شيئا واحدا فليس بممتنع بل واجب ان ينتهي الامر في أمثال هذه الاشياء الى أن يتعد المفهوم فيها وذلك ان العالم ان كان عالما بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما وذلك ان كل ما استفاد صفة من غيره فتلك الصفة أولى بذلك المعنى المستفاد من مال ذلك ان هذه الاجسام الحية التي لدينا ليست حية من ذاتها بل من قبل حياة تحملها فواجب أن تكون تلك الحياة التي استفاد منها ما ليس بحية الحياة حية بذاتها أو يفضى الامر فيها الى غير نهاية وكذلك يفرض في العلم وسائر الصفات (قلت) ليتأمل اليبس كلام هؤلاء الذين يدعون من الحندق والتحقيق ما يدعون به ما جاءت به الرسل كيف يتكلمون في غاية

ينع هذا في نصوص الرسول الذي هو أكمل من الامام فمنع ذلك من نصوص الامام أولى وأحرى فانت مضطر في خطاب الامام الى أحد أمرين اما نبوت عموم الالفاظ واما نبوت عموم المعاني بالاعتبار وأيهما كان أمكن اثباته في خطاب الرسول فلا يحتاج في نبوت الاحكام الى الامام (الوجه الحادي عشر) أن يقال قد قال تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم وقال تعالى لئن لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين وأمثال ذلك هل قامت الحجة على الحق ببيان الرسول أم لا فان لم تقم بطلت هذه الآيات وما كان في معناها وان قامت الحجة ببيان الرسول علم أنه لا يحتاج الى معين آخر يفقر الناس الى بيانه فضلا عن تبليغه وان ما جعل الله في الانسان من القوة الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك لاسيما وقد ضمن الله حفظ ما أنزله من الذكر فصار ذلك مأموماً أن يسدل أو يغير وبالجملة دعوى هؤلاء المخذولين أن دين الاسلام لا يحفظ ولا يفهم الا بواحد معين من أعظم الافساد لاصول الدين وهذا لا يقوله وهو يعلم لوازمه الا يزيد في المحذور فاصلا بطلان الدين ولا يروج هذا الاعلى مفرط في الجهل والضلال (الوجه الثاني عشر) أن يقال قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغتهم القرآن والسنة بدون نقل على فان عمر رضى الله عنه لما فتح الامصار بعث الى الشام والامراق من علماء الصحابة من علمهم وفتهم واتصل العلم من أولئك الى سائر المسلمين ولم يكن ما بلغه على للمسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما وهذا أمر معلوم ولو لم يحفظ الدين الا بالنقل عن علي لبطل عامة الدين لانه لا يمكن أن ينقل عن علي الا أمر قليل لا يحصل به المقصود والنقل عنه ليس متواتر وليس في زماننا مضموم يمكن الرجوع اليه فلا حول ولا قوة الا بالله ما عتق عقول الرافضة

(فصل) قال الرافضي الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم وحاجة العالم داعية اليه ولا مفسدة فيه فيجب نصبه وغيره على لم يكن كذلك اجماعا فتعين أن يكون الامام هو عليا أما القدرة فظاهرة وأما الحاجة فظاهرة أيضا لما بيننا من وقوع التنازع بين العالم وأما المفسدة فظاهرة أيضا لان المفسدة لازمة لعدمه وأما وجوب نصبه فلانه عند نبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب العمل (والجواب) أن هذا هو الوجه الاول بعينه ولكن قرره وقد تمت الاجوبة عنه بمنع المقدمة الاولى وبيان فساد هذا الاستدلال فان مبناه على الاحتجاج بالاجماع فان كان الاجماع معصومة وما أغنى عن عصمة علي وان لم يكن معصوما بطلت دلالته على عصمة علي على التقديرين ومن العجب أن الرافضة بنت أصولها على ما تدعيه من النص والاجماع وهم بعد الامة عن معرفة النصوص والاجماع والاستدلال بخلاف أهل السنة والجماعة فان أهل السنة تتضمن النص والجماعة تتضمن الاجماع فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والاجماع ونحن نتكلم على هذا التقرير ببيان فساد ذلك من وجوه (أحدها) أن يقال لا نسلم أن الحاجة داعية الى نصب امام معصوم وذلك لان عصمة الامة مغيبة عن عصمته وهذا ما ذكره

العلماء حكمتهم ونهاية فلسفتهم بما يشبه كلام المجانين ويجعلون الحق المعلوم بالضرورة مردودا وبالباطل الذي يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تليس وتليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفيها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة فيكون مفهوم العلم والقدرة والارادة مفهوما واحدا وانها ذات واحدة وأن يكون العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمريد واحدا وقد قال ان هذا عسير قلت بل الواجب أن يقال ان هذا مما يعلم فساده بضرورة العقل فمن جعل العلم هو القدرة والقدرة هي الارادة وجعل الارادة هي المريد والعلم هو العالم والقدرة هي القادر كان مخالفة للعلوم الضرورية وسفسته أعظم من سفطة كثير من السوفسطائية وقود هذه المقالة أنه يمكن أن يكون المتكلم هو الكلام والمتحرك هو الحركة والمصلى هو الصلاة والصائم هو الصوم وأمثال ذلك وان فرق بين الصفات اللازمة وغيرهافلا فرق في الحقيقة بل هذا تحكم ويلزمه أن يكون الانسان الناطق نفس النطق والفرس الصاهل نفس الصهيل والحمار الناهق نفس النهيق والجسم الحساس المتحرك بالارادة نفس الاحساس والحركة الارادية ويلزمه أيضا أن يجعل نفس الحس نفس الحركة ونفس الحيوانية نفس الناطقية ونفس الصاهلية نفس الناهقية وما أحق هؤلاء بدخولهم في قول الله تعالى والذين كذبوا بآياتناصم وبكم في الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم وبقوله تعالى ولقد ذرنا لجنهم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون (٣٧٣) بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالانعام

لا يسمعون بها أولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون وبقوله تعالى وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وقول ابن رشد كون العالم والعلم شيئا واحدا ليس مما يتعابله واجب أن ينتهي الامر في أمثال هذه الاشياء الى أن يتحدد المفهوم فيها فيقال له هذا من أعظم المكابرة والسفطة والبهتان وقوله ان العالم اذا كان عالما يعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما الى آخر كلامه كلام في غاية الفساد كما أنه اذا قيل اذا كان الضارب ضاربا يضرب بالضرب أولى أن يكون ضاربا والقائم اذا كان قائما بقيام فالقيام أولى أن يكون قائما والناطق اذا كان ناطقا ينطق فالناطق أولى أن يكون ناطقا

العلماء في حكمة عصمة الامة قالوا الان من كان من الامم قبلنا كانوا اذا بدلوا دينهم بعث الله نبيا بين الحق وهذه الامة لا نبى بعد نبيها فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة فلا يمكن أحد منهم أن يبدل شيئا من الدين الا قام الله من بين خطاه فيما بدله فلا تجتمع الامة على ضلال كما قال صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة وقال ان الله أجازكم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة الى غير ذلك من الدلائل الدالة على صحة الاجماع (الثاني) ان أريد بالحاجة أن حالهم مع وجوده أكمل فلا ريب ان حالهم مع عصمة نواب الامام أكمل وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل وليس كل ما تقدره الناس أكمل لكل منهم يفعله الله ولا يجب عليه فعله وان أريد أنهم مع عدمه يدخلون النار ولا يعيشون في الدنيا أو يحصل لهم من الاذى فيقال هب أن الامر كذلك فلم قلت ان أزاله هذا واجب ومعلوم ان الامر اض والهوموم والغوم موجوده والمصائب في الامل والمال والغلاء موجوده والجوائح التي تصيب الثمار موجودة فليس ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هذه الاسباب والله تعالى لم يزل ذلك (الثالث) ان قوله عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل يقال له لم قلت ان الداعي ثابت والصارف منتف وقوله حاجة العالم داعية اليه يقال له الداعي هو الذي يكون داعيا للفاعل فلم قلت ان مجرد الحاجة داعية الرب تعالى فيها وكذلك قوله وانتفاء الصارف وأنت لم تدع الاعداء المفسدة التي ادعيتها فلم قلت لامفسدة في ذلك كما يقال ان الواحد مني يحتاج الى المال والصحة والقوة وغير ذلك (الرابع) أن قوله ان الله قادر على نصب امام معصوم

(٣٥ - منهاج ثالث) والقاتل اذا كان قاتلا يقتل فالقتل أولى أن يكون قاتلا والماشئ اذا كان ماشيا يمشئ فالمشئ أولى أن يكون ماشيا والخالق اذا كان خالقا يخلق فالخلق أولى أن يكون خالقا والرازق اذا كان رازقا يرزق فالرزق أولى أن يكون رازقا والمحبي المبيت اذا كان محبيا يبيت بالحياة وامانة فالاحياء والامانة أولى أن يكون محبيا يبيت بالحياة والامانة في عامة أسماء الله الحسنى وفي أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم وأسماء سائر الموجودات المشتقة يلزم أن يكون المصدر الذي اشتق منه الاسم أحق بالاسم من الفاعل ويكون مسمى المصدر الذي هو الحدث أحق بأسماء الفاعلين والصفات المشبهة بهامن نفس الفاعل الموصوف وتصور هذا الكلام كافي في معرفة فساده وانما دخلت الشبهة على من قاله لان قوله اذا كان العالم عالما يعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما كلام اشتهت فيه بقاء الاستعانة بقاء المصاحبة فظن أنه اذا قيل هذا العالم يعلم ان العلم هو الذي أفاده العلم والعلم هو الذي أعطاه العلم كما أنه معلمه فكأنه قال اذا كان المتعلم عالما فاعلمه أولى أن يكون عالما وليس الامر كذلك بل قولنا هذا عالم يعلم أي أنه موصوف بالعلم أي ليس مجردا عن العلم ولا معرى منه بل هو متصف به والعلم نفسه لا يعطيه العلم بل نفس العلم هو العلم وان كان العلم قديما من لوازم ذاته فلم يستفده

من أحد وان كان محذوفا فقد استفاد من غيره ولم يستفد العلم من العلم لكن هل له حال وهو كونه عالما معللة بالعلم أم كونه عالما بنفس العلم هذا فيه نزاع بين مثبتة الحال ونفاتها ومن أثبتها لم يقل انها صفة موجودة وقوله ما استفاد صفة من غيره فتلك الصفة يعني الاستفادة منها أولى بذلك المعنى الاستفادة كما مثل به من الحياة كلام فاسد فان العالم لم يستفد الصفة التي هي العلم من الصفة التي هي العلم بل نفس علمه هو نفس الصفة ليس هنا صفة مفيدة وصفة مستفادة الا أن يقال العلم أثبت العالمية على رأى مثبتة الحال وعلى هذا التقدير فالعالمية ليست صفة وجودية وهو انما كان عالما بالعلم الموجب للعالم لا بالحال الموجبة للعلم وإذا كان عالما بالعلم لم يكن العلم حصل من علم آخر وانما العلم عنده هو لاء واجب كونه عالما والذي عليه الجمهور أن نفس العلم هو نفس كونه عالما فليس هنا شيئا وعلى القولين فاذا استحق الموصوف بالعلم أن يسمى عالما لم يكن العلم أحق بان يكون عالما فان هذا لا يقوله عاقل وقوله ان الجسم اذا كانت حياته من قبل حياة تحله فواجب أن تكون تلك الحياة التي استفاد منها ما ليس بحي الحياة حية بذاتها فيقال هذا باطل من وجهين أحدهما أن الحياة التي حلتها حياة أخرى صار بها حيا حتى يقال هنا حياة حلتها وحياة جعلته حيا هي الحياة التي صار بها حيا ليس ههنا (٢٧٤)

الثاني أن حياته اذا قدر أنها مستفادة من حياة أخرى فتلك الحياة الاخرى قائمة بحي هوى بها لأن تلك الحياة هي الحياة بل الحى الموصوف بالحياة لان نفس الحياة فلينظر العاقل نهايات مباحث هؤلاء الفلاسفة في العلم الالهي العلم بالله تعالى وأسمائه وصفاته ولينظر هذا المعقول الذي يعارضون به الرسول صلى الله عليه وسلم مع أن هذا مبسوط في غير هذا الموضع وليس هذا موضع بسطه والناس شنعوا على أبي الهذيل العلاف لما قال ان الله عالم بالعلم وعلمه نفسه ونسبه الى الخروج من العقل مع أن كلامه أقل تناقضا من كلام هؤلاء وأما زعمه أن ما يلزم مثبتة الصفات لا جواب عنه لان واجب

أبريد به معصوما يفعل الطاعات باختياره والله تعالى لم يخلق اختياره كما هو قوله أم يريد به انه معصوم يفعل الطاعات بغير اختيار يخلق الله فيه فان قالوا بالاول كان باطلا على أصلهم فان الله عندهم لا يقدر على خلق مؤمن معصوم بهذا التفسير كما لا يقدر على خلق مؤمن وكافر عندهم بهذا التفسير فان الله عندهم لا يقدر على فعل الحى المختار ولا يخلق ارادته المختصة بالطاعة دون المعصية وان قالوا بهذا الثاني لم يكن لهذا المعصوم ثواب على فعل الطاعة ولا على ترك المعصية وحينئذ فسائر الناس يثابون على طاعتهم وترك معاصيهم أفضل منه فكيف يكون الامام المعصوم الذي لا ثواب له أفضل من أهل الثواب فبين انتفاض مذهبهم حيث جمعوا بين متناقضين بين ايجاب خلق معصوم على الله وبين قولهم ان الله لا يقدر على جعل أحد معصوما باختياره بحيث يثاب على فعله للطاعات وتركه للعاصي (الوجه الخامس) أن يقال قولك يقدر على نصب امام معصوم لفظ مجمل فانه يقال ان الله يقدر على جعل هذا الجسم أسودا وبياض ومتحركا وسا كنا وميتا وحيا وهذا صحيح بمعنى ان الله ان شاء أحياه وان شاء أماته لكن ليس المراد أنه بصير أبيض أسود في حال واحدة فان اجتماع الضدين ممنوع لذاته فليس بشئ ولا يسمى شيئا باتفاق الناس ولا يدخل في عموم قوله والله على كل شيء قدير وانما كان كذلك فقوله قادر على نصب امام معصوم ان أردت انه قادر على أن ينصب اماما ويلهمه فعل الطاعات وترك المعاصي فلا ريب ان الله قادر على ذلك وغيره كما هو قادر على أن يجعل جميع البشر معصومين كالامام يجعل كل واحد من البشر نبيا وأمثال ذلك من مقدرات الله تعالى وان أردت انه مع ذلك تحصل حكمته المنافية لوجود ذلك التي

الوجود يجب أن يكون غير مركب من شرط ومشروط فيقال له قد تقدم أنكم أنتم سميت هذا تركيبا وهو لا يسمى تركيبا في لغة من اللغات المعروفة لبي آدم بل انما سماه تركيبا متأخروكم كابن سينا وأمثاله وأما قدماؤكم فقد كرمتم عن ارسطوطاليس أن كل تركيب فهو كائن عنده فاسد والسما عنده ليست كائنة فاسدة فهو لا يسمى السموات وما فيها من الكواكب مركبة مع أنها اجسام متحركة متحركة تقوم بها الاعراض فكيف يسمى ما كان حيا عالما قادرا مركبا فاذا خاطبناكم باصطلاحكم المبتدع لنقطع شئ نجيبكم بجناسكم بجناس عقليا فانكم تدعون أن هذه الامور معلومة بالعقل لا بالسمع والاطلاق الالفاظ ونفها لا تقفون أنتم فيه عند الشرع فالواجب على أصولكم أن ما علم بالعقل نبوة أو انتفاؤه اتبع من غير مرعاة للفظ ونحن نيين فساد ما ذكرتموه من المعنى بالعقل الصريح مع مخاطبتكم بلغتكم فيقال له لم قلت ان ما كان مركبا من شرط ومشروط لا يكون واجب الوجود وأما قوله لان تركيبه اذا كان واجبا كان واجبا بغيره لا بذاته لانه بغير تقدير مركب قديم من غير أن يكون له مركب فيقال له هذا هو البحث اللفظي الذي ذكرناه هذا الاجله والمركب الذي يقتصر الى مركب هو ما ركبه غيره كأن المركب الذي

يتمتع

يفتقر الى محرك ما حركه غيره ولم يقل أحد من العقلاء ان واجب الوجود من كبر ركه غيره وأنتم اذا سميت اجتماع الذات والصفات تركيبيا لم تريدوا بذلك الا الاجتماع والتعدد والتألف وكثرة المعاني ونحو ذلك لم تقصدوا بذلك أن هناك فاعلا لذلك وان أردتم ذلك كان باطلا وبطل اللفظ والمعنى جميعا فان أصل الكلام أن الواجب اذا كان ذاتا موصوفا بصفات كان من كبر ركه من الذات والصفات كان التلازم ممنوعا بل هو باطل ضرورة فاننا اذا قدرنا واجب الوجود بنفسه الغنى عن الفاعل موصوفا بصفات لازمة له امتنع أن يكون للواجب بنفسه المستلزم لصفاته من ركب بينه وبين صفاته فان كونه واجبا بنفسه يمنع أن يكون له فاعل وكون صفاته لازمة له يمنع جواز مفارقتها له وينع افتقارها الى من يجعلها فيه فكيف يقال ان له من كبر ركه حتى يقال ان هذا تركيب يفتقر الى ركب ويقال بمتنع ثبوت من ركب قديم أي من ذاته ومن سمي هذا تركيبا وقال انه قديم فإنه يقول هو تركيب وتألف واجتماع ومثل هذا لا يفتقر الى ركب مؤلف جامع ولو قيل على سبيل الفرض ان الذات المستلزمة للصفات هي الموصوفة بذلك فليس هنا ما يقتضي افتقارها الى غيرها وأما قوله خاصة على قول من يقول كل (٢٧٥) عرض حادث لان التركيب يكون فيه

عرضا قديما فهذا باطل من وجوه أحدها أن القائمين بأن كل عرض حادث من الاشعية ومن وافقهم لا يسمون صفات الله أعراضا فاداء قالوا هو عالم وله علم وهو متصف بالعلم لم يقولوا ان علمه واتصافه بالعلم عرض ومن سمي صفاته أعراضا كالكرامية ونحوهم لم يلزمهم أن يقولوا كل عرض حادث وما أعلم أحدا من نظائر المسلمين يقول كل عرض حادث وصفات الله القديمة عرض فان هذا تناقض بين قما ذكره لا يلزم أحدا من المسلمين فلم يقل أحد ان كل عرض حادث مع قوله ان صفات الله اللازمة له أعراض (الوجه الثاني) أن يقال على سبيل التقدير من

بمتنع وجودها الامع عدم ذلك فهذا يستلزم الجمع بين الضدين فن أين تعلم انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي ذلك ولو لم يكن الاعظم أجزا المطيعين اذ لم يكن لهم امام معصوم فان معرفة الطاعة والعمل بها حينئذ أشق فتوايه أكثر وهذا الثواب يفوت بوجود المعصوم وأيضا الحفظ الناس للشرع وتفقههم في الدين واجتهادهم في معرفة الدين والعمل نقل بوجود المعصوم هذه الحكم والمصالح وأيضا جعل غير النبي مماثلة للنبي في ذلك فديكون من أعظم الشبه والقدح في خاصة النبي فإنه اذا اوجب أن يؤمن بجميع ما يقوله وهذا كما يجب الايمان بما يقوله النبي لم تظهر خاصة النبوة فان الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيون ولو كان لنا من يساويهم في العصمة لوجب الايمان بجميع ما يقوله فيبطل الفرق (الوجه السادس) أن يقال المعصوم الذي تدعو الحاجة اليه أهو قادر على تحصيل المصالح وازالة المفاسد أم هو عاجز عن ذلك الثاني ممنوع فان العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة بل القدرة شرط في ذلك فان العصمة (١) تقل وجود داعية الى الصلاح لكن حصول الداعي بدون القدرة لا يوجب حصول المطلوب وان قيل بل المعصوم القادر قيل فهذا لم يوجد وان كان كل واحد من هؤلاء الاثني عشر قادرا على ذلك ولم يفعلوه كانوا عصاة لا معصومين وان لم يقدر والزم أن يكونوا عاجزين فاحد الامرين لازم قطعاً أو كلاهما العجز وانتفاء العصمة واذا كان كذلك فمخ نعلم بالضرورة انتفاء ما استدل به على وجوده والضرورة ان لا تعارض بالاستدلال (الوجه السابع) أن يقال هذا موجود في هذا الزمان وسائر الأزمنة وليس في هذا الزمان أحد يمكنه العلم بما يقوله فضلا عن كونه يجلب مصلحة

قال كل عرض حادث فإنه يقول في الاعراض الباقية انها تحدث شيأ بعد شيأ فاذا قدر موصوف قديم بصفات وقيل انها أعراض والعرض لا يبقى زمانين لزم أن يقال انها تحدث شيأ بعد شيأ وحينئذ فاذا قدر اجتماع أو تألف أو تعدد في الصفات ونحو ذلك مما سميت تركيبا وقيل انه قديم وانه عرض وان كل عرض فهو حادث لا يبقى زمانين كان أولى بتجدد أمثاله من سائر الاعراض فثبوت المعنى الذي سماه تركيبا وجعله عرضا قديما كسائر الصفات القديمة (الثالث) أن يقال هذا الذي سميت به عرضا قديما حكمه عندهم حكم سائر الصفات فان أقمت دليلا على انتفاء الصفات أمكن في هذا والافاقول فيه كالقول في أمثاله وأنت لا دليل لك على انتفاء الصفات الا انتفاء الاجتماع والتعدد الذي سميت به تركيبا فاذا لم يمكنك في هذا الا بئني غيره من الصفات ولا يمكنك في الصفات الا بئني هذا كان هذا دورا قبلها باطلا وقد تبين أنه لا يمكنك لانني هذا ولانني هذا وان ما ذكرته من لفظ التركيب كلام فيه تلبيس توهم به من لا يفهم حقيقة المقصود أن

(١) قوله نقل وجود داعية الخ هكذا في الاصل ولعل وجه الكلام فان العصمة وان كانت داعية الخ وانظر كتبه معجده

مثبتة الصفات أبتواته تعالى ما يقتضيه الى مركب يركبه معه وكل عاقل يعلم أن مذهب المسلمين المثبتين للصفات أن صفاته القديمة لازمة
لذاته لا يقتضيه فيها الى أحد سواه ومن جعل اتصافه بها مفتقر الى مركب غيره فهو كافر عندهم فضلا عن أن يقولوا انه مفتقر الى مركب جمع
بينه وبينها (الرابع) أن يقال على سبيل الفرض لو نازعك بعض اخوانك الفلاسفة في امتناع مركب قديم من ذاته لم يكن لك عليه حجة
قلوقدز أن ذلك يستلزم مركب قديم من ذاته لم يكن لك على أصول اخوانك الفلاسفة حجة على ابطال هذا فان الفلك عندكم جسم قديم وهو
مركب بهذا الاصطلاح وأما قولك الفلاسفة وان يجوزوا واعر اضافعية فغير ممكن وجود مركب قديم من ذاته عندهم لان التركيب شرط
في وجوده ولا يمكن أن تكون الاجزاء هي فاعلة للتركيب لان التركيب شرط في وجودها فيقال لك اذا كان التركيب شرطا في وجودها
وهي شرط في وجود التركيب لم يكن أحدهما فاعلا للآخر بل ان كانا مفتقرين الى الفاعل ففاعل الاجزاء هو فاعل التركيب وان كانا غنيين
عن الفاعل لم يقتضيه أحدهما الى الفاعل والكلام على تقدير أن يكون المركب قديما ركيبه بنفسه وقولك مركب من نفسه لا تعني به أن
أجزاء فعلت التركيب وانما تعني به أن نفس (الاجزاء والتركيب متلازمان وهما مستغنيان عن غيرهما

(٢٧٦)

(الخامس) أن يقال أنت قد
اعترفت بفساد طريقة ابن سينا
وأنها لا تتضمن أن كل مركب فلا بد
له من فاعل خارج عنه وهذا الذي
قلته في طريقة ابن سينا يلزمك
بطريق الأولى فإنه ليس فيما ذكرته
أن كل مركب فلا بد له من فاعل
خارج عنه الا ما أخذته من لفظ
مركب وهذا اندليس قد عرف حاله
وأما قولك ان دليل الأشعرية أيضا
لا يفضي الى اثبات أول قديم ليس
بمركب وانما يفضي الى اثبات أول
ليس بمحدث فهذا أيضا نو كيد
لإثبات الصفات فان مرادك بالمركب
ما كان موصوفا بالصفات ولا ريب
أن الأدلة الدالة على اثبات الصانع
ليس فيها والحمد لله ما ينفي اثبات
الصفات فان قلت فهم ينفون

أو يذفع مفسدة فكان ما ذكره باطلا (الوجه الثامن) أنه سبحانه وان كان قادرا على نصب
معصوم فلا نسلم أنه لا مفسدة في نصبه وهذا النفي لا بد له من دليل ولا يكفي في ذلك عدم العلم
بالمفسدة فان عدم العلم ليس علما بالعدم ثم من المفسد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبي
وتصديقه مثل طاعة النبي مطلقا وان بساوى النبي في وجوب طاعته في كل شيء ووجوب تصديقه
في كل شيء ونفي كل غلط منه فيقال فأى شيء خاصة النبي التي انفرد بها عنه حتى صار هذا نبيا وهذا
ليس بنبي فان قيل ينزل الوحي عليه قيل اذا كان المقصود بنزول الوحي عليه قد حصل له فقد
استراح من التعب الذي كان يحصل للنبي وقد شاركه في المقصود وأيضاً فصمته وانما تكون بالهام
الحق له وهذا وحي وأيضا فاما أن يخبر عما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وبأمر بما أمر به أو يخبر
بأخبار وأوامر زائدة فان كان الأول لم يكن اليه حاجة ولا فيه فائدة فان هذا قد عرف بأخبار
الرسول وأوامره وان كان غير ذلك وهو معصوم فيه فهذا نفي فإنه ليس بمبلغ عن الأول واذ قيل
بل يعرف ما جاء به الرسول قيل يحفظه لنفسه أو لأولئمين فان كان لنفسه فلا حاجة بالناس اليه وان
كان للناس فبأى شيء يصل الى الناس ما يحفظه أو بالتواتر أم بخبر الواحد فبأى طريق وصل
ذلك منه الى الناس الغائبين وصل من الرسول اليهم مع قلة الوسائط في الجملة لا مصلحة في وجود
معصوم بعد الرسول الا وهي حاصلة بدونه وفيه من الفساد ما لا ينزل الا بعدمه فقولهم الحاجة
داعية اليه ممنوع وقولهم المفسدة فيه معدومة ممنوع بل الامر بالعكس فالمفسدة معه
موجودة والمصلحة معه منتفية واذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب فما الظن
بتحقق وجوده

(فصل)

التجسيم بناء على انتفاء التركيب ولا دليل لهم على ذلك قيل لك هذه حجة جدلية وغايتها أن يلزمهم

التناقض وذلك لا يقتضى صحة قولك الذي نازعوك فيه وهم نازعوك في اثبات الصفات فقلت ان اثبات الصفات يستلزم التركيب وأنت
لم تقم دليلا على نفي هذا التركيب فلم تقم دليلا على نفي الصفات وقالوا لك أيضا لا دليل لك على نفي التجسيم فان عمدتك هون في الصفات العائد
الى نفي التركيب وقد ظهر ذلك فاذا قلت لهم وأنتم أيضا لا دليل لكم على ذلك فان دليل الحدوث لا يقتضى ذلك قالوا لك نحن أثبتنا الحدوث
بحدوث الجسم وهو المراد بقولنا مركب فان صح دليلهم ثبت نفي ما هو مركب وان لم يصح دليلهم لم يكن في هذا منفعة لك وهذه الطريق
هي التي سلكها أبو حامد في مناظرته اخوانك وهي طريق صحيحة وقد تبين أن ما ذكره أبو حامد عن احتجاجهم بلفظ المركب جواب صحيح
وأن احتجاجهم بهذا نظير احتجاج أولئك بلفظ التخصيص حيث قالوا ان المختص بشئ لا بد له من مخصص وهذا هو الذي سلكه نفاة الصفات

ويسمون نبي الصفات توحيدا وهذا هو الذي سلكه أبو عبد الله محمد بن تومرت الملقب عند أصحابه بالمهتدي وأمثاله من نفات الصفات المسمين ذلك توحيدا كما ذكره ابن تومرت في كتاب الدليل والعلم فقال المعلومات على ضربين معدوم وموجود والموجود على ضربين مطلق ومقيّد فالقيّد هو المخصّص والاختصاص على ثلاثة أضرب الاختصاص بزمان دون زمان سواء والشأنى الاختصاص بجهة دون جهة غيرها والثالث الاختصاص بمحاسة دون محاسة غيرها والموجود المطلق هو الذي ليس بمقيّد ولا بمخصّص فلا يختص بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيره ولا بالخاصة دون غيرها فلو اختص بشئ لكان من جنسه فلما انتفت عنه الخواص على الإطلاق وجب له الوجود المطلق قال والموجود المطلق هو القديم الأزلي الذي استحال عليه القيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقيّد ولا تخصيص وذكر كلاما كثيرا في نفي الاختصاص إلى أن قال وإذا تساوت المناهيات في الاختصاص بجهة مقدرة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصّص من جنسها وإذا بطل التخصيص من جنسها بطل التخصيص من جميع المخصّصات على الإطلاق ثم قال بعد هذا انفرد بالعلم والكمال والحكم والاختيار وانفرد بالقهر والافتقار وانفرد بالخلق والاختراع وقال مع هذه المخصّصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صفاتها قلت ومعلوم أن هذا تناقض فان نفي الاختصاص بخصوصه (٣٧٧) من الخواص ودعوى أنه وجود مطلق لا يختص

بوجه من الوجود يمنع أن يختص بعلم أو قدرة أو مشيئة ونحو ذلك من الصفات فان العالم مختص بعلمه متميز به عن الجاهل والقادر مختص بقدرته متميز بها عن العاجز والمختار مختص بالاختيار متميز به عن المستكره فان أثبت شيئا من صفات الكمال فقد أثبت اختصاصه بذلك وان نفي جميع الصفات ولم يثبت الا وجودا مطلقا تناقض كلامه وقيل له المطلق لا يوجد الا في الذهن لا في الخارج فلا يتصور أن يكون في الخارج شيئا مطلقا لا حيوان مطلق ولا إنسان مطلق ولا جسم مطلق ولا موجود مطلق بل كل موجود فله حقيقة

(فصل) قال الرافضى الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته وعلى أفضل من أهل زمانه على ما يأتي فيكون هو الامام ليصح تقدم المفضول على الفاضل عقلا ونقلا قال تعالى أفن يهدى الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن يهدى فالكم كيف تحكمون والجواب من وجوه (أحدها) منع المقدمة الثانية الكبرى فاننا نسلم أن عليا أفضل أهل زمانه بل خير هذه الامة بعد نبينا أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك عن علي وغيره وسيأتي الجواب عما ذكره وتقرير ما ذكرناه (الثاني) أن الجمهور من أصحابنا وغيرهم وان كانوا يقولون يجب تولية الأفضل مع الامكان لكن هذا الرافضى لم يذكر حجة على هذه المقدمة وقد نازعه فيها كثير من العلماء وأما الآية المذكورة فلا حجة فيها له لان المذكور فيمن يهذى الى الحق ومن لا يهذى إلا أن يهذى والمفضول لا يجب أن لا يهذى إلا أن لا يهذى الفاضل بل قد يحصل له هدى كثير بدون علم من الفاضل وقد يكون الرجل يعلم من هو أفضل منه وان كان ذلك الأفضل قد مات وهذا الحى هو أفضل منه لم يتعلم منه شيئا وأيضا فالذى يهذى الى الحق مطلقا هو الله والذى لا يهذى إلا أن يهذى صفة كل مخلوق لا يهذى إلا أن يهذى الله تعالى وهذا هو المقصود بالآية وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه كما قال في سياقاته هل من شر كائكم من يهذى الى الحق قل الله يهذى للحق أفن يهذى

يختص بها لا بشر كما فيها غيره وقيل له هذا الوجود المطلق هو وجود المخلوقات أم غيره فان قال هو هو بطل اثبات الخالق وان قال هو غيره قيل له فوجوده مثل وجود المخلوقات وليس مثله فان كان الاول لزم أن (١) المقدمة

الثانية فهو وجوب تناهى الخواص وقد تقدم كلامهم في افساد جميع ما استدلل به على ذلك والطريقة التي قررها الامسدى قد تقدم اعتراض الارموى وغيره عليها وبيان فسادها فهذا جملة ما احتج به هؤلاء الذين هم خول النظر وأئمة الكلام والفلسفة في هذه المسائل وقد تبين بكلام بعضهم في بعض افساد هذه الدلائل وهذا جملة ما يعارضون به الكتاب والسنة ويسمونه قواطع عقلية ويقولون انه يجب تقديم مثل هذا الكلام على نصوص التنزيل والثابت من أخبار الرسول وما اتفق عليه سلف الامة وأئمتها فلو لم يكن في المعقول ما يوافق قول الرسول لم تجز ما رضته مثل هذا الكلام فضلا عن تقديمه عليه فكيف والمعقول الصريح موافق لما جاء به الرسول كما يبيّن في موضعه (٢) بل هذا الكلام لا يجوز أن يعارض بمثل هذا الكلام الاحكام الثابتة بالعمومات والاقبسة والطواهر وأخبار الآحاد فكيف

(١) بياض في الاصل (٢) قوله بل هذا الكلام لا يجوز هكذا في الاصل ولعل هناك تكرارا والوجه بل لا يجوز الخ كتبه مصححه

يعارض بذلك النصوص الثابتة عن
المعصوم بل مثل هذا الكلام لا يصلح
لإفادة ظن ولا يقين وإنما هو كلام
طويل بعبارات طويلة وتقسيمات
متنوعة يهاجم من لم يفهمه وعامة
من وافق عليه وافق عليه تقليد المن
قاله قبله لأن تحقيق عقلي قام في
نفسه وكلام السلف والأئمة في
ذم مثل هذا الكلام الذي احتجوا
فيه بطريفة الاعراض والجواهر
على حدوث الاجسام وانبات
الصانع كثير منتشر قد كتب
في غير هذا الموضوع وكل من أمعن
نظره وفهم حقيقة الامر علم أن
السلف كانوا أعمق من هؤلاء علما
وأبرقلوبا وأقل تكلفا وأنهم فهموا
من حقائق الامور ما لم يفهمه
هؤلاء الذين خالفوهم
وقبلوا الحق ورددوا
الباطل والله
أعلم

الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهتدى الا أن يهتدى فافتتح الآيات بقوله قل من يرزقكم من
السماء والارض أم من علاك السمع والابصار ومن يخرج الحى من الميت الى قوله قل هل من
شركائكم من يهتدى الى الحق وأيضا فكثير من الناس يقول ولاية الافضل واجبة اذ لم تكن في
ولاية المفضول مصلحة راجحة ولم يكن في ولاية الافضل مفسدة وهذه البحوث يبحثها من يرى عليها
أفضل من أبي بكر كالزيدية وبعض المعتزلة أو من يتوقف في ذلك كطائفة من المعتزلة وأما أهل
السنن فلا يحتاجون الى منع هذه المقدمة بل الصديق عندهم أفضل الامم لكن المقصود أن نبين
أن الرافضة وان قالوا احق فلا يقدر ان يدلوا عليه بدليل صحيح لانهم سددوا على أنفسهم كثيرا
من طرق العلم فصاروا عاجزين عن بيان الحق حتى أنه لا يمكنهم تقرير ايمان
على على الخوارج ولا تقرير امامته على المروانية ومن قاتله فان
ما يستدل به على ذلك قد أبطلوا جنسه على أنفسهم لانهم
لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة من التناقض
والفساد لقوة جهلهم واتباعهم
الفساد والهوى بغير علم
والله أعلم

تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع وأوله قال الرافضى المنهج الثانى فى الأدلة المأخوذة
من القرآن الخ وأول هامشه فصل واذا قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف الخ

(فهرست الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

(في نقض كلام الشيعة والقدرية)

صحيفة	صحيفة
٩	٢
الفصل العاشر قال الرافضي ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا علي لو أن رجلا عبد الله عز وجل الخ	الفصل الثاني قال الرافضي ان الامامية لماراً وفضائل أمير المؤمنين وكالاته لا تحصى قدرها الخ
١٢	٤
الفصل الحادي عشر قال الرافضي وعن عاصم بن وائل قال كنت مع علي وهو يقول لهم لا تحببن عليكم الخ	فصل وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد الخ
١٥	٥
فصل وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقرئين والملائكة الكروبيين لم اسمعت فضائل علي الخ	الفصل الثالث قال الرافضي في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذنا جيت الرسول الخ
١٦	٥
فصل وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتي ابن الفتي أخو الفتي الخ	الفصل الرابع قال الرافضي وعن محمد بن كعب القرظي قال افتخر طلحة بن شبيب من بني عبد الدار الخ
١٧	٧
فصل وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه فلا يحجج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر الخ	الفصل الخامس قال الرافضي ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال قلنا سلمان سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه الخ
«	«
فصل قال الرافضي ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا تضرم معها سيئة الخ	الفصل السادس قال الرافضي وعن يزيد ابن أبي مريم عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله الخ
١٨	«
فصل وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وأنه راية الهدى وامام الاولياء وهو الكلمة الخ	الفصل السابع قال الرافضي وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب الجار الخ
١٩	«
قال الرافضي وأما المقطع في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنف الكلي كتابا في مثالب الصحابة الخ	الفصل الثامن قال الرافضي وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك الخ
	٨
	الفصل التاسع قال الرافضي وعن عمرو بن ميمون قال لعلي بن أبي طالب عشر فضائل الخ

صحيفة	صحيفة
١٢٤ فصل قال الرافضي وقطع يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد النبي الخ	٣١ فصل وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه الخ
١٢٤ فصل قال الرافضي وأحرق الفجاءة السلي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار الخ	٥٨ فصل ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لاصحاب محمد فسبهم الرافضة الخ
١٢٤ فصل قال الرافضي وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال أقول فيه أبرأني الخ	٩٧ فصل وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنه يحب غيره الا بمعنى الارادة العامة الخ
١٢٧ فصل قال الرافضي فأى نسبة لمن قال سلوني قبل أن تفقدوني سلوني عن طرق السماء الخ	١١٧ فصل قال الرافضي وقال أبو بكر أقبولوني فليست بخيركم وعلى فيكم فان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية الخ
١٢٨ فصل قال الرافضي وروى البيهقي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر الى آدم في علمه الخ	١١٨ قال الرافضي وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله ثمها فن عاد الى مثلها فاقتلوه الخ
١٢٨ فصل قال الرافضي قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لانعلم أحدا قال بعد نبويه سلوني من شئت الى محمد الا على الخ	١٢٠ فصل قال الرافضي وقال أبو بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار في هذا الامر حق الخ
١٢٨ فصل قال الرافضي وأعمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد الخ	١٢٠ فصل قال الرافضي وقال عند احتضاره ليت أعمى لم تلدني الخ
١٣٠ فصل قال الرافضي وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم الخ	١٢١ فصل قال الرافضي وقال أبو بكر ليتني في طفلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد احد الرجلين فكان هو الأمير وكنت الوزير الخ
١٣١ فصل وأما سميت به بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المسلمين سموه بذلك الخ	١٢١ فصل قال الرافضي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته مرة بعد أخرى مكر ذلك أنفذوا جيش اسامة لعن الله المتخلف الخ
١٣١ فصل قال الرافضي ومنها ما روه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ في كتابه حلية الاولياء أنه قال لما احتضر باليتني كنت كبت القومى الخ	١٢٢ فصل قال الرافضي وأبضالم يول النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر البتة عملا في وقته بل ولي عليه عمرو بن العاص تارة واسامة أخرى الخ

صحيفة	صحيفة
١٥٣ فصل قال الرافضى وكان يفضل في الغنيمة والعتاء وأوجب الله تعالى التسوية الخ	١٣٤ فصل قال الرافضى وروى أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته اثنون في بدواة الخ
١٥٦ فصل قال الرافضى وقال بالرأى والحدس والظن الخ	١٣٧ فصل قال الرافضى ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فدك كتب لها كتابا بها وردها عليها الخ
١٥٨ فصل قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وحالف فيه من تقدمه الخ	١٣٩ فصل وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب الخ
١٦٥ وأما قول الرافضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل التقدم الخ	١٣٩ قال الرافضى وكان عمر قليل المعرفة بالاحكام أمر برجم حامل فقال له علي الخ
١٦٦ وأما قول الرافضى انه طعن في كل واحد من اختاره للشورى الخ	١٤٠ فصل قال الرافضى وأمر برجم مجنونته فقال له علي رضي الله عنه ان القلم رفع عن المجنون الخ
١٦٨ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن الخ	١٤٧ فصل قال الرافضى وقال في خطبته له من غالى في مهر امرأه جعلته في بيت المال الخ
١٧٣ فصل قال الرافضى وأما عثمان فانه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية الخ	١٤٨ فصل قال الرافضى ولم يحدث قدامة في الخمر لانه تلا عليه يدس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الخ
١٧٦ فصل والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وأرسل الى حامل يستدعيها فاسقطت خوفا فقال له الصحابة نزال مؤذبا ولا شيء عليك الخ
١٨٩ وأما قوله ولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرع فيه الى علي أمير المؤمنين الخ
٢٠٧ فصل قال الرافضى وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مشار ذلك الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الخ	١٥١ فصل قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لسة أشهر فقال له علي ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك الخ
٢٣١ مجت قتل مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر الخ	١٥٢ فصل قال الرافضى وكان يضطرب في الاحكام فقضى في الجذبائة قضية الخ
٢٤٦ فصل قال الرافضى الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة علي بن أبي طالب الخ	

صحيفة	صحيفة
٢٧٢ فصل قال الرافضى الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم الخ	٢٦٦ فصل قال الرافضى الوجه الثانى أن الامام يجب أن يكون منصوفا عليه الخ
٢٧٧ فصل قال الرافضى الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته الخ	٢٧٠ فصل قال الرافضى الثالث أن الامام يجب أن يكون حافظا للشرع الخ

(تمت)

(فهرست هامش الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

صحيفة	صحيفة
٩٦ فصل اذا تبين ذلك فالآية والعلامة والدلالة على النبى يجب أن يكون ثبوتها مستلزما لثبوت المدلول الخ	٢ قال الرازى البرهان الثانى كل جسم متناهى القدر الخ
١٢٥ فصل وما سلكه هؤلاء المتأخرون فى ابطال الدور والتسلسل فى العلل والمعلولات دون الاثار الخ	٢ البرهان الثالث لو كان الجسم أزليا لكان فى الازل مختصا بجزء معين الخ
١٦٥ فصل وقد أورد الإبهري ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة لقطع التسلسل الخ	٦ مبحث الكلام على البرهان الرابع
١٨٧ فصل واعلم أن هؤلاء غلطوا فى مسمى واجب الوجود الخ	١٠ مبحث الكلام على البرهان الخامس
٢٠٩ فصل ولم يذ كر ابن سينا ولا غيره فى اثبات واجب الوجود قطع الدور كما يذ كر الجمهور قطع التسلسل لظهور فساده الخ	٥٨ قال الرازى المسلك الثانى الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع الخ
٢٢٦ فصل ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظار تسلك طريقا الى اثبات معرفته الخ	٦٤ قال الرازى المسلك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى الخ
٢٣٢ فصل وأما المسلك الثانى فسلك افتقار الاختصاص الى محض فقره الأمدى من وجهين الخ	٦٩ فصل وأما ما تكلموا به فى وجود واجب الوجود وتخييرهم فيه هل وجوده حقيقته أوزايد على حقيقته الخ
	٨٣ فصل وكذلك يمكن تصوير هذه الأدلة فى مادة الحدوث بأن يقال الموجودات إما أن تكون كلها حادثات الخ
	٩٢ فصل واعلم بأن علم الانسان بأن كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب الخ

(تمت)

الجزء الرابع

من

كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدرية

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين

شيخ الاسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن

عبد الحلیم الشهير بابن تيمية الحراني

الدمشقي الحنبلي المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

(وبهامنه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح العقول لصحيح المنقول)

للمؤلف المذكور


(الطبعة الأولى)

بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٢٢ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

(فصل) (١) واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف في مسألة الافعال الاختيارية القائمة بذات الله تعالى وضعف أدلة النفاة واعتراف أبي عبد الله الرازي وغيره بذلك وأنه اعتمد على حجة الكمال والنقصان وهي ضعيفة أيضا كما تقدم وذكر هو وأبو الحسن الأمدى ومن اتبعهما أدلة نفاة ذلك وأبطالوها كلها ولم يستدلوا على نفي ذلك إلا بأن ما يقوم به ان كان صفة كمال كان عدمه قبل حدوثه نقصا وان كان نقصا لم يمتصه بالنقص والله منزوع عن ذلك وهذه الحجة ضعيفة ولعلها أضعف مما ضعفوه فان لقائل أن يبطلها من وجوه كثيرة أحدها أن يقال القول في الافعال القائمة به الحادثة بعينته وقدرته كالقول في أفعاله التي هي المفعولات المنفصلة التي يحدثها بعينته وقدرته فان القائلين بقدم العالم أو ردوا عليهم هذا السؤال فقالوا الفعل ان كان صفة كمال لم يمتصه نقص لان الازل وان كان صفة نقص لم يمتصه بالنقصان فأجابوهم بأنه ليس صفة نقص ولا كمال وهذا كما أن من حجج النفاة أنه لو كان قابلا (١) انظر متعلق الظرف فانه لم يذكره كتبه مصححه



(بسم الله الرحمن الرحيم)

(قال الرافضى) المنهج الثاني في الادلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة علي من الكتاب العزيز كثيرة الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون وقد اجعوا أنها نزلت في علي قال الثعلبي في اسناده الى أبي ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين والاصميا وأرأيت به مهاجرين والاصميا يقول علي قائد البررة وقاتل الكفرة فنصروا من نصره ومخذول من خذله أما اني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فسال سائل في المسجد فلم يعطه أحدياً فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم انك تشهد اني سألت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطني أحدياً وكان علي راكعاً فأمأ بخصره اليمنى وكان متحنماً فيها فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم وذلك بعين النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من صلاته رفع رأسه الى السماء وقال اللهم ان موسى سألك وقال رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هرون أخى اشد به أزرى وأشركه في أمري فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً سنشد عضدك بأخيك وتجعل لك سلطاناً فلا يصلون اليك بآياتنا اللهم وأنا محمد نبيك ووصيك اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً اشد به ظهري قال أبو ذر فاستتم كلامه حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال يا محمد اقرأ قال ما اقرأ قال اقرأ انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ونقل الفقيه ابن المغازي الواسطي الشافعي أن هذه نزلت في علي والولي هو المتصرف وقد أثبت له الموالاة في الآية كما ثبتها الله تعالى لنفسه ورسوله

(والجواب)

ليقيام الحادث به الكان المقبول من لوازم ذاته ووجود المقبول في الازل محال فأجيبوا بأنه لا فرق بين حدوث ما يقوم به أو بغيره فإذا قيل لو كان قادرا على فعل الحوادث لكان ذلك من لوازم ذاته وذلك في الازل محال فما كان جوابا عن هذا كان جوابا عن هذا وقد ورد الرازي على ذلك في بعض كتبه أن القادر يتقدم المقذور والقابل لا يجب أن يتقدم المقبول وهذا فرق في غاية الضعف لوجوه « أحدها أن الكلام انما هو في مقبول مقدور لا في مقبول غير مقدور فان ما كان حادثا فالرب قادر عليه وهو قادر على أفعاله القائمة به كما هو قادر على مفعولاته المنفصلة قال تعالى ليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى وقال تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية وقال تعالى أوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم وقال تعالى وهو على جمعهم اذا يشاء قدير فبين أنه قادر على الاحياء والبعث والخلق والجمع وهذه أفعال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبي مسعود البدرى لما رآه يضرب عبد الله الله أقدر عليك منك عليه فتعين أنه قادر عليه نفسه والمقصود هنا أن الكلام انما هو في الحوادث التي هي مقدورة ليس في كل مقبول فاذا كان

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال ليس فيما ذكره ما يصلح أن يقبل نظائره كل ما ذكره كذب وباطل من جنس السفسة وهو لو أفاده ظنونا كان تسميته براهين تسمية منكورة فان البرهان في القرآن وغيره يطلق على ما يفيد العلم واليقين كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل ها تو ابرهانتكم ان كنتم صادقين وقال تعالى أم من يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والارض أله مع الله قل ها تو ابرهانتكم ان كنتم صادقين فالصديق لا بد له من برهان على صدقه والصدق المجزوم بأنه صدق هو المعلوم وهذا الرجل جميع ما ذكره من الخلق فيها كذب فلا يمكن أن يذكر حجة واحدة جميع مقدماتها صادقة فان المقدمات الصادقة تمتنع أن تقوم على باطل وسنين ان شاء الله تعالى في كل واحدة منها ما بين كذبها فتسمية هذه براهين من أقبح الكذب ثم انه يعتمد في تفسير القرآن على قول يحكى عن بعض الناس مع أنه قد يكون كذبا عليه وان كان صدقا فقد خالفه أكثر الناس فان كان قول الواحد لم يعلم صدقه وقد خالفه أكثر من برهانا فانه يقيم براهين كثيرة من هذا الجنس على نقيض ما يقوله فتعارض البراهين فتتناقض والبراهين لا تتناقض بل سنيين ان شاء الله تعالى قيام البراهين الصادقة التي لا تتناقض على كذب ما يدعيه من البراهين وأن الكذب في عامتها كذب ظاهر لا يخفى إلا على من أعمى الله قلبه وأن البراهين الدالة على نبوة الرسول حق وأن القرآن حق وأن دين الاسلام حق تتناقض ما ذكره من البراهين فان غاية ما يدعيه من البراهين اذا تأمله اللبيب وتأمل لوازمه وجدده يقدر في الايمان والقرآن والرسول وهذا لأن أصل الراضى كان من وضع قوم زنادقة منافقين مقصودهم الطعن في القرآن والرسول ودين الاسلام فوضعوا من الاحاديث ما يكون التصديق به طعنا في دين الاسلام وردوا بها على أقوام اهتمهم من كان صاحب هوى وجهل فقبلها الهواه ولم ينظر في حقيقتها ومنهم من كان له نظر فتدبرها فوجدتها نقدح في الاسلام فقال بعوجها وقدح بها في دين الاسلام إما لفساد اعتقاده في الدين واما الاعتقاده أن هذه صحيحة وقدحت فيما كان يعتقد من دين الاسلام ولهذا دخلت عامة الزنادقة من هذا الباب فان ما تنقله الراضة من الاكاذيب تسلطوا به على الطعن في الاسلام وصارت شبها عند من لم يعرف أنه كذب وكان عنده خبرة بحقيقة الاسلام وضلت طوائف كثيرة من الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من الزنادقة الملاحدة المنافقين وكان مبدأ ضلالهم تصديق الراضة في أكاذيبهم التي يذكرونها في تفسير القرآن والحديث كان أئمة العبيد انما يقيمون مبدأ دعواهم بالاكاذيب التي اختلقتها الراضة ليستجيب لهم بذلك الشيعة الضلال ثم يتقلون الرجل من القدح في الصحابة الى القدح في علي ثم في النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الالهية كما رتبته لهم صاحب البلاغ الاكبر والناموس الاعظم ولهذا كان الرضا أعظم باب ودهليز الى الكفر والالحاد

(نقول ثانيا) الجواب عن هذه الآية حق من وجوه (الاول) أنا نطلبه بحجة هذا النقل ولان ذكر هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة فان مجرد عزوه الى تفسير الثعلبي أو نقل الاجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات الصادقين في نقلها ليس بحجة باتفاق أهل العلم وان لم نعرف ثبوت اسناده وكذلك اذا روى فضيلة لابي بكر وعمر لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم فالجمهور أهل السنة لا يثبتون بعقل هذا شيئا يريدون اثباته لاحكام ولا فضيلة ولا غير ذلك وكذلك الشيعة واذا كان هذا مجرد ليس بحجة باتفاق كليهما

بطل الاحتمال بوجهه وهكذا القول في كل ما نقله وعزاه الى أبي نعيم أو الثعلبي أو النقاش أو ابن المغازي ونحوهم (الثاني) قوله قد أجمعوا أنها نزلت في علي من أعظم الدعاوى الكاذبة بل أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في علي بخصوصه وأن عليا لم يتصدق بخاتمه في الصلاة وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع وأما ما نقله من تفسير الثعلبي فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي روى طائفة من الأحاديث الموضوعات كالحديث الذي روي في أول كل سورة عن أبي أمامة في فضل تلك السورة وكما مثل ذلك ولهذا يقولون هو كعاطب ليل وهكذا الواحدى تلميذه وأمثاله من المفسرين ينقلون الصحيح والضعيف ولهذا لما كان البغوى عالما بالحديث أعلم به من الثعلبي والواحدى وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبي لم يذكر في تفسيره شيئا من هذه الأحاديث الموضوعة التي رويها الثعلبي ولا ذكر تفسير أهل البدع التي ذكرها الثعلبي مع أن الثعلبي فيه خير ودين لكنه لا خبره بالصحيح والسقيم من الأحاديث ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال وأما أهل العلم الكبار أهل التفسير مثل تفسير محمد بن جرير الطبري وبق بن مخلد وابن أبي حاتم وابن المنذر وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم وأمثالهم فلم يذكر واجها مثل هذه الموضوعات دع من هو أعلم منهم مثل تفسير أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه ولا تذكر مثل هذه عند ابن جيد ولا عبد الرزاق مع أن عبد الرزاق كان يميل الى التشيع وروي كثير من فضائل علي وإن كانت ضعيفة لكنه أجل قدرا من أن يروي مثل هذا الكذب الظاهر وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يروي الواحد من جنس الثعلبي والنقاش والواحدى وأمثال هؤلاء المفسرين لكثرة ما يروي به من الحديث ويكون ضعيفا بل موضوعا فحسب لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى لم يجر أن نعلم عليه لكون الثعلبي وأمثاله رويوه فكيف إذا كنا عالمين بأنه كذب وسند ذكر أن شاء الله تعالى ما بين كذبه عقلا ونقلنا وإنما المقصود هنا بيان اقتراف هذا المصنف وكثرة جهله حيث قال قد أجمعوا أنها نزلت في علي في البيت شعري من نقل هذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور فإن نقل الإجماع في مثل هذا لا يقبل من غير أهل العلم بالمنقولات وما فهم من إجماع واختلاف المتكلم والمفسر والمؤرخ ونحوهم لو ادعى أحدهم نقلا مجردا بلا إسناد ثابت لم يعتمد عليه فكيف إذا ادعى إجماعا (الوجه الثالث) أن يقال هؤلاء المفسرون الذين ينقل من كتبهم هم ومن هم أعلم منهم قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المدعى ونقل الثعلبي في تفسيره أن ابن عباس يقول نزلت في أبي بكر ونقل عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر قال هم المؤمنون قلت فإن ناسا يقولون هو علي قال فعلى من الذين آمنوا وعن الخصال مثله وروي ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثنا معاوية حدثنا علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه قال كل من آمن فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا قال وحدثنا أبو سعيد الأشج عن المحاربي عن عبد الملك بن أبي سليمان قال سألت أبا جعفر محمد بن علي عن هذه الآية فقال هم الذين آمنوا قلت نزلت في علي قال علي من الذين آمنوا وعن السدي مثله (الوجه الرابع) أنا نفعيه من الإجماع ونطالبه أن ينقل ذلك بإسناد واحد صحيح وهذا الإسناد الذي ذكره الثعلبي إسناد ضعيف فيه رجال متهمون وأما نقل ابن المغازي الواسطي فأضعف وأضعف فإن هذا قد جمع في كتابه من الأحاديث الموضوعة ما لا يخفى أنه كذب على من له أدنى معرفة

المقدور لا يوجد في الازل امتنع وجود الحوادث كذلك فلا يصح ان يفرق بين مقبول مقذور ومقبول غير مقذور اذ كلاهما مقذور . الوجه الثاني أن يقال اما أن يكون وجود الحادث في الازل ممكنا واما أن يكون ممتمعا فان كان ممكنا أمكن وجود المقدور في الازل وان كان ممتمعا امتنع وجوده مقبولا ومقدورا . الثالث أن يقال اثبات المقدور حال امتناع المقدور جمع بين المتناقضين فلا يعقل اثبات القدرة في حال امتناع المقدور بل في حال امكانه ولهذا أنكروا المسلمون وغيرهم على من قال من أهل الكلام انه قادر في الازل مع امتناع المقدور في الازل وقالوا هذا جمع بين المتناقضين وقالوا انه يستلزم انتقال المقدور من الامكان الى الامتناع بدون سبب يوجب هذا الانتقال ويوجب أن يصير الرب قادرا بعد أن لم يكن قادرا بدون سبب يوجب ذلك وقد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع (الوجه الثاني) أن يقال كونه بحيث يتكلم ويفعل ما يشاء صفة كمال وهو لم يزل متصفا بذلك وأما النبي المعين فدون ذلك لانقص ولا كمال (الوجه الثالث) أن يقال ما تعني بقولك عدم ذلك نقص أتعني به أن ذاته ناقصة وأنها ليست متصفة بصفات الكمال الواجبة لها أتعني به عدم

بالحديث والمطالبة باسناد يتناول هذا وهذا (الوجه الخامس) أن يقال لو كان المراد بالآية أن يؤتى الزكاة حال ركوعه كما يزعمون أن عليا تصدق بخاتمه في الصلاة ولو جب أن يكون ذلك شرطا في الموالاة وأن لا يتولى المسلمون الاعلى واحده فلا يتولى الحسن ولا الحسين ولا سائر بني هاشم وهذا اختلاف اجماع المسلمين (الوجه السادس) أن قوله الذين صيغة جمع فلا يصدق على علي وحده (الوجه السابع) أن الله تعالى لا يبنى على الانسان إلا بما هو محمود عنده أما واجب وأما مستحب والصدقة والعقود والهدية والهبة والجاراة والنكاح والطلاق وغير ذلك من العقود في الصلاة ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين بل كثير منهم يقول ان ذلك يبطل الصلاة وان لم يتكلم بل تبطل بالاشارة المفهومة وآخرون يقولون لا يحصل الملك بها لعدم الايجاب الشرعي ولو كان هذا مستحبا لكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ويحض عليه أحبابه ولكن علي يفعله في غير هذه الوقعة فلما لم يكن شي من ذلك علم أن التصديق في الصلاة ليس من الاعمال الصالحة واعطاء السائل لا يفوت فيمكن المتصدق اذا سلم أن يعطيه وإن في الصلاة لشغلا (الوجه الثامن) أنه لو قدر أن هذا مشروع في الصلاة لم يختص بالركوع بل يكون في القيام والسجود أولى منه في الركوع فكيف يقال لا أولى الا الذين يتصدقون (١) في كل الركوع فلو تصدق المتصدق في حال القيام والقعود أما كان يستحق هذه الموالاة فان قيل هذه أراد بها التعريف بعلي على خصوصه قيل له أو صافى على التي يعرف بها كثيرة ظاهرة فكيف يترك تعريفه بالامور المعروفة ويعرفه بالامر لا يعرفه الا من سمع هذا وصدقه وجهور الامة لا تسمع هذا الخبر ولا هو في شيء من كتب المسلمين المعتمدة لا الصحاح والالسنن والاجوامع ولا المعجمات ولا شيء من الامهات فأحد الامرين لازم ان قصده المدح بالوصف فهو باطل وان قصده التعريف فهو باطل (الوجه التاسع) أن يقال قوله ويؤتون الزكاة وهم راكعون على قولهم يقتضى أن يكون قد آتى الزكاة في حال ركوعه وعلى رضى الله عنه لم يكن ممن يحب عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان فقيرا وزكاة الفضة انما تجب على من ملك النصاب حولا وعلى لم يكن من هؤلاء (الوجه العاشر) أن اعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزى عند كثير من الفقهاء الا اذا قبل بوجوب الزكاة في الحلى وقيل انه يخرج من جنس الحلى ومن جوز ذلك بالقيمة فالتقويم في الصلاة متعذر والقيم تختلف باختلاف الاحوال (الوجه الحادى عشر) أن هذه الآية بمنزلة قوله وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين وهذا أمر بالركوع وكذلك قوله يا مريم اقنتي لربك واسجدى واركعى مع الراكعين وهذا أمر بالركوع قد قيل ذلك لبيان أنهم يصلون جماعة لان المصلى في الجماعة انما يكون مدركا للركعة بادرالك ركوعها بخلاف الذي لم يدرك الا السجود فإنه قد فاتته الركعة وأما القيام فلا يشترط فيه الادراك وبالجملة الواو إما واو الحال وإما واو العطف والعطف هو الاكثر وهى المعروفة في مثل هذا الخطاب وقوله انما يتضح اذا كانت واو الحال فان لم يكن لهم دليل على تعيين ذلك بطلت الحجة (الوجه الثانى عشر) انه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفا عن سلف أن هذه الآية نزلت في التهمى عن موالاة الكفار والامر بموالاة المؤمنين لما كان بعض المنافقين كعبد الله بن أبى بنى اليهود ويقول انى أخاف الدوائر فقال بعض المؤمنين هو عبادة بن الصامت انى أتولى الله ورسوله وأبرأ الى الله ورسوله من هؤلاء الكفار ولا ينهم (٢) ولهذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب تأمرهم عبد الله

ماسيوجد لها أما الاول فبطلت وأما الثانى فلم قلت ان هذا ممنوع (الرابع) أن يقال أنتم قلتم ما ذكره أبو المعالى والرازى وغيرهما من أن تزجيه عن النقائص انما علم بالسمع لا بالعقل فاذا قلتم انه ليس في العقل ما ينفي ذلك لم يبق نفي ذلك الا بالسمع الذى هو الاجماع عندكم ومعلوم أن السمع الذى هو الاجماع والاجماع وغيره لم ينف هذه الامور وانما نفي ما يناقض صفات الكمال كالسوت المنافى للحياة والسنة والنوم المنافى للقيومية والغيوب المنافى لكمال القدرة ولهذا كان الصواب أن الله منزه عن النقائص شرعا وعقلا فان للعقل كمال على اتصافه بصفات الكمال من العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والكلام دل أيضا على نفي اضداد هذه فان اثبات الشيء يستلزم نفي ضده ولا معنى للنقائص الا ما يناقض صفة الكمال وأضاف كل كمال اتصف به المخفوق اذا لم يكن فيه نقص بوجه ما فان الخلق أحق به لانه هو الذى خلقه وكل كمال اتصف به موجود يمكن وحادث فالموجود الواجب القديم أولى به وكل نقص تنزه عنه مخلوق

(١) قوله في كل الركوع لعلى

لفظة كل من زيادة الناصح وحرر

(٢) قوله ولهذا لما جاءتهم الخ

كذا في الاصل ولعل فيه سقطا

وتحريرا فليجرر كسبه معصمه

موجود حادث اذا لم يكن فيه نقص
بوجه ما فالخالق أولى بتزويجهم عنه
(١) (السادس) ان يقال اذا
عرضنا على العقل الصريح ذاتا
لاعلم لها ولاقدرة ولاحياة ولا
تكلم ولاسمع ولا تبصر أو
لا تلمس - بل الانصاف بهذه الصفات
وذا تارة موصوفة بالحياة والعلم
والقدرة والكلام والمشيئة كان
صريح العقل قاضيا بان المتصفة
بهذه الصفات التي هي صفات
الكمال بل القابلة للانصاف بها
أكمل من ذات لا تتصف بهذه ولا
تقبل الانصاف بها ومعلوم
بصريح العقل ان الخالق المبدع
لجميع الذوات وكانها أحق بكل كمال
وأحق بالكمال الذي يابن به جميع
الموجودات وهذا الطريق ونحوه
مماسلكه أهل الاثبات للصفات
فيقال واذا عرضنا على العقل
الصريح ذاتا لا فعل لها ولا حركة
ولا تقدر ان تصعد ولا تنزل ولا تأتي
ولا تنجيء ولا تقرب ولا تقبض ولا
تطوى ولا تتحدث شيئا بفعل يقوم
بها وذا تارة قدر على هذه الافعال
وتحدث الاشياء بفعل لها كانت
هذه الذات أأكمل فان تلك
كالجمادات أو الحى الزمن المجتدع
والحى أأكمل من الجماد والحى
القادر على العمل أأكمل من العاجز

(١) سقط الخامس من الاصل
المنقول منه كذا في هامش كتبه

مصححه

ابن أبي اسلول فأزل الله هذه الآية بين فيها وجوب موالاته المؤمنين ع وما وينهى عن موالاته
الكفار عموما وقد تقدم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة (الوجه الثالث عشر) ان سياق
الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن فانه قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فهذا
ينهى عن موالاته اليهود والنصارى ثم قال فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون
نخشى أن تصيننا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده الى قوله فأصبحوا حاسرين
فهذا ووصف الذين في قلوبهم مرض الذين يوالون الكفار كالمنافيين ثم قال يا أيها الذين آمنوا
من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعز على
الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو
الفضل العظيم فذكر فصل المرتدين وأنهم لن يضروا الله شيئا وذكر من يأتي به بعدهم ثم قال انما
وايكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول
الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فتضمن هذا الكلام ذكر أحوال من
دخل في الاسلام من المنافيين ومن يرتد عنه وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهر او باطنا فهذا
السياق مع إتيانه بصيغة الجمع مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك علما يقينا لا يمكنه دفعه عن نفسه
ان الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات لا تختص بواحد بعينه لا أبي بكر ولا عمر
ولا عثمان ولا على ولا غيرهم لكن هؤلاء أحق الامة بالدخول فيها (الوجه الرابع عشر)
ان الالفاظ المذكورة في الحديث مما يعلم أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فان عليا
ليس قائدا لكل البررة بل لهذه الامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا هو أيضا قاتل لكل
الكفرة بل قتل بعضهم كما قتل غيره بعضهم وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفار الا
وهو قاتل لبعض الكفرة وكذلك قوله منصور من نصره مخذول من خذله هو خلاف الواقع
والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الا حقا لاسماعيل قول الشيعة فانهم يدعون ان الامة كلها
خذلته الى قتل عثمان ومن المعلوم ان الامة كانت منصوره في أعصار الخلفاء الثلاثة نصرا
لم يحصل لها بعده مثله ثم لما قتل عثمان وصار الناس ثلاثة أحزاب حزب نصره وقاتل معه
وحزب قاتلوه وحزب خذلوه لم يقاتلوا لامع هؤلاء ولا مع هؤلاء لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين
على الحزبين الآخرين ولا على الكفار بل أولئك الذين نصرنا وعليهم وصار الامر لهم لما تولى
معاوية فانتصرنا على الكفار وفتحوا البلاد وانما كان على منصورا كمنصر أمثاله في قتال
الخوارج والكفار والصحابة الذين قاتلوا الكفار والمرتدين كانوا منصورين نصرا عظيما
والنصر وقع كما وعد الله به حيث قال اننا لننصر رسلانا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم
الاشهاد فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين للكفار والمرتدين والخوارج
كانوا فيهم منصورين اذا اتقوا وصبروا فان التقوى والصبر من تحقيق الايمان الذي علق به
النصر وأيضا فالدعاء الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم عقب التصديق بالخاتم من أظهر
الكذب في المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل الله وقت الحاجة اليه ما هو أعظم قدرا ونفعا
من إعطاء سائل خاتما وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال كمال
أبي بكر إن آمن الناس على في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا
لا اتخذت أبا بكر خليلا وقد تصدق عثمان بألف بعير في سبيل الله في غزوة العسرة حتى قال

النبى صلى الله عليه وسلم ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم والانفاق في سبيل الله وفي إقامة الدين في أول الاسلام أعظم من صدقة على سائل محتاج ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدأ أحدهم ولا نصيفه أخرجاه في الصحابين قال تعالى لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فكذلك الانفاق الذي صدر في أول الاسلام في إقامة الدين ما بقي له نظير يساويه وأما اعطاء السؤال لحاجتهم فهذا البر يوجد مثله الى يوم القيامة فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لاجل تلك النفقات العظيمة النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء فكيف يدعو به لاجل اعطاء خاتم لسائل قديكون كاذبا في سؤاله ولا ريب أن هذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت لابي بكر بقوله وسيجنبها الأتقي الذي يؤتي ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزي الابتغاء وجهه به الأعلى ولسوف يرضى بأن يذكر على شيئا من هذا الجنس فما أمكنه أن يكذب أنه فعل ذلك في أول الاسلام فكذب هذه الاكذوبة التي لا تروج الاعلى مفرط في الجهل وأيضا فكيف يجوز أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بعد الهجرة والنصرة واجعل لي وزيراً من أهلي علياً شديداً طهرى مع أن الله قد أعز به نصرته وبالمؤمنين كما قال تعالى هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وقال لا تتصروا فقد نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا ثم اتى اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فالذي كان معه حين نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا هو أبو بكر وكانا اثنين الله ثالثهما وكذلك لما كان يوم بدر لما صنع له عريش كان الذي دخل معه في العريش دون سائر الصحابة أبا بكر وكل من الصحابة له في نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعي مشكور وعمل مبرور وروى أنه لما جاء على بسيفه يوم أحد قال لفاطمة اغسله يوم أحد غير ذميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وفلان فعدت جماعة من الصحابة ولم يكن لعل اختصاص بنصر النبي صلى الله عليه وسلم دون أمثاله ولا عرف موطن احتاج النبي صلى الله عليه وسلم فيه الى معونة على وحده لا باليد ولا باللسان ولا كان إيمان الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعتهم له لاجل على بسبب دعوة على لهم وغير ذلك من الاسباب الخاصة كما كان هرون مع موسى فان بنى اسرائيل كانوا يحبون هرون جدا وبهاون موسى وكان هرون يتألفهم والرافضة تدعى أن الناس كانوا يبغضون عليا وأنهم لبغضهم لم يبايعوه فكيف يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتاج اليه كما احتاج موسى الى هرون وهذا أبو بكر الصديق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة عثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة ولم يعلم أنه أسلم على يد علي وعمان وغيرهما أحد من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة لما بايعه الانصار ليلة العقبة وأسلم على يد مؤس الانصار كسعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن لموته وأسيد بن حضير وغير هؤلاء وكان أبو بكر يخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم يدعو معه الكفار الى الاسلام في الموسم وبعاونه معاونة عظيمة في الدعوة بخلاف غيره ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحاح لو كنت متخذاً من أهل الارض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً وقال أيها الناس اني جئت اليكم فقللت اني رسول الله فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت فهل أنتم تاركوا لي صاحبي ثم ان موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلغ الرسالة الى الكفار

عنه كان مالا يسمع ولا يبصر ولا يتكلم كالجماد أو كالأعمى الا من الاخرس والحى أكل من الجماد والحى الذي يسمع ويبصر ويتكلم أكل من الاصح الا من الاخرس واذا كان كذلك فاذا أراد نافي الفعل ان ينفيه لثلاثين في الازل بالنقص فقال لو كان فعلا بنفسه لكان الفعل المتأخر معدوما في الازل وعدمه صفة نقص فكان متصفاً بالنقص كان بمنزلة من يقول انه لا يقدر أن يحدث الحوادث ولا يفعل ذلك لانه لو قدر على ذلك وفعله لكان احداً له للحادث الثاني معدوما قبل احداثه وذلك نقص فيكون متصفاً بالنقص فيقال أنت وصفته بكال نقص حذرا من ان تصفه بما هو عندك نوع نقص فان من لا يفعل قطولا يقدر أن يفعل هو أعظم نقصا ممن يقدر على الفعل ويقعله والفعل لا يكون الا حادثا شيئا بعد شيئا وهذه عادة النفاة لا ينفون شيئا من الصفات فرارا من محذور الازمهم في النبي أعظم من ذلك المحذور كنفاة الصفات من الباطنية من المتفلسفة وغيرهم لما قيل لهم اذالم يوصف بالعلم والقدرة والحياة لزم أن يتصف بما يقابل ذلك كالجبر والجهل والموت فقالوا انما يلزم ذلك لو كان قابلا لا تصاف بذلك فان المتقابلين تقابل السلب والايجاب كالوجود والعدم اذا عدم أحدهما ثبت الآخر وأما المتقابلان تقابل العدم والملكية كالحياة

والموت والعنى والبصر فقد يخلو
 المحل عنهما كالجناد فإنه لا يوصف
 لابهذا ولا بهذا فيقال لهم فررتم
 عن تشبيهه بالحيوان الناقص الذي
 لا يسمع ولا يبصر مع امكان ذلك عنه
 فشبهتموه بالجناد الذي لا يقبل
 الاتصاف لابهذا ولا بهذا فكان
 ما فررتم اليه شرما فررتم منه
 ولهذا نظر مبسوط في غير هذا
 الموضوع والمقصود هنا أن من نفي
 الافعال الاختيارية القائمة به
 لثلا يكون قبل وجود الحادث منها
 ناقصا كان قد وصفه بالنقص
 التام فرارا بزعمه مما يظنه نقصا
 (الوجه السابع) أن يقال الافعال
 التي حدثت بعد أن لم تكن
 لم يكن وجودها قبل وجودها كالأفعال
 ولا عدمها نقصا فان النقص
 انما يكون اذا عدم ما يصلح وجوده
 وبانه يحصل الكمال وما ينبغي
 وجوده ونحو ذلك والرب تعالى
 حكيم في أفعاله وهو المقدم والمؤخر
 فما قدمه كان الكمال في تقدمه
 وما أخره كان الكمال في تأخيره كما
 أن ما خصه بما خصه به من
 الصفات فقد فعله على وجه
 الحكمة وان لم نعلم نحن تفاصيل
 ذلك واعتبر ذلك بما يحسنه من
 المحدثات (الوجه الثامن) أن
 يقال الحوادث تمتنع قدمها ويمتنع
 أن توجد معا ولو وجدت معالم
 تكن حوادث ومعلوم أنه اذا دار
 الامر بين احداث الحوادث وعدم
 احداثها كان احداثها كمال

ليعاون عليها وينبئنا صلى الله عليه وسلم كان قد بلغ الرسالة لما بعثه الله بلغها وحده وأول من
 آمن به باتفاق أهل الارض أربعة أول من آمن به من الرجال أبو بكر ومن النساء خديجة
 ومن الصبيان علي ومن الموالى زيد وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ثم خديجة
 لان أبا بكر هو أول رجل حارب مع الله في الدعوة باتفاق الناس وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من
 المحاسن فكان آمن الناس عليه في صحبته وذات يده ومع هذا فادعا الله أن يشد أزره بأحد
 لا بأبي بكر ولا بغيره بل قام مطيعا له متوكلا عليه صابرا له كما أمره بقوله قم فأندرو ربك فكبر
 وثيابك فطهر والرجز فاهجر ولا تمنن تستكثر ولربك فاصبر وقال فاعبده وتوكل عليه فمن
 زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الله أن يشد أزره بشخص من الناس كما سأل موسى أن يشد
 أزره بهرون فقد افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبخسه حقه ولا ريب أن الرضى
 مشتق من الشرك والحاد والنفاق لكن تارة يظهر ذلك وتارة يخفى (الوجه الخامس عشر)
 أن يقال غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة الله ورسوله والمؤمنين فيوالون عليا ولا ريب
 أن موالاة علي واجبة على كل مؤمن كما يجب على كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين قال تعالى
 وان تظاهروا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين فين الله أن كل صالح من المؤمنين
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أن الله مولاه وجبريل مولى لأن يكون صالح المؤمنين متوليا
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا متصرفا فيه وأيضا فقد قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات
 بعضهم أولياء بعض فجع كل مؤمن وليا لكل مؤمن وذلك لا يوجب أن يكون أميرا عليه
 معصوما لا يتولى عليه الأهل وقال تعالى ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين
 آمنوا وكانوا يتقون فكل مؤمن تقى فهو ولي لله والله وليه كما قال تعالى الله ولي الذين آمنوا
 وقال ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم وقال ان الذين آمنوا والذين
 هاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا الى قوله وأولو الارحام
 بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فهذه النصوص كلها تبين فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض
 وان هذا ولي هذا وهذا ولي هذا وأنهم أولياء الله وأن الله وملائكته والمؤمنين موالى رسوله كما أن
 الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين وليس في شيء من هذه النصوص أن من كان وليا
 للآخر كان أميرا عليه دون غيره وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس (الوجه السادس عشر)
 أن الفرق بين الولاية بالنفع والولاية بالكسر معروف فالولاية ضد العداوة وهي المذكورة في هذه
 النصوص ليست هي الولاية بالكسر التي هي الامارة وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الامير
 ولم يفرقوا بين الولاية والولاية والامير يسمى الوالى ولكن قد يقال هو الوالى كما يقال وليت
 أمركم ويقال أولو الامر وأما اطلاق القول بالمولى واردة الولي فهذا لا يعرف بل يقال في
 الولي المولى ولا يقال الوالى ولهذا قال الفقهاء اذا اجتمع في الجنارة الوالى والولى فقول يقدم
 الوالى وهو قول أكثرهم وقيل يقدم الوالى فبين أن الآية دللت على الموالاة المخالفة للمعاداة
 الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الاربعة وسائر أهل بدر
 وأهل بيعة الرضوان فكلهم بعضهم أولياء بعض ولم تدل الآية على أحد منهم يكون أميرا على
 غيره بل هذا باطل من وجوه كثيرة اذ لفظ الوالى والولاية غير لفظ الوالى والولاية عامة في المؤمنين
 والامارة لا تكون عامة (الوجه السابع عشر) انه لو أراد الولاية التي هي الامارة لقال انما
 يتولى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا ولم يقل ومن يتولى الله ورسوله فإنه لا يقال لمن ولي عليهم

ولا يكون احدائها الامع عدم الحادث منها في الازل واذا كان كذلك كان هذا بمنزلة جعل الشيء موجودا معدوما فلا يقال عدم فعل هذا أو عدم تعلق القدر به صفة نقص بل النقص عدم القدرة على جعله موجودا فاذا كان قادرا على ذلك كان موصوفا بصفة الكمال التي لا يمكن غيرها فكذلك الحادث للامور المتعاقبة هو موصوف بالكمال الذي لا يمكن في الحدوث غيره (الوجه التاسع) أن يقال لا ريب أن الحوادث مشهورة وأن لها محكما أحدثها فالحديث لها إما أن يحدثها بفعل اختياري يقوم به وإما أن يحدث عنه شيئا بعد شي من غير فعل يقوم به ولا حدوث شي منه ومعلوم أن انصافه بالاول أو لى لو كان الثاني ممكنا فان الاول فيه وصفه بصفة الكمال بخلاف الثاني فكيف والثاني ممتنع لان حدوث الحوادث من غير سبب حادث ممتنع واذا كان حال الفاعل قبل حدوثها كحالها مع حدوثها وبعد حدوثها وهي في الخالصين حادثه لم يكن الفاعل قد فعل شيئا ولا أحدث شيئا بل حدثت بذاتها وهذا الدليل قد بسط في غيره هذا الموضوع وبين فساد قول الفلاسفة الدهرية القائلين بأن حركات الافلاك تصدر عن قديم أزلي لا يحدث منه شيء وأن قولهم أفرد من قول المعتزلة ونحوهم من أهل الكلام

ولا انهم يقولون تولوه بل يقال تولى عليهم (الوجه الثامن عشر) أن الله سبحانه لا يوصف بأنه متولى على عباده وأنه أمير عليهم جل جلاله وتقدست أسماؤه فإنه خالقهم ورازقهم وربهم ومليكهم له الخلق والامر لا يقال ان الله أمير المؤمنين كما يسمى المتولى مثل علي وغيره أمير المؤمنين بل الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا لا يقال انه متولى على الناس وأنه أمير عليهم فان قدره أجل من هذا بل أبو بكر الصديق رضي الله عنه لم يكونوا يسمونه الا خليفة رسول الله وأول من سمي من الخلفاء أمير المؤمنين هو عمر رضي الله عنه وقدرى أن عبد الله بن جحش كان أميراً في سرية فسمي أمير المؤمنين لكن اشارة خاصة في تلك السرية لم يسم أحد بامارة المؤمنين عموا قبل عمر وكان خليفة بهذا الاسم وأما الولاية المخالفة للعداوة فإنه يتولى عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه ويرضى عنهم ويرضون عنه ومن عادى له وليا فقد بارز به بالمحاربة وهذه الولاية من رحمة واحسانه ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته اليه قال تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل فأنه تعالى لم يكن له ولي من الذل بل هو القائل من كان يريد العزة فلله العزة جميعا بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاه لئانه اذا لم يكن له ولي ينصره (الوجه التاسع عشر) أنه ليس كل من تولى عليه امام عادل يكون من حزب الله ويكون غالباً فان أئمة العدل يتولون على المنافقين والكفار كما كان في مدينة النبي صلى الله عليه وسلم تحت حكمه ذميون ومنافقون وكذلك كان تحت ولاية علي ككفار ومنافقون والله تعالى يقول ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فلو أراد الامارة لكان المعنى ان كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حربه الغالبيين وليس كذلك وكذلك الكفار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اتفقوا على نزولها في علي وروى أبو نعيم الحافظ من الجمهور باسناده عن عطية قال نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم في علي بن أبي طالب ومن تفسير الثعلبي قال معناه بلغ ما أنزل اليك من ربك في فضل علي فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي فقال من كنت مولاه فعلي مولاه والنبي صلى الله عليه وسلم مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة بالاجماع فيكون علي مولاهم فيكون هو الامام ومن تفسير الثعلبي لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي وقال من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك وطار بالبلاد فبلغ ذلك الحرث بن النعمان الفهري فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى أتى الأبطح فنزل عن ناقته وأناخها فعلقها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ملا من الصحابة فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله فقبلنا منك وأمرتنا أن نصلي بحسب قبلنا منك وأمرتنا أن نركب أموالنا فقبلنا منك وأمرتنا أن نصوم شهرنا فقبلنا منك وأمرتنا أن نخرج البيت فقبلنا منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك وفضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلي مولاه وهذا منك أم من الله قال النبي صلى الله عليه وسلم والله الذي لا إله إلا هو أمر الله فولى الحرث يريد رحلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فأوصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته

فان هؤلاء الفلاسفة استدلوا على قدم العالم بحججهم العظمى وهو انه لو حدث بعد ايام لم يكن لاحتاج الى سبب حادث والقول في ذلك السبب كالقول فيه فيلزم التسلسل او الترجيح بلا مرجح فيقال لهم انتم تقولون بمحدثات الحوادث شيئا بعد شي عن فاعل قائم بنفسه لان تقوم به صفة ولا فعل ولا يحدث له فعل ولا غير فعل فقولكم بصدور الحوادث المختلفة الدائمة عن لافعل له ولا صفة ولا يحدث منه شي اعظم فادام قول من يقول انه تارة تصدر عنه الحوادث وتارة لا تصدر فانه ان كان صدور الحوادث عنه من غير حدوث شي فيه محال فصدورها دائما عنه من غير حدوث شي فيه اشد محالة (الوجه العاشر) ان يقال افعال الله تعالى إما ان يكون لها حكمة هي غايتها المطلوبة وإما ان لا يكون والناس لهم في هذا المقام قولان مشهوران أحدهما قول من لا يثبت الا المشيئة والثاني قول من يثبت حكمة قائمة بالمخلوق أو حكمة قائمة بالخالق والاقوال الثلاثة معروفة في عامة الطوائف من أصحاب أجدد وغيرهم فان نفيتم الحكمة جوزتم ان يفعل أفعالا لا يحصل لها بها كمال فيقال لهم قولوا في أفعاله القائمة بنفسه الاختيارية ما تقولونه في حدوث المفعولات عنه وهو الفعل عندكم وان أثبتتم الحكمة قيل لكم الحكمة

وخرج من دبره فقتله وأنزل الله تعالى سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره (والجواب) من وجوه أحدها ان هذا أعظم كذبا وفريقة من الاول كما سنبينه ان شاء الله تعالى وقوله اتفقوا على زولها في على أعظم كذبا مما قاله في تلك الآية فلم يقل لا هذا ولا ذلك أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون وما روي أبو نعيم في الحلية أو في فضائل الخلفاء والنقاش والتعليق والواحدى ونحوهم في التفسير فقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيرا من الكذب الموضوع واتفقوا على أن هذا الحديث المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره هو من الموضوع وسنين أدلة يعرف بها أنه موضوع وليس من أهل العلم بالحديث ولكن المقصود هنا اننا نذكر قاعدة فنقول المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب والمرجع في التمييز بين هذا وهذا الى علم الحديث كما يرجع الى النجاة في الفرق بين نحو العرب وغير نحو العرب ونرجع الى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك فلكل علم رجال يعرفون به والعلماء بالحديث أجل قدرا من هؤلاء وأعظمهم صدقا وأعلاهم منزلة وأكثر ديننا وهم من أعظم الناس صدقا وأمانة وعلمًا وخبرة فيما يذكرونه من الجرح والتعديل مثل مالك وشعبة وسفيان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك وكيع والشافعي وأحمد واسحق بن راهويه وأبي عبيد وابن معين وابن المديني والبخاري ومسلم وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والعمري وأبي أحمد بن عدي وأبي حامد البستي والدارقطني وأمثال هؤلاء خلق كثير لا يحصى عددهم من أهل العلم بالرجال والجرح والتعديل وان كان بعضهم أعلم بذلك من بعض وبعضهم أعدل من بعض في وزن كلامه كما أن الناس في سائر العلوم كذلك وقد صنف الناس كتابي نقلة الاخبار كبارا وصغارا مثل الطبقات لابن سعد وتاريخي البخاري والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وقبلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره وكتاب يعقوب بن سفيان وابن أبي خيثمة وابن أبي حاتم وكتاب ابن عدي وكتاب أبي حازم وأمثال ذلك وصنفت كتب الحديث تارة على المساند فتذكر ما أسنده البخاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كسند أحمد واسحق وأبي داود الطيالسي وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن أبي عمر والعدني وأحمد بن منيع وأبي يعلى الموصلي وأبي بكر البزار البصري وغيرهم وتارة على الأبواب فمنهم من قصد الصحاح كالبخاري ومسلم وابن خزيمة وأبي حاتم وغيرهم وكذلك من خرج على الصحيحين كالاسمعيلى والبرقاني وأبي نعيم وغيرهم ومنهم من خرج أحاديث السنن كآبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم ومنهم من خرج الجامع الذي يذكر فيه الفضائل وغيرها كالترمذي وغيره وهذا علم عظيم من أعظم علوم الاسلام ولا ريب أن الرافضة أقل معرفة بهذا الباب وليس في أهل الاهواء والبدع أجهل منهم فان سائر أهل الاهواء والمعتزلة والخوارج يقصرون في معرفة هذا لكن المعتزلة أعلم بكثير من الخوارج والخوارج أعلم بكثير من الرافضة والخوارج أصدق من الرافضة وأدين وأورع بل الخوارج لانعرف عنهم أنهم يتعمدون الكذب بل هم أصدق الناس والمعتزلة مثل سائر الطوائف فهم من يكذب وفيهم من يصدق لكن ليس لهم من العناية بالحديث ومعرفة مآلهل الحديث والسنة فان هؤلاء لا يندبنون فيحتاجون الى أن يعرفوا ما هو الصدق وأهل البدع سلكوا طريقا آخر ابتدعوا واعتمدوها ولا يذكرون الحديث بل ولا القرآن في أصولهم

الالا اعتضاد للاعتقاد والرافضة أقل معرفة وعناية بهذا إذا كانوا لا ينظرون في الاسناد ولا في سائر الأدلة الشرعية والعقلية هل توافق ذلك أو تخالفه ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قط بل كل اسناد متصل لهم فلا بد أن يكون فيه ما هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط وهم في ذلك شبيهة باليهود والنصارى فإنه ليس لهم اسناد والاسناد من خصائص هذه الامة وهو من خصائص الاسلام ثم هو في الاسلام من خصائص أهل السنة والرافضة من أقل الناس عناية إذا كانوا لا يصدقون الا بما وافق أهواءهم وعلامة كذبه أنه يخالف هواهم ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون الا ما لهم ثم أن أولهم كانوا كثيرى الكذب فانتقلت احاديثهم الى قوم لا يعرفون الصحيح من السقيم فلم يحكمهم التمييز الا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع والاستدلال على ذلك بدليل منفصل غير الاسناد فيقال ما رويته مثل أبي نعيم والثعلبي والنقاش وغيرهم أن يقولوا مطلقا ما تردونه مطلقا ما تقبلونه إذا كان لكم لا عليكم وتردونه إذا كان عليكم فان تقبلوه مطلقا في ذلك أحاديث كثيرة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم وقدرى أبو نعيم في أول الحلية في فضائل الصحابة وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعلى أحاديث بعضها صحيحة وبعضها ضعيفة بل منكورة وكان رجلا عالما بالحديث فيما ينقله لكن هو وأمثاله يروون ما في الباب لا يعرف أنه روى كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير والفقهاء الذي يذكر الأقوال في الفقه والمصنف الذي يذكر حجج الناس ليدكر ما ذكره وان كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته بل يعتقد ضعفه لأنه يقول أنا نقلت ما ذكره غيرى فالعهد على الفضائل لا على الناقل وهكذا كثير ممن صنف في فضائل العبادات وفضائل الاوقات وغير ذلك يذكر في أحاديث كثيرة وهي ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم كما يذكر في فضل صوم رجب أحاديث كلها ضعيفة بل موضوعة عند أهل العلم ويذكر في صلاة الرغائب في أول جمعة منه وألفيته نصف شعبان ويذكر في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال وفضائل المصافحة والحناء والغضب والاعتسال ونحو ذلك ويذكر فيها صلاة وكل هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصح في عاشوراء الا فضل صيامه قال حرب الكرماني قلت لاجد بن حنبل الحديث الذي يروي من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته فقال لا أصل له وقد صنف في فضائل الصحابة على وغيره غير واحد مثل خيمه بن سليمان الاطرابلسي وغيره وهذا قبل أبي نعيم وأبو نعيم يروي عنه اجازة وهذا وأمثاله جرد على العادة المعروفة لامثالهم ممن يصنف في الابواب أنه يروي ما سمعه في هذا الباب وهكذا المصنفون في التواريخ مثل تاريخ دمشق لابن عساکر وغيره اذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الاربعة أو غيرهم يذكر كل ما رواه في ذلك الباب فيذكر على ومعاوية من الاحاديث المروية في فضلها ما يعرف أهل العلم بالحديث أنه كذب ولكن لعلى من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في الصحيح لكن قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً والطائف وتبولاً وجمعه حجة الوداع وكان يكتب الوحي فهو ممن أثمته النبي صلى الله عليه وسلم على كتابة الوحي كما اثم من غيره من الصحابة فان كان المخالف يقبل كل ما رواه هؤلاء وأمثالهم في كتبهم فقد روى أشياء كثيرة تناقض مذهبهم وان كان يرد الجميع بطل احتجاجه بمجرد عزوه الحديث وان قال أقبل ما وافق مذهبي وأرد ما يخالفه أمكن منازعه أن يقول له مثل

الحاصلة بالفعل الحادث حادثة بعده فحدث هذه الحكمة بعد أن لم تكن سواء كانت قائمة بنفسه أو بغيره أي صفة كمال أم لا فان قلت صفة كمال فقولوا في نفس الفعل الحادث ما قلتموه في الحكمة المطلوبة به وان قلت ليست صفة كمال فقولوا أيضا في نفس الفعل الحادث ما قلتموه في الحكمة المطلوبة به ان أثبتوها أو نفيتموها ما يلزمكم في نفس الفعل سواء بسواء وهذا بين واضح (الوجه الحادى عشر) أن يقول من ثبت الفعل القائم به والحكمة القائمة به معلوم بصرح العقل أن هذا صفة كمال وأن من يكون كذلك أكمل ممن لا يفعل أو يفعل لالحكمة فلم قلت ان هذا ممنوع فاذا قيل لثلا يلزم الكمال بعد النقص قيل لهم لم قلت وجود مثل هذا الكمال ممنوع ولفظ النقص مجمل كما تقدم فان غايته أن يفسر بعدم ما وجد قبل أن يوجد فيعود الامر الى أن هذا الموجود اذا وجد بعد أن لم يكن لزم أن يكون معدوما قبل وجوده فيقال ومن أين علمتم أن وجوده هذا بعد عدمه محال وليس في ذلك افتقار الرب الى غيره ولا استكماله بفعل غيره بل هو الخى الفعال لما يشاء العليم القدير الحكيم الخبير الرحيم الودود لاله الا هو وكل ما سواه ففسير اليبس وهو غنى عما سواه لا يكمل بغيره ولا يحتاج الى سواء

هذا باطل لا يجوز أن يحتج على صحة مذهب عثل هذا فإنه يقال إن كنت إنما عرفت صحة هذا الحديث بدون المذهب فأذكر ما يدل على صحته وإن كنت إنما عرفت صحته لأنه يوافق المذهب امتنع فتحجج الحديث بالمذهب لأنه يكون حينئذ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث وصحة الحديث موقوفة على صحة المذهب فيلزم الدور الممتنع وأضاف المذهب إن كنت عرفت صحته بدون هذا الطريق لم يلزم صحة هذا الطريق فإن الإنسان قديكذب على غيره قولاً وإن كان ذلك القول حقاً فكثير من الناس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلزم من كون الشيء صدقاً في نفسه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله وإن كنت إنما عرفت صحته بهذا الطريق امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته لافضائه إلى الدور فثبت أنه على التقديرين لا يعلم صحة هذا الحديث لموافقته للمذهب سواء كان المذهب معلوم الصحة أو غير معلوم الصحة فكل من له أدنى علم وانصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب وأن الناس كذبوا في المناب والمناقب كما كذبوا في غير ذلك وكذبوا فيما وافقه وبخالفه ونحن نعلم أنهم كذبوا في كثير مما يروونه في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان كما كذبوا في كثير مما يروونه في فضائل علي وليس في أهل الأهواء أكثر كذباً من الرافضة بخلاف غيرهم فإن الخوارج لا يكادون يكذبون بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم وأما أهل العلم والدين فلا يصدقون بالنقل ويكذبون بمجرد موافقة ما يعتقدون بل قدينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه فيردونها عليهم بأنها كذب ويقبلون أحاديث كثيرة ألحقتها وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه إما لا اعتقادهم أنها منسوخة أو لها تفسير لا يخالفونه ونحو ذلك فالأصل في النقل أن يرجع فيه إلى أئمة النقل وعلمائهم ومن بشرهم في علمهم علم ما يعلمون وأن يستدل على الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية فلا بد من هذا وهذا والأخبار قد قول القائل رواه فلان لا يحتج به لأهل السنة ولا الشيعة وليس في المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف فكل حديث يحتج به نطالبه من أول مقام صحته ومجرد عزوه إلى رواية التعلبي ونحوه ليس دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم بالنقل ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث في شيء من كتبهم التي ترجع الناس إليها في الحديث لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ولا غير ذلك لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث وإنما هذا عند أهل العلم بمنزلة ظن من يظن من العامة وبعض من يدخل في غمار الفقهاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد المذاهب الأربعة وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا من قبل النبي صلى الله عليه وسلم أو كانوا طائفة من التركان أن حزمة مغازة عظيمة وينقلونها بينهم والعلماء متفقون على أنه لم يشهد إلا بديراً واحداً وقتل يوم أحد ومثل ما يظن نسي من الناس أن في مقابر دمشق من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة وغيرها ومن أصحابه أبي بن كعب وأويس القرني وغيرها وأهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدم دمشق ولكن كان في الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري وكان أهل الشام يسمونها أم سلمة فظن الجهال أنها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب مات بالمدينة وأويس تابعي لم يقدم الشام ومثل من يظن من الجهال أن قبر علي باطن الخيف وأهل العلم بالكوفة وغيرها يعلمون بطلان هذا ويعلمون أن علياً ومعاوية وعمرو بن العاص كل منهم دفن في قصر الامارة ببغداد خوفاً عليه من الخوارج أن ينشوه فانهم كانوا قد دفنوا على قتل الثلاثة فقطلوا علياً وجرحوا

ولا يستعين بغيره في فعل ولا يبلغ العباد تنفعه فينفعوه ولا ضره فيضروه بل هو خالق الأسباب والمسببات وهو الذي يلهم عبده الدعاء ثم يجيبه وييسر عليه العمل ثم يشبهه ويلهمه التوبة ويحببه ويفرح بتوبته وهو الذي استعمل المؤمنين فيما يرضيه ورضى عنهم فلم يحتج في فعله لما يحب ويرضاه إلى سواء بل هو الذي خلق حركات العباد التي يحبها ويرضاها وهو الذي خلق ما لا يحب ولا يرضاه من أعمالهم لئلا في ذلك من الحكمة التي يحبها ويرضاها وهو الله لا اله الا هو له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم واليه ترجعون فلاله الا هو ولو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا إذ كان هو الذي يستحق أن تكون العبادة له وكل عمل لا يراد به وجهه فهو باطل لا منفعته فيه فما لا يكون به لا يكون فانه لا حول ولا قوة الا بالله وما لا يكون له لا ينفع ولا يدوم كما قال تعالى وقد منالنا ما علموا من عمل جعلناه هباء منثوراً وقال مثل الذين كفروا أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء وهو سبحانه يحب عباده الذين يحبونه والمحجوب لغيره أولى أن يكون محبوباً فإنا كنا إذا أحببنا شيئاً الله كان الله هو المحبوب في الحقيقة وحبنا لذلك بطريق التبع وكنا نحب من يحب الله لانه يحب الله فانه تعالى هو

معاوية وكان عمرو بن العاص قد استخلف جلا يقال انه خارجه فضره القاتل بظنه عمزا
فقتله فتبين انه خارجه فقال اردت عمرا واد الله خارجه فصار مثلا ومثل هذا كثير مما يظنه
كثير من الجهال وأهل العلم بالمتقولات يعلمون خلاف ذلك (الوجه الثاني) أن نقول في نفس
هذا الحديث ما يدل على أنه كذب من وجوه كثيرة فان فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما كان بغدير يدعى حيا نادى الناس فاجتمعوا فاخذ بيدي على وقال من كنت مولاه فعلي مولاه
وان هذا قد شاع وطار بالبلاد وبلغ ذلك الحرث بن التهمان القهري وأنه أتى النبي صلى الله عليه
وسلم على ناقته وهو في الابطح وأتى وهو في ملا من الصحابة فذكروا أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين
والصلاة والزكاة والصيام والحج ثم قال ألم ترض بهذا حتى رفعت بضبي ابن عمك تفضله علينا وقلت
من كنت مولاه فعلي مولاه وهذا منك أو من الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو من أمر الله
فولى الحرث بن التهمان يريد احلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر
علينا حجارة من السماء أو آتنا بعذاب أليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته
وخرج من دبره فقتله وأزل الله سائل بعذاب واقع للكافرين الآتية (فيقال) لهؤلاء
الكذابين أجمع الناس كالمهم على أن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم كان مرجعه من
حجة الوداع والشعبة سلم هذا وتجعل ذلك اليوم عيدا وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة
والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع الى مكة بعد ذلك بل رجع من حجة الوداع الى المدينة وعاش
تمام ذي الحجة والمحرم وصره توفي في أول ربيع الأول وفي هذا الحديث يذكرون أنه بعد أن قال
هذا بغدير خم وشاع في البلاد جاءه الحرث وهو بالابطح والابطح بمكة فهذا كذب جاهل لم يعلم
متى كانت قصة غدير خم فان هذه السورة سورة سأل سائل مكية باتفاق أهل العلم نزلت بمكة
قبل الهجرة فهذه نزلت قبل غدير خم بعشرين أو أكثر من ذلك فكيف نزلت بعده وأيضا
قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك في سورة الانفال وقد نزلت بيد بالاتفاق
قبل غدير خم بسنين كثيرة وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي
صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة كأبي جهل وأمثاله وأن الله ذكر نبيه بما كانوا يقولون بقوله
واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أي اذ كقولهم
كقوله واذ قال ربك للملائكة واذعدوت من أهلك ونحو ذلك بأمره بأن يذكر كل ما تقدم
فدل على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة وأيضا فانهم لما استفتحوا بين الله أنه لا ينزل
عليهم العذاب ومحمد صلى الله عليه وسلم فيهم فقالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من
عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو آتنا بعذاب أليم ثم قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم
حجارة من السماء لما قالوا ذلك فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب القيل ومثل هذا
مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ولو أن الناقل طائفه من أهل العلم فلما كان هذا الإرويه
أحد من المصنفين في العلم لا المسند ولا الصحيح ولا الفضائل ولا التفسير ولا السير ونحوها الا
ما يروى بعقل هذا الاستناد المنكر علم أنه كذب وباطل وأيضا فقد ذكر هذا في الحديث
أن هذا القائل أمر بمباني الاسلام الخمس وعلى هذا فقد كان مسلما فانه قال فقبلنا منك ومن
المعلوم بالضرورة أن أحد من المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يصبه هذا وأيضا
فهذا الرجل لا يعرف في الصحابة بل هو من جنس الاسماء التي يذكرها الطريقة من جنس

يجب الذين يحبونه فهو المستحق
أن يكون هو المحبوب المألوف
المعبود وان يكون غاية كل حب
كيف وهو سبحانه الذي يحمد نفسه
ويبنى على نفسه ويحب الحمد من
خلقه كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح لا أحد
أحب اليه المدح من الله وقال
له الاسود بن سريع يا رسول الله
اني حمدت ربي بحماد فقال ان
ربك يحب الحمد وفي الحديث
الصحيح أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقول في سجوده اللهم
اني أعوذ برضاك من مخطئك
وبعافتك من عقوبتك وبك
منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما
أثنيت على نفسك وقدرى وأنه
كان يقول ذلك في آخر الوتر فهو
المتنى على نفسه وهو كما أثنى على
نفسه اذا فضل خلقه لا يحصى ثناء
عليه والثناء تكرر بالحامد
وتنيتها كما في الحديث الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
اذ قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله حمدني عبدي فاذا قال
الرحمن الرحيم قال أثنى على
عبدي فاذا قال مالك يوم الدين
قال حمدني عبدي وفي الحديث
الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه كان اذا رفع رأسه من
الركوع قال ربنا ولك الحمد ملء
السموات وملء الارض وملء
ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد
أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد

والاحاديث التي في سيرة عترو ولهممة وقد صنف الناس كتباً كثيرة في أسماء الصحابة الذين
 ذكر وافي شئ من الحديث حتى في الاحاديث الضعيفة مثل كتاب الاستيعاب لابن عبد البر
 وكتاب ابن منده وأبي نعيم الاصبهاني والحافظ أبي موسى ونحو ذلك ولم يذكر أحد منهم هذا
 الرجل فعلم أنه ليس له ذكر في شئ من الروايات فان هؤلاء لا يذكرون الامار واهل العلم
 لا يذكرون احاديث الطريقة مثل تنقلات الانوار للبكري الكذاب وغيره (الوجه الثالث)
 أن يقال أنتم اذ عيتم أنكم أثبتتم امامته بالقرآن والقرآن ليس في ظاهره ما يدل على ذلك أصلاً
 فانه قال بلغ ما أنزل اليك من ربك وهذا اللفظ عام في جميع ما أنزل اليه من ربه لا يدل على شئ
 معين فدعوى المدعى أن امامة علي هي مما بلغها وأمر بتبليغها لا تثبت بمجرد القرآن فان
 القرآن ليس فيه دلالة على شئ معين فان ثبت ذلك بالنقل كان ذلك اثباتاً بالخبر لا بالقرآن فمن
 ادعى أن القرآن يدل على أن امامة علي هي مما بلغها فقد اقترى على القرآن فالقرآن لا يدل
 على ذلك عموماً ولا خصوصاً (الوجه الرابع) أن يقال هذه الآية مع ما علم من أحوال النبي
 صلى الله عليه وسلم تدل على نقيض ما ذكر وهو أن الله لم ينزلها عليه ولم يأمره بها فانها لو كانت
 مما أمره الله بتبليغه لبلغه فانه لا يعصى الله في ذلك ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها من زعم أن
 محمداً كتم شيئاً من الوحي فقد كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان
 لم تفعل فما بلغت رسالته لكن اهل العلم يعلمون بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ
 شيئاً من امامة علي ولهم على هذا طرق كثيرة يثبتون بها هذا العلم منها أن هذا مما تتوفر
 الهمم والدواعي على نقله فلو كان له أصل لنقل كما نقل أمثاله من حديثه لاسيما مع كثرة ما ينقل
 في فضائل علي من الكذب الذي لا أصل له فكيف لا ينقل الحق الذي قد بلغ للناس ولان النبي
 صلى الله عليه وسلم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه
 ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم للمامات وطلب بعض الانصار أن يكون منهم أمير ومن
 المهاجرين أمير فأنكروا ذلك عليه وقالوا الامارة لا تكون الا في قريش وروى الصحابة في
 متفرقة الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الامامة في قريش ولم يرو واحد منهم
 لافي ذلك المجلس ولا غيره ما يدل على امامة علي وبايع المسلمون أبا بكر وكان أكثر بني عبد مناف
 من بني أمية وبني هاشم وغيرهم لهم ميل قوي الى علي بن أبي طالب يختارون ولايته ولم يذكر
 أحد منهم هذا النص وهكذا جرى النص في عهد عمر وعثمان وفي عهده أيضاً لما صارت له ولاية
 لم يذكر هو ولا أحد من أهل بيته ولا من الصحابة المعروفين هذا النص وانما ظهر هذا النص
 بعد ذلك وأهل العلم بالحديث والسنة الذين يتولون علياً ويحبونه يقولون انه كان الخليفة
 بعد عثمان كأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة وقد نازعهم في ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم
 وقالوا كان زمانه زمان فتنه واختلاف بين الامة لم تنفق الامة فيه لاعليه ولا على غيره وقال
 طوائف من الناس كالكرامية بل هو كان اماماً ومعاوية اماماً وجوزوا أن يكون للناس امامان
 للحاجة وهكذا قالوا في زمن ابن الزبير ويزيد حيث لم يجدوا الناس اتفقوا على امام واحد بن
 حنبل مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث اخرج على امامة علي بالحديث الذي في السنن تكون خلافة
 النبوة ثلاثين سنة ثم تصير ملكاً وبعض الناس ضعف هذا الحديث لكن أحمد وغيره يثبتونه
 فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة علي فلو ظفروا بحديث مسند أو مرسل موافق لهذا
 لفرحوا به فعلم أن ما تدعيه الرافضة من النص هو مما لم يسمع أحد من أهل العلم بأقوال

وكاننا لا نعلم ما أعطيت ولا
 معاني لم تمنعت ولا ينفع ذا الجذ
 منك الجذ فذكر الحمد والثناء والمجد
 هنا كما ذكره في أول الفاتحة
 فالجذ يتناول جنس الحمد والثناء
 يقتضي تكريرها وتعددتها
 والزيادة في عددها والمجد يقتضي
 تعظيمها وتوسيعها والزيادة في
 قدرها وصفتها فهو سبحانه مستحق
 للحمد والثناء والمجد ولا أحد يحسن
 أن يحمده كما يحمد نفسه ولا يثني
 عليه كما يثني على نفسه ولا يعجده
 كما يعبد نفسه كما في حديث ابن عمر
 الذي في الصحيح لما قرأ النبي صلى
 الله عليه وسلم على المنبر وما قدروا
 الله حق قدره والارض جميعاً
 قبضته يوم القيامة والسموات
 مطويات بيمينه قال يقبض الله
 سمواته بيده والارضون بيده
 الاخرى ثم يعبد نفسه فيقول
 أنا الملك أنا القدوس أنا السلام أنا
 المؤمن أنا المهيمن أنا العزيز أنا
 الجبار أنا المتكبر أنا الذي بدأت
 الدنيا ولم تلد شيئاً أنا الذي
 أعدتها أين الملوك أين الجبارون
 أين المتكبرون أو كما قال وفي
 الحديث الاخر يقول الله تعالى
 اني جواد ماجد واجد انما امرى
 اذا أردت شيئاً أن أقول له كن
 فيكون

(فصل) ونحن نذكر
 ما ذكره أبو الحسن الأمدى في
 هذا الاصل وتكلم عليه قال في

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قديما ولا حديثا ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة وقد جرى تحكيم الحكمين ومعه أكثر الناس فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص مع كثرة شيعته ولا فهم من احتج به في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على اظهار مثل هذا النص ومعلوم أنه لو كان النص معروفا عند شيعة على فضلا عن غيرهم لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم هذا نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافته فيجب تقديمه على معاوية وأبوموسى نفسه كان من خيار المسلمين لو علم أن النبي صلى الله عليه وسلم نص عليه لم يستحل عزله ولو عزله لكان من أنكر عزله عليه يقول كيف تعزل من نص النبي صلى الله عليه وسلم على خلافته وقد احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم نقتل عمارا الفئة الباغية وهذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم وليس هذا متواترا والنص عند القائلين به متواتر فيأله العجب كيف ساغ عند الناس احتجاج شيعة على بذلك الحديث ولم يحتج أحد منهم بالنص

(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى غدیر خم وأمر بأخت الشجرة من الشوك فقام فدعا عليا فأخذ بيديه فرفعهما حتى نظر الناس إلى ابني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يتفرقا حتى نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكبر على إكمال الدين وأتمام النعمة ورضا الرب برسالي وبالولاية لعل من بعدى ثم قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله

(الجواب) من وجوه أحدها أن المستدل عليه بيان صحة الحديث ومجرد عزوه إلى رواية أبي نعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس علماء السنة والشيعة فإن أبا نعيم روى كثير من الأحاديث التي هي ضعيفة بل موضوعة باتفاق علماء أهل الحديث السنة والشيعة وهو وإن كان حافظا ثقة كثيرا الحديث واسع الرواية لكن روى كإعادة المحدثين أمثاله يروون جميع ما في الباب لأجل المعرفة بذلك وإن كان لا يحتج من ذلك إلا ببعضه والناس في مصنفاتهم منهم من لا يروى عن يعلم أنه يكذب مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل فان هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ولا يروون حديثا يعلمون أنه عن كذاب فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يعرفون بتعمد الكذب لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه وقد يروى الإمام أحمد واحق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهم روايتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ليعتبر بها ويستشهد بها فانه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ وقد يكون صاحبا كذابا في الباطن ليس مشهورا بالكذب بل يروى كثيرا من الصدق فيروى حديثه وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذبا بل يجب التيقن في خبره كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا الآية فيروى لتظن سائر الشواهد هل تدل على الصدق أو الكذب وكثير من المصنفين يعز عليه تميز ذلك على وجهه بل يعجز عن ذلك فيروى ما سمعه كما سمعه والدرك على غيره لأعياه

(١) قوله غير أن الكرامية لم يجوزوا قيام كل حادث بذات الرب تعالى بل قالوا أكثرهم هو ما يفتقر إليه في الإيجاد والخلق ثم اختلفوا في هذا الحادث

(١) قوله غير أن الكرامية الخ لعل في الكلام سقطا وعبارة المواقف فقد اختلف في كونه تعالى محل الحوادث فنعه الجمهور وقال المجوس كل حادث قائمه والكرامية كل حادث يحتاج إليه في الإيجاد الخ فانظره اه كتبه مصححه

وأهل العلم ينظرون في ذلك وفي رجاله واستاده (الوجه الثاني) أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات وهذا يعرفه أهل العلم بالحديث والمرجع اليهم في ذلك ولذلك لا يوجد هذا في شيء من كتب الحديث التي يرجع اليها أهل العلم بالحديث (الوجه الثالث) أنه قد ثبت في الصحاح والمسند والتفسير أن هذه الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب بأمر المؤمنين آية في كتابكم نقرؤها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك عيداً فقال له عمر وأي آية هي قال قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً فقال عمر إني لأعلم أي يوم نزلت وفي أي مكان نزلت يوم عرفة بعرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة وهذا مستفيض من وجوه أخرى وهو منقول في كتب المسلمين الصحاح والمسند والجوامع والسير والتفسير وغير ذلك وهذا اليوم كان قبل يوم غدريخم بتسعة أيام فإنه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة فكيف يقال انها نزلت يوم الغدير (الوجه الرابع) أن هذه الآية ليس فيها دلالة على علي ولا إمامته بوجه من الوجوه بل فيها إخبار الله بكامل الدين واتمام النعمة على المؤمنين ورضا الإسلام ديناً فدعوى المدعي أن القرآن يدل على امامته من هذا الوجه كذب ظاهر وان قال الحديث يدل على ذلك فيقال الحديث ان كان صحيحاً فتكون الحجة من الحديث لا من الآية وان لم يكن صحيحاً فلا حجة في هذا ولا في هذا فعلى التقديرين لا دلالة في الآية على ذلك وهذا مما يبين به كذب الحديث فان نزول الآية لهذا السبب وليس فيها ما يدل عليه أصلاً تناقض (الوجه الخامس) أن هذا اللفظ وهو قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث وأما قوله من كنت مولاه فعلي مولاه فلهم فيه قولان وسند كره ان شاء الله تعالى في موضعه (الوجه السادس) أن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بحجاب وهذا الدعاء ليس بحجاب فعلم أنه ليس من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فإنه من المعلوم أنه لما نزلت كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف صنفت قائلوهم وصنف قائلوه وصنف قعدوا عن هذا وهذا وأكثر السابقين الأولين كانوا من القعود وقد قيل ان بعض السابقين الأولين قائلوه وذكر ابن خزم أن عمار بن ياسر قتله أبو العبادية وان أبو العبادية هذا من السابقين ممن بايع تحت الشجرة وأولئك جميعهم قد ثبت في الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وفي الصحيح أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال يا رسول الله لا يدخلن حاطب النار فقال كذبت انه شهيد بدر والحديبية وحاطب هذا هو الذي كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم وبسبب ذلك نزل بأيتها الذين آمنوا لاتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالموادة الآية وكان مسياً الى مماليك ولهذا قال مملوكه هذا القول وكذبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه شهيد بدر والحديبية وفي الصحيح لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وهو لا يفهم ممن قاتل علياً طلحة والزبير وان كان قاتل عمار ففهم فهو أبلغ من غيره وكان الذين بايعوه تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة وهم الذين فتح الله عليهم خيبر كما وعدهم الله بذلك في سورة الفتح وقسمها بينهم النبي صلى الله عليه وسلم (١) على ثمانية عشر سهماً لانه كان فيهم مائة فارس ففقس للفارس ثلاثة أسهم سهماً له وسهمين لقومه فصار لاهل الخيل ستمائة سهم ولغيرهم ألف ومائتا سهم هذا هو الذي ثبت في الاحاديث الصحيحة وعليه أكثر أهل

قتهم من قال هو قوله كن ومنهم من قال هو الارادة خلق الارادة أو القول في ذاته يستند الى القدرة القديمة لانه حادث باحداث وأما خلق باقي المخلوقات فاستند الى الارادة أو القول على اختلاف مذهبهم والمخلوق القائم بذاته يعبرون عنه بالحادث والخارج عن ذاته يعبرون عنه بالمحدث ومنهم من زاد على ذلك حادثين آخرين وهما السمع والبصر قال وأجعت الكرامة على أن ما قام بذاته من الصفات الحادثة لا يتجدد له منها اسم ولا يعود اليه منها حكم حتى لا يقال انه قائل بقول ولا مريد بارادة بل قائل بالقائلية ومريد بالمريدية ولم يجوزوا عليه اطلاق اسم متجدد لم يكن فيما لا يزال بل قالوا أو سماؤه كلها أزيلت حتى في الخالق والرازق وان لم يكن في الازل خلق ولا رزق قال وأما ما كان من الصفات المتجددة التي لا وجود لها في الاعيان فما كان منها لا فقد اتفق المتكلمون على امتناع انصاف الربيه غير أبي الحسين البصري فإنه قال يتجدد عالمات الله تعالى بتجدد المعلومات وما كان من النسب والاضافات والتعلقات فتفق بين أرباب العقول

(١) قوله على ثمانية عشر كذا في النسخة ولعله على ألف وثمانمائة سهم كما يدل عليه بقية العبارة وحرر كته معججه

على جواز اتصاف الرب تعالى بها حتى يقال انه موجود مع العالم بعد أن لم يكن وانما خلق العالم بعد أن لم يكن وما كان من الاعدام والسلوب فان كان سلب أمر يستحيل تقدير وجوده لله تعالى فلا يكون متجددا بالاجماع مثل كونه غير جسم ولا جوهر ولا عرض الى غير ذلك وان كان سلب أمر لا يستحيل تقدير اتصاف الرب به كالنسب والاضافات فغير متمتع أن يتصف به الرب تعالى بعد أن لم يكن بالاتفاق فانه اذا كان الحادث موجودا صح أن يقال الرب تعالى موجود مع وجوده وتعدم هذه المعية عند فرض عدم ذلك الحادث فيجبد له صفة سلب بعد أن لم تكن ﴿قلت قد ذكرنا لفظ الحادث مرادهم به الموجود بعد العدم سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو صفة لغيره كالاعراض وسوى ما ليس بوجوده كالأحوال والسلوب والاضافات متجددات وهذا الفرق أمر اصطلاحى والأفلا فرق بين معنى المتجدد ومعنى الحادث وأيضا فان الأحوال عند القائمين بها منهم من يقول بوجودها وقالوا يصح أن تكون معلومة تبعاً لغيرها وان يكون وجودها تبعاً لغيرها وانما أفلاها في قوله ليست معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة وأيضا فالنسب والاضافات عند الفلاسفة

العلم كالك والشافعي وأحمد وغيرهم وقد ذهب طائفة الى أنه أسهم الفارس سهمين وأن الخليل كانت ثلثمائة كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأما على فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الاقوين كسهل بن حنيف وعمار بن ياسر لکن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل فان سعد بن أبي وقاص لم يقاتل معه ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد على أفضل منه وكذلك محمد بن مسلمة من الانصار وقد جاء في الحديث أن الفتنة لا تضرة فاعتزل وهذا مما استدل به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب وعلى ومن معه أولى بالحق من معاوية وأصحابه كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال غرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق فدل هذا الحديث على أن علياً أولى بالحق ممن قاتله فانه هو الذي قتل الخوارج لما افترق المسلمون فكان قوم معه وقوم عليه ثم ان هؤلاء الذين قاتلوه لم يخذلوا بل كانوا منصورين يقتضون البلاد ويقتلون الكفار وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة قال معاذ بن جبل وهم بالشام وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أحمد ابن حنبل وغيره أهل العرب هم أهل الشام وهذا كما ذكره فان كل بلد له غرب وشرق والاعتبار في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بغرب مدينته ومن الفرات هو غرب المدينة فالبيرة ونحوها على سمت المدينة كما أن حران والرقعة وسبساط ونحوها على سمت مكة ولهذا يقال ان قبلة هؤلاء أعدل القبيل بمعنى انك تجعل القطب الشمالي خلف ظهرك فتكون مستقبل الكعبة فيما كان غربي الفرات فهو غربي المدينة الى آخر الارض وأهل الشام أول هؤلاء والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ماخذلوا قط بل ولا في قتال على فكيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره فأين نصرته لمن نصره وهذا وغيره مما يبين كذب هذا الحديث

(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى روى الفقيه ابن على المغازى الشافعي باسناده عن ابن عباس قال كنت جالسا مع فتية من بنى هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ انقض كوكب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصى من بعدى فقام فتية من بنى هاشم فنظروا فاذا الكوكب قد انقض في منزل على قالوا يا رسول الله قد غويت في حب على فأرسل الله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحته كالتقدم وذلك أن القول بلا علم حرام بالنص والاجماع قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وقال قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون وقال ها أنتم هؤلاء عاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وقال ومن الناس من يجادل في الله بغير علم وقال ان الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا والسلطان الذي أتاهم هو الحجة الآتية من عند الله كما قال أم أزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا يشركون وقال أم لكم سلطان مبين فأتوا بكتابكم ان كنتم صادقين وقال ان هي الأسماء سميتوها أنتم وأباؤكم ما أنزل الله بهما من سلطان

فما جاءت به الرسل عن الله فهو سلطان والقرآن سلطان والسنة سلطان لكن لا يعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم جامع الابل بالنقل الصادق عن الله فكل من احتج بشئ منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فعليه أن يعلم صحته قبل أن يعتد به ويستدل به وإذا احتج به على غيره فعليه بيان صحته والا كان قائله بلا علم مستدلا بلا علم وإذا علم أن في الكتب المصنفة في الفضائل ما هو كذب صار الاعتماد على مجرد ما فيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يصدق تارة ويكذب أخرى بل لو لم يعلم أن فيها كذبا لم يفدنا على ما حتى يعلم ثقة من رواها وبيننا وبين الرسول مئون من المسلمين ونحن نعلم بالضرورة أن فيما ينقل الناس عنه وعن غيره صدقا وكذبا وقد روى عنه أنه قال سيكذب عليّ فان كان هذا الحديث صدقا فلا بد أن يكذب عليه وإن كان كذبا فقد كذب عليه وإذا كان كذلك لم يجوز لاحد أن يحتج في مسألة فرعية بحديث حتى يبين ما به يثبت فكيف يحتج في مسائل الاصول التي يقدم فيها في خيار القرون وجهابره المسلمين وسادات اولياء الله المقربين بحيث لا يعلم المحتج به صدقه وهو لو قيل له أتعلم أن هذا وقع فان قال أعلم ذلك فقد كذب فأين يعلم وقوعه ويقال له من أين علمت صدق ذلك وذلك لا يعرف الا بالاسناد ومعرفة أحوال الرواة وأنت لا تعرفه ولو أنك عرفته لعرفت أن هذا كذب وإن قال لأعلم ذلك فكيف يسوغ له الاحتجاج بما لا يعلم صحته (الثاني) أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث وهذا المغازي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم وأمثاله وهؤلاء أيضا من جامعي العلم الذين يذكرون ما عابيه حق وبعضه باطل كالثعلبي وأمثاله بل هذا لم يكن الحديث من صنعته فعمد الى ما وجد من كتب الناس من فضائل عليّ فجمعها كما فعل أخطب خوارزم وكلاهما لا يعرف الحديث وكل منهما يروي فيما جمعه من الاكاذيب الموضوعه ما لا يخفى أنه كذب على أقل علماء النقل بالحديث ولستنا نعلم أن أحدهما يتعمد الكذب فيما ينقله لكن الذي يتقناه أن الاحاديث التي يرونها فيها ما هو كذب كثير باتفاق أهل العلم وما قد كذبه الناس قبلهم وهما وأمثالهما قد يروون ذلك ولا يعلمون أنه كذب وقد يعلمون أنه كذب فلا أدري هل كان من أهل العلم بأن هذا كذب أو كانوا لا يعلمون ذلك وهذا الحديث ذكره الشيخ أبو الفرج في الموضوعات لكن بسياق آخر من حديث محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال لما عرج النبي صلى الله عليه وسلم الى السماء السابعة وأراه الله من العجايب في كل سماء فأصبح جعل يحدث الناس عن العجايب فكذبه من أهل مكة من كذبه وصدقه من صدقه فعند ذلك انقض نجم من السماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا في دار من وقع فهو خليفتي من بعدي فطلبوا ذلك النجم فوجدوه في دار علي بن أبي طالب فقال أهل مكة ضل محمد وعوي وهوى أهل بيته ومال الى ابن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فعند ذلك نزلت هذه السورة والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى قال أبو الفرج هذا حديث موضوع لاشك فيه وما أورد الذي وضعه وما بعد ما ذكر وفي اسناده ظلمات منها أبو صالح وكذلك الكلبي ومحمد بن مروان السدي والمتهم به الكلبي قال أبو حاتم بن حبان كان الكلبي من الذين يقولون ان عليا لم يموت وأنه يرجع الى الدنيا وان رأوا صحابه قالوا أمير المؤمنين فيها لا يحل الاحتجاج به قال والمحب من تعقل من وضع هذا الحديث كيف رتب ما لا يصلح في المعقول من أن النجم يقع في داره ويثبت الى أن يرى ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس وكان ابن عباس زمن المعراج ابن سنتين فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها ﴿ قلت اذا لم يكن

قد تكون وجودية وأما المذاهب فيقال لفظ الحوادث والمتجددات في لغة العرب يتناول أشياء كثيرة وربما أفهم أو أوهم في العرف احتمالات كالامراض والغموم والاحزان ونحوها اذا قيل فلان حدث به حادث وكثير منهم يعبر بالاحداث عن المعاصي والذنوب ونحو ذلك كما قد عرف هذا وأما مورد النزاع أنه هل يقوم به ما يتعلق بمسئته وقدرته إماما من باب الافعال كالاستواء الى غيره والاستواء عليه والاتبان والمجيء والتزول ونحو ذلك وامام من باب الاقوال والكلمات وامام من باب الاحوال كالفرح والغضب والارادات والرضا والخصم ونحو ذلك وامام من باب العلوم والادراك كالسمع والبصر والعلم بالموجود بعد العلم بأنه سيوجد واذا كان كذلك فقوله ان العقلاء من أرباب الملل وغيرهم متفقون على استحالة ذلك غير أن الكرامية الى آخره ليس ينقل مطابق أما أهل الملل فلا يضاف اليهم من حيث هم أرباب مله الاما ثبت عن صاحب الملة صلوات الله عليه وسلامه أو ما أجمع عليه أهل العلم وأما ما قاله بعض أهل الملة برأيه واستنباطه مع منازعة غيره فلا يجوز اضافته الى الملة ومن المعلوم أنه لا يمكن أصلا أن ينقل عن محمد صلى الله عليه وسلم ولا عن اخوانه المرسلين كوسى

وعيسى صلوات الله عليهما ما يدل على قول النفاة لانصا ولا تطاهرا بل الكتب الالهية المتواترة عنهم والاحاديث المتواترة عنهم تدل على نقض قول النفاة وتوافق قول أهل الاثبات وكذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم باحسان وأئمة المسلمين أرباب المذاهب المشهورة وشيوخ المسلمين المتقدمون لا يمكن أحدا أن ينقل نقلا صحيحا عن أحد منهم بما يوافق قول النفاة بل المنقول المستفيض عنهم يوافق قول أهل الاثبات فنقل مثل هذا عن أهل الملة خطأ ظاهر ولكن أهل الكلام والنظر من أهل الملة تنازعوا في هذا الاصل لما حدث في أهل الملة مذهب الجهمية نفاة الصفات وذلك بعد المائة الاولى في أواخر عصر التابعين ولم يكن قبل هذا يعرف في أهل الملة من يقول بنفي الصفات ولا بنفي الأمور الاختيارية القائمة بذاته فلما حث هذا القول وقالت به المعتزلة وقالوا لا تحل به الاعراض والحوادث وأردوا بذلك أنه لا تقوم به صفة كالعلم والقدرة ولا فعل كالخلق والاستواء أنكر أئمة السلف ذلك عليهم كما هو متواتر معروف وعن هذا قالت المعتزلة ان القرآن مخلوق لانه لو قام بذاته للزم أن تقوم به الافعال والصفات وأطبق السلف والأئمة على انكار

هذا الحديث في تفسير الكلبى المعروف عنه فهو مما وضع بعده وهذا هو الاقرب قال أبو الفرج وقد سرق هذا الحديث بعينه قوم وغيروا اسناده ورووه باسناد غريب من طريق أبي بكر العطار عن سليمان بن أحمد المصرى ومن طريق أبي قضاة ربيعة بن محمد حدثنا ثوبان ابن ابراهيم حدثنا مالك بن عسان النهشلى عن أنس قال انقض كوكب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر والى هذا الكوكب فمن انقض في داره فهو خليفة من بعدى قال فنظرنا فاذا هو قد انقض في منزل على فقال جماعة قد غوى محمد في حب على فانزل الله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى الايات قال أبو الفرج وهذا هو المتقدم سرقة بعض هؤلاء الرواة فغير اسناده ومن تعفيله وضعه اياه على أنس فان أنسا لم يكن بمكة زمن المعراج ولا حين نزول هذه الآية لان المعراج كان قبل الهجرة بسنة وأنسا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وفي هذا الاسناد ظلمات أمام مالك النهشلى فقال ابن حبان يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات وأما ثوبان فهو أخو ذى النون المصرى ضعيف في الحديث وأبو قضاة منكر الحديث متروكه وأبو بكر العطار وسليمان ابن أحمد مجهولان (الوجه الثالث) أنه مما يبين أنه كذب أن فيه ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل على وسورة النجم باتفاق الناس من أول ما نزل بمكة وابن عباس حين مات النبي صلى الله عليه وسلم كان مرأها قلوب بلوغ لم يحتلم بعد هكذا ثبت عنه في الصحيحين فعند نزول هذه الآية إما أن ابن عباس لم يكن ولد بعد وإما أنه كان طفلا لا يميز فان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر كان لابن عباس نحو خمس سنين والاقرب أنه لم يكن ولد عند نزول سورة النجم فانها من أوائل ما نزل من القرآن (الوجه الرابع) أنه لم ينقض قط كوكب الى الأرض بمكة ولا بالمدينة ولا غيرها ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كثر الرمي بالشهب ومع هذا فلم ينزل كوكب الى الأرض وهذا ليس من الخوارق التي تعرف في العالم بل هو من الخوارق التي لا يعرف مثلها في العالم ولا يروى مثل هذا الا من أوقع الناس وأجرهم على الكذب وأقلهم حياء ودينا ولا يروج الاعلى من هو من أجهل الناس وأحقهم وأقلهم معرفة وعلمنا (الوجه الخامس) أن نزول سورة النجم كان في أول الاسلام وعلى اذ ذلك كان صغيرا والاطهر أنه لم يحتلم ولا تزوج بقاطمة ولا شرع بعد فرائض الصلاة أربعا وثلاثا واثنتين ولا فرائض الزكاة ولا حج البيت ولا صوم رمضان ولا عامة قواعد الاسلام وأمر الوصية بالامامة لو كان حقا انما يكون في آخر الامر كما ادعوه يوم غد برخم فكيف يكون قد نزل في ذلك الوقت (الوجه السادس) أن أهل العلم بالتفسير متفقون على خلاف هذا وأن النجم المقسم به إما نجوم السماء وإما نجوم القرآن ونحو ذلك ولم يقل أحد انه كوكب نزل في دار أحد بمكة (الوجه السابع) أن من قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم غويت فهو كافر والكفار لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفروع وقبل الشهادتين والدخول في الاسلام (الوجه الثامن) أن هذا النجم ان كان صاعقة فليس نزول الصاعقة في بيت شخص كرامة وان كان من نجوم السماء فهذه لا تفارق الفلك وان كان من الشهب فهذه بري بها رجوما للشياطين وهي لا تنزل الى الأرض ولو قدر أن الشيطان الذي رمى بها وصل الى بيت على حتى احترق بها فليس هذا كرامة مع أن هذا لم يقع قط

(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فروى أحمد بن حنبل في مسنده عن وانله بن الأسقع قال طلبت عليا في منزله فقالت فاطمة ذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجا جميعا فدخلوا ودخلت معهما فأجلس عليا عن يساره وفاطمة عن يمينه والحسن والحسين بين يديه ثم التفت إليهم بثوبه وقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا اللهم ان هؤلاء أهلي حقا وعن أم سلمة قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها فأتته فاطمة رضي الله عنها يبرمة فيها حريرة فدخلت بها عليه فقال ادعي زوجك وابنيك قالت جاء علي وحسن وحسين فدخلوا وجلسوا با كيون من تلك الحريرة وهو وهم على منامه على وكان تحته كساء حبيري قالت وأنا في الحجر أصلي فأرسل الله تعالى هذه الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قالت فأخذ فضل الكساء وكساهم ثم أخرج يده فألوى بهم ما إلى السماء وقال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فكرر ذلك قالت فأدخلت رأسي وقلت وأنا معهم يا رسول الله قال انك إلى خير وفي هذه الآية دلالة على العصمة مع التأكيذ بلفظة انما واودخال الام في الخبر والاختصاص في الخطاب بقوله تطهيرا وغيرهم ليس معصوم فيكون الامام في علي ولاية ادعاه في عدة من أقواله كقوله والله لقد تقمصها ابن أبي جحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرجا وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقا فيكون هو الامام

(والجواب) أن هذا الحديث صحيح في الجملة فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين اللهم ان هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وروى ذلك مسلم عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فأدخله ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد والترمذي لكن ليس في هذا دلالة على عصمتهم ولا امامتهم وتحقيق ذلك في مقامين أحدهما أن قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج وكقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وكقوله يريد الله ليسين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما فان ارادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد ورضاه به وأنه شرع للمؤمنين وأمرهم به ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ولا أنه قضاه وقدره ولا أنه يكون لا محالة والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية قال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فطلب من الله لهم اذهاب الرجس والتطهير فلو كانت الآية تتضمن اخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم لم يحتاج إلى الطلب والدعاء وهذا على قول القدرية أظهر فان ارادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد بل قدره بما لا يكون ويكون ما لا يريد فليس في كونه تعالى يريد بذلك ما يدل على وقوعه وهذا الرافضي وأمثاله قدره فكيف يحتاجون بقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت على وقوع المراد وعندهم أن الله قد أراد ايمان من على وجه الارض فلم يقع مراده وأما على قول أهل الاثبات فالتحقق في ذلك أن الارادة في كتاب الله نوعان ارادة شرعية دينية تتضمن

هذا عليهم وكل من خالفهم قبل ابن كلاب كان يقول بقيام الصفات والاقوال والافعال المتعلقة بعيشته وقدرته به لكن ابن كلاب ومتبعوه فرقوا بين ما يلزم الذات من أعيان الصفات كالحياة والعلم وبين ما يتعلق بالمشيئة والقدرة فقالوا هذا لا يقوم بذاته لان ذلك يستلزم تعاقب الحوادث عليه كما سيأتي وابن كرام كان متأخرا بعد محنة الامام أحمد بن حنبل وتوفى ابن كرام في حدود ستين ومائتين فكان بعد ابن كلاب بمدة وكان أكثر أهل القبلة قبله على مخالفة المعتزلة والكلابية حتى طوائف أهل الكلام من الشيعة والمرجئة كالهشامية وأصحاب أبي معاذ التومني وزهير الاثري وغيرهما كما ذكر ذلك عنهم الاشعري في المقالات وأمثال هؤلاء كانوا يقولون بقيام الحوادث به حتى صرح طوائف منهم بالحركة كما صرح بذلك طوائف من أئمة الحديث والسنة وصرحوا بأنه لم ينزل متكما اذا شاء وان الحركة من لوازم الحياة وأمثال ذلك بل هم يقولون انه انما ابتدع من ابتدع من أهل الكلام البدع المخالفة للنصوص وللعقول لقولهم بهذا الاصل كقول من قال ان الكلام معنى واحد قديم وقول من قال ان المعدوم يرى ويسمع وقول من قال بقدم صوت معين

محبه ورضاه و ارادة كونية قدرية تتضمن خلقه وتقديره الاولى مثل هؤلاء الآيات والثانية
 مثل قوله تعالى فمن ير الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن ير أن يضلّه يجعل صدره ضيقا
 حرجا كأنما يصعد في السماء وقول نوح ولا ينفعكم نصحى ان أردت أن أنسخ لكم ان كان
 الله يريد أن يعو بكم وكثير من المثبتة والقدرية يجعل الارادة نوعا واحدا كما يجعلون الارادة
 والمحبة شيئا واحدا ثم القدرية ينفون ارادته لما بين أنه مراد في الآيات التشرية فانه عندهم
 كل ما قيل انه مراد فلا يلزم أن يكون كائنا والله قد أخبر أنه يريد أن يتوب على المؤمنين وأن
 يظهرهم وفيهم من تاب وفيهم من لم يتب وفيهم من تطهر وفيهم من لم يتطهر. واذا كانت
 الآيات دالة على وقوع ما أراده من التطهير وازهاب الرجس لم يلزم مجرد الآيات ثبوت ما ادعاه
 ومباين ذلك أن أرواح النبي صلى الله عليه وسلم مذكورات في الآيات والكلام في الامر بالتطهير
 بإيجابه ووعده الثواب على فعله والعقاب على تركه قال تعالى يا نساء النبي من يأت منكن
 بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله
 ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعدنا لها رزقا رعيما يا نساء النبي استن كما حدى من
 النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض الى قوله وأطعن الله ورسوله
 انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فان الخطاب كله لازوج
 النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم الامر والنهي والوعد والوعيد لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة
 التي نعمهم ونعم غيرهم من أهل البيت جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره ليس مختصا بأزواجه
 بل هو متناول لأهل البيت كلهم وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص من غيرهم بذلك
 ولذلك خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء لهم وهذا كما أن قوله لمسجد أسس على التقوى
 من أول يوم نزلت بسبب مسجد قباء لكن الحكم يتناول ويتناول ما هو أحق منه بذلك وهو
 مسجد المدينة وهذا يوجه ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن
 المسجد الذي أسس على التقوى فقال هو مسجدى هذا وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي
 قباء كل سبت ماشيا وركبا فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ويأتي قباء يوم السبت وكلاهما
 مؤسس على التقوى وهكذا أزواجه وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص بذلك من أزواجه
 ولهذا خصهم بالدعاء وقد تنازع الناس في آل محمد من هم فقيل أمته وهذا قول طائفة من
 أصحاب محمد ومالك وغيرهم وقيل المتقون من أمته ورووا حديثا آل محمد كل مؤمن تقى رواه
 اللؤلؤ وتعام في الفوائد له وقد احتج به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم وهو حديث موضوع
 وبني على ذلك طائفة من الصوفية أن آل محمد هم خواص الاولياء كما ذكر الحكيم الترمذى
 والصحيح أن آل محمد هم أهل بيته وهذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد وهو اختيار الشريف
 أبي جعفر وغيرهم لكن هل أزواجه من أهل بيته على قولين همار وابتان عن أحمد أحدهما
 أنهم لسن من أهل البيت وروى هذا عن زيد بن أرقم والثاني وهو الصحيح أن أزواجه من
 آله فانه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه علمهم الصلاة عليه اللهم صل على
 محمد وأزواجه وذريته ولان امرأة ابراهيم من آله وأهل بيته وامرأة لوط من آله وأهل بيته
 بدلالة القرآن فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته ولان هذه الآية تدل على أنهم
 من أهل بيته واللام يكن لذكر ذلك في الكلام معنى وأما الاتقياء من أمته فهم أولياؤه كما ثبت
 في الصحيح أنه قال ان آل بنى فلان ليسوا لى بأولياء وانما لى بالله وصالح المؤمنين فبين أن

وأما غير أهل الملل فالفلاسفة
 متنازعون في هذا الاصل والمحكي
 عن كثير من أساطينهم القدماء أنه
 كان يقول بذلك كما تقدم نقل
 المقالات عنهم حتى صرح بالحركة
 من صرح منهم بل الذين كانوا
 قبل أرسطو من الاساطين كانوا
 يقولون بحدوث العالم عن أسباب
 حادثه وهم يقولون بهذا الاصل
 ليمانصر بجا وإما لزوما وكذلك
 غير واحد من متأخريهم كأبي
 البركات البغدادي صاحب
 المعبر وهذا اختيار طائفة من
 النظار كالأثير الا بهرى وغيره وما
 حكاه عن أبي الحسين البصرى فهو
 قول غير واحد قبل أبي الحسين
 وبعده كهشام وغيره وابن عقيل
 يختر قول أبي الحسين وهو معنى
 قول السلف والرازي يعيل الى قول
 أبي الحسين بل والى زيادة على قوله
 كما ذكره في المطالب العلية بل
 ينصره وقوله عن الكرامية
 انهم قالوا أسماءه كلها أزلية أى
 معانى أسمائه أى ما لا حمله
 استحق تلك الاسماء كالخالقية
 والرازقية وأما نفس الاسم
 فهو من كلامه وكلامه عندهم
 حادث قائم بذاته ويمتنع عندهم
 أن يكون فى الازل كلام أو أسماء
 لان ذلك يقتضى حوادث لأول
 لها أو يقتضى قدم القول المعين
 وكلاهما باطل عندهم وحكايته
 عن الكرامية أنهم يقولون خلق

أولياء صالح المؤمنين وكذلك في حديث آخر إن أوليائى المتقون حيث كانوا وأين كانوا وقد قال تعالى وإن تظاهروا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين وفى الصحاح عنه أنه قال وددت أنى رأيت اخوانى قالوا أولسنا اخوانك قال بل أنتم اخوانى وأصحابى قوم يأتون من بعدى يؤمنون بى ولم يرونى وإذا كان كذلك فأولياؤه المتقون بينه وبينهم قرابة الدين والايمان والتقوى وهذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطبيعية والقرب بين القلوب والارواح أعظم من القرب بين الابدان ولهذا كان أفضل الخلق أولياؤه المتقون وأما قرابه فقهم المؤمن والكافر والبر والفاجر فان كان فاضل منهم كعلى رضى الله عنه وجعفر والحسن والحسين ففضلهم بما فهم من الايمان والتقوى وهم أولياؤه بهذا الاعتبار لا بمجرد النسب فأولياؤه أعظم درجة من آله وإن صلى على آله تبعالم يقتض ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصل عليهم فان الانبياء والمرسلين هم من أوليائه وهم أفضل من أهل بيته وإن لم يدخلوا فى الصلاة معه تبعاً للمفضول فقد يختص بأمر ولا يلزم أن يكون أفضل من الفضل ودليل ذلك أن أزواجه هم ممن يصل على كآبث ذلك فى الصحيحين وقد ثبت باتفاق الناس كلهم أن الانبياء أفضل ممن كلفن فان قيل فهب أن القرآن لا يدل على وقوع ما أريد من التطهير وازهاب الرجس لكن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك يدل على وقوعه فان دعاءه مستجاب قيل المقصود أن القرآن لا يدل على ما ادعاه بثبوت الطهارة وازهاب الرجس فضلاً عن أن يدل على العصمة والامامة وأما الاستدلال بالحديث فذلك مقام آخر ثم نقول فى المقام الثانى هب أن القرآن دل على طهارتهم وعلى ذهاب رجسهم كما أن الدعاء المستجاب لا بد أن يستحق معه طهارة المدعولهم وازهاب الرجس عنهم لكن ليس فى ذلك ما يدل على العصمة من الخطأ والدليل عليه أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ فان الخطأ مغفور لهن ولغيرهن وسياق الآية يقتضى أنه يريد ليهذهب عنهم الرجس الذى هو الخبث كالفواحش ويطهرهم تطهيراً من الفواحش وغيرها من الذنوب والتطهير من الذنب على وجهين كما فى قوله وثيابك فطهر وقوله انهم أناس يتطهرون فإنه قال فيها من يأت منكناً بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والتطهير من الذنب إما بأن لا يفعل العبد وإما بأن يتوب منه كما فى قوله خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها ما أمر الله به من الطهارة ابتداءً وإرادةً فإنه يتضمن نهيهم عن الفاحشة لا يتضمن الاذن فيها بحال لكن هو سبحانه ينهى عنها بأمر من فعلها بأن يتوب منها وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب واغسلنى بالتىج والبرد والماء البارد اللهم نقى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وفى الصحيحين أنه قال لعائشة رضى الله عنها فى قصة الإفك قبل أن يعلم النبي صلى الله عليه وسلم براءتها وكان قد ارتاب فى أمرها فقال يا عائشة ان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت ألمت فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العباد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه وبالجملة لفظ الرجس أصله القدر ويراد به الشرك كقوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويراد به الخبائث المحرمة كالمطعمات والمسروبات كقوله قل لا أجد فيما أوحى الى محرم على طاعم بطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً وتوله اغما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان وازهاب ذلك اذهاب لكله ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة

الارادة والقول فى ذاته مستند الى القدرة القديمة وخلق ما فى الخلقات مستند الى الارادة والقول تعبير عن مذهبهم بعبارة والافهم لا يسمون شيئاً بما يقوم بذات الرب لا مخلوقاً ولا مخلدناً وانما يقولون حادث ولا يقولون ان ارادته وكلامه لا مخلوق ولا محدث قال وقد احتج أهل الحق على امتناع قيام الحوادث به بحجج ضعيفة الاولى قالوا لو كان البارئ تعالى قابلاً لحوادث الحوادث بذاته لما خلا عنها وعن اضدادها وضد الحوادث حادث وما لا يتخلو عن الحوادث فيجب أن يكون حادثاً والرب تعالى ليس بحادث قال وهذه الحجة مبينة على خمس مقدمات الاولى أن كل صفة حادثه لا بد لها من ضد والثانية أن ضد الصفة الحادثة لا بد وأن يكون حادثاً والثالثة أن ما قبل حادثاً فلا يتخلو عنه وعن ضده والرابعة أن ما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث والخامسة أن الحدوث على الله تعالى محال أما أن الرب تعالى ليس بحادث فقد سبق تقريره ﷺ قلت هذا معلوم باتفاق أهل الملل وسائر العقلاء ممن أثبت الصانع ومعلوم بالادلة اليقينية بل معلوم بالضرورة وقد ذرأه قرر ذلك وهو لم يقرره فإنه انما قرره بناء على اثبات واجب الوجود وبني ذلك على نفي

التسلسل في العسل وابطال
حوادث لأول لها وحتمه على
ذلك ضعيفة وقد أوردني كتابه
المسمى بدقائق الحقائق على
ابطال تسلسل العسل سؤالاً أزم أنه
لا يعرف عنه جواباً فبطل بقوله
ما ذكره من تقريره ولكن هذا بحمد
الله أجل من أن يحتاج إلى مثل
هذا التقرير قال واما ما لا تخلو
عن الحوادث فهو حادث فسيأتي
تقريره في حدوث الجواهر
﴿ قلت لم يقرر ذلك الا بدليل
حدوث الاعراض وأنه يمتنع
وجود حوادث لأول لها وانما
ابطال ذلك بابطال التسلسل في
الآثار وقرر ذلك بأن الحادث
يتمتع أن يكون أزلياً وقد تقدم
فساد ذلك بأن لفظ الحادث يراد
به النوع الدائم ويراد به الحادث
المعين والمعلوم امتناعه انما هو
النوع الثاني والنزاع انما
هو في الاول وأيضاً فان الذي
قرر به امتناع تسلسل العسل في
دقائق الحقائق أورد عليه سؤالاً
واعترف بأنه لا جواب له عنه
واذا كان تقريره لنفي تسلسل
العسل فتبين أنه ورد عليه سؤال
لا يعرف جوابه فكيف بتقرير
نفي تسلسل الحوادث ومن
المعلوم أن العتلاء اتفقوا على نفي
تسلسل العسل وتمازوا في نفي
تسلسل الحوادث فان كان لم يتم
على نفي ذلك عنده دليل عقلي

الشرك والنجائث ولفظ الرجس عام يقتضى أن الله يذهب جميع الرجس فان النبي صلى الله
عليه وسلم دعا بذلك وأما قوله وطهرهم تطهيراً فهو سؤال مطلق بما يسمى طهارة وبعض
الناس يزعم أن هذا مطلق فيكتفى فيه بفرد من أفراد الطهارة ويقول مثل ذلك في قوله فاعتبروا
بأولى الابصار ونحو ذلك والتحقيق أنه أمر عيسى الاعتبار الذي يقال عند الاطلاق كما اذا قيل
أكرم هذا أى افعل معه ما يسمى عند الاطلاق اكراما وكذلك ما يسمى عند الاطلاق اعتبارا
والانسان لا يسمى معتبراً اذا اعتبر في قصة وترك ذلك في نظيرها وكذلك لا يقال هو طاهر
أو متطهر أو مطهر اذا كان متطهراً من شئ متجسباً تطهيره ولفظ الطاهر كلفظ الطيب قال
تعالى الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات كما قال الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات
وقدرى أنه قال لمارأئذ نوله مر جبال الطيب المطيب وهذا أيضاً كلفظ المتقى ولفظ المركزى
قال تعالى قد أفلح من زكاهما وقدخاب من دساها وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم
وترزقهم بها وقال قد أفلح من تركى وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكناكم من أحد
أبداً ولكن الله يركى من يشاء وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب ولا أن
يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب فان هذا لو كان كذلك لم يكن في الامتثال بل من تاب
من ذنوبه دخل في المتقين كما قال ان تحببوا كبار ما تنهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم
وتدخلكم مدخلاً كريماً فدعاء النبي صلى الله عليه وسلم بأن يطهرهم تطهيراً كدعائه بأن
يزكهم ويطيهم ويجعلهم متقين ونحو ذلك ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك فهو داخل
في هذا لا تكون الطهارة التي دعاهم الله بأعظم مما دعاه لنفسه وقد قال اللهم طهرني من
خطاياي بالنيل والبرد والماء البارد فن وقع ذنبه مغفوراً أو مكفراً فقد طهره الله منه تطهيراً
ولكن من مات متوسخاً بذنوبه فإنه لم يطهر منها في حياته وقد يكون من تمام تطهيرهم صياتهم
عن الصدقة التي هي أوساخ الناس والنبي صلى الله عليه وسلم اذا دعاه أجاه الله بحسب
استعداد المحل فاذا استغفر للمؤمنين وللمؤمنات لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب فان هذا
لو كان واقعاً لما عذب مؤمن لافي الدنيا ولا في الآخرة بل يغفر الله لهذا بالتوبة ولهذا بالحسنات
المأجبة ويغفر الله لهذا ذنوباً كثيرة وان واحدة بأخرى وبالجملة فالنظير الذي أراد الله
والذي دعاه النبي صلى الله عليه وسلم ليس هو العصمة بالاتفاق فان أهل السنة عندهم
لامعصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم والشيعه يقولون لامعصوم غير النبي صلى الله عليه
وسلم والامام فقد وقع الاتفاق على انتفاء العصمة المختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم والامام
عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء واذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعوه
لاربعة متضمناً للعصمة التي يختص بها النبي صلى الله عليه وسلم والامام عندهم فلا يكون من
دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بهذا العصمة لالعلى ولا غيره فإنه دعاء بالطهارة لاربعة مشتركين
لم يختص بعضهم بدعوة وأيضاً فالدعاء بالعصمة من الذنوب يمتنع على أصل القدرية بل
وبالتطهير أيضاً فان الافعال الاختيارية التي هي فعل الواجبات وترك المحرمات عندهم غير
مقدورة للرب ولا يمكنه أن يجعل العبد مطيعاً ولا عاصياً ولا متطهراً من الذنوب ولا غير متطهر
فامتنع على أصلهم أن يدعوا لاحد بأن يجعله فاعلاً للواجبات تاركاً للمحرمات وانما المقدور
عندهم قدرة تصلح للخير والشر كالسيف الذي يصلح لقتل المسلم والكافر والمال الذي يمكن
انفاقه في الطاعة والمعصية ثم العبد يفعل باختياره إما الخير وإما الشر بتلك القدرة وهذا

الاصل يبطل حججهم والحديث حجة عليهم في إبطال هذا الاصل حيث دعا النبي صلى الله عليه
 وسلم بالتطهير فان قالوا المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤخذهم كان ذلك أدل على البطلان
 من دلالة على العصمة فبين أن الحديث لا حججهم فيه بحال على نبوت العصمة والعصمة
 مطلقا التي هي فعل المأمور وترك المحذور ليست مقدورة عندهم لله ولا يمكنه أن يجعل أحدا
 فاعلا لطاعة ولا تاركا لمعصية لالنبي ولا غيره (١) فبمتنع عندهم أن من يعلم أنه اذا عاش بطبيعته
 باختيار نفسه لا باعانة الله وهدايته وهذا مما بين تناقض قولهم في مسائل العصمة كما تقدم
 ولو قدر نبوت العصمة فقد قدمنا أنه لا يشترط في الامام العصمة والاجماع على انتفاء العصمة
 في غيرهم وحيث يبطل حججهم بكل طريق وأما قوله ان عليا ادعاها وقد ثبت في الرجس
 عنه فيكون صادقا فجاوبه من وجوه أحدها أنا لان لم أن عليا ادعاها بل نحن نعلم بالضرورة
 أن عليا ما ادعاها قط حتى قتل عثمان وان كان يميل بقلبه الى أن يولي لكن ما قال اني أنا الامام
 ولا اني معصوم ولا ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم جعلني الامام بعده ولا انه أوجب على
 الناس متابعتي ولا نحو هذه الالفاظ بل نحن نعلم بالاضطرار ان من نقل هذا ونحوه عنه فهو
 كاذب عليه ونحن نعلم أن عليا كان أتقى لله من أن يدعي الكذب الظاهر الذي تعلم الحيلة
 كاهم أنه كذب وأما نقل الناقل عنه أنه قال لقد تقمصها ابن أبي فحافة وهو يعلم أن محلي منها
 محل القطب من الرما فتقول أولا أن اسناد هذا النقل بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلا
 اليه وهذا ابو جرد قط وانما ابو جرد مثل هذا في كتاب نهج البلاغة وأمثاله وأهل
 العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مقترأة على علي ولهذا ابو جرد غالبها في كتاب متقدم
 ولانها اسناد معروف فهذا الذي نقلها من ابن نقلها ولكن هذه الخطب بمنزلة من يدعي أنه
 علوي أو عباسي ولا نعلم أحدا من سلفه ادعى ذلك قط ولا ادعى ذلك له فيعلم كذبه فان النسب
 يكون معروفا من أصله حتى يتصل بفرعه وكذلك المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عن
 نقل عنه حتى تتصل بنا فاذا صنف واحد كتابا ذكر فيه خطبا كثيرة النبي صلى الله عليه
 وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ولم يرو واحد منهم تلك الخطب قبله باسناد معروف علمنا قطعا
 أن ذلك كذب وفي هذه الخطب أمور كثيرة قد علمنا يقينا من علي ما يناقضها ونحن في هذا
 المقام ليس علينا أن نبين أن هذا كذب بل يكفينا المطالبة بصحة النقل فان الله لم يوجب على
 الخلق أن يصدقوا بما لم يقم له دليل على صدقه بل هذا ممنوع بالاتفاق لاسماعه على القول بامتناع
 تكليف ما لا يطاق فان هذا من أعظم تكليف ما لا يطاق فكيف يمكن الانسان أن يثبت
 ادعاء على الخلافة بمثل حكاية ذكرت عنه في أثناء المائة الرابعة لما كثر الكاذبون عليه وصار
 لهم دولة تقبل منهم ما يقولون سواء كان صدقا أو كذبا وليس عندهم من يطالبهم بصحة النقل
 وهذا الجواب عمدتنا في نفس الامر وفيما بيننا وبين الله تعالى ثم نقول هب أن عليا قال ذلك فلم
 قلت انه أراد اني امام معصوم منصوص عليه ولم لا يجوز أنه أراد اني كنت أحق بهم من غيري
 لاعتقاده في نفسه أنه أفضل وأحق من غيره وحيث لا يكون محجرا عن أمر تعد فيه الكذب
 ولكن يكون متكلما بجهاده والاجتهاد يصيب ويخطئ وين في الرجس لا يكون معصوما من
 الخطا بالاتفاق بدليل أن الله لم يرد من أهل البيت أن يذهب عنهم الخطأ فان ذلك غير مقدور
 عليه عندهم والخطأ مغفور فلا ينضم وجوده وأيضا فيه عموم الرجس وأيضا فإنه لا معصوم
 من أن يقر على خطا الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يخصون ذلك بالائمة بعده وازدواج

فهذا أولى والسؤال الذي أوردته بر
 على النوعين وقد ذكرنا الجواب
 عنه فيما تقدم ومضمونه أنه لم
 لا يجوز أن يكون مجموع المعلولات
 التي لا تنهاى وان كان ممكنا في
 نفسه ولكنه واجب بوجوب
 آحاده المتعاقبة وكل واحد واجب
 بما قبله وهذا وان كان باطلا لكن
 المقصود التنبيه على أن من خالف
 الكتاب والسنة وقال انه ينصر
 بالمعقول أصول الدين يخجل بمثل
 هذا الواجب في أعظم أصول الدين
 مع أنه يقر بما لا يحتاج اليه في
 الدين أو ما يعارض ما ثبت أنه من
 الدين وكذلك من قال مثل هذا
 وأمثاله انه يتكلم بالعقليات يظهر
 منه في أعظم المعقولات التقصير
 والتوقف والحيرة فيها ويحقق من
 المعقولات ما تنقل الحاجة اليه
 أو ما يكون وسيلة الى غيره مع أن
 المقصود بالوسيلة لم يحققه وقد
 احتج على ابطال حوادث لا أول لها
 بعد أن أبطل حجج موافقيه بأن
 ذلك يستلزم كون الحادث أزليا وهذا
 الوجه ضعيف فان المنازع يقول
 أشخاص الحوادث ليست أزلية
 وانما الأزلي النوع فالموصوف بأنه
 أزلي ليس هو الموصوف بأنه حادث
 ثم يقال اذا لم تقدر أن تقيم حجة
 على امتناع تسلسل المعلولات
 (١) قوله فبمتنع عندهم أن من
 يعلم الخ كذا في الأصل وفيه
 سقط ظاهر فليجرب كتيبه صححه

واثبت الصانع عندك موقوف
 على هذا فأى شئ يفعل نفي حلول
 الحوادث عمالم تقم حجة على اثباته
 فضلا عن قدمه قال وانما لاشكال
 في المقدمات الثلاثة الاول قال
 وذلك أن لقائل أن يقول قولكم
 ان كل صفة حادثة لا بد لها من ضد
 فاما أن يراد بالضد معنى وجودي
 يستحيل اجتماعه مع تلك الصفة
 لذاتهما وإما أن يراد به ما هو أعم
 من ذلك وهو ما لا يتصور اجتماعه
 مع وجود الصفة لذاتهما وان كان
 عدما حتى يقال فان عدم الصفة
 يكون ضدا لوجودها فان كان
 الاول فلانسلم أنه لا بد وأن
 يكون للصفة ضد بذلك الاعتبار
 والاستدلال على موقع المنع عسير
 جدا وان كان الثاني فلانسلم أنه
 يلزم أن يكون ضدا للحادث حادثا
 والا كان عدم العالم السابق على
 وجوده حادثا ولو كان عدمه حادثا
 كان وجوده سابقا على عدمه وهو
 محال قال وان سلمنا أنه لا بد أن يكون
 ضدا للحادث معنى وجوديا ولكن
 لانسلم امتناع خلو محل عن الصفة
 وضدها بهذا الاعتبار وحيث قررنا
 في مسألة الكلام والادراكات أن
 القابل لصفة لا يتخلو عنها وعن
 ضدها انما كان بالمعنى الأعم
 لا بالمعنى الاخص فلانناقضة
 قلت هذا كلام حسن جيدلو
 كان قد وفي عوجبه فان هذه
 الطريقة مما كان يحتاجها السلف

الرجس قد اشترك فيه على وفاطمة وغيرهما من أهل البيت وأيضا فمن نعلم أن عليا كان
 أتى الله من أن يتعمد الكذب كما أن أبابكر وعمر وعثمان وغيرهم كانوا أتى الله من أن يتعمدوا
 الكذب لكن لو قيل لهذا المحجج بالآية أنت لم تذكر دليلا على أن الكذب من الرجس واذالم تذكر
 على ذلك دليلا لم يلزم من اذهاب الرجس اذهاب الكذبة الواحدة ان قدرا أن الرجس ذاهب
 فهو ضمن أن يحجج بالقرآن وليس في القرآن ما يدل على اذهاب الرجس ولا ما يدل على أن الكذب
 وانحطأ من الرجس ولا أن عليا قال ذلك ولكن هذا كله لو صح شئ منه لم يصح الاعتدات
 ليست في القرآن فأين البراهين التي في القرآن على الامامة وهل يدعى هذا الامن هو من أهل
 الخزي والندامة

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس في قوله تعالى في بيوت أذن الله أن ترفع
 ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال الى قوله يحافون يوما تتقلب فيه القلوب
 والابصار قال الثعلبي باسناده عن أنس ورويه قال أقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية
 فقام رجل فقال أى بيوت هذه بارسول الله فقال بيوت الانبياء فقام اليه أبو بكر فقال يا رسول
 الله هذا البيت منها يعنى بيت على وفاطمة قال نعم من أفضلها وصف فيها الرجال بما يدل على
 أفضليتهم فيكون على هو الامام والالزم تقديم المفضول

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل ومجرد عزو ذلك الى الثعلبي ليس بحجة
 باتفاق أهل السنة والشيعة وليس كل خبر رواه واحد من الجمهور يكون حجة عند الجمهور بل
 علماء الجمهور متفقون على أن ما يرويه الثعلبي وأمثاله لا يتحججون به لاني فضيلة أى بكر وعمر ولا
 في اثبات حكم من الاحكام الا أن يعلم ثبوته بطريقه فليس له أن يقول انما حجة عليكم بالاحاديث
 التي يرويها واحد من الجمهور فان هذا بمنزلة من يقول أنا أحكم عليكم بما يشهد عليكم من
 الجمهور فهل يقول أحد من علماء الجمهور ان كل من شهد منهم فهو عدل أو قال أحد من علماءهم
 ان كل من روى منهم حديثا كان صحيحا ثم علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون
 الصحيح والضعيف ومتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك ولهذا يقولون في الثعلبي
 وأمثاله انه حاطب ليل يروي ما وجد سواء كان صحيحا أو سقيما فتفسيره وان كان غالب
 الاحاديث التي فيه صحيحة ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم ولهذا لما اختصره أبو محمد
 الحسين بن مسعود البغوى وكان أعلم بالحديث والفقهاء منه والثعلبي اعلم بأقوال المفسرين
 والنحاة وقصص الانبياء فهذه الامور نقلها البغوى من الثعلبي وأما الاحاديث فلم يذكر في
 تفسيره شيئا من الموضوعات التي رواها الثعلبي بل يذكر الصحيح منها ويعزوه الى البخارى وغيره
 فانه مصنف كتاب شرح السنة وكتاب المصايح وذكر ما في الصحيحين والسنة ولم يذكر الاحاديث
 التي تظهر لعلماء الحديث أنهم موضوعه كما يفعله غيره من المفسرين كالواحدى صاحب الثعلبي
 وهو أعلم بالعربية منه والزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الاحاديث ما يعلم
 أهل الحديث أنه موضوع (الثاني) أن هذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث
 ولهذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمدون في الحديث عليها كالصحاح والسنة والمسند
 مع أن في بعض هذا ما هو ضعيف بل ما يعلم أنه كذب لكن هذا قليل جدا وأما هذا الحديث
 وأمثاله فهو أظهر كذبا من أن يذكره في مثل ذلك (الثالث) أن يقال الآية باتفاق الناس
 هي في المساجد كما قال في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال

الآية وبيت علي ليس موصوفاً بهذه الصفة (الرابع) أن يقال بيت النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من بيت علي باتفاق المسلمين ومع هذا لم يدخل في هذه الآية لأنه ليس في بيته رجال وإنما فيه هو والواحدة من نسائه ولما أراد بيت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا بيوت النبي وقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن (الوجه الخامس) أن قوله هي بيوت الانبياء كذب فإنه لو كان كذلك لم يكن لساير المؤمنين فيها نصيب وقوله يسبح له فيها بالغدو والأصوال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله متناول لكل من كان بهذه الصفة (الوجه السادس) أن قوله في بيوت أذن الله أن ترفع وقوله أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ان أراد بذلك ما لا يختص به المساجد من الذكر في البيوت والصلاة فيها دخل في ذلك بيوت أكثر المؤمنين المتصفين بهذه الصفة فلا يختص بيوت الانبياء وان أراد بذلك ما يختص به المساجد من وجود الذكر في الصلوات الخمس ونحو ذلك كانت مختصة بالمساجد وأما بيوت الانبياء فليس فيها خصوصية المساجد وان كان لها فضل يسكنى الانبياء فيها (الوجه السابع) أن يقال ان أراد بيوت الانبياء ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم فليس في المدينة من بيوت الانبياء الا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل فيها بيت علي وان أراد بما دخله الانبياء فالنبي صلى الله عليه وسلم دخل بيوت كثير من الصحابة وأي تقدير قدر في الحديث لا يمكن تخصيص بيت علي بأنه من بيوت الانبياء دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم واذ لم يكن له اختصاص فالرجال مشتركون بينه وبين غيره (الوجه الثامن) أن يقال قوله الرجال المذكورون موصوفون بأنهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ليس في الآية ما يدل على أنهم أفضل من غيرهم وليس فيها ذكر ما وعدهم الله به من الخير وفيها من الثناء عليهم وليس كل من اتى عليه ووعده بالجنة يكون أفضل من غيره فلا يلزم أن يكون هو أفضل من الانبياء (الوجه التاسع) أن يقال هب أن هذا يدل على أنهم أفضل ممن ليس كذلك من هذا الوجه لكن لم قلت ان هذه الصفة مختصة بعلي بل من كانت لا تلهيهم التجارة والبيع عن ذكر الله واقام الصلاة وابتداء الزكاة ويخاف يوم القيامة فهو متصف بهذه الصفة فلم قلت انه ليس متصف بذلك الاعلى ولفظ الآية يدل على أنهم رجال ليسوا رجلاً واحداً فهذا دليل على أن هذا لا يختص بعلي بل هو وغيره مشتركون فيها وحينئذ فلا يلزم أن يكون أفضل من المشاركين له فيها (الوجه العاشر) أنه لو سلم أن علياً أفضل من غيره في هذه الصفة فلم قلت ان ذلك يوجب الامامة وأما امتناع تقديم المفضول على الفاضل اذا سلم فاعلمنا هو في مجموع الصفات التي تناسب الامامة والافليس كل من فضل في خصلة من الخير استحق أن يكون هو الامام ولو جاز هذا لقبيل ففي الصحابة من قتل من الكفار أكثر مما قتل علي وفيهم من أنفق من ماله أكثر مما أنفق علي وفيهم من كان أكثر صلاة وصياماً من علي وفيهم من كان عنده من العلم ما ليس عند علي وبالجملة لا يمكن أن يكون واحداً من الانبياء مثل مالك واحد من الانبياء من كل وجه ولا أحد من الصحابة يكون له مثل مالك أحد من الصحابة من كل وجه بل يكون في المفضول نوع من الامور التي يمتاز بها عن الفاضل ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع

(فصل) قال الرافضي البرهان السابع قوله تعالى قل لا أسئلكم عليه أجر الا المودة في القربى روى أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن عباس قال لما نزلت قل لا أسئلكم عليه أجر الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم قال علي وفاطمة

والائمة في اثبات صفات الكمال كالكلام والسمع والبصر وقد اتبعهم في ذلك متكلمة الصفات من أصحاب ابن كلاب وابن كرام والاشعري وغيرهم بل أثبتوا بها عامة صفات الكمال وقد أورد عليها ما يورده نفاة الصفات وزعم أن ذلك قاذح فيها فقال أما أهل الاثبات يعني الصفات فقد سلك بعضهم في الاثبات مسلكاً ضعيفاً وهو أنهم تعرضوا لاثبات أحكام الصفات ثم توصلوا منها الى اثبات العلم بالصفات ثانياً فقالوا ان العالم لا محالة على غايته من الحكمة والاتقان وهو مع ذلك جائز وجوده وجازعده كإسباني وهو مستند في التخصيص والايجاب الى واجب الوجود كإسباني أيضاً فيجب أن يكون قادراً عليه مرادله عالمه كما وقع الاستقراء في الشاهد فان من لم يكن قادراً لا يصح صدور شئ عنه ومن لم يكن مراداً لم يكن تخصيص بعض الجازات عنه دون بعض بأولى من العكس اذ نسبتها اليه واحدة ومن لم يكن عالماً بالشيء لا يتصور منه القصد الى ايجاده قالوا واذا ثبت كونه قادراً مراداً عالماً واجباً أن يكون حياً اذا الحياة شرط في هذه الصفات على ما عرف في الشاهد

(١) قوله ليس تغيير كذا في النسخة ولعله ليس بتعيين وحرر كتبه معجده

وكذلك في تفسير الثعلبي ونحوه في الصحيحين وغير علي من الصحابة والثلاثة لا تجب مودته
فكون علي أفضل فيكون هو الامام ولان مخالفته تنافي المودة وبامثال أو امره تكون مودته
فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث وقوله ان أحد روى هذا
في مسنده ككذب بين فان مسند أحد موجود به من النسخ ما شاء الله وليس فيه هذا
الحديث وأظهر من ذلك كذا بقوله ان هذا في الصحيحين وليس هو في الصحيحين بل فيهما وفي
المسند ما يناقض ذلك ولا ريب أن هذا الرجل وأمثاله جهال يكتب أهل العلم لا يبالعونها
ولا يعلمون ما فيها ورأيت بعضهم جمع لهم كتباً في أحاديث من كتب متفرقة معروفة تارة إلى
الصحيحين وتارة إلى مسند أحد وتارة إلى المغازي والموفق خطيب خوارزم والثعلبي وأمثاله
وسماه الطوائف في الرد على الطوائف وأخر صنف كتاباً لهم سماه العمدة واسم مصنفه ابن
البطريق وهو لا مع كثرة الكذب فيما يروونه فهم أمثال حال من أبي جعفر محمد بن علي الذي
صنف لهم وأمثاله فان هؤلاء يروون من الاكاذيب ما لا يخفى الاعلى من هو من أجهل الناس
ورأيت كثيراً من ذلك المعرو الذي عزاه أو لثالث إلى المسند والصحيحين وغيرهما باطلا لا حقيقة له
يعزون إلى مسند أحد ما ليس فيه أصلاً لكن أحد صنف كتاباً في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان
وعلي وقد يروى في هذا الكتاب ما ليس في المسند وليس كل ما رواه أحد في المسند وغيره يكون
حجة عنده بل يروى ما رواه أهل العلم بشرطه في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده
وان كان في ذلك ما هو ضعيف بشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سننه وأما كتب
الفضائل فيروى ما سمع من شيوخه سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً فإنه لم يقصد أن لا يروى في ذلك
الاماتة عنده ثم زاد ابن أحد زيادات وزاد أبو بكر القطيعي زيادات وفي زيادات القطيعي
أحاديث كثيرة موضوعة فظن ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحد وأنه رواها في المسند وهذا
خطأ فصح فان الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعي كلهم متأخر عن أحد وهم ممن يروى عن
أحد لا ممن يروى أحد عنه وهذا مسند أحد وكتاب الزهد وكتاب التامح والمنسوخ وكتاب
التفسير وغير ذلك من كتبه يقول حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان
حدثنا عبد الرزاق فهذا أحد وتارة يقول حدثنا أبو معمر القطيعي حدثنا علي بن الجعد حدثنا
أبو نصر التمار فهذا عبد الله وكتابه في فضائل الصحابة فيه هذا وهذا وفيه من زيادات
القطيعي يقول حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي وأمثاله ممن هو مثل عبد الله بن أحمد في الطبقة
وهو ممن غابته أن يروى عن أحد فان أحد ترك الرواية في آخر عمره لما طلب الخليفة أن يحدثه
ويحدث ابنه ويقوم عنده فخاف على نفسه من فتنة الدنيا فامتنع من الحديث مطلقاً ليسلم من
ذلك لأنه قد حدث بما كان عنده قبل ذلك فكان يذكر الحديث باسمه بعد شيوخه ولا يقول
حدثنا فلان فكان من يسمعون منه ذلك يفرحون بروايتهم عنه فهذا القطيعي يروى عن
شيوخه زيادات وكثير منها كذب موضوع وهؤلاء قد وقع لهم هذا الكتاب ولم ينظروا ما فيه
من فضائل سائر الصحابة (١) بل عرض ذلك على وكما زاد حديثاً ظنوا أن القائل ذلك هو أحد بن
حنبل فانهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم وان شيوخ القطيعي يمتنع أن يروى أحد عنهم شيئاً
ثم اسمهم لفرط جهلهم ما سمعوا كتاباً الا المسند فلما ظنوا أن أحد رواه وأنه أغمار يروى في المسند
صاروا يقولون لما رواه القطيعي رواه أحد في المسند هذا ان لم يزيدوا على القطيعي ما لم يروه فان

وما كان له في وجوده أو عدمه
شروط لا يختلف شاهدان ولا غائباً
ويلزم من كونه حياً أن يكون
سبعاً بصيراً متكلماً فان لم
تثبت له هذه الصفات من الاحياء
فهو متصف باضدادها كالعمى
والطرش والخرس على ما عرف
في الشاهد أيضاً والاله تعالى
يتقدس عن الانصاف بهذه
الصفات قالوا واذا ثبت له هذه
الاحكام فهي في الشاهد معللة
بالصفات فالعلم في الشاهد علة
كون العالم عالماً والقدرة علة
كون القادر قادراً وعلى هذا النحو
بأبى الصفات والعلل لا تختلف
لشاهدان ولا غائباً وأيضاً فان حد
العالم في الشاهد من قام به العلم
والقادر من قامت به القدرة وعلى
هذا النحو والحد لا يختلف شاهدان
ولا غائباً وأيضاً فان شرط العالم في
الشاهد قيام العلم وكذلك في
القدرة وغيرها والشرط لا يختلف
شاهدان ولا غائباً ﴿ قل وبه هذه
الطريقة مع إمكان تقريرها على
هذا الوجه فإنه يمكن تقريرها على
وجه أكل منه ومع هذا فقد قال
هذه الحجة مما يضعف التمسك بها
جدوا وأورد عليها أنها مبنية على
الجمع بين الشاهد والغائب وقد
تكلمنا على ما ذكره هو وغيره في غير
هذا الموضوع وبين أن الحجة لا يحتاج

(١) قوله بل عرض ذلك على كذا

في النسخة وحرر كتبه صحيحه

الكذب عندهم غير مأون ولهذا يعز وصاحب الطرائف وصاحب العمدة أحاديث إلى أحمد لم يروها أحد لا في هذا ولا في هذا ولا سمعها أحد قط وأحسن حال هؤلاء أن تكون تلك مواراه القطيعي ومارواه القطيعي فيسه من الموضوعات القبيحة الوضع ما لا يخفى على عالم ونقل هذا الرافضي من جنس صاحب كتاب العمدة والطرائف فما أدري نقل عنه أو عن ينقل عنه والأقرب له بالنقل أدنى معرفة يستحي أن يعز مثل هذا الحديث إلى مسند أحمد والصحابين والصحبان والمستند نسخهما ملء الأرض وليس هذا في شيء منها وهذا الحديث لم يرو في شيء من كتب العلم المعتمدة أصلاً وانما يروى مثل هذا من يحطب بالليل كالنعلبي وأمثلة الذين يروون الغث والسمين بلا تمييز (الوجه الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وهم المرجوع إليهم في هذا ولهذا لا يوجد في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها (الوجه الثالث) أن هذه الآية في سورة الشورى وهي مكية باتفاق أهل السنة بل جميع آل حم مكيات وكذلك آل طس ومن المعلوم أن علياً إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر والحسين ولد في السنة الثالثة من الهجرة والحسين في السنة الرابعة فتكون هذه الآية قد نزلت قبل وجود الحسن والحسين بسنين متعددة فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية بوجوب مودة قرابه لا تعرف ولم تخلق (الوجه الرابع) أن تفسير الآية الذي في الصحابين عن ابن عباس يناقض ذلك في الصحابين عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن قوله تعالى قل لا أسئلكم عليه أجر إلا المودة في القربى فقلت أن لا تؤذوا محمد في قرابته فقال ابن عباس عجلت أنه لم يكن بطن من قریش إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة فقال لا أسألكم عليه أجر لكن أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم فهذا ابن عباس ترجح القرآن وأعلم أهل البيت بعد علي يقول ليس معناها مودة ذوى القربى لكن معناها لا أسألكم بامعشر العرب و بامعشر قریش عليه أجر لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم فهو سأل الناس الذين أرسل إليهم أولاً أن يصلوا روجه فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رسالته ربه (الوجه الخامس) أنه قال لا أسئلكم عليه أجر إلا المودة في القربى لم يقل إلا المودة للقربى ولا المودة لذوى القربى فلو أراد المودة لذوى القربى لقال المودة لذوى القربى كما قالوا وأعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله نجسه وللرسول ولذى القربى وقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذى القربى وكذلك قوله فات ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل وقوله وآتى المال على حبه ذوى القربى وهكذا في غير موضع فجميع ما في القرآن من التوصية بمحقوق ذوى قربى النبي صلى الله عليه وسلم وذوى قربى الإنسان إنما قيل فيها ذوى القربى لم يقل في القربى فلماذا كررنا المصدر دون الاسم دل على أنه لم يرد ذوى القربى (الوجه السادس) أنه لو أريد المودة لهم لقال المودة لذوى القربى ولم يقل في القربى فإنه لا يقول من طلب المودة لغيره أسألك المودة في فلان ولا في قري فلان ولكن أسألك المودة لفلان والمجبة لفلان فلما قال المودة في القربى علم أنه ليس المراد لذوى القربى (الوجه السابع) أن يقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسأل على تبليغ رسالته ربه أجر البتة بل أجره على الله كما قال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلمين وقوله أم نسئلكم أجر فاهم من مغرم متفولون وقوله قل ما أسألكم من أجر فهو لكم إن أجرى الأعلى الله ولكن الاستثناء هنا منقطع كما قال قل ما أسئلكم عليه من أجر إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلاً ولا يرب أن محبة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واجبة لكن لم يثبت وجوبها

فيها إلى هذا الجمع فهو صحيح فانه من باب قياس الأولى وهو أن ما كان من لوازم الكل فثبوته للخالق أولى منه للمخلوق كما قد ذكر في غير هذا الموضوع لكن المقصود هنا أنه اعترض على قولهم لولم يتصف بهذا لا تصف بضده العام الذي يتضمن النقي وهو قد ذكر هنا أنه قرره قال وأما قولهم أنه لولم يتصف بهذه الصفات مع كونه حياً لكان متصفاً بما يقابلها فالتحقيق فيه موقوف على بيان حقيقة المتقابلين يعني المتنافيين وذكر التقسيم المشهور فيه للفلاسفة وأنه أربعة أقسام تقابل السلب والإيجاب والعدم والملكية والتضاد والتضاد والتضاد وتقابل العلم والجهل والعمى والبصر هو عندهم من باب تقابل العدم والملكية والملكية على اصطلاحهم كل معنى وجودي أمكن أن يكون ثابتاً للشيء أما بحق جنسه كالبصر للإنسان فإن البصر يمكن ثبوته لجنسه وهو الحيوان أو بحق نوعه ككتابة زيد فإن هذا يمكن لنوع الإنسان أو بحق شخصه كاللحبة للرجل فإنها يمكنه في حق الرجل قال والعدم المقابل لها ارتفاع هذه الملكية قال فإن أريد بتقابل الأدرار ونفيه تقابل التناقض بالسلب والإيجاب وهو أنه لا يخلو من كونه سمياً وبصيراً ومتكلماً أو ليس فهو ما يقوله الخصم ولا

بهذه الآية ولا محبتهم أجر النبي صلى الله عليه وسلم بل هو مما أمرنا الله به كما أمرنا بالعبادات
 وفي الصحيح عنه أنه خطب أصحابه بعد يدي نجاين مكة والمدينة فقال أذكرتم الله في أهل
 بيتي وفي السنن عنه أنه قال والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبواكم لله ولقرايتي فمن
 جعل محبة أهل بيته أجراه فوفيه آياه فقد أخطأ خطأ عظيما ولو كان أجراه لم ينب عليه نحن لانا
 أعطيناه أجره الذي يستحقه بالرسالة فهل يقول مسلم مثل هذا (الوجه الثامن) أن القري
 معرفة باللام فلا بد أن يكون معروفا عند المخاطبين الذين أمر أن يقول لهم لا أسئلكم عليه أجرا
 وقد ذكر أنهم المائلت لم يكن قد خلق الحسن والحسين ولا زوج علي بفاطمة والقري التي كان
 المخاطبون يعرفونها يتبع أن تكون هذه بخلاف القري التي بينه وبينهم فانها معروفة عندهم
 كما تقول لا أسألك الا المودة في الرحم التي بيننا وكما تقول لا أسألك الا العدل بيننا وبينكم ولا
 أسألك الا أن تتق الله في هذا الامر (الوجه التاسع) اننا سلم أن علينا بحب مودته ومولاته
 بدون الاستدلال بهذه الآية لئلا يكون ليس في وجوب مولاته ومودته ما يوجب اختصاصه
 بالامامة ولا الفضيلة وأما قوله والثلاثة لا يحب مولاتهم فمنوع بل يجب أيضا مودتهم
 ومولاتهم فانه قد ثبت أن الله يحبهم ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه فان الحب في الله
 والبغض في الله واجب وهو أوثق عرى الايمان وكذلك هم من أكابر أولياء الله المتقين وقد
 أوجب الله مولاتهم بل قد ثبت أن الله رضى عنهم ورضوا عنه بنص القرآن وكل من رضى الله
 عنه فانه يحبه والله يحب المتقين والمحسنين والمقسطين والصابرين وهو لاء أفضل من دخل في
 هذه النصوص من هذه الامة بعد نبيها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد ان اشتكى منه عضو تداعى
 له سائر الجسد بالحسنى والسهر فهو أخبرنا أن المؤمنين يتوادون ويتعاطفون ويتراحمون وأنهم
 في ذلك كالجسد الواحد وهو لاء قد ثبت ايمانهم بالنصوص والاجماع كما قد ثبت ايمان علي ولا
 يمكن من يقدح في ايمانهم أن يثبت ايمان علي بل كل طريق دل على ايمان علي فانها على ايمانهم
 أدل ولطريق التي يقدح بها فيهم يحجب عنها كما يحجب عن القدرح في علي وأولى فان الراضى
 الذي يقدح فيهم ويتعصب لعل فهو منقطع الحجة كاليهود والنصارى الذين يريدون اثبات نبوة
 موسى وعيسى والقدرح في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا لا يمكن الراضى أن يقيم الحجة على
 النواصب الذين يبغضون عليا أو يقدحون في ايمانه من الخوارج وغيرهم فانهم اذا قالوا له
 بأى شئ علمت أن عليا مؤمن أو ولي الله تعالى فان قال بالنقل المتواتر باسلامه وحسناته قيل له هذا
 النقل موجود في أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بل النقل
 المتواتر بحسناته هو لاء السلامة عن المعارض أعظم من النقل المتواتر في مثل ذلك لعل وان
 قال بالقرآن الدال على ايمان علي قيل له القرآن اعاد بالاسماء عامة كقوله لقد رضى الله
 عن المؤمنين ونحو ذلك وأنت تخرج أكابر الصحابة فإخراج واحد أسهل وان قال بالاحاديث
 الدالة على فضائله أو زول القرآن فيه قيل أحاديث أولئك أكثر وأصح وقد قدحت فيهم
 وقيل له تلك الأحاديث التي في فضائل علي اتماما واهما الصحابة الذين قدحت فيهم فان كان
 القدرح صحيحا بطل النقل وان كان النقل صحيحا بطل القدرح وان قال بنقل الشيعة أو تواترهم
 قيل له الصحابة لم يكن فيهم من الراضة أحد والراضة تطعن في جميع الصحابة الا نفرا قليلا
 بضعة عشر ومثل هذا قد يقال انهم تواتر على ما نقلوه فمن قدح في نقل الجمهور كيف يمكنه

يقبل نفيه من غير دليل وان أريد
 بالتقابل تقابل العدم والملكية فلا
 يلزم من نفي الملكية تحقق الوجود
 بالعكس الا في محل يكون قابلا لها
 ولهذا يصح أن يقال الحجر لا يعى
 ولا بصير والقول بكون الباري تعالى
 قابلا للبصر والعمى دعوى محل
 النزاع والمصادرة على المطلوب وعلى
 هذا فقد امتنع نفي لزوم العمى
 والخرس والطرش في حق الله
 تعالى من ضرورة نفي البصر والسمع
 والكلام عنه فهذا كلامه في
 الخلو عن الضدين بالمعنى العام أو ورد
 عليه ما ذكر فكيف يدعى أنه قرره
 وهذا الايراد معروف للمعطلة
 نفاة الصفات وهو ايراد فاسد من
 وجوه أحدها أن يقال نحن نريد
 بالتقابل تقابل السلب والايجاب
 ونفي هذه الصفات يتضمن النقص
 لكل من نفيته عنه سواء قيل انه
 قابل لها أو لم يقل فانه من المعلوم
 بصريح العقل أن المنصف بالحياة
 والعلم وللكلام والسمع والبصر
 أكمل ممن لم يتصف بذلك وما قدر
 انتفاء ذلك عنه كالجاذف هو انتقص
 بالنسبة الى من اتصف بذلك وهو
 قد سلك في اثبات الصفات طريقة
 الكمال وهي في الحقيقة من جنس
 هذه فقال واعلم أن ههنا طريقة
 رشيقة سهلة المعركة قريبة المدرك
 يعسر على المنصف المتبحر الخروج
 عنها والقدرح في دلالتها يمكن طردها
 في اثبات جميع الصفات النفسانية

اثبات نقل نفي قليل وهذا مبسوط في موضعه والمقصود أن قوله وغير على من الثلاثة لا يجب
 مودته كلام باطل عند الجمهور بل مودة هؤلاء أوجب عند أهل السنة من مودة على لان وجوب
 المودة على مقدار الفضل فكل من كان أفضل كانت مودته أكمل وقد قال تعالى ان الذين
 آمنوا وعملوا الصالحات يجعل لهم الرجى ودا قالوا يحبهم ويحبهم الى عباده وهؤلاء أفضل من
 آمن وعمل صالحا من هذه الامة بعد نبينا كما قال تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على
 الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر
 السجود الى آخر السورة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الناس أحب
 اليك قال عائشة قال فبن الرجال قال أبوها وفي الصحيحين أن عمر قال لابي بكر رضى الله عنهما
 يوم السقيفة بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصديق ذلك
 ما استفاض في الصحاح من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذنا من أهل
 الارض خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا ولكن مودة الاسلام فهذه بين أنه ليس في أهل الارض
 أحق بحبته ومودته من أبي بكر وما كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحب الى
 الله وما كان أحب الى الله ورسوله فهو أحق أن يكون أحب الى المؤمنين الذين يحبون ما أحبه
 الله ورسوله والدلائل الدالة على أنه أحق بالمودة كثيرة فضلا عن أن يقال ان المفضول يجب
 مودته وان الفاضل لا يجب مودته . وأما قوله ان مخالفته تنافي المودة وبامثال أو امره تكون
 مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة فجوابه من وجوه أحدها ان كان المودة توجب
 الطاعة فقد وجبت مودة ذوى القربى فيجب طاعتهم فيجب أن تكون فاطمة أيضا اماما وان
 كان هذا باطلا فهذه امثله (الثاني) أن المودة ليست مستلزما للامامة في حال وجوب المودة
 فليس من وجبت مودته كان اماما حينئذ بدليل أن الحسن والحسين يجب مودتهم ما قبل
 مصيرهما امامين وعلى يجب مودته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماما بل يجب وان
 تأخرت امامته الى مقتل عثمان (الثالث) أن وجوب المودة ان كان ملازوما للامامة يقتضى
 انتفاء اللازم فلا يجب مودة الامن يكون اماما معصوما حينئذ لا يولد أحد من المؤمنين ولا يجبهم
 فلا يجب مودة أحد من المؤمنين ولا يجبته اذا لم يكونوا أئمة لاشيعة على ولا غيرهم وهذا خلاف
 الاجماع وخلاف ما علم بالاضطرار من دين الاسلام (الرابع) أن قوله والمخالفة تنافي المودة
 يقال متى اذا كان ذلك واجب الطاعة أو مطلقا الثاني ممنوع والالكان من أوجب على غيره
 شيأ لم يوجب الله عليه ان خالفه فلا يكون محباله فلا يكون مؤمن محبا للمؤمن حتى يعتقد وجوب
 طاعته وهذا معلوم الفساد وأما الاول فيقال اذا لم تكن المخالفة فادحة في المودة الا اذا كان
 واجب الطاعة حينئذ يجب أن يعلم أولا وجوب الطاعة حتى تكون مخالفته فادحة في مودته
 فاذا أثبت وجوب الطاعة بمجرد وجوب المودة كان ذلك باطلا وكان ذلك دورا ممنوعا فانه لا يعلم
 أن المخالفة تقدر في المودة حتى يعلم وجوب الطاعة ولا يعلم وجوب الطاعة الا اذا علم أنه امام
 ولا يعلم أنه امام حتى يعلم أن مخالفته تقدر في مودته (الخامس) أن يقال المخالفة تقدر
 في المودة اذا أمر بطاعته أو لم يؤمر والثاني منتف ضرورة وأما الاول فانا نعلم أن عليا لم يأمر الناس
 بطاعته في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان (السادس) أن يقال هذا بعينه يقال في حق أبي
 بكر وعمر وعثمان فان مودتهم ومحبتهم وموالاتهم واجبة كما تقدم ومخالفتهم تقدر في ذلك
 (السابع) الترجيح (١) من هذا الحديث لان القوم دعوا الناس الى ولايتهم وطاعتهم وادعوا الامامة

وهي مما ألهمني الله اياها ولم أجدها
 على صورتها وتحريرها لأحد غيري
 وهو أن يقال المفهوم من كل واحد
 من هذا الصفات المذكورة مع قطع
 النظر عما يتصف به صفة كمال أو
 لاصفة كمال لا جائز أن تكون
 لاصفة كمال والا كان حال من
 اتصف بها في الشاهد أنقص
 من حال من لم يتصف بها ان كان
 عدمها في نفس الأمر كالأمر
 مساويا للحال من لم يتصف بها ان
 لم يكن عدمها في نفس الأمر كالأمر
 وهو خلاف ما نعلمه بالضرورة في
 الشاهد فلم يبق الا القسم الاول
 وهو أنه في نفسها وذواتها كمال
 وعند ذلك فلو قدر عدم اتصاف
 الباري تعالى بها لكان ناقصا
 بالنسبة الى من اتصف بها من
 مخلوقاته ومحال أن يكون الخالق
 أنقص من المخلوق . قلت وهذه
 الحجج التي تلونها صحيحة وقد
 استدلت بها امامنا الله من السلف
 والخلف وان كان تصويرها والتعبير
 عنها يتنوع وهذه المادة بعينها يمكن
 نقلها الى الحجج الاولى التي زيفها
 بأن يقال لو لم يتصف بصفات الكمال
 لانصف بنقائضها وهي صفات
 نقص فيكون أنقص من بعض
 مخلوقاته (الوجه الثاني) أن يقال
 هب أنهم ما متقابلان تقابل العدم
 (١) قوله الترجيح من هذا الحديث
 الخ هكذا في الاصل وحرر المقام
 فاعلم هنا سقطا كتبه صححه

والملكه فقولكم لا يلزم من نفي
 أحدهما ثبوت الآخر الا اذا
 كان المحل قابلا جوابه أن يقال
 الموجودات نوعان نوع يقبل
 الاتصاف بأحدهذين كالحیوان
 وصنف لا يقبل ذلك كالجماد ومن
 المعلوم أن ما قبل أحدهما أكمل
 مما لا يقبل واحدا منهما وان كان
 موصوفا بالعمى والصمم والحرس
 فان الحيوان الذي هو كذلك أقرب
 الى الكمال من لا يقبل لا هذا ولا هذا
 اذ الحيوان الابكم الاعمى الاصم
 يمكن أن يتصف بصفات الكمال
 وما يقبل الاتصاف بصفات الكمال
 أكمل ممن لا يقبل الاتصاف بصفات
 الكمال فاذا كان قد علم أن الرب
 تعالى مقدس عن أن يتصف بهذه
 النقائص مع قبوله للاتصاف بصفات
 الكمال فلأن يقدر عن كونه
 لا يقبل الاتصاف بصفات الكمال
 أولى وأحرى وهذا معلوم بيده
 العقول (الوجه الثالث) أن نقول
 لانسلم أن في الاعيان ما لا يقبل
 الاتصاف بهذه الصفات فان الله
 قادر على أن يخلق الحياة في كل
 جسم وأن ينطقه كما أنطق ماشاء
 من الجمادات وقال تعالى والذين
 تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا
 وهم يخلقون أموات غير أحياء
 واذا كان كذلك فدعواهم أن
 من الاعيان ما لا يقبل الاتصاف
 بهذه الصفات رجوع منهم الى
 مجرد ما شهدوه من العادة والافئ
 كان مصدقا بأن الله قلب عصاموسى
 وهى جماد ثعبان عظيما ارتفعت

والله أو جب طاعتهم فخالفهم عدو لله وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين
 فالنصارى يجعلون المسيح الهاوي يجعلون ابراهيم وموسى ومحمد أقل من الخوارج الذين كانوا
 مع عيسى وهؤلاء يجعلون عليها هو الامام المعصوم وهو النبي أو إله والخلفاء الاربعة أقل من مثل
 الاشراف الخفي وأمثاله الذين فاتوا معه ولهذا كان جهلهم وظلمهم أعظم من أن يوصف بتسكون
 بالمنقولات المكذوبة والالفاظ المتشابهة والاقيسة الفاسدة ويدعون المنقولات الصادقة المتواترة
 والنصوص البينة والمعقولات الصريحة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يشمئذ نفسه
 ابتغاء مرضات الله قال الثعلبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة خلف على بن
 أبى طالب لقضاء دينه ورد الودائع التي كانت عنده وأمره ليلة تخرج الى الغار وقد أحاط
 المشركون بالدار أن ينام على فراشه فقال له يا على اتشح ببردى الاخضر الحضرى ونم على فراشى
 فإنه لا يخلص اليك منهم مكره ان شاء الله تعالى ففعل ذلك فأوحى الله تعالى الى جبريل وميكائيل
 اني قد آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة فاختار
 كلاهما الحياة فأوحى الله اليهما ألا كنتم مثل على بن أبى طالب آخيت بينه وبين محمد عليه
 الصلاة والسلام فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة اهبط الى الارض فاحفظاه من
 عدوه فترلا فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجليه فقال جبريل يخرج من مثلك يا ابن
 أبى طالب باهى الله بك الملائكة فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه
 الى المدينة في شأن على ومن الناس من يشمئذ نفسه ابتغاء مرضات الله وقال ابن عباس انما
 نزلت في على لما هرب النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين الى الغار وهذه فضيلة لم تحصل
 لغيره تدل على فضيلة على على جميع أصحابه فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل ومجرد نقل الثعلبي وأمثاله لذلك بل
 روايتهم ليس بحجة باتفاق طوائف أهل السنة والشيعة لان هذا امر سل متأخر ولم يذكر اسناده
 وفي نقله من هذا الجنس للاسرائيليات والاسلاميات أمور يعلم أنها باطلة وان كان هو لم يعتمد
 الكذب ثانياً أن هذا الذي نقله على هذا الوجه كذب باتفاق أهل العلم بالحديث والسيره والمزجج
 اليهم في هذا الباب الثالث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر الى المدينة لم يكن
 للقوم غرض في طلب على وانما كان مطلوبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وجعلوا في كل
 واحد منهم ماديتة لمن جاءه كما ثبت ذلك في الصحيح الذي لا يسترىب أهل العلم في صحته وترد عليا
 في فراشه ليظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطلبوه فلما أصبحوا وجدوا عليا
 فظهرت خبيتهم ولم يؤذوا عليا بل سألوه عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرهم أنه لا علم له به ولم
 يكن هناك خوف على أحد وانما كان الخوف على النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه ولو كان
 لهم في على غرض لتعرضوا له لما وجدوه فلما لم يتعرضوا له دل على أنهم لا غرض لهم فيه فأى
 فداء عنها بالنفس والذي كان يفديه بنفسه بلاريب ويقصد أن يدفع نفسه عنه ويكون الضرر
 به دون هو أو أبو بكر كان يذكر الطلبة فيكون خلفه ويذكر الرصد فيكون أمامه وكان يذهب
 فيكشف له الخبر واذا كان هناك ما يخاف أحب أن يكون به لا بالنبي صلى الله عليه وسلم وغير
 واحد من الصحابة قد فداه بنفسه في مواطن الحروب فتم من قتل بين يديه ومنهم من سلبت يده
 كطلحة بن عبد الله وهذا واجب على المؤمنين كلهم فلو قدر أنه كان هناك فداء بالنفس لكان

الحبال والعصى لم يمكنه أن يطرد
هذه الدعوى وإذا كان سبحانه
قادر على أن يثبت هذه الصفات
صفات الكمال لما كان جمادا من
مخلوقاته وكان كل مخلوق يقبل
ذلك بقدره الله تعالى فهو أحق
بقبول ذلك بل بوجوبه إذا ما كان
ممكنا في حقه من صفات الكمال
كان واجبا له فإنه لا يستفيد صفات
الكمال من غيره بل هو مستحق لها
بذاته فهي من لوازم ذاته

وهذا فصل فصل معترض
ذكرناه تنبيها على تقصير من يقصر
في الاستدلال على الحق الذي
قامت عليه الدلائل اليقينية
العقلية مع السمع مع مدافعهم
لمادت عليه دلائل السمع والعقل
وان كنا لا نظن بعلم بل بعقل أن
يتكلم في جهة الربوبية بما يراه
تقصيرا ولكن لا يخلو صاحب هذه
الطريق من عجز أو تغرير وكلاهما
يظهر به نقصه عن حال السلف
والائمة الموافقين للشرع والعقل
وأنتهم كانوا فوق المخالفين لهم في
هذه المطالب الالهية والمعارف
الربانية وهذه الحجج التي صدر
بها الامدى وزيفها هي الحجج التي
اعتمد عليها الكلابية والأشعرية
ومن وافقهم من السالية والفقهاء
من أصحاب أحد وغيرهم كالفاضل
أبي يعلى وابن عقيل وابن الزاغوني
 وغيرهم وهي مبنية على مقدمتين
أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن

هذا من الفضائل المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة فكيف إذا لم يكن هناك خوف على
قال ابن اسحق في السيرة مع أنه من المتولين لعلى المائلين اليه وذكر خروج النبي صلى الله عليه
وسلم من منزله واستخلاف على على فراشه ليلة مكر الكفار به قال فأتى جبريل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه قال فلما كانت عتمة الليل
اجتمعوا على بابه برصدونه حتى ينام فينبون عليه فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامهم
قال لعلى نعم على فراشي واتسح بيدي هذا الحضرمي الاخضر فتم فإنه لن يخلص اليك شيئا تكرهه
منهم وعن محمد بن كعب القرظي قال لما اجتمعوا له وفيهم أبو جهل فقال وهم على بابه ان محمدا
يرغم أنكم ان تاعتموه على أمره كنتم ملوك العرب والحجم ثم بعثتم بعد موتكم فجعلت لكم جنات
تجنت الاردن وان لم تفعلوا كان له فيكم ذبح ثم بعثتم من بعد موتكم فجعلت لكم نار تحرقون
فيها قال وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ حفنة من تراب في يده ثم قال نعم أنا
أقول ذلك وأنت أحدهم وأخذ الله على أبصاؤهم عنه فلا يرونه ولم يبق منهم رجلا الا وضع على
رأسه ترابا ثم انصرف الى حيث أراد أن يذهب فأناهم أت ممن لم يكن معهم فقال ما تنتظرون
ههنا فقالوا محمدا قال خبيكم الله قد والله خرج عليكم محمد ثم ما ترك منكم رجلا الا وقد وضع على
رأسه ترابا وانطلق الى حاجته أفأترون ما بكم قال فوضع كل رجل منهم يده على رأسه فاذا
عليه تراب ثم جعلوا يطلعون فيرون عليا على الفراش سحبي يردد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون والله ان هذا المحمد نأتمنا عليه برده فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا فقام على عن الفراش
فقالوا والله لقد كان صدقنا الذي كان حدثنا وكان مما أنزل الله ذلك اليوم واذنكركم بل الذين
كفروا واليبتولك أو يقتولك أو ينحرجوك وعكرون ويمكرانك والله خير الماكرين وقوله أم
يقولون شاعر نربص به ريب المنون الآية فأذن الله لثيبه في الهجرة عند ذلك فهذا بين
أن القوم لم يكن لهم غرض في على أصلا وأيضافان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال اتسح بيدي
هذا الاخضر فتم فيه فإنه لن يخلص اليك منهم رجلا شيئا تكرهه فوعده وهو الصادق أنه
لا يخلص اليه مكروه وكان طمأننته بوعد رسول الله (الرابع) ان هذا الحديث فيه من الدلائل
على كذبه ما لا يخفى فان الملائكة لا يقال فيهم مثل هذا الباطل الذي لا يليق بهم وليس أحدهما
جائعا فيؤثره الآخر بالطعام ولا هناك خوف فيؤثر أحدهما صاحبه بالأمن فكيف يقول الله
لهما أيكفيؤثر صاحبه بالحياة ولا لاؤاخاة بين الملائكة أصل بل جبريل له عمل يختص به دون
ميكائيل وميكائيل له عمل يختص به دون جبريل كما جاء في الآثار الوحي والنصر لجبريل وان
الرزق والمطر لميكائيل ثم ان كان الله قضى بأن عمر أحدهما أطول من الآخر فهو ما قضاه وان
قضاه لواحد وأراد منهما أن يتفقا على تعيين الاطول أو يؤثر به أحدهما الآخر هو ما راضيان
بذلك فلا كلام وأما ان كانا يكرهان ذلك فكيف يليق بحكمة الله ورحمته أن يجترش بينهما ويلقى
بينهما العداوة ولو كان ذلك حقا تعالى الله عن ذلك ثم هذا القدر لو وقع مع أنه باطل فكيف
تأخر من حين خلقهما الله قبل آدم الى حين الهجرة وانما كان يكون ذلك لو كان عقب خلقهما
(الخامس) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره بل كل ما روى في هذا فهو كذب
وحديث المؤاخاة الذي يروى في ذلك مع ضعفه وبطلانه انما فيه مؤاخاة له في المدينة هكذا رواه
الترمذي فأما بحجة مؤاخاة له باطلة على التقديرين وأيضاف قد عرف أنه لم يكن فداء بالنفس
ولا ائثار بالحياة باتفاق علماء النقل (السادس) أن هبوط جبريل وميكائيل لحفظ واحد من

ضده وأكثر الناس ينازعونهم في ذلك بل جميع الطوائف من أهل النظر والأثر ينازعونهم كالمعتزلة والكرامية والشيعية والمرجئة وأهل الحديث والفقهاء والصوفية والفلسفة والثانية على امتناع تسلسل الحوادث والتزاع فيها مشهور بين جميع الطوائف قال الأمدى الحجة الثانية أنه لو قامت الحوادث بذات الرب تعالى لكان لها سبب والسبب إما الذات وإما خارج عنها فان كان هو الذات وجب دوامها بدوام الذات وخرجت عن أن تكون حادثة وان كان خارجا عن الذات فاما أن يكون معلولا لاله تعالى أو لا يكون معلولا فان كان الاول لزم الدور وان كان الثاني فذلك الخارج يكون واجب الوجود بذاته ومفيد للاله تعالى صفاته فكان أولى أن يكون هو الاله وهذه المحالات انما زمت من قيام الحوادث بذات الرب تبارك وتعالى فتكون محال قال الأمدى ولقائل أن يقول وان افتقرت الصفات الحادثة الى سبب فالسبب انما هو القدرة القديمة والمشبته الأزلية القائمة بذات الرب كما هو مذهب الكرامية على ما أوضحناه فليس السبب هو المسبب ولا خارجا ولا يلزم من دوام القدرة دوام المقدور والا كان العالم قديما وهو محال قال فان قيل اذا كان المريح للصفة الحادثة هو القدرة القديمة

الناس من أعظم المنكرات فان الله يحفظ من يشاء من خلقه بدون هذا وانما روى هبوطهما يوم بدر للقتال وفي مثل ذلك من الامور العظام ولو نزل الحفظ واحدا من الناس لترك الحفظ النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الذين كان الاعداء يطلبونهم من كل وجه وقد بذلوا في كل واحد منهما دية وهم عليهما اغلاظ شداد سودا الأ كباد (السابع) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدنية بلا خلاف وانما نزلت بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة لم تنزل قبل هجرته وقد قيل انها نزلت لما هاجر صهيب وطلبه المشركون فأعطاهم ماله وأتى المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ربح البيع أبي يحيى وهذه القصة مشهورة في التفسير ونقلها غير واحد وهذا يمكن فان صهيبا هاجر من مكة الى المدينة قال ابن جرير اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فيه ومن عني بها فقال بعضهم نزلت في المهاجرين والانصار وعني بها المجاهدون في سبيل الله وذكرها بسناد هذا القول عن قتادة قال وقال بعضهم نزلت في قوم بأعيانهم وروى عن القاسم قال حدثنا الحسين حدثنا الحجاج حدثنا ابن جرير عن عكرمة قال نزلت في صهيب وأبي ذر جندب أخذ أهل أبي ذر أباذر فانفلت منهم فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع مهاجرا عرضوا له وكانوا يمر الظهران فانفلت أيضا حتى قدم عليه وأما صهيب فأخذته أهله فافتدى منهم ماله ثم خرج مهاجرا فأدرکه منقذين غير بن جدعان فخرج له مما بقي من ماله فغلى سبيله وقال آخرون عني بذلك كل شار نفسه في طاعة الله وجاهد في سبيل الله وأمر معروف ونسب هذا القول الى عمر بل وابن عباس وأن صهيبا كان سبب النزول (الثامن) أن لفظ الآية مطلق ليس فيه تخصيص فكل من باع نفسه ابتغاء مرضات الله فقد دخل فيها وأحق من دخل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه فانهما شربا نفسهما ابتغاء مرضات الله وهاجرا في سبيل الله والعدو يطلبهما من كل وجه (التاسع) أن قوله هذه فضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الامام فيقال لا ريب أن الفضيلة التي حصلت لابي بكر في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة بالكاتب والسنة والاجماع فتكون هذه الفضيلة ثابتة له دون عمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة فيكون هو الامام فهذا هو الدليل الصدق الذي لا كذب فيه يقول الله الاتصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ومثل هذه الفضيلة لم تحصل لغير أبي بكر قطعا بخلاف الوفاية بالنفس فانها لو كانت صحيحة لغير واحد من الصحابة وفي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وهذا واجب على كل مؤمن ليس من الفضائل المختصة بالا كابر من الصحابة والافضلية انما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات بين ذلك أنه لم ينقل أحد أن عليا أو ذى في ميته على فراش النبي صلى الله عليه وسلم وقد أودى غيره في وفاته النبي صلى الله عليه وسلم تارة بالضرب وتارة بالجرح وتارة بالقتل فن فداءه وأودى أعظم من فداءه ولم يؤذ وقد قال العلماء ما صح لعلي من الفضائل فهي مشتركة شاركه فيها غيره بخلاف الصديق فان كثير من فضائله وأكثرها خصائص لا يشركه فيها غيره وهذا مبسوط في موضعه والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع قوله تعالى فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم ثم نبهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين نقل الجمهور كافة أن أبناءنا اشارة الى الحسن والحسين ونساءنا اشارة الى فاطمة وأنفسنا اشارة الى علي وهذه الآية دليل على ثبوت الامامة لعلي لانه تعالى قد جعله

نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فيبقى المراد بالمساواة الولاية وأيضا لو كان غير هؤلاء مساويا لهم وأفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة وإذا كانوا هم الأفضل تعينت الامامة فيهم وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب الاعلى من استحوذ الشيطان عليه وأخذ بمجامع قلبه وحبت اليه الدنيا التي لا ينالها الا بجمع أهل الحق من حقهم

(والجواب) أن يقال أما أخذهم عليا والحسن والحسين في المباهلة فحديث صحيح رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال في حديث طويل لما نزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم دعارسل الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسبنا فقال اللهم هؤلاء أهلي ولكن لا دلالة في ذلك على الامامة ولا على الافضية وقوله قد جعله الله نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فبني المساواة وله الولاية العامة فكذا مساوية قلنا لانسلم أنه لم يبق الا المساواة ولا دليل على ذلك بل حمله على ذلك ممنع لان أحد الايساوى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليا ولا غيره وهذا اللفظ في لغة العرب لا يقتضى المساواة قال تعالى في قصة الافك لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين وقد قال تعالى في قصة بنى اسرائيل فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم أى يقتل بعضكم بعضا ولم يوجب ذلك أن يكونوا متساوين ولا أن يكون من عبد العجل مساويا لمن لم يعبده وكذلك قد قيل في قوله ولا تقتلوا أنفسكم أى لا يقتل بعضكم بعضا وان كانوا غير متساوين وقال تعالى ولا تلزوا أنفسكم أى لا يلزم بعضكم بعضا فيعني عليه وبعينه وهذا انتهى لجميع المؤمنين أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب مع أنهم غير متساوين لافي الاحكام ولا في الفضيلة ولا الظالم كالمطلوب ولا الامام كالمأموم ومن هذا الباب قوله تعالى ثم هؤلاء يقتلون أنفسكم أى يقتل بعضكم بعضا وإذا كان اللفظ في قوله وأنفسنا وأنفسكم كاللفظ في قوله ولا تلزوا وأنفسكم لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ونحو ذلك مع أن التساوى هناليس واجب بل ممنع فكذلك هناك وأشد بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمساوية والتجانس والمساوية يكون بالاشتراك في الايمان فالمؤمنون اخوة في الايمان وهو المراد بقوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله ولا تلزوا أنفسكم وقد يكون بالاشتراك في الدين وان كان فيهم المنافق كاشتراك المسلمين في الاسلام الظاهر وان كان مع ذلك الاشتراك في السب فهو أوكد وقوم موسى كانوا أنفسهم بهذا الاعتبار وقوله تعالى تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم أى رجالنا ورجالكم أى الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب والرجال الذين هم من جنسكم والمراد التجانس في القرابة فقط لأنه قال أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فذكر الاولاد ذكر الرجال فعلم أنه أراد الاقربين البنان المذكور والانات من الاولاد والعصبة ولهذا دعا الحسن والحسين من الابناء ودعا فاطمة من النساء ودعا عليا من رجاله ولم يكن عنده أحد أقرب اليه نسباً من هؤلاء وهم الذين أدار عليهم الكساء والمباهلة انما تحصل بالاقربين اليه والاقربوا بهم بالابعدين في النسب وان كانوا أفضل عند الله لم يحصل المقصود فان المراد أنهم يدعون الاقربين كما يدعو هو الاقرب اليه والتفوس تخنوع على آقار بهما لا تخنوع على غيرهم وكانوا يعلمون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلمون أنهم

والاختيار فلا بد وأن يكون الرب تعالى قاصداً للمحل حدوثها ومحل حيدوثها ليس الاذاته فيجب أن يكون قاصداً لذاته والقصد الى الشيء يستدعى كونه في الجهة وهو محال ثم ولجاء قيام كل حادث به وهو محال وأيضا فان الصفة الحادثة عند الكرامية انما هو قوله كن والارادة هي مستندة للحداثات وعند ذلك فلا حاجة الى الحادث الذي هو القول والارادة لا مكان اسناد جميع الحداثات الى القدرة القديمة قلنا أما الاول فنردف فان القصد الى ايجاد الصفة وان استدعى القصد الى محل حدوثها فانما يلزم من ذلك أن يكون المحل في الجهة أن لو كان القصد بمعنى الاشارة الى الجهة وليس كذلك بل بمعنى ارادة احداث الصفة فيه وذلك غير موجب للجهة ثم وان كان القصد الى ايجاد الصفة في المحل يوجب كون المحل في الجهة فيلزم من ذلك امتناع القصد من الله تعالى الى ايجاد الاعراض لان القصد الى ايجادها يكون قصداً لمحالها ويلزم من ذلك أن تكون محالها في الجهات والقصد الى ما هو في جهة ممن ليس في الجهة محال وذلك يفضى الى أن يكون الرب في الجهة عند قصد خلق الاعراض وهو محال وأما القول بأنه اذا جاز خلق بعض الحوادث في ذاته جاز خلق كل حادث فدعوى مجردة وقياس من

أنهم ان باهلوه نزلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم فاجتمع الخوف على أنفسهم وعلى أقاربهم فكان ذلك أبلغ في امتناعهم والا فالانسان قد يختار أن يهلك ويحيي أبنته والشج الكبير قد يختار الموت اذا بقى أقاربه في نعمة ومال وهذا موجود كثير فطلب منهم المباهلة بالابناء والنساء والرجال والاقربين من الجاسين فلهداد عاهولاء وآية المباهلة نزلت سنة عشر لما قدم وفد نجران ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قد بقى من أعمامه الا العباس والعباس لم يكن من السابقين الاولين ولا كان له به اختصاص كعلي وأما بنو عمه فلم يكن فيهم مثل علي وكان جعفر قد قتل قبل ذلك فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر وجعفر قتل بعومة سنة ثمان فتعين على رضى الله عنه وكونه تعين للمباهلة اذ ليس في الاقارب من يقوم مقامه لايو جب أن يكون مساوي للنبي صلى الله عليه وسلم في شيء من الاشياء بل ولا يكون أفضل من سائر الصحابة مطلقا بل له بالمباهلة نوع فضيلة وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين ليست من خصائص الامامة فان خصائص الامامة لا تنبت للنساء ولا يقتضى أن يكون من باهله به أفضل من جميع الصحابة كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة وأما قول الرافضى لو كان غيره هو لاء مساوي بالهم أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لامره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة فيقال في الجواب لم يكن المقصود اجابة الدعاء فان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وحده كاف ولو كان المراد عن يدعوه معه أن يستجاب دعاؤه لدعا المؤمنين كلهم ودعاهم كما كان يستقونهم وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين وكان يقول فهسل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واخلاصهم ومن المعلوم أن هؤلاء وان كانوا يجابون في كثرة الدعاء أبلغ في الاجابة لكن لم يكن المقصود من دعوه من دعاه اجابة دعائه بل لاجل المقابلة بين الاهل والاهل ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لو دعأ بأب بكر وعمر وعثمان وطهجة والزبير وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لامره وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في اجابة الدعاء لكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم لان ذلك لا يحصل به المقصود فان المقصود أن أولئك يأتون عن يشفقون عليه طبعاً كما بناتهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس اليهم فلو دعأ النبي صلى الله عليه وسلم قوماً اجانب لآتى أولئك اجانب ولم يكن يستد عليهم نزول البهلة بأولئك الاجانب كما يستد عليهم نزولها بالاقربين اليهم فان طبع البشر يخاف على اقربيه ما لا يخاف على الاجانب فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعوا قرابته وأن يدعوا أولئك قرابتهم والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للاخري ارضوا عندنا أبناءكم ونساءكم فلور هنت احدى الطائفتين اجنيبنا لمرض أولئك كما أنه لو دعأ النبي صلى الله عليه وسلم الاجانب لم يرض أولئك المقابلون له ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله اذا قابل بهم لمن يقابله بأهله فقد تبين أن الآية لا دلالة فيها أصلاً على مطلوب الرافضى لكنه وأمثلة ممن في قلبه زيغ كالنصارى الذين يتعلقون بالالفاظ المحملة ويدعون النصوص الصريحة ثم قدح في خيار الامة بزعمه الكاذب حيث زعم أن المراد بالانفس المساوون وهو خلاف المستعمل في لغة العرب ومما بين ذلك أن قوله نساءنا لا يختص بفاطمة بل من دعاه من بناته كانت عزتها في ذلك لكن لم يكن عنده اذذاك الافاطمة فان رقية وأم كلثوم ووزينب كن قد توفين قبل ذلك فكذلك أنفسنا ليس مختصا بعلينا بل هذا صيغة جمع كما أن نساءنا صيغة جمع وكذلك أبناءنا صيغة جمع وانما دعاهنا وحينا لانه لم يكن ممن ينسب

غير جامع وهو باطل على ما أسلفناه في تحقيق الدليل * وأما الثاني فخاصه يرجع الى لزوم رعاية الغرض والحكمة في أفعال الله تعالى وهو غير موافق لاصولنا وان كان ذلك بطريق الازمام للخصم فلعلة لا يقول به وان كان قائله فليس القول بتخطئه في القول بحلول الحوادث بذات الرب تعالى ضرورة تصويبه في رعاية الحكمة أولى من العكس * قلت هذه الحجة مادتها من الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثلة الذين يقولون ان الرب لا يحدث عنه شيء بعد أن لم يكن حادثاً ولهذا يستدل بهذه الحجة على نفي الحوادث المنفصلة كما يستدل بها على نفي الحوادث المتصلة وهو ان الموجب لحدوث الحادث مطلقاً من الذات ان كان الذات لزم دوامه وان كان خارجاً عنها فان كان معلولاً للذات لزم الدور لان ذلك الحادث موقوف على ذلك المعلول الخارج وذلك المعلول الخارج لا بد أن يكون حادثاً والاول كان قد عدا لكان كمال المقضى لذلك الحادث قد عدا وهو الذات ومعلولها القديم واذا كان المعلول الخارج حادثاً فلا يحدث الاسباب حادث في الذات واللازم حدوث الحادث بلا سبب فيلزم أن يكون ما حدث في الذات من الذات موقوفاً على الخارج الحادث وما حدث في الخارج موقوفاً على

اليه بالنبوة سواهما فان ابراهيم ان كان موجودا اذذاك فهو طفل لا يدعى فان ابراهيم هو ابن ماريه القبطية التي اهداه الله المقوقس صاحب مصر واهدى له البغلة ومارية وسير بن فاعطى سير بن لحسان بن ثابت وتسرى مارية فولدت له ابراهيم وعاش بضعة عشر شهرا ومات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة تتم رضاعه وكان هذا بعد الحديبية بل بعد حنين

(فصل) قال الرافضي البرهان العاشر قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه روى ابن المغازي الشافعي باسناده عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه فتاب عليه وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها فيكون هو الامام مساواته النبي صلى الله عليه وسلم في التوسل به الى الله

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل فقد عرف أن مجرد رواية ابن المغازي لا يسوغ الاحتجاج بها باتفاق أهل العلم (الثاني) أن هذا الحديث نذب موضوع باتفاق أهل العلم وذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني فان له كتابا في الافراد والغرائب قال الدارقطني تفرد به عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي المقدم لم يروه عنه غير حسن الأشقر قال يحيى بن معين عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأمونا وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الأثبات (الثالث) أن الكلمات التي تلقاها آدم قد جاءت مفسرة في قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد روى عن السلف هذا وما يشبهه وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذكره من القسم (الرابع) أنه معلوم بالاضطرار أن من هودون آدم من الكفار والفاسق اذا تاب أحدهم الى الله تاب الله عليه وان لم يقسم عليه بأحد فكيف يحتاج آدم في توبته الى ما لا يحتاج اليه أحد من المذنبين لأمؤمن ولا كافر وطائفة قدرروا وأنه توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى قبل توبته وهذا كذب وروى عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للنصور وهو كذب على مالك وان كان ذكرها القاضي عياض في الشفا (الخامس) أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحد بالتوبة بمثل هذا الدعاء بل ولا أمر أحد بمثل هذا الدعاء في توبة ولا غير هابل ولا شرع لامته أن يقسموا على الله بمخلوق ولو كان هذا الدعاء مشروعا لشرعه لأئمة (السادس) أن الاقسام على الله بالملائكة والانبياء أمر لم يرد به كتاب ولا سنة بل قد نص غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما على أنه لا يجوز أن يقسم على الله بمخلوق وقد بسطنا الكلام على ذلك (السابع) أن هذا لو كان مشروعا فأدم نبي كريم كيف يقسم على الله بمن هو أكرم عليه منه ولا ريب أن نبينا صلى الله عليه وسلم أفضل من آدم لكن آدم أفضل من علي وفاطمة وحسن وحسين (الثامن) أن يقال هذه ليست من خصائص الأئمة فانها قد ثبتت لفاطمة وخصائص الأئمة لا تثبت للنساء وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الامامة فان دليل الامامة لا بد أن يكون ملزوما لها يلزم من وجوده استحقاقها فلو كان هذا دليلا على الامامة لكان من يتصف به يستحقها والمرأة لا تكون اماما بالنص والاجماع

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي عشر قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي روى الفقيه ابن المغازي الشافعي عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انتهت الدعوة الى والى علي لم يسجد أحدنا لصلصم قط فالتخذني نبيا والتخذ عليا وصيا وهذا نص في الباب

الحادث فيها فيلزم الدور وان كان الخارج ليس من مقتضيات الذات لزم أن يكون واجبا بنفسه فيكون ما يقوم بالرب من الحوادث موقوفا على ذلك الواجب بنفسه ثم قال فيكون أولى بالالهيته فهذه عمدة هؤلاء الدهرية في نفي فعله للحوادث سواء كانت قائمة به أو بغيره ولهذا بين الآمدى ضعفها بين المتكلمين المنازعين للكرامية فانه قال الكرامية يقولون في الحوادث بذاته كما تقولون أنتم في الحوادث المنفصلة عنه فكأن تلك الحوادث تحدث عندكم بكونه قادرا أو بالقدرة أو المشيئة القديمة فهكذا نقول فيما يقوم بذاته ولا ريب أن ما ذكره جواب تنقطع به عنهم مطالبة اخوانهم المتكلمين من المعتزلة والاشعرية ولكن لا تنقطع عنهم مطالبة الفلاسفة الامما بقوله الجميع من أن القادر المختار يرجح أحد المتساويين للمرجح أو ان الارادة الازلية ترجح أحد المتساويين للمرجح والمنازعون في هذا من أهل الحديث والكلام والفلسفة يقولون ان هذا جحد للضرورة وان هذا يقدر فيمابه أنبتوا وجود الصانع فانهم أثبتوا الصانع بأن ترجح أحد المتساويين لا بد له من مرجح وقد عرف كلام الناس في هذا المقام ونحن نذكر ما تجاب به الفلاسفة عن أهل الملل جميعا وذلك من وجوه

(الاول) أن يقال الحوادث إما أن يجب تنهاها أولا يجب بل يجوز أن لا يكون لها نهاية فان وجب تنهاها لزم أن يكون للحوادث أول ولزم جواز حدوث الحوادث بدون سبب حادث و بطلت محتمكم وقولكم بدوام حركات الفلك وانها أزلية وان خازدوام الحوادث فحينئذ ما من حادث الا وهو مسبوق بحادث وحينئذ فالافلاك اذا كانت حادثه لزم أن يكون قبلها حادث آخر وحينئذ فيمكن أن تكون تلك الارادات المتعاقبة القائمة بذات الواجب أو غيرهما من الحوادث هي الشرط في حدوث الافلاك كما تقولون أنتم كل حادث فهو مشروط بحادث قبله فان قالوا ذاته لا تحلها الحوادث قيل لهم دليلكم على نفي قيام الحوادث به إيمان أن يكون نافية لقيام الصفات مطلقا وإما أن يخص الحوادث فان كان الاول فقد عرف فساد قولكم فيه ببيان فساد محتمكم على نفي الصفات وإبطال ما تذكرونه في التوحيد الذي مضمونه نفي الصفات كإسقاط في موضعه وان كان محتمما فدليلكم على النفي هو هذا الدليل على امتناع حدوث الحوادث عنه فليس لكم أن تثبتوا هذا بهذا وهذا بهذا فانه يكون دورا وهذا من المصادر على المطلوب فان نفيكم لحدوث الحوادث بذاته و بغيره سواء فاذ لم يمكنكم نفي ذلك

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا كما تقدم (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باجماع أهل العلم بالحديث (الثالث) أن قوله انتهت الدعوة اليها كلام لا يجوز أن ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان أريد أنهم تصب من قبلنا كان ممتمعا لان الانبياء من ذرية ابراهيم دخلوا في الدعوة قال تعالى ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وقال تعالى وآتيناهم موسى الكتاب وجعلناه هدى لبنى اسرائيل وقال عن بنى اسرائيل وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقال وزيد أن عن علي الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الارض فهذه عدة نصوص في القرآن في جعل الله أئمة من ذرية ابراهيم قبل امتنا وان أريد انتهت الدعوة اليها لأنه لا امام بعدنا لزم أن لا يكون الحسن والحسين ولا غيرهما أئمة وهو باطل ثم التعليل بكونه لم يسجد لصنم هو علة موجوده في سائر المسلمين بعدهم (الوجه الرابع) أن كون الشخص لم يسجد لصنم فضيلة يشاركه فيها جميع من ولد على الاسلام مع أن السابقين الاولين أفضل منه فكيف يجعل المفضل مستحقا لهذه المرتبة دون الفاضل (الخامس) أنه لو قيل انه لم يسجد لصنم لأنه أسلم قبل البلوغ فلم يسجد بعد اسلامه فهكذا كل مسلم والصبي غير مكلف وان قيل انه لم يسجد قبل اسلامه فهذا النفي غير معلوم ولا قائله ممن يوثق به ويقال ليس كل من لم يكفر أو من لم يأت بكبيرة أفضل ممن تاب عنها مطلقا بل قد يكون التائب من الكفر والفسوق أفضل ممن لم يكفر ولم يفسق كما دل على ذلك الكتاب فان الله فضل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وأولئك كلهم أسلموا من بعدهم ولا يعلمون من ولد على الاسلام وفضل السابقين الاولين على التابعين لهم باحسان وأولئك آمنوا بعد الكفر والتابعون ولدوا على الاسلام وقد ذكر الله في القرآن أن لو طامن لبراهيم وبعنه الله نبيا وقال شعيب قد افترينا على الله كذبا بان عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وقال تعالى وقال الذين كفروا والرسول لهم لنخر جنكم من أرضنا ولنعودن في ملتنا وقد أخبر الله عن اخوة يوسف بما أخبرتم بنباهم بعد توبتهم وهم الاسباط الذين أمرنا أن نؤمن بما أووا في سورة البقرة وآل عمران والنساء واذا كان في هؤلاء من صار نبيا فعلم أن الانبياء أفضل من غيرهم وهذا مما تنازع فيه الرافضة وغيرهم ويقولون من صدر منه ذنب لا يصير نبيا والتزاع فبين أسلم أعظم لكن الاعتبار بما دل عليه الكتاب والسنة والذين منعوا من هذا عدتهم أن التائب من الذنب يكون ناقصا مذموما لا يستحق النبوة ولو صار من أعظم الناس طاعة وهذا هو الاصل الذي نوزعوا فيه والكتاب والسنة يدلان على بطلان قولهم فيه

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني عشر قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وذا روى الحافظ أبو نعيم الاصبهاني بإسناده الى ابن عباس قال نزلت في علي والودحبة في القلوب المؤمنة وفي تفسير الثعلبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي قل اللهم اجعل لي عندك عهدا واجعل لي في صدور المؤمنين مودة فانزل الله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وذا ولم يثبت لغيره ذلك فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها أنه لا بد من اقامة الدليل على صحة المنقول والا فالاستدلال

بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق وهو من القول بلا علم ومن قفوا الانسان ما ليس له به علم ومن
 الحاجة بغير علم والعز والمذكور لا يقبل الثبوت باتفاق أهل السنة والشيعة (الوجه الثاني)
 أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) قوله ان الذين آمنوا
 وعملوا الصالحات عام في جميع المؤمنين فلا يجوز تخصيصها بعلي بل هي متناولة لعلي وغيره والدليل
 على ذلك أن الحسن والحسين وغيرهما من المؤمنين الذين تعظمهم الشيعة داخلون في الآية فلم
 بذلك الاجماع على عدم اختصاصها بعلي وأما قوله ولم يثبت مثل ذلك لغيره من الصحابة فمنوع كما
 تقدم فانهم خير القرون فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فيهم أفضل منهم في سائر القرون وهم
 بالنسبة اليهم أكثر منهم في كل قرن بالنسبة اليه (الرابع) ان الله قد أخبر أنه سيجعل للذين
 آمنوا وعملوا الصالحات وذا وهذا وعد منه صادق ومعلوم أن الله قد جعل الصحابة مودة في قلب كل
 مسلم لاسيما الخلفاء رضي الله عنهم لاسيما أبو بكر وعمر فان عامة الصحابة والتابعين كانوا يؤدونها
 وكانوا خير القرون ولم يكن كذلك على فان كثيرا من الصحابة والتابعين كانوا يعضونه ويسبونه
 ويقاتلونهم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما قد أنقض ما قد أنقضهما وسبهما الرافضة والنصيرية والغالية
 والاسمعية لكن معلوم أن الذين أحبوا دينك أفضل وأكثر وان الذين أبغضوا هما بعد عن
 الاسلام وأقل بخلاف علي فان الذين أبغضوه وقاتلوه هم خير من الذين أبغضوا أبا بكر وعمر بل
 شيعة عثمان الذين يحبونه ويعضون عليا وان كانوا مبتدعين ظالمين فشيعة علي الذين يحبونه
 ويعضون عثمان أنقص منهم علما ودينا وأكثر جهلا وظلما فعلم أن المودة التي جعلت للثلاثة
 أعظم واذا قيل على قد ادغيت فيه الالهية والثبوت قيل قد كفرته الخوارج كلها وأبغضته
 الروانية وهؤلاء اخير من الرافضة الذين يسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فضلا عن الغالية
 والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم
 هاد من كتاب الفردوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا المنذر
 وعلى الهادي بك يا علي يهتدى المهتدون ونحوه رواه أبو نعيم وهو صريح في ثبوت الولاية
 والامامة

(الجواب) من وجوه أحدها أن هذا لم يقم دليل على صحته فلا يجوز الاحتجاج به وكتاب
 الفردوس للدبلي فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة
 الحديث وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق
 أهل العلم بالحديث فيجب تكذيبه وورده (الثالث) أن هذا الكلام لا يجوز نسبه الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فان قوله أنا المنذر وبك يا علي يهتدى المهتدون ظاهر أنهم بك يهتدون
 دوني وهذا لا يقوله مسلم فان ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما فهذا نذير لا يهتدى
 به وهذا هاد لا يقوله مسلم (الرابع) ان الله تعالى قد جعل محمد هاديا فقال وانك لتهدى
 الى صراط مستقيم صراط الله فكيف يجعل الهادي من لم يوصف بذلك دون من وصف به
 (الخامس) أن قوله بك يهتدى المهتدون ظاهره أن كل من اهتدى من أمة محمد فيه اهتدى
 وهذا كذب بين فإنه قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم خلق كثير واهتدوا به ودخلوا الجنة ولم
 يسعوا من علي كلمة واحدة وأكثر الذين آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهتدوا به لم يهتدوا
 بعلي في شيء وكذلك لما فتحت الامصار وآمن واهتدى الناس عن سكتهم من الصحابة وغيرهم

الابن حلوها بذاته كنتم قد
 صادرتم على المطلوب (الوجه
 الثاني) أن يقال لهم قول القائل
 سبب الحوادث إما الذات أو خارج
 عنها أثر بدون سبب كل حادث أو
 سبب نوع الحوادث فان أردتم
 الاول منعواكم الحصر وقالوا لكم بل
 سبب كل حادث الذات بما قام بها
 من الحوادث المتعاقبة فان قلت هذا
 يستدعي تعاقب الحوادث بذاته
 وما لا ينفك عن الحوادث فهو
 حادث قالوا لكم فهذا يبطل قولكم
 بقدم الافلاك ويوجب حدودها
 وأيضا فيقال لكم ما لا يخلو عن
 جنس الحوادث ان لم يجب حدوده
 بطلت هذه الحجج وان وجب حدوده
 لزم حدود الأفلاك وحينئذ
 فالمرجوب لحدوث الافلاك ان
 كان قدما لم يحدث به حادث جاز
 حدوث الحادث بدون سبب حادث
 ولا فرق حينئذ ان يكون الحادث
 بذاته أو منفصلا عنه فيلزم قول
 الكرامية وان كانت الحوادث
 لا تحدث الا بحوادث متعاقبة لزم
 تسلسل الحوادث وبطل قول
 القائل فما لا ينفك عن جنس
 الحوادث فهو حادث وحينئذ يبطل
 هذه الحجج فتبين أنه يلزمكم إما
 بطلان هذه الحجج وإما تصحیح
 قول الكرامية وذلك يستلزم
 بطلان الحجج فثبت بطلانها على كل
 تقدير وان أردتم سبب نوع
 الحوادث فيقال لكم سبب نوع

كان جواهر المؤمنين لم يسمعوها من على شيأ فكيف يجوز أن يقال بك يهتدى المهتدون
 (السادس) أنه قد قيل معناه انما أنت نذير ولكل قوم هاد وهو الله تعالى وهو قول ضعيف وكذلك
 قول من قال أنت نذير وهاد لكل قوم قول ضعيف والصحيح أن معناها انما أنت نذير كما أرسل من
 قبلك نذيرا ولكل أمة نذير يهتدى لهم أن يدعو كافي قوله وإن من أمة الاخلا فيها نذير وهذا
 قول جماعة من المفسرين مثل قتادة وعكرمة وأبي الضحى وعبد الرحمن بن زيد قال ابن جرير
 الطبري حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة وحدثنا أبو بكر بن حدثنا سفيان عن
 السدي عن عكرمة ومنصور عن أبي الضحى انما أنت نذير ولكل قوم هاد قال أحمد وهو المنذر وهو
 الهادي حدثنا يونس حدثنا ابن وهب قال قال ابن زيد لكل قوم نبي الهادي النبي والمنذر النبي
 أيضا وقرأ وإن من أمة الاخلا فيها نذير وقرأ نذير من النذر الاولى قال نبي من الانبياء حدثنا
 بشار حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو سفيان عن ابي عن مجاهد قال التذير مجازي ولكل قوم هاد قال نبي
 وقوله يوم ندعو كل أناس بأمامهم اذا الامام الذي يؤتم به أي يقتدى به وقد قيل ان المراد به هو الله
 الذي يهديهم والاول اصح وأما تفسيره بعلي فانه باطل لانه قال ولكل قوم هاد وهذا يقتضى
 أن يكون هادي هؤلاء غير هادي هؤلاء فتعدد الهداية فكيف يجعل على هاد لكل قوم من
 الاولين والآخرين (السابع) ان الاهداء بالشخص قد يكون بغير تأمير عليهم كما يهتدى بالعالم
 وكما جاء في الحديث الذي فيه أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم فليس هذا صريحا في
 ثبوت الامامة كزعمه هذا المقترى (الثامن) أن قوله لكل قوم هاد منكرة في سياق الاثبات
 وهذا لا يدل على معين فدعوى دلالة القرآن على على باطل والاحتجاج بالحديث ليس احتجاجا
 بالقرآن مع انه باطل (التاسع) أن قوله كل قوم صيغة عموم ولو أراد أن هاديا واحدا لجميع
 الناس لقل لجميع الناس هاد (١) لا يقال لكل قوم فان هؤلاء القوم وهو لم يقل لجميع القوم ولا
 يقال ذلك بل أضاف كلا الى منكرة لم يصفه الى معرفة كافي قولك كل الناس يعلم أن هنا قوما
 وقوما متعددين وان كل قوم لهم هاد ليس هو هادي الآخرين وهذا يبطل قول من يقول الهادي
 هو الله تعالى ودلالته على بطلان قول من يقول هو على أظهر

(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون من
 طريق أبي نعيم عن الشعبي عن ابن عباس قال في قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون عن ولايه على
 وكذا في كتاب الفردوس عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا
 شلوا عن الولاية وجب أن تكون نابتة له ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون هو الامام
 (والجواب) من وجوه (أحدها) المطالبة بصحة النقل والعزوا الى الفردوس والى أبي نعيم لا تقوم
 به حجة باتفاق أهل العلم (الثاني) أن هذا كذب موضوع بالاتفاق (الثالث) أن الله تعالى قال
 بل نجيت ويسخرون واذا ذكروا لا يذكرون واذا رآوا آية يستسخرون وقالوا أئذمتنا وكننا
 ترابا وعظما ما أنتا المبعوثون أو آباءنا والاولون قل نعم وأنتم داخرون فانما هي زجرة واحدة فاذا هم
 ينظرون وقالوا يا ويلتنا هذا يوم الدين هذا يوم الفصل الذي كنتم به تكذبون احشروا الذين
 ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم الى صراط الجحيم وقفوههم انهم مسئولون
 مالككم لاتناصرون بل هم اليوم مستسلمون وأقبل بعضهم على بعض يتسائلون قالوا انكم
 كنتم تأتوننا عن اليمين قالوا بل لم تكونوا مؤمنين وما كان لنا عليكم من سلطان بل كنتم قوما
 طاغين حتى علينا قول ربنا اننا لاثقون فأعوبنا كما كنا غاوين فانهم يومئذ في العذاب

الحادث المتصل كسبب نوع
 الحادث المنفصل عندكم واذا جاز
 عندكم أن تكون الذات سبب
 الحوادث التي لا أول لها مع انفصاله
 عنها فقيامها به بطريق الاولى فان
 اقتضاء المقتضى لما قام به أولى من
 اقتضائه لما ياتيه ولا يحصى لهم
 عن هذا الايمان فنون به الصفات
 مطلقا وقد عرف فساد قولهم في
 ذلك وأن جنتهم عليه من أسقط
 الحجج وحيتشد فيكون جماهير
 الناس خصومهم في ذلك الاصل
 (الوجه الثالث) أن يقال هب
 أن سبب الحادث خارج عن الذات
 وهو معلول الذات فقولهم يلزم الدور
 يقال انما يلزم الدور اذا كان
 ذلك الحادث الخارج موقوفا على
 الحادث المتصل والمتصل موقوفا على
 الخارج وأما اذا كان ذلك الخارج
 موقوفا على متصل وذلك المتصل
 موقوفا على خارج آخر والخارج
 الآخر موقوفا على متصل آخر
 فانما يلزم التسلسل في الآثار وفي
 تمام التأثيرات المعينة لا يلزم الدور
 على هذا التقدير واذا كان اللازم
 هو التسلسل في الآثار والتأثيرات
 المعينة فذلك لا يلزم منه الدور
 والتسلسل جائز عند هؤلاء

(١) قوله لا يقال لكل قوم الخ كذا
 في النسخة ولا يخفى ما فيه وان كان
 المراد منه ظاهرا فلعله تحريف على
 الناسخ وحور كنهه مصححه

مشترون انما كذلك نفع بالمجرمين انهم كانوا اذا قيل لهم لاله الا الله يستكبرون
ويقولون اننا التاركوا آلهتنا لشاعر مجنون بل جاء بالحق وصدق المرسلين فهذا خطاب عن
المشركين المكذبين بيوم الدين وهو لا يستلون عن توحيد الله والايمان برسوله واليوم الآخر
وأى مدخل لحب على في سؤال هؤلاء تراهم لو أجوبه مع هذا الكفر والشرك أكان ذلك ينفعهم
أو تراهم لو أبغضوه أين كان بغضهم له في بغضهم لانبياؤه الله ولكتابه ودينه وما يفسر القرآن بهذا
ويقول النبي صلى الله عليه وسلم فسره عن هذا الا زنديق لمهد متلاعب بالدين قاده في دين
الاسلام أو مقرط في الجهل لا يدري ما يقول وأى فرق بين حب على وطلحة والزبير وسعد وأبى
بكر وعمر وعثمان ولو قال قائل انهم مسؤولون عن حب أبى بكر لم يكن قوله أبعد من قول من قال
عن حب على ولا في الآية ما يدل على أن ذلك القول أرحم بل دلالتها على ثبوتها وانتفاها مساواة
والأدلة على وجوب حب أبى بكر أقوى (الرابع) أن قوله مسؤولون لفظ مطلق لم يوصل بضمير
يخصه بشئ وليس في السياق ما يقتضى ذلك حب على فدعوى المدعى دلالة اللفظ على سؤالهم
عن حب على من أعظم الكذب والبهتان (الخامس) أنه لو ادعى مدعى أنهم مسؤولون عن حب أبى
بكر وعمر لم يمكن ابطال ذلك بوجه الا وابطال السؤال عن حب على أقوى وأظهر

(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى وتعرفهم في لحن القول
روى أبو نعيم بإسناده عن أبى سعيد الخدرى في قوله تعالى وتعرفهم في لحن القول قال ببغضهم
عليا ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فكون أفضل منهم فيكون هو الامام

(والجواب) المطالبة بعبارة النقل أولا والثاني أن هذا من الكذب على أبى سعيد عند أهل
لمعرفة بالحديث (الثالث) أن يقال لو ثبت أنه قاله فجر دقوله أبى سعيد قول واحد من الصحابة
وقول صاحب اذا خالفه صاحب آخر ليس بحجة باتفاق أهل العلم وقد علم قدح كثير من الصحابة
في على وانما احتج عليهم بالكتاب والسنة لا بقول آخر من الصحابة (الرابع) أننا نعلم بالاضطرار
أن عامة المنافقين لم يكن ما يعرفون به في لحن القول هو بغض على ففسر القرآن بهذا افرية
ظاهرة (الخامس) أن علما لم يكن أعظم معاراة للكفار والمنافقين من عمر بل ولا يعرف انهم
كانوا يتأذون منه فكان بغضهم لعمر أشد (السادس) أن في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار رجل يؤمن
بالله واليوم الآخر فكان معرفة المنافقين في لحنهم ببغض الانصار أولى فان هذه الاحاديث
أصح مما روى عن على أنه قال لعهد النبي الامى الى أنه لا يحبني الامؤمن ولا يبغضني الامنافق
فان هذا من أفراد مسلم وهو من رواية عدى بن ثابت عن زرار بن حبش عن على والخيارى
أعرض عن هذا الحديث بخلاف احاديث الانصار فانها مما اتفق عليه أهل الصحيح كلهم البخارى
 وغيره وأهل العلم يعلمون يقينا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله وحديث على قد شك فيه
بعضهم (السابع) أن علامات النفاق كثيرة كإثبات في العجيبين عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان فهذه علامات
ظاهرة فعلم أن علامات النفاق لا تختص بحب شخص أو طائفة ولا بغضهم ان كان ذلك من
العلامات ولا ريب أن من أحب عليا لله بما يستحقه من المحبة لله فذلك من الدليل على ايمانه
وكذلك من أحب الانصار لانهم نصر الله ورسوله فذلك من علامات ايمانه ومن أبغض عليا
والانصار لما فيهم من الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله فهو منافق وأما من أحب الانصار

الفلاسفة وكثير من أهل الكلام
والحديث وغيرهم وليس هذا
تسلا ولا دورا في أصل التأثير
فان هذا باطل باتفاق العقلاء
كالدور والتسلسل في نفس المؤثر
فان الدور والتسلسل في تمام أصل
التأثير كالدور والتسلسل في نفس
المؤثر بخلاف التسلسل في تمام
التأثيرات المعينة فانه كالتسلسل
في الآثار المعينة والتسلسل في
أصل التأثير كالتسلسل في أصل
الآثار ثم يقال ان كان هذا
التسلسل جائزا بطلت هذه الحجة
وان كان ممتعا لزم أن يكون
للحوادث أول وأن تصدر الحوادث
كأهلها عن قديم بلا سبب حادث من
غير أن يجب دوام الحوادث
وحيث لزم صحة قول الكرامة
كما يلزم صحة قول غيرهم من أهل
الكلام الجهمية والقدرية
وأتباعهم الذين يقولون بحوادث
جميع الحوادث بدون سبب حادث
وانما النزاع بينهم في المتصل
والمنفصل (الوجه الرابع) في
الجواب أن يقال هب أن ذلك
انخرج اذا كان ليس معلول
الذات يلزم أن يكون مفيدا لاله
صفاته فيكون أولى بالالهية يقال
لهم هذا وان كان باطلا عند
المسلمين وغيرهم من أهل الملل
ولكن على أصولكم لا يمتنع بطلانه
وذلك أن هذا لا ينافى وجوب
وجوده بذاته بمعنى أنه لا فاعل

أوعلياً وغيرهم لا مرطبيعي مثل قرابة بينهم فهو كعبه أبي طالب للنبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفعه عند الله ومن غلاني الانصار أوفى على أوفى المسيح أوفى نبي فأحبه واعتقد فيه فوق مرتبته فانه لم يحبه في الحقيقة انما أحب ما لا وجود له كحب النصارى للمسيح فان المسيح أفضل من على وهذه المحبة لا تنفعهم فانه انما ينفع الحب لله لا الحب مع الله قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله ومن قدر أنه سمع عن بعض الانصار ما يوجب بغضه فأبغضه لذلك كان ضالاً مخطئاً ولم يكن منافقاً بذلك وكذلك من اعتقد في بعض الصحابة اعتقاداً غير مطابق وطن فيه أنه كان كافراً أو فاسقاً فأبغضه لذلك كان جاهلاً ظالماً ولم يكن منافقاً وهذا مما يبين به كذب ما روى عن بعض الصحابة كجابر أنه قال ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا يبغضهم على بن أبي طالب فان هذا النبي من أظهر الامور كذباً لا يخفى بطلان هذا النبي على جابر أو نحوه فان الله قد ذكر في سورة التوبة وغيره من علامات المنافقين وصفاتهم أموراً متعددة ليس في شيء منها بغض على كقوله ومنهم من يقول ائذني ولا تتقتني ألا في الفتنة سقطوا وقوله ومنهم من يملأ في الصدقات فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذاهم يسخطون وقوله ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن قل اذن خير لكم يؤمن بالله وقوله ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين الى قوله وما كانوا يكذبون الى أمثال ذلك من الصفات التي وصف بها المنافقون وذكر علاماتهم وذكر الاسباب الموجبة للنفاق وكل ما كان موجبا للنفاق فهو دليل عليه وعلامة له فكيف يجوز لعاقل أن يقول لم يكن للمنافقين علامة غير بغض على وقد كان من علامتهم التخلف عن الجماعة كما في الصحيح عن ابن مسعود أنه قال أيها الناس حافظوا على الصلوات الخمس حيث ينادي اليهن فانهم من سنن الهدى والله شرع لنبى سنن الهدى وانكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضلتم ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف وعامة علامات النفاق وأسبابه ليست في أحد من أصناف الامة أظهر منها في الرافضة حتى يوجد فيهم من النفاق الغليظ الظاهر ما لا يوجد في غيرهم وشعار دينهم التقية التي هي أن يقول بلسانه ما ليس في قلبه وهذا علامة النفاق كما قال وما أصابكم يوم النبي الجمعان فباذن الله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا فأتوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم لا يكفرون ثم أقرب منهم للايمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون وقال تعالى يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهموا بما لم ينالوا وما نعلموا وقال تعالى في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون وفيها قرأت يكذبون ويكذبون وفي الجملة النفاق مثل الكذب والخيانة واخلاف الوعد والغدر لا يوجد في طائفة أكثر منها في الرافضة وهذا من صفاتهم القديمة حتى انهم كانوا يغدرون بعلي وبالحسن والحسين وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر وهذا ليس بموضع آخر والمقصود هنا أنه يمتنع أن يقال لاعلامه للنفاق الا بغض على ولا يقول هذا أحد من الصحابة لكن الذي قد يقال ان بغضه من علامات النفاق كما في الحديث

المرفوع لا يبغيضني الامتفاق فهذا يمكن توجيهه فانه من علم ما قام به على رضى الله عنه من
 الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ثم ابعضه على ذلك فهو منافي ونفاق من يبعض الانصار
 أظهر فان الانصار قبيلة عظيمة لهم مدينة وهم الذين تبوءوا الدار والايمان من قبل المهاجرين
 وبالهجرة الى دارهم عز الايمان واستظهر أهلهم وكان لهم من نصر الله ورسوله ما لم يكن لأهل
 مدينة غيرهم ولا قبيلة سواهم فلا يبعضهم الامتفاق ومع هذا فليسوا بأفضل من المهاجرين
 بل المهاجرون أفضل منهم فعلم أنه لا يلزم من كون بعض الشخص من علامات النفاق أن
 يكون أفضل من غيره ولا يشك من عرف أحوال الصحابة أن عمر كان أشد عداوة للكفار
 والمنافقين من علي وأن تأثيره في نصر الاسلام واعزازه واذلال الكفار والمنافقين أعظم من تأثير
 علي وأن الكفار والمنافقين أعداء الرسول يبعضونه أعظم مما يبعضون عليا ولهذا كان الذي
 قتل عمر كافرا يبعض دين الاسلام و يبعض الرسول وأمة فقته بغض الرسول ودينه وأمة
 والذي قتل عليا كان يصلح ويصوم ويقرأ القرآن وقتله معتقدا أن الله ورسوله يحب قتل علي
 وفعل ذلك محبة لله ورسوله في زعمه وان كان في ذلك ضلالمبتدعا والمقصود أن النفاق في بعض
 عمر أظهر منه في بعض علي ولهذا لما كان الرافضة من أعظم الطوائف نفاقا كانوا يسمون
 عمر فرعون الأمة وكانوا يوالون بالوثوة قاتله الله الذي هو من أكفر الخلق وأعظمهم عداوة لله
 ورسوله والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون
 أولئك المقربون روى أبو نعيم عن ابن عباس قال في هذه الآية سابق هذه الأمة على بن أبي
 طالب روى الفقيه ابن المغازي الشافعي عن مجاهد عن ابن عباس في قوله والسابقون السابقون
 قال سبق يوشع بن نون الى موسى وسبق موسى الى هرون وسبق صاحب يس الى عيسى وسبق
 علي الى محمد صلى الله عليه وسلم وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بحجة النقل فان الكذب كثير فيما يروى به هذا وهذا
 (الثاني) أن هذا باطل عن ابن عباس ولو صح لم يكن حجة اذا خالفه من هو أقوى منه (الثالث)
 أن الله يقول والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله
 عنهم ورضوانه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار وقال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا
 من عبادنا فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله الآية والسابقون
 الأولون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل
 ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة فكيف يقال ان سابق هذه
 الأمة واحد (الرابع) قوله وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة ممنوع فان الناس متنازعون
 في أول من أسلم فقيل أبو بكر أول من أسلم فهو أسبق اسلاما من علي وقيل ان عليا أسلم قبله
 لكن علي كان صغيرا و اسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء ولا نزاع في أن اسلام أبي بكر أكمل
 وأنفع فيكون هو أكمل سابقا لاتفاق وأسبق على الاطلاق على القول الآخر فكيف يقال
 على أسبق منه بلا حجة تدل على ذلك (الخامس) أن هذه الافضلية للسابقين الاولين ولم تدل على أن
 كل من كان أسبق الى الاسلام كان أفضل من غيره وانما يدل على أن السابقين أفضل قوله تعالى
 لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد
 وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فالذين سبقوا الى الاتفاق والقتال قبل الحديبية أفضل ممن بعدهم

فيه كالقول فيه وان لم يكن علة
 تامة فلا بد لما يتأخر حدوثه أن
 يكون موقوفا على شرط حادث
 والقول فيه كالقول في الذي قبله
 فيلزم التسلسل واذلزم دوام
 الحوادث المتسلسلة ويمتنع صدورها
 عن علة تامة أزلية لا يقوم بها
 حادث فان ذلك يقتضى مقارنة
 جميع معلولاتها لوجوب مقارنة
 جميع معلول العلة التامة لها
 وامتناع أن يصير علة لشيء ما
 بعد أن لم يكن علة بدون سبب
 منها واذ اجاز أن تقوم به الحوادث
 المتعاقبة فيلزم قيام الحوادث
 المتعاقبة بالقديم على كل تقدير
 فبطلت هذه الحجة وأيضا فقد ماؤهم
 يقولون ان الاول يحرك الافلاك
 حركة شوقية مثل حركة المحبوب
 محبة ولم يذكر وأن الافلاك مبدعة
 ولا معلولة لعلة فاعلة وحينئذ
 فلا بد أن يقال هي واجبة بنفسها
 وهي مفتقرة في حركتها الى المحرك
 المنفصل عنها فلا يمكن من قال هذا
 أن يقول ان الواجب بنفسه
 لا يقوم به حادث بسبب مياينه
 كما يمكنه أن ينفي شيئين واجبين
 بأنفسهما كل منهما متوقف على
 الآخر اذ حقيقة قول هؤلاء أن
 الفلك والعلة الاولى بكل منهما
 محتاج الى الآخر حاجة المشروط
 الى شرطه لا حاجة المصنوع الى
 مبدعه (الوجه الخامس) أن
 يقال غاية ما ذكرتموه في الحوادث

فان الفتح فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية واذا كان أولئك السابقون قد سبق بعضهم بعضا الى الاسلام فليس في الآيتين ما يقتضى أن يكون أفضل مطلقا بل قد يسبق الى الاسلام من سبقه غيره الى الانفاق والقتال ولهذا كان عمر رضى الله عنه ممن أسلم بعد تسعة وثلاثين وهو أفضل من أكثرهم بالنصوص الصحيحة وباجماع الصحابة والتابعين وما علمت أحدا قاط قال ان الزبير ونحوه أفضل من عمر والزبير أسلم قبل عمر ولا قال من يعرف من أهل العلم ان عثمان أفضل من عمر وعثمان أسلم قبل عمر وان كان الفضل بالسبق الى الانفاق والقتال فعلوم أن أبابكر أخص بهذا فإنه لم يجاهد قبله أحد لا بيده ولا بلسانه بل هو من حين آمن بالرسول يتفق ماله ويجاهد بحسب الامكان فاشترى من المعذنين في الله غير واحد وكان يجاهد مع الرسول قبل الامر بالقتال وبعد الامر بالقتال كما قال تعالى وجاهد هم به جهادا كبيرا فكان أبو بكر أسبق الناس وأكملهم في أنواع الجهاد بالنفس والمال ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر والصحبة بالنفس وذات اليد هو المال فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه أمن الناس عليه في النفس والمال

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله الآيات روى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شيبه والعباس وهذه لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل ورزين قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح (الثاني) أن الذي في الصحيح ليس كما ذكره عن رزين بل الذي في الصحيح ما روى النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لأبالي أن لأعمل عملا بعد الاسلام الآن أسقى الحاج وقال آخر لأبالي أن لأعمل عملا بعد الاسلام الآن أسقى المسجد الحرام وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلت فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأئزله الله تعالى أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله الآية الخ أخرجه مسلم وهذا الحديث يقتضى أن قول علي الذي فضل به الجهاد على السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية وأن عليا كان أعلم بالحق في هذه المسئلة ممن نازعه فيها وهذا صحيح وعمر قد وافق ربه في عدة أمور يقول شيأ وينزل القرآن موافقة قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فترلت واتخذوا من مقام ابراهيم مهلى وقال ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن بالحجاب فترلت آية الحجاب وقال عسى ربه ان يطلقكن أن يبده أزواجا خيرا ممنكن مسلمات مؤمنات فانتات ثابت فترلت كذلك وأمثال ذلك وهذا كله ثابت في الصحيح وهذا أعظم من تصويب علي في مسئلة واحدة وأما التفضيل بالايمان والهجرة والجهاد فهذه ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فليس ههنا فضيلة اخص بها علي حتى يقال ان هذا لم يثبت لغيره (الثالث) أنه لو قدر أنه اخص بمنزلة فهذه ليست من خصائص الامامة ولا موجبة لان يكون أفضل مطلقا فان الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسى لم يكن أفضل من موسى مطلقا والهدد لما قال لسليمن أحطت بما لم تحط به لم يكن أعلم من سليمان مطلقا

منقوض بالتجددات كالاضافات والعدميات فانهم سلموا حدوثها وهذه الحجية تتناول هذا كما تتناول هذا فما كان جوابكم عن هذا كان جواب منازعكم عن هذا فإنه يقال تلك الأمور الاضافة والعدمية اذا تجددت فلا بد لها من سبب متجدد والسبب إما الذات وإما خارج عنها فان كان الاول لزم دوام الاضافات والعدميات وان كان الثاني لزم الدور أو التسلسل وان كان الثالث فالامر الخارجى الذى أوجب تجدد تلك الاضافات والأعدام يجب أن يكون واجب الوجود

وأما الاسئلة التى ذكرها أبو الحسن الامدى أنهم أوردوها على هذه الحجية فهى ضعيفة كما ذكر ضعفها ويمكن الجواب عنها بغير ما ذكر أيضا أما قول القائل القاصد الى الحدوث في محل يستدعى كون المحل في جهة فان أراد به ما يقصد حدوثه في محل مبين له فالكرامية تقول بموجب ذلك وليس هذا محل النزاع هنا ثم القائل لهذا إما أن يجوز كون الأمور المبينة للرب في جهة منه ولا يجوز ذلك فان جوزه قال بموجبه مع بقاء محل النزاع وان لم يجوز ذلك دليل على فساد قوله في مسئلة الجهة وحينئذ فيكون ذلك أقوى لقول الكرامية

(الرابع) أن عليا كان يعلم هذه المسئلة فن أين يعلم أن غيره من الصحابة لم يعلمها فدعوى اختصاصه بعلمها باطل فيبطل الاختصاص على التقديرين بل من المعلوم بالتواتر أن جهادا أبي بكر عماله أعظم من جهاد علي فان أبا بكر كان موسرا قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال كمال أبي بكر وعلى كان فقيرا وأبو بكر أعظم جهادا بنفسه كما سئل عن الله والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن عشر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يديكم نجواكم صدقة من طريق الحافظ أبي نعيم إلى ابن عباس قال إن الله حرم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الابتداء بالصدقة وبمخولوا أن يتصدقوا قبل كلامه وتصدق على ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره ومن تفسير الثعلبي قال ابن عمر كان لعلي ثلاثة نساء كانت لى واحدة منهن كانت أحب إلى من جر النعم تزويجه فاطمة واعطاؤه الراية يوم خيبر وآية النجوى وروى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة عن علي ما عمل بهذه الآية غيرى وبى خفف عن هذه الأمة وهذا يدل على فضيلته عليهم فيكون هو أحق بالإمامة

(والجواب) أن يقال أما الذي ثبت فهو أن عليا رضى الله عنه تصدق وناجى ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره لكن الآية لم توجب الصدقة عليهم لكن أمرهم إذا ناجوا أن يتصدقوا فن لم ينج لم يكن عليه أن يتصدق وإذا لم تكن المناجاة واجبة لم يكن أحدا ملوما إذا ترك ما ليس بواجب ومن كان منهم عاجزا عن الصدقة ولكن لو قدر لناجى فتصدق فله نيته وأجره ومن لم يعرض له سبب ينجى لاجله لم يجعل ناقصا ولكن من عرض له سبب اقتضى المناجاة فتركه بخلا فهذا قد تركه المستحب ولا يمكن أن يشهد على الخلفاء أنهم كانوا من هذا الضرب ولا يعلم أنهم ثلاثتهم كانوا حاضرين عند نزول هذه الآية بل يمكن غيبه بعضهم ويمكن حاجة بعضهم ويمكن عدم الداعي إلى المناجاة ولم يطل زمان عدم نسخ الآية حتى يعلم أن الزمان الطويل لا بد أن يعرض فيه حاجة إلى المناجاة ويتقدير أن يكون أحدهم تركه المستحب فقد بينا غير مرة أن من فعل مستحبا لم يجب أن يكون أفضل من غيره مطلقا وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه من أصبح منكم اليوم صائما فقال أبو بكر أنا قال فن تبع منكم جنازة قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من عادم أيضا قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من تصدق بصدقة فقال أبو بكر أنا قال ما اجتمع لعبد هذه الخصال الا وهو من أهل الجنة وهذه الاربع لم ينقل مثلها لعلي ولا غيره في يوم وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين في سبيل الله دعى من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير فان كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة وان كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد وان كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة فقال أبو بكر يا رسول الله فاعلى من يدعى من تلك الابواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم ولم يذكر هذا الغير أبي بكر رضى الله عنه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل بسوق بقره قد حمل عليها فالتفت اليه فقالت انى لم أخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرب فقال الناس سبحان الله بقره تنكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما راع في غنمه عدا عليها الذئب فأخذ منها شاة فطليبه الراعى حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس راع غيرى فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى أو من بذلك أنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعنى مال كمال أبي بكر وهذا صريح

ومن وافقهم وان أراد أن ما يقصد حدوثه في محل هو ذاته بوجب أن تكون ذاته في جهة من ذاته فقال له هل يعقل كون الشيء في جهة من نفسه أم لا فان عقل ذلك قالوا بوجب التلازم وان لم يعقل ذلك منعوا التلازم بين ذلك أن الانسان يحدث حوادث في نفسه بقصد وارادته وهذا السؤال يرد عليها فان عقل كون نفسه في جهة من نفسه أم يمكن المنازعين أن يقولوا بوجوب ذلك في كل شى والا فلا وأيضا يقال قصد الشىء أما أن يستلزم كونه بجهة من القاصد وأما أن لا يستلزم ذلك فان استلزم ذلك لزم كون جميع الاجسام بجهة من الرب فانه اذا أحدث فيها الاعراض الحادثة كان قاصدا لها على ما ذكره فيلزم أن يكون بجهة منه على هذا التقدير وحينئذ فيكون هو أيضا بجهة منها لا امتناع كون أحد الشئين بجهة من الآخر من غير عكس كما ذكره وإذا كان كذلك لزم أن يكون البارى في جهة وإذا كان كذلك بطلت حججهم لان غايتها أن قصد للحوادث في ذاته يستلزم كون ذاته في جهة وهذا محال فاذا كان على هذا التقدير لزم أن تكون ذاته في جهة بطلت في هذا اللازم وإنما يقال قصد الشىء لا يستلزم كونه بجهة من القاصد وحينئذ بطلت هذه الحجة فثبت بطلانها على التقديرين وايضا

في اختصاصه بهذه الفضيلة لم يشركه فيها على ولا غيره وكذلك قوله في الصحيحين ان أمن الناس على في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لا اتخذت أبابكر خليلاً لكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين باب في المسجد الاسد الا باب أبي بكر وفي سنن أبي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبقين باب في المسجد الاسد الا باب أبي بكر وفي الترمذي وسنن أبي داود عن عمر رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتصدق فوافق مني ما لا فقلت اليوم أسبق أبابكر ان سبقته قال بئيت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك قلت مثله وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال يا أب بكر ما أبقيت لاهلك قال الله ورسوله قلت لا أسابقه الى شيء أبداً وفي البخاري عن أبي الدرداء قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبل أبو بكر أخذنا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأمسرت اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فأبى علي فقلت اليك فقال يغفر الله لك يا أب بكر ثلاثاً ثم ان عمر ندم فأبى منزل أبي بكر فسأل أمم أبو بكر قالوا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ففعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتعرج حتى أشفق أبو بكر فبنا على ركبته وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركون لي صاحبي فهل أنتم تاركون لي صاحبي فبأوذى بعدها وفي لفظ آخر قلت اني رسول الله اليكم جميعاً فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وفي الترمذي مر فوعا لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره وتجهيز عثمان بالف بغير أعظم من صدقة على بكثير كثير فان الانفاق في الجهاد كان فرضاً بخلاف الصدقة أمام التجوى فانه مشروط بغير يد التجوى فمن لم يرد هاهم يكن عليه أن يتصدق وقد أنزل الله في بعض الانصار ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود فأرسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الاماء ثم اتى أخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي الاماء فقال من يضيفه هذه الليلة رجه الله فقام رجل من الانصار فقال أنا يا رسول الله وانطلق به الى رحله فقال لا امرأته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبيانا قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطقني السراج وأريه أنا أنا كل فاذا هوى لياكل فقوى الى السراج حتى تطفئيه قال فقعده وافلباً أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد عجب الله من صنعك بضيفك الليلة وفي رواية فترلت هذه الآية ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وبالجملة في باب الانفاق في سبيل الله وغيره لكثير من المهاجرين والانصار فيه من الفضيلة ما ليس لعلي فانه لم يكن له مال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع عشر قوله تعالى واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا قال ابن عبد البر وأخرجه أبو نعيم أيضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الانبياء ثم قال سلمهم يا محمد سلام بعثتم قالوا بعثنا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوتك والولاية لعلي بن أبي طالب وهذا صريح بثبوت الامامة لعلي (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة في هذا وأمثاله بالحقمة وقولنا في هذا الكذب القبيح وأمثاله المطالبة بالحقمة ليس بشك منافي أن هذا وأمثاله من أسبح الكذب وأقبحه لكن على

فسادها أنها مبنية على مقدمتين ووجه أحدهما استلزام بطلان الأخرى وبطلانها يتضمن بطلان إحدى المقدمتين فثبت بطلان أحدهما على كل تقدير وإذا بطلت إحدى المقدمتين بطلت الحجّة فان إحدى المقدمتين أن القاصد لا يقصد الاماهة في جهة والثانية أن كون الباري في الجهة محال فان كانت المقدمة الأولى صحيحة لزم أن يكون في الجهة لانه يقصد حدوث حوادث قطعاً فبطلت الثانية وان كانت الأولى باطلة بطلت الحجّة أيضاً بطلان إحدى مقدمتها وكأن فساد هذه الحجّة ظاهر على أصول أهل الملل وغيرهم ممن يقول بحدوث العالم فبطلانها على رأى الفلاسفة الدهرية أظهر فان هؤلاء لا ينكرون حدوث الحوادث فان قالوا انها حادثه عن علة أزلية موجبة بنفسها كما يقوله ابن سينا وأمثاله فهو هؤلاء يقولون بأن الحوادث تحدث عنه بوسائط وحينئذ فيقال اما أن ذلك يستلزم كونها منه في جهة أو لا يستلزم وتبطل الحجّة على التقديرين كما تقدم وان قالوا بل العالم واجب الوجود بنفسه فقد قالوا بحدوث الحوادث عن القديم الواجب بنفسه وقيامها به فان الحوادث فائتة بذات الافلاك وحينئذ فكل ما يتجرب به على نقيض ذلك فهو باطل فان

طريق التنزل في المناطرة وان هذا الوهم يعلم أنه كذب لم يجوز أن يحتج به حتى يثبت صدقه فان الاستدلال بما لا تعلم صحته لا يجوز بالاتفاق فانه قول بلا علم وهو حرام بالكتاب والسنة والاجماع (الوجه الثاني) أن مثل هذا مما اتفق أهل العلم انه كذب موضوع (الوجه الثالث) ان هذا مما يعلم من له علم ودين انه من الكذب الباطل الذي لا يصدق به من له عقل ودين وانما يختلق مثل هذا أهل الوقاحة والجرأة في الكذب فان الرسل صلوات الله عليهم كيف يستلون عما لا يدخل في أصل الايمان وقد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وأطاعه ومات في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أبابكر وعمر وعثمان وعلياً لم يضره ذلك شيئاً ولم يمنعه ذلك من دخول الجنة فاذا كان هذا في أمة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف يقال ان الانبياء يجب عليهم الايمان باحد من الصحابة والله تعالى قد أخذ المساق عليهم لئن بعث محمد وهم أحياء لمؤمنين به ولنصرته هكذا قال ابن عباس وغيره قال تعالى واذا أخذ الله المساق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول الى قوله قال أقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وانما معكم من الشاهد من فأما الايمان بتفصيل ما بعث به محمد فلم يؤخذ عليهم فكيف يؤخذ عليهم موالاة واحد من الصحابة دون غيره من المؤمنين (الرابع) أن لفظ الآية واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجمعنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ليس في هذا سؤال لهم عاذا بعثوا (الخامس) أن قول القائل انهم بعثوا بهذه الثلاثة ان أراد انهم لم يبعثوا الا بها فهذا كذب على الرسل وان أراد انها أصول ما بعثوا به فهذا أيضاً كذب (١) فان أصول الدين التي بعثوا بها من الايمان بالله واليوم الآخر وأصول الشرائع عندهم من ذكر الايمان باحد من أصحاب نبي غيرهم بل ومن الاقرار بنبوته محمد صلى الله عليه وسلم فان الاقرار بمحمد يجب عليهم مجحلاً كما يجب علينا نحن الاقرار بنبوته مجحلاً لكن من أدركه منهم وجب عليه الايمان بشرعه على التفصيل كما يجب علينا وأما الايمان بشرائع الانبياء على التفصيل فهو واجب على أممهم ويذكرون ما ليس هو الأوجب (الوجه السادس) ان ليلة الاسراء كانت مكة قبل الهجرة عدة قبل انها سنة ونصف وقيل انها خمس سنين وقيل غير ذلك وكان على صغيرا ليلة المعراج لم يحصل له هجرة ولا جهاد ولا أمر يوجب أن يذكره الانبياء والانباء لم يذكر على في كتبهم أصلاً وهذه كتب الانبياء التي أخرج الناس ما فيها من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليس في شيء منها ذكر على بل ذكروا أن في التابوت الذي كان فيه عند المقوقس صور الانبياء صورة أبي بكر وعمر مع صورة النبي صلى الله عليه وسلم وأنه ما يقيم الله أمره وهؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحد منهم انه ذكر على عندهم فكيف يجوز أن يقال ان كلام الانبياء بعثوا بالاقرار بولاية على ولم يذكر واذلك لا مهم ولا نقله أحد منهم

(فصل) قال الرافضي البرهان العشرون قوله تعالى وتعيها أذن واعية في تفسير الثعلبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي ومن طريق أبي نعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله أمرني أن أدن بك وأعلمك يا علي ان الله أمرني أن أدن بك وأعلمك لتعي وأنزل على هذه الآية وتعيها أذن واعية فانت أذن واعية وهذه الفضيلة لم تحصر لغيره فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها بيان صحة الاسناد والثعلبي وأبو نعم يرويان ما لا يحتج به بالاجماع (الثاني) ان هذا موضوع باتفاق أهل العلم (الثالث) أن قوله لما طغى الماء حملناكم

صحة أحد التقيضين تستلزم بطلان الآخر وبطلان اللزوم يقتضي بطلان المزوم والدليل مستلزم للدلول والمدلول لازم للدليل فاذا بطل اللزوم الذي هو المدلول كانت أدلته المستلزمة له كلها باطلة وهذا الجواب خير من جواب الآمدى بقوله القصد الى ما هو في جهة ممن ليس في الجهة محال فان جميع نفاة الجهة من أهل الكلام يقولون ان الرب تعالى يقصد الى ما هو في جهة من مخلوقات والقصد منه وليس هو في جهة عندهم بل يقال جواباً قاطعاً القصد في الجهة ممن ليس في الجهة ان كان ممكناً بطلت المقدمة الاولى ممن الاعتراض وان كان ممتمناً بطلت المقدمة الثانية وأما الاعتراض الثاني وهو قولهم لجواز قيام كل حادث به فظاهر الفساد فانا اذا جوزنا قيام صفة به لم يلزم قيام كل صفة به فاذا جوزنا أن تقوم به صفات الكمال كالحية والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام لم يلزم أن تقوم صفات النقص به كالجهل المركب والمرض والسنة والنوم وغير ذلك من النقص الوجودية

(١) قوله فان أصول الدين التي بعثوا بها الخ الوجه كذا في النسخة وفيه سقط وتحريف فليحذر كتبه مصححه

في الجارية لتجعلها لكم تذكرة وتعيها أذن واعية لم يرد به أذن واحد من الناس فقط فان هذا خطاب لبني آدم وحملهم في السفينة من أعظم الآيات قال تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون وقال ألم تر أن الفلك تجرى في البحر بنعمة الله ليرى لكم من آياته ان في ذلك آيات لكل صبار شكور فكيف يكون ذلك كله ليعي ذلك واحد من الناس نعم أذن على من الآذان الواعية كأذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم وحينئذ فلا اختصاص لعلي بذلك وهذا ما يعلم بالاضطرار أن الآذان الواعية ليست أذن على وحدها ترى أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست واعية ولا أذن الحسن والحسين وعمار وأبي ذر والمقداد وسلمان الفارسي وسهل بن حنيف وغيرهم من يوافقون على فضيلتهم وإيمانهم وإذا كانت الآذان الواعية له وغيره لم يجز أن يقال هذه الأفضلية لم تحصل لغيره ولا ريب أن هذا الرافضي الجاهل الظالم ببني أمره على مقدمات باطلة فإنه لا يعلم في طوائف أهل البدع أوهى من حجج الرافضة بخلاف المعتزلة وبخوهم فان لهم حججا وأدلة قد تشبه على كثير من أهل العلم والعقل وأما الرافضة فليس لهم حجة قط تنفق الاعلى جاهل أو ظالم صاحب هوى يقبل ما وافق هواه سواء كان حقا أو باطلا ولهذا يقال فيهم ليس لهم عقل ولا نقل ولا دين صحيح ولا دنيا منصوره وقالت طائفة من العلماء لوعلق حكما بأجهل الناس لتناول الرافضة مثل أن يحلف أني أبعض أجهل الناس ونحو ذلك وأما الوصى لاجهل الناس فلا تصح الوصية لانها لا تكون الاقربة فاذا وصى لقوم يدخل فيهم الكافر جاز بخلاف ما لو جعل الكفر والجهل جهة وشرط في الاستحقاق ثم الرافضي يدعي في شيء أنه من فضائل علي وقد لا يكون كذلك ثم يدعي أن تلك الفضيلة ليست لغيره وقد تكون من الفضائل المشتركة فان فضائل علي الثابتة عامتها مشتركة بينه وبين غيره بخلاف فضائل أبي بكر وعمر فان عامتها اختصاص لم يشارك فيها ثم يدعي أن تلك الفضيلة توجب الامامة ومعلوم أن الفضيلة الجزئية في أمر من الامور ليست مستلزما للفضيلة المطلقة ولا للامامة ولا لاختصاصه بالامامة بل تثبت للامام وغيره والفاضل المطلق وغيره فيبني هذا الرافضي أمره على هذه المقدمات الثلاث وهي باطلة ثم يردفها بالمقدمة الرابعة وتلك فيها نزاع لكن نحن لاننا نزرعه فيها بل نعلم أنه من كان أفضل كان أحق بالامامة لكن الرافضي لا يحججه معه على ذلك والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والعشرون سورة هل أتى في تفسير النعلبي من طرق مختلفة قال مرض الحسن والحسين فعادهما جدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وعامة العرب فقالوا يا أبا الحسن لو نازرت علي ولديك فنذر صوم ثلاثة أيام وكذا نذرت أمهما فاطمة وجاريتهم فضة فبرئنا وليس عند آل محمد قليل ولا كثير فاستقرض علي ثلاثة أصع من شعير فقامت فاطمة الى صاع فطحنته وخبزت منه نجسة أقرص لكل واحد منهم قرص وصلى علي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه فأتاهم مسكين فقال السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم مسكين من مساكين المسلمين أطعموني أطعمكم الله من مواثد الجنة فسمعه علي فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومهم ولبتهم لم يذوقوا شيئا الا الماء القراح فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة فخبزت صاعا وصلى علي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضعوا الطعام بين يديه فأتاهم يتيم فوقف بالباب وقال السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم يتيم من أولاد المهاجرين استشهدوا الذي يوم العتبة

أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومين
وليلتين لم يذوقوا الا الماء القراح فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة الى الصاع الثالث فطخته
وخبزته وصلى على مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه اذ أتى أسير فقال
أتأسروننا وتسر دوننا ولا تطعمونا أطعموني فأتى أسير محمد أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه
على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها لم يذوقوا شياً الا الماء القراح فلما
كان اليوم الرابع ونفذ ما عندهم أخذ على يد الحسن بيده النبي والحسين بيده اليسرى وأقبل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع فلما أبصرهما النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا أبا الحسن ما أشد ما يبستني ما أرى بكم انطلق بنا الى منزل ابنتي
فاطمة فانطلقوا اليها وهي في حجرها قد لصق بطنها بظهرها من شدة الجوع وغارت عيناها
فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قال واغوثاه يا الله أهل بيت محمد يموتون جوعاً فهبط جبريل
على محمد صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد خذ ما هنالك الله في أهل بيتك فقال ما أخذ يا جبريل
فأقرأه هل أتى على الانسان حين وهي تدل على فضائل جملة يسبقه اليها أحد ولا يلحقه أحد
فيكون أفضل من غيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بعبء النقل كما تقدم ومجرد رواية الثعلبي
والواحدى وأمثالهما لا يدل على أنه صحيح باتفاق أهل السنة والشيعة ولو تنازع اثنان في
مسئلة من مسائل الاحكام والفضائل واحتج أحدهما بحديث لم يذكر ما يدل على صحته الا رواية
الواحد من هؤلاء في تفسيره لم يكن ذلك دليلاً على صحته ولا حجة على منازعه باتفاق العلماء
وهؤلاء من عادتهم بروون ما رواه غيرهم وكثير من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف
ويروون من الاحاديث الاسرائيليات ما يعلم غيرهم أنه باطل في نفس الامر لان وظيفة النقل
لما نقل أو حكاية أقوال الناس وان كان كثير من هذا وهذا باطلاً وروى ما تكلموا على صحة بعض
المنقولات وضعفها ولكن لا يتردون هذا ولا يترمونه (الثاني) أن هذا الحديث من الكذب
الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث الذين هم أئمة هذا الشأن وحكامه وقول هؤلاء هو
المنقول في هذا الباب ولهذا لم يرو هذا الحديث في شيء من الكتب التي يرجع اليها في النقل
لا في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواة المصنفون في الفضائل وان كانوا قد
يتسامحون في رواية أحاديث ضعيفة كالنسائي فإنه روى خصائص على وذكر فيها عدة أحاديث
ضعيفة ولم يرو هذا وأمثاله وكذلك أبو نعيم في الخصائص وابن أبي حنمة أبو بكر بن سليمان
والترمذي في جامعه روى أحاديث كثيرة في فضائل على كثير منها ضعيف ولم يرو مثل هذا
لظهور كذبه وأصحاب السير كابن اسحق وغيره يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة ولم يذكروا
مثل هذا ولا يروا مما قلنا فيه أنه موضوع باتفاق أهل النقل من أئمة أهل التفسير الذين ينقلونها
بالاسانيد المعروفة كتفسير ابن جرير وسعيد بن أبي عروبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد
واسحق وتفسير بقى بن مخلد وابن جرير الطبري ومحمد بن أسلم الطوسي وابن أبي حاتم وأبي بكر بن
المنذر وغيرهم من العلماء الا كبار الذين لهم في الاسلام لسان صدق وتفسيرهم متضمنة للمنقولات
التي يعتمد عليها في التفسير (الوجه الثالث) أن الدلائل على كذب هذا كثيرة منها أن علياً
انما تزوج فاطمة بالمدينة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر كما ثبت ذلك في الصحيح والحسين
ولد ابعده ذلك سنة ثلاث أو أربع والناس متفقون على أن علياً لم يتزوج فاطمة الا بالمدينة

موجود فيلزم أن يكون خالفاً
لنفسه وهو محال أو لو قيل لوجاز
أن يخلق عالماً قادراً حياً للزم أن
يخلق كل شيء عالم قادر وهو حي
عالم قادر فيلزم أن يكون خالفاً
لنفسه وهو محال لكان هذا كلاماً
باطلاً وأصل هذا أن السالب
النافي لما نفي نفيها عما أن يقوم
بالله صفة أو أن يقوم به ما يريده
ويقدر عليه لكونه حادثاً نفي نفيها
عما أن يقوم به حادث ونحو ذلك
قابله المثبت فنناقض هذا الخبر
العام وهذه القضية السالبة الكلية
وكذبها يحصل باثبات خاص وهو
القضية الجزئية الموجبة فيجوز
قيام صفة تامن الصفات وحادثاً
من الحوادث وذلك الجازم لم يجز
قيامه للعنى المشترك بينه وبين
سائر الصفات والحوادث وانما قام
لمعنى يختص به وبأمثاله لا يشاركه
فيه جميع الصفات والحوادث
لكن المشترك كما أنه ليس هو
المقتضى له للقيام بالذات فليس
هو مانعاً فيكون القائم به صفة أو
حادثاً ليس أمراً موجباً للقيام
به حتى يقوم كل صفة وحادث ولا
مانعاً من القيام به حتى يمنع كل صفة
وحادث فن نفي نفيها عما لاجل ذلك
فهو معارض بمن أثبت اثباتاً عاماً
لاجل ذلك وكلاهما باطل بل هو
المستحق لصفات الكمال العاربة
عن النقص وهو على كل شيء قدير
ولم يرزق قادراً على أن يتكلم ويفعل
بشيء واختيار سبحانه وتعالى

ولم يولد له ولد الا بالمدينة وهذا من العلم العام المتواتر الذي يعرفه من عنده طرف علم عمل هذه الامور وسورة هل أتى مكية باتفاق أهل التفسير والنقل لم يقل أحد منهم انها مدنية وهي على طريقة السور المكية في تقرير اصول الدين المشتركة بين الانبياء كالإيمان بالله واليوم الآخر وذكر الخلق والبعث ولهذا انه كان صلى الله عليه وسلم يقرؤها مع ألم تنزيل في فجر يوم الجمعة لان فيه خلق آدم وفيه دخل الجنة وفيه تقوم الساعة وهاتان السورتان متضمنتان لابتداء خلق السموات والارض وخلق الانسان الى أن يدخل فريق الجنة وفريق النار واذا كانت السورة نزلت بمكة قبل أن يتزوج علي وفاطمة تبين أن نقل أنها نزلت بعد مرض الحسن والحسين من الكذب والمين (الوجه الرابع) أن سياق هذا الحديث وألفاظه من وضع جهال الكذابين فنه قوله فعادها مجدها وعمامة العرب فان عامة العرب لم يكونوا بالمدينة والعرب الكفار ما كانوا يأتونها ما يعودون منها ومنه قوله فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت علي ولديك وعلي لا يأخذ الدين من أولئك العرب بل يأخذه من النبي صلى الله عليه وسلم فان كان هذا أمرا بطاعة فرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يأمر به من أولئك العرب وان لم يكن طاعة لم يكن علي يفعل ما يأمر به ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك (الوجه الخامس) أن في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال لا يأتي بخير وانما يستخرج به من الخيل وفي طريق آخر إن النذر يرد ابن آدم الى القدر فان كان علي وفاطمة وسائر أهلهم لم يعلموا مثل هذا وعلمه عموم الأمة فهذا قدح في علمهم فان المدعي للعصمة وان كانوا علماء ذلك وفعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله ولا فائدة لهما فيه بل قد نهى عنه إمامه نهى تحريم وامنهى تنزيه كان هذا قدحاً في دينهم واما في عقلهم وعلمهم فهذا الذي يروى مثل هذا في فضائلهم جاهل بقدح فهم من حيث مدحهم ويخففهم من حيث يرفعهم وينمهم من حيث يحمدهم ولهذا قال بعض أهل البيت للرافضة ما معناه ان محبتكم لنا صارت معرفة علينا وفي المثل «عدو عاقل خير من صديق جاهل» والله تعالى اعلم بمدح علي الوفاء بالنذر لا على نفس عقد النذر والرجل ينهى عن الظهار وان ظاهروا وجبت عليه كفارة للظهار واذا عاود مدح علي فعل الواجب وهو التكفير لا على نفس الظهار المحرم وكذلك اذا طلق امرأته ففارقها بالمعروف مدح علي فعل ما أوجبه الطلاق لانفس الطلاق المكروه وكذلك من باع أو اشتري فأعطى ما عليه مدح علي فعل ما أوجبه العقد لا على نفس العقد الموجب ونظائر هذا كثيرة (الوجه السادس) أن علياً وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة بل والا لاحت من أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولا تعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة ولا ذلك أهل العلم الذين ذكروا أحوالهم دقها وجلها ولكن فضة هذه بمنزلة ابن عقب الذي يقال انه كان معلم الحسن والحسين وانه أعطى تفاحة كان فيها علم الحوادث المستقبلية ونحو ذلك من الاكاذيب التي تجوز على الجهال وقد أجمع أهل العلم على أنهم لم يكن لهما معلم ولم يكن في الصحابة أحد يقال له ابن عقب وهذه الملاحم المنسوبة الى ابن عقب هي من نظم بعض متأخري الجهال الذين كانوا من نور الدين وصلاح الدين لما كان كثير من الشام بأيدي النصارى ومصر بأيدي القرامطة الملاحدة بقايا بني عبيد فذكر من الملاحم ما يناسب تلك الامور بنظم جاهل عامي وهكذا هذه الجارية فضة وقد ثبت في الصحيحين عن علي أن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليها أن تسبح عند المنام ثلاثاً وثلاثين وتكبر ثلاثاً وثلاثين وتحمد أربعاً

وفي بعض الآثاويدحوها كما يدحو أحدكم الكرة وقال ابن عباس ما السموات السبع والارضون السبع وما فيهن وما بينهن في يد الرحمن الا كقدرته في يد أحدكم فان أراد مر يدبقوله ان الحوادث كلها تقوم بذاته المعنى الذي دلت عليه النصوص فهو حق وهو من أعظم الأدلة على عظمة الله وعظم قدره وقدرته وعلى فعله القائم بنفسه وفي مخلوقاته وان أراد بذلك أنه يتصف بكل حادث فهذا يستلزم أن يتصف بالتقائص الوجودية مثل أن يتصف بالجهل المركب الحادث ونحو ذلك وهذا ممنوع لكونه نقصا لكونه حادثا فالموت والسنة والنوم والعجز والغوب والجهل وغير ذلك من التقائص هو منزعه عنها ومقدس أزلا وأبدا فلا يجوز أن تقوم به لا قديمة ولا حادثة لكونها تقائص تناقض ماوجب له من الكمال اللازم لذاته واذا كان أحد النقيضين لازما للذات لزم انتفاء النقيض الآخر فكل ما تنزه الرب عنه من الحوادث والصفات فهو منزعه عنه لما أوجب ذلك لالقدر المشترك بينه وبين ما قام به من الكليات

(وأما السؤال الثالث) وهو قوله انه لا حاجة الى ذلك فيقال ليس كل ما لا تعلم الحاجة اليه يجزم بنفسه فان الله أخبر أنه كتب مقادير

وثلاثين وقال هذا خير لك من خادم قال علي فانزكهن منذ سمعتن من النبي صلى الله عليه وسلم قيل له ولا ليله صفيين قال ولا ليله صفيين وهذا خبر صحيح باتفاق أهل العلم وهو يقتضي أنه لم يعطها خادما فان كان ذلك حصل لهما ما خادما فهو ممكن لكن لم يكن اسم خادما فمافضة بلاريب (الوجه السابع) أنه قد ثبت في الصحيح عن بعض الانصار أنه آثر ضيفه بعشائهم ونوم الصبية وبات هو وامرأته طاو بين فأنزل الله سبحانه وتعالى وبوثرن على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا المدح أعظم من المدح بقوله ويطعمون الطعام على حبه مسكينا فان هذا كقوله وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال تعالى لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فالتصدق مما يحبه الانسان جنس تحته أنواع كثيرة وأما الايتار مع الخصاصة فهو أكمل من مجرد التصديق مع المحبة فإنه ليس كل متصدق بحما مؤثرا ولا كل متصدق يكون به خصاصة بل قد يتصدق بما يجب مع اكتفائه ببعضه مع محبة لا تبلغ به الخصاصة فاذا كان الله مدح الانصار بايتار الضيف ليله بهذا المدح والايتار المذكور في قصة أهل البيت هو أعظم من ذلك فكان ينبغي أن يكون المدح عليه أكثر ان كان هذا مما مدح عليه وان كان مما لا مدح عليه فلا يدخل في المناقب (الثامن) أن في هذه القصة ما لا ينبغي نسبه الى علي وفاطمة رضي الله عنهما فإنه خلاف المأمور به المشروع وهو ابقاء الاطفال ثلاثة أيام جياعا ووصالهم ثلاثة أيام ومثل هذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدين وليس هذا مثل قصة الانصارى فان ذلك يبتهم ليله واحدة بلا عشاء وهذا قد يحتمله الصبيان بخلاف ثلاثة أيام بلياليها (التاسع) أن في هذه القصة أن اليتيم قال استشهد والدي يوم العقبة وهذا من الكذب الظاهر فان ليلة العقبة لم يكن فيها قتال ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بايع الانصار ليلة العقبة قبل الهجرة وقبل أن يؤمر بالقتال وهذا يدل على أن الحديث مع أنه كذب فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ولو قال استشهد والدي يوم أحد لكان أقرب (العاشر) أن يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكنى أ ولاد من قتل معه ولهذا قال لفاطمة لماسأله خادما لا أدع يتامى بدر وأعطيك فقول القائل انه كان من يتامى المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبي صلى الله عليه وسلم كذب عليه وقدح فيه (الحادى عشر) أنه لم يكن في المدينة قط أسير يسأل الناس بل كان المسلمون يقومون بالاسير الذي يستأسرونه فدعوى المدعى أن أسراهم كانوا محتاجين الى مسألة الناس كذب عليهم وقدح فيهم والاسراء الكثيرون كانوا يوم بدر قبل أن يتزوج علي بفاطمة وبعد ذلك فالأمرى في غاية القلة (الثاني عشر) أنه لو كانت هذه القصة صحيحة وهي من الفضائل لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس ولا أن يكون هو الامام دون غيره فقد كان جعفر أكثر اطعاما للمساكين من غيره حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم أشبهت خلقى وخلقى وكان أبوهريرة يقول ما احتذى النعال بعد النبي صلى الله عليه وسلم أحد أفضل من جعفر يعنى في الاحسان الى المساكين الى غير ذلك من الفضائل ولم يكن بذلك أفضل من علي ولا غيره فضلا عن أن يكون مستحقا لامامة (الثالث عشر) أنه من المعلوم أن اتفاق الصديقين أمواله أعظم وأحب الى الله ورسوله فان إطعام الجائع من جنس الصدقة المطلقة التي يمكن كل واحد فعلها الى يوم القيامة بل وكل أمة

يطعمون

يطعمون جيعا منهم من المسلمين وغيرهم وان كانوا لا يتقربون الى الله بذلك بخلاف المؤمنين فانهم يفعلون ذلك لوجه الله بهذا تميزوا كما قال تعالى عنهم انما اطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا واما انفاق الصديق ونحوه فانه كان في اول الاسلام لتخليص من آمن والكفار يؤذونه او يريدون قتله مثل اشتراؤه بماله سبعة كانوا يعذبون في الله منهم بلال حتى قال عمر ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا وانفاقه على المحتاجين من أهل الايمان في نصر الاسلام حيث كان أهل الارض قاطبة أعداء الاسلام وتلك النفقة ما بقي يمكن مثلها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحد لهم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدأ أحدهم ولا نصيفه وهذا في النفقة التي اختصوا بها وأما جنس إطعام الجائع مطلقا فهذا مستترك يمكن فعله الى يوم القيامة

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني والعشرون قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون من طريق أبي نعيم عن مجاهد في قوله والذي جاء بالصدق وصدق به قال علي بن أبي طالب ومن طريق الفقيه الشافعي عن مجاهد والذي جاء بالصدق وصدق به قال جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وصدق به علي وهذه فضيلة اختص بها فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها أن هذا ليس منقولاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول مجاهد وحده ليس بحجة يجب اتباعها على كل مسلم ولو كان هذا النقل صحيحا عنه فكيف اذا لم يكن ثابتا عنه فانه قد عرف بكثرة الكذب والشاب عن مجاهد خلاف هذا وهو أن الصدق هو القرآن والذي صدق به هو المؤمن الذي عمل به فعملها عامة رواه الطبري عن مجاهد قال هم أهل القرآن يحيون يوم القيامة فيقولون هذا الذي أعطيتمونا قد اتبعنا ما فيه رواه أبو سعيد الاثنجي قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فذكره وحدثنا المحاربي عن جوير عن الضحاك وصدق به قال المؤمنون جميعا قال ابن ابي حاتم حدثنا أبي حدثنا ابو صالح حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وصدق به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الثاني) أن هذا معارض بما هو أشهر منه عند أهل التفسير وهو أن الذي جاء بالصدق محمد والذي صدق به أبو بكر فان هذا يقوله طائفة وذكره الطبري باسناده الى علي قال جاء به محمد وصدق به أبو بكر وفي هذا حكاية ذكرها بعضهم عن أبي بكر عبد العزيز بن جعفر غلام أبي بكر الخلال أن سائلا سأله عن هذه الآية فقال له هو وأبعض المهاجرين نزلت في أبي بكر فقال السائل بل في علي فقال أبو بكر بن جعفر اقرأ ما بعدها أولئك هم المتقون ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا الآية فبهت السائل (الثالث) أن يقال لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي بل كل من دخل في عمومها دخل في حكمها ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً حق هذه الامة بالدخول فيها لكنها لا تختص بهم وقد قال تعالى فن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق ان جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون الآية فقد تم الله سبحانه وتعالى الكاذب على الله والمكذب بالصدق وهذا ذم عام والرافضة أعظم أهل البدع دخولا في هذا الوصف المذموم فانهم أعظم الطوائف افتراء للكذب على الله وأعظمهم تكديبا للصدق ولما جاءهم وأبعد الطوائف عن المحي بالصدق والتصديق به وأهل السنة المحضة أولى الطوائف بهذا فانهم يصدقون ويصدقون

الخالق قبل خلقهم ولا يعلم الى ذلك حاجة وكذلك قد خلق آدم بيده عند أهل الاثبات مع قدرته على أن يخلقهم كما خلق غيره وأيضاً فان عدم الحاجة الى الشيء أن أوجب نفيه فينبغي أن تنفي جميع الخلق فان الله لا يحتاج الى شيء وأما ما يقوم بذاته فما كان الخلق محتاجا اليه ووجوب اثباته وعالم يمكن الخلق محتاجا اليه كان قد اتنى هذا الدليل المعين الدال على اثباته وعدم الدليل مطلقا لا يستلزم عدم المدلول عليه في نفس الامر وان استلزم عدم علم المستدل به فضلا عن عدم الدليل المعين وأيضاً فان الرب تعالى يمكن أن يكون له من صفات الكمال ما لا يعلمه العباد ولا يمكنهم نفيه لانتهاء الحاجة اليه ولكن هذا السؤال يمكن تحريمه على وجه آخر وهو أن يقال الكرامة انما أتت بما أثبتوه لاحتياج الخلق اليه والقدرة والمشيئة الازلية كافية في حدوث الخلق والمنفصلة كما هي كافية في حدوث ما قام بالذات فيكون دليلهم على ذلك باطلا وهذا الكلام انما يفيد أن أفاد ابطال هذا الدليل المعين ولا يبطل دليلاً آخر ولا يبطل ثبوت المدلول فلا يجوز أن ينفي قيام الحوادث بذاته لعدم ما يثبت ذلك بل الواجب فيما لا يعرف دليل ثبوته وانتقائه الوقف فيه ثم هم قد يقولون صدور

بالحق في كل ما جاء به ليس لهم هوى الامع الحق والله تعالى مدح الصادق فيما يحيى به والمصدق بهذا الحق فهذا مدح النبي صلى الله عليه وسلم ولكل من آمن به وبما جاء به وهو سبحانه لم يقل والذي جاء بالصدق والذي صدق به فلم يحملهما صنفين بل جعلهما صنفًا واحدًا لان المراد مدح النوع الذي يحيى بالصدق ويصدق بالصدق فهو ممدوح على اجتماع الوصفين على أن لا يكون من شأنه إلا أن يحيى بالصدق ومن شأنه أن يصدق بالصدق وقوله جاء بالصدق اسم جنس لكل صدق وان كان القرآن أحق بالدخول في ذلك من غيره ولذلك صدق به من يحسن الصدق وقد يكون الصدق الذي صدق به هو عين الصدق الذي جاء به كما تقول فلان يسمع الحق ويقول الحق ويقبله ويأمر بالعدل ويعمل به أي هو موصوف بقول الحق لغيره وقبول الحق من غيره وأنه يجمع بين الأمر بالعدل والعمل به وان كان كثير من العدل الذي يأمر به ليس هو عين العدل الذي يعمل به فلما ذم الله سبحانه من اتصف بأحد الوصفين الكذب على الله والتكذيب بالحق اذ كل منهما يستحق الذم مدح ضد هما الخالي عنهما بان يكون يحيى بالصدق لا بالكذب وأن يكون مع ذلك مصداقًا بالحق لا يكون ممن يقوله هو واذا قاله غيره لم يصدق به فان من الناس من يصدق ولا يكذب لكن يكره أن غيره يقوم مقامه في ذلك حسداً ومنافسة فيكذب غيره في صدقه أو لا يصدق بل يعرض عنه وفيهم من يصدق طائفة فيما قالت قبل أن يعلم ما قاله أو صدق هو أم كذب والطائفة الأخرى لا تصدقها فيما تقول وان كان صادقا بل اما أن تصدقها واما أن تعرض عنها وهذا موجود في عامة أهل الأهواء اتحد كثير منهم صادقا فيما ينقله لكن ما ينقله عن طائفته يعرض عنه فلا يدخل هذا في المدح بل في الذم لانه لم يصدق بالحق الذي جاءه والله قد ذم الكاذب والمكذب بالحق لقوله في غير آية ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بالحق لما جاءه وقال ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته ولهذا لما كان مما وصف الله به الانبياء الذين هم أحق الناس بهذه الصفة أن كلامهم يحيى بالصدق فلا يكذب فكل منهم صادق في نفسه مصدق لغيره ولما كان قوله والذي صنفان الاصناف لا يصدق به واحد بعينه أعاد الضمير بصيغة الجمع فقال والذي جاء بالصدق وصدق به أو لثلاثهم المقنون وأنت تجد كثيرا من المنتسبين الى علم ودين لا يكذبون فيما يقولون بل لا يقولون الا الصدق لكن لا يقبلون ما يخبر به غيرهم من الصدق بل يحمله هوى والجهل على تكذيب غيرهم وان كان صادقا إما تكذيب نظيره واما تكذيب من ليس من طائفته ونفس تكذيب الصادق هو من الكذب ولهذا قرنه بالكاذب على الله فقال من أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه فكلاهما كاذب هذا كاذب فيما يخبر به عن الله وهذا كاذب فيما يخبر به عن المخبر عن الله والنصاري يكثر فهم المفترون للكذب على الله واليه وديكتر فهم المكذبون بالحق وهو سبحانه ذكر المكذب بالصدق نوعا ثانيا لانه أو لا يذكر جميع أنواع الكذب بل ذكر من كذب على الله وأنت اذا تدبرت هذا وعلمت أن كل واحد من الكذب على الله والتكذيب بالصدق مذموم وأن المدح لا يستحقه الا من كان آتيا بالصدق مصدقا للصدق علمت أن هذا ما هدى الله به عباده الى صراطه المستقيم واذا تأملت هذا تبين لك أن كثيرا من الشرأوا أكثره يقع من أحد هذين فتجد إحدى الطائفتين والرجلين من الناس لا يكذب فيما يخبر به من العلم لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الأخرى فرمما جمع بين الكذب على الله والتكذيب بالصدق وهذا وان كان يوجد في عامة الطوائف شي منه فليس في الطوائف أدخل في ذلك من الراضة فانها أعظم الطوائف كذبا على الله وعلى رسوله وعلى

المفعولات المنفصلة من غير سبب حادث يقوم بالفعل أمر ممتنع كصدور المفعولات بدون قدرة وارادة للفاعل ويقولون أيضا قد علم أن الله خالق للعالم والخلق ليس هو المخلوق اذ هذا مصدر وهذا مفعول به والمصدر ليس هو المفعول به فلا بد من اثبات خلق قائم به ومن اثبات مخلوق منفصل عنه وهذا قول جمهور الناس وهو أشهر القولين عند أصحاب الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وهو قول جمهور الناس أهل الحديث والصوفية وكثير من أهل الكلام أو أكثرهم وكثير من أساطين الفلاسفة أو أكثرهم لكن النزاع بينهم في الخلق المغاير للمخلوق هل هو قديم بذاته أو هو منفصل عنه أو هو حادث قائم بذاته واذا كان حادثا فهل الحادث نوعه أو أن الحوادث هي الاعيان الحادثة ونوع الحوادث قديم لتكون صفات الكمال قديمة لله لم يزل ولا يزال متصفا بصفات الكمال هذه الأقوال الأربعة قد قال كل قول طائفة ويقولون أيضا ان قيام هذه الامور بذاته من صفات الكمال وذلك أنا قد علمنا ان الله متكلم وأن المتكلم لا يكون متكلمًا الا بكلام قائم بذاته وأنه مريد ولا يكون مريدا الا بارادة قائمة بذاته اذ ما قام بغيره من الكلام والارادة لا يكون كلامه ولا ارادة اذ

العصاة وعلى ذوى القربى وكذلك هم من أعظم الطوائف تكذبا بالصدق فيكذبون بالصدق
 الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح فهذه الآية ولله الحمد ما فيها من مدح
 فهو يشتمل على العصاة الذين اقترب عليهم الرافضة وظلمتهم فانهم جاؤا بالصدق وصدقوا به وهم
 من أعظم أهل الارض دخولا في ذلك وعلى منهم وما فيها من ذم فالرافضة أدخل الناس فيه فهمي
 حجة عليهم من الطرفين وليس فيها حجة على اختصاص على دون الخلفاء الثلاثة بشئ فهمي حجة
 عليهم من كل وجه ولا حجة لهم فيها بحال

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى هو الذي أيدك
 بنصره وبالؤمنين من طريق أبي نعيم عن أبي هريرة قال مكتوب على العرش لا اله الا الله وحده
 لا شريك له محمد عبدي ورسولي أيدته بعلي بن أبي طالب وذلك قوله في كتابه هو الذي أيدك
 بنصره وبالؤمنين يعني بعلي وهذه من أعظم الفضائل التي لم تحصل لغيره من العصاة فيكون
 هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وأما مجرد العزو الى رواية أبي نعيم
 فليس حجة بالاتفاق وأبو نعيم له كتاب مشهور في فضائل الصحابة وقد ذكر قطعة من الفضائل
 في أول الحلية فان كانوا لا يحتجون بما رواه فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض
 بنياهم ويهدم أركانهم وان كانوا لا يحتجون بما رواه فلا يعتمدون على نقله ونحن نرجع
 فيما رواه وهو وغيره الى أهل العلم بهذا الفن والطرق التي بها يعلم صدق الحديث وكذبه من
 النظر في اسناده ورجاله وهل هم ثقات سمع بعضهم من بعض أولا وننظر الى شواهد الحديث وما
 يدل على أحد الامرين لافرق عندنا بين ما روى في فضائل على أو فضائل غيره فثبت أنه صدق
 صدقناه وما كان كذبا كذبتنا فحق نجي بالصدق ونصدق به لانكذب ولا نكذب صادقا
 وهذا معروف عند أئمة السنة وأما من افتري على الله كذبا وكذب بالحق فعلينا أن نكذبه
 في كذبه وتكذبه للحق كما تباع مسيلة الكذاب والمكذبين بالحق الذي جاء به الرسول واتبعه
 عليه المؤمنون به صديقه الا كبر وسائر المؤمنين (ولهذا نقول في الوجه الثاني) ان هذا الحديث
 كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وهذا الحديث وأمثاله مما جزمنا أنه كذب موضوع
 يشهد له كذب موضوع فحق والله الذي لا اله الا هو يعلم علميا ضروريا في قلوبنا لا سبيل لنا الى
 دفعه أن هذا الحديث ما حدث به أبو هريرة وهكذا نظيره مما نقول فيه مثل ذلك وكل من كان
 عارفا بعلم الحديث وبدين الاسلام يعرف وكل من لم يكن له بذلك علم لا يدخل معنا كما أن أهل
 الخبرة بالصرف يخلفون على ما يعلمون أنه مغشوش وان كان من لا خبرة له لا يميز بين المغشوش
 والصحيح **(الثالث)** أن الله تعالى قال هو الذي أيدك بنصره وبالؤمنين وألف بين قلوبهم
 لو أنفقت ما في الارض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم وهذا نص في أن المؤمنين
 عدد مؤلف بين قلوبهم وعلى واحد ليس له قلوب يؤلف بينها والمؤمنين صفة جمع فهذا نص
 صريح لا يحتمل أنه أراد به واحدا معينا وكيف يجوز أن يقال المراد به هذا على وحده **(الوجه**
الرابع) أن يقال من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان قيام
 دينه بمجرد موافقة على فان عليا من أول من أسلم فكان الاسلام ضعيفا لولا أن الله هدى من
 هده الى الايمان والهجرة والنصرة لم يحصل بعلي وحده شئ من التأييد ولا يكون ايمان الناس
 ولا هجرتهم ولا نصرتهم على يد علي ولم يكن على منتصبا لا بمكة ولا بالمدينة للدعوة الى الايمان كما

الصفة اذا قامت بعمل عاد حكمتها
 على ذلك المحل لا على غيره ويقولون
 قد أخبر الله أنه انما أمره اذا أراد
 شيا أن يقول له كن فيكون وأن
 تدل على أن الفعل مستقبل
 فوجب أن يكون القول والارادة
 حادثين بالسمع وبالجملة عامة
 ما يذكر في هذا الباب يعود الى نوع
 تناقض من الكرامة وهو عمدة
 منازعهم ليس معهم ما يعتمدون
 عليه الاتناقض وتناقض أحد
 المتنازعين لا يستلزم صحة قول
 الآخر لحوال أن يكون الحق في
 قول ثالث لا قول هذا ولا قول
 هذا الاسماء اذا عرف أن هناك قولاً
 ثالثاً وذلك القول يتضمن زوال
 الشبهة القادحة في كل من القولين
 الضعيفين **(قال الامدي)**
 الحجة الثالثة أنه لو كان قابلاً للحلول
 الحوادث بذاته لكان قابلاً لها
 في الازل والا كانت القابلية عارضة
 لذاته واستدعت قابلية أخرى وهو
 تسلسل ممتنع وكون الشئ قابلاً
 للشئ فرع امكان وجود المقبول
 فيستدعي تحقق كل واحد منهما
 ويلزم من ذلك امكان حدوث
 الحوادث في الازل وحدث
 الحادث في الازل ممتنع للتناقض بين
 كون الشئ أزلياً وبين كونه حادثاً
(قال الامدي) ولقائل أن
 يقول لانسلم أنه لو كان قابلاً للحلول
 الحوادث بذاته لكان قابلاً لها
 في الازل فانه لا يلزم من القبول
 للحادث فيما لا يزال مع امكانه

كان أبو بكر منتصبا لذلك ولم ينقل أنه أسلم على يد علي أحد من السابقين الأولين لامن المهاجرين
 ولا الانصار بل لا تعرف أنه أسلم على يد علي أحد من الصحابة لكن لما بعنه النبي صلى الله عليه
 وسلم الى اليمن فديكون أسلم من أسلم ان كان وقع ذلك وليس أولئك من الصحابة وانما أسلم أكابر
 الصحابة على يد أبي بكر ولا كان يدعو المشركين ويناطرهم كما كان أبو بكر يدعوهم ويناطرهم
 ولا كان المشركون يخافونه كما يخافون أبا بكر وعمر بل قد ثبت في الصحاح والمسند والمغازي
 وافترق عليه الناس أنه لما كان يوم أحد وانهمزم المسلمون صعد أبو سفيان الى الجبل وقال أفي
 القوم محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحييهوه فقال أفي القوم ابن أبي قحافة أفي القوم
 ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحييهوه فقال أفي القوم ابن الخطاب فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لا تحييهوه فقال لاصحابه أما هؤلاء فقد كفيتوهم فلم يملك عمر رضي الله عنه
 نفسه أن قال كذبت يا بعدو الله ان الذين عددت لأحياء وقد بقي لك ما يسوءك فقال يوم يوم
 بدر فقال عمر لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار ثم أخذ أبو سفيان يرتجز ويقول
 أعل هبل أعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أجييوه فقالوا وما نقول قال قولوا
 الله أعل وأجل فقال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أجييوه
 فقالوا وما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فقال سجدون في القوم مثله لم أمرها ولم
 تسؤني فهذا جيش المشركين اذذاك لا يسأل الاعلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
 فلو كان القوم خائفين من علي أو عثمان أو طلحة أو الزبير أو نحوهم أو كان للرسول تأييد
 بهؤلاء كتأييده بأبي بكر وعمر لكان يسأل عنهم كما يسأل عن هؤلاء فان المقضى للسؤال قائم
 والمانع منتف وموجود القدرة والداعي وانتفاء الضديج وجود الفعل (الوجه
 الخامس) أنه لم يكن لعلي في الاسلام أثر حسن الا ولغيره من الصحابة مثله ولبعضهم آثار أعظم
 من آثاره وهذا معلوم لمن عرف السيرة الصحيحة الثابتة بالنقل وأما من يأخذ بنقل الكذابين
 وأحاديث الطريقة في باب الكذب مفتوح وهذا الكذب يتعلق بالكذب على الله ومن أظلم ممن
 افترى على الله كذبا أو كذب بالحق لما جاءه وبمجموع المغازي التي كان فيها القتال مع النبي صلى الله
 عليه وسلم تسع مغاز والمغازي كلها باضع وعشرون غزاة وأما السرايا فقد قيل انها تبلغ سبعين
 وبمجموع من قتل من الكفار في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم يبلغون ألفا أو أكثر وأقل ولم
 يقتل على منهم عشرون ولا نصف عشرون وأكبر السرايا لم يكن يخرج فيها وأما بعد النبي صلى
 الله عليه وسلم فلم يشهد شيئا من الفتوحات لاهو ولا عثمان ولا طلحة ولا الزبير الا أن يخرجوا مع
 عمر حين يخرج الى الشام وأما الزبير فقد شهد فتح مصر وسعد شهد فتح القادسية وأبو عبيدة
 فتح الشام فكيف يكون تأييد الرسول بواحد من الصحابة دون سائرهم والحال هذه وأين تأييده
 بالموثنين كلهم من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار الذين بايعوه تحت الشجرة والتابعين
 لهم باحسان وقد كان المسلمون يوم بدر ثلثمائة وثلاثة عشر ويوم أحد سبعمائة ويوم الخندق
 أكثر من ألف وقرىبا من ذلك ويوم بيعة الرضوان ألفا وأربعمائة وهم الذين شهدوا فتح خيبر
 ويوم فتح مكة كانوا عشرة آلاف ويوم حنين كانوا اثني عشر ألفا تلك العشرة والطلاقاء ألفان
 وأما تبوك فلا يحصى من شهدها بل كانوا أكثر من ثلاثين وأما حجة الوداع فلا يحصى من
 شهدها معه وكان قد أسلم على عهدا أصناف من رآه وكان من أصحابه وأيده الله بهم في حياته

القبول له أزلا مع كونه غير ممكن
 أزلا والقبول بأنه يلزم منه التسلسل
 يلزم عليه اليجاد بالقدرة للقدور
 وتكون الرب خالقا للحوادث فانه
 نسبة متجددة بعد أن لم يكن فاهو
 الجواب ههنا به يكون الجواب ثم
 سلنا أنه يلزم من القبول فيما
 لا يزال القبول أزلا فلان سلنا أن
 ذلك يوجب امكان وجود المقبول
 أزلا ولهذا على أصلنا الباري
 موصوف في الازل بكونه قادرا
 على خلق العالم ولا يلزم امكان
 وجود العالم أزلا ﴿ قلت قد
 ذكر في افساد هذه الحجة وجهين
 هما منع لكتنا مقدمتها فان
 مبناها على مقدمتين احدهما
 أنه لو كان قابلا لكان القبول
 أزليا والثاني أنه يمكن وجود
 المقبول مع القبول فيقال في
 الاولى لانسل أنه اذا كان قابلا
 للحوادث في الابد يلزم قبولها في
 الازل لان وجودها فيما لا يزال
 ممكن ووجودها في الازل متمتع
 فلا يلزم من قبول الممكن قبول
 المتمتع وهذا كما يقال اذا أمكن
 حدوث الحوادث فيما لا يزال
 أمكن حدوثها في الازل وقد
 احتجوا على ذلك بأنه يجب أن
 يكون القبول من لوازم الذات
 اذ لو كان من عوارضها لكان
 للقبول قبول آخر ولزم التسلسل
 فأجاب عن هذه الحجة بالمعارضة
 باليجاد والاحداث فانه عند من

ينع تسلسل الاثار من عوارض
الذات لا من لوازمها فالقول في
قبولها كالقول في فعله لهاذا
التسلسل في القابل كالتسلسل
في الفاعل وهذا الجواب من
جنس جوابه عن الحجة الاولى وهو
جواب صحيح على اصل من وافق
الكرامية من المعتزلة والاشعرية
والسالمية وغيرهم وهؤلاء اخذوا
هذا الاصل عن الجهمية
والقدرية من المعتزلة ونحوهم
وأما المقدمة الثانية فيقال لانسلم
انه يلزم من ثبوت القبول في الازل
امكان وجود المقبول في الازل
بدليل أن القدرة ثابتة في الازل
ولا يمكن وجود المقدور في الازل
عندها الطوائف وهذا الجواب
ايضا جواب لمن وافقه على ذلك
والنكتة في الجوابين أن ما ذكره
في المقبول ينتقض عليهم في
المقدور فان المقبول من الحوادث
هو نوع من المقدورات لكن فارق
غيره في المحل فهذا مقدور في
الذات وهذا مقدور منفصل عن
الذات فان قدرته قائمة بذاته
ومقدور القدرة هو فعله القائم
بذاته وان كانت الخلقات أيضا
مقدورة عنده فهذا المنفصل
عندهم مقدور وفعله القائم بذاته
مقدور وقدرته قائمة بجعل هذا
المقدور المتصل دون المنفصل
والناس لهم في وجود المقدور جعل
القدرة وخارجها أقوال منهم

بالين وغيرها وكل هؤلاء من المؤمنين الذين أيده الله بهم بل كل من آمن وجاهد الى يوم القيامة
دخل في هذا المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الراضى البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك
الله ومن اتبعك من المؤمنين من طريق أبي نعيم قال نزلت في علي وهذه فضيلة لم تحصل لاحد
من الصحابة غيره فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه (أحدها) منع الصحة (الثاني) أن هذا القول ليس بحجة
(الثالث) أن يقال هذا كلام من أعظم القرية على الله ورسوله وذلك أن قوله حسبك الله
ومن اتبعك من المؤمنين معناه الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين فهو وحده كافيك
وكافي من معك من المؤمنين وهذا كما تقول العرب حسبك وزيد ادرهم ومنه قول الشاعر

* حسبك والفعال سيف مهند * وذلك أن حسب مصدر قلما أضيف لم يحسن العطف
عليه الا باعادة الجار فان العطف بدون ذلك وان كان جائزا في أصح القولين فهو قليل واعادة الجار
أحسن وأفصح فعطف على المعنى والمضاف اليه في معنى المنسوب فان قوله حسبك والفعال
مصدر والمصدر يعمل عمل الفعل لكن اذا أضيف عمل في غير المضاف اليه ولهذا ان أضيف
الى الفاعل نصب المفعول وان أضيف الى المفعول رفع الفاعل فتقول أعجبني دق القصار
الثوب وهذا وجه الكلام وتقول أعجبني دق الثوب القصار ومن النحاة من يقول اعماله
منكرا أحسن من اعماله مضافا لانه بالاضافة قوى شبهه بالاسماء والصواب أن اضافته الى
أحدهما واعماله في الآخر أحسن من تشكيه واعماله فيهما فقول القائل أعجبني دق القصار
الثوب أحسن من قوله دق الثوب القصار فان التشكيك أيضا من خصائص الاسماء والاضافة
أخف لانه اسم والاصل فيه أن يضاف ولا يعمل لكن لما تعذرت اضافته الى الفاعل والمفعول
جميعا أضيف الى أحدهما وأعمل في الآخر وهكذا في المعطوفات ان أضيف اليها كلها كالمضاف
الى الظاهر فهو أحسن كقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر والميتة والدم
والخنزير والاصنام وكقولهم نهى عن بيع الملاقيح والمضامين وجبل الحيلة وان تعذر لم يحسن
ذلك كقولك حسبك وزيد ادرهم عطف على المعنى ومما يشبه هذا قوله وجاعل الليل سكتنا
والشمس والقمر حسبانا ذلك نصب على هذا على محل الليل المجرور فان اسم الفاعل كالمصدر
ويضاف تارة ويعمل تارة أخرى وقد ظن بعض العارفين أن معنى الآية أن الله والمؤمنين
حسبك ويكون من اتبعك رفعا عطف على الله وهذا خطأ فيج مستلزم للكفر فان الله وحده
حسب جميع الخلق كما قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم
إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل أي الله وحده كافينا كلنا وفي البخاري عن ابن عباس
في هذه الكلمة قالها ابراهيم حين ألقى في النار وقالها محمد حين قال لهم الناس ان الناس قد
جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فكل من النبيين قال حسبى
الله فلم يشرك بالله غيره في كونه حسبه فدل على أن الله وحده حسبه ليس معه غيره ومنه
قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقوله تعالى ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله الآية فدعاهم
الى أن يرضوا ما آتاهم الله ورسوله والى أن يقولوا حسبنا الله ولا يقولوا حسبنا الله ورسوله
لان الايتاء يكون باذن الرسول كما قال وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وأما الرغبة فالى الله كما قال تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وكذلك التصبب الذى

هو التوكل على الله وحده فهذا أمر وأن يقولوا أحسبنا الله ولا يقولوا ورسوله فاذا لم يجز أن يكون الله ورسوله حسب المؤمن كيف يكون المؤمنون مع الله حسب الرسول وأيضا فالمؤمنون محتاجون الى الله كحاجة الرسول الى الله فلا بد لهم من حسبهم ولا يجوز أن يكون معوتهم وقوتهم من الرسول وقوة الرسول منهم فان هذا يستلزم الدور بل قوتهم من الله وقوة الرسول من الله فالله وحده يخلق قوتهم والله وحده يخلق قوة الرسول فهذا كقوله هو الذي أيد بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم فإنه وحده هو المؤيد للرسول بشيئين أحدهما نصره الذي ينصره والثاني بالمؤمنين الذين أتى بهم وهناك قال حسبك الله ولم يقل نصر الله فنصر الله منه كما أن المؤمنين مخلوقاته أيضا فعطف مأمته على مأمته اذ كلاهما منه وأما هو سبحانه فلا يكون معه غيره في أحداث شئ من الاشياء بل هو وحده الخالق لكل ما سواه ولا يحتاج في شئ من ذلك الى غيره فاذا تبين هذا فهو لرافضة رتبوا جهلا على جهل فصاروا في ظلمات بعضها فوق بعض فظنوا أن قوله حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين معنى أن الله ومن اتبعك من المؤمنين حسبك ثم جعلوا المؤمنين الذين اتبعوه على بن أبي طالب وجهلهم في هذا أظهر من جهلهم في الاول فان الاول قد يشبهه على بعض الناس وأما هذا فلا يخفى على عاقل فان عليا لم يكن وحده كافي الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن معه الاعلى لما أقام دينه وهذا على لم يغن عن نفسه ومعها أكثر جيوش الارض بل لما حاربه معاوية مع أهل الشام كان معاوية مقارماته أو مستظهر اسواء كان ذلك بقوة قتال أو قوة مكر واختبار الحرب خدعة

الرأي قبل شجاعة الشجعان * هو أول وهي المحل الثاني

فاذاهما اجتماعا بعد مرة * بلغامن العلياء كل مكان

فاذا لم يغن عن نفسه بعد ظهور الاسلام واتباع أكثر أهل الارض له فكيف يغني عن الرسول وأهل الارض كلهم أعداؤه واذا قيل ان عليا انما يغلب معاوية ومن معه لان جيشه لا يطيعونه بل كانوا مختلفين عليه قيل فاذا كان من معه من المسلمين لم يطيعوه فكيف يطيعه الكفار الذين يكفرون بنبية وبه وهؤلاء الرافضة يجهلون بين التقيضين لفرط جهلهم وظلمهم يجعلون عليا كمل الناس قدرة وشجاعة حتى يجعلوه هو الذي أقام دين الرسول وان الرسول كان محتاجا اليه ويقولون مثل هذا الكفر اذ يجعلونه شريكا لله في اقامة دين محمد ثم يصفونه بغاية العجز والضعف والجزع والتقية بعد ظهور الاسلام وقوته ودخول الناس فيه ومن المعلوم قطعا أن الناس بعد دخولهم في دين الاسلام أتبع للحق منهم قبل دخولهم فيه فمن كان مشاركا لله في اقامة دين محمد حتى قهر الكفار وأسلم الناس كيف لا يفعل هذا في قهر طائفة بغوا عليه هم أقل من الكفار الموجودين عند بعثة الرسول وأقل منهم شوكة وأقرب الى الحق منهم فان الكفار حين بعث الله محمدا كانوا أكثر ممن نازع عليا وأبعد عن الحق فان أهل الحجاز والشام واليمن ومصر والعراق وخراسان والمغرب كلهم كانوا كفارا ما بين مشرك وتباني ومجوسي وصابئي ولما مات النبي صلى الله عليه وسلم كانت جزيرة العرب قد ظهر فيها الاسلام ولما قتل عثمان كان الاسلام قد ظهر في الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب فكان أعداء الحق عند موت النبي صلى الله عليه وسلم أقل منهم وأضعف عداوة منهم له حين بعث محمد صلى الله عليه وسلم فان جميع الحق الذي كان يقا تل عليه على هو جزء من الحق الذي قاتل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فمن كذب بالحق الذي بعثه محمد صلى الله عليه وسلم وقا تل عليه كذب

من يقول القدرة القديمة والمحدثنة توجد في محل المقدور كائنة الحديث والكرامية وغيرهم ومنهم من يقول القدرتان توجدان في غير محل المقدور كالجهمية والمعتزلة وغيرهم ومنهم من يقول المحدثنة لا تكون الا في محل المقدور والقديمة لا تكون في محل المقدور وهم الكلابية ومن وافقهم ومتنازعون أيضا هل يمكن أن تكون القدرتان أو احدهما متعلقه بالمقدور في محلها وخارجة عن محلها جميعا والمقصود هنا أن ما عارضهم به معارضة صحيحة ولكن كثير من الناس من أهل الحديث والكلام والفلسفة وغيرهم يقولون في المقدور ما يقولون في المقبول ويقولون بجواز حوادث لا تنتهي ومنهم من يخص ذلك بالمقدورات فيقال لهؤلاء حينئذ فيجوز حوادث لا تنتهي في المقبولات والمقدورات كافي المقدورات المنفصلة لا فرق بينهما (والجواب) القاطع المركب أن يقال اما أن يكون وجود حوادث لا تنتهي ممكنا واما أن يكون ممتمعا فان كان الاول كان وجود نوع الحوادث في الازل ممكنا وحينئذ فلا يكون اللازم منتفيا فتبطل المقدمة الثانية وان كان ممتمعا لم يجز أن يقال انه قابل لها في الازل قبول لا يستلزم امكان وجود المقبول وحينئذ فلا يلزم

بما قاتل عليه على من ذلك فاذا كان على في هذه الحال قد ضعف وعجز عن نصر الحق ودفع
الباطل فكيف يكون حاله حين البعث وهو أضعف وأعجز وأعداء الحق أعظم وأكثر وأشد
عداوة وممثل الرفضة في ذلك مثل النصارى ادعوا في المسيح الالهية وأنه رب كل شئ ومليكه
وعلى كل شئ قدير ثم يجعلون أعداءه صغوه ووضعوا الشوك على رأسه وصلبوه وأنه جعل
يستغيت فلا يغيموه فلا يدعون تلك القدرة القاهرة ولا يثبت هذه الذلة التامة وان قالوا هذا
كان يرضاه قيل فالرب انما يرضى بأن يطاع لا بأن يعصى فان كان قتله وصلبه يرضاه كان
ذلك عبادة وطاعة لله فيكون اليهود الذين صلبوه عابدين لله مطيعين في ذلك فيمدحون على ذلك
لا يذمون وهذا من أعظم الجهل والكفر وهكذا يوجد من فيه شبه من النصارى والرفضة
من الغلاة في أنفسهم وشيوخهم تجدهم في غاية الدعوى وفي غاية العجز كما قال صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يكلمهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم
شيخ زان وملاك كذاب وفقير مختال وفي لفظ مزهو وفي لفظ وعائل مستكبر وهذا معنى
قول بعض العامة الفقرو والزنطرة فهكذا شيوخ الدعاوى والشطخ يدعى أحدهم الالهية
وما هو أعظم من النبوة ويعزل الرب عن ربوبيته والنبي عن رسالته ثم آخره شحاذ يطلب
ما يقبته أو خائف يستعين بطالم على دفع مظلمته فيفتقر الى لقمة ويخاف من كلمة فأن هذا
الفقر والذل من دعوى الربوبية المتضمنة للغنى والعز وهذه حال المشركين الذين قال الله فيهم
ومن شرك بالله فكأنما شخر من السماء فتحطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان محبى وقال
مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وان أوهن البيوت لبيت
العنكبوت لو كانوا يعلمون وقال سنلقى في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل
به سلطانا والنصارى فيهم من شرك بين كآل تعالى اتخذوا أبحارهم وربياتهم أربابا من دون
الله والمسيح من مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون وهكذا
من أشبههم من الغالية من الشيعة والنسلك فيه شرك وغلو واليهود فيهم كبر والمستكبر معاقب
بالذل قال تعالى ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا الا يجبل من الله وحبل من الناس وبارأ
بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء
بغير حق ذلك جماعه وواو كانوا يعتدون وقال تعالى أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم
استكبرتم ففرقا كذبتم وقرىقتقتلون فتكذبهم وقتلهم الانبياء كان استكبارا فالرفضة
فيهم شبه من اليهود من وجه وشبه من النصارى من وجه ففيهم شرك وغلو وتصديق بالباطل
كالنصارى وفيهم جن وكبر وحسد وتكذيب بالحق كاليهود وهكذا غير الرفضة من أهل
الاهواء والبدع تجدهم في نوع من الضلال ونوع من الغي ففيهم شرك وكبر لكن الرفضة أبلغ
من غيرهم في ذلك ولهذا تجدهم أعظم الطوائف تعطيل البيوت الله ومساجده من الجمع
والجماعات التي هي أحب الاجتماعات الى الله وهم أيضا لا يجاهدون الكفار أعداء الدين بل
كثيرا ما يوالونهم ويستعينون بهم على عداوة المسلمين فهم يعادون أولياء الله المؤمنين ويوالون
أعداء المشركين وأهل الكتاب كما يعادون أفضل الخلق كالمهاجرين والانصار والذين اتبعوهم
باحسان ويوالون أكثر الخلق من الاسمعية والتصيرية ونحوهم من الملاحدة وان كانوا
يقولون هم كنفار فلو بهم وأبدانهم اليهم أميل منها الى المهاجرين والانصار والتابعين وجهاب
المسلمين وما من أحد من أهل الاهواء والبدع حتى المنتسبين الى العلم والكلام والفقهاء والحديث

والتصوف الاوفيه شعبة من ذلك كما يو جد ايضا شعبة من ذلك في أهل الاهواء من أتباع الملوك
والوزراء والكتاب والتجار لكن الرافضة أبلغ في الضلال والغى من جميع الطوائف أهل البدع
(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله
بقوم يحبهم ويحبونه قال الثعلبي انما نزلت في علي وهذا دليل على أنه أفضل فيكون هو الامام
(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب على الثعلبي وأنه قال في تفسيره هذه الآية
قال علي وقتادة والحسن انهم أبو بكر وأصحابه وقال مجاهد أهل اليمن وذو كحديث عياض بن
غتم أنهم أهل اليمن وذو ك الحديث أنا كم أهل اليمن فقد نقل الثعلبي أن عليا فسر هذه الآية
بانهم أبو بكر وأصحابه وأما أئمة التفسير فروى الطبري عن المنثي حدثنا عبد الله بن هانم
حدثنا سيف بن عمر عن أبي روق عن الخصال عن أبي ايوب عن علي في قوله يا أيها الذين
آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الخشوع الذين فهم
من المنافقين ومن في علمه أن يرتدوا فقال من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المرئدة
في دينهم يقوم بحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه رضي الله عنهم وذكره بأسناده هذا القول عن
قتادة والحسن والخصال وابن جرير وذكر عن قوم أنهم الانصار وعن آخرين أنهم أهل
اليمن ورجح هذا الاخر وأنهم رهط أي موسى قال ولو لاصححة الخبر بذلك عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما كان القول عندى في ذلك الاقول من قال هم أبو بكر وأصحابه قال ولما ارتد
المرتدون جاء الله بهؤلاء على عهد عرضي الله عنه (الثاني) أن هذا قول بلا حجة فلا يجب
قبوله (الثالث) أن هذا معارض لما هو أشهر منه وأظهر وهو أنها نزلت في أبي بكر وأصحابه
الذين قاتلوا معه أهل الردة وهذا هو المعروف كما تقدم لكن هؤلاء الكذابين أرادوا أن يجعلوا
الفضائل التي جاءت في أبي بكر له في وهذا من المكر السي الذي لا يبيحق الا بأهله وحدثني
الثقة من أصحابنا أنه اجتمع شيخ أعرفه وكان فيه دين وزهد وأحوال معروفة لكن كان فيه
تشیع قال وكان عنده كتاب بعضه ويدعى أنه من الاسرار وأنه أخذ من خزائن الخلفاء
وبالغ في وصفه فلما حضره واذابه كتاب قد كتب بخط حسن وقد عمدوا الى الاحاديث التي
في البخاري ومسلم جميعها في فضائل أبي بكر وعمر ونحوهما جعلوا على ولعل هذا الكتاب كان
من خزائن بني عبد المصيرين فان خواصهم كانوا ملاحدة زنادقة غرضهم قلب الاسلام وكانوا
قد وضعوا من الاحاديث المقتراة التي ينقضون بها الدين ما لا يعلمه الا الله ومثل هؤلاء الجهال
يفظنون أن الاحاديث التي في البخاري ومسلم انما أخذت عن البخاري ومسلم كما يظن مثل ابن
الخطيب ونحوه من لا يعرف حقيقة الحال وأن البخاري ومسلم كانا الغلط بروج عليهما أو كانا
يعتمدان الكذب ولا يعلمون أن قولنا رواه البخاري ومسلم علامة لنا على صحة لأنه كان صحيحا
بمجرد رواية البخاري ومسلم بل احاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين من
لا يخصص عدده الا الله ولم ينفردوا أحدهم ما بحديث بل ما من حديث الا وقدره قبل زمانه
وفي زمانه وبعده زمانه طوائف ولولم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شي وكان تلك
الاحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود وانما قولنا رواه البخاري
ومسلم كقولنا رواه القراء السبعة والقرآن منقول بالانوار لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شي
منه وكذلك الصحيح لم يقلد أئمة الحديث في البخاري ومسلم بل جمهور ما صحهما كان قبلهما
عند أئمة الحديث صحيحا متليقا بالقبول وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما فنظر أئمة هذا
القرن في كتابهم او وافقوهما على صحة ما صحهما الامواضع بسيرة نحو عشرين حديثا غابها

تستلزم التسلسل الباطل على هذا
التقدير وما استلزم الباطل فهو
باطل واذا امتنع كونها عارضة
ثبت كونها لازمة لانه يتصف بها
قطعا وان كان ممكنالزم امكان
دوام قدرات لا تتناهي لانه
يتصف بها ويمتنع تجدد هاله اذ
كانت قدرته من لوازم ذاته لا امتناع
أن يكون غير القادر يجعل نفسه
قادر بعد أن لم يكن وذلك يقتضي
دوام نوع القادرية فلا بد في الازل
من ثبوت القادرية على التقديرين
وهو المطلوب واذا كان كذلك
فالقادرة على الشيء فرع امكان
المقدور واذا القادرية نسبة بين
القادر والمقدور فتستدعي
تحقق كل منهما والافلا يكون
ممكنا لا يكون مقدورا فلا تكون
القادرية عليه ثابتة في الازل فدل
على أنه يلزم من ثبوت القدرة في
الازل امكان وجود المقدور في
الازل وحينئذ فذلك يدل على
امكان الفعل في الازل فلا يكون
هنا ما يمنع وجود المقدور المقبول
في الازل فصار ما ذكره حجة على
النفي هو حجة الاثبات لكن هذا حجة
لامكان وجود المقبول في الازل
ويمكن أن يحتجوا على وجود المقبول
في الازل بأن يقولوا لو لم يقم بذاته
ما هو مقدور مرادله دائما لزم أن
لا يحدث شيئا ولكنه قد أحدث
الحوادث فثبت دوام فاعليته
وقابليته لما يقوم بذاته من

في مسلم انتقدها عليهم ما طائفة من الحفاظ وهذه المواضع المنتقدة غالبها في مسلم وقد انتصر طائفة لهم فيها وطائفة قررت قول المنتقد والصحيح التفصيل فان فيها مواضع منتقدة بلاررب مثل حديث أم حبيبة وحديث خلق الله البرية يوم السبت وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر وفيها مواضع لا انتقاد فيها في البخاري فانه أبعد الكتابين عن الانتقاد ولا يكاد يروي لفظا فيه انتقاد الا ويروي اللفظ الاخر الذي يبين أنه منتقد في كتابه لفظ منتقد الا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد وفي الجملة من نقديسة آلاف درهم فلم يرج فيها الادراهم بسيرة ومع هذا فهي مغيرة ليست معشوشة مخضة فهذا امام في صنعته والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر والمقصود ان أحاديثهما نقدها الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم ورواها خلائق لا يخصصي عددهم الا الله فلم ينفردا لبرواية ولا بتصحح والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ يحفظ هذا الدين كما قال تعالى انما نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون وهذا مثل غالب المسائل التي توجد في الكتب المصنفة في مذهب الأئمة مثل القدوري والتنبية والحوافي والجلاب غالب ما فيها اذا قيل ذكره فلان علم أنه مذهب ذلك الامام وقد نقل ذلك سائر أصحابه وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر وهذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أهل المذهب وفيها نزاع بينهم لكن غالبها هو قول أهل المذهب وأما البخاري ومسلم فجهه هو ما اتفق عليه أهل العلم بالحديث الذين هم أشد عناية بألفاظ الرسول وضبطها ومعرفة بهما من أتباع الأئمة لا لفاظ أئمتهم وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم والنزاع في ذلك أقل من تنازع أتباع الأئمة في مذاهب أئمتهم والرافضة لجهلهم يظنون أنهم اذا قبلوا ما في نسخة من ذلك وجعلوا فضائل الصديق لعلى أن ذلك يخفى على أهل العلم الذين حفظ الله بهم الذر (الرابع) أن يقال ان الذي تواتر عند الناس أن الذي قاتل أهل الردة هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي قاتل مسيلة الكذاب المدعي للنبوته وأتباعه بنى حنيفة وأهل اليمامة وقد قيل كانوا نحو مائة ألف أو أكثر وقاتل طلحة الأسدي وكان قد ادعى النبوته بنجد واتبعه من أسد وحميم وغطفان ماشاء الله وادعى النبوته سجاح امرأة تزوجها مسيلة الكذاب فترجوع الكذاب بالكذابة وأيضا فكان من العرب من ارتد عن الاسلام ولم يتبع متبئيا كذابا ومنهم قوم أقرروا بالشهادتين لكن امتنعوا من أحكامهما كما نفي الزكاة وقصص هؤلاء مشهورة متواترة يعرفها كل من له بهد الباب أدنى معرفة (١) ومن المقاتلين المرتدين وهم أحق الناس بالدخول في هذه الآية وكذلك الذين قاتلوا سائر الكفار من الروم والفرس وهؤلاء أبو بكر وعمر ومن اتبعهما من أهل اليمن وغيرهم ولهذا روي أن هذه الآية لما نزلت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء فأشار الى أبي موسى الأشعري وقال هم قوم هذا فهذا أمر يعلم بالتواتر والضرورة أن الذين أقاموا الاسلام وثبتوا عليه حين الردة وقاتلوا المرتدين والكفار هم داخلون في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزته على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وأما على رضي الله عنه فلاررب أنه من يحب الله ويحبه الله لكن ليس بأحق بهذا الصفة من أبي بكر وعمر وعمان ولا كان جهاده للكفار والمرتدين أعظم من جهاد هؤلاء ولا حصل به من المصلحة للدين أعظم مما حصل بهؤلاء بل كل منهم له سعي مشكور وعمل مبرور وأما المصلحة في الاسلام والله يجز بهم عن الاسلام وأهله خير جزاء فهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون وأما أن يأتي الى

(١) قوله ومن المقاتلين المرتدين الى قوله فهذا أمر يعلم الخ كذا في النسخة وفيه سقط ووجه الكلام فأبو بكر وعمر وعمان من الذين يحبون الله ويحبهم ومن المقاتلين الخ وحرر كته معجبه

أئمة الجماعة الذين كان نفعهم في الدين والدنيا أعظم فيجعلهم كفارا وفساقا ظلمة وياقي الى من لم يجز على يديه من الخير مثل ما جرى على يد واحد منهم ويجعله معصوما منصورا عليه ومن خرج عن هذا فهو كافر ويجعل الكفار المرتدين الذين قاتلهم أولئك كفوا مسلمين ويجعل المسلمين الذين يصلون الصلوات الخمس ويصومون شهر رمضان ويحجون البيت ويؤمنون بالقرآن كفارا لأجل قتال هؤلاء فهذا عمل أهل الجهل والكذب والظلم والاحاد في دين الاسلام عمل من لا عقل له ولا دين ولا ايمان والعلماء دائما يذكرون أن الذي ابتدع الرفض كان زنديقا ملحدا مقصوده افساد دين الاسلام ولهذا الرفض ماوى الزنادقة الملحدين من الغالية والمعطلة كالنصيرية والاسمعية ونحوهم وأول الفكرة آخر العمل فالذي ابتدع الرفض كان مقصوده افساد دين الاسلام ونقض عراه وقواعده بعروشه آخر لكن صار يظهر منه ما يمكنه من ذلك وياقي الله الا أن يتم نوره ولو ذكره الكافرون وهذا معروف عند ابن سينا وأتباعه وهو الذي ابتدع النص في علي وابتدع أنه معصوم فالرافضة الامامية هم أتباع المرتدين وعلمان الملحدين وورثة المنافقين لم يكونوا أعيان المرتدين الملحدين (الوجه الخامس) أن يقال هب أن الآية نزلت في علي هل يقول القائل انها مختصة به ولفظها يصرح بانهم جماعة قال تعالى من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله لومة لائم أفليس هذا صريحا في أن هؤلاء ليسوا رجلا فان الواحد لا يسمى قوما في لغة العرب لاحقيقة ولا مجازا ولو قال المراد هو وشيعته لقبل اذا كانت الآية أدخلت مع علي غيره فلا ريب أن الذين قاتلوا الكفار والمرتدين أحق بالدخول فيها ممن لم يقاتل الأهل القبلة فلا ريب أن أهل اليمن الذين قاتلوا مع أبي بكر وعمر وعثمان أحق بالدخول فيها ممن الرفضة الذين يوالون اليهود والنصارى والمشركين ويعادون السابقين الاولين فان قبل الذين قاتلوا مع علي كان كثير منهم من أهل اليمن قبل والذين قاتلوه أيضا كان كثير منهم من أهل اليمن فكل العسكرين كانت اليمانية والقيسية فيهم كثيرة جدا وأكثر ادواء اليمن كانوا مع معاوية كذى كراع وذى عمرو وذى رعين ونحوهم وهم الذين يقال لهم الذويين كما قال الشاعر

وما أعنى بذلك أصغرهم * ولكنى أريد به الذويين

(الوجه السادس) قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه لفظ مطلق ليس فيه تعيين وهو متناول لمن قام بهذه الصفات كأنما كان لا يختص ذلك بأبي بكر ولا بعلي وإذا لم يكن مختصا بأحدهما لم يكن هذمان خصائصه فبطل أن يكون بذلك أفضل ممن يشاركه فيه فضلا عن أن يستوجب بذلك الامامة بل هذه الآية تدل على أنه لا يرتد أحد الى يوم القيمة الا قام الله قوما يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزته على الكافرين يجاهدون هؤلاء المرتدين والردة قد تكون عن أصل الاسلام كالفالية من النصيرية والاسمعية فهؤلاء مرتدون باتفاق أهل السنة والشيعة وكالعباسية وقد تكون الردة عن بعض الدين كحال أهل البدع الرفضة وغيرهم والله تعالى يقيم قوما يحبهم ويحبونه يجاهدون من ارتد عن الدين أو عن بعضه كما يقيم من يجاهد الرفضة المرتدين عن الدين أو عن بعضه في كل زمان والله سبحانه المسؤول أن يجعلنا من الذين يحبهم ويحبونه الذين يجاهدون المرتدين ولا يخافون لومة لائم

(فصل) قال الرافضي البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم روى أحمد بن حنبل بإسناده عن ابن أبي ليلى

حال واحدة لم يقيم به حال من الأحوال أصلا كانت نسبة الأزمان والكائنات اليه واحدة فلم يكن تخصيص أحد الزمانين بحوادث تختلف الحوادث في الزمان الآخر أولى من العكس وتخصيص الأزمنة بالحوادث المختلفة أمر مشهود ولان الفاعل الذي يحدث ما يحدثه من غير فعل يقوم بنفسه غير معقول بل ذلك يقتضى أن الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق وأن مسمى المصدر هو مسمى المفعول به وأن التأثير هو الاثر * ونحن نعلم بالاضطرار أن التأثير أمر وجودي وإذا كان دائما لزم قيامه بذاته دائما وأن تكون ذاته دائما موصوفة بالتأثير والتأثير صفة كمال فهو لم يزل متصفا بالكمال قابلا للكمال مستوجبا للكمال وهذا أعظم في اجلاله واكرامه سبحانه وتعالى وبهذه الطريق وأمثاله يتبين أن الحجية العقلية التي يحتج بها أهل الضلال فانه يحتج بها على نقيض مطلوبهم كما أن الحجج السمعية التي يحتجون بها حالها كذلك وذلك مثل احتجاجهم على قدم الافلاك بأنه اذا كان مؤثرا في العالم فاما أن يكون التأثير وجوديا أو عدميا والثاني معلوم الفساد بالضرورة لكن هذا قول كثير من المعتزلة والاشعرية وهو قول من يقول الخلق هو المخلوق وان كان

عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدّيقون ثلاثة جيب بن موسى النخار مؤمن آل ياسين الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وعلى بن أبي طالب الثالث وهو أفضلهم ونحوه رواه ابن المغازي الفقيه الشافعي وصاحب كتاب الفردوس وهذه فضيلة تدل على امامته

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة الحديث وهذا ليس في مسند أحمد ومجرد روايته له في الفضائل لو كان رواه لا يدل على صحته عنده باتفاق أهل العلم فإنه يروى ما رواه الناس وإن لم تثبت صحته وكل من عرف العلم يعلم أن ليس كل حديث رواه أحمد في الفضائل ونحوه يقول أنه صحيح بل ولا كل حديث رواه في مسنده يقول أنه صحيح بل أحاديث مسنده هي التي رواها الناس عن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه وقد يكون في بعضها علة تدل على أنه ضعيف بل باطل لكن غالبها وجهورها أحاديث جيدة يخرج بها وهي أجود من أحاديث سنن أبي داود وأما ما رواه في الفضائل فليس من هذا الباب عنده والحديث قد يعرف أن محدثه غلط فيه أو كذبه من غير علم بحال المحدث بل بدلائل أخر والكوفيون كان قد اختلط كذبهم بصدقهم فقد يخفى كذب أحدهم أو غلطه على المتأخرين ولكن يعرف ذلك بدليل آخر فكيف وهذا الحديث لم يروه أحمد ولا في المسند ولا في كتاب الفضائل وإنما هو من زيادات القعيني رواه عن محمد بن يونس القرشي حدثنا الحسن بن محمد الانصاري حدثنا عمرو بن جميع حدثنا ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه القطيعي أيضا من طريق آخر قال كتب الينا عبد الله بن غنم يذكر أن الحسن بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدثهم قال حدثنا عمرو بن جميع حدثنا محمد بن أبي ليلى عن عيسى ثم ذكر الحديث وعمرو بن جميع ممن لا يخرج بنقله بل قال فيه ابن عدى منهم بالوضع قال يحيى كذاب خبيث وقال النسائي والدارقطني مترولاً وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات والمنالك عن المشاهير لا يحل كتب حديثه الأعلى سبيل الاعتبار (الثاني) أن الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) ان في الصحيح من غير وجه تسمية غير على صديقا كتسمية أبي بكر الصديق فكيف يقال الصدّيقون ثلاثة وفي الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سعد أحد أتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجع بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انبت أحد فاعليك الانبي أو صديق وشهيدان رواه الامام أحمد عن يحيى بن سعد عن قتادة عن أنس وفي رواية أخرى عنهم وفي الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا (الوجه الرابع) ان الله تعالى قد سمى مريم صديقة فكيف يقال الصدّيقون ثلاثة (الوجه الخامس) أن قول القائل الصدّيقون ثلاثة ان أراد به أنه لا صديق الا هؤلاء فإنه كذب مخالف للكتاب والسنة واجماع المسلمين وان أراد أن الكامل في الصديقية هم الثلاثة فهو أيضا خطأ لان امتنا خير أمة أخرجت للناس فكيف يكون المصدق موسى ورسول عيسى أفضل من المصدقين بمحمد والله تعالى لم يسم مؤمن آل فرعون صديقا ولا يسمى صاحب آل ياسين صديقا ولكنهم صدقوا بالرسول والمصدقون بمحمد أفضل منهم وقد سمى الله الانبياء

وجوديا فان كان حادثا لزم التسلسل ولزم كونه محلا للحوادث فيجب أن لا يكون قديما وان كان قديما لزم قدم مقتضاه فيلزم قدم الاثر * فيقال أولا هذا يقتضى أن لا يكون شئ من آثاره محدثا وهذا خلاف المشاهدة وموجب هذه الحجة أن الاثر مقترن بالمؤثر التام التأثير واذا كان كذلك فكما حدث من الحوادث شئ كان التأثير التام له منتقيا في الازل وكذلك أيضا كلما تجدد شئ من المتجددات وحينئذ فيلزم أنه لم يكن في الازل تأثير يستلزم آثاره وهذا نقض قولهم وحينئذ فيلزم حدوث التأثير وتسلسله واذا كان التأثير وجوديا وجب أن يكون قائما بالمؤثر وهذا يقتضى دوام ما يقوم بذاته من أحواله وشؤنه التي هي آثار قدرته ومشيئته وهذه الحجج الثلاث المذكورة مبناها على جواز التسلسل في الآثار والكرامية لا تقول بذلك لكن يقول به غيرهم من المسلمين وأهل الملل وغير أهل الملل والكرامية تجيب من يوافقها على التسلسل بما تقدم من المعارضات والممانعات (قال الامدي) الحجة الرابعة أنه لو قامت الحوادث بذاته لكان متغيرا والتغير على الله محال ولهذا قال الخليل عليه السلام لأحب الآفلين أي المتغيرين قال

صديقين في مثل قوله واذكر في الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا واذكر في الكتاب ادريس انه كان صديقا نبيا وقوله عن يوسف أيها الصديق (الوجه السادس) أن الله تعالى قال والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم وهذا يقتضي أن كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو الصديق (السابع) أن يقال ان كان الصديق هو الذي يستحق الامامة فأحق الناس بكونه صديقا أبو بكر فانه الذي ثبت له هذا الاسم بالدلائل الكثيرة وبالتواتر الضرورى عند الخاص والعام حتى ان أعداء الاسلام يعرفون ذلك فيكون هو المستحق للامامة وان لم يكن كونه صديقا يستلزم الامامة بطلت الحجّة

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية من طريق أبي نعيم بإسناده الى ابن عباس نزلت في علي كان معه أربعة دراهم فأنفق درهما بالليل ودرهما بالنهار ودرهما سرا ودرهما علانية وروى الثعلبي ذلك ولم يحصل ذلك لغيره فيكون أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل ورواية أبي نعيم والثعلبي لا تدل على الصحة (الثاني) أن هذا كذب ليس بثابت (الثالث) أن الآية عامة في كل من ينفق بالليل والنهار سرا وعلانية فمن عمل به أدخل سواء كان عليا أو غيره ويمتنع أن يراد بها واحد معين (الرابع) أن ما ذكر من الحديث يناقض مدلول الآية فان الآية تدل على الانفاق في الزمانين اللذين لا يتخلو الوقت عنهما وفي الحالين اللذين لا يتخلو الفعل عنهما فالفعل لا بد له من زمان والزمان إما ليل وإما نهار والفعل إما سرا وإما علانية فالرجل اذا أنفق بالليل سرا كان قد أنفق ليلا سرا واذا أنفق علانية نهارا كان قد أنفق علانية نهارا وليس الانفاق سرا وعلانية خارجا عن الانفاق بالليل والنهار فمن قال ان المراد من أنفق درهما في السر ودرهما في العلانية ودرهما بالليل ودرهما بالنهار كان جاهلا فان الذي أنفقه سرا وعلانية قد أنفق ليلا ونهارا والذي قد أنفقه ليلا ونهارا قد أنفقه سرا وعلانية فعلم أن الدرهم الواحد يتصف بصفتين لا يجب أن يكون المراد أربعة لكن هذه التفسير الباطلة يقول مثلها كثير من الجهال كما يقولون محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشد على الكفار عمر رجاء بينهم عثمان تراهم ركعوا سجدا على سجدة يفعلون هذه الصفات لموصوفات متعددة ويعينون الموصوف في هؤلاء الأربعة والآية صريحة في ابطال هذا وهذا فانها صريحة في أن هذه الصفات كلها تقوم بتصفون بها كلها وانهم كثيرون ليسوا واحدا ولا رب أن الأربعة أفضل هؤلاء وكل من الأربعة موصوف بذلك كله وان كان بعض الصفات في بعض أقوى منها في آخر وأعرب من ذلك قول بعض جهال المفسرين والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين انهم الأربعة فان هذا يخالف للعقل والنقل لكن الله أقسم بالاماكن الثلاثة التي أنزل فيها كتبه الثلاثة التوراة والانجيل والقرآن ونظر منها موسى وعيسى ومحمد كما قال في التوراة جاء الله من طور سيناء وأشرق من ساعين واستعلن من جبال قاران فالتين والزيتون الارض التي بعث فيها المسيح وكثيرا ما تسمى الارض بما نبئت فيها فيقال فلان خرج الى الكرم والى الزيتون والى الرمان ويخوذ ذلك ويراد الارض التي فيها ذلك فان الارض تتناول ذلك فغير عنها بعضها وطور سينين حيث كلم الله موسى وهذا البلد الامين مكة أم القرى التي بعث فيها محمد صلى الله عليه وسلم والجاهل بمعنى الآية لتوهمة أن الذي أنفقه سرا وعلانية غير الذي أنفق بالليل والنهار يقول نزلت فيمن أنفق أربعة دراهم إما على

ولقائل أن يقول ان أردتم بالتغير حلول الحوادث بذاته فقد اتحد اللازم والملزوم وصار حاصل المقدمة الشرطية لوقامت الحوادث بذاته لوقامت الحوادث بذاته وهو غير مفيد ويكون القول بأن التغير على الله بهذا الاعتبار محال دعوى محل النزاع فلا يقبل وان أردتم بالتغير معنى آخر وراه قيام الحوادث بذات الله تعالى فهو غير مسلم ولا سبيل الى اقامة الدلالة عليه قلت لفظ التغير في كلام الناس المعروف هو يتضمن استحالة الشيء كالانسان اذا مرض يقال غيره المرض ويقال في الشمس اذا اصفرت تغيرت والأطعمة اذا استحالته يقال لها تغيرت قال تعالى فيها أنهم من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من حمر لذة للشاربين فتغير الطعم استحالته من الحلاوة الى الحوضة ويخوذ ذلك ومنه قول الفقهاء اذا وقعت نجاسة في الماء الكثير لم ينجس الا أن يتغير طعمه أولونه أو ريحه وقولهم اذا نجس الماء بالتغير زال بزوال التغير ولا يقولون ان الماء اذا جرى مع بقاء صفاته انه تغير ولا يقال عند الاطلاق الفاكهة والطعام اذا حول من مكان الى مكان انه تغير ولا يقال للانسان اذا مشى أو قام أو قعد قد تغير اللهم الامع قرينة ولا يقولون للشمس والكواكب

ولما غيره ولهذا قال الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية لم يعطف بالواو فيقول
وسرا وعلانية بل هذان داخلان في الليل والنهار سواء قيل هما منصوبان على المصدر لانهما
نوعان من الانفاق أو قيل على الحال فسواء قدر امرا وعلانا أو مسرا وعلنا فتبين أن الذي
كذب هذا كان جاهلا بدلالة القرآن والجهل في الرافضة ليس بمنكر (الخامس) أنا لو قدرنا
أن عليا فعل ذلك ونزلت فيه الآية فهل هنا الانفاق أربعة دراهم في أربعة أحوال وهذا عمل
مفتوح بأنه ميسر الى يوم القيامة والعاملون بهذا وأضعافه أكثر من أن يحصوا وما من أحد
فيه خير الا ولابد أن ينفي ان شاء الله تارة بالليل وتارة بالنهار وتارة في السر وتارة في العلانية
فليس هذا من الخصائص فلا يدل على فضيلة ولا إمامة

(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن والعشرون مارواه أحد بن حنبل عن ابن
عباس قال ليس من آية في القرآن بأبيها الذين آمنوا الا وعلى رأسها أو أميرها أو شر فيها وسيدها
ولقد عاتب الله تعالى أصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليا الا بخير وهذا يدل على أنه أفضل فيكون
هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وليس هذا في مسند أحمد ولا مجرد
روايته لو رواه في الفضائل يدل على أنه صدق فكيف ولم يروه أحد الا في المسند ولا في الفضائل
وانما هو من زيادات القطيبي رواه عن ابراهيم عن شريك الكوفي حدثنا زكريا بن يحيى
الكسافي حدثنا عيسى عن علي بن بذيمة عن عكرمة عن ابن عباس ومثل هذا الاسناد لا ينجح
به باتفاق أهل العلم فان زكريا بن يحيى الكسافي قال فيه يحيى رجل سوء يحدث بأحاديث
يستأهل أن يحفر له بئر فيلقى فيها وقال الدارقطني متروك وقال ابن عدى كان يحدث بأحاديث
في مشابيح الصحابة (الثاني) أن هذا كذب على ابن عباس والمتواتر عنه أنه كان يفضل عليه
أبا بكر وعمر وله معانيب يعيب بها عليا وأخذ عليه في أشياء من أموره حتى انه لما حرق الزنادقة
الذين ادعوا فيه الالهية قال لو كنت أألم أحرقتهم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب
بعذاب الله ولضربت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه رواه
بخاري وغيره ولما بلغ عليا ذلك قال ويح أم ابن عباس ومن الثابت عن ابن عباس أنه كان
يقفي اذا لم يكن معه نص يقول أبي بكر وعمر فهذا اتباعه لابي بكر وعمر وهذه معارضته لعلي
وقد ذكر غير واحد منهم الزبير بن بكار مجاوبته لعلي لما أخذ ما أخذ من مال البصرة فأرسل
اليه رسالة فيها تغليظ عليه فأجاب عليا بجواب يتضمن أن ما فعلته دون ما فعلته من سفك دماء
المسلمين على الامارة ونحو ذلك (الثالث) أن هذا الكلام ليس فيه مدح لعلي فان الله كثيرا
ما يخاطب الناس بمثل هذا في مقام عتاب كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تفعولون
كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون فان كان علي رأس هذه الآية فقد وقع منه هذا الفعل
الذي أنكروه الله وذمه وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون
اليهم بالموودة وثبت في الصحاح أنهم اترلت في حاطب بن أبي بلتعمة لما كاتب المشركين بمكة فأرسل
النبي صلى الله عليه وسلم عليا والزبير بن بكار المرأة التي كان معها الكتاب وعلى كان بريثا من ذنب
حاطب فكيف يجعل رأس المخاطبين الملامين على هذا الذنب وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا
اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض
الحياة الدنيا وهذه الآية نزلت في الذين وجدوا رجلا في غنيمته فقال اني مسلم فلم يصدقوه

الشاعر

فلا تحسبني لكم كافرا

ولا تحسبني أريد الغيارا

ويقولون نزل القوم يغيرون أي
يصلحون الرجال ومنه قول النبي
صلى الله عليه وسلم لما أتى بأبي قحافة
ورأسه ولحيته كالشعامة فقال غيروا
الشيء وجنبوه السواد أي غيروا
لونه الى لون آخر أحر أو أصفر
وتقول العرب غيرت الشيء فتغير
غيرا ومنه قول النبي صلى الله عليه
وسلم مجبر بنا من قنوط عباده
وقرب غيره أي قرب تغييره من
الجذب الى الخصب وغار الرجل
على أهله يغار اذا حصل له غضب
أحال صفته من حال الى حال وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من رأى
منكم منكرا فليغيره بيده فان لم
يستطع فليسأنه فان لم يستطع
فليقلبه وذلك أضعف الايمان وقال
ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه
أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه
وتغير المنكر تبديل صفته حتى
يزول المنكر بحسب الامكان وان

وأخذوا غنمه فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالتثبت والتين ونهاهم عن تكذيب مدعى الاسلام
 طمعاً في دنياه وعلى رضى الله عنه يرى من ذنب هؤلاء فكيف يقال هورأسهم وأمثال هذا
 كثير في القرآن (الرابع) هو ممن شمله لفظ الخطاب وان لم يكن هو سبب الخطاب فلا ريب أن
 اللفظ يشمله كما شمل غيره وليس في لفظ الآية تفریق بين مؤمن ومؤمن (الخامس) أن قول
 القائل عن بعض الصحابة أنه رأس الآيات وأميرها وشريفها وسيدها كلام لاحقته فأن
 أريد أنه أول من خطب بها فليس كذلك فإن الخطاب يتناول مخاطبين تناولا واحدا لا يتقدم
 بعضهم على تناوله عن بعض وان قيل أنه أول من عمل بها فليس كذلك فإن في الآيات آيات
 قد عمل بها من قبل على وفيها آيات لم يحتج على أن يعمل بها وان قيل ان تنازلها لغيره أو عمل
 غيره بها مشروط به كالامام في الجمعة فليس الأمر كذلك فإن شمول الخطاب لبعضهم ليس
 مشروطا بشموله لآخرين ولا وجوب العمل على بعضهم مشروط على آخرين بوجوبه وان
 قيل أنه أفضل من عني بها فهذا يبنى على كونه أفضل الناس فان ثبت ذلك فلا حاجة الى
 الاستدلال بهذه الآية وان لم يثبت لم يجز الاستدلال بها فكان الاستدلال بها باطلا على
 التقديرين وغاية ما عندكم أن تذكر وأن ابن عباس كان يفضل عليا ومع هذا أنه كذب على
 ابن عباس وخلاف المعلوم عنه فلو قدر أنه قال ذلك مع مخالفة جهور الصحابة لم يكن حجة
 (السادس) أن قول القائل لقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليا الا بخير كذب
 معلوم فإنه لا يعرف أن الله عاتب أبا بكر في القرآن بل ولا انه ساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بل روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال في خطبته أيها الناس اعرفوا لابي بكر حقه فإنه
 لم يسؤني يوما قط والثابت من الاحاديث الصحيحة يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
 ينتصر لابي بكر وينهى الناس عن معارضته ولم ينقل أنه ساءه كما نقل ذلك عن غيره فان عليا لما
 خطب بنت ابي جهل خطب النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة المعروفة وما حصل مثل هذا
 في حق ابي بكر قط وايضا فعلى لم يكن يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الامور العامة كما
 كان يدخل معه أبو بكر مثل المشاورة في ولايته وحروبه واعطاه رغبة ذلك فان أبا بكر وعمر
 رضى الله عنهما كانا مع النبي صلى الله عليه وسلم مثل الوزيرين له شاورهما في أسرى بدر ما يصنع
 بهم وشاورهما في وفد بني تميم لم يولي عليهم وشاورهما في غير ذلك من الامور العامة يخضعهما
 بالشورى وفي الصحيحين عن علي أن عمر لما مات قال له والله انى لأرجو أن يحشره الله مع
 صاحبك فاني كنت كثيرا ما أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دخلت أنا وأبو بكر
 وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وذهبت أنا وأبو بكر وعمر وكان يشاور أبا بكر بأمر وحروبه
 يخصه كما شاوره في قصة الافك وكما استشار أسامة بن زيد وكما سأل بريرة وهذا أمر يخصه فإنه
 لما اشتمه عليه أمر عائشة رضى الله عنها وتردد هل يطلقها لما بلغه عنها أم يحبسها صار يسأل
 عنها بريرة لتخبره بباطن أمرها وشاور فيها عليا أي يحبسها أم يطلقها فقال له أسامة أهلاك ولا نعلم
 الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسأل الجارية تصدقك ومع
 هذا فقل القرآن ببراءتها وامساكها موافقة لما أشار به أسامة بن زيد يحجب النبي صلى الله
 عليه وسلم وكان عمر يدخل في مثل هذه الشورى ويتكلم مع نساءه فيما يخص النبي صلى الله
 عليه وسلم حتى قالت له أم سلمة يا عمر لقد دخلت في كل شئ حتى دخلت بين رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وبين نساءه وأما الامور العامة الكلية التي تم المسلمين اذالم يكن فيها وحى خاص فكان

لم يكن الابتغى الانسان في نفسه
 غضبائه ولهذا لم يطلق على الصفة
 الملازمة للوصف انها مغايرة له
 لانه لا يمكن أن يستحيل عنها ولا
 يزابل والغير والتغير من مادة
 واحدة فاذا تغير الشئ صار الثاني
 غير ما كان فالزم بزل على صفة
 واحدة لم يتغير ولا تكون صفاته
 مغايرة له والناس اذا قيل لهم التغير
 على الله ممتنع فهموا من ذلك
 الاستحالة والفساد مثل انقلاب
 صفات الكمال الى صفات نقص
 أو تفرق الذات ونحو ذلك مما يجب
 تزبده الله عنه وأما كونه سبحانه
 يتصرف بقدرته فيخلق ويتوى
 ويفعل ما يشاء بنفسه ويتكلم اذا شاء
 ونحو هذا فهذا لا يسمونه تغيرا ولكن
 الفاظ النفاة مبناها على الفاظ مجملة
 موهمة كما قال الامام أحمد يتكلمون
 بالمشابهة من الكلام ويلبسون على
 جهال الناس بما يشبهون عليهم
 حتى يتوهم الجاهل أنهم يعظمون
 الله وهم انما يقودون قولهم الى فرية
 على الله ومن أعجب الاشياء
 احتجاجهم بقصة ابراهيم الخليل
 وهم مع افتراءهم فيها على
 التفسير واللغة انما هي حجة عليهم
 لالهم كما قال بعضهم في قوله لا
 أحب الا فلين أى المتغيرين وربما
 قال غيره المتحركين أو المنتقلين
 وقال بعض المتفلسفة المتأخرين
 الممكنين وأراد بالممكن ما يتناول
 القديم الا زلى الذى يمتنع عدمه

بشاور فيها أبا بكر وعمر وان دخل غيرهما في الشورى لكنهما الاصل في الشورى وكان عمر
 تارة ينزل القرآن بموافقته فيما يراه وتارة يتبين له الحق في خلاف ما رآه فيرجع عنه وأما أبو بكر
 فلم يعرف أنه أنكر عليه شيئاً ولا كان أيضاً يتقدم في شيء اللهم الا لما تنازع هو وعمر في بولي
 من بنى عيم حتى ارتفعت أصواتهما فأنزل الله هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
 فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول الآية وليس تأذى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بأكثر
 من تأذيه في قصة فاطمة وقد قال تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله وقد أنزل الله تعالى
 في علي يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لما صلى فقراً
 وخطب وقال النبي صلى الله عليه وسلم وكان الانسان أكثر شئ جدلاً لما قال له ولفاطمة ألا
 تصلبان فقالا نعم أنفسنا بيد الله سبحانه وتعالى

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته
 يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً من صحيح البخاري عن كعب بن
 عجرة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت
 فان الله علمنا كيف نسلم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وفي صحيح مسلم قلنا
 يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك فقال قولوا اللهم صل على
 محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم ولائك أن علياً أفضل آل محمد
 فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أنه لا ريب أن هذا الحديث صحيح متفق عليه وأن علياً من آل محمد الداخلين
 في قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولكن ليس هذا من خصائصه فان جميع بني هاشم
 داخلون في هذا كالعباس وولده والحريث بن عبد المطلب وكينات النبي صلى الله عليه وسلم
 زوجتي عثمان رقية وأم كلثوم وبنته فاطمة وكذلك أزواجه كفاي الصحيبين عنه قوله اللهم
 صل على محمد وعلى أزواجه وذريته بل يدخل فيه سائر أهل بيته الى يوم القيامة ويدخل فيه
 اخوة علي كجعفر وعقيل ومعلوم أن دخول كل هؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدل على أنه أفضل
 من كل من لم يدخل في ذلك ولا أنه يصلح بذلك للامامة فضلاً عن أن يكون مختصاً بها ألا ترى أن
 عماراً والمقداد وأباذر وغيرهم ممن اتفق أهل السنة والشيعة على فضله لا يدخلون في الصلاة
 على آل ويدخل فيه عقيل والعباس وبنوه وأولئك أفضل من هؤلاء باتفاق أهل السنة والشيعة
 وكذلك يدخل فيها عائشة وغيرها من أزواجه ولا تصلح امرأة للامامة وليست أفضل الناس
 باتفاق أهل السنة والشيعة فهذه فضيلة مشتركة بينه وبين غيره وليس كل من انصف بها أفضل
 ممن لم يتصف بها وفي الصحيبين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خير القرون القرن الذي
 بعث فيهم ثم الذين يلونهم فالتابعون أفضل من القرن الثالث وتفضيل الجملة على الجملة
 لا يستلزم تفضيل الافراد على كل فرد فان القرن الثالث والرابع فيهم من هو أفضل من كثير
 ممن أدرك الصحابة كالاشتر الخبي وأمثاله من رجال الفتن وكالحنظلة بن عبيد وأمثاله من
 الكذابين والمفتريين والحجاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشر وليس على أفضل أهل
 البيت بل أفضل أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه داخل في أهل البيت كما قال
 الحسن أما علمت أنا أهل بيت لانا كل الصدقة وهذا الكلام يتناول المتكلم ومن معه وكما
 قالت الملائكة رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ابراهيم فيهم وكما قال اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد كما صلبت على ابراهيم وآل ابراهيم وابراهيم داخل فيهم وكما في قوله تعالى إلا آل لوط نجيتناهم فان لوط داخل فيهم وكذلك قوله ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين فقد دخل ابراهيم في الاصطفائية وكذلك قوله سلام على آل ياسين فقد دخل ياسين في السلام وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل أبي أوفى دخل في ذلك أبو أوفى وكذلك قوله لقد أوتى هذا امر مارا من مزامير آل داود وليس اذا كان على أفضل أهل البيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون أفضل الناس بعده لان بنى هاشم أفضل من غيرهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وأما اذا خرج منهم فلا يجب أن يكون أفضلهم بعده أفضل ممن سواهم كما أن التابعين اذا كانوا أفضل من تابعي التابعين وكان فيهم واحدا أفضل لم يجب أن يكون الثاني أفضل من أفضل تابعي التابعين بل الجملة اذا افضلت على الجملة فكان أفضلها أفضل من الجملة الأخرى حصل مقصود التفضيل وأما بعد ذلك فموقوف على الدليل بل قد يقال لا يلزم أن يكون أفضلها أفضل من فاضل الأخرى الا بدليل وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريش من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم فاذا كان جملة قريش أفضل من غيرهم يلزم أن يكون كل منهم أفضل من غيرهم بل في سائر العرب وغيرهم من المؤمنين من هو أفضل من أكثر قريش والسابقون الاولون من قريش معدودون وغالبهم انما أسلموا عام الفتح وهم الطلقاء وليس كل المهاجرين من قريش بل المهاجرون من قريش وغيرهم كأبي مسعود الهذلي وعمران بن حصين الخراعي والمقداد بن الاسود الكندي وهؤلاء وغيرهم من البدرين أفضل من أكثر بنى هاشم فالسابقون من بنى هاشم حمزة وعلي وجعفر وعبيدة بن الحرث أربعة أنفس وأهل بدر ثلثمائة وثلاثة عشر فتم من بنى هاشم ثلاثة وسائرهم أفضل من سائر بنى هاشم وهذا كله بناء على أن الصلاة والسلام على آل محمد وأهل بيته تقتضي أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون بنو هاشم أفضل قريش وقريش أفضل العرب والعرب أفضل بني آدم وهذا هو المنقول عن أئمة السنة كما ذكره حرب الكرماني عن لقهم مثل أحمد واسحق وسعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدي وغيرهم وذهب طائفة الى منع التفضيل بذلك كما ذكره القاضي أبو بكر والقاضي أبو يعلى في المعتمد وغيرهما والاول أصح فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى هاشم من بنى كنانة واصطفاني من بنى هاشم وروى ان الله اصطفى بنى اسمعيل وهذا مبسوط في غير هذا الموضع

(فصل) قال الرافضي البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال علي وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبي صلى الله عليه وسلم وأول يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أن هذا أو مثاله انما يقوله من لا يعقل ما يقول وهذا بالهذيان أشبه منه بتفسير القرآن وهو من جنس تفسير الملاحدة والقرامطة الباطنية للقرآن بل هو شر من كثير منه والتفسير بمثل هذا طريق للملاحدة على القرآن والطعن فيه بل تفسير القرآن بمثل هذا من أعظم القدح فيه والطعن فيه وجهال منتسبين الى السنة تفاسير في الاربعة وهي وان كانت

وابراهيم انما قال لا أحب الآفلين رد المن كان يتخذ كوكبا بعده من دون الله كما يفعل له أهل دعوة الكواكب كما كان قومه يفعلون ذلك لارذا على من قال ان الكوكب هورب العالمين فان هذا لم يقبله أحد لكن قومه كانوا مشركين ولو كان ابراهيم مقصوده نفي كون الكوكب رب العالمين واحتج على ذلك بالأقول لكلمات حجة عليهم لانه لما رأى الكوكب والقمر والشمس بازغة كانت متحركة من حين بزوغها الى حين غروبها وهو في تلك الحال لا ينفى عنها المحبة كما نفاها حين غابت فلم بذلك أن ما ذكره من التغيير والحركة والانتقال لم يناف مقصود ابراهيم عليه السلام وانما نفاها التغيب والاحتجاب فان كان مقصوده نفي كونه رب العالمين كان ذلك حجة عليهم لالهم وكانوا قد حكموا عن ابراهيم أنه لم يجعل التغيير والحركة والانتقال مانعة من كون الموصوف بذلك رب العالمين فاذا كره لوصح كان حجة عليهم لالهم وبكل حال فابراهيم لم يجعل الحركة والانتقال مانعة من حب المتصف بذلك كما جعل الاقول مانعا فلم أن ذلك ليس من صفات النقص التي تنافي كون المتصف بها معبودا عند ابراهيم (قال الامدى) وأما المعتزلة فتمهم من قال المفهوم من قيام الصفة بالموصوف حصولها في الحيز تبعا

باطلة فهي أمثل من هذا كقولهم الصابرين محمد والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين بالاسحار على وكقولهم محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رجاء بينهم عثمان تراهم ركعاً سجداً على وكقولهم والتين أبو بكر والزيتون عمر وطور سينين عثمان وهذا البلد الأمين على وكقولهم والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وأولوا الصالحات عمر وتوصوا بالحق عثمان وتواصوا بالصبر على فهذه التفاسير من جنس تلك التفاسير وهي أمثل من الحاديات الرافضة كقولهم وكل شيء أحصيناه في إمامين على وكقولهم وأنه في أم الكتاب لدينا لعلنا نعلمه أنه علي بن أبي طالب والشجرة المعونة في القرآن بنو أمية وأمثال هذا الكلام الذي لا يقوله من يؤمن بالله وكتبه وكذلك قول القائل مرج البحرين يلتقيان على وفاطمة بينهما رزخ لا يبغيان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل من له أدنى علم وعقل يعلم بالاضطرار بطلان هذا التفسير وأن ابن عباس لم يقله وهذا من التفسير الذي في تفسير الثعلبي وذكره باسناد رواه مجهولون لا يعرفون عن سفیان الثوري وهو كذب على سفیان قال الثعلبي أخبرني الحسن بن محمد الدينوري حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله قال قرأ إلى أبي محمد بن الحسن بن علوية القطان من كتابه وأنا سمع حدثنا بعض أصحابنا حدثنا رجل من أهل مصر يقال له طسم حدثنا أبو حذيفة عن أبيه عن سفیان الثوري في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما رزخ لا يبغيان قال فاطمة وعلى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وهذا الإسناد ظلمات بعضها فوق بعض لا يثبت بمثله شيء ومما بين كذب ذلك وجوه (أحدها) أن هذا في سورة الرحمن وهي مكية بإجماع المسلمين والحسن والحسين إنما ولدا بالمدينة (الثاني) أن تسمية هذين بحرين وهذا لؤلؤ وهذا مرجاناً وجعل النكاح مرجاً أمر لا تختم له لغة العرب بوجه لا حقيقة ولا مجازاً بل كما أنه كذب على الله وعلى القرآن فهو كذب على اللغة (الثالث) أنه ليس في هذا شيء زائد على ما يوجد في سائر بني آدم (١) فإن كل من تزوج امرأة وولد لهما ولدان فلا موجب للتخصيص وإن كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين فأبراهيم واسحق ويعقوب أفضل من علي وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك فقال يوسف بن عبد الله بن يعقوب بن عبد الله بن اسحق بن عبد الله بن إبراهيم خليل الله وآل إبراهيم الذين أمرنا أن نسألهم وأهل بيته من الصلاة مثل ما صلى الله عليهم ونحن وكل مسلم نعلم أن آل إبراهيم أفضل من آل علي لكن محمد أفضل من إبراهيم ولهذا ورد هذا سؤال مشهور وهو أنه إذا كان محمد أفضل فلم قيل كما صليت على إبراهيم والمشيبه دون المشبه به وقد أجيب عن ذلك بأجوبة منها أن يقال إن آل إبراهيم فيهم الأنبياء ومحمد فيهم قال ابن عباس محمد من آل إبراهيم فجمع آل إبراهيم بمحمد أفضل من آل محمد ومحمد قد دخل في الصلاة على آل إبراهيم ثم طلبنا من الله ولاه من الله مثل ما صلى على آل إبراهيم في أخذ أهل بيته ما يليق بهم ويبقى سائر ذلك لمحمد صلى الله عليه وسلم فيكون قد طلب له من الصلاة ما جعل للأنبياء من آل إبراهيم والذي يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبي فتعظم الصلاة عليه بهذا الاعتبار صلى الله عليه وسلم وقيل إن التشبيه في الأصل لافي القدر (الرابع) أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرى فقال في الفرقان وهو الذي مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج فلو

بالطه فهي أمثل من هذا كقولهم الصابرين محمد والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين بالاسحار على وكقولهم محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رجاء بينهم عثمان تراهم ركعاً سجداً على وكقولهم والتين أبو بكر والزيتون عمر وطور سينين عثمان وهذا البلد الأمين على وكقولهم والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وأولوا الصالحات عمر وتوصوا بالحق عثمان وتواصوا بالصبر على فهذه التفاسير من جنس تلك التفاسير وهي أمثل من الحاديات الرافضة كقولهم وكل شيء أحصيناه في إمامين على وكقولهم وأنه في أم الكتاب لدينا لعلنا نعلمه أنه علي بن أبي طالب والشجرة المعونة في القرآن بنو أمية وأمثال هذا الكلام الذي لا يقوله من يؤمن بالله وكتبه وكذلك قول القائل مرج البحرين يلتقيان على وفاطمة بينهما رزخ لا يبغيان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل من له أدنى علم وعقل يعلم بالاضطرار بطلان هذا التفسير وأن ابن عباس لم يقله وهذا من التفسير الذي في تفسير الثعلبي وذكره باسناد رواه مجهولون لا يعرفون عن سفیان الثوري وهو كذب على سفیان قال الثعلبي أخبرني الحسن بن محمد الدينوري حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله قال قرأ إلى أبي محمد بن الحسن بن علوية القطان من كتابه وأنا سمع حدثنا بعض أصحابنا حدثنا رجل من أهل مصر يقال له طسم حدثنا أبو حذيفة عن أبيه عن سفیان الثوري في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما رزخ لا يبغيان قال فاطمة وعلى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وهذا الإسناد ظلمات بعضها فوق بعض لا يثبت بمثله شيء ومما بين كذب ذلك وجوه (أحدها) أن هذا في سورة الرحمن وهي مكية بإجماع المسلمين والحسن والحسين إنما ولدا بالمدينة (الثاني) أن تسمية هذين بحرين وهذا لؤلؤ وهذا مرجاناً وجعل النكاح مرجاً أمر لا تختم له لغة العرب بوجه لا حقيقة ولا مجازاً بل كما أنه كذب على الله وعلى القرآن فهو كذب على اللغة (الثالث) أنه ليس في هذا شيء زائد على ما يوجد في سائر بني آدم (١) فإن كل من تزوج امرأة وولد لهما ولدان فلا موجب للتخصيص وإن كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين فأبراهيم واسحق ويعقوب أفضل من علي وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك فقال يوسف بن عبد الله بن يعقوب بن عبد الله بن اسحق بن عبد الله بن إبراهيم خليل الله وآل إبراهيم الذين أمرنا أن نسألهم وأهل بيته من الصلاة مثل ما صلى الله عليهم ونحن وكل مسلم نعلم أن آل إبراهيم أفضل من آل علي لكن محمد أفضل من إبراهيم ولهذا ورد هذا سؤال مشهور وهو أنه إذا كان محمد أفضل فلم قيل كما صليت على إبراهيم والمشيبه دون المشبه به وقد أجيب عن ذلك بأجوبة منها أن يقال إن آل إبراهيم فيهم الأنبياء ومحمد فيهم قال ابن عباس محمد من آل إبراهيم فجمع آل إبراهيم بمحمد أفضل من آل محمد ومحمد قد دخل في الصلاة على آل إبراهيم ثم طلبنا من الله ولاه من الله مثل ما صلى على آل إبراهيم في أخذ أهل بيته ما يليق بهم ويبقى سائر ذلك لمحمد صلى الله عليه وسلم فيكون قد طلب له من الصلاة ما جعل للأنبياء من آل إبراهيم والذي يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبي فتعظم الصلاة عليه بهذا الاعتبار صلى الله عليه وسلم وقيل إن التشبيه في الأصل لافي القدر (الرابع) أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرى فقال في الفرقان وهو الذي مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج فلو

(١) قوله فإن كل من تزوج امرأة الخ كذلك في النسخة وفيه سقط ظاهر ولعله داخل في ذلك فلا الخ وحرر كتبه مصححه

أراد بذلك عليا وفاطمة لكان ذلك ذمًا لأحدهما بإجماع أهل السنة والشيعة (الخامس) أنه قال
 بينهم ما برز خ لا يبعين فلوأر يد بذلك علي وفاطمة لكان البرزخ الذي هو النبي صلى الله عليه
 وسلم بزعمهم أو غيره هو المانع لأحدهما أن يبعي على الآخر وهذا بالذم أشبه منه بالمدح
 (السادس) أن أئمة التفسير متفقون على خلاف هذا كما ذكره ابن جرير وغيره فقال ابن عباس
 بحر السماء وبحر الأرض يلتقيان كل عام وقال الحسن مرج البحر من بعني بحر فارس والروم
 بينهم ما برز خ وهو الجزائر وقوله يخرج منه ما للؤلؤ والمرجان قال الزجاج من البحر الملح وإنما
 جمعها لأنه إذا خرج من أحدهما فقد خرج منها مثل وجعل القمر فيمن نورا وقال
 الفارسي أراد من أحدهما حذف المضاف وقال ابن جرير إنما قال منهما لأنه يخرج من
 أصداف البحر عن قطر السماء وأما اللؤلؤ والمرجان ففيهما قولان أحدهما أن المرجان ما صغر
 من اللؤلؤ واللؤلؤ العظام قاله الأكثر منهم ابن عباس وقتادة والفراء والخلع وقال
 الزجاج اللؤلؤ اسم جامع للحب الذي يخرج من البحر والمرجان صغاره الثاني أن اللؤلؤ الصغار
 والمرجان الكبار قاله مجاهد والسدي ومقاتل قال ابن عباس إذا أمطرت السماء فتحت
 الأصداف أفواها فما وقع فيها من المطر فهو لؤلؤ وقال ابن جرير حيث وقعت قطرة كانت لؤلؤة
 وقال ابن مسعود المرجان الخرز الأحمر وقال الزجاج المرجان أبيض شديد البياض وحكى عن
 أبي يعلى أن المرجان ضرب من اللؤلؤ كالقضبان والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم
 الكتاب من طريق أبي نعيم عن ابن الحنفية قال هو علي بن أبي طالب وفي تفسير الثعلبي عن
 عبد الله بن سلام قال قلت من هذا الذي عنده علم الكتاب قال ذلك علي بن أبي طالب وهذا يدل
 على أنه أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل عن ابن سلام وابن الحنفية (الثاني)
 أنه بتقدير ثبوته ليس بحجة مع مخالفة الجمهور لهما (الثالث) أن هذا كذب عليهما (الرابع)
 أن هذا باطل قطعاً وذلك أن الله تعالى قال قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم
 الكتاب ولوأريد به علي لكان المراد أن محمد استشهد علي ما قاله ابن عمه علي ومعلوم أن عليا
 لو شهد به بالنبوة وبكل ما قال لم ينتفع محمد بشهادته له ولا يكون ذلك حجة له على الناس ولا يحصل
 بذلك دليل المستدل ولا ينقاد بذلك أحد لانهم يقولون من أين لعلي ذلك وإنما هو استفاد ذلك
 من محمد فيكون محمد هو الشاهد لنفسه ومنها أن يقال إن هذا ابن عمه ومن أول من آمن به
 فيظن به المحابة والمدانة والشاهد إن لم يكن عالما بما يشهد به بريئاً من التهمة لم يحكم بشهادته
 ولم يكن حجة على المشهود عليه فكيف إذا لم يكن له علم بها إلا من المشهود له ومعلوم أنه
 لو شهد له بتصديقه فيما قاله أبو بكر وعمر وغيرهما كان أنفع له لأن هؤلاء أبعد عن التهمة
 ولأن هؤلاء قديقال أنهم كانوا رجالاً وقد سمعوا من أهل الكتاب ومن الكهان أشياء علموها من
 غير جهة محمد بخلاف علي فإنه كان صغيراً فكان الخصوم يقولون لا يعلم ما شهد به إلا من جهة
 المشهود له وأما أهل الكتاب فإذا شهدوا بما تواتر عندهم عن الأنبياء وبما علم صدقه كانت تلك
 شهادة نافعة كالأخبار كان الأنبياء موجودين وشهدوا له لأن ما ثبت نقله عنهم بالتواتر وغيره كان
 منزلة شهادتهم أنفسهم ولهذا نحن نشهد على الامم بما علمناه من جهة نبينا كما قال تعالى وكذلك
 جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً فهذا الجاهل

ولا يمنع تعليل الحكم الواحد
 بعلمين في صورتين * قلت أما الحجة
 الأولى فيقال قيام الصفة
 بالموصوف معروف يتصور
 بالبدية وهو أوضح مما حذوه
 به حيث قالوا إن ذلك هو حصول
 الصفة في الخير تبعاً لحصول محلها
 فيه فإن الناس يفهمون قيام اللون
 والطم والزيج بالموصوف بذلك
 وإن لم يختر بقلوبهم هذا الحصول
 فإن ادعى مدع أن كل موصوف
 متميز وأن قيام الصفة بدون التميز
 ممنوع فيقال من الناس من ينازعك
 في هذا ومنهم من يوافقك
 عليه والموافقون لك منهم من يقول
 كل قائم بنفسه متميز ولا أعلم قائماً
 بنفسه إلا المتميز ومنهم من يقول
 بل أعلم قائماً بنفسه غير المتميز
 فقولك لا يصح إلا إذا ثبت لك أن
 كل موصوف متميز وثبت لك وجود
 موجود ليس متميز حتى يستلزم
 ثبوت موجود ليس بموصوف
 وجمهور الخلق ينكرون هذه
 الدعوى بل يقولون إن ثبات موجود
 لا يوصف بشيء من الصفات بل هو
 ذات مجردة كاثبات وجود مطلق
 لا يتعين ولا يتخصص وهذا كله
 ممنوع لمن تصوره بضرورة العقل
 ويقولون هذا إنما يعقل تصوره
 في الأذهان لافي الأعيان والأذهن
 يقدر فيه الممتنع كالجمع بين
 الضدين والتقيضين والجواب
 المركب أن يقال ما تعنى بقولك

الذي جعل هذا فضيلة لعل قدح بها فيه وفي النبي الذي صار به على من المؤمنين وفي الدلالة الدالة على الاسلام ولا يقول هذا الا زنديق أو جاهل مفرط في الجهل فان كنت لا ندري فتلك مصيبة * وان كنت ندري فالمصيبة أعظم (الخامس) ان الله سبحانه وتعالى قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية كقوله تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله اقرى علياهو من بني اسرائيل وقال تعالى فان كنت في شك مما أنزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك فهل كان على من الذين يقرؤون الكتاب من قبله وقال وما أرسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسألوا أهل الذكر فاهل الذكر الذين يسألونهم هل أرسل الله اليهم رجالا هم على بن أبي طالب (السادس) أنه لو قدر ان عليا هو الشاهد لم يلزم أن يكون أفضل من غيره كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك مثل عبد الله بن سلام وسلمان وكعب الاحبار وغيرهم ليسوا أفضل من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار كما في بكر وعمر وعثمان وعلي وجعفر وغيرهم (فصل) قال الرافضي البرهان الثاني والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه روى أبو نعيم مرفوعا الى ابن عباس قال أول من يكسى من حلال الجنة ابراهيم عليه السلام بخلته من الله ومحمد صلى الله عليه وسلم لانه صفوة الله ثم على بن أبي طالب والجنان ثم قرأ ابن عباس يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه قال علي وأصحابه وهذا يدل على أنه أفضل من غيره فيكون هو الامام (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل لاسميا في مثل هذا الذي لأصله (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) أن هذا باطل قطعاً لان هذا يقتضي أن يكون على أفضل من ابراهيم ومحمد لانه وسط وهما طرفان وأفضل الخلق ابراهيم ومحمد فن فضل عليهما عليا كان كفر من اليهود والنصارى (الرابع) أنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم وليس فيه ذكر محمد ولا علي وتقديم ابراهيم بالكسوة لا يقتضي أنه أفضل من محمد مطلقاً كما أن قوله ان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى باطشاً بالعرش فلا أدري هل استفاق قبلي أم كان من الذين استثنى الله فيجوز أن يكون سبقه في الافاقه أولم يصعق بحال لا يمنعنا أن نعلم أن محمد أفضل من موسى ولكن اذا كان التفضيل على وجه الغرض من المفضول في النقص له نهى عن ذلك كما نهى في هذا الحديث عن تفضيله على موسى وكما قال لمن قال يا خير البرية قال ذلك ابراهيم وصح قوله أناسيد ولد آدم ولا خفر آدم فمن دونه تحت لوائه يوم القيامة ولا خفر وكذلك الكلام في تفضيل الصحابة يتق فيه نقص أحد عن رتبته أو النقص عن درجته أو دخول الهوى والفريفة في ذلك كما فعلت الرافضة والنواصب الذين يخسون بعض الصحابة حقوقهم (الخامس) أن قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شيء قدير وقوله يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم نص عام في المؤمنين الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم وسيات الكلام يدل على عمومته والا فالمروبة في ذلك تدل على عمومته قال ابن عباس ليس أحد من المسلمين الا يعطى نورا يوم القيامة فأما المنافق فيقطع نوره والمؤمن يشفق مما يرى من اطفاء نور المنافق فهو يقول ربنا أتم لنا نورنا

متحيزاً تعني به ما كان له حيز مجرد يحيط به أم تعني به ما يقدر المقدر له حيزاً عديماً أو ما كان متخازعاً عن غيره فان عنيت الاول كان باطلا متناقضاً فان الاجسام ان كانت متناهية لم تكن في حيز وجودي فانها اذا كانت متناهية لو كانت في حيز وجودي لزم أن يكون الجسم في جسم آخر الى ما لا يتناهي ولزم وجوداً بعداً لا يتناهي وان كانت غير متناهية امتنع كون ما لا يتناهي في حيز وجودي لان ذلك الحيز هو أيضاً داخل فيما لا يتناهي فهذا جواب برهاني والجواب الاخرى أن قولك كل

موصوف يحيط به حيز وجودي يستلزم وجود اجسام لا يتناهي وهذا باطل عندك وان العالم متحيز موصوف وليس في حيز وجودي وان قلت أعني به أمر اعدى ما قيل لك العدم لا شيء وما جعل في لا شيء لم يجعل في شيء فكأنك قلت المتحيز ليس في غيره وحينئذ فلان لم لك امتناع كون الرب متحيزاً بهذا الاعتبار وكذلك ان فسرته بالمخاز المبين لغيره كان نفي اللازم ممنوعاً فان قلت قد قام الدليل على حدوث ما كان كذلك لان ما كان كذلك لم يتخل من الحوادث والاعراض أو كان محتصاً بقدر أو صفة أو عزيز منه شيء عن شيء وهذا ريب عاد الكلام الى هذه المواد الثلاثة وقد علم أنها مادة الكلام الباطل وقد

فالعموم في ذلك يعلم قطعا ويقتنا وان لم يرد به شخص واحد فكيف يجوز أن يقال انه على وحده ولو أن قائلنا قال في كل ما جعلوه عليا انه أبو بكر أو عمر أو عثمان أي فرق كان بين هؤلاء وهؤلاء إلا محض الدعوى والافتراء بل يمكن ذكر شبهة لمن يدعي اختصاص ذلك بأبي بكر وعمر أعظم من شبه الرافضة التي تدعي اختصاص ذلك بعلي وحينئذ قد دخل على في هذه الآية كدخول الثلاثة بل هم أحق بالدخول فيها فلم يثبت بها أفضليته ولا امامته

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية روى الحافظ أبو نعيم بإسناده الى ابن عباس لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ويأتي خصماؤك غضا بما فغمين وإذا كان خير البرية وجب أن يكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وان كنا غير مرتين في كذب ذلك لكن مطالبة المدعي بصحة النقل لا ياباه الامعاد ومجرد رواية أبي نعيم ليست بحجة باتفاق طوائف المسلمين (الثاني) ان هذا مما هو كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالمنقولات (الثالث) أن يقال هذا معارض عن يقول ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم النواصب كالخوارج وغيرهم ويقولون ان من تولاه فهو كافر مرتد فلا يدخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويحتجون على ذلك بقوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قالوا ومن حكم الرجال في دين الله فقد حكم بغير ما أنزل الله فيكون كافرا ومن تولى الكفار فهو كافر لقوله ومن يتولهم وقالوا انه هو وعثمان ومن تولاهما مرتدون بقول النبي صلى الله عليه وسلم ليدان رجل عن حوضي كما يذاد البعير الضال فأقول أي رب أصحابي أصحابي فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم قالوا وهم الذين حكموا في دماء المسلمين وأموالهم بغير ما أنزل الله واحتجوا بقوله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض قالوا والذين ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعدي كفارا فهذا أمثاله من حجج الخوارج وهو وان كان باطلا بل لا يربح حجج الرافضة أبطل منه والخوارج أعقل وأصدق وأتبع للحق من الرافضة فانهم صادقون لا يكذبون أهل دين ظاهرا وباطنا لكنهم ضالون جاهلون ما رقون مرقوا من الاسلام كما عيرق السهم من الرمية وأما الرافضة فالجهل والهوى والكذب غالب عليهم وكثير من أمتهم وعامتهم زنادقة ملاحدة ليس لهم غرض في العلم ولا في الدين بل ان يتبعوا الا الظن وماتهم هوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمراد بالمراد الذين قتلوا عليا وكانوا لا يكفرونه فحججهم أقوى من حجج الرافضة وقد صنف الجاحظ كتابا للمروانية ذكر فيه من الحجج التي لهم ما لا يمكن الرافضة نقضه بل لا يمكن الزيدية نقضه دع الرافضة وأهل السنة والجماعة لما كانوا مقتصدين متوسطين صارت الشيعة تنتصر بهم فيما يقولونه في حق علي من الحق ولكن أهل السنة قالوا ذلك بأدلة ثبت بها فضل الاربعة وغيرهم من الصحابة ليس مع أهل السنة ولا غيرهم حجة تخص عليا بالمدح وغيره بالقدح وان هذا ممنوع لا ينال الا بالكذب المحال لا بالحق المقبول في ميدان النظر والجدال (الوجه الرابع) أن يقال قوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات عام في كل من اتصف فالذي أوجب تخصيصه بالشيعة فان قلت لان من سواهم كافر قيل ان ثبت كفر من سواهم بدليل كان ذلك معنيا لكم عن هذا التطويل وان لم يثبت لم ينفعكم هذا الدليل فانه من جهة النقل لا يثبت فان أمكن اثباته بدليل منفصل فذلك هو

الذي

بين فساد ذلك بوجوه وحينئذ فلا يمكن نفي شيء من موارد النزاع الا بتق ذلك في عود الكلام الى نفي ذلك « وأما الحجة الثانية فقول القائل ان الجوهر انما يصح قيام الصفته لكونه متحيزا فيقال أولا لانسلم أن قيام الصفته بمحلها يحتاج الى علة أعم من المحل بل كل صفة لازمة لمحلها وهي محتاجة الى ذلك المحل المعين لمعنى يخص ذلك المعين لا يعال كونها فيه بأعم منه لان العلة اذا كانت أعم من الماهول كانت منتقضة وان قيل نحن نعمل جنس قيام الصفات بجنس التحيز قيل وجنس قيام الصفات لا يحتاج الى غير محل يقوم به وان لم يحظر بالقلب كونه متحيزا وان قيل ان التحيز لازم للمحل الذي تقوم به الصفات قيل وقيام الموصوف بنفسه لازم أيضا وغير ذلك ثم الكلام في التحيز على ما تقدم وبالجملة فهذا كلام في جنس الصفات لا في خصوص الحوادث ولا يرب أن نفاة الصفات من الجهمية والمعتزلة والفلاسفة كلامهم في الموضوعين وفساد أصولهم مبين في غير هذا الموضوع (قال الأمدى) والمعتمد في المسئلة جحان تقريرية والزامية أما التقريرية فهو أن يقال لو جاز قيام الصفات الحادثة بذات الرب تعالى فاما أن يوجب نقصان ذاته أو في صفة من صفاته أو لا يوجب شيئا من ذلك فان كان الاول فهو محال باتفاق العقلاء

والذي يعتمد عليه لاهذه الآية (الوجه الخامس) أن يقال من المعلوم المتواتر أن ابن عباس كان يوالي غير شيعة على أكثر مما يوالي كثير من الشيعة حتى انخوار ج كان يجالسهم ويفتحهم وينظرهم فلو اعتقد أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم الشيعة فقط وأن من سواهم كفار لم يعمل مثل هذا وكذلك بنو أمية كانت معاملته ابن عباس وغيره لهم من أظهر الأشياء دليلا على أنهم مؤمنون عنده لا كفار فإن قيل نحن لا نكفر من سوى الشيعة لكن نقول هم خير البرية قيل الآية تدل على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير البرية فإن قلتم أن من سواهم لا يدخل في ذلك فاما أن تقولوا هو كافر أو فاسق بحيث لا يكون من الذين آمنوا وعملوا الصالحات وان دخل اسمهم في الايمان والافن كان مؤمنا ليس بفاسق فهو داخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات فان قلتم هو فاسق قيل لكم ان ثبت فسقهم كفاكم ذلك في الجنة وان لم يثبت لم ينفعكم ذلك في الاستدلال وما تذكر وبه طائفة من الطوائف الا وتلك الطائفة تبيّن لكم أنكم أولى بالفسق منهم من وجوه كثيرة وليس لكم حجة صحيحة تدفعون بها هذا والفسق غالب عليكم لكثرة الفسق فيكم والفواحش والتظلم فان ذلك أكثر فيكم منه في الخوارج وغيرهم من خصوصكم وأتباع بني أمية كانوا أقل ظلما وكذبا وفواحش من دخل في الشيعة بكثير وان كان في بعض الشيعة صدق ودين وزهد فهذا في سائر الطوائف أكثر منهم ولو لم يكن الا الخوارج الذين قيل فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم (الوجه السادس) انه قال قبل ذلك ان الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدون فيها أولئك هم شر البرية ثم قال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية وهذا يبين أن هؤلاء من سوى المشركين وأهل الكتاب وفي القرآن مواضع كثيرة ذكر فيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات وكما عاينة فما الموجب لتخصيص هذه الآية دون نظائرها وانما دعوى الرافضة أو غيرهم من أهل الأهواء الكفر في كثير من سواهم كالخوارج وكثير من المعتزلة والجهمية أنهم هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات دون سواهم كقول اليهود والنصارى ان يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى تلك أمانهم قل ها توراها انكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وهذا عام في كل من عمل لله بما أمره الله فاعمل الصالح هو المأمور به واسلام وجهه لله اخلاص وجهه

(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلى بن أبي طالب زوج فاطمة عليا وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا ولم يثبت لغيره ذلك فكان أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه (أولا) المطالبة بجملة النقل (وثانيا) أن هذا كذب على ابن سيرين بلا شك (وثالثا) أن مجرد قول ابن سيرين الذي خالفه فيه الناس ليس بحجة (الرابع) أن يقال هذه الآية في سورة الفرقان وهي مكية وهذا من الآيات المكية باتفاق الناس قيل أن يتزوج علي بفاطمة فكيف يكون ذلك قد أرى بيه علي وفاطمة (الخامس) أن الآية مطلقة في كل نسب وصهرا لا اختصاص لها بشخص دون شخص فلا ريب أنها تتناول مصاهرته لعلي كما تتناول مصاهرته لعثمان مرتين وكما تتناول مصاهرة أبي بكر وعمر النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر من أبيهما

وزوج عثمان برقية وأم كلثوم بنثيه وزوج عليا بقاطمة والمصاهرة ثابتة بينه وبين الاربعة وروى عنه أنه قال لو كانت عندنا ثلاثة أزواجها عثمان وحينئذ فتكون المصاهرة مشتركة بين علي وغيره فليست من خصائصه فضلا عن أن توجب أفضلته وامامته عليهم (السادس) أنه لو فرض أنه أريد بذلك مصاهرة علي فجرد المصاهرة لا تدل على أنه أفضل من غيره باتفاق أهل السنة والشيعه فان المصاهرة ثابتة لكل من الاربعة مع أن بعضهم أفضل من بعض فلو كانت المصاهرة توجب الافضلية للزم التناقض

(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس والثلاثون قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين أوجب الله علينا الكون مع المعلوم منهم الصدق وليس الا المعصوم لتجوز الكذب في غيره فيكون هو عليا اذ لا معصوم من الاربعة سواه وفي حديث أبي نعيم عن ابن عباس أنها نزلت في علي

(والجواب) من وجوه أحدها أن الصديق مبالغة في الصادق فكل صديق صادق وليس كل صادق صديقا وأبو بكر رضى الله عنه قد ثبت أنه صديق بالأدلة الكثيرة فيجب أن تتناول الآية قطعاً وأن تكون معه بل تتناولها له أولى من تناولها لغيره من الصحابة وإذا كنا معه مقررين بخلافه امتنع أن نقرر بأن عليا كان هو الامام دونه فالآية تدل على نقيض مطلوبهم (الثاني) أن يقال على امان أن يكون صديقا واما أن لا يكون فان لم يكن صديقا فأبو بكر الصديق فالكون مع الصادق الصديق أولى من الكون مع الصادق الذي ليس بصديق وان كان صديقا فغير عثمان أيضا صديقون وحينئذ فاذا كان الاربعة صديقين لم يكن علي مختصا بذلك ولا يكون صادقا فلا يتعين الكون مع واحد دون الثلاثة بل لو قدرنا التعارض لكان الثلاثة أولى من الواحد فانهم أكثر عددا لاسيما وهم أكل في الصدق (الثالث) أن يقال هذه الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك وصدق النبي صلى الله عليه وسلم في أنه لم يكن له عذر وتاب الله عليه بركة الصدق وكان جماعة أشاروا عليه بأن يعتذر ويكذب كما اعتذر غيره من المنافقين وكذبوا وهذا ثابت في الصحاح والمساند وكتب التفسير والسير والناس متفقون عليه ومعلوم أنه لم يكن لعلي اختصاص في هذه القصة بل قال كعب بن مالك فقام الى طلحة يهرول فعانقني والله ما قام الى من المهاجرين غيره فكان كعب لا ينساها طلحة وإذا كان كذلك بطل حملها على علي وحده (الوجه الرابع) أن هذه الآية نزلت في هذه القصة ولم يكن أحد يقال أنه معصوم لاعلى ولا غيره فعلم أن الله أراد مع الصادقين ولم يشترط كونه معصوما (الخامس) انه قال مع الصادقين وهذه صيغة جمع وعلى واحد فلا يكون هو المراد وحده (السادس) أن قوله مع الصادقين اما أن يراد كونوا معهم في الصدق وتوابعه فاصدقوا كما يصدق الصادقون ولا تكونوا مع الكاذبين كما في قوله واركعوا مع الراكعين وقوله ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وكما في قوله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتى الله المؤمنين أجرا عظيما واما أن يراد به كونوا مع الصادقين في كل شيء وان لم يتعلق بالصدق والثاني باطل فان الانسان لا يجب عليه أن يكون مع الصادقين في المباحات كالأكل والشرب واللباس ومخوذ ذلك فاذا كان الاول هو الصحيح فليس هذا أمر بالكون مع شخص معين بل المقصود اصدقوا ولا تكذبوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر

وحيثئذ فقبل العلم بهذا الاجماع يمكن تصدير قيام كل أمر حادث بذاته وارادات حادثه بذاته وغير ذلك فلا يكون شيء من هذه المسائل من المسائل العقلية واذ لم تكن من العقلية لم تكن من العقليات التي يتوقف صحة السمع عليها بطريق الاولى وحينئذ فلا يجوز معارضة نصوص الكتاب والسنة بها ويقال قد عارض الطواهر العقلية فواطع عقلية فليس هنا عدلى لا قاطع ولا غير قاطع بل غاية ما نادى المدعى للاجماع وهو لاء اذا احتج عليهم المحجج في اثبات الاستواء والتزول والمجئ والاثيان وغير ذلك بنصوص الكتاب والسنة ادعوا أن هذه المسائل لا يحتج فيها بالسمع وأن الأدلة السمعية قد عارضها العقل فاذا اعترفوا بأنه لم يعارضها الا ما ادعوه من الدليل المبني على مقدمة زعموا أنها معلومة بالاجماع كان عليهم أن يسموا من الأدلة السمعية ما هو أقوى من هذا ويذكروا من الاجماع ما هو أيقن من هذا الاجماع لاسيما والأدلة السمعية المثبتة للصفات التجريبية ولقيام الحوادث به اضعاف أضعاف ما يدل على كون الاجماع حجة من السمع وهي أقوى دلالة فاذا كانت الأدلة السمعية المثبتة لهذه الصفات أقوى مما يدل على كون الاجماع حجة امتنع أن تعارض هذه النصوص

يهدى الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً واياكم
والكذب فان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار ولا يزال الرجل يكذب
ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً وهذا كما يقال كن مع المؤمنين كن مع الابرار اى
ادخل في هذا الوصف وجامعهم عليه ليس المراد أنك تأمور بطاعتهم في كل شئ (الوجه السابع)
أن يقال اذا أريد كونوا مع الصادقين مطلقاً فذلك لان الصدق مستلزم لسائر البر لقول النبي
صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدى الى البر الحديث وحينئذ فهذا وصف
ثابت لكل من اتصف به (الثامن) أن يقال ان الله أمرنا أن نكون مع الصادقين ولم يقل
مع المعلوم فيهم الصدق كما أنه قال وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله لم يقل من علمتم
أنهم ذوو عدل منكم وكما قال ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها لم يقل الى من علمتم
أنهم أهلها وكما قال واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل لم يقل بما علمتم أنه عدل لكن
علق الحكم بالوصف ونحن علينا الاجتهاد بحسب الامكان في معرفة الصدق والعدالة وأهل
الامانة والعدل ولستنا مكلفين في ذلك بعلم الغيب كما أن النبي صلى الله عليه وسلم المأمور أن يحكم
بالمعدل قال انكم تختصمون الىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بنحو
مما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فانما أقطع له من النار (الوجه التاسع)
هب أن المراد مع المعلوم فيهم الصدق لكن العلم كالعلم في قوله فان علمتموهن مؤمنات والايان
أخفى من الصدق فاذا كان العلم المشروط هناك يمتنع أن يقال فيه ليس الا العلم بالمعصوم
كذلك هنا يمتنع أن يقال لا يعلم الا صدق المعصوم (الوجه العاشر) هب أن المراد علمنا صدقه
لكن يقال ان أبا بكر وعمر وعثمان ونحوهم ممن علم صدقهم وأنهم لا يعتمدون الكذب وان
جاز عليهم الخطأ أو بعض الذنوب فان الكذب أعظم ولهذا تروى شهادة الشاهد بالكذبة
الواحدة في أحد قولى العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد وقد روى في ذلك حديث مرسل
ونحن قد نعلم يقيناً أن هؤلاء لم يكونوا يعتمدون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل
ولا يعتمدون الكذب بحال ولا نسلم أنا لانعلم انتفاء الكذب الا عن يعلم أنه معصوم مطلقاً بل
كثير من الناس اذا اختبرته تبقت أنه لا يكذب وان كان يخطئ ويذنب ذنوباً أخرى ولا نسلم
أن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يعتمد الكذب وهذا خلاف الواقع فان الكذب لا يعتمد الا
من هو من شر الناس وهؤلاء الصحابة لم يكن فيهم من يعتمد الكذب على النبي صلى الله عليه
وسلم وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد والثوري والشافعي
وأحمد ونحوهم لم يكونوا يعتمدون الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا على غيره فكيف
بابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وغيرهم (الوجه الحادى عشر) أنه لو قدر أن المراد به المعصوم
لانسليم الاجماع على انتفاء العصمة عن غير على كما تقدم بيان ذلك فان كثير من الناس الذين
هم خير من الرافضة يدعون في شيوخهم هذا المعنى وان غير واعبارته وأيضاً فنحن لانسليم انتفاء
عصمتهم مع ثبوت عصمته بل اما انتفاء الجميع واما ثبوت الجميع

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والنسلاون قوله تعالى واركعوا مع
الراكعين من طريق أبي نعيم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنها ترات في رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى خاصة وهما أول من صلى وركع وهذا يدل على فضيلته فيدل على امامته
(والجواب) من وجوه أحدها أنا لانسليم صحة هذا ولم يذكر دليل على صحته (الثاني) أن

هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث (الثالث) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدينة باتفاق المسلمين وهي في سياق مخاطبته لبني إسرائيل وسواء كان الخطاب لهم أو لهم وللؤمنين فهو خطاب أنزل بعد الهجرة وبعد أن كثروا بالمسلمين والراكون لم تنزل في أول الإسلام حتى يقال إنها مختصة بأول من صلى وركع (الرابع) أن قوله مع الراكعين صبغة جمع ولو أريد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى لقبل مع الراكعين بالتثنية وصيغة الجمع لا يراد بها اثنين فقط باتفاق الناس بل أما الثلاثة فصاعدا وأما الاثنين فصاعدا أما إرادة اثنين فقط بخلاف الإجماع (الخامس) أنه قال المريم اقتنري بك واسجدى واركنى مع الراكعين ومريم كانت قبل الإسلام فليس فيهم على فكيف لا يكون راكعون في أول الإسلام ليس فيهم على وصيغة الاثنين واحدة (السادس) أن الآية مطلقة لا تخص شخصا بعينه بل أمر الرجل المؤمن أن يصلي مع المسلمين وقيل المراد به الصلاة مع الجماعة لأن الركعة لا تندرك إلا بالدارك الركوع (السابع) أنه لو كان المراد الركوع معه ما لا ينقطع حكمها بعبوتها فلا يكون أحدا مورا أن يركع مع الراكعين (الثامن) أن قول القائل على أول من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ممنوع بل أكثر الناس على خلاف ذلك وأن أبا بكر صلى خلفه (التاسع) أنه لو كان أمر بالركوع معه لم يبدل ذلك على أن من ركع معه يكون هو الإمام فان عليا لم يكن اماما مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يركع معه

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع والثلاثون قوله واجعل لى وزيراً من أهلى من طريق أبى نعيم عن ابن عباس قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي وبيدي ونحن بمكة وصلى أربع ركعات ورفع يده الى السماء فقال اللهم موسى بن عمران سألك وأنا محمد نبيك سألك أن تشرح لى صدرى وتحمل عقدة من لسانى يفقهوا قولى واجعل لى وزيراً من أهلى على ابن أبى طالب أخى أشد دبه أزرى وأشركه فى أمرى قال ابن عباس سمعت مناديا ينادى بأحمد قد أوتيت ما سألت وهذا نص فى الباب

(والجواب) المطالبة بالصحة كما تقدم أولا (الثانى) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث بل هم يعلمون أن هذا من أسج الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة فى أكثر الأوقات لم يكن ابن عباس قد ولد وابن عباس ولد وبه هاتم فى الشعب محصورون ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس بلغ سن التمييز ولا كان ممن يتوضأ ولا يصلى فان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو لم يحتلم بعد فكان له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها وهذا لا يؤمر بوضوءه ولا صلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرؤهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليهم بالعشر وفرقوا بينهم فى المضاجع ومن يكون بهذا السن لا يعقل الصلاة ولا يحفظ مثل هذا الدعاء الابتليق لا يحفظ بمجرد السماع (الرابع) أنهم قد قدموا فى قوله انما وليكم الله ورسوله وحديث التصديق بالخاتم فى الصلاة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بهذا الدعاء وهنا قد ذكرنا أنه قد دعا بهذا الدعاء بمكة قبل هذه الواقعة بسنين متعددة فان تلك كانت فى سورة المائدة والمائدة من آخر القرآن نزولا وهذا فى مكة فاذا كان قد دعا بهذا فى مكة وقد استجيب له فأى حاجة الى الدعاء به بعد ذلك بالمدينة بسنين متعددة (الخامس) أن نقدينا فيما تقدم وجوها متعددة فى بطلان مثل هذا فان هذا الكلام كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه

والعيب قال له هذا الذى نازعتك فيه ليس هو عندى نقصا ولا عيبا فأى شئ تنفعك موافقتى لك على لفظ أنا زعلت فى معناه وان قال بل اتفقنا على أن كل ما هو نقص فى نفس الامر فالثمة منزعه عنه وهذا نقص فى نفس الامر فيجب تنزيهه الله عنه قال له أنا وافقتك على أن كل ما هو نقص فى نفس الامر فالثمة منزعه عنه ولم أوافقك على ان كل ما أثبت أنت أنه نقص بدليل تدعى صحته فانه منزعه عنه وحاصله أن الإجماع لم يقع بلفظ يعلم به دخول مورد النزاع فيه ولكن يعلم أن كل ما اعتقده الرجل نقصا فانه ينزعه الله عنه وما تنازعا فى ثبوته يقول المثبت أنا لم أوافقك على انتفاء هذا ولكن انت تقول هذا نقص فعليك أن تنفيه كما نفيته ذلك النقص الآخر وأنا أقول ليس هذا بنقص وذلك الامر الآخر الذى نفيته نفيته لمعنى منتف بما أثبتته وأنا ما نفيته ذلك الالمعنى يختص به فان كان ذلك المأخذ صحيحا لم تجب التسوية وان كان باطلا لزم خطئى فى نفي ذلك وحينئذ فان كانا مستويين لزم خطئى فى الفرق بينهما وليس خطئى فى اثبات ما أثبتته بأولى من خطئى فى نفي ما نفيته فاما يفيدك هذا تناقضى ان صح التسوية لا يفيد صحة مذهبك وان ثبت الفرق بطل قولك فتبين أن هذا الإجماع هو من

كثيرة ولكن هذا قد زاد وافيها زيادات كثيرة لم يذكر وهما هنالك وهي قوله وأشركه في أمرى
فصرحوا هنا بأن عليا كان شريكه في أمره كما كان هرون شريك موسى وهذا قول من يقول
بنيوته وهذا كفر صريح وليس هو قول الامامية وانما هو من قول الغالية وليس الشريك
في الامر هو الخليفة من بعده فانهم يدعون امامته بعده ومشاركته له في أمره في حياته وهؤلاء
الامامية وان كانوا يكفرون من يقول بمشاركته له في النبوة لكنهم يكفرون وسوادهم في المعال
والرجال ممن يعتقدون فيه الكفر والضلال وبما يعتقدون أنه من الكفر والضلال لفطر
مناذتهم للدين ومخالفتهم لجماعة المسلمين وبعضهم خيارا ولباء الله المتقين واعتقادهم فيهم
أنهم من المرتدين فهم كاقيل في المثل رميتي بدانها وانسلت وهذا الرفض الكذاب
يقول وهذا نص في الباب فيقال له يادير هذا نص في أن عليا شريكه في أمره في حياته كما كان
هرون شريك موسى فهل تقول بموجب هذا النص أم ترجع عن الاحتجاج بأكاذيب المفترين
وترهات اخوانك المبطلين

(فصل) قال الرفض البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى اخوانا على سرر
متقابلين من مسند أحمد باسناده الى زيد بن أبي أوفى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسجده فذكر قصة مؤاخاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي لقد أذهبت روعي
وانقطع ظهري حين فعلت بأصحابك فان كان هذا من سخط الله علي فلأ العقبى والكرامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي بعثني بالحق نبيا ما اخترتك الا لنفسى فانت مني بمنزلة
هرون من موسى الا أنه لاني من بعدى وانت أخي ووارثي وانت معي في قصرى في الجنة ومع
ابنتي فاطمة فانت أخي ورفيقي ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانا على سرر متقابلين
المتحابين في الله ينظر بعضهم الى بعض والمؤاخاة تستدعي المناسبة والمساكلة فلما اختص علي
بمؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الاسناد وليس هذا الحديث في مسند
أحمد ولا رواء أحمد لاني المسند ولا في الفضائل ولا أثبته فقول هذا الرفض في مسند أحمد
كذب واقتراف على المسند وانما هو من زيادات القطيعي التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق
أهل العلم على أنه كذب موضوع رواه القطيعي عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
حدثنا حسين بن محمد الدارع حدثنا عبد المؤمن بن عباد حدثنا يزيد بن معن عن عبد الله
ابن شرحبيل عن زيد بن أبي أوفى وهذا الرفض لم يذكره بتسامه فان فيه عند قوله وانت أخي
ووارثي قال وما أرت منك يا رسول الله قال ما ورت الانبياء من قبلي قال وما ورت الانبياء
من قبلك قال كتاب الله وسنة نبيهم وهذا الاسناد مظلم انفرد به عبد المؤمن بن عباد أحد
المجروحين ضعفه أبو حاتم عن يزيد بن معن ولا يدري من هو فعله الذي اختلقه عن عبد الله
ابن شرحبيل وهو مجهول عن رجل من قريش عن يزيد بن أبي أوفى (الوجه الثاني) أنه
مكذوب مقترى باتفاق أهل المعرفة (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين وبعضهم
مع بعض والانصار بعضهم مع بعض كلها كذب والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا
أخي بين أبي بكر وعمر ولا بين مهاجري ومهاجري لكن أخي بين المهاجرين والانصار كما أخي
بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء وبين علي وسهل
ابن حنيف وكانت المؤاخاة في دور بني النجار كما أخبر بذلك أنس في الحديث الصحيح لم تكن

الاجتماعات المركبة التي ترجع الى
حجة جدلية ولو كانت صحيحة
لم تفد الا تناقض الخصم الوجه
الثالث أن يقال ما ذكرته من الحجة
معارض بتجوزك على الله احداث
الحوادث بعد أن لم تكن وهو كونه
فاعلا فالفاعل اما أن تكون
صفة كمال واما أن لا تكون صفة
كمال فان كانت كالا كان قد فاته
الكمال قبل الفعل وان لم تكن كالا
لزم اتصافه بغير صفات الكمال
وهذا محال لهذين الوجهين واذا
قلت ان الفعل نسبة واضافة قيل
لك واضافة هذا الحادث اليه نسبة
واضافة ولا فرق بينهما الا كون
أحدهما متصلا والاخر منفصلا
ومعلوم أن الاجماع على تنزيه الله
تعالى عن صفات النقص متناول
لتنزيهه عن كل نقص من صفاته
الفعلية وغير الفعلية وأنت وجميع
الطوائف تقسمون الصفات الى
صفات ذاتية وصفات فعلية
ومتفقون على تنزيهه عن النقص
في هذا وفي هذا وأيضا فهذا
منقوض بسائر ما جاوزوه من
تجدد الاضافات والسلب فان
الرب منزّه عن الانصاف بالنقائص
في الثبوت والسلب والاضافة
فما كان جوابهم في المتجددات
كان جوابا لمنازعهم في المحدثات
وهم يجيبون في المتجددات بأن
لا يمكن ثبوتها في الازل فيقال لهم
وكذلك الحوادث المتعاقبة لا يمكن

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر في الحديث الموضوع (١) ومسجده فان كان لبعض
 بنى النصار وبناه في محلهم. فالمواخاة التي اخبر بها أنس مافي الصحيحين عن عاصم بن سليمان
 الاحول قال قلت لانس ابلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحلف في الاسلام فقال
 أنس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري (الرابع) أن قوله في
 هذا الحديث أنت أخي ووارثي باطل على قول أهل السنة والشيعة فإنه ان أراد ميراث المال
 بطل قولهم ان فاطمة ورثته وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس وما الذي خصه بالارث
 دون سائر بنى العم الذين هم في درجة واحدة وان اراد ارث العلم والولاية بطل احتجاجهم بقوله
 وورث سليمان داود وقوله هب لي من لدنك وليا يرثني اذ لفظ الارث اذا كان محتملا لهذا ولهذا
 أمكن ان الانبياء ورثوا كما ورث على النبي صلى الله عليه وسلم وأما أهل السنة فيعلمون أن
 ما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لم يختص به على بل كل من أصحبه حصل له نصيب
 بحسبه وليس العلم كاملا بل الذي يرثه هذا يرثه هذا ولا يتزاحمان اذ لا يمنع أن يعلم هذا
 ما علمه هذا كما يمنع أن يأخذ هذا المال الذي أخذته هذا (الوجه الخامس) أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قد أثبت الاخوة لغيره على كافي الصحيحين أنه قال لزيد أنت أخونا ومولانا وقال له أبو
 بكر لما خطب ابنته ألسنتي أخى قال أنا أخوك وبنيتك حلال لي وفي الصحيح أنه قال في حق أبي
 بكر واكن اخوة الاسلام وفي الصحيح وددت أن قدر أيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك
 يا رسول الله قال لا أنتم أصحابي ولكن اخواني قوم يأتون من بعدى يؤمنون بي ولم يروى يقول
 أنتم لكم من الاخوة ما هو أخص منها وهو الصحبة وأولئك لهم اخوة بلا صحبة وقد قال تعالى
 انما المؤمنون اخوة وقال صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعضوا ولا تحاسدوا
 وكونوا عباد الله اخوانا أخرجاه في الصحيحين وقال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسله وقال
 والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه وهذه الاحاديث
 وأمثالها في الصحاح واذا كان كذلك علم أن مطلق المواخاة لا تقتضي التماثل من كل وجه
 ولا تقتضي المناسبة والمساكلة من كل وجه بل من بعض الوجوه واذا كان كذلك فلم قيل ان
 مواخاة على لو كانت صحيحة اقتضت الامامة والفضيلة مع أن المواخاة مشتركة وثبت عن النبي
 صلى الله عليه وسلم في الصحاح من غير وجه أنه قال لو كنت متخذ من أهل الارض خليلا
 لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة
 أبي بكر إن أسن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر وفي هذا اثبات خصائص لابي بكر
 لا يشركه فيها أحد وهو صريح في أنه ليس من أهل الارض من هو أحب اليه ولا أعلى منزلة
 عنده ولا أرفع درجة ولا أكثر اختصاصا به من أبي بكر وقد أجمع أهل العلم على صحتها وتلقاها
 بالقبول ولم يقصدح فيها أحد من أهل العلم وحينئذ فان كانت المواخاة دون هذه المرتبة
 لم تعارضها وان كانت أعلى كانت هذه الاحاديث الصحيحة تدل على كذب احاديث المواخاة
 وان كنا نعلم أنها كذب بدون هذه المعارضة لكن المقصود أن هذه الاحاديث الصحيحة تبين
 أن أبا بكر كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من على وأعلى قدرا عنده منه وكل من
 سواه وشواهد هذا كثيرة وقد روى بضعة وثمانون نفسا عن على أنه قال خير هذه الامة بعد
 نبيها أبو بكر ثم عمر رواها البخاري في الصحيحين عن على رضي الله عنه وهذا هو الذي يليق بعلي
 فإنه من أعلم الصحابة بحق أبي بكر وعمر وأعرفهم بمكانهم من الاسلام وحسن تأثيرهما في الدين

ثبوتها في الازل وهو وأمثاله
 يجيبون الدهرية بمثل ذلك في مسألة
 حدوث العالم فان من حججهم شبهة
 بوقلس قالوا ان الجود صفة كمال
 وعدمه صفة نقص فلو كان العالم
 قد عيا لكان الرب تعالى في الازل
 جوادا ولو كان حادنا لكان الرب
 تعالى في الازل جوادا لعدم صدور
 العالم عنه وهو محال ثم قال في
 الجواب وأمما شبهة الرابعة فحاصل
 لفظ الجود فيها يرجع الى صفة
 فعلية وهو كون الرب تعالى موجدا
 وفاعلا لا لغرض يعود اليه من
 جلب نفع أو دفع ضرر وعلى هذا فلا
 نسلم أن صفات الافعال من كماله
 تعالى وليس ذلك من الضروريات
 فلا بد له من دليل كيف وانه لو كان
 ذلك من الكمال لكان كمال
 واجب الوجود متوقفا على وجود
 معلوله عنه ومحال أن يستفيد
 الاشراف كماله من معلوله كما قرره
 في كونه موجدا بالارادة وان سلمنا
 أنه كمال لكن انما يكون عدمه في
 الازل نقصا أن لو كان وجود العالم
 في الازل ممكنا وهو غير مسلم وهو
 على نحو قولهم في نفي النقص عنه
 بعد ايجاده للكائنات الفاسدات

(١) قوله ومسجده فان كان الخ
 كذا في النسخة ولا يخفى ما فيه وان
 كان المراد منه ظاهرا وهو امكان
 الجمع بين الحديث الصحيح والحديث
 الآخر تأمل كتبه صحيحه

حتى انه تعالى أن يلقى الله بمثل عمل عمر رضي الله عنهم أجمعين وروى الترمذي وغيره مرفوعا عن
 علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هذان سيديا كهول أهل الجنة من
 الأولين والآخرين لا تخبرهما على فهذا الحديث وأمثاله لو عارض بها أحاديث المؤاخاة
 وحديث الطير ونحوه لكانت باتفاق المسلمين أصح منها فكيف إذا انضم اليها سائر الأحاديث
 التي لا شك في صحتها مع الدلائل الكثيرة المتعددة التي توجب علما ضروريا لمن علمها أن أبا بكر كان
 أحب الصحابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأفضل عنده من عمر وعثمان وعلي وغيرهم وكل
 من كان بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله أعلم كان بهذا أعرف وانما يستريب فيه
 من لا يعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة فاما أن يصدق الكل أو يتوقف في الكل وأما
 أهل العلم بالحديث الفقهاء فيه فيعملون هذا علما ضروريا دع هذا فلا ريب أن كل من له
 في الأمة لسان صدق من علمائها أو عبادها متفقون على تقديم أبي بكر وعمر كما قال الشافعي
 رضي الله عنه فيما نقله عنه البيهقي بأسناده قال لم يختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل
 أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقدمهما على جميع الصحابة وكذلك أيضا لم يختلف علماء الاسلام
 في ذلك كما هو قول مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وأصحابه وداود وأصحابه
 والثوري وأصحابه والليث وأصحابه والأوزاعي وأصحابه وإسحاق وأصحابه وابن جرير وأصحابه
 وأبي نور وأصحابه وكما هو قول سائر العلماء المشهورين الأمن لا يؤثر له ولا يلتفت إليه وما علمت
 من نقل عنه في ذلك نزاع من أهل الفتيا الا ما نقل عن الحسن بن صالح بن حي أنه كان يفضل
 عليا وقيل ان هذا كذب عليه ولو صح هذا عنه لم يقدح فيما نقله الشافعي رضي الله عنه من
 الإجماع فان الحسن بن صالح لم يكن من التابعين ولا من الصحابة والشافعي ذكر إجماع
 الصحابة والتابعين على تقديم أبي بكر ولو قاله الحسن فاذا أخطأ واحد من مائة ألف امام أو أكثر
 لم يكن ذلك بمنكر وليس في شيوخ الرافضة امام في شيء من علوم الاسلام لا علم الحديث ولا الفقه
 ولا التفسير ولا القرآن بل شيوخ الرافضة اما جاهل واما زنديق كشيوخ أهل الكتاب
 والسابقون الأولون وأئمة السنة والحديث متفقون على تقديم عثمان ومع هذا انهم لم يجتمعوا
 على ذلك رغبة ولا رهبة بل مع تباين آرائهم وأهوائهم وعلومهم واختلافهم وكثرة اختلافاتهم فيما
 سوى ذلك من مسائل العلم فأئمة الصحابة والتابعين رضي الله عنهم متفقون على هذا ثم من بعدهم
 كمالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز بن الماجشون وغيرهم من علماء المدينة ومالك بن يحيى
 الإجماع عن لقبه أنهم لم يختلفوا في تقديم أبي بكر وعمر وابن جرير وابن عيينة وسعد بن
 سالم ومسلم بن خالد وغيرهم من علماء مكة وأبي حنيفة والثوري وشريك بن عبد الله وابن أبي
 ليلى وغيرهم من فقهاء الكوفة وهي دار الشيعة حتى كان الثوري رضي الله عنه يقول من قدم
 عليا على أبي بكر ما أرى أن يصعد له إلى الله عمل رواه أبو داود في سننه وجماد بن زيد وجماد بن سلمة
 وسعيد بن أبي عروبة وأمثالهم من علماء البصرة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم من
 علماء الشام والليث وعمر بن الحرث وابن وهب وغيرهم من علماء مصر ثم مثل عبد الله بن
 المبارك ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن ومثل الشافعي
 وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد ومثل البخاري وأبي داود وإبراهيم الحارثي ومثل
 الفضيل بن عياض وأبي سلمة الداراني ومعروف الكرخي والسري السقطي والجنيد وسهل بن
 عبد الله التستري ومن لا يحصى عدده الا الله ممن له في الاسلام لسان صدق كلهم يجزمون بتقديم

كالصور الجوهرية العنصرية
 والانفس الانسانية لتعذر وجودها
 ازلان غير توسط ولا يلزم من كون
 العالم غير ممكن الوجود ألا أن
 لا يكون ممكن الحدوث لما حققناه
 فهذا الجواب الذي أجاب به في هذا
 الموضوع اذا أجابته به الكرامية
 كان جوابهم له أحسن من جوابه
 لا وثلك وأدنى أحواله أن يكون
 مثله فانه قال صفة الاحداث
 والفعل مطلقا ليست بصفة كمال
 مع كونه انصف بها بعد أن لم
 تكن فيقال له لا فرق بينهما الا
 من جهة أن أحدهما بنفسه مبين
 عنه ومن المعلوم أن ما يتصرف
 بنفسه أكل من لا يتصرف بنفسه
 (الوجه الرابع) أن يقال قول القائل
 اما أن تكون في نفسها صفة كمال
 أو لاصفة كمال فان قلنا ليست في
 نفسها صفة كمال فيلزم انصاف الرب
 بما ليس من صفات الكمال وذلك
 ممنوع قلنا متى يكون الممتنع اذا
 كان ذلك مع غيره صفة كمال واذا لم
 يكن مع غيره صفة كمال وذلك أن
 الشيء وحده قد لا يكون صفة كمال
 لكن هو مع غيره صفة كمال وما كان
 كهذا لم يجز انصاف الرب به وحده
 لكن يجوز انصافه به مع غيره ولا
 يلزم من كونه ليس صفة كمال منع
 قيامه بالرب مطلقا وهذا كالارادة
 للفعل الخالية عن القدرة على
 المراد ليست صفة كمال فان من أراد
 شيئا وهو عاجز عنه كان ناقصا ولكن

أبي بكر وعمر كما يجزمون باماتهم ما عفرط اجتهادهم في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وموالاته
فهل يوجب هذا الاماعلموه من تقديمه هو لابي بكر وعمر وتفضيله لهما بالحببة والثناء والمشاورة
وغير ذلك من أسباب التفضيل

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى واذا أخذ ربك من
بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم
القيامة إنا كنا عن هذا غافلين في كتاب الفردوس لابن شبرويه رفعه عن حذيفة بن اليمان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس متى سمى على أمير المؤمنين ما أنكروا فضله
سمى أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد قال تعالى واذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم
ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا قالت الملائكة بلى
فقال تبارك وتعالى أنا ربكم ومحمد نبيكم وعلى أميركم وهو صريح في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها منع العصة والمطالبة بتقريرها وقد أجمع أهل العلم
بالحديث على أن مجرد رواية صاحب الفردوس لا يدل على أن الحديث صحيح فإن شبرويه
الديلمي الهمداني ذكر في هذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث
موضوعة وإن كان من أهل العلم والدين ولم يكن ممن يكذب هو لكنه نقل ما في كتب الناس
والكتب فيها الصدق والكذب فعل كما فعل كثير من الناس في جمع الأحاديث إما بالاسانيد
وإما بحذوفة الاسانيد (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث
(الثالث) أن الذي في القرآن أنه قال ألست بربكم قالوا بلى ليس فيه ذكرا للنبي ولا الأمير
وفيه قوله أن تقولوا إنما أشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فدل على أنه ميثاق
التوحيد خاصة ليس فيه ميثاق النبوة فكيف مادونها (الرابع) أن الأحاديث المعروفة
في هذا التي في المستند والسنتن والموطأ وكتب التفسير وغيرها ليس فيها شيء من هذا ولو كان
ذلك مذكورا في الأصل لم يهمل جميع الناس وينفرد به من لا يعرف صدقه بل يعرف أنه كذب
(الخامس) ان الميثاق أخذ على جميع الذرية فيلزم أن يكون على أمير على الأنبياء كلهم
من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم وهذا كلام المجانين فإن أولئك ما توقعوا أن يخلق الله
عليها فكيف يكون أمير عليهم وغاية ما يمكن أن يكون أمير على أهل زمانه أما الامارة على من
خلق قبله وعلى من يخلق بعده فهذا من كذب من لا يعقل ما يقول ولا يستحي مما يقول
ومن العجب أن هذا الحمار الرافضي هو أحمق من عقلاء اليهود يعلمون أن هذا ممنوع عقلا وشرا وأن هذا كما يقال ختر
الذين جعلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا والعامه معذرون في قولهم الرافضي
حمار اليهودي وذلك أن عقلاء اليهود يعلمون أن هذا ممنوع عقلا وشرا وأن هذا كما يقال ختر
عليهم السقف من تحتهم فيقال لا عقل ولا قرآن وكذلك كون على أمير على ذرية آدم كلهم
وإنما ولد بعد موت آدم بألوف من السنين وأن يكون أمير على الأنبياء الذين هم متقدمون عليه
في الزمان والمرتبة وهذا من جنس قول ابن عربي الطائي وأمثاله من ملاحدة المتصوفة الذين
يقولون ان الأنبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء الذي وجد بعد محمد بنحو
ستمائة سنة فدعوى هؤلاء في الامامة من جنس دعوى هؤلاء في الولاية وكلاهما يبني أمره على
الكذب والغلو والشرك والدعوى الباطلة ومناقضة الكتاب والسنة واجماع سلف الامة ثم ان
هذا الحمار الرافضي يقول وهو صريح في الباب فهل يكون هذا حجة عند أحد من أولى الالباب

إذا كان قادرا على ما أراد كانت
الارادة مع القدرة صفة كمال فلو
قال قائل مجرد الارادة هل هو كمال
أم لا فان قيل هو كمال انتقض
بارادة العاجز الممتنى المتحسر وإن
قيل ليس بكامل لزم انصافه بما ليس
بكامل قيل له الارادة مع القدرة
كمال وكذلك قوله كن اما أن يكون
صفة كمال أولا فان كان صفة كمال
فينبغي أن يكون كمالا للعبد ومعلوم
أن العبد لو قال للعبدوم كن كان
هاذبالا كاملا وإن لم يكن كمالا فلا
يوصف به الرب فيقال له كن من
القادر على التكوين الذي اذا قال
لشيء كن فيكون كمال ومن غيره
نقص وكذلك الغضب اما أن يكون
صفة كمال أولا فان كان كمالا فيحمد
كل غضبان وإن كان نقصا فكيف
انصف الربيه فيقال الغضب
على من يستحق الغضب عليه من
القادر على عقوبته صفة كمال وأما
غضب العاجز أو غضب الظالم فلا
يقال انه كمال وتظار هذا كثيرة
وإذا كان كذلك فكونه قادرا
على الافعال المتعاقبة وفعله لها
شيئا بعد شيء صفة كمال وكل منها
بشرط غيره كمال وأما الواحد منها
مع عدم غيره فليس بكامل فانه من
المعلوم أنا اذا عرضنا على العقل
الصريح ذاتا لا نقدر أن نتصرف
بنفسها وذاتا نتصرف دائما شيئا بعد
شيء كانت هذه الذات أكل من
تلك وكان الكمال قدم هذا النوع

وكذلك اذا قدرنا شيئا يتكلم اذا شاء
بما شاء وهو لم يزل كذلك وان خلا
يمكنه الكلام الا بعض الاحيان
أو حدث له الكلام بعد أن لم يكن
كان الاول أو كل ونكتة الجواب
أن الواحد منهما اذا لم يكن وحده
كالا يلزم أن يكون مع سائر النوع
كالا لكن هذا الجواب انما يناسب
قول من يقول لم يزل متصفا بهذا
النوع والكرامية لا تقول بذلك بل
تقول حدث له النوع بعد أن لم
يكن لكن الكرامية تقول قولنا في
هذا النوع كقول غيرنا في الحوادث
المنفصلة وهو أن دوام هذا لما كان
ممتعا لا ممتناع الحوادث في الازل
لم يلزم أن لا يكون متصفا بصفات
الكامل لان عدم الممتنع ليس بنقص
وتحقيق هذا (٣) الجواب الخامس
أن يقال قول القائل اذا كان هذا
كالا كان الرب ناقصا قبل ان تصافه به
يقال له متى يكون ناقصا اذا كان
وجوده قبل ذلك ممكنا أو لم يكن ممكنا
والاول ممتنع فان عدم الممتنع
لا يكون نقصا والحوادث عندهم
يستحيل وجودها في الازل فلا يكون
عدمها نقصا (الجواب السادس)
أن يقال متى يكون عدم النبي
نقصا اذا عدم في الحال التي يصلح
ثبوته فيها واذا عدم في حال لا يصلح

(١) قوله في حريه نقل الخ كذا
في النسخة وقد اذهب التحريف
معناه فقرر كتبه مصححه

أو يتحجج بهذا (١) في حريه نقل من يستحق أن يؤهل للخطاب فضلا عن أن يتحجج به في تفسيق خيار
هذه الامة وتضليلهم وتكفيرهم وتجهيلهم ولولا أن هذا المعتدى الظالم قد اعتدى على خيار
أولياء الله وسادات أهل الارض خير خلق الله بعد النبيين اعتداء يقدر في الدين ويسلط الكفار
والمنافقين ويورث الشبه والضعف عند كثير من المؤمنين لم يكن بنا حاجة الى كشف أسراره
وهتك أستاره والله حسيبه وحسيب أمثاله

(فصل) قال الرافضي البرهان الاربعون قوله تعالى فان الله هو مولاه وجبريل
وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير أجمع المفسرون أن صالح المؤمنين هو علي روى أبو
نعيم بإسناده الى أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية
وان تظاها عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين علي بن أبي طالب واختصاصه
بذلك يدل على أفضليته فيكون هو الامام والآيات في هذا المعنى كثيرة افترضنا على ما ذكرناه
للاختصار

(والجواب) من وجوه أحدها قوله أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو علي كذب
مبين فانهم لم يجمعوا على هذا ولا نقل الاجماع على هذا أحد من علماء التفسير ولا علماء
الحديث ونحوهم ونحن نطالبهم بهذا النقل ومن نقل هذا الاجماع (الثاني) أن يقال
كتب التفسير مائة بنقيض هذا قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والنخعي وغيرهم هو أبو
بكر وعمر وذكره جماعة من المفسرين كابن جرير الطبري وغيره وقيل هو أبو بكر روى
مكحول عن أبي امامة وقيل عمر قاله سعيد بن جبير ومجاهد وقيل خيار المؤمنين قاله الربيع
ابن أنس وقيل هم الانبياء قاله قتادة والعلاء بن زياد وسفيان وقيل هو علي حكاها الماوردي
ولم يسم قائله فلعله بعض الشيعة (الثالث) أن يقال لم يثبت القول بتخصيص علي به عن قوله
سجدة والحديث المذكور كذب موضوع وهو لم يذ كر دالة على صحته ومجرد رواية أبي نعيم له
لا تدل على الصحة (الرابع) أن يقال قوله وصالح المؤمنين اسم يعم كل صالح من المؤمنين كما
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان آل أبي فلان ليسوا بأولياء انما ولي الله
وصالح المؤمنين (الخامس) أن يقال ان الله جعل في هذه الآية صالح المؤمنين مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما أخبر أن الله مولاه والمولى يتمتع أن يراد به المولى عليه فلم يبق المراد به الا
المولى ومن المعلوم أن كل من كان صالحا من المؤمنين كان مولى النبي صلى الله عليه وسلم قطعنا
فان لم يواله لم يكن من صالح المؤمنين بل قد يواله المؤمن وان لم يكن صالحا لكن لا تكون موالاة
كاملة وأما الصالح فيموا اليه موالاة كاملة فانه اذا كان صالحا أحب ما أحبه الله ورسوله
وأبغض ما أبغضه الله ورسوله وأمر بما أمر به الله ورسوله ونهى عما نهى الله عنه ورسوله
وهذا يتضمن الموالاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عمر إن عبد الله رجل صالح
لو كان يصلني من الليل فانا مبعدها وقال عن أسماء بن زيد انه من صالحكم فاستوصوا به خيرا
وأما قوله والآيات في هذا المعنى كثيرة فغايته أن يكون المترولا من جنس المذكور والذي ذكره
خلاصة ما عندهم وباب الكذب لا ينسد ولهذا كان من الناس من يقابل كذبهم بما يقدر عليه
من الكذب ولكن الله يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق والكذابين الويل مما
يصفون وما ذكر وقال أريد به علي اذا ذكر أنه أريد به أبو بكر أو عمر أو عثمان لم يكن هذا القول
بأبعد من قولهم بل يرجح على قوله لاسيما في مواضع كثيرة فاذا قال فهذا لم يقوله أحد بخلاف

قولنا كان الجواب من وجهين أحدهما أن هذا ممنوع بل من الناس من يخص أبا بكر وعمر
ببعض ما ذكره من الآيات وغيرها (الثاني) أن قول القائل خص هذا بواحد من الصحابة إذا
أمكن غيره أن يخصه بأخر تكون حجته من جنس حجته فإنه يدل على فساد قوله وإن كان لم يقله
فإن الإنسان إذا كذب كذبه لم يمكن مقابله بمثله ولم يمكنه دفع هذا الإجماع بدفعه وقوله ووجب
إماتة سديق الاثنين وأما كذب الاثنين كالحكاية المشهورة عن قاسم بن زكريا المطرز قال
دخلت على بعض الشيعة وقد قيل أنه عباد بن يعقوب فقال لي من حفر البحر فقلت الله تعالى
فقال تقول من حفره قلت من حفره قال علي بن أبي طالب قال من جعل فيه الماء قلت
الله قال تقول من هو الذي جعل فيه الماء قلت من هو قال الحسن قال فلما أردت أن أقوم
قال من حفر البحر قلت معاوية قال ومن الذي جعل فيه الماء قلت يزيد فغضب من ذلك
وقام وكان غرض القاسم أن يقول هذا القول مثل قواك وأنت تذكره ذلك وتدفعه وبما به تدفع
ذلك فيدفع به قواك وكذلك ما تذكره الناس من المعارضات لتأويلات القرامطة والرافضة
ونحوهم كقولهم في قوله فقاتلوا أئمة الكفر طحمة والزبير وأبو بكر وعمر ومعاوية فيقابل
هذا بقول الخوارج إنهم على الحسن والحسين وكل هذا باطل لكن الغرض أنهم يقابلون
بمثل حجتهم والدليل على فسادها يعم النوعين فعلم بطلان الجميع

(فصل) المنهج الثالث في الأدلة المستندة إلى السنة المنقولة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهي اثنا عشر الأولى ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله وأندرعشيرتك الأقربين جمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلا و امر أنان
فصنع لهم طعاما (١) وأخذ شاة مع من البر وبعد كم صاعا من اللبن وكان الرجل منهم يأكل
الجذعة في مقعد واحد ويشرب الفرق من الشراب في ذلك المقام فأكات الجماعة كلهم من ذلك
اليسير حتى شبعوا ولم يبين ما أكلوا فبهرهم ذلك وتبين لهم أنه صادق في نبوته فقال يابني
عبد المطلب إن الله بعثني إلى الخلق كافة وبعثني إليكم خاصة فقال وأندرعشيرتك الأقربين وأنا
أدعوكم إلى كآمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان تملكون بهما العرب والعجم وتنقاد
لكم بهما الأمم وتدخلون بهما الجنة وتجنون بهما من النار شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله
فن يخبيني إلى هذا الأمر ووزرني على القيام به يكن أخي ووزري ووصي ووارثي وخليفتي
من بعدى فلم يجبه أحد منهم فقال أمير المؤمنين أنا يا رسول الله أأزرلك على هذا الأمر فقال
اجلس ثم أعاد القول على القوم ثانيا فصمتوا فقال علي ففقت فقلت مثل مقالتي الأولى فقال
اجلس ثم أعاد القول ثالثة فلم ينطق أحد منهم بحرف ففقت فقلت أنا وأزرلك يا رسول الله على
هذا الأمر فقال اجلس فآنت أخي ووزري ووصي ووارثي وخليفتي من بعدى فمنض القوم
وهم يقولون لابي طالب ليمنك اليوم إن دخلت في دين ابن أخيك فقد جعل ابنك وزير اعليك

(والجواب) من وجوه الأولى المطالبة بصحة النقل وما ادعاه من نقل الناس كافة من أظهر
الكذب عند أهل العلم بالحديث فإن هذا الحديث ليس في نبي من كتب المسلمين التي
يستفيدون منها علم النقل لافي الصحاح ولا في المسانيد والسيز والمغازي والتفسير التي يذكر فيها
الاستناد الذي يحتج به وإذا كان في بعض كتب التفسير التي ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل
تفسير الثعلبي والواحدى والبغوى بل وابن جرير وابن أبي حاتم لم يكن مجرد رواية واحد من
هؤلاء دليل على صحته باتفاق أهل العلم فإنه إذا عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف

ثبوته فيها الأول مسلم والثاني ممنوع
وهم يقولون كل حادث فأنما حدث
في الوقت الذي كانت الحكمة مقتضية
له وحينئذ فوجوده ذلك الوقت صفة
كآل وقيل ذلك صفة نقص مثال
ذلك تكليم الله لموسى صفة كآل
لما أتى وقبل أن يتمكن من سماع
كلام الله صفة نقص (السابع)
أن يقال الامور التي لا يمكن وجودها
الاحادية أو متعاقبة أيها أكل
عدمها بالكلية أو وجودها على
الوجه الممكن ومعلوم أن وجودها
على الوجه الممكن أكل من عدمها
وهكذا يقولون في الحوادث
(الوجه الثامن) أن يقال قول
القائل اتفاق الملل قبل الكرامة
على امتناع اتصاف الرب بغير
صفات الكآل كلام يحمل فإن أريد
بذلك أن الناس ما زالوا يقولون إن
الله موصوف بصفات الكآل منزه
عن النقائص فالكرامة تقول بذلك
وإن أردت أن الناس قبل الكرامة
كانوا يقولون إن الله لا يقوم به شيء
من مقدوراته ومراداته فهذا غلط

(١) كذا في النسخة على هذه
الصورة ولا يخفى ما فيه من غش
التحريف وقد أورد الحديث في
تفسير ابن جرير خطابا لعلي ومنه
فاصنع لنا صاعا من طعام واجعل
عليه رجل شاة واملا لنا عسا من
لبن ثم اجمع لي بنى عبد المطلب الخ
فتأمل كتبه مصححه

فلا بد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف وهذا الحديث غايته أن يوجد في كتب التفسير التي فيها الغث والسمين وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة مع أن كتب التفسير التي يوجد فيها مثل تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والتعلبي والبعري ينقل فيها بالاسناد الصحيحة ما يناقض هذا مثل بعض المفسرين الذين ذكروا هذا في سبب نزول الآية فأنهم ذكروا مع ذلك بالاسناد الصحيحة الثابتة التي اتفق أهل العلم على صحتها ما يناقض ذلك ولكن هؤلاء المفسرون ذكروا ذلك على عادتهم في أنهم ينقلون ما ذكر في سبب نزول الآية من المنقولات الصحيحة والضعيفة ولهذا يذكر أحدهم في سبب نزول الآية عدة أقوال ليدكر أقوال الناس وما نقلوه فيها وإن كان بعض ذلك هو الصحيح وبعضه كذب وإذا احتج بمثل هذا الضعيف وأمثاله واحد فذكر بعض ما نقل في تفسير الآية من المنقولات وترك ما ينقل مما يناقض ذلك كان هذا من أفسد الحجج كمن احتج بشاهد يشهد له ولم تثبت عدالته بل ثبت جرحه وقد ناقضه عدد كثيرون يشهدون بما يناقض شهادته أو يحتج برواية واحد لم تثبت عدالته بل ثبت جرحه ويدع روايات كثيرين عدول وقدرروا ما يناقض ذلك بل لو قدر أن هذا الحديث من رواية أهل الثقة والعدالة وقدرى آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك لوجب النظر في الروايتين أيهما أثبت وأرجح فكيف إذا كان أهل العلم بالنقل متفقين على أن الروايات المناقضة لهذا الحديث هي الثابتة الصحيحة بل هذا الحديث مناقض لما علم بالتواتر من أئمة التفسير الذين لم يذكر واحدًا بحال لعلمهم أنه باطل (الثاني) أنا نرضى منه من هذا النقل العام بأحد شيئين إما بالاسناد يذكره مما يحتج به أهل العلم في مسائل النزاع ولوانه مسألة فرعية وإما قول رجل من أهل الحديث الذين يعتمد الناس على تصحيحهم فانه لو تناظر فقهاه في فرع من الفروع لم تقم الحجة على المناظر إلا بحديث يعلم أنه مسند اسنادا تقوم به الحجة أو يصححه من يرجع إليه في ذلك فأما إذا لم يعلم أسناده ولم يثبت أئمة النقل فمن أين يعلم لاسيما في مسائل الأصول التي يبني عليها الطعن في سلف الأمة وجهورها ويتوسل بذلك إلى هدم قواعد المسئلة كيف ينقل في مثل ذلك حديث لا يعرف أسناده أئمة النقل ولا يعرف أن عالما صححه (الثالث) أن هذا الحديث كذب موضوع ولهذا مرواه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات لأن أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب وقدر واه ابن جرير والبعري بالاسناد فيه عبد الغفار بن القاسم ابن فهدي أو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه كذبه مما ذكر ابن حرب وأبو داود وقال أحمد ليس بثقة عامة أحاديثه بواطل قال يحيى بن عيسى قال ابن المديني كان يضع الحديث وقال النسائي وأبو حاتم من روى الحديث وقال ابن حبان البستي كان عبد الغفار بن قاسم يشرب الخمر حتى يسكر وهو مع ذلك يقلب الأخبار لا يجوز الاحتجاج به وتركه أحمد ويحيى ورواه ابن أبي حاتم وفي أسناده عبد الله بن عبد القدوس وهو ليس بثقة وقال فيه يحيى بن معين ليس بشيء رافضى حيث وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني ضعيف واستناد التعلبي أضعف لأن فيه من لا يعرف وفيه من الضعفاء والمتهمة من لا يجوز الاحتجاج بمثله في أقل مسألة (الرابع) أن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلا حين نزلت هذه الآية فأنهم نزلت بمكة في أول الأمر ثم وابلغوا أربعين رجلا في مدة حياة النبي صلى الله عليه وسلم فإن بني عبد المطلب لم يعقب منهم باتفاق الناس إلا أربعة العباس وأبو طالب والحارث وأبو لهب وجميع ولد عبد المطلب من هؤلاء الأربعة وهم بنوهانهم ولم يدرك النبوة من عمومته إلا أربعة العباس وحزرة وأبو طالب

فعدمه قبل ذلك نقص وان لم يكن
كلام يتصف الرب بما ليس بكلام
وكلا المقدمتين فيهما من التوحيه
والاجمال ما قديين ويحتمل من
البسط أكثر من هذا

(قال الآمدى) الحجية الثانية من
جهة المناقضة للخصم والالزام
وذلك من ثمانية أوجه
(الاول) ان مذهب الكرامية
اتهم لا يجوزون اطلاق اسم
مجدد على الله تعالى فيما لا يزال
كإيناه من قبل فلو قامت بذاته
صفات حادثه لا تصف بها وتعدى
اليه حكمها كالعلم فانه اذا قام
بمحل وجب اتصافه بكونه عالما
وكذا في سائر الصفات القائمة
بمجالها وسواء كان المحل قديما
أو حادثا وسواء كانت الصفة قديمة
أو حادثه اذ لا فرق بين القديم
والحادث من حيث انه محل قامت
به صفة الا فيما يرجع الى أمر
خارج فلا أثر له واذ اثبت ذلك
فيلزم من ذلك تجدد اسم لم يكن له
قبل قيام الصفة الحادثه وهو
مناقض لمذهبهم ^١ قلت ولقائل أن
يقول هذا أمر اصطلاحى لفظى
ليس بجسما عقليا فان كونهم

(١) قوله يعين واحدا الخ كذا في
النسخة والعبارة كيكه وان كان
الغرض ظاهرا وعلته سقط منها
شي فخر كتيبه صححه

(٢) بياض بالاصل

وأبولهب فأمن اثنان وهما جزة والعباس ونفر اثنان أحدهما نصره وأعانه وهو أبو طالب
والآخر عاده وأعان أعداءه وهو أبولهب وأما العمومة وبنو العمومة فأبو طالب كان له أربعة
بنين طالب وعقيل وجعفر وعلي وطالب لم يدرك الاسلام وأدركه الثلاثة فأمن علي وجعفر
في أول الاسلام وهاجره فمرا الى أرض الحبشة ثم الى المدينة عام خيبر وكان عقيل قد استولى
على رباع بنى هاشم لما هاجر واوتصرف فيها ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في حجة
نزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من دار وأما العباس فبنوه كلهم صغار اذ لم يكن
فيهم بمكة رجل وهب أنهم كانوا رجالا فهم عبدالله وعبيد الله والفضل وأما قثم فولد بعدهم
وأكثرهم الفضل وبه كان يكنى وعبيد الله ولد في الشعب بعد نزول قوله وأندرعشيرة الاقربين
وكان سنة في الهجرة نحو ثلاث سنين أو أربع سنين ولم يولد للعباس في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم الا الفضل وعبيد الله وعبيد الله وأما سائرهم فولدوا بعده وأما الحرث بن عبد المطلب
وأبولهب فبنوهما اقل والحرث كان له ابنان أبو سفيان وربيعه وكلاهما تآخرا اسلامه وكان
من مسلمة الفتح وكذلك بنو أبي لهب تآخرا اسلامهم الى زمن الفتح وكان له ثلاثة ذكور فأسلم
منهم اثنان عتبة ومغيث وشهد الطائف وحنينا وعتيبة دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يأكل كلبه فقتله السبع بالزرقاء من الشام كافرينا فهو لأبنو عبد المطلب لا يبلغون
عشرين رجلا فأين الاربعون (الخامس) قوله ان الرجل منهم كان يأكل الخدعة ويشرب
الفرق من اللبن كذب على القوم ليس بنو هاشم معروفين بمثل هذه الكثرة في الاكل ولا عرف
فيهم من كان يأكل خدعة ولا يشرب فرقا (السادس) أن قوله للجماعة من يجيبني الى هذا
الامر و يوازرني على القيام به يكن أخي و وزيرى و وصي و خليفتي من بعدى كلام مفترى على
النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز نسبته اليه فان مجرد الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على ذلك
لا يوجب هذا كله فان جميع المؤمنين أجابوا الى هاتين الكلمتين وأعانوه على هذا الامر و بذلوا
أنفسهم وأموالهم في أقامته وطاعته وفارقوا وأوطانهم وعادوا واخوانهم وصبروا على الشتات
بعد الألفة وعلى الذل بعد العز وعلى الفقر بعد الغنى وعلى الشدة بعد الرخاء وسيرتهم معروفة
مشهورة ومع هذا فلم يكن أحد منهم خليفته وأيضاً فان كان عرض هذا الامر على أربعين
رجلا أمكن أن يجيبوه أو أكثرهم أو عدد منهم فلو أجابه منهم عدد من كان الذي يكون الخليفة
بعده (١) يعين واحدا بلا موجب لم يجعل الجميع خلفاء في وقت واحد وذلك أنه لم يعلق
الوصية والخلافة والاختوة والموازرة الا بأمر سهل وهو الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على هذا
الامر وما من مؤمن يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر الى يوم القيامة الا وله من هذا نصيب وافر
ومن لم يكن له من ذلك حظ فهو منافق فكيف يجوز نسبه مثل هذا الكلام الى النبي صلى الله
عليه وسلم (السابع) أن حجرة وجعفر وعبيد بن الحرث أجابوا الى ما أجابه على من
الشهادتين والمعاونة على هذا الامر فان هؤلاء من السابقين الاولين الذين آمنوا بالله ورسوله
في أول الامر بل حجرة أسلم قبل أن يصير المؤمنون أربعين رجلا وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في دار الارقم بن أبي الارقم وكان اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم له في دار الارقم ولم يكن
يجتمع هو وبنو عبد المطلب كلهم في دار واحدة فان أبالهب كان مظهرها لمعاداة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما حصر بنو هاشم في الشعب لم يدخل معهم أبولهب (٢)
ان الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا ففي الصحيحين عن ابن عمر وأبي هريرة

واللفظ له عن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت وأنذر عشيرتكم الاقربين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فخص وعم فقال يابني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار يابني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يابني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يابني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار يافاطمة أنقذى نفسك من النار فاني لأملك لكم من الله شيئا غير أن لكم رجاسا بلها بلبالها وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا لما نزلت هذه الآية قال يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئا يابني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئا يافاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئا سألني ما شئت من مالي وخرجه مسلم من حديث ابن الخوارق وزهير بن عمرو ومن حديث عائشة وقال فيه قام على الصفا وقال في حديث قبيصة انطلق الى رضمة من جبل فعلا أعلاها حجرا ثم نادى يابني عبد مناف اني لكم نذير انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف باصباحاه وفي الصحيحين من حديث ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف باصباحاه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا الحمد فاجتمعوا اليه فجعل ينادى يابني فلان يابني عبد مناف يابني عبد المطلب وفي رواية يابني فهر يابني عدى يابني فلان لبطون قريش فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولنا نظرها هو فاجتمعوا فقال أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ما جرتنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبالك ما جمعتنا الا لهذا فقام فنزلت السورة تبت بداي لهب وتب وفي رواية أرايتكم لو أخبرتكم أن العدو يصححكم ويعسيكم أكنتم تصدقوني قالوا بلى فان قيل فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين والمصنفين في الفضائل كالثعلبي والبعقوي وأمثاله ما والمغازي قيل له مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث فان في كتب هؤلاء من الاحاديث الموضوعه ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع وفيها شيء كثير يعلم بالادلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنه كذب والثعلبي وأمثاله لا يعتمدون الكذب بل فيهم من الصلاح والدين ما يمنعهم من ذلك لكن يتقون ما وجدوه في الكتب ويروون ما سمعوه وليس لاحد منهم من الخبرة بالاسانيد المأثمة الحديث كشيعة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين واححق ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وأبي عبد الله بن منده والدارقطني وأمثال هؤلاء من أئمة الحديث ونقادته وحكامه وحفاظه الذين لهم خبرة ومعرفة تامة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأحوال من نقل العلم والحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من نقله العلم وقد صنفوا الكتب الكثيرة في معرفة الرجال الذين نقلوا الآثار وأسمائهم وذكر أخبارهم وأخبار من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم مثل كتاب العليل وأسماء الرجال عن يحيى القطان وابن المديني وأحمد بن معين والبخاري ومسلم وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والترمذي وأحمد بن عدى وابن جبان وأبي الفتح الأزدي والدارقطني وغيرهم وتفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعه وأحاديث صحيحة ومن الموضوع فيه الاحاديث التي في فضائل السور سورة سورة وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدى وهو كذب موضوع باتفاق أهل

لا يسمونه الاعما هو لازم لذاته دون ما يعرض لها أمر اصطالحوا عليه ولا يبرد عليهم العلم والقدرة ونحوهما فانه من لوازم ذاته ولعلمهم يدعون في ذلك توقيفا كما يدعى غيرهم في كثير مما لا يطلقه من الاسماء وأيضا فيقال هذا اما أن يكون لازما لهم واما أن لا يكون لازما فان لم يكن لازما بطل التقض به وان كان لازما أمكن التزامه وليس فيه الاتجدد أسماءه مما تجدد من أفعاله والمنازع يقول بمثل ذلك في جميع الافعال فانه تجدد استحقاقه لاسمائهم عند تجدد الافعال كالمخاليق والرازق ونحو ذلك وحينئذ فيمكن اذا كان هذا صوابا أن يجمع بين الصوابين فيقال بتجدد الحادث وتجدد الاسم أيضا وأيضا فيقال الكرامة قالوا هذا الكونه عندهم متصفا في الازل بصفات الكمال وكون أسمائه كلها الاسماء الحسنى التي تتضمن مدحاله وثناء عليه وكون ذلك الحادث لا يمكن أن يكون أزليا فلا يكون مما يوجب اسما وحينئذ فيقال اما أن يمكن دوام نوع ذلك الحادث واما أن لا يمكن فان أمكن كانوا قد أخطوا في نفي دوامه وان لم يمكن فاما أن يكون تجدد اسم له ممكنا أولا لا يكون فان كان ممكنا أخطوا في نفي ذلك الاسم وان لم يكن ممكنا كانوا مصيبين في تقييد خبرهم على

بعض التقديرات لا يلزم صواب قول منازعهم (قال الآمدي) الوجه الثاني أن الكرامية موافقون على أن القول والارادة لا يقومان الا بتسليم السمع والبصر وقد وافقوا على أن الحى اذا خلا عن السمع والبصر لا يتخلو عن ضده وعند ذلك فاما أن يقولوا بان الله يتخلو عن القول الحادث أو الارادة الحادثة وعن ضده فلا يجدون الى الفرق بينه وبين السمع والبصر سبيلا وان قالوا بأنه لا يتخلو الرب عن القول والارادة وعن ضده فلا يتخلو ذلك الضد اما أن يكون قديما أو حادثا فان كان الاول فيلزم من ذلك عدم الموجود القديم ضرورة حدوث ضده وهو محال بالاتفاق وبالادلة على ما سياتى وان كان الثاني فالكلام في ذلك الضد كالكلام في الاول ويلزم من ذلك تعاقب الحوادث على الرب تعالى على وجه لا يتصور خلوه عن واحد منها والحوادث المتعاقبة لا بد وأن تكون متناهية على ما سبق في اثبات واجب الوجود وما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث ضرورة فيقال ولقائل أن يقول نظير القول الحادث والارادة الحادثة عندهم التسمع الحادث والتبصر الحادث فانهم يقولون أنه عند وجود السموعات والمرئيات تجدد ما يسمونه التسمع والتبصر فهذا

الحديث وكذلك غير هذا وكذلك الواحدى تلميذ الثعلبي والبغوى اختصر تفسيره من تفسير الثعلبي والواحدى لكن هما خبر بأقوال المفسرين منه والواحدى أعلم بالعبارة من هذا وهذا والبغوى أتبع للسنة منهما وليس كون الرجل من الجمهور الذين يعتقدون خلافة الثلاثة يوجب له أن كل ما رواه وصدق كما أن كونه من الشيعة لا يوجب أن يكون كل ما رواه كذبا بل الاعتبار بميزان العدل وقد وضع الناس أحاديث كثيرة مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأصول والاحكام والزهد والفضائل ووضعوا كثيرا من فضائل الخلفاء الاربعة وفضائل معاوية ومن الناس من يكون قصده رواية كل ما روى في الباب من غير تمييز بين صحيح وضعيف كما فعله أبو نعيم في فضائل الخلفاء وكذلك غيره من صنّف في الفضائل ومثل ما جمعه أبو الفتح بن أبي الفوارس وأبو علي الأهوازي وغيرهما في فضائل معاوية ومثل ما جمعه النسائي في فضائل علي وكذلك ما جمعه أبو القاسم بن عساكر في فضائل علي وغيره فان هؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ما سمعوا من غير تمييز بين صحيح ذلك وضعيفه فلا يجوز أن يحجز بصدق الخبر بمجرد رواية الواحد من هؤلاء باتفاق أهل العلم وأما من يذكر الحديث بلا استناد من المصنفين في الأصول والفقهاء والزهد والرفائق فهو لاء يذكرون أحاديث كثيرة صحيحة ويذكر بعضهم أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة كما يوجد ذلك في كتب الرفائق والرأى وغير ذلك

(فصل) قال الرافضى الثاني الخبر المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك خذ الناس في غد يرخم وقال للجمع كله يا أيها الناس أنست أولى منكم بأنفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله فقال عمر بن الخطاب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة والمراد بالمولى هنا الاولى بالتصرف لتقسم التقوى منه صلى الله عليه وسلم بقوله ألتست أولى منكم بأنفسكم

(والجواب) عن هذه الآية والحديث المذكور قد تقدم وبيننا أن هذا كذب وأن قوله بلغ ما أنزل اليك من ربك نزل قبل حجة بدمية طويلة ويوم الغدير انما كان ثامن عشر ذى الحجة بعد رجوعه من الحج وعاش بعد ذلك شهرين وبعض الثالث ومما يبين ذلك آخر المائدة نزول قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي وهذه الآية نزلت بعرفة تاسع ذى الحجة في حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة كما ثبت ذلك في الصحاح والسنن وكما قاله العلماء قاطبة من أهل التفسير والحديث وغيرهم وغدير خم كان بعد رجوعه الى المدينة ثامن عشر ذى الحجة بعد نزول هذه الآية بتسعة أيام فكيف يكون قوله بلغ ما أنزل اليك من ربك نزل ذلك الوقت ولا خلاف بين أهل العلم أن هذه الآية نزلت قبل ذلك وهي من أوائل ما نزل بالمدينة وان كان ذلك في سورة المائدة كما أن فيها تحريم الخمر والنحر حرمت في أوائل الامر عقب غزوة أحد وكذلك فيها الحكم بين أهل الكتاب بقوله فان جاولك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وهذه الآية اما نزلت في الحد لما رجم اليهوديين واما في الحكم بين قريظة والنضير لما تمحاكموا اليه في الدماء ورجم اليهوديين كان أول ما فعله بالمدينة وكذلك الحكم بين قريظة والنضير فان بنى النضير أجلاهم قبل الخندق وقريظة قتلهم عقب غزوة الخندق والخندق باتفاق الناس كان قبل المدينة وقبل فتح خيبر وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين وذلك كله قبل حجة الوداع وحجة الوداع قبل خطبة الغدير فمن قال ان المائدة نزل فيها شي بعد

عندي رخم فهو كاذب مقتر بانفاق أهل العلم وأيضا فان الله تعالى قال في كتابه يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فضمن له سبحانه أنه يعصمه من الناس اذ بلغ الرسالة ليؤمنه بذلك من الاعداء ولهذاروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل نزول هذه الآية يجترس فلما نزلت هذه الآية ترك ذلك وهذا إنما يكون قبل تمام التبليغ وفي حجة الوداع تم التبليغ وقال في حجة الوداع الأهل بلغت الأهل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد وقال لهم أيها الناس اني تارك فيكم ما ان عسكتم به لن تضلوا كتاب الله وانتم تسألون عني فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فجعل يرفع اصبعه الى السماء وينكبها الى الناس ويقول اللهم اشهد اللهم اشهد وهذا لفظ حديث جابر في صحيح مسلم وغيره من الاحاديث الصحيحة وقال ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع فتكون العصمة المضمونة موجودة قبل التبليغ المتقدم فلا تكون هذه الآية نزلت بعد حجة الوداع لانه قد بلغ قبل ذلك ولانه حينئذ لم يكن خائفا من أحد يحتاج أن يعصم منه بل حجة الوداع كانت وأهل مكة والمدينة وما حولهما كلهم مسلمون متقادون له ليس فيهم كافر والمنافقون مقموعون مسرون للنفاق ليس فيهم من يجاربه ولا من يخاف الرسول منه فلا يقال له في هذه الحال بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس وهذا مما يبين أن الذي جرى يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه كالذي بلغه في حجة الوداع فان كثيرا من الذين حجوا معه أو أكثرهم لم يرجعوا معه الى المدينة بل رجع أهل مكة الى مكة وأهل الطائف الى الطائف وأهل اليمن الى اليمن وأهل البوادي القريبة من ذلك الى بواديهم وانما يرجع معه أهل المدينة ومن كان قريبا منها فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أمر بتبليغه كالذي بلغه في الحج لبلغه في حجة الوداع كما بلغ غيره ولم يذكر في حجة الوداع امامة ولا ما يتعلق بالامامة أصلا ولم يقل أحد باسناد صحيح ولا ضعيف أنه في حجة الوداع ذكر امامة علي بل ولا ذكر علي في شيء من خطبته وهو المجمع العام الذي أمر فيه بالتبليغ العام علم أن امامة علي لم تكن من الدين الذي أمر بتبليغه بل ولا حديث المؤاخاة وحديث الثقلين مما يندكر في امامته ونحو ذلك والذي رواه مسلم بانه بعدي رخم قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال وعترتي أهل بيتي أذكركم الله ثلاثا وهذا مما انفرد به مسلم ولم يروه البخاري وقدرناه الترمذي وزاد فيه وانهم لم يفتروا حتى يردوا على الحوض وقد طعن غير واحد من الحفاظ في هذه الزيادة وقال انها ليست من الحديث والذين اعتقدوا واحتجوا قالوا انما يدل على أن مجموع العترة الذين هم بنوهائهم لا يتفقون على ضلالة وهذا قد قاله طائفة من أهل السنة وهو من أجوبة القاضي أبي يعلى وغيره والحديث الذي في مسلم اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد قاله فليس فيه الا الوصية باتباع كتاب الله وهذا أمر قد تقدمت الوصية به في حجة الوداع قبل ذلك وهو لم يأمر باتباع العترة ولكن قال أذكركم الله في أهل بيتي وتذكر الامامة لهم يقتضى أن يذكرهم وانما تقدم الامر به قبل ذلك من اعطائهم حقوقهم والامتناع من ظلمهم وهذا أمر قد تقدم بيانه قبل غدير خم فعلم أنه لم يكن في غدير خم أمر بصرع نزل اذ ذلك لافي حق علي ولا في حق غيره لا امامته ولا غيرها لكن حديث المؤاخاة قد رواه الترمذي وأجدني مستنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من كنت مولاه فعلي مولاه وأما الزيادة وهي قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه الخ فلا ريب أنه كذب ونقل الاثر في سننه عن أحمد بن العباس سأله عن حسين الاشقر وانه

الحادث نظير ذلك الحادث وعندهم أنه يخلو من وجود مثل هذا وضده العام بخلاف نفس السمع والبصر فان ذلك عندهم بمنزلة القائلية والمريدية وعندهم أنه لا يخلو عن القائلية والمريدية وضدها العام كالأخلو عن نفس السمع والبصر وضده العام فان قيل منهم من يفرق بين القول والارادة وبين التسمع والتبصر فيقال قد قيل ان هذا ليس هو المشهور عندهم وسواء كان هو المشهور أو لم يكن فانه يقال ان كان صورة الازلام كصورة الوفاق لزم خطأ من فرق بين الصورتين منهم وان كان بينهما فرق مؤثر في الحكم لزم خطأ المسوى منهم وعلى التقديرين لا يلزم صواب المنازع لهم وأيضا فانه يقال اما أن يكون تعاقب الحوادث ممكنا واما أن يكون ممنوعا فان كان ممكنا كانوا أخطوا في قولهم يخلو عن القول والارادة وعن ضدهما اذ يمكن تعاقب ذلك عليه دائما وان كان ممتمعا كان هذا الامتناع هو الفرق بين ذلك وبين السمع والبصر فانه يمكن اتصافه في الازل بالسمع والبصر دون اتصافه بالحادث من القول والارادة لكن على هذا لا يلزم تناقضهم في أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده فانهم يقولون ليس هو قابلا في الازل للاتصاف بالحوادث لكن يقال لهم هذا فرع

حدثه بحديثين قوله لعل انك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ والاخر اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه فانكره أبو عبيد الله جدا لم يشك ان هذين كذب وكذلك قوله أنت أولى بكل
مؤمن ومؤمنة كذب أيضا وأما قوله من كنت مولاه فعلى مولاه فليس هو في الصحاح لكن هو
مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته فنقل عن البخاري وبرايم الحربى وطائفة من أهل
العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفه ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذى
وقد صنف أبو العباس بن عقدة مصنفات في جميع طرقه وقال ابن حزم الذى صح من فضائل على
فهو قول النبي صلى الله عليه وسلم أنت منى بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وقوله
لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وهذه صفة واجبة لكل مسلم ومؤمن
وقاض وعهده صلى الله عليه وسلم أن عبد الايحية المؤمن ولا يبغضه الا منافق وقد صح مثل
هذا فى الانصار أنهم لا يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر قال وأما من كنت مولاه فعلى
مولاه فلا يصح من طرق الثقة أصلا وأما سائر الاحاديث التى يتعلق بها الرافض فوضوعة
يعرف ذلك من له أدنى المام بالاخبار ونقلها فان قيل لم يذكر ابن حزم ما فى الصحيحين من قوله
أنت منى وأمانك وحديث المباهلة والكساء قيل مقصود ابن حزم الذى فى الصحيح من الحديث
الذى لا يذكر فيه الا على وأما تلك ففيها ذكر غيره فانه قال الجعفر أشبهت خلقى وخلقى وقال لزيد
أنت أخونا ومولانا وحديث المباهلة والكساء فهم ما ذكر على وفاطمة وحسن وحسين رضى الله
عنهم فلا يرد هذا على ابن حزم ونحن نجيب بالجواب المركب فنقول ان لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم قاله فلا كلام فان قاله فلم يرد به قطعا لخلافه بعده اذ ليس فى اللفظ ما يدل عليه ومثل
هذا الامر العظيم يجب أن يبلغ بلا غامينا وليس فى الكلام ما يدل دلالة بينة على أن المراد به
الخليفة وذلك ان المولى كالمولى والله تعالى قال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا وقال وان
تظاهروا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير فبين أن
الرسول ولى المؤمنين وأنهم مواليه أيضا كما بين أن الله ولى المؤمنين وأنهم أولياؤه وأن المؤمنين
بعضهم أولياء بعض فالموالاة ضد المعادة وهى تثبت من الطرفين وان كان أحد المتوايين
أعظم قدرا وولايته احسان وتفضل وولاية الآخر طاعة وعبادة كما أن الله يحب المؤمنين
والمؤمنون يحبونه فان الموالاة ضد المعادة والمخاربة والمخادعة والكفار لا يحبون الله ورسوله
ويحاذون الله ورسوله ويعادونه وقد قال تعالى لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون وهو
يجازيهم على ذلك كما قال تعالى فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وهو ولى المؤمنين
ومولاهم يخرجهم من الظلمات الى النور واذا كان كذلك فعنى كون الله ولى المؤمنين ومولاهم
وكون الرسول ولىهم ومولاهم وكون على مولاهم هى الموالاة التى هى ضد المعادة والمؤمنون
يتولون الله ورسوله الموالاة المضادة للمعادة وهذا حكم ثابت لكل مؤمن فعلى رضى الله عنه
من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه وفى هذا الحديث اثبات ايمان على فى الباطن
والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطنا وظاهرا ويزد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب
لكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره فكيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم له موال
وهم صالحو المؤمنين فعلى أيضا له مولى بطريق الأولى والآخرى وهم المؤمنون الذين يتولونه وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أسلم وغفار او من ينسب وجهيته وقريشا والانصار ليس لهم مولى
دون الله ورسوله وجعلهم موالى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جعل صالح المؤمنين مواليه

ام كان اتصافه بالحوادث فلم قلت ان ذلك يمكن فيقولون وهذا الازام والمعارضه فرع امتناع اتصافه بالحوادث فلم قلت ان ذلك ممتنع فعلم أن مثل هذا الازام لا ينقطع به لاهم ولا خصوصهم المسلمون لهم امتناع تسلسل الحوادث وأما من يقول انه يمكن تسلسل الحوادث فانه بين خطأهم فى هذا التعريق ويقول اذا كان الحى لا يتخلو عما يقبله وعن ضده والرب تعالى قابل للاتصاف بالقول والارادة لزم أن لا يتخلو عن ذلك وعن ضده لكن ضده صفة نقص كضد السمع والبصر فيلزم أنه مازال متصفا بالقول والارادة والاتصاف بنوع ذلك يمكن ولهم جواب ثالث عما ذكره من الازام وهو أن يقال نحن قلنا الحى القابل لهذا لا يتخلو عنه وعن ضده العام الذى يدخل فيه عدم هذه الصفات لم نقل انه لا يتخلو عنه وعن ضد وجودى فان هذا ليس قولنا فان القابل للشيء وضده الوجودى قد يتخلو عنهما عندنا ولكن الاشعرية يقولون ان القابل للشيء لا يتخلو عنه وعن ضده الوجودى واذا كان كذلك فضع القول والارادة عدم ذلك قلا يقال القول فى ضد ذلك كالقول فيه فيلزم تسلسل الحوادث لان ضد ذلك عدم والعدم لا يقتقر الى فاعل عندنا ولا يضر عدم الشيء فى الازل ووجوده فيما لا يزال

والله ورسوله مولاهم وفي الجملة فرق بين الولي والمولى ونحو ذلك وبين الوالي فباب الولاية التي هي ضد العداوة ثم باب الولاية التي هي الامارة ثم الحديث اعماها في الاولى دون الثانية والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقل من كنت واليه فعلى واليه وانما اللفظ من كنت مولا فعلى مولا وأما كون المولى بمعنى الوالي فهذا باطل فان الولاية تثبت من الطرفين فان المؤمنين اولياء الله وهو مولاهم وأما كونه أولى بهم من أنفسهم فلا يثبت الا من طرفه صلى الله عليه وسلم وكونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته ولو قدر أنه نص على خليفة من بعده لم يكن ذلك موجبا أن يكون أولى بكل مؤمن من نفسه كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم ولو أريد هذا المعنى لقال من كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه وهذا لم يقله أحد ومعناه باطل قطعاً لان كون النبي صلى الله عليه وسلم أولى بكل مؤمن من نفسه أمر ثابت في حياته ومماته وخلافة علي لو قدر وجوده لم تكن الا بعد موته لم تكن في حياته فلا يجوز أن يكون علي خليفة في زمنه فلا يكون حينئذ أولى بكل مؤمن من نفسه بل ولا يكون مولى أحد من المؤمنين اذا أريد الخلافة وهذا مما يدل على أنه لم يرد الخلافة فان كونه ولي كل مؤمن وصف ثابت له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم يتأخر حكمه الى الموت وأما الخلافة فلا يصير خليفة الا بعد الموت فعلم أن هذا ليس هذا وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم في حياته وبعد مماته الى يوم القيامة وإذا استخلف أحد على بعض الامور في حياته أو قدر أنه استخلف أحد بعد موته وصار له خليفة بنص أو اجماع فهو أولى بتلك الخلافة وبكل المؤمنين من أنفسهم فلا يكون قط غيره أولى بكل مؤمن من نفسه لاسيما في حياته وأما كون علي وغيره مولى كل مؤمن فهو وصف ثابت لعلي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد مماته وبعد ممات علي فعلى اليوم مولى كل مؤمن وليس اليوم متولياً على الناس وكذلك سائر المؤمنين بعضهم اولياء بعض

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث قوله أنت مني بعزلة هرون من موسى الا أنه لاني بعدى ومن جملة منازل هرون انه كان خليفة لموسى ولو عاش بعده لكان خليفة أيضاً (١) والابن بقى النص اليه ولانه خلفه مع وجوده وغيبته مدة بسيرة فعند موته تطول الغيبة فيكون أولى بأن يكون خليفة

(الجواب) أن هذه الاحاديث ثبتت في الصحيحين بلارب وغيرهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وكان صلى الله عليه وسلم كلما فرغ من غزوة أو عمرة أو حج يستخلف على المدينة بعض الصحابة كما استخلف على المدينة في غزوة ذي (٢) عثمان وفي غزوة بني قينقاع بشر بن المنذر ولما غزا قريشا ووصل الى القرع استعمل ابن أم مكتوم وذكر ذلك محمد بن سعيد وغيره وبالجملة فن المعلوم أنه كان لا يخرج من المدينة حتى يستخلف وقد ذكر المسلمون من كان يستخلفه فقد سافر من المدينة في عمرتين عمرة الحديبية وعمرة القضاء وفي حجة الوداع وفي مغازبه أكثر من عشرين غزاة وفيها كلها يستخلف وكان يكون بالمدينة رجال كثيرون يستخلف عليهم من يستخلفه فلما كان في غزوة تبوك لم يأذن لاحد في التخلف عنها وهي آخر مغازبه صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع معه أحد كما اجتمع معه فيها فلم يتخلف عنه الا النساء والصبيان أو من هو معذور بالجزء عن الخروج أو من هو منافق ويتخلف الثلاثة الذين نيب عليهم لم يكن في المدينة رجال من المؤمنين يستخلف عليهم كما كان يستخلف عليهم في كل

كالافعال المحدثه وهذا جواب محقق لهم لكنه لا يتم الا بأن يكون عدم القول والارادة في الازل ليس صفة تنقص وقولهم في ذلك كقول المعتزلة وهم خير من المعتزلة من وجهين من جهة أنهم يجعلون القول والارادة قائمة بذاته وهذا بحث آخر لا يختص بهذه المسئلة ومن جهة أنهم يثبتون مشيئة أزلية وقابلية أزلية وأيضا ادعاء من أنه أثبت أن الحوادث لا بد وأن تكون متناهية ليس كما ذكر وقد عرف الكلام فيما ذكر هو وغيره وضعف ذلك

(قال أبو الحسن الامدى) الوجه الثالث يعنى في بيان تناقضهم أن مذهبهم أن القول الحادث والارادة الحادثة عرض كاللون والطعم والرائحة وأنه يجوز في الشاهد تعرى الجوواهر عن الاقوال والارادات والطعوم والروائح والالوان مع جواز انصافها وقد حالوا قيام الالوان والطعوم والروائح بذات الله تعالى وجوزوا ذلك في القول والارادة ولو قيل لهم لم قضيتم بجواز قيام الطعوم والالوان والروائح بذات

(١) قوله والابن بقى النص اليه كذا في النسخة وهو غير منظم ولعل هنا سقطا فليرجع الى أصل الرافضى اه كتيبه صححه (٢) بياض بالاصل

مرة بل كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة منه لأنه لم يبق في المدينة
 رجال من المؤمنين أقربا يستخلف عليهم أحدا كما كان يبق في جميع مغاربه فإنه كان يكون
 بالمدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقربا يستخلف عليهم من يستخلف فكل استخلاف يستخلفه
 في مغاربه مثل استخلافه في غزوة بدر الكبرى والصغرى وغزوة بني المصطلق والغابة وخيبر
 وفتح مكة وسائر مغاربه التي لم يكن فيها قتال ومغاربه بضعة عشرة غزوة وقد استخلف فيها كلها
 الا القليل وقد استخلف في حجة الوداع وعمرتين قبل غزوة تبوك وفي كل مرة يكون بالمدينة
 أفضل ممن بقي في غزوة تبوك فكان كل استخلاف قبل هذه يكون على أفضل ممن استخلف عليه
 عليا فلهذا خرج اليه على رضى الله عنه يبكي وقال أتخلفني مع النساء والصبيان وقيل ان
 بعض المنافقين طعن فيه وقال انما خلفه لأنه يبغضه فين له النبي صلى الله عليه وسلم أى انما
 استخلفتم لا ماتكم عندي وان الاستخلاف ليس بنقص ولا غص فان موسى استخلف هرون
 على قومه فكيف يكون نقصا وموسى يفعل به هرون فطيب بذلك قلب على وبين أن جنس
 الاستخلاف يقتضى كرامة المستخلف وأمانته لا يقتضى اهانتة ولا تخويفه وذلك لان
 المستخلف يغيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد خرج معه جميع الصحابة والمولود وغيرهم اذا
 خرجوا في مغازيهم أخذوا معهم من بعضهم انتفاعهم به ومعاونته لهم ويحتاجون الى مشاورته
 والانتفاع برأيه ولسانه ويده وسيفه والمخلف اذا لم يكن له في المدينة سياسة كثيرة لا يحتاج الى
 هذا كله فظن من ظن أن هذا اغضاضة من على ونقص منه وخفض من منزلته حيث لم يأخذه
 معه في المواضع المهمة التي تحتاج الى سعي واجتهاد بل تركه في المواضع التي لا تحتاج الى كبير
 سعي واجتهاد فكان قول النبي صلى الله عليه وسلم مبينا أن جنس الاستخلاف ليس نقصا ولا غضا
 اذ لو كان نقصا أو غضا لما فعله موسى به هرون ولم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هرون لان
 العسكر كان مع هرون وانما ذهب موسى وحده وأما استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم
 لجميع العسكر كان معه ولم يتخلف بالمدينة غير النساء والصبيان الامعذور أو عاص وقول
 القائل هذا بمنزلة هذا وهذا مثل هذا هو كشبهه الشئ بالشئ وتشبيهه الشئ بالشئ يكون بحسب
 ما دل عليه السياق لا يقتضى المساواة في كل شئ الأثرى الى ما ثبت في الصحاحين من قول النبي
 صلى الله عليه وسلم في حديث الاسارى لما استشارا بأكبر وأشار بالفداء واستشار عمر فأشار
 بالقتل قال سأخبركم عن صاحبكم مثلك يا أبكر كمثل ابراهيم اذ قال فن تبعني فانه منى ومن
 عصاني فانك تغفور رحيم ومثل عيسى اذ قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت
 العزيز الحكيم ومثلك يا عمر مثل نوح اذ قال رب لا تدرك الارض من الكافرين ديارا أو مثل
 موسى اذ قال ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم
 فقوله لهذا مثلك كمثل ابراهيم وعيسى ولهذا مثل نوح وموسى أعظم من قوله أنت منى بمنزلة
 هرون من موسى فان نوحا و ابراهيم وموسى وعيسى أعظم من هرون وقد جعل هذين مثلهم ولم
 يردأهم ما مثلهم في كل شئ لكن فيمادل عليه السياق من الشدة في الله واللين في الله وكذلك
 هنا انما هو بمنزلة هرون فيمادل عليه السياق وهو استخلافه في معيبيه كما استخلف موسى
 هرون وهذا الاستخلاف ليس من خصائص على بل ولا هو مثل استخلافاته فضلا عن أن يكون
 أفضل منها وقد استخلف من على أفضل منه في كثير من الغزوات ولم تكن تلك الاستخلافات
 توجب تقديم المستخلف على على اذا قدم معه فكيف يكون موجبا لتفضيله على على بل

الله تعالى من غير أن يلزم استحالة
 التعرى عنها كما في القبول الحادث
 والازادة الحادثة لم يجدوا الى الفرق
 سبيلا فيقال ولقائل أن يقول
 جوابهم في هذا كجواب الاشعرية
 والسالمية اذا قيل لهم لم وصفتم
 الرب بالقول والارادة ولم تصفوه
 بالطعم واللون والريح فاذا قالوا لان
 القول والارادة من الصفات
 المشروطة بالحياة وهى صفة كمال
 بخلاف الطعم واللون والريح أو
 غير هذا من الفرق قالت الكرامية
 نظير ذلك فالفرق بين هذا وهذا
 ليس من خصائص مسألة حلول
 الحوادث فان نفي ذلك عند من
 ينفى واجب سواء قال بحلول
 الحوادث أو لم يقل ولو أثبت مثبت
 لكان يشبهه سواء قال بحلول
 الحوادث أو لم يقل وانما يفتقران
 في أن هذا يجوز حدوث ذلك
 بخلاف الآخر فاصله أنهم لم
 ينفوا الطعم واللون والريح لكونه
 لو قبلها لم يتخل منها فان هذا الاصل
 عندهم فاسد بل نفوها لما فارقت
 به صفات الحى وأيضا فيقال الفرق
 الذى فرقوا بين اللون والريح
 وبين القول والارادة اما أن يكون
 مؤثرا وإما أن لا يكون فان كان
 مؤثرا بطسلى الالتزام وان لم يكن
 مؤثرا لزوم خطوهم فى احدى
 صورتين لا يعينها فلم لا يجوز أن
 يكون الخطأ فيما نفوه لا فيما أثبتوه
 فلا يدل على صحة قول المنازع لهم

فإنما أتيتوه فإن أقام المنازع لهمم
 دليلاً عقلياً أو سمعياً على نفي اللون
 والريح دون القبول والارادة
 كان ذلك فرقاً مؤثراً وإن أقام دليلاً
 على نفي حصول الجميع كان ذلك
 حجة كافية دون الالتزام
 (قال الآمدى) الوجه الرابع هو
 أن من مذهبهم أن الرب متعيز وأنه
 مقابل للعرش وأكبر منه وليس
 مقابلاً لجوهر فرد من العرش وقد
 قالوا بان العرض الواحد لا يقوم
 بجوهرين والصفة الحادثة في ذات
 الله تعالى وهي القول أو الارادة كما
 هو مذهبهم يجب قيامها مع اتحادها
 بجزئين فصاعداً وهو مناقض
 لمذهبهم ﴿ قلت ولقائل أن يقول
 قولهم ان العرض لا يقوم
 بجوهرين مع قولهم بقيام القبول
 والارادة بالله تعالى أمر لا يختص
 بمسئلة حاول الحوادث فإن العلم
 والقدرة والمشيئة القديمة قائمة
 عندهم بذات الله تعالى فالقيام
 بذاته لا يفترق الحال فيه بين أن
 يكون قديماً واحداً من جهة
 كونه صفة واحدة قامت بجزأين
 بل هذا بحث يتعلق بمسئلة
 الصفات، طلقاؤها موضع آخر
 وأيضاً فيقال إذا كان من مذهبهم
 أن الرب متعيز كما حكاها عنهم مع أن
 ابن الهيثم وغيره منهم ينكرون أن
 يكون متعيزاً فاذكر من حجة
 المعتزلة عليهم غايتها الزامهم إذا
 قامت به الصفات والحوادث أن

فداستخلف على المدينة غير واحد وأولئك المستخلفون منه بمنزلة هرون من موسى من جنس
 استخلاف على بل كان ذلك الاستخلاف يكون على أكثر وأفضل ممن استخلفه عليه عام تبوك
 وكانت الحاجة الى الاستخلاف أكثر فانه كان يخاف من الاعداء على المدينة فأما عام تبوك
 فانه كان قد أسلمت العرب بالحجاز وفتحت مكة وظهر الاسلام وعز ولهذا أمر الله نبيه أن يعز
 أهل الكتاب بالشام ولم تكن المدينة تحتاج الى من يقاتل بها العدو ولهذا لم يدع النبي صلى الله
 عليه وسلم عند على أحد من المقاتلة كما كان يدع بها في سائر الغزوات بل أخذ المقاتلة كلهم
 معه وتخصيصه لعلى بالذكر هنا هو مفهوم اللقب وهو نوعان لقب هو جنس ولقب يجري مجرى
 العلم مثل زيد وأنت وهذا المفهوم أضعف المفاهيم ولهذا كان جاهراً أهل الاصول والفقهاء
 على أنه لا يخرج به فإذا قال محمد رسول الله لم يكن هذا نفي الرسالة عن غيره لكن إذا كان في سياق
 الكلام ما يقتضى التخصيص فانه يخرج به على الصحيح كقوله ففهمناها سليمان وقوله كلا انهم
 عن ربهم يومئذ لمحجوبون وأما إذا كان التخصيص لسبب يقتضيه فلا يخرج به باتفاق الناس
 فهذا من ذلك فانه إنما خص علياً بالذكر لانه خرج اليه بيكي ويشكى تخليفه مع النساء والصبيان
 ومن استخلفه سوى على لما لم يتوهوا أن في الاستخلاف نقصاً يخرجهم عن هذا الكلام
 والتخصيص بالذكر إذا كان لسبب يقتضى ذلك لم يقتض الاختصاص بالحكم فليس في الحديث
 دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هرون من موسى كما أنه لما قال للضروب الذي نهي
 عن لعنه دعه فانه يجب الله ورسوله لم يكن هذا دليلاً على أن غيره لا يجب الله ورسوله بل ذكر
 ذلك لاجل الحاجة اليه لينهى بذلك عن لعنه ولما استأذنه عمر رضي الله عنه في قتل حاطب بن
 أبي بلتعنة قال دعه فانه قد شهد بدراً ولم يدل هذا على أن غيره لم يشهد بدراً بل ذكر المقضى لمغفرة
 ذنبه وكذلك لما شهد للعشرة بالجنة لم يقتض أن غيره لم يدخل الجنة لكن ذكر ذلك لسبب
 اقتضاء وكذلك لما قال للحسن وأسامة اللهم اني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما لا يقتضى
 انه لا يحب غيرهما بل كان يجب غيرهما أعظم من محبتهم وكذلك لما قال لا يدخل النار أحد
 بايع تحت الشجرة لم يقتض أن من سواهم يدخلها وكذلك لما شبه عمر بنو ح وموسى لم يمنع
 لم يمنع أن يكون في أمته من يشبه ابراهيم وعيسى وكذلك لما شبه عمر بنو ح وموسى لم يمنع
 أن يكون في أمته من يشبه نوحاً وموسى فان قيل ان هذين أفضل من يشبههم من أمته قيل
 الاختصاص بالكمال لا يمنع المشاركة في أصل التشبيه وكذلك لما قال عن عروة بن مسعود انه
 مثل صاحب ياسين وكذلك لما قال للاشعريين هم مني وأنا منهم لم يختص ذلك بهم بل قال لعلى
 أنت مني وأنا منك وقال زيد أنت أخونا ومولانا وذلك لا يختص بزید بل أسامة أخوهم
 ومولاهم وبالجملة الامثال والتشبهات كثيرة جداً وهي لا تثبت التماثل من كل وجه بل فيما
 سبق الكلام له ولا تقتضى اختصاص المشبه بالتشبيه بل يمكن أن يشاركه غيره في ذلك قال
 الله تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبله
 مائة حبة وقال تعالى واضرب لهم مثلاً أصحاب القرية وقال مثل ما ينفقون في هذه الحياة
 الدنيا كمثل ريح في هاضم وقد قيل ان في القرآن اثنين وأربعين مثلاً وقول القائل انه جعله
 بمنزلة هرون في كل الاشياء الا في النبوة باطل فان قوله أما رضى أن تكون مني بمنزلة هرون من
 موسى دليل على أنه يسترضيه بذلك ويطيب قلبه لما توههم من وعن الاستخلاف ونقص درجته
 فقال هذا على سبيل الجبرلة وقوله بمنزلة هرون من موسى أي مثل منزلة هرون وان نفس منزلته

من موسى بعينها لا تكون لغيره وانما يكون له ما يشابهها فصار هذا كقوله هذا مثل هذا وقوله عن أبي بكر مثله مثل ابراهيم وعيسى وعمر مثله مثل نوح وموسى ومما بين ذلك أن ذلك كان عام تبوك ثم بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر أميراً على الموسم وأردفه بعلي فقال أميراً مأموراً فكان أبو بكر أميراً عليه وعلى معه كالمأمور مع أميره صلى خلفه وينادي مع الناس بالموسم ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وانما اردفه به لينبذ العهد الى العرب فانه كان من عادتهم أن لا يعقد العقود وينبذها الا السيد المطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون نقض اليهود الا من رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ومما بين ذلك أنه لو أراد أن يكون خليفة على أمته بعده لم يكن هذا خطاباً بينهم ما يتاجمه به ولا كان آخره حتى يخرج اليه على ويشتركي بل كان هذا من الحكم الذي يجب بيانه وتبليغه للناس كلهم بل فقط بين المقصود ثم من جهل الرافضة أنهم يتناقضون فان هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخاطب علياً بهذا الخطاب الا ذلك اليوم في غزوة تبوك فلو كان على قد عرف أنه المستخلف من بعده كجروا ذلك فيما تقدم لكان على مطمئن القلب أنه مثل هرون بعده وفي حياته ولم يخرج اليه بيكي ولم يقل له أنت خلفي مع النساء والصبيان ولو كان على بمنزلة هرون مطلقاً لم يستخلف عليه أحد او قد كان يستخلف على المدينة غيره وهو فيها كما استخلف على المدينة عام خيبر غير على وكان على بها أمد حتى لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الراية حين قدم وكان قد أعطى الراية رجلاً فقال لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وأما قوله لانه خليفة مع وجوده وغيبته مدة يسيرة فعند موته تطول الغيبة يكون أولى بأن يكون خليفة (فالجواب) أنه مع وجوده وغيبته قد استخلف غير على استخلاقاً أعظم من استخلاف على واستخلاف أولئك على أفضل من الذين استخلف عليهم علياً وقد استخلف بعد تبوك على المدينة غير على في حجة الوداع فليس جعل على هو الخليفة بعده لكونه استخلفه على المدينة بأولى من هؤلاء الذين استخلفهم على المدينة كما استخلفه وأعظم مما استخلفه وأخر الاستخلاف كان على المدينة عام حجة الوداع وكان على باليمن وشهد معه الموسم لكن استخلف عليها في حجة الوداع غير على فان كان الاصل بقاء الاستخلاف فبقاء من استخلفه في حجة الوداع أولى من بقاء استخلاف من استخلفه قبل ذلك وبالجملة فالاستخلافات على المدينة ليست من خصائصه ولا تدل على الافضية ولا على الامامة بل قد استخلف عدد غيره ولكن هؤلاء جهال يجعلون الفضائل العامة المشتركة بين على وغيره خاصة بعلي وان كان غيره أكل منه فيها كما فعلوا في النصوص والوقائع وهكذا فعلت النصارى جعلوا ما أتى به المسيح من الآيات دالاً على شيء يختص به من الحلول والاتحاد وقد شار كه غيره من الانبياء فيما أتى به وكان ما أتى به موسى من الآيات أعظم مما جاء به المسيح فليس هناك سبب يوجب اختصاص المسيح دون ابراهيم وعيسى بالحلول والاتحاد بل ان كان ذلك كله ممنوعاً فلا ريب أنه كله ممنوع في الجميع وان فسرد ذلك بأمر ممكن كحصول معرفة الله والايان به والايان به والحاصلة بالايان به ونحو ذلك فهذا قدر مشترك بأمر ممكن وهكذا الأمر مع الشيعة يجعلون الأمور المشتركة بين على وغيره التي تعبه وغيره مختصة به حتى يرتبوا عليه ما يختص به من العصمة والامامة والافضية وهذا كله منتف من عرف سيرة الرسول وأحوال الصحابة ومعاني القرآن والحديث علم أنه ليس هناك اختصاص بما يوجب افضليته ولا امامته بل فضائله مشتركة

يكون متحيزاً فاذا كانوا مترجمين لذلك كان هذا طرد قولهم ويبقى البحث ليس هو في هذه المسئلة بل يبقى الكلام كله مع المعتزلة يعود الى مسئلة التحيز والكلام اذا عاد الى أصل واحد كان الكلام فيه أخف مع انهم يمكنهم أن يلزموا المعتزلة بقيام الحوادث به وان لم يكن متحيزاً اذا كان لكل من المستثنين مأخذ يخصه وبينهما اتفاق وافتراق وأيضاً فان ذكر قولهم في العرش ههنا لا يظهر له وجه الا أن يقال هم يقولون بالتحيز والتحيز مركب من الجوهر المنفردة والعرض الواحد لا يقوم بجوهر بن فلا يقوم به ارادة ولا قول وهذا القول ان توجه كان سؤالاً عليهم في أصل اثبات الصفات لله سواء كانت قديمة أو حادثة لا يختص هذا بمسئلة حلول الحوادث والكرامية لهم في اثبات الجوهر الفرد قولان فنسقى ذلك لم يلزمه هذا الا لزام ومن أنبته كان جوابه عن هذا كجواب غيره من الصفاتية في الصفات القائمة باللائكة والادميين وغيرهم وكان لهم أيضاً جوابية أخرى كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع (قال الأمدى) الخامس هو أن من مذهبهم ان مستند المحدثات انما هو القول بالحدث أو الارادة الحادثة ومستند القول والارادة القدرة القديمة والمشيئة الازلية ولا فرق بين الحوادث والمحدث من

وفهم من الفائدة اثبات ايمان علي وولايته والرد على النواصب الذين يسبونونه ويفسقونه ويكفرونه ويقولون فيه من جنس ما تقوله الراضية في الثلاثة ففي فضائل علي الثابتة رد على النواصب كما أن في فضائل الثلاثة رد على الروافض وعثمان رضي الله عنه تفدح فيه الروافض والحوارج ولكن شيعته يعتقدون امامته ويقدمون في امامته على وهم في بدعتهم خير من شيعة علي الذين يقدمون في غيره والزيدية الذين يتولون أبا بكر وعمر مضطربون فيه وأيضا فالاستخلاف في الحياة نوع نيابة لا بد منه لكل ولي أمر وليس كل من يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الامة يصلح أن يستخلف بعد الموت فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في حياته غير واحد ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته وذلك كبشر بن المنذر وغيره وأيضا فانه مطالب في حياته بما يجب عليه من القيام بحقوق الناس كما يطالب بذلك ولاة الامور وأما بعد موته فلا يطالب بشئ لانه قد بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربه ففي حياته يجب عليه جهاد الاعداء وقسم الفيء واقامة الحدود واستعمال العمال وغير ذلك مما يجب على ولاة الامور بعده وبعد موته لا يجب عليه شئ من ذلك فليس الاستخلاف في الحياة كالاستخلاف بعد الموت والانسان اذا استخلف أحدا في حياته على أولاده وما يأمر به من البر كان المستخلف وكذا لا يختصا بفعل ما أمر به الموكل وان استخلف أحدا على أولاده بعد موته كان وليا مستقلا يعمل بحسب المصلحة كما أمر الله به ورسوله ولم يكن وكيل لليت وهكذا أولو الامر اذا استخلف أحدهم شخصيا في حياته فانه يفعل ما يأمر به في القضايا المعينة وأما اذا استخلفه بعد موته فانه يتصرف بولايته كما أمر الله ورسوله فان هذا التصرف مضاف اليه لا الى الميت بخلاف ما فعله في الحياة بأمر مستخلفه فانه يضاف الى من استخلفه لاليه فان هذا من هذا ولم يقل أحد من العقلاء ان من استخلف شخصاً على بعض الامور وانقضت ذلك الاستخلاف انه يكون خليفة بعد موته على شئ ولكن الراضية من أجهل الناس بالمعقول والمنقول والله أعلم

(فصل) قال الرافضي الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصور هذه الغيبة فيجب أن يكون خليفة بعد موته وليس غير علي اجماعا وانه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة بعد موته فيها واذا كان خليفة فيها كان خليفة في غيرها اجماعا (والجواب) أن هذه الحجة وأمثالها من الحجج الداحضة التي هي من جنس العنكبوت والجواب عنهما من وجوه (أحدها) أن نقول على أحد القولين انه استخلف أبا بكر بعد موته كما تقدم واذا قالت الراضية بل استخلف عليا قبل الراوندية من جنسكم قالوا استخلف العباس وكل من كان له علم بالمنقولات الثابتة يعلم أن الاحاديث الدالة على استخلاف أحد بعد موته انما تدل على استخلاف أبي بكر ليس فيها شئ يدل على استخلاف علي ولا العباس بل كلها تدل على أنه لم يستخلف واحدا منهم ما فيقال حينئذ ان كان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أحدا فلم يستخلف الا أبا بكر وان لم يستخلف أحدا فلا هذا ولا هذا فعلى تقدير كون الاستخلاف واجبا على الرسول لم يستخلف الا أبا بكر فان جمع أهل العلم بالحديث والسيرة متفقون على أن الاحاديث الثابتة لا تدل على استخلاف غير أبي بكر وانما يدل ما يدل منها على استخلاف أبي بكر وهذا معلوم بالاضطرار عند العالم بالا حاديث الثابتة (الوجه الثاني) أن نقول انتم لا تقولون بالقياس وهذا الاحتجاج بالقياس حيث قسم الاستخلاف في الممات على الاستخلاف في الغيبة

جهة تجرده وهو انما كان مفتقرا الى المرجح من جهة تجرده وقد استويا في التجدد فلو قيل لهم لم لا كتفي بالقدرة لقدمية المشيئة الأزلية في حدود المحدثات من غير توسط القول والارادة كما كتفي بهما في القول والارادة لم يجدوا الى الفرق سبيلا فيقال ولقائل أن يقول من الصفات ما ثبت بالسمع وقد يكونون أثبتوا ذلك بالسمع كما أثبت أئمة الصفاتية من السلف والخلف كابن كلاب والاشعري والقاضي أبي بكر والقشيري واليهيقي تكون آدم باليد بالسمع مع أن غيره لم يحتج الى ذلك كما أثبت أيضا الاشعري وغيره التكوين بكن سمعا مع أن العقل يكتب بالقدرة ونقل ذلك عن أهل السنة والحديث وقال عنهم ان الله لم يخلق شياً الا قال له كن وذكر أنه بقولهم يقول والقرآن قد أخبر أنه اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون وأن تخلص الفعل المضارع للاستقبال وكذلك اذا ظرف لما يستقبل من الزمان يتضمن معنى الشرط غالبا فلما رأوا السمع دل على أن المحدث يتعلق بقول وارادة يكون المحدث عقبه مع علمهم بان قول الرب وارادته لا يقوم الا بذاته قالوا ذلك وأيضا جميع الطوائف فرقوا بين حادث وشروطا في هذا ما لم يشروطوه في الآخر فالفلاسفة يقولون كل حادث

وأما نحن إذا فرضنا على أحد القولين فنقول الفرق بينهما ما بينهما عليه في استخلاف عمر في حياته وتوقفه في الاستخلاف بعدموته لأن الرسول في حياته شاهد على الأمة ما مور بسياستها بنفسه أو نائبه وبعدموته انقطع عنه التكليف كما قال المسيح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الآية لم يقل كان خليفتي الشهيد عليهم وهذا دليل على أن المسيح لم يستخلف فدل على أن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وقد قال تعالى وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين فالرسول بموته انقطع عنه التكليف وهو لو استخلف خليفة في حياته لم يجب أن يكون معصوما بل كان يولى الرجل ولاية ثم يتبين كذبه فيعزله كما ولى الوليد بن عقبة ابن أبي معيط وهو لو استخلف رجلا لم يجب أن يكون معصوما وليس هو بعدموته شهيدا عليه ولا مكافأه بعماله بخلاف الاستخلاف في الحياة (الوجه الثالث) أن يقال الاستخلاف في الحياة واجب على كل ولى أمر فان كل ولى أمر رسولا كان أو اماما عليه أن يستخلف فيما غاب عنه من الأمور فلا بد له من إقامة الأمر إما بنفسه وإما بنائبه فما شهد من الأمر أمكنه أن يقيم بنفسه وإماما غاب عنه فلا يمكنه إقامة الخليفة يستخلفه عليه فيولى على من غاب عنه من رعيته من أمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويأخذ منهم الحقوق ويقيم عليهم الحدود ويعدل بينهم في الأحكام كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلف في حياته على كل ما غاب عنه فيولى الأمراء على السرايا يصلون بهم ويجاهدون بهم ويسوسونهم ويؤمرونهم وأما المصار كما أمر عتاب بن أسيد على مكة وأمر خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وأبا سفيان بن حرب ومعاذ وأبا موسى على قرى عرينة وعلى نجران وعلى اليمن وكما كان يستعمل عمالا على الصدقة فيقبضونهم ما من تجب عليه ويعطونهم ما من تحل له كما استعمل غير واحد وكان يستخلف في إقامة الحدود كما قال لأنيس يا أنيس اغد على امرأة هذا فان اعترفت فارحها فغدا عليها فاعترفت فرحها وكان يستخلف على الحج كما استخلف أبا بكر على إقامة الحج عام تسع بعد غزوة تبوك وكان على من جملة رعية أبي بكر صلى خلفه وبأمر بأمره وذلك بعد غزوة تبوك وكما استخلف على المدينة عمران ككثيرة فأنه كان كلما خرج في غزاة استخلف ولما حج واعتمر استخلف فاستخلف في غزوة بدر وبني المصطلق وغزوة خيبر وغزوة الفتح واستخلف في غزوة الخديبية وفي غزوة القضاء وحجة الوداع وغير ذلك وإذا كان الاستخلاف في الحياة واجبا على متولى الأمر وان لم يكن نبيا مع أنه لا يجب عليه الاستخلاف بعدموته لكون الاستخلاف في الحياة أمرا ضروريا لا يؤدى الواجب إلا به بخلاف الاستخلاف بعد الموت فإنه قد بلغ الأمة وهو الذي يجب عليهم طاعته بعدموته فيمكنهم أن يعينوا من يؤمرونه عليهم كما يمكن ذلك في كل فسر وض الكفاية التي تحتاج إلى واحد معين علم أنه لا يلزم من وجوب الاستخلاف في الحياة وجوبه بعد الموت (الرابع) أن الاستخلاف في الحياة واجب في أصناف الولايات كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلف على من غاب عنهم من يقيم فيهم الواجب ويستخلف في الحج وفي قبض الصدقات وحفظ مال النبي وفي إقامة الحدود وفي الغزو وغير ذلك ومعلوم أن هذا الاستخلاف لا يجب بعد الموت باتفاق العقلاء بل ولا يمكن فإنه لا يمكن أن يعين اللامه بعدموته من يتولى كل أمر جزئي فانهم يحتاجون إلى واحد بعد واحد وتعيين ذلك متعذر لأنه لو عين واحدا

مشروط بما قبله من الحوادث ولا يستورون بين الحوادث والمعتزلة البصريون يقولون كل المحدثات لا تحدث إلا بإرادة ولا تقوم الصفات إلا بعجل وقالوا إن الإرادة حدثت بلا إرادة وقامت في غير محل وكذلك الفناء عندهم والأشعرية فرقوا بين خلق آدم وغيره وأيضا فلا يخلو إما أن يكون بين هذين الحادثين فرق مؤثر وإما أن لا يكون فان كان بينهما فرق مؤثر بطل الالتزام وان لم يكن فرق مؤثر لزم خطوهم في أحد القولين إما في الاكتفاء في الحدوث بالقدرة القديمة وإما في اثبات شئ حادث للمحدثات المنفصلة وحينئذ فقد يكونون انما أخطوا في الاكتفاء بمجرد القدرة والإرادة القديمة كما يقوله من يقول ان الحوادث لا بد لها من سبب حادث وحينئذ فيلزم القول بدوام الحوادث كما هو قول من قاله من السلف وأهل الحديث والكلام والفلسفة وفي الجملة هذا الالتزام إذا صح يلزم الخطأ في أحد الموضوعين لا يلزم صحة قول المنازع

(قال الأمدى) الوجه السادس يخص القائلين بحديث القول وذلك أنهم وافقوا على أن القول مركب من حروف منتظمة والحروف متضادة فاما كما نعلم استحالة الجمع بين السواد والبياض نعلم استحالة الجمع بين الحروف

فقد يختلف حاله ويجب عزله فقد كان يولي في حياته من يشتكى اليه فيعزله كما عزل الوليد بن عقبة وعزل سعد بن عباد عام الفتح وولي ابنه قيسا وعزل اماما كان يصلي يقوم لمباصق في القبلة وولي مرة رجلا فلم يقم بالواجب فقال اعجزتم اذا اوليت من لا يقوم بأمرى أن تولوا رجلا يقوم بأمرى فقد فوّض اليهم عزل من لا يقوم بالواجب من ولاته فكيف لا يفوض اليهم ابتداء تولية من يقوم بالواجب وان كان في حياته من يوليه ولا يقوم بالواجب فيعزله أو يأمر بعزله كان لو ولي واحدا بعد موته يمكن فيه أن لا يقوم بالواجب وحينئذ فيحتاج الى عزله فاذا ولته الامة وعزته كان خيرا لهم من أن يعزلوا من ولاه النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يتبين به حكمة ترك الاستخلاف وعلى هذا فنقول في (الوجه الخامس) ان ترك الاستخلاف بعدم ممانته كان أولى بالاستخلاف كما اختاره الله لنبيه فإنه لا يختاره الأفاضل الامور وذلك (١) لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم وكان يصدر من بعض نوابه أمور منكورة فينكرها عليهم ويعزل من يعزل منهم كما استعمل خالد بن الوليد على قتال بني جذيمة فقتلهم فوداهم النبي صلى الله عليه وسلم بنصف دياتهم وأرسل علي بن أبي طالب فضمن لهم حتى ميلغة الكلب ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يده الى السماء وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد واختصم خالد وعبد الرحمن بن عوف حتى قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدأ أحدهم ولا نصيفه ولكن مع هذا لم يعزل النبي صلى الله عليه وسلم خالدا واستعمل الوليد بن عقبة على صدقات قوم فرج فأخبره أن القوم امتنعوا وحاربوا فأراد غزؤهم فأرسل الله تعالى ان جاءكم فاستق بنا فتيينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وولي سعد بن عباد يوم الفتح فلما بلغه أن سعدا قال اليوم يوم المحمة اليوم تستباح الحرمه عزله وولي ابنه قيسا وأرسل بممانته علامة على عزله ليعلم سعد أن ذلك أمر من النبي صلى الله عليه وسلم وكان يشتكى اليه بعض نوابه فيأمره بما أمره الله به كما اشتكى أهل قباء معاذا لتطويله الصلاة بهم لما قرأ البقرة في صلاة العشاء فقال أفتان أنت يا معاذ اقرأ سبح اسم ربك الأعلى والليل اذا يغشى ونحوها وفي الصحيح أن رجلا قال له اني أتخلف عن صلاة الفجر مما يطول بنا فلان فقال يا أيها الناس اذا أم أحدكم فليخفف فان من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء ورأى اماما قد بصق في قبلة المسجد فعزله عن الامامة وقال انك آذيت الله ورسوله وكان الواحد من خلفائه اذا أشكل عليه الشيء أرسل اليه سأله عنه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته يعلم خلفاءه ما جاهلوا ويقومهم اذا زاغوا ويعزلهم اذا لم يستقيموا ولم يكونوا مع ذلك معصومين فعلم أنه لم يكن يجب عليه أن يولي المعصوم وأيضا فان هذا تكليف ما لا يمكن فان الله لم يخلق أحدا معصوما غير الرسول صلى الله عليه وسلم فلو كاف أن يستخلف معصوما لكف ما لا يقدر عليه وفات مقصود الولايات وفسدت أحوال الناس في الدين والدنيا واذا علم أنه كان يجوز بل يجب أن يستخلف في حياته من ليس بمعصوم فلما استخلف بعد موته كما استخلف في حياته لاستخلف أيضا غير معصوم وكان لا يمكنه أن يعلمه ويقومه كما كان يفعل في حياته فكان أن لا يستخلف خيرا من أن يستخلف والامة قد بلغها أمر الله ونهيه وعلما ما أمر الله به ونهى عنه فهم يستخلفون من يقوم بأمر الله ورسوله ويعاونونه على اتمام القيام بذلك اذا كان الواحد لا يمكنه القيام بذلك فافاته من العلم بينه من يعلمه وما احتاج اليه من القدرة عاونه عليه من يمكنه الاعانة وما خرج فيه عن الصواب أعاده

وأنه يتعذر الجمع بين الكاف والنون من قوله كن وقد رافقوا على استحالة تعزى البارى عن الاقوال الحادثة في ذاته بعد قيامه به وعند ذلك فاما أن يقال باجتماع حروف القول في ذات البارى تعالى أو لا يقال باجتماعها فيه فان قيل باجتماعها فاما أن يقال بتجزى ذات البارى تعالى وقيام كل حرف بجزء منه ولما أن يقال بقيامها بذاته مع اتحاد الذات فان كان الاول فهو محال لوجهين الاول أنه يلزم منه التركيب في ذات الله تعالى وقد أبطناه في ابطال القول بالتجسيم الثاني أنه ليس اختصاص بعض الاجزاء ببعض الحروف دون البعض أولى من العكس وان كان الثاني فيلزم منه اجتماع المضادات في شئ واحد وهو محال وان لم نقل باجتماع حروف القول في ذاته فيلزم منه مناقضة أصلهم في أن ما انصف به الرب تعالى يستحيل عروقه بعد انصافه بالحرف السابق الذي عدم عند وجود اللاحق قد كان صفة للرب وقد زال

(١) قوله لانه اما أن يقال يجب الخ كذا في النسخة وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من الناسخ ووجهه لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم أو لا يجب وحرر كتبه معجبه

بعد وجوده ﷺ قلت ولقائل أن يقول هذا غاية أن يستأنم خطأهم في قولهم إن ما يقوم به من الحوادث لا يخولونه ولا ريب أن أكثر الناس يخالفونهم في هذا ولا يقولون بدوام الحوادث المعين فن قال بآيات الاستواء والنزول وغيرهما من الأفعال القائمة بذاته المتعلقة بمشيئته وقدرته لا يقول إن ذلك يدوم وكذلك أكثر القائلين بأن الله كلم موسى بنداء بصوت سمعه موسى والنداء بالصوت قائم بذات الله تعالى لا يقولون إن ذلك النداء بعينه دائم أبدا ونظائره كثيرة وإذا كان كذلك فيقال لما أن يكون بقاء الحوادث الذي هو الحروف والاصوات يمكننا أو ممتنعا فان كان ممكنا صح قول الكرامية وإن كان ممتنعا صح قول من ينازعهم في دوام الحادث ويقول أنه لا يبقى مع اتفاق الجميع على قيام الحوادث به وحينئذ فعلى التقديرين لا يلزم صحة قول المنازع النافي لقيام الحوادث به وأيضا فيقال قول القائل أنه يستحيل الجمع بين الحروف هو من موارد النزاع فذهب طوائف إلى إمكان اجتماعها من القائلين بقدم الحروف والقائلين بحديثها وهذا

(١) قوله هو اللائق به يعلم الخ فيه سقط ولعله لكونه لم يعلم الخ وحرر كته صححه

اليسه بحسب الامكان بقولهم وعلمهم وليس على الرسول ما حواه كما أنهم ليس عليهم ما حل فعلم أن ترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم بعد المرات أكل في حق الرسول من الاستخلاف وأن من قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل الناس وإذا علم الرسول أن الواحد من الأمة هو أحق بالخلافة كما كان يعلم أن أبا بكر هو أحق بالخلافة من غيره كان في دلالته للامة على أنه أحق مع علمه بانهم يولونه ما يغنيه عن استخلافه لتكون الامة هي القائمة بالواجب ويكون نوابها على ذلك أعظم من حصول مقصود الرسول وأما أبو بكر فلما علم أنه ليس في الامة مثل عمر وخاف أن لا يولوه إذا لم يستخلفه لشدة فولاة هو كان ذلك هو المصلحة للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم علم أن الامة يولون أبا بكر فاستغنى بذلك عن توليته مع دلالته لهم على أنه أحق الأمة بالتولية وأبو بكر لم يكن يعلم أن الامة يولون عمر إذا لم يستخلفه أبو بكر فكان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هو اللائق به لفضل علمه وما فعله صدوق الأمة (١) هو اللائق به يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم (الوجه السادس) أن يقال هب أن الاستخلاف واجب فقد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر على قول من يقول أنه استخلفه ودل على استخلافه على القول الآخر وقوله لأنه لم يعزله عن المدينة قلنا هذا باطل فإنه لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم انعزل على بنفس رجوعه كما كان غيره ينعزل إذا رجع وقد أرسله بعده إلى اليمن حتى وافته بالموسم في حجة الوداع واستخلف على المدينة في حجة الوداع غيره أقرى النبي صلى الله عليه وسلم فيها مقبلا وعلى اليمن وهو خليفة بالمدينة ولا ريب أن كلام هؤلاء كلام جاهل بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم كما أنهم ظنوا أن عليا ما زال خليفة على المدينة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلموا بعد ذلك أن عليا أرسله النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع مع أبي بكر لنبذ اليهود وأمر عليه أبا بكر ثم بعد رجوعه مع أبي بكر أرسله إلى اليمن كما أرسل معاذا وأبا موسى ثم لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع استخلف على المدينة غير علي ووافاه على بكة ونجر النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة نحر بيده ثلثها ونحر على ثلثها وهذا كله معلوم عند أهل العلم متفق عليه بينهم وتوارثته الاخبار كأنك تراه بعينك ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول لم يكن له أن يتكلم في هذه المسائل الاصولية والخليفة لا يكون خليفة الامع مغيب المستخلف وموته فالنبي صلى الله عليه وسلم إذا كان بالمدينة امتنع أن يكون له خليفة فيها كما أن سائر من استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع انقضت خلافته وكذلك سائر ولاة الامور إذا استخلف أحدهم على مصره في مغيبه بطل استخلافه ذلك إذا حضر المستخلف ولهذا لا يصلح أن يقال ان الله يستخلف أحدا عنه فإنه حي قيوم مدبر لعباده منزعه عن الموت والنوم والغيبة ولهذا لما قالوا لابي بكر يا خليفة الله قال لست خليفة الله بل خليفة رسول الله وحسبي ذلك والله تعالى يوصف بأنه يخلف العبد كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم أنت صاحب السفر والخليفة في الأهل وقال في حديث الديلم والله خليفتي على كل مسلم وكل من وصفه الله بالخلافة في القرآن فهو خليفة عن مخلوق كان قبله كقوله ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم واذكروا جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وعاد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وكذلك قوله اني جاعل في الأرض خليفة أي عن خلق كان في الأرض قبل ذلك كما

بعد وجوده ﷺ قلت ولقائل أن يقول هذا غاية أن يستأنم خطأهم في قولهم إن ما يقوم به من الحوادث لا يخولونه ولا ريب أن أكثر الناس يخالفونهم في هذا ولا يقولون بدوام الحوادث المعين فن قال بآيات الاستواء والنزول وغيرهما من الأفعال القائمة بذاته المتعلقة بمشيئته وقدرته لا يقول إن ذلك يدوم وكذلك أكثر القائلين بأن الله كلم موسى بنداء بصوت سمعه موسى والنداء بالصوت قائم بذات الله تعالى لا يقولون إن ذلك النداء بعينه دائم أبدا ونظائره كثيرة وإذا كان كذلك فيقال لما أن يكون بقاء الحوادث الذي هو الحروف والاصوات يمكننا أو ممتنعا فان كان ممكنا صح قول الكرامية وإن كان ممتنعا صح قول من ينازعهم في دوام الحادث ويقول أنه لا يبقى مع اتفاق الجميع على قيام الحوادث به وحينئذ فعلى التقديرين لا يلزم صحة قول المنازع النافي لقيام الحوادث به وأيضا فيقال قول القائل أنه يستحيل الجمع بين الحروف هو من موارد النزاع فذهب طوائف إلى إمكان اجتماعها من القائلين بقدم الحروف والقائلين بحديثها وهذا

(١) قوله هو اللائق به يعلم الخ فيه سقط ولعله لكونه لم يعلم الخ وحرر كته صححه

ذكره المفسرون وغيرهم وأما ما يظنه طائفة من الاتحادية وغيرهم أن الانسان خليفة الله
فهذا جهل وضلال

(فصل) قال الرافضي الخامس ما رواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال لا مير المؤمنين أنت مني بمنزلة أخي ووصي وخليفتي من بعدى وقاضي ديني وهو نص
في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث فان هذا الحديث ليس في شيء
من الكتب التي تقوم الحجة بمجرد اسنادها كيهما ولا صححها امام من أئمة الحديث وقوله رواه
الجمهور ان أراد بذلك أن علماء الحديث يروونه في الكتب التي يحنج عافها مثل كتب البخاري
ومسلم ونحوهما وقالوا انه صحيح فهذا كذب عليهم وان أراد بذلك أن هذا برويه مثل أبي
نعيم في الفضائل والمغازي وخطيب خوارزم ونحوهم أو يروي في كتب الفضائل فجرد هذا ليس
بحجة باتفاق أهل العلم في مسألة فروع فكيف في مسألة الامامة التي قد أقم عليها القيامة
(الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وقد تقدم كلام ابن
حزم أن سائر هذه الاحاديث موضوعة يعلم ذلك من له أدنى علم بالاخبار ونقلها وقد صدق
في ذلك فان من له أدنى معرفة بصحيح الحديث وضعيفه يعلم أن هذا الحديث ومثله ضعيف بل
كذب موضوع ولهذا لم يخترجه أحد من أهل الحديث في الكتب التي يحنج عافها وانما يرويه من
يرويه في الكتب التي يجمع فيها بين الغث والسمين التي يعلم كل عالم أن فيها ما هو كذب مثل كثير
من كتب التفسير كتفسير الثعلبي والواحدى ونحوهما والكتب التي صنفها في الفضائل من
يجمع الغث والسمين لاسما خطيب خوارزم فانه من أروى الناس للكذوبات وليس هو من أهل
العلم بالحديث ولا المغازي قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات لما روى هذا
الحديث من طريق أبي حاتم البستي حدثنا محمد بن مهمل بن أيوب حدثنا عمر بن رجاء حدثنا
عبيد الله بن موسى حدثنا مطر بن ميمون الأسكافي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان أخي ووزيرى وخليفتي في أهلى وخير من أترك بعدى يقضى ديني وينجز موعدى على بن
أبي طالب قال هذا حديث موضوع قال ابن حبان مطر بن ميمون يروى الموضوعات عن
الانبيات لا تحل الرواية عنه رواه أيضا من طريق أبي أحمد بن عدى بنحو هذا اللفظ ومداره على
عبيد الله بن موسى عن مطر بن ميمون وكان عبيد الله بن موسى في نفسه صدوقا روى عنه
البخاري لكنه معروف بالتشيع فكان لتشييعه يروى عن غير الثقات ما يوافق هواه كما روى عن
مطر بن ميمون هذا وهو كذب وقد يكون علم أنه كذب ذلك وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه
ولو بحث عنه لتبين له أنه كذب هذا مع أنه ليس في اللفظ الذي رواه هؤلاء المحدثون وخليفتي
من بعدى وانما في تلك الطريق وخليفتي في أهلى وهذا استخلاف خاص وأما اللفظ الذي رواه
ابن عدى فإنه قال حدثنا ابن أبي سفيان حدثنا عدى بن مهمل حدثنا عبيد الله بن موسى
حدثنا مطر عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أخي وصاحبي وابن عمي وخير
من أترك من بعدى يقضى ديني وينجز موعدى ولا ريب أن مطرا هذا كذاب ولم يرو عنه
أحد من علماء الكوفة مع روايته عن أنس فلم يرو عنه يحيى بن سعيد القطان ولا وكيع ولا ابن
معاوية ولا أبو نعير ولا يحيى بن آدم ولا أمثالهم مع كثرة من بالكوفة من الشيعة ومع أن كثيرا من
عوامها يفضل عليا على عثمان ويروى حديثه أهل الكتب الستة حتى الترمذي وابن ماجه قد

قول السالمية وغيرهم من القائلين
باجتماعها مع قدمها وقول من
قال باجتماعها مع حدودها
كالكرامية وقد قال بالاول
طوائف من أهل الحديث والفقهاء
والكلام من أصحاب مالك والشافعي
وأحمد وغيرهم واذا كان هذا من
موارد النزاع فاذا قال مثل هذا
القائل نحن نعلم استحالة اجتماع
الحروف كما نعلم استحالة اجتماع
الضدين كالسواد والبياض قيل له
فالذي تنصرهم أنت من الكلابية
والاشعرية قالوا بان المعاني التي هي
معاني الحروف المنتظمة هي معنى
واحد في نفسه والامر والنهي
والخبر صفات لموصوف واحد
فالذي هو الامر هو الخبر والذي هو
الخبر هو النهي وقالوا ان ذلك
الواحد ان عبر عنه بالعربية كان
قرأنا وان عبر عنه بالعبرية كان
توراة وان عبر عنه بالسريانية كان
انجيليا ولا ريب أن جمهور العقلاء
من الاولين والآخرين القائلين
بأن القرآن غير مخلوق والقائلين
بأنه مخلوق يقولون ان فساد هذا
القول معلوم بالضرورة من عدة
أوجه منها كون الامر هو
عين الخبر ومنها كون الخبر عن
الخالق يمثل آية الكرسي هو الخبر
عن المخلوق يمثل تبت يدا أبي لهب
ومنها كون معاني التوراة اذا
عربت تكون معاني القرآن الى
أمثال ذلك ولهذا لم يقل هذا

يرويان عن ضعفاء ولم يرووا عنه وانما روى عنه عبيد الله بن موسى لأنه كان صاحب هوى متشيعا فكان لاجل هواه يروى عن هذا ونحوه وان كانوا كذابين ولهذا لم يكتب أحد عن عبيد الله بن موسى بخلاف عبد الرزاق وذكرا جردا عن عبيد الله كان يظهر ما عنده بخلاف عبد الرزاق ومما افتراه مطر هذا ما رواه أبو بكر الخطيب في تاريخه من حديث عبيد الله بن موسى عن مطر عن أنس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأى عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على أمتي يوم القيامة قال ابن الجوزي هذا حديث موضوع والمتمهم بوضع مطر قال أبو حاتم يروى الموضوعات عن الانبياء لا تحل الرواية عنه (الوجه الثالث) أن دين النبي صلى الله عليه وسلم لم يقضه على بل في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عندهم وودي على ثلاثين وسقما من شعير ابتاعها لاهله فهذا الدين الذي كان عليه يقضى من ارهن الذي رهنه ولم يعرف على النبي صلى الله عليه وسلم دين آخر وفي الصحيح عنه أنه قال لا يقسم ورتني دينار ولا درهم ما تراك بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة فلو كان عليه دين قضى مما تراكه وكان ذلك مقديا على الصدقة كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي السادس حديث المؤاخاة روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة وأخى بين المهاجرين والانصار وعلى واقف يراه ويعرفه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فانصرف با كيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل أبو الحسن قالوا انصرف باكي العين فقالت له فاطمة ما يبكيك قال أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بيني وبين أحد قالت لا يخزيك الله لعله انما أذخرك لنفسه فقال بلال يا علي أحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني فقال ما يبكيك يا أبا الحسن فأخبره فقال انما أذخرك لنفسى ألا يسرك أن تكون أختي قال بلى فأخذ بيده فأتى المنبر فقال اللهم هذا مني وأنا منه ألا انه مني بمنزلة هرون من موسى ألا من كنت مولاه فعلى مولاه فانصرف فاتبعه عمر فقال بئح يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولى كل مسلم فالؤاخاة تدل على الافضية فيكون هو الامام

(الجواب) أولا المطالبة بتصحيح النقل فانه لم يعز هذا الحديث الى كتاب أصلا كما عادت يعزو وان كان عادته يعزوا الى كتب لا تقوم بها الحجة وهنا أرسله ارسلنا على عادة أسلافه شيوخ الرافضة يكذبون ويروون الكذب بلا اسناد وقد قال ابن المبارك الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء فاذا استل عن لقي (الثاني) أن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث انه موضوع وواضعه جاهل كذب كذبا طاهرا مكشوفاً يعرف أنه كذب من له أدنى معرفة بالحديث كما سيأتي بيانه (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة لعلها كلها موضوعة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ أحدا ولا أخى بين مهاجري ومهاجري ولا بين أبي بكر وعمر ولا بين أنصاري وأنصاري ولكن أخى بين المهاجرين والانصار في أول قدومه المدينة وأما المباهلة فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة (الرابع) أن دلائل الكذب على هذا الحديث بينة منها أنه قال لما كان يوم المباهلة وأخى بين المهاجرين والانصار والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارى وأزل الله سورة آل عمران وكان ذلك في آخر الامر سنة عشر أو سنة تسع لم يتقدم على ذلك بانفاق الناس والنبي صلى الله عليه وسلم

القول من طوائف المسلمين ولا غير المسلمين الا ابن كلاب ومن اتبعه وهذا القول يتضمن أن تكون المعاني المتنوعة معنى واحدا ولو قال ان المعاني التي للحروف يمكن اجتماعها في زمن واحد كان أقرب الى المعقول من كونها معنى واحدا ولو قال قائل ان الحروف المجتمعة هي حرف واحد في الحقيقة وانما الحروف المنفرقة صفات للحرف لا أقسام له كان هذا شبيها بقول من يقول ان تلك المعاني المتنوعة معنى واحد وذلك انه من المعلوم بالاضطرار ان الحروف المنتظمة مطابقة لمعانيها المدلول عليها ما تحدث بحدوثها في نفس المتكلم واذا قال القائل ان الحروف متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد أمكن أن يقال ان المعاني متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد فان غاية ما يقال ان محل المعاني واحد بخلاف محل الحروف فانه متعدد لكن تعدد المحل واتحاده لا ينفى التضاد فان المثليين متضادان وان كانا متمثلين في الحقيقة والمحل فالباء والفاء متضادان أعظم من تضاد الباء والحاء اذا الحرفان اللذان يتعدد محلها يمكن اجتماعهما بخلاف ما يتحد محلها والضدان انما يمتنع اجتماعهما في محل واحد لا في محلين فاذا قدر أن الحروف لا تكون الا في محل واحد

كأنت بمنزلة معانيها التي لا تكون
 الا في محل واحد واذا قدر أن لها
 محلين أمكن اجتماعها كما تجتمع
 أصوات المتكلمين جميعا لكن
 الواحد منا لا يقدر على ذلك لكون
 حركة بعض آياته مستلزما لحركة
 الآخر والا فلو قدر أن بإمكاننا تحريك
 الجميع كالذي ينفتح بسببه في
 هذه نفاخة وفي هذه نفاخة أمكن
 اجتماع الحروف واجتماع الاصوات
 في زمن واحد مع تعدد المحل وإنما
 الذي يظهر امتناعه اجتماع حرفين
 في محل واحد في زمن واحد ولكن
 هذا قد يقال فيه أنه بمنزلة معاني
 الكلام فان الواحد مناجيد من
 نفسه أنه لا يمكنه جمع معاني
 الكلام في زمن واحد في قلبه واذا
 كان كذلك فمن قال باجتماع المعاني
 زعمه ما يلزم من قال باجتماع الحروف
 فكيف من قال ان المعاني تكون
 معنى واحدا والفضل من
 أصحاب الاشعري يعترفون بضعف
 لوازم هذا القول مع نصرهم لكثير
 من أقواله الضعيفة حتى الامدى
 لما تكلم في مسألة الكلام قال فان
 قيل واذا ثبت أنه متصف بصفة
 الكلام وأن كلامه قديم وأنه ليس
 بحرف ولا صوت فهو متحد لا كثرة
 فيه في نفسه بل التكثر انما هو في
 تعلقه ومعلقه فان أقل عاقل
 ما لا يعارى نفسه في انقسام الكلام
 الى أمر ونهي وغيره من أقسام
 الكلام وأن ما انقسم اليه حقائق

وسلم لم يباهل النصارى لكن دعاهم الى المباحلة فاستنظروا حتى يشتورا فلما اشتورا قالوا
 هونى وما باهل قوم نبيا الاستؤصلوا فأقروا له بالجزية ولم يباهلوا وهم أول من أقرت بالجزية من
 أهل الكتاب وقد اتفق الناس على أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة (الخامس) أن المؤاخاة
 بين المهاجرين والانصار كانت في السنة الاولى من الهجرة في دار بنى النجار وبين المباحلة وذلك
 عدة سنين (السادس) أنه قد آخ بين المهاجرين والانصار والنبي صلى الله عليه وسلم وعلى
 كلاهما من المهاجرين فلم يكن بينهما مؤاخاة بل آخى بين علي وسهل بن حنيف فعلم أنه لم يؤاخ عليا
 وهذا يوافق ما في الصحيحين من أن المؤاخاة انما كانت بين المهاجرين والانصار لم تكن بين
 مهاجرى ومهاجرى (السابع) أن قوله أما ترى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى انما
 قاله في غزوة تبوك مرة واحدة لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلا بانفاق أهل العلم بالحديث
 وأما حديث الموااة فالذين يروونه ذكروا أنه قاله بعد يوم خم مرة واحدة لم يتكرر في غير ذلك
 المجلس أصلا (الثامن) أنه قد تقدم الكلام على المؤاخاة وأن فيها عموما واطلاقا لا يقتضى
 الأفضلية والامامة وأن ما ثبت للصدى من الفضيلة لا يشركه فيه غيره كقوله لو كنت متخذا
 خليلا من أهل الارض لا اتخذت أبا بكر خليلا واخباره أن أحب الرجال اليه أبو بكر وشهادة
 الصحابة له أنه أحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك مما بين أن الاستدلال بما روى
 من المؤاخاة باطل نقله ودلالة (التاسع) أن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين
 المهاجرين بعضهم مع بعض لانه روى فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن وكل
 ما روى في ذلك فإنه باطل إما أن يكون من رواية من يتعمد الكذب وإما أن يكون خطأ فيه
 ولهذا لم يخرج أهل الصحيح من ذلك شيئا وهذه الامور يعرفها من كان له خبرة بالا حاديث الصحيحة
 والسيرة المتواترة وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها وأنهم
 كانوا يتوارثون بذلك فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار كما آخى بين سعد بن
 الربيع وعبد الرحمن بن عوف وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ليعقد الصلة بين المهاجرين
 والانصار حتى أنزل الله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وهى المخالفة التي
 أنزل الله فيها والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم وقد تنازع الفقهاء هل هى محكمة يورث بها
 عند عدم النسب أولا يورث بها على قولين هما وايتان عن أحمد الاول مذهب أبي حنيفة
 والثاني مذهب مالك والشافعى

(فصل) قال الرافضى السابع مارواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم
 لما حاصر خيبر تسعا وعشرين ليلة وكانت الراه لأمير المؤمنين على فلحقه رمد أعجزه عن الحرب
 وخرج مخرجاً يتعرض للحرب فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال له خذ الراه
 فأخذها في جمع من المهاجرين ولم يفتن شيئا ورجع منهزما فلما كان من الغد تعرض لها عمر
 فسار غير بعيد ثم رجع يخبر أصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم جئوني بعلى فقبل أنه أرمده
 فقال أرونيه أروني رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بقرار جأوا بعلى فتقل في يده
 ومسحها على عينيه ورأسه فبرأ فأعطاه الراه ففتح الله على يده وقتل مخرج ووصفه عليه
 السلام بهذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره وهو يدل على أفضليته فيكون هو الامام
 (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحیح النقل وأما قوله رواه الجمهور فان الثقات
 الذين رووه لم يرووه هكذا بل الذي في الصحيح أن عليا كان غائبا عن خيبر لم يكن حاضرا فيها تخلف

عن الغزاة لانه كان أرمدم ثم انه شق عليه التخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فلحقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدمه لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ولم تكن الراية قبل ذلك لأبي بكر ولالعمر ولاقربها واحدمنهما بل هذا من الأ كاذيب ولهذا قال عمر فما أحببت الامارة الا يومئذ وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها فلما أصبح دعا عليا فقيل له انه أرمدم فناءه فقتل في عينه حتى برأ فأعطاها الراية وكان هذا التخصيص جزاء محبي علي مع الرمد وكان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وعلى ليس يحاضر لا يرجونه من كراماته صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث تنقيص بأبي بكر وعمر أصلا (الثاني) أن اخباره أن عليا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله حق وفيه رد على النواصب لكن الرافضة الذين يقولون ان الصحابة ارتدوا بعد موته لا يمكنهم الاستدلال بهذا لان الخوارج تقول لهم هو ممن ارتد أيضا كما قالوا لما حكم الحكمين انك قد ارتدت عن الاسلام فعليه قال الأشعري في كتاب المقالات أجمعت الخوارج على كفر علي وأما أهل السنة فيمكنهم الاستدلال على بطلان قول الخوارج بأدلة كثيرة لكنهم اشتروا كتمان علي إيمان الثلاثة والرافضة تفدح فيها فلا يمكنهم إقامة دليل على الخوارج على أن علميات مؤمنا بل أي دليل ذكره قدح فيه ما يبطله على أصلهم لان أصلهم فاسد وليس هذا الوصف من خصائص علي بل غيره يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله لكن فيه الشهادة لعينه بذلك كاشهد لأعيان العشرة بالجنة وكاشهد لثابت بن قيس بالجنة وشهد لعبد الله جاز بأنه يحب الله ورسوله وقد كان ضربه في الحدمرات وقول القائل ان هذا يدل على انتفاء هذا الوصف عن غيره فيه جوابان أحدهما أنه ان سلم ذلك فإنه قال لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله يفتح الله على يديه فهذا المجموع اختص به وهو أن ذلك الفتح كان على يديه ولا يلزم اذا كان ذلك الفتح المعين على يديه أن يكون أفضل من غيره فضلا عن أن يكون مختصا بالامامة الثاني أن يقال لانسلم أن هذا يوجب التخصيص كالوقيل لأعطين هذا المال رجلا فقيرا أو رجلا صالحا ولأدعون اليوم رجلا مريضا صالحا ولأعطين هذه الراية رجلا شجاعا ونحو ذلك لم يكن في هذه الالفاظ ما يوجب أن تلك الصفة لا توجد الا في واحد بل هذا يدل على أن ذلك الواحد موصوف بذلك ولهذا لو نذر أن يتصدق بألف درهم على رجل صالح أو فقير فأعطى هذا المذودر لواحد لم يلزم أن يكون غيره ليس كذلك ولو قال أعطوا هذا المال لرجل قد حج عني فأعطوه رجلا لم يلزم أن غيره لم يحج عنه (الثالث) أنه لو قدر ثبوت أفضليته في ذلك الوقت فلا يدل ذلك على ان غيره لم يكن أفضل منه بعد ذلك (الرابع) أنه لو قدرنا أفضليته لم يدل ذلك على أنه امام معصوم منصوص عليه بل كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته وأن الامام هو أبو بكر وتجوز عندهم ولاية المفضول وهذا مما يجوزونه كثير من غيرهم ممن يتوقف في تفضيل بعض الاربعة على بعض أو ممن يرى أن هذه المسئلة ظنية لا يقوم فيها دليل قاطع على فضيلة واحد معين فان من لم يكن له خبرة بالسنة الصحيحة قد يشك في ذلك وأما أئمة المسلمين المشهورون فكلمهم متفقون على أن أبا بكر وعمر أفضل من عثمان وعلي ونقل هذا الاجماع غير واحد كما روى البيهقي في كتاب مناقب الشافعي قال ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقدمهما على جميع الصحابة وروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر

مختلفة وأمور متميزة وانها من أخص أو صاف الكلام لان الاختلاف عائد الى نفس العبارات والتعلقات والمتعلقات ولهذا فاننا لو قطعنا النظر عن العبارات والتعلقات والمتعلقات ورفعناها وهما لم يخرج الكلام عن كونه منقسمًا وأيضًا فان ما أخبر به من القصص الماضية والامور السالفة مختلفة متميزة وكذلك المأمورات والمنهيات مختلفة أيضا فلا يتصور أن يكون الخبر عما جرى لموسى هو نفس الخبر عما جرى لعيسى ولا الامر بالصلاة هو نفس الامر بالزكاة وغيرها ولا أن ما تعلق بزيد هو نفس ما تعلق بعمر ولا ما سمى خبرا هو عين ما سمى أمرا اذا الامر طلب والخبر لا طلب فيه بل هو حكم بنسبة مفرد الى مفردايجابا أو سلبا فثبت أن الكلام أنواع مختلفة والكلام عام لكل فيكون كالجنس لهاية قلنا قد بينا فيما تقدم أن الكلام قضية واحدة ومعلوم واحد قائم بالنفس وان اختلاف العبارات عنه بسبب اختلاف التعلقات والمتعلقات وهذا النوع من الاختلاف ليس راجعا الى أخص صفة الكلام بل الى أمر خارج عنه وعلى هذا نقول انه لو قطع النظر عن التعلقات والمتعلقات الخارجة فلا سبيل الى توهم اختلاف في الكلام النفساني أصلا ولا يلزم منه رفع الكلام في نفسه وزوال

ثم عمر وقد تقدم نقل البخاري عن علي هذا الكلام والشيعية الذين صحبوا عليا كانوا يقولون ذلك وتواتر ذلك عن علي من نحو ثمانين وجها وهذا مما يقطع به أهل العلم ليس هذا مما يخفى على من كان عارفا بأحوال الرسول والخلفاء

(فصل) قال الرافضي الثامن خبر الطائر روى الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر فقال اللهم انثني بأحب خلقك اليك والى يأكل معي من هذا الطائر بخاء على فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال أنس ألم أقل لك انه على حاجته فانصرف فعاد النبي صلى الله عليه وسلم فعاد على فدق الباب أشد من الاولتين فدعمه النبي صلى الله عليه وسلم فأذن له بالدخول وقال ما بظالم عني قال جئت فردني أنس ثم جئت فردني ثم جئت فردني الثالثة فقال يا أنس ما حملك على هذا فقال رجوت أن يكون الدعاء للانصار فقال يا أنس أوفى الانصار خير من علي أوفى الانصار أفضل من علي فاذا كان أحب الخلق الى الله وجب أن يكون هو الامام **(والجواب)** من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وقوله روى الجمهور كافة كذب عليهم فان حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح ولا صححه أئمة الحديث ولكن هو مما رواه بعض الناس كإرواء أمثاله في فضل غير علي بل قدر روى في فضائل معاوية أحاديث كثيرة وصنف في ذلك مصنفات وأهل العلم بالحديث لا يصححون لاهذا ولا لهذا **(الثاني)** أن حديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل قال أبو موسى المدني قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وأبي نعيم وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لا يصح هذا مع أن الحاكم منسوبة الى التشيع وقد طلب منه أن يروي حديثا في فضل معاوية فقال ما يجي عن قلمي وقد ضربوه على ذلك فلم يفعل وهو يروي في الاربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والفاستين والمبارقين لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما لا يبلغ الى تفضيله على أبي بكر وعمر فلا يعرف في علماء الحديث من يفضله عليهما بل غاية التشيع منهم أن يفضله على عثمان أو يحصل منه كلام أو اعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك لان علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم ما يعرفون من الاحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين ومن ترفض من له نوع اشتغال بالحديث = ابن عقدة وأمثاله فهذا غابته أن يجمع ما يروي في فضائله من المكذوبات والموضوعات لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين فانها باتفاق أهل العلم بالحديث أكثر مما صح في فضائل علي وأصح وأصرح في الدلالة وأحمد بن حنبل لم يقل انه صح لعلي من الفضائل ما لم يصح لغيره بل أحمد أجل من أن يقول مثل هذا الكذب بل نقل عنه أنه قال روى له ما لم يرو لغيره مع أن في نقل هذا عن أحمد كلام ليس هذا موضعه **(الثالث)** أن كل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق الى الله لياكل كل منه فان اطعم الطعام مشروع للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقر به عند الله لهذا الأكل ولا معونة على مصلحة دين ولا دنيا فأى أمر عظيم هنا يناسب جعل أحب الخلق الى الله يفعله **(الرابع)** أن هذا الحديث يناقض مذهب الرافضة فانهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن عليا أحب الخلق الى الله وأنه جعله خليفة من بعده وهذا الحديث يدل على أنه ما كان يعرف أحب الخلق الى الله

حقيقته قال وعلى هذا فلا يخفى اندفاع ما استبعدوه من اتحاد الخبر واختلاف الخبر واتحاد الامر واختلاف الامر وكذلك اختلاف الامر والخبر مع اتحاد صفة الكلام قال فان قيل اذا قلتم بان الكلام قضية واحدة وان اختلاف العبارات عنها بسبب المتعلقات الخارجة فلم لا يجوزتم أن تكون الارادة والقدرة والعلم وباقي الصفات راجعة الى معنى واحد ويكون اختلاف التعبيرات عنه بسبب المتعلقات لا بسبب اختلافه في ذاته وذلك بأن يسمى ارادة عند تعلقه بالتحصيل وقدرة عند تعلقه بالايجاد وهكذا سائر الصفات وان جاز ذلك فلم لا يجوز أن يعود ذلك كله الى نفس الذات من غير احتياج الى الصفات وقال

أجاب الاصحاب عن ذلك بأنه تنوع أن يكون الاختلاف بين القدرة والارادة بسبب المتعلقات والمتعلقات اذا القدرة معنى من شأنه تأتي الايجاد والارادة معنى من شأنه تأتي تخصيص الحادث بحال دون حال وعند اختلاف التأثيرات لا بد من الاختلاف في نفس المؤثر وهذا بخلاف الكلام فان تعلقاته بمتعلقاته لا توجب أثرا فضلا عن كونه مختلفا قال وفيه نظر وذلك أنه وان سلم امتناع صدور الآثار المختلفة عن المؤثر الواحد مع امكان التزاع فيه فهو موجب

للاختلاف في نفس القدرة وذلك لان القدرة مؤثرة في الوجود والوجود عند أصحابنا نفس الذات لانه زائد عليها والا كانت الذوات ثابتة في العدم وذلك مما لا نقول به واذا كان الوجود هو نفس الذات فالذوات مختلفة فتأثير القدرة في آثار مختلفة فيلزم أن تكون مختلفة كما قررناه وليس كذلك وأيضا فان ما ذكره من الفرق وان استمر في القدرة والارادة فغير مستمر في باقي الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر لعدم كونها مؤثرة في أثرها قال والحق ما أورده من الاشكال على القول باتحاد الكلام وعود الاختلاف الى التعلقات والمتعلقات مشكل وعسى أن يكون عند غيره حل له ولعسر جوابه فرب بعض أصحابنا الى القول بان كلام الله القائم بذاته خمس صفات مختلفة وهي الأمر والنهي والخبر والاستخبار والنداء هذا كلامه فيقال قول القائل ان الكلام خمس صفات أو سبع أو تسع أو غير ذلك من العدد لا يميز بل ما تقدم من الامور الموجبة تعدد الكلام وقد رأيت انه يلزم من قال باتحاد معنى الكلام اتحاد الصفات كلها ثم رفعها بالكلية وجعلها نفس الذات وهذا يعود الى قول القائلين بان الوجود واحد ولا يميزون بين الواحد بالعين والواحد بالنوع وذلك لانه من جوز على الحقائق المتنوعة أن

(الخامس) أن يقال اما أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف أن عليا أحب الخلق الى الله أو ما كان يعرف فان كان يعرف ذلك كان يمكنه أن يرسل يطلبه كما كان يطلب الواحد من الصحابة أو يقول اللهم انني بعلي فانه أحب الخلق اليك فأى حاجة الى الدعاء والابتهام في ذلك ولو سمي عليا لاستراح أنس من الرجاء الباطل ولم يفتق الباب في وجه علي وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف ذلك بطل ما يدعونه من كونه كان يعرف ذلك ثم ان في لفظه أحب الخلق اليك والى فكيف لا يعرف أحب الخلق اليه (السادس) أن الاحاديث الثابتة في الصحاح التي أجمع أهل الحديث على صحتها وتلقاها بالقبول تناقض هذا فكيف تعارض بهذا الحديث المكذوب الموضوع الذي لم يصححه بين هذا الكلي متأمل ما في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من فضائل القوم كافي الصحيحين أنه قال لو كنت متخذ من أهل الارض خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا وهذا الحديث مستفيض بل متواتر عند أهل العلم بالحديث فانه قد أخرج في الصحاح من وجوه متعددة من حديث ابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير وهو صريح في أنه لم يكن عنده من أهل الارض أحد أحب اليه من أبي بكر فان الخلة هي كمال الحب وهذا لا يصلح الا لله فاذا كانت ممكنة ولم يصلح لها إلا أبو بكر علم أنه أحب الناس اليه وقوله في الحديث الصحيح لما سئل أي الناس أحب اليك قال عائشة قيل من الرجال قال أبوها وقول الصحابة أن خيرنا وسيدنا وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله عمر بين المهاجرين والانصار ولا يتكرر ذلك منكر وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم محبته تابعة لمحبة الله وأبو بكر أحبهم الى الله تعالى فهو أحبهم الى رسوله وانما كان كذلك لأنه أتقاهم وأكرمهم وأكرم الخلق على الله تعالى أتقاهم بالكاتب والسنة وانما كان أتقاهم لان الله تعالى قال وسيحبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى ومالا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه ربه الأعلى وسوف يرضى وأئمة التفسير يقولون انه أبو بكر ونحن نبين صحة قولهم بالدليل فنقول الأتقى قد يكون نوعا وقد يكون شخصا وادا كان نوعا فهو يجمع أشخاصا فان قيل انهم ليس فيهم شخص هو أتقى كان هذا باطلا لانه لا شئ أن بعض الناس أتقى من بعض مع أن هذا خلاف قول أهل السنة والشيعة فان هؤلاء يقولون ان أتقى الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الامة هو أبو بكر وهو لا يفتقون هو على وقد قال بعض الناس هو عمر ويحكى عن بعض الناس غير ذلك ومن توقف أو شك لم يقل انهم مستورون في التقوى فاذا قال انهم متساوون في الفضل فقد خالف اجماع الطوائف فتعين أن يكون هنا أتقى وان كان الأتقى شخصا فاما أن يكون أبا بكر أو عليا فانه اذا كان اسم جنس يتناول من دخل فيه فهو النوع وهو القسم الاول أو معينا غيرهما وهذا القسم منتف بائفاق أهل السنة والشيعة وكونه عيبا باطل أيضا لانه قال الذي يزكي ماله يتزكى ومالا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه ربه الأعلى وسوف يصدق الوصف منتف في علي لوجوه أحدها أن هذه السورة مكية بالاتفاق وكان على تفسيرها في عيال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن له مال ينفق منه بل كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضمه الى عياله لما أصابت أهل مكة سنة الثاني أنه قال ومالا أحد عنده من نعمة تجزى وعلى كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة تجزى وهو احسانه اليه لما ضمه الى عياله بخلاف أبي بكر فانه لم يكن عنده نعمة دنيوية لكن له عنده نعمة الدين وتلك لا تجزى فان أجز النبي صلى الله عليه وسلم فيها على الله لا يقدر أحد يجزيه فنعمة النبي صلى الله عليه وسلم عند

تكون شيئا واحدا فلا فرق بين هذا وهذا وذلك من جنس من يقول ان العالم هو العلم والعلم هو القدرة ولهذا كان متهمى هؤلاء النفاة الى ان يجعلوا الوجود الذي هو نوع واحد واحدا بالعين فيجعلون وجود الخالق هو عين وجود المخلوقات ووجود زيد هو عين وجود عمرو ووجود الجنة هو عين وجود النار ووجود الماء هو عين وجود النار ومنشأ ضلال هؤلاء كلهم أنهم يأخذون القدر المشترك بين الاعيان وهو الجنس اللعوي فيجدونه واحدا في الذهن فيظنون ان ذلك هو وحدة عينية ولا يعبرون بين الواحد بالجنس والواحد بالعين وأن الجنس العام المشترك لا وجود له في الخارج وانما يوجد في الاعيان المتميزة ولهذا شبه بعض أهل زماننا الكلام في انه جلس واحدا مع تعدد أنواعه بالنوع الواحد وعلى قوله لا يبيح في الخارج كلام أصلا ولو اهدى لعلم ان هذا الكلام ليس هذا الكلام كما ان هذه الحركة ليست هذه الحركة وأن اشتراك أنواع الكلام في الحركة كاشتراك أنواع الحركة في الحركة بل اختلاف أنواع الكلام أعظم من اختلاف أنواع الحركات من بعض الوجوه والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضوع والمقصود هنا أن يقال من جوز أن تكون القدرة والارادة والعلم حقيقة واحدة كما أن الطلب والخبر

أبي بكر دينية لا تجزى ونعمته عند على دينية تجزى ودينية وهذا الأتقى ليس لأحد عنده نعمة تجزى وهذا الوصف لا يجرى بغير ثابت دون على فان قيل المراد أنه أنفق ماله لوجه الله لاجزاء لمن أنعم عليه واذ اقدر أن شخصا أعطى من أحسن اليه جزءا وأعطى شيئا آخر لوجه الله كان هذا مما ليس لأحد عنده من نعمة تجزى قيل هب أن الأمر كذلك لكن على لو أنفق لم ينفق الا فيما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم والنبي له عند نعمة تجزى فلا يخلص انفاقه عن المجازاة كما يخلص انفاق أبي بكر وعلى أتقى من غيره ولكن أبا بكر أكل في وصف التقوى مع أن لفظ الآية أنه ليس عنده قط لمخلوق نعمة تجزى وهذا الوصف منطبق على أبي بكر انطبقا لا يساويه فيه أحد من المهاجرين فإنه لم يكن في المهاجرين عمر وعثمان وعلى وغيرهم رجلا أكثر احسانا الى الناس قبل الاسلام وبعده بنفسه وماله من أبي بكر كان مؤثقا محببا يعاون الناس على مصالحهم كما قال فيه ابن الدغنة سيد الفسار لما أراد أن يخرج من مكة مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج فانك تحمل الكل وتقرى الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق وفي صلح الحديبية لما قال لعروة بن مسعود امصص نظر اللات ان نحن نفرغنه ونذعه قال لا أبي بكر لولا يدك عندي لم أجرك بها لأجبتك وما عرف قط أن أحدا كانت له يد على أبي بكر في الدنيا لا قبل الاسلام ولا بعده فهو أحق الصحابة وماله لأحد عنده من نعمة تجزى فكان أحق الناس بالدخول في الآية وأما على رضي الله عنه فكان للنبي صلى الله عليه وسلم عليه نعمة دينية وفي المسند لا جدان أبا بكر رضي الله تعالى عنه كان يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد ناولني اياه ويقول ان خليلى أمرني أن لا أسأل الناس شيئا وفي المسند والترمذي وأبي داود حديث عمر قال عمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك ما لا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فمئت بنه فمالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسألك الى شيء أبدا فأبو بكر رضي الله عنه جاء بماله كله ومع هذا فلم يكن يأكل من أحد لا صدقة ولا صلة ولا نذرا بل كان يتجرى يأكل من كل من كسبه ولما ولى الناس واشتغل عن التجارة بعمل المسلمين أكل من مال الله ورسوله الذي جعله الله له لم يأكل من مال مخلوق وأبو بكر لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعطيه شيئا من الدنيا يخصصه به بل كان في المغازي كواحد من الناس بل يأخذ من ماله ما ينفقه على المسلمين وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم وما عرف له انه أعطاه عماله وقد أعطى عليا من الفداء وكان يعطى المؤلفه فلو بهم من الطلقاء وأهل نجد والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار لا يعطونهم كما فعل في غنائم حنين وغيرها ويقول انى لأعطي رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب الى من الذى أعطى أعطى رجالا لسانى فلو بهم من الجزع والهلع وأكل رجالا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير ولما بلغه عن انصار كلام سألهم عنه فقالوا يا رسول الله ما ذروا رأى منا فلم يقولوا شيئا وأما أناس منا حديثه أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويتركنا وسيفنا نقتطع من دماهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى أعطى رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم أفلا ترضون أن يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رجالكم رسول الله فوالله لما تملقون به خبير ما يملقون به قالوا بلى يا رسول الله قدر ضيقنا قال فانكم ستجدون بعدى أثره شديد فاصبر واحتمل تقوا الله ورسوله على الخوض

قالوا سببر وقوله تعالى وسيجزيها الاتقي الذي يوثق ماله بتركي وما لأحد عنده من نعمة تجزي
 الابتغاء وجهه به الأعلى وسوف يرضى استثناء منقطع والمعنى لا يقتصر في العطاء على من له
 عنده يد يكافئه بذلك فان هذا من العدل الواجب للناس بعضهم على بعض بمنزلة المعاوضة
 في المبيعة والمواجزة وهذا واجب لكل أحد على كل أحد فاذا لم يكن لأحد عنده نعمة تجزي
 لم يجزى الى هذه المعادلة فيكون عطاؤه خاصا لوجهه به الأعلى بخلاف من كان عنده نعمة
 فانه يحتاج أن يعطيه مجازاة له على ذلك وهذا الذي مالا أحد عنده من نعمة تجزي اذا أعطى
 ماله بتركي لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزي وفيه أيضا ما بين ان التفضل بالصدقة لا يكون
 الا بعد أداء الواجبات من المعاوضات كما قال تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو ومن
 تكون عليه ديون وفروض وغير ذلك أداها ولا يقدم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ولو فعل
 ذلك هل ترد صدقته على قولين معروفين الفقهاء وهذه الآية يجزى بها من يرد صدقته لان الله
 انما أنى على من أتى ماله بتركي وما لأحد عنده من نعمة تجزي فاذا كان عنده نعمة تجزي
 فعلبه أن يجزي بها قبل أن يوثق ماله بتركي فاما اذا أتى ماله بتركي قبل أن يجزي بها لم يكن ممدوحا
 فيكون عمله مردودا لقوله عليه الصلاة والسلام من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد (الثالث)
 أنه قد صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال كمال أبي بكر وقال ان أمن الناس
 علينا في صحبته وذات يده أبو بكر بخلاف علي رضي الله عنه فانه لم يذكر عنه النبي صلى الله
 عليه وسلم شيئا من اتفاق المال وقد عرف أن أبا بكر اشترى سبعة من المعذبين في الله في أول
 الاسلام وفعل ذلك ابتغاء لوجهه به الأعلى فلم يفعل ذلك لأفعله أبوطالب الذي أعان النبي
 صلى الله عليه وسلم لاجل نسبه وقربته لاجل الله تعالى ولا تقر باليه وان كان الاتقي
 اسم جنس فلا ريب أنه يدخل فيه أتقي الأمة والصحابة خير القرون فانها أتقي الأمة وأتقي
 الأمة اما أبو بكر واما علي واما غيرهما والثالث من تف بالاجماع وعلى ان قيل انه يدخل
 في هذا النوع لكونه بعد أن صار له مال أتى ماله بتركي فيقال أبو بكر فعل ذلك في أول الاسلام
 وقت الحاجة اليه فيكون أ كمل في الوصف الذي يكون صاحبه هو الاتقي وأيضا النبي صلى الله
 عليه وسلم انما كان يقدم الصديق في المواضيع التي لا تختمل المشاركة كاستخلافه في الصلاة والحج
 ومصاحبته وحده في سفره للهجرة ومخاطبته وتمكينه من الخطاب والحكم والافتاء بحضرة الى
 غير ذلك من الخصائص التي يطول وصفها ومن كان أ كمل في هذا الوصف كان أ كرم عند الله
 فيكون أحب اليه فقد ثبت بالدلائل الكثيرة أن أبا بكر هو أ كرم الصحابة في الدقيقة وأفضل
 الخلق بعد الانبياء الصديقون ومن كان أ كمل في ذلك كان أفضل وأيضا فقد ثبت في النقل
 الصحيح عن علي أنه قال خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر واستفاض ذلك وتواتر عنه وتوعد
 بجلد المفترى من يفضل عليه وروى عنه أنه سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ولا ريب
 أن عليا لا يقطع بذلك الا عن علم وأيضا فان الصحابة أجمعوا على أن عثمان أفضل منه وأبو بكر
 أفضل منهما وهذه المسئلة مبسوطه في غير هذا الموضوع وتقدم بعض ذلك ولكن ذكر هنا لبيان
 أن حديث الطير من الموضوعات

(فصل) قال الرافضي التاسع مارواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على علي
 بامر المؤمنين وقال بأنه سيد المرسلين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين وقال هذا أولى كل

حقيقة واحدة فلماذا لا يجوز أن
 تكون حقيقة الحروف المختلفة
 حقيقة واحدة وكذلك حقيقة
 الاصوات أعني ليست واحدة
 بالنوع بل واحدة بالعين كما جعل
 الكلام واحدا بالعين كما سوغ أن
 تكون الصفات المتنوعة واحدة
 بالعين والذين قالوا ان الكلام
 حروف واصوات متقارنة قدسية
 لا يسبق بعضها بعضا وهو مع ذلك
 واحدا كما قالوا تبعا لأولئك وجرى
 على قياس قولهم وهو لازم مع
 ظهور فسادهم وفساد اللازم يدل على
 فساد الملزوم ويلزم من قال ذلك أن
 يجعل الطعم واللون والريح شيئا
 واحدا واذ قيل هذا كالسواد
 والبياض قيل له ويلزمك أن تجعل
 السواد والبياض شيئا واحدا كما
 جعلت العلم والقدرة والحياة شيئا
 واحدا فاذا قال نحن تكلمنا فيما
 يمكن اجتماعه من المعاني والسواد
 والبياض متضادان قبل الجواب
 من وجهين أحدهما أنه يلزمك
 هذا في المعاني المختلفة التي يمكن
 اجتماعها كالطعم واللون والريح
 فقل انها شئ واحد كما أن العلم
 والارادة والقدرة والطلب والخبر
 والامر والنهي شئ واحد الثاني
 أن يقال تضاد الحروف كضاد
 معاني الكلام أو تضاد الحركات
 لا كضاد السواد والبياض فان
 الحرف الواحد لا يتسع لحركتين ولا
 لعينين فلا يتسع لحرفين وصوتين

مؤمن بعدى وقال في حق ان عليا منى وأمانته أولى بكل مؤمن ومؤمنه فيكون على وحده هو الامام لذلك وهذه نصوص في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة باسناده وبيان صحته وهو لم يعزه الى كتاب على عاده فأما قوله رواه الجمهور فكذب فليس هذا في كتب الاحاديث المعروفة لا الصحاح ولا المساند ولا السنن وغير ذلك فان كان رواه بعض ما طيبي الليل كما روى أمثاله فليعلم مثل هذا ليس بحجة يجب اتباعها باتفاق المسلمين والله تعالى قد حرم علينا الكذب وأن نقول عليه ما لا نعلم وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار (الوجه الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكل من له أدنى معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه لا الصحاح ولا السنن ولا المساند المقبولة (الثالث) أن هذا مما لا يجوز نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فان قائل هذا كاذب والنبي صلى الله عليه وسلم منزّه عن الكذب وذلك أن سيد المرسلين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين فان قيل على هو سيدهم بعده قيل ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا بل هو مناقض لهذا لان أفضل المسلمين المتقين المحجلين هم القرن الاول ولم يكن لهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سيد ولا امام ولا قائد غيره فكيف يخبر عن شيء لم يحضره ويترك الخبر عما هم أحوج اليه وهو حكمهم في الحال ثم القائل يوم القيامة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يقود على وأيضا فعند الشيعة جمهور المسلمين المحجلين كفار أو فساق فلن يقود وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وددت أني قد رأيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك يا رسول الله قال انتم اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من أمته يا رسول الله قال أرايتم لو أن رجلا له خيل غمر تحمله بين ظهري خيل دهم بهم ألا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وأنافرطهم على الحوض الحديث فهذا يبين أن كل من توضأ وغسل وجهه وبديه ورجليه فانه من الغر المحجلين وهو لا يجاهيرهم انما يقدمون أبا بكر وعمر والرافضة لا تغسل بطون أقدامها ولا أعقابها فلا يكونون من المحجلين في الارجل وحينئذ فلا يبقى أحد من الغر المحجلين يقودهم ولا يقادون مع الغر المحجلين فان الخجلة لا تكون في ظهر القدم وانما الخجلة في الرجل كالخجلة في اليد وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ويل للعقاب ويطون الاقدام من النار ومعلوم أن الفرس لو لم يكن البياض اللمعة في يده أو رجله لم يكن محجلا وانما الخجلة بياض اليد أو الرجل فمن لم يغسل الرجلين الى الكعبين لم يكن من المحجلين فيكون قائد الغر المحجلين بريئا منه كائنا من كان ثم كون على سيدهم وامامهم وقائدهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يعلم بالاضطرار أنه كذب وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئا من ذلك بل كان يفضل عليه أبا بكر وعمر تفضيلا بينا ظاهرا عرفه الخاصة والعامة حتى ان المشركين كانوا يعرفون منه ذلك ولما كان يوم أحد قال أبو سفيان وكان حينئذ أمير المشركين في القوم محمد في القوم محمد ثلثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال في القوم ابن أبي قحافة في القوم ابن أبي قحافة ثلثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال في القوم ابن الخطاب في القوم ابن الخطاب ثلثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال أبو سفيان

وفرق بين ما يتضادان لانفسهما وما يتضادان لضيق المحل واذا كان كذلك كان تضاد الحروف والحركات كتضاد معاني الكلام * فان قلت الانسان يهجر في الساعة الواحدة عن جمع جميع معاني الكلام فالخاق حروف الكلام بأسبابها وهي الحركات ومضموناتها ومدلولاتها وهي المعاني أولى من الحاقها بالتضادات لنفسها كالسواد والبياض وحينئذ فاذا جعلت معاني الكلام شيئا واحدا فاجعل حروف الكلام شيئا واحدا والافس الفرق وقد يقال في الفرق ان الحروف مقاطع الاصوات والاصوات تابعة لاسبابها وهي الحركات والحركات امامتائلا واما مختلفة وكل من الحركات المختلفة والمتماثلة متضادة لا يمكن اجتماع حركتين في محل واحد في زمن واحد فلا يجتمع صوتان فلا يجتمع حرفان والحركات هي من الاكوان والاكوان كالألوان فكما لا يجتمع لوان مختلفان في محل واحد في وقت واحد فلا يجتمع كونان في محل واحد في وقت واحد بخلاف معاني الكلام كالطلب الذي يتضمن الحب للأمر به والبغض انتهى عنه والخير الذي يتضمن العلم والاعتقاد للخير عنه فانها وان كانت حقائق متنوعة لكن لا يمنع اجتماعها فان الامر بالنهي لا يضاد النهي عن غيره

لا صحابه أما هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يعلك عمر نفسه أن قال كذبت يا بعدد والله أن الذين عدت
 لأحياء وقد بقي لك ما يسو له وقد ذكر باقي الحديث رواه البخاري وغيره فهذا مقدم الكفار
 اذ ذلك لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لعلمه وعلم الخاص والعام أن هؤلاء
 الثلاثة هم رؤس هذا الامر وان قيامهم بهم - ودل ذلك على أنه كان ظاهرا عند الكفار أن هذين
 وزيراه وبهما تمام أمره وأنهما أخص الناس به وأن لهما من السعي في اظهار الاسلام ما ليس
 لغيرهما وهذا أمر كان معلوما للكفار فضلا عن المسلمين والاحاديث الكثيرة متواترة بمثل هذا
 وكفى الصحيبين عن ابن عباس قال وضع عمر على سريره فتكفبه الناس يدعون له وينشون عليه
 ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنفهم فلم يرعنى الا رجل قد أخذ بمنكبى من ورائى فالتفت فذا هو
 على فترحم على عمر وقال ما حلفت أحدا أحب الى أن ألقى الله بمثل عمله منك وأيم الله ان كنت
 لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك وذلك أنى كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فإن كنت لأرجو
 أن يجعلك الله معهما فلم يكن تفضيلهما عليه وعلى أمثاله ممن يخفى على أحد ولهذا كانت
 الشيعة القدماء الذين أدر كوا عليا يقدمون أبا بكر وعمر عليه الامن لأخدمهم وانما كان نزاع
 من نازع منهم في عثمان وكذلك قوله هو ولى كل مؤمن بعدي كذب على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بل هو فى حياته وبعد مماته ولى كل مؤمن وكل مؤمن ولىه فى المحيا والممات فالولاية
 التى هى ضد العداوة لا تختص بزمان وأما الولاية التى هى الامارة فيقال فيها ولى كل مؤمن
 بعدي كما يقال فى صلاة الجنائز اذا اجتمع الولى والوالى قدم الوالى فى قول الاكثر وقبل يقدم الولى
 وقول القائل على ولى كل مؤمن بعدي كلام يمتنع نسبتة الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان
 أراد المسوالة لم يخجج أن يقول بعدي وان أراد الامارة كان ينبغي أن يقول وال على كل مؤمن
 وأما قوله اعلى أنت منى وأمانك فصيح فى غير هذا الحديث ثبت انه قال له ذلك عام القضية لما
 تنازع هو وجعفر وزيد بن حارثة فى حضنة بنت حمزة ففضى النبي صلى الله عليه وسلم بها
 لخائتها وكانت تحت جعفر وقال الخالة أم وقال جعفر أشبهت خلقى وخلقى وقال اعلى أنت منى
 وأمانك وقال زيد أنت أخوانا مولانا وفى الصحيبين عنه أنه قال ان الأشعر بين اذا أرموا فى
 السفر أو نفست نفقة عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان معهم فى نوب واحد فقسموه بينهم بالسوية
 هم منى وأمانهم فقال للأشعر بين هم منى وأمانهم كما قال اعلى أنت منى وقال لحبيب هذا منى
 وأمانه فعلم أن هذه اللفظة لا تدل على الامامة ولا على أن من قبله كان هو أفضل الصحابة

(فصل) قال الرافضى العاشر ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم
 انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتى أهل بيتى ولن يفترقا حتى يردا على
 الحوض وقال أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهذا يدل
 على وجوب التمسك بقول أهل بيته وعلى سيدهم فيكون واجب الطاعة على الكل فيكون
 هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها ان لفظ الحديث الذى فى صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال
 قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بجماعة يدعى نجارين مكة والمدينة فقال أما بعد
 أيها الناس انما أنا بشر بوشك أن يأتينى رسول ربي فأجيب ربي وانى تارك فيكم ثقلين أولهما
 كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه

ولا العلم بشالك فلم تنضاد لانفسها
 ولكن ليجز العبد عن جمعها
 فالامور ثلاثة أنواع ما تمتنع
 اجتماعها لنفسها كالألوان
 المختلفة وما أمكن اجتماعها وقد
 تجتمع كالعلم والارادة والقدرة
 والطعم واللون والريح وما يجز
 بعض الاحياء عن جمعها كجمع
 الارادات الكثيرة والاعتقادات
 الكثيرة فى زمن واحد فهذه ليس
 بين حقائقها منافاة تمتنع اجتماعها
 ولكن العبد يجز عن جمعها كما
 انه لا يمتنع أن يعمل بلسانه عملا
 ويده عملا وبرجله عملا وأن يسمع
 كلام هذا القارئ وهذا القارئ
 وهذا القارئ فالجمع بين هذه
 الامور قد يمتنع ليجز العبد
 لا الامتناع اجتماعها فى نفسه فان
 سمع هذا الابن فى سمع هذا الذاته
 ولا هذه الحركة تنافى هذه الحركة
 لذاتها ولهذا يعقل اجتماع هذه
 بخلاف اجتماع الضدين وكذلك
 رؤية المربيات المختلفة لا تتضاد
 ولكن يتضاد تحريك الاجفان
 الى جهتين مختلفتين فنفس
 الحركات متضادة وأما ما يحصل
 عنها من ادراك فليس هو فى نفسه
 متضاد فاذا ادراك لا يفتقر
 الى حركة أو يحصل بحركة واحدة
 كمن ينظر الى السماء بتحديق واحد
 لم يكن ادراكا له هذه المدركات فى
 آن واحد متضادا فهل يمكن أن
 يقال فى الصوت مثل ذلك وانه

ثم قال وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي وهذا اللفظ يدل على أن الذي أمرنا بالتمسك به
 وجعل التمسك به لا يضل هو كتاب الله وهكذا جاء في غير هذا الحديث كما في صحيح مسلم عن
 جابر في حجة الوداع لما خطب يوم عرفة وقال قدرت كتب فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به
 كتاب الله وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال
 باصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس اللهم أشهد ثلاث مرات وأما قوله وعترتي
 أهل بيتي وانهم المان يفترقا حتى يردا على الحوض فهذا رواه الترمذي وقد سئل عنه أحد من
 حنبل فضعه وضعفه غير واحد من أهل العلم وقالوا لا يصح وقد أجاب عنه طائفة بما يدل
 على أن أهل بيته كلهم لا يجتمعون على ضلالة قالوا ونحن نقول بذلك كما ذكر ذلك القاضي
 أبو يعلى وغيره لكن أهل البيت لم يتفقوا والله الحمد على شيء من خصائص مذهب الرافضة
 بل هم المبرؤن المزهون عن التدنس بشئ منه وأما قوله مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح فهذا
 لا يعرف له إسناد صحيح ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها فان كان قدر واه مثل
 من يروي أمثاله من خطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا ما يريده وهنا (الوجه الثاني)
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن عترته انها الكتاب لن يفترقا حتى يردا على الحوض وهو
 الصادق المصدوق فيدل على أن اجماع العترة حجة وهذا قول طائفة من أصحابنا وذكروه
 القاضي في المعتمد لكن العترة هم بنو هاشم كلهم ولد العباس وولد علي وولد الحرث بن
 عبد المطلب وسائر بني أبي طالب وغيرهم وعلي وحده ليس هو العترة وسيد العترة هو رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بين ذلك أن علماء العترة كابن عباس وغيره لم يكونوا يوجبون اتباع علي
 في كل ما يقوله ولا كان علي يوجب على الناس طاعته في كل ما يقوله ولا عرف أن أحدا من
 أئمة السلف لا من بني هاشم ولا غيرهم قال انه يجب اتباع علي في كل ما يقوله (الوجه الثالث)
 أن العترة لم تجتمع على امامته ولا افضليته بل أئمة العترة كابن عباس وغيره يقدمون أبا بكر
 وعمر وفهم من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم أضعاف من فهم من
 الامامية والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت من بني هاشم من التابعين وتابعيهم من
 وولد الحسين بن علي وولد الحسن وغيرهما أنهم كانوا يتولون أبا بكر وعمر وكانوا يفضلونهما على
 والنقول عنهم ثابتة متواترة وقد صنف الحافظ أبو الحسن الدارقطني كتاب ثناء الصحابة على
 القرابة وثناء القرابة على الصحابة وذكر فيه من ذلك قطعة وكذلك كل من صنف من أهل
 الحديث في السنة مثل كتاب السنة لعبد الله بن أحمد والسنة للحلاب والسنة لابن بطة والسنة
 للأجرى واللالكائي والبيهقي وأبي ذر الهروي والطنسكي وأبي حفص بن شاهين وأضعاف
 هؤلاء الكتب التي يحنج هذا بالعزو اليها مثل كتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد وأبي نعيم
 وتفسير الثعلبي وفهما من ذكر فضائل الثلاثة ما هو من أعظم الحجج عليه فان كان هذا القدر
 حجة فهو حجة له وعليه والأفلا يحنج به (الوجه الرابع) أن هذا معارض بما هو أقوى منه
 وهو أن اجماع الامة حجة بالكتاب والسنة والاجماع والعترة بعض الامة فيلزم من ثبوت اجماع
 الامة اجماع العترة وأفضل الامة أبو بكر كما تقدم ذكره ويأتي وان كانت الطائفة التي
 اجماعها حجة يجب اتباع قول أفضلها مطلقا وان لم يكن هو الامام ثبت أن أبا بكر هو الامام
 وان لم يجب أن يكون الامر كذلك بطل ما ذكره في امامته على نفسه أبي بكر الى جميع الامة
 بعد نبينا كنسبة على الى العترة بعد نبينا على قول هذا

يمكن حصول أصوات بلا حركات
 وحينئذ فلا تضاد تلك الاصوات
 المجتمع في محل واحد في زمن واحد
 فيه نزاع وجهور العقلاء على
 امتناعه فان كان هذا مما يمكن
 اجتماعه صار كغاي الكلام
 والصفات وان لم يمكن اجتماعه صار
 كالتضادات وعلى هذا التقدير فن
 قال بإمكان اجتماع هذه الامور لم
 يكن في قوله من الاستبعاد أعظم
 من قول من يقول تكون تلك
 الحقائق المختلفة شأ واحدا وليس
 اجتماع ما يظهر تضاده باعظم من
 اتحاد ما يعلم اختلافه واذا قال
 القائل الامور الالهية لا تشبه
 بأحوال العباد بل العبد يختلف
 عليه باختلاف المعلومات وارادته
 باختلاف المرادات ويتعدد ذلك
 فيه والباري ليس كذلك قيل فاذا
 جوزتم أن يكون ما يعلم تعدده
 واختلافه في الخلقين واحدا
 لا تعدد فيه ولا تنوع في حق الخالق
 أمكن منازعكم أن يقول كذلك
 فيقول ما يمنع اجتماعه في حقنا
 لا يمنع اجتماعه في حقه لانه واسع
 لا يقاس بالخلقين بل اجتماع الامور
 التي يظهر تضادها فينا أقرب من
 اتحاد الامور التي تعلم اختلافها
 فان كون الشئ هو نفس ما يخالفه
 أمر فيه قلب الحقائق وأما اجتماع
 الشئ وغيره في حق الخالق مع
 امتناع اجتماعهما في حق الخلق
 فيدل على أنه يمكن في حقه ما لا

(فصل) قال الرافضي الحامدي عشر مارواه الجمهور من وجوب محبته وموالاته روى أحمد بن حنبل في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين فقال من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمههما فهو معي في درجتي يوم القيامة وروى ابن خالويه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يتسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فليتول على بن أبي طالب من بعدى وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم لي حبك إيمان وبغضك نفاق وأول من يدخل الجنة محبك وأول من يدخل النار مبغضك وقد جعلك الله أهلاً لذلك فأت منى وأمانك ولا نبى بعدى وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد علي وهو يقول هذا ولي وأنا وليه عادت من عادى وسالت من سالم وروى أخطب خوارزم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءني جبريل من عند الله بورقة خضراء مكتوب فيها بياض انى قد افترضت محبة على على خلقى فبلغهم ذلك عنى والاحاديث في ذلك لا تحصى كثرة من طرق المخالفين وهي تدل على فضيلته واستحقاقه للإمامة

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهيئاته ذلك وأما قوله رواه أحمد فيقال أولاً أحسنه المسند المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يروى بها في المسند لما فيها من الضعف لتكونها لا تصلح أن تروى في المسند لتكونها مراسيل أوضاعاً بغير الإرسال ثم إن هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ثم إن القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيوخه زيادات وفيها أحاديث موضوعه باتفاق أهل المعرفة وهذا الرافضي وأمثاله من شيوخ الرافضة جهال فهم يتقلون من هذا المصنف فيظنون أن كل مارواه القطيعي أو عبد الله قدر رواه أحمد بنفسه ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي ثم يظنون أن أحمد أثار رواه وقدر رواه في المسند فقد رأيتهم في كتبهم يعززون إلى مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد قط كما فعل ابن البطريق وصاحب الطرائف منهم وغيرهما بسبب هذا الجهل منهم وهذا غير ما يفترونه من الكذب فإن الكذب كثير منهم وبتقدير أن يكون أحمد روى الحديث فجرد راية أحمد لا توجب أن يكون صحيحاً يجب العمل به بل الإمام أحمد روى أحاديث كثيرة لا يعرف وبين للناس ضعفها وهذا في كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج إلى بسط لاسماني مثل هذا الأصل العظيم مع أن هذا الحديث الأول من زيادات القطيعي رواه عن نصر بن علي الجهني عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وبين أنه موضوع وأما راية ابن خالويه فلا تدل على أن هذا الحديث صحيح باتفاق أهل العلم وكذلك راية أخطب خوارزم في روايته من الأكاذيب المختلفة مأهون من أقيح الموضوعات باتفاق أهل العلم (الوجه الثاني) أن هذه الأحاديث التي رواها ابن خالويه كذب موضوعه عند أهل الحديث وأهل المعرفة يعلمون علماً ضرورياً يجوزون به أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه ليست في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها علماء الحديث لا الصحاح ولا المسند ولا السنن ولا المجتمعات ولا نحو ذلك من الكتب (الثالث) أن من تدبر ألقاظها تبين له أنها مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قوله من أحب أن يتسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فهذه من خرافات الحديث وكأنتهم لها معروا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له

يمكن في حق الخلق وذلك يدل على عظمته وقدرته وأيضا فقد يقول الكرامية وأمثالهم أن محل هذه الحروف والاصوات ليس هو بعينه محل الأخرى والله واسع عظيم لا يحيط العبادة علما ولا تدركه أبصارهم وبالجملة فالناس متنازعون في إمكان اجتماع الحروف وإمكان قدمها والتزاع في ذلك قديم ذكره الأشعري في المقالات وأصحاب أحمد متنازعون في ذلك وكذلك أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم من الطوائف وكذلك أهل الحديث والصوفية وحينئذ فيقال أما أن يكون ذلك ممتمعا وأما أن يكون ممكنا فان كان ممتمعا لم يكن ظهور امتناعه أعظم من ظهور امتناع قول الكلابية الذي يوجب قدم المعاني المتنوعة التي هي مدلول العبارات المنتظمة ويجعلها مع ذلك معنى واحدا فان الالفاظ قوال المعاني ونحن كما لانعقل الحروف الامتوائية متعاقبة فلان عقل معانيها الا كذلك وبتقدير أن نعقل اجتماع معانيها فهي معان متنوعة ليست شيئا واحدا ولهذا لما قالت الكلابية لهؤلاء الحروف متعاقبة والسبب بعد الباء وذلك يمنع قدمها أجابوهم بثلاثة أجوبة كما ذكر ابن الزاغوني وقالوا هذا معارض بمعاني الحروف فانها متعاقبة

عندنا وانتم تقولون بقدمها الثاني
 أن التعاقب والترتيب نوعان
 أحدهما ترتيب في نفس الحقيقة
 والثاني ترتيب في وجودها فاذا
 كانت موجودة شيئا بعد شيئا كان
 الثاني حادنا وأما الترتيب الذاتي
 العقلي فهو بمنزلة كون الصفات
 تابعة للذات وكون الارادة
 مشروطة بالعلم والعلم مشروطا
 بالحياة وادعوا أن تقدم الحروف
 من هذا الباب وهذا الذي يقال له
 تقدم بالطبع وهو تقدم الشرط
 على المشروط كتقدم الواحد على
 الاثنين وجزء المركب على جملته
 ومثل هذا الترتيب لا يستلزم عدم
 الثاني عند وجود الاول فقول
 هؤلاء ان كان باطلا فكون العلم
 هو الحياة والحياة هي الارادة
 ومعنى القرآن هو معنى التوراة
 ومعنى آية الكرسي وقل هو الله
 أحدهو معنى آية الدين وتبت يدا
 أبي لهب هو باطل أيضا سواء كان
 مثله في البطلان أو أخفى بطلانا
 منه أو أظهر بطلان منه وحينئذ
 فيقال هب أن قول السالبة
 والكرامية باجتماع الحروف
 محال فقول الكلاية أيضا
 محال فلا يلزم من بطلان ذلك صحة
 هذا وقول المعتزلة والفلاسفة
 أبطل من الكل وحينئذ فيكون
 الحق هو القول الآخر وهو أنه
 لم يزل متكلمنا بحروف متعاقبة
 لا مجتمععة وهذا يستلزم قيام

كن فيكون قاسوا هذه الياقوتة على خلق آدم و آدم خلق من تراب ثم قال له كن فكان فصار
 حيا بنفخ الروح فيه فأما هذا القصب فنفس خلقه كل ثم لم يكن له بعد هذا حال يقال له فيها
 كن ولم يقل أحد من أهل العلم ان الله خلق بيده ياقوتة بل قدر وى في عدة آثار ان الله لم يخلق
 بيده الا ثلاثة أشياء آدم والقلم وجنة عدن ثم قال لسائر خلقه كن فكان فلم يذكر فيها هذه
 الياقوتة ثم أى عظيم في امسالك هذه الياقوتة حتى يجعل على هذا واعد اعظيما وكذلك قوله
 أول من يدخل النار مغمضك فهل يقول مسلم ان الخوارج يدخلون النار قبل أى جهل بن
 هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم من المشركين وكذلك قوله أول من يدخل الجنة محبب
 فهل يقول عاقل ان الانبياء والمرسلين سبب دخولهم أولا هو حب على دون حب الله ورسوله
 وسائر الانبياء ورسوله وحب الله ورسوله ليس هو السبب في ذلك وهل تعلق السعادة والشقاوة
 بمجرد حب على دون حب الله ورسوله الا كتعلقها بحب أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية رضى
 الله عنهم فلو قال قائل من أحب عثمان ومعاوية دخل الجنة ومن أبغضهما دخل النار كان
 هذا من جنس قول الشيعة

(فصل) قال الرافضى روى أخطب خوارزم باسناده عن أبي ذر الغفارى قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب عليا الخليفة فهو كافر وقد حارب الله ورسوله
 ومن شك في علي فهو كافر وعن أنس قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى
 عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على امتي يوم القيامة وعن معاوية بن حيدة القشيري قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي من مات وهو يبغضك مات يهوديا أو نصرانيا
 (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهذا على سبيل التنزل فان مجرد
 رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على أن الحديث ثابت قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهذا لو لم يعلم ما في الذي جمعه من الاحاديث من الكذب والفرية فأما من تأمل في جمع هذا
 الخطيب فانه يقول سبحانه هذا بيتان عظيم (الثاني) ان كل من له معرفة بالحديث يشهد أن
 هذه الاحاديث كذب مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن هذه الاحاديث
 ان كانت مسموعة واهل الصحابة والتابعون فأين ذكرها بينهم ومن الذي نقلها عنهم وفي أى كتاب
 وجد أنهم رووها ومن كان خيرا بما جرى بينهم علم بالاضطرار أن هذه الاحاديث مما وادها
 الكذابون بعددهم وأنها ما عملت أيديهم (الرابع) أن يقال علمنا بأن المهاجرين
 والانصار كانوا مسلمين يحبون الله ورسوله وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبهم ويتولاهم
 أعظم من علمنا بصحة شئ من هذه الاحاديث وأن أبابكر الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكيف يجوز أن يرد ما علمناه بالتواتر المتيقن بأخباره هي أقل وأحقق من أن يقال لها أخبار آحاد
 لا يعلم لها نافع صادق بل أهل العلم بالحديث متفقون على أهمان أعظم المكذوبات ولهذا
 لا يوجد منها شئ في كتب الاحاديث المعتمدة بل أئمة الحديث كلهم يجزمون بكذبها (الوجه
 الخامس) أن القرآن يشهد في غير موضع برضا الله عنهم وثنائه عليهم كقوله تعالى
 والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا
 عنه وقوله لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين
 أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله محمد رسول الله والذين معه أشداء على
 الكفار رجاء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا الآية وقوله لقد

رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم ينتعون فضلا من الله ورضوانا وامثال ذلك فكيف يرد ما علمنا دلاله القرآن عليه بقينا مثل هذه الاخبار المفتراة التي رواها من لا يخاف مقام ربه ولا يرجو الله وقارا (الوجه السادس) ان هذه الاحاديث تقدر في علي وتوجب انه كان مكذبا لله ورسوله فيلزم من صحتها كفر الصحابة كلهم هو وغيره اما الذين ناصبوه الخلافة فانهم في هذا الحديث المقترى كفار واما على فانه لم يعمل بموجب هذه النصوص بل كان يجعلهم مؤمنين مسلمين وشر من قاتلهم على هم الخوارج ومع هذا فلم يحكم فيهم بحكم الكفار بل حرم اموالهم وسببهم وكان يقول لهم قبل قتلهم ان لكم علينا ان لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم من فيثنا ولما قتله ابن ملجم قال ان عشت فان اولي دمي ولم يجعله مرتدا بقتله واما اهل الجمل فقد توارعنه انه نهى عن ان يتبع مدبرهم وان يجيز على جريحهم وان يقتل اسيرهم وان تغنم اموالهم وان تسبي ذرارهم فان كان هؤلاء كفارا بهذه النصوص فعلى اولي من كذب بها فلزمهم ان يكون على كافرا وكذلك اهل صفين كان يصلى على قتلاهم ويقول اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف ولو كانوا عنده كفار الماصلي عليهم ولا جعلهم اخوانه ولا جعل السيف طهرهم وبالجملة نحن نعلم بالاضطرار من سيرة على انه لم يكن يكفر الذين قاتلوه بل ولا جمهور المسلمين ولا الخلفاء الثلاثة ولا الحسن ولا الحسين كفرا واحدا من هؤلاء ولا على بن الحسين ولا ابو جعفر فان كان هؤلاء كفارا فاول من خالف النصوص على واهل بيته وكان يمكنهم ان يفعلوا ما فعلت الخوارج فيعتزلوا ابدار غير دار الاسلام وان عجزوا عن القتال ويحكموا على اهل دار الاسلام بالكفر والردة كما يفعل مثل ذلك كثير من شيوخ الرفضه وكان الواجب على علي اذا رأى ان الكفار لا يؤمنون ان يتخذ له وشيعته دارا غير دار اهل الردة والكفر ويباينهم كما باين المسلمون لمسيمة الكذاب واصحابه وهذا نبى الله صلى الله عليه وسلم كان بمكة هو واصحابه في غاية الضعف ومع هذا فكانوا يباينون الكفار ويظهرون مباينتهم بحيث يعرف المؤمن من الكافر وكذلك هاجر من هاجر منهم الى ارض الحبشة مع ضعفهم وكانوا يباينون النصارى ويتكلمون بدينهم قدام النصارى وهذه بلاد الاسلام مملوأة من اليهود والنصارى وهم مظهرون ادينتهم متحيزون عن المسلمين فان كان كل من يشك في خلافة على كافرا عنده وعند اهل بيته وليس مؤمنا عندهم الا من اعتقد انه الامام المعصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لم يعتقد ذلك فهو مرتد عند على واهل بيته فعلى اول من بدل الدين ولم يعيز المؤمنين من الكافرين ولا المرتدين من المسلمين وهب انه كان عاجزا عن قتالهم وادخالهم في طاعته فلم يكن عاجزا عن مباينتهم ولم يكن عاجزا عن الخوارج الذين هم شر ذمة من عسكره والخوارج اتخذوا لهم دارا غير دار الجماعة وباينوهم كما كفروهم وجعلوا اصحابهم هم المؤمنين وكيف كان يحل للحسن ان يسلم امر المسلمين الى من هو عنده من المرتدين شر من اليهود والنصارى كما يدعون في معاوية وهل يفعل هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وقد كان الحسن يمكنه ان يقيم بالكوفة ومعاوية لم يكن بدأه بالقتال وكان قد طلب منه ما اراد فلوقام مقام ابيه لم يقاتله معاوية وابن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابت عنه في فضل الحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فان كان على واهل بيته والحسن منهم يقولون لم يصلح الله به الا بين المؤمنين والمرتدين فهذا قدح في الحسن وفي جده الذي اتى على الحسن ان كان الامر كما يقوله الرفضه فبين

الحوادث به فن قال بهذالم يكن تناقض الكرامية بحجة عليه ولم يلزم من بطلان قولهم بطلان هذا الاصل وان كان اجتماع الحروف ممكنا بطل اصل الاعتراض ومعلوم ان القسمة العقلية اربعة لان الحروف اما ان يمكن قدم اعيانها وحينئذ يلزم امكان اجتماعها واما ان لا يمكن قدم اعيانها بل قدم انواعها واما ان لا يمكن قدم اعيانها ولا انواعها واما القسم الرابع وهو قدم اعيانها لانواعها فهذا لا يقوله عاقل وعلى التقديرين فاما ان يمكن اجتماعها واما ان لا يمكن فهذه خمسة اقسام وايضا فاذا ما يمكن الاجتماع فاما ان يكون بقاؤها ممكنا واما ان لا يكون فالقول المذكور عن الكرامية يتضمن حدوث اعيانها وانواعها لكن مع امكان اجتماعها وبقائها بعد الحدوث وهذا قول من اقوال متعددة وباراء ذلك من يقول يجب حدوثها وبتتابع بقاؤها امام امكان الاجتماع وامام عدم امكان الاجتماع ومن يقول يجب قدم نوعها لا قدم اعيانها قد يقول بامكان الاجتماع وقد لا يقول والناس متنازعون في تكليم الله لعباده هل هو مجرد خلق ادراك لهم من غير تجدد تكليم من جهته ام لا بد من تجدد تكليم من جهته على قولين للتبيين الى السنة وغيرهم من اصحاب ابي حنيفة

و مالك والشافعي وأحمد وغيرهم
 فالاول قول الكلابية والسالمية
 ومن وافقهم من أصحاب هؤلاء
 الائمة القائلين بأن الكلام لا يتعلق
 بعيشته وقدرته بل هو بمنزلة الحياة
 والثاني قول الأكرين من أهل
 الحديث والسنة من أصحاب
 هؤلاء الائمة وغيرهم وهو قول
 أكثر أهل الكلام من المرجئة
 والشيعة والكرامية والمعترزة
 وغيرهم قالوا ونصوص الكتاب
 والسنة تدل على هذا القول ولهذا
 فرق الله بين إحيائه وتكليمه
 كما ذكر في سورة النساء وسورة
 الشورى والاحاديث التي جاءت
 بأنه يكلم عباده يوم القيامة ويحاسبهم
 وأنه اذا قضى أمر في السماء
 ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا
 لقوله كأنه سلسلة على صفوان الى
 غير ذلك مما يطول ذكره واذا كان
 كذلك امتنع أن لا يقوم كلام الله
 به فإنه يلزم أن لا يكون كلامه بل
 كلام من قام به كما قد قرر في موضعه
 والله سبحانه يحاسب الخلق في
 ساعة واحدة لا يشغله حساب هذا
 عن حساب هذا وكذلك اذا ناجوه
 ودعوه أجابهم كما في الصحيح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني
 وبين عبدي نصفين نصفها لي
 ونصفها لعبدي وإعبدني ما سألت فاذا
 قال الحمد لله رب العالمين قال الله
 حمدني عبدي فاذا قال الرحمن

أن الرافضة من أعظم الناس قدحا وطمعنا في أهل البيت وأنهم الذين عادوا أهل البيت في نفس
 الامر ونسبوه الى أعظم المنكرات التي من فعلها كان من الكفار وليس هذا بدع من جهل
 الرافضة وحماقتهم ثم ان الرافضة تدعي أن الامام المعصوم لطف من الله بعباده ليكون ذلك
 أدعى الى أن يطيعوه فيرجوا وعلى ما قالوه فلم يكن على أهل الارض نعمة أعظم من على فان
 الذين خالفوه وصاروا مرتدين كفارا والذين وافقوه أذلاء معهورين تحت النقمة لا يد ولا لسان
 وهم مع ذلك يقولون ان خلقه مصلحة ولطف وان الله يحب عليه أن يخلفه وأنه لا تتم مصلحة العالم
 في دينهم وديناهم الابيه وأى صلاح في ذلك على قول الرافضة ثم انهم يقولون ان الله يحب عليه
 أن يفعل أصح ما يقدر عليه للعباد في دينهم وديناهم وهو يمكن الخوارج الذين يكفرون به بدار
 لهم فيها شوكة ومن قتال أعدائهم ويجعلوهم والائمة المعصومين في ذل أعظم من ذل اليهود والنصار
 وغيرهم من أهل الذمة فان أهل الذمة يمتكثرون اطهار دينهم وهؤلاء الذين يدعي أنهم حجج الله
 على عباده ولطفه في بلاده وأنه لا هدى إلا بهم ولا نجاة إلا بطاعتهم ولا سعادة إلا بتابعيتهم قد
 غاب خاتمهم من أربع مائة سنة وخمسين سنة فلم ينتفع به أحد في دينه ولادنياه وهم لا يمتكثرون
 اطهار دينهم كما تظهر اليهود والنصارى دينهم ولهذا ما زال أهل العلم يقولون ان الرفض من
 أحداث الزنادقة الملاحدة الذين قصدوا فساد الدين الاسلام وبأبي الله الأن يتم نوره لو كره
 الكافرون فان منتهى أمرهم تكفير على وأهل بيته بعد أن كفروا بالصعابة ولهذا كان
 صاحب دعوى الباطنية الملاحدة رتب دعوته مراتب أول ما يدعوا المستحب الى التشيع ثم
 اذا طمع فيه قال له على مثل الناس ودعاه الى القدح في على أيضا ثم اذا طمع فيه دعاه الى
 القدح في الرسول ثم اذا طمع فيه دعاه الى انكار الصانع هذا ترتيب كتابهم الذي يسمونه البلاغ
 الاكبر والتاموس الأعظم ووضعوا الذي أرسل به الى القرمطي الخارج بالبحرين لما استولى على
 مكة وقتلوا الحجاج وأخذوا الحجر الأسود واستحلوا المحارم وأسقطوا الفرائض وسبوا مشهوره
 عند أهل العلم وكيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يبغض عليا مات يهوديا
 أو نصرانيا والخوارج كلهم تكفروه وبغضه وهو نفسه لم يكن يجعلهم مثل اليهود والنصارى بل
 يجعلهم من المسلمين أهل القبلة ويحكم فيهم بغير ما يحكم بين اليهود والنصارى وكذلك من كان
 يسبه وبغضه من بني أمية وأتباعهم فكيف يكون من يصلى الصلوات ويصوم شهر
 رمضان ويحج البيت ويؤدى الزكاة مثل اليهود والنصارى وغايته أن يكون خفي عليه كون
 هذا اماما وعصاه بعد معرفته وكل أحد يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم غرض مع على ولا
 لاحد منهم غرض في تكذيب الرسول وأنهم لو علموا ان الرسول جعله اماما كانوا أسبق الناس
 الى التصديق بذلك وغاية ما يقدر أنهم خفي عليهم هذا الحكم فكيف يكون من خفي عليه
 جزء من الدين مثل اليهود والنصارى وليس المقصود هنا الكلام في التكفير بل التنبية على
 أن هذه الاحاديث مما يعلم بالاضطرار أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وأنهما مناقضة
 لدين الاسلام وأنها تستلزم تكفير على وتكفير من خالفه وأنه لم يقلها من يؤمن بالله واليوم
 الاخر فضلا عن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل اضافتها والعباد بالله الى
 رسول الله من أعظم القدح والطمع فيه ولا شك أن هذا فعل زنديق ملحد يقصد افساد دين
 الاسلام فلعن الله من افتراها وحسبه ما وعده به الرسول حيث قال من كذب على متعبدا
 فليتبوأ مقعده من النار

(فصل) قال الرافضي قالت الامامية اذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الاحاديث

ونقلنا نحن أضعفها عن رجالنا الثقات وجب علينا التصير اليها وحرم العدول عنها

(والجواب) أن يقال لا ريب أن رجالكم الذين وثقتموهم غايتهم أن يكونوا من جنس من يروى هذه الاحاديث من الجمهور فاذا كان أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن هؤلاء كذابون وأنتم أكذب منهم وأجهل حرم عليكم العمل بها والقضاء بموجبها والاعتراض على هذا الكلام من وجوه (أحدها) أن يقال لهؤلاء الشيعة من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الاحاديث في الزمان القديم ثقات وأنتم لم تدركوهم ولم تعلموا أحوالهم ولا لكم كتب مصنفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي عجز بها بين الثقة وغيره ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها بل علمكم بكثير مما في أيديكم شرم من علم كثير من اليهود والنصارى بما في أيديهم بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشماس وليس عند جمهورهم ما يعارضها وأما أنتم فجمهور المسلمين دائماً يقدحون في روايتكم وبينون كذبكم وأنتم ليس لكم علم بحالهم ثم قد علم بالتواتر الذي لا تنكر حججته نثرة الكذب وظهوره في الشيعة من زمن علي وإلى اليوم وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يعضون الخوارج ويروون فيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة وقد روى البخاري بعضها وروى مسلم عشرة منها وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا فلم يحملهم بعضهم مع الخوارج على الكذب عليهم بل جربوهم فوجدوهم صادقين وأنتم تشهد عليهم أهل الحديث والفقهاء والمسلمون والتجار والعامّة والحسد وكل من عاشركم وجربكم قديماً وحديثاً أن طائفتكم أكذب الطوائف واذا وجد فيها صادق فالصادق في غيرها أكثر واذا وجد في غيرها كاذب فالكاذب فيها أكثر ولا يخفى هذا على عاقل منصف وأما من اتبع هواه فقد أعى الله قلبه ومن يضل الله فلن تجده ولا امرئ شدا وهذا الذي ذكرناه معروف عند أهل العلم قديماً وحديثاً كما قد ذكرنا بعض أقوالهم حتى قال الامام عبد الله بن المبارك الدين لاهل الحديث والكذب للرافضة والكلام للمعتزلة والحيل لاهل الرأي أصحاب فلان وسوء التدبير لآل أبي فلان وهو كما قال فان الدين هو ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم وأعلم الناس به أعلمهم بحديثه وسنته وأما الكلام فأشهر الطوائف به هم المعتزلة ولهذا كانوا أشهر الطوائف بالبدع عند الخاصة وأما الرافضة فهم المعروفون بالكذب عند العامة والخاصة لظهور مناقضتهم لما جاء به الرسول عليه السلام عند العامة والخاصة فهم عين علي ما جاء به حتى الطوائف الذين ليس لهم من الخبرة بدين الرسول ما لغيرهم اذا قالت لهم الرافضة نحن مسلمون يقولون أنتم جنس آخر ولهذا الرافضة يوالون أعداء الدين الذين يعرف كل أحد معاداتهم من اليهود والنصارى والمشركين مشركي الترك وبعادون أولياء الله الذين هم خيار أهل الدين وسادات المتقين وهم الذين أقاموه وبلغوه ونصروه ولهذا كان الرافضة من أعظم الاسباب في دخول الترك الكفار إلى بلاد الاسلام وأما قصة الوزير ابن العلقمي وغيره كالتصير الطوسي مع الكفار ومما ألثمهم على المسلمين فقد عرفها الخاصة والعامة وكذلك من كان منهم بالشام ظاهر والمشركين على المسلمين وعاونوهم معاونة عرفها الناس وكذلك لما انكسر عسكر المسلمين لما قدم غازان ظاهر والكفار النصارى وغيرهم من أعداء المسلمين وباعوهم وأولاد المسلمين بيع العبيد وأموالهم وحرابوا المسلمين بحجارة طاهرة وحبل بعضهم راية الصليب وهم كانوا من أعظم الاسباب في استيلاء النصارى قديماً على بيت المقدس حتى استنقذه

الرحيم قال الله أنى على عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدي عبدي فاذا قال اياك نعبد ويا اياك نستعين قال هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يقول هذا لكل مصل والناس يصلون في ساعة واحدة والله تعالى يقول لكل منهم هذا وقد روى أن ابن عباس قيل له كيف يحاسب الله الخلق في ساعة واحدة فقال كما يرقهم في ساعة واحدة وأمثال ذلك كثير وحينئذ فن قال ان هذه أقوال قائمة بنفسه تتعلق بعشيتة وقدرته يلزمه أحد أمرين إما أن يقول باجماعها في محل واحد وإما أن يقول ان ذاته واسعة تسع هذه الاقوال كلها ونحن نعقل أن يقوم بالذات الواحدة حروف كثيرة في آن واحد وأصوات مجتمعة في آن واحد لكن لا يكون هذا حيث هذا اذ لا يعقل في الشاهد انهما يجتمعان في محل واحد وقد يقال ان مثل هذا يجي على قول من يقول انه يقوم بذاته علوم لانهاية لها وارادات لانهاية لها وقد لانهاية لها فان ذلك كقيام أفعال وأقوال لانهاية لها وهذا على وجهين فن قال ان

ذلك بقوم به على سبيل التعاقب فهو كمن يقول انه تقوم به الكلمات والافعال على سبيل التعاقب ومن قال انها كلمات أزلية كما نقوله طائفة يقولون انه تقوم به علوم لانهاية لها في آن واحد كما يقوله أبو سهل الصعلوكي وغيره فان هذا يشبه قول من يقول تقوم به حروف لانهاية لها في آن واحد لكن قديقال اجتماع العلوم بمعلومات والارادات لمرات قد يقال انه لا يتضاد كاجتماع معاني الكلام بخلاف اجتماع حروف فانه كاجتماع أصوات واجتماع أصوات كاجتماع حركات وجماع ذلك أن الحقائق إما أن تكون متمثلة واما أن لا تكون واذا لم تكن متمثلة فاما أن يمكن اجتماعها في محل واحد في زمن واحد واما أن لا يمكن فالاول المختلفة التي ليست بتضادة كالعلم والقدرة والطعم واللون والثاني المتضادة كالسواد والبياض وكالحجر مع القدرة كالعلم بمعلومات والقدرة على مقدرات والارادة لمرات ليست هي متضادة بل يمكن اجتماع ذلك لكن قد يضيق عنه المحل كما يضيق قلب العبد عن اجتماع أمور كثيرة من ذلك مما لا يسعه قلبه والقلوب تختلف أيضا بذاتها ولهذا يمكن بعض الناس أن يقرأ ويفعل بيده ورجله وآخر لا يمكنه ذلك كما يمكن هذا الحركة

المسلمون منهم وقد دخل فيهم أعظم الناس نفاقا من النصيرية والاسمعية ونحوهم من هو أعظم كفرافي الباطن ومعاداة الله ورسوله من اليهود والنصارى فهذه الامور وأمثالها مما هي ظاهرة مشهورة يعرفها الخاصة والعامّة توجب ظهور ما ينتهم للمسلمين ومفارقتهم للدين ودخولهم في زمرة الكفار والمنافقين حتى يعدّهم من رأى أحوالهم جنسا آخر غير جنس المسلمين فان المسلمين الذين يقيمون دين الاسلام في الشرق والغرب قديما وحديثا هم الجمهور والرافضة ليس لهم سعي الا في هدم الاسلام ونقض عراه وافساد قواعده والقدر الذي عندهم من الاسلام انما قام بسبب قيام الجمهور به ولهذا اقرأه القرآن فيهم قليلة ومن يحفظه حفظا جيدا فانما تعلمه من أهل السنة وكذلك الحديث انما يعرف ويصدق فيه ويؤخذ عن أهل السنة وكذلك الفقه والعبادة والزهد والجهاد والقتال انما هو لعساكر أهل السنة وهم الذين حفظ الله بهم الدين علما وعملا بعلمائهم وعبادهم ومقاتلتهم والرافضة من أجهل الناس بدين الاسلام وليس للانسان منهم نبي يختص به الا ما يسر عدو الاسلام ويسوء وليه فأيامهم في الاسلام كلها سود وأعرف الناس بعيوبهم وعبادتهم أهل السنة لا تزال تطلع منهم على أمور غير ما عرفها كما قال تعالى في اليهود ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم ولوذ كرت بعض ما عرفته منهم بالمباشرة ونقل الثقات وما رأيت في كتبهم لاحتاج ذلك الى كتاب كبير وهم الغاية في الجهل وقلة العقل يبغضون من الامور الا ما فائدة لهم في بغضه ويفعلون من الامور الا ما منفعه لهم فيه اذا قدر أنهم على حق مثل نتف النجعة حتى كأن لهم عليها نارا كأنهم ينتفون عائشة وشق جوف الكباش كأنهم يشقون جوف عر فهل فعل هذا أحد من طوائف المسلمين بعدوه غيرهم ولو كان مثل هذا مشروعا لكان بأبي جهل وأمثاله ومثل كراهتهم لفظ العشرة لبعضهم الرجال العشرة وقد ذكر الله لفظ العشرة في غير موضع من القرآن كقوله والفجر والبال عشر وقوله وأتمناها بعشر تلك عشرة كاملة وأما التسعة فذكرها في معرض الذم كقوله وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون فهل كره المسلمون التكلم بلفظ التسعة على لفظ العشرة وكذلك كراهيتهم لاسم سمي به من يبغضونه وقد كان من الصحابة من تسمى بأسماء تسمى بها عدو الاسلام مثل الوليد الذي هو الوحيد وكان ابنه من خيار المسلمين واسمه الوليد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقنته في الصلاة ويقول اللهم نج الوليد بن الوليد كما رواد في الصحابين ومثل أبي بن خلف الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسلمين أبي بن خلف وغيره ومثل عمرو بن ود وفي الصحابة عمرو بن أمية وعمرو بن العاص ومثل هذا كثير ولم يغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم رجل من الصحابة ليكون كافر سمي به فلو قدر كفر من يبغضونه لكان كراهتهم لمثل أسمائهم في غاية الجهل مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم بها ويقال لهم كل من جرب من أهل العلم والدين الجمهور علم أنهم لا يرضون بالكذب ولو وافق أغراضهم فكتمهم وروون لهم في فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها أحاديث بأسانيد خيرة من أسانيد الشيعة ويرويها مثل أبي نعيم والثعلبي وأبي بكر النقاش والاهوازي وابن عساكر وأمثال هؤلاء ولا يقبل علماء الحديث منها شيئا بل اذا كان الراوي عندهم مجهولا توقفوا في روايته وأما أنتم معاشر الرافضة فقد رأيناكم تقبلون كل ما يقابل رأيكم وأهواءكم لا تردون غشا ولا سمينا ويقال لكم اذا كان عند الجمهور من الاحاديث الصحيحة المعروفة عند من يعلم المسلمون كلهم صدقه وعلمه وأنتم ممن يعلم ذلك أحاديث متلقاة بالقبول بل متواترة توجب العلم الضروري الذي

لا يمكن دفعه عن القلب تناقض هذه الادلة التي رواها طائفة مجهولة أو معروفة بالكذب منكم
ومن الجمهور فهل يمكن أن يدع الناس ما علموه بالضرورة وما علموه مستفاداً بنقل النقات الاثبات
الذين يعرف صدقهم وضبطهم هل يمكن دفع هذا بطل هذه الروايات المسببة التي لازمام لها ولا
خطام ولو روى رجل أن الصلاة كانت أكثر من خمس وأن الصوم الواجب شهران وأن على
المسلمين حج بيت آخر هل كان الطريق الى تكذيب هذا الامن جنس الطريق الى تكذيبهم وقد
نهنا في هذا الرد على طرق مما يعلم كذب ما يعتمدون عليه غير طرق أهل الحديث وبيننا كذبهم
تارة بالعقل وتارة بما علم بالقرآن وتارة بما علم بالتواتر وتارة بما أجمع الناس كلهم عليه ومن
المعلوم أن الاخبار المخالفة للقرآن والتواتر والاجماع والمخالفة للعقل يعلم بطلانها هذا ومن
جملته الطرق التي يعلمها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الاخبار وهم لا يعتمدون في
أدلتهم الا على أحد ثلاثة أشياء اما نقل كاذب واما دلالة مجحولة واما قياس فاسد وهذا حال كل
من احتج بحجة فاسدة نسبها الى الشريعة فان عمدته امانص واما قياس والنص يحتاج الى صحة
الاسناد ودلالة المتن فلا بد أن يكون النص ثابتاً عن الرسول ولا بد أن يكون دالاً على المطلوب
والحجج الباطلة السمعية اما نقل كاذب واما نقل صحيح لا يدل واما قياس فاسد وليس الرفضه
وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية لا من هذا الجنس وقولنا نقل يدخل فيه كلام الله ورسوله
وكلام أهل الاجماع عند من يحتج به فان الرفضه لا يحتج بالاجماع والأفعال والاقرار
والامسال يجري مجرى ذلك

(فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خيراً بالمنقولات
والتمييز بين صدقها وكذبها وصوابها وخطئها فضلا عن العامة وقد علم من حيث الجملة أن
المنقول منه صدق ومنه كذب وليس لهم خبرة أهل المعرفة علماء الحديث فهؤلاء يحتاجون
في الاستدلال على الصدق والكذب الى طرق أخرى والله سبحانه الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم
يعلم الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى الذي أخرج الناس
من بطون أمهاتهم لا يعلمون شئاً وجعل لهم السمع والابصار والافئدة يهتدي من يشاء من عباده
بما تيسر له من الادلة التي تبين له الحق من الباطل والصدق من الكذب كما في الحديث الصحيح
الالهى يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فاستهدى فهدى من يشاء من عباده
بما يعلم الصدق من الكذب حتى في اخبار المخبر عن نفسه أنه رسول الله وهو دعوى النبوة
فالطريق التي يعلم بها صدق الصادق وكذب المتنبئ الكذاب كثيرة متنوعة كما قد نعلمها في غير
هذا الموضوع وكذلك ما به يعلم صدق المنقول عن الرسول وكذبه يتعدد وينتوع وكذلك ما به
يعلم صدق الذين جلاوا العلم فان أهل العلم يعلمون صدق مثل مالك والثوري وشعبة ويحيى بن
سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبي داود وأمثال هؤلاء علماء
يقيناً يحزمون بأنهم لا يعتمدون الكذب في الحديث ويعلمون كذب محمد بن سعيد المصلوب
وأبي الخثرى القاضى وأحمد بن عبد الله الجويبارى وعتاب بن ابراهيم بن عتاب وأبي داود
التخمي ونحوهم ممن يعلمون أنهم يتعمدون الكذب وأما الخطأ فلا بعصم من الاقرار عليه
الانبي لكن أهل الحديث يعلمون أن مثل الزهري والثوري ومالك ونحوهم من أقل الناس غلطا
في أشياء خفيفة لا تنقدح في مقصود الحديث ويعرفون رجالاً دون هؤلاء يغلطون أحياناً
والغالب عليهم الحفظ والضبط ولهم دلائل يستدلون بها على غلط الغالط ودون هؤلاء قوم كثير

القوية الشديدة والاخر لا يمكنه
ذلك ويمكن هذا أن يرى ويسمع
من المختلفات ما لا يمكن الاخر
رؤيته أو سماعه وإذا كان كذلك
فالكلام في الصوت في شئين
احدهما في بقاء الحركة وقدمها
ولاريب في امكان بقاء نوع الصوت
والحركة بمعنى حدوث الحركة
والصوت شئاً فشيئاً كحركة الفلك
والكواكب وأما امكان قدم نوع
الصوت والحركة ففيه قولان
مشهوران للنظار فالجهمية والمعتزلة
ومن اتبعهم تنكرون امكان قدم ذلك
وكثير من أئمة أهل الحديث والفقهاء
والتصوف والفلاسفة يجوزون
قدم ذلك ومنهم من يجوز قدم نوع
الصوت لانواع الحركة وأما بقاء
الصوت المعين والحركة المعينة
فجمهور العقلاء يجيئون بقاء ذلك
وقدمه بل امتناع قدم ما يمنع
بقاؤه أولى فان ماوجب قدمه
وجب بقاؤه وامتناع عدمه ومن
الناس من جواز بقاء الصوت المعين
والحركة المعينة وبعض هؤلاء
جوز قدم الصوت المعين ولا فرق
بين الحركة والصوت وأما الحروف
المنطوق بها فاناس متنازعون
هل هي طرف للصوت أم يمكن
وجود حروف منظومة بلا صوت
على القولين وإذا قيل لا يمكن وجود
حرف منطوق به الا بصوت
فالطرف قد يعبر به عن نهاية

غلطهم فهو لا يحتجون بهم اذا انفردوا لكن يعتبرون بحديثهم ويستشهدون به بمعنى أنهم ينظرون فيما رويوه هل رواه غيرهم فاذا تعددت الطرق واللفظ واحد مع العلم بأنهم لم يتواطؤوا ولا يمكن في العادة اتفاق الخطا في مثل ذلك كان هذا مما يدلهم على صدق الحديث ولهذا قال أحدا كتب حديث الرجل لأعتبر به مثل ابن لهيعة ونحوه فإنه كان عالما دينيا قاضيا لكن احترفت كتبه فصار يحدث بعد ذلك بأشياء صار فيها غلط لكن أكثر ذلك صحيح ووافق عليه الثقات كإيث وأمثاله وأهل الحديث يعلمون صدق متون الصحيحين ويعلمون كذب الاحاديث الموضوععة التي يجزمون بأنها كذب بأسباب عرفوا بها ذلك من شركهم فيها علم ما علموه ومن لم يشر بهم لم يعلم ذلك كما أن الشهود الذين يتحملون الشهادة ويؤذنها يعرفون من جرمهم وخبرهم صادقهم وكذبهم وكذب أهل المعاملات في البيع والاجارة يعلم من جرمهم وخبرهم صادقهم وكذبهم وأمينهم وخائنهم وكذلك الاخبار قد يعلم الناس صدق بعضها وكذب بعضها ويشكون في بعضها وباب المعرفة بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله وأفعاله وما ذكره من توحيد وأمر ونهي ووعود وعيد وفضائل الأعمال وألقاب أو أمكنة أو أزمنة ومثالب مثل ذلك أعلم الناس به أهل العلم بحديثه الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه وعلوا أحوال نقله ذلك وأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وجعوا بين روايته هذا وهذا وهذا فعلموا صدق الصادق وغلط الغالط وكذب الكاذب وهذا علم أقام الله له من حفظه به على الأمة ما حفظ من دينها وغير هؤلاء تبع فيه امام استدلالهم واما مقلداهم كما أن الاجتهاد في الاحكام أقام الله له رجالا اجتهدوا فيه حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين وغيرهم لهم تبع فيه امام استدلالهم واما مقلداهم مثل ذلك أن خواص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم به ممن هودونهم في الاختصاص مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطهمة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وبلال وعمار بن ياسر وأبي ذر الغفاري وسلمان وأبي الدرداء وأبي أيوب الانصاري وعبادة بن الصامت وحذيفة وأبي طلحة وهؤلاء من السابقين الأولين من المهاجرين والانصارهم أكثر اختصاصا به ممن ليس مثلهم لكن قديكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره وان كان غيره أطول حجة وقديكون أيضا أخذ عن بعضهم من العلم أكثر مما أخذ عن غيره لطول عمره وان كان غيره أعلم منه كما أخذ عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وعائشة وجابر وأبي سعيد من الحديث أكثر مما أخذ عن هونهم أفضل كطلحة والزبير واما الخلفاء الاربعة فلهم في تبليغ كليات الدين ونشر أصوله وأخذ الناس ذلك عنهم ما ليس لغيرهم وان كان يروى عن صغار الصحابة من الاحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء فان خلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشر بهم فيها غيرهم ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم فصار متواترا كجمع أبي بكر وعمر القرآن في الصحف ثم جمع عثمان له في المصاحف التي أرسلها الى الامصار فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبليغه أهم مما سواه وكذلك تبليغ شرائع الاسلام الى أهل الامصار ومقاتلتهم على ذلك واستنابتهم في ذلك الامراء والعلماء وتصديقهم لهم فيما بلغوه عن الرسول فبلغ من أقاموه من أهل العلم حتى صار الدين متفولا نقلا عاما متواترا ظاهر معلوما قامت به الحجة ووضحت به المحجة وتبين به أن هؤلاء كانوا خلفاء المهديين الراشدين الذين خلفوه في أمته علما وعلماء وهو صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى في حقه والنجم اذا هوى ما ضل

صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى بوحى فهو ماضل وما غوى وكذلك خلفاؤه الراشدون الذين قال فيهم عليكم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ فانهم خلفوه في ذلك فانتفى عنهم بالهدى والضلال وبالرشد النقي وهذا هو النكال في العلم والعمل فان الضلال عدم العلم والنقي اتباع الهوى ولهذا امرنا الله تعالى ان نقول في صلاتنا اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقال النبي صلى الله عليه وسلم اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون فالمهدى الراشد الذي هداه الله الصراط المستقيم فلم يكن من أهل الضلال الجهال ولا من أهل النقي المغضوب عليهم والمقصود هنا ان بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض وبعضهم أكثر تبليغا لعله من بعض ثم قد يكون عند المفضول علم قضية معينة لم يعلمها الا فضل فيستفيدها منه ولا يوجب ذلك ان يكون هذا أعلم منه مطلقا ولا ان هذا أعلم بتعلم من ذلك المفضول ما امتاز به ولهذا كان الخلفاء يستفيدون من بعض الصحابة علم لم يكن عندهم كما استفاد أبو بكر رضي الله عنه علم ميراث الجن من محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة واستفاد عمر رضي الله عنه علم دية الجنين والاستئذان وتورث المرأة من دية زوجها وغير ذلك من غيره واستفاد عثمان رضي الله عنه حديث مقام التوفى عنها في بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله من غيره واستفاد علي رضي الله عنه حديث صلاة التوبة من غيره وقد يخفى ذلك العلم عن الفاضل حتى يموت ولم يعلمه ويبلغه من هودونه وهذا كثير ليس هذا موضعه لكن المقصود ان نين طرق العلم فالصحابة الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الاربعة مثل أبي بن كعب وابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وزيد بن ثابت وحذيفة وعمران بن حصين وأبي موسى وسلمان وعبد الله بن سلام وأمثالهم وبعده هؤلاء مثل عائشة وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وجابر وغيرهم ومن التابعين مثل الفقهاء السبعة وغيرهم وعبد بن المسيب وعروة ابن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وعلي بن الحسين وخارجة بن زيد بن ثابت وسليمان بن يسار ومثل علقمة والاسود وشريح القاضي وعبيدة السلماني والحسن البصري ومحمد بن سيرين وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل الزهري وقتادة ويحيى بن أبي كثير ومكحول الشامي وأيوب السخيتاني ويحيى بن سعيد الانصاري وزيد بن أبي حبيب المصري وأمثالهم ثم بعده هؤلاء مثل مالك والثوري وحامد بن زيد وحامد بن سلمة والليث والاوزاعي وشعبة وزائدة وسفيان ابن عيينة وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك وعبد الله بن وهب وكيع بن الجراح واسماعيل بن علية وهشام بن بشر وأبي يوسف القاضي والشافعي وأحمد والحميدي واحمق بن راهويه والقاسم بن سلام وأبي نؤير وابن معين وابن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي خيثمة زهير بن حرب وبعده هؤلاء البخاري ومسلم وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن سعيد الدارمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ومحمد بن مسلم بن واره وأبو بكر الاثرم وابراهيم الحاربي وبق بن مخلد الاندلسي ومحمد ابن وضاح ومثل أي عبد الرحمن النسائي والترمذي وابن خزيمة ومحمد بن نصر المروزي ومحمد ابن جرير الطبري وعبد الله بن أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن أبي حاتم ثم بعده هؤلاء مثل أبي حاتم البستي وأبي بكر النخعي وأبي بكر النيسابوري وأبي قاسم الطبراني وأبي الشيخ الاصبهاني

المعتزلة أو حكم العرض لا يتعدى محله بل يقوم بكل جواهر فرد عرض يخصه من العلم والقدرة وتحو ذلك كما يقوله الأشعري على ثلاثة أقوال ومن لم يقبل بالجواهر الفرد لم يلزمه ذلك بل يقول ان العرض القائم بالجسم ليس ينقسم في نفسه كما أن الجسم ليس ينقسم وأما قبوله للقسمه فهو كقبول الجسم للقسمه وهو لا يقولون ان الانسان تقوم به الحياة والقدرة والحس بجميع بدنه ويقولون ان بدن الانسان ليس مركبا من الجواهر المنفردة فلا يرد عليهم ما ورد على أولئك وأما الاعراض القائمة بروحه من العلم والارادة وتحو ذلك فهي أبعد عن الانقسام من الاعراض القائمة ببدنه وروحه أبعد عن كونها مركبة من الجواهر المنفردة من بدنه وان قيل انها جسم وعلى هذا اذا قيل يقوم بها علم واحد بمعلوم واحد كان هذا معتزلة أن يقال يقوم بالعين ادراك واحد لدرك واحد ومعتزلة أن يقوم بداخل الاذن سمع واحد لسموع واحد وهذا وغيره مما يجيبون به المتفلسفة الذين قالوا ان النفس الناطقة لا تتحرك ولا تسكن ولا تصعد ولا تنزل وليست بجسم فان عمدتهم على ذلك كونها يقوم بها الا لا ينقسم كالعلم عما لا ينقسم واذ لم تنقسم امتنع كونها جسما وكلا المقدمتين

وأبي أحمد العسال الاصبهاني وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل أبي الحسن الدارقطني وابن
منده الخاكنم أبي عبد الله وعبد الغني بن سعيد وأمثال هؤلاء ممن لا يمكن احصاؤهم فهؤلاء
وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم وان كان في هؤلاء من هو أكثر
رواية وفيهم من هو أكثر منهم معرفة بصحيحه وسقيمه ومنهم من هو أفقه فيه من غيره قال
أحمد بن حنبل معرفة الحديث والفقه فيه أحب الي من حفظه وقال علي بن المديني أشرف
العلم الفقه في متون الاحاديث ومعرفة أحوال الرواة فان يحيى بن معين وعلي بن المديني
ونحوهما أعرف بصحيحه وسقيمه من مثل أبي عبيد وأبي ثور وأبو عبيد وأبو ثور ونحوهما
أفقه من أولئك وأحمد كان يشارك هؤلاء وهؤلاء وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحبهم ويحبونه
كما كان مع الشافعي وأبي عبيد ونحوهما من أهل الفقه في الحديث ومع يحيى بن معين وعلي بن
المديني ونحوهما من أهل المعرفة في الحديث ومسلم بن الحجاج له عناية بصحيحه أكثر من أبي
داود وأبو داود له عناية بالفقه أكثر والخاري له عناية بهذا وهذا وليس المقصود هنا توسعة
الكلام في هذا بل المقصود أن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس
لغيرهم فهم أئمة هذا الشأن وقد يكون الرجل صادقا كثيرا الحديث كثير الرواية فيه لكن
ليس من أهل العناية بصحيحه وسقيمه فهذا استفاد منه نقله فإنه صادق ضابط وأما المعرفة
بصحيحه وسقيمه فهذا علم آخر وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا وقد يكون صالحا من خيار
المسلمين وليس له كثير معرفة لكن هؤلاء وان تفاضلوا في العلم فلا يروج عليهم من الكذب
ما يروج على من لم يكن له علم فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم
فقد يروج على أهل التفسير والفقه والزهد والنظر أحاديث كثيرة إما يصدقون بها وإما
يجوزون بصدقها وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث وقد يصدق بعض هؤلاء بما يكون
كذبا عند أهل المعرفة مثل ما يروي طائفة من الفقهاء حديث لا تنفع لي يا جبراء فإنه يورث البرص
وحديث زكاة الارض بنتها وحديث نهى عن بيع وشراء ونهى عن بيع المكاتب والمدير
وأما الولد وحديث نهى عن قفيز الطعان وحديث لا يجتمع العشر والخراج على مسلم
وحديث ثلاث هن على فريضة وهن لكم تطوع الوتر والحرور كعتا الفجر وحديث كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر يتم ويقصر وحديث لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم
وحديث لا مهر دون عشرة دراهم وحديث الفرق بين الطلاق والعقاق في الاستثناء وحديث
أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة وحديث نهى عن البتراء وحديث يغسل الثوب من
المني والدم وحديث الوضوء مما خرج لا يمدخل وحديث كان يرفع يديه في ابتداء الصلاة ثم
لا يعود الى أمثال ذلك من الأحاديث التي يصدق بعضها طائفة من الفقهاء ويننون عليها الخلال
والحرام وأهل العلم بالحديث متفقون على أنها كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
موضوعة وكذلك أهل العلم من الفقهاء يعلمون ذلك وكذلك أحاديث يرويها كثير من النساء
ويظنها صادقا مثل قولهم ان عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ومثل قولهم ان قوله تعالى
ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه نزل في أهل الصفة ومثل حديث غلام المغيرة بن شعبة
أحد الأبدال الاربعين وكذلك حديث فيه ذكر الأبدال والاقطاب والاعوان وعدد الأولياء
وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب وكذلك أمثال هذه الاحاديث قد تعلم من

بمنوعة كما قد بسط الجواب عن
هذه الحجة التي هي عمدتهم في غير
هذا الموضع ولما عسر جواب هذه
على الرازي ونحوه من أهل الكلام
اعتقدوا أن القول بالمعاد بنى
على اثبات الجوهر الفرد لظنهم أنه
لا يمكن الجواب عن هذه الابتناب
الجوهري الفرد وأن القول بالمعاد
يفتقر الى القول بأن أجزاء البدن
تفرقت ثم اجتمعت وليس الامر
كذلك فان اثبات الجوهر الفرد مما
أنكره أئمة السلف والفقهاء وأهل
الحديث والصوفية وجهور العقلاء
وكثير من طوائف أهل الكلام
كالهشامية والضرارية والتجارية
والكلابية وكثير من الكرامية
والقول بمعاد الأبدان مما اتفق
عليه أهل الملل فكيف يكون
القول بمعاد الأبدان مستلزما
للقول بالجوهر الفرد وبسط هذه
الامور له موضع آخر والمقصود
هنا التنبيه على ما ذكره من البحث
مع الكرامية وحينئذ يقال قول
الكرامية الذي حكاه عنهم من
أنه يستحيل تعري البارئ عن
الاقوال الحادثة في ذاته بعد قيامها
قول لا يوافقهم عليه كل من
وافقه على أصل هذه المسئلة فان
الموافقين لهم على أصل المسئلة
هم أكثر الناس وأئمتهم من
الطوائف كلها حتى من أئمة أهل
السنة والحديث وأئمة الفلاسفة
أهل الشرع وأهل الرأي وأما

هذا القول فوافقهم عليه قليل
قال وعند ذلك فاما أن يقال
باجتماع حروف القول في ذاته
تعالى أو لا يقال باجتماعها فيه
فان قيل باجتماعها فاما أن يقال
بتجزئ ذات الباري وقيام كل حرف
بجزء منه واما أن يقال بقيامها
بذاته مع اتحاد الذات فان كان
الاول فهو محال لوجهين أحدهما
أنه يلزم منه التركيب في ذات الله
وقد أبطلناه في ابطال القول
بالتجسيم **قلت** ولقائل أن يقول
قول القائل اما أن يتجزأ ويلزم
منه التركيب لفظ مجمل كما قد
عرف غير مرة فان هذا يفهم منه
اما جواز الافتراق عليه وأنه
كان مفترقا فاجتمع أو ركبته مركب
وتجو هذه المعاني التي لا يقولونها
فان أراد المراد بقوله اما أن يقال
بتجزئ ذات الباري تعالى هذا
المعنى فهم لا يقولون بتجزئه ولكن
لا يلزم من رفع هذا امتناع كون
الذات واسعة تسع هذا وهذا وهذا
وان كل واحد يقوم حيث لا يقوم
الآخر وهذا هو الذي عناه بلفظ
التجزئ والتركيب وقوله انه أبطل
هذا في ابطال القول بالتجسيم فهم
يقولون ليس فيما ذكرته في نفي
التجسيم حجة على نفي قولهم وذلك
أنه قال والمعتمد في نفي التجسيم أن
يقال لو كان الباري جسما فاما
أن يكون كالأجسام واما أن
لا يكون كالأجسام فان قيل انه

غير طر يق أهل الحديث مثل أن نعلم أن قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي في سورة الانعام وفي سورة الكهف
ومما سورتان مكتبتان باتفاق الناس والصفة انما كانت بالمدينة ومثل ما يروون في احاديث
المعراج أنه رأى ربه في صورة كذا واحاديث المعراج التي في الصحاح ليس فيها شيء من احاديث
ذكر الرؤية وانما الرؤية في احاديث مدنية كانت في المنام كحديث معاذ بن جبل أتاني البارحة
ربي في أحسن صورة الى آخره فهذا منام رآه في المدينة والمعراج كان بركة بنص القرآن
واتفاق المسلمين وقدير ورج على طائفة من الناس من الحديث ما هو أظهر كذبا من هذا مثل
تواجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى سقطت البردة عنه فهذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل
المعرفة وطائفة يظنون هذا صدقا لما رواه محمد بن طاهر المقدسي فإنه رواه في مسألة السماع
ورواه أبو حفص السهروردي لكن قال يخالف سري أن هذا الحديث ليس دون اجتماع النبي
صلى الله عليه وسلم بأصحابه وهذا الذي ظنه وخالف سري هو يقين عند غيره قد خالط قلبه فان
أهل العلم بالحديث متفقون على أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعظم من
هذا ظن طائفة أن أهل الصفة قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم وأنه يجوز لاولياء قتال الانبياء
اذا كان الغدر عليهم وهذا مع أنه من أعظم الكفر والكذب فقد راج على كثير ممن يتنسب
الى الاحوال والمعارف والحقائق وهم في الحقيقة لهم احوال شيطانية والشياطين الذين يفترون
بهم قد تجبرهم بعض الغائبات وتعمل بعض أغراضهم وتقضي حوائجهم ويزن كثير من
الناس أنهم بذلك اولياء الله وانما هم من اولياء الشياطين وكذلك قد روج على كثير ممن ينسب
الى السنة احاديث يظنونها من السنة وهي كذب كاحاديث المروية في فضائل عاشوراء غير
الصوم وفضل الكميل فيه والاغتسال والحديث والخضاب والمصافحة وتوسعة النفقة على العيال
فيه ونحو ذلك وليس في حديث عاشوراء حديث صحيح غير الصوم وكذلك ما يروى في فضل
صلاة معينة فيه فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة ولم ينقل هذه الاحاديث أحد من
ائمة أهل العلم في كتبهم ولهذا سئل الامام أحمد عن الحديث الذي يروى من وسع على أهله يوم
عاشوراء فقال لا أصل له وكذلك الاحاديث المروية في فضل رجب بخصوصه أو فضل صيامه
أو صيام نبي منه أو فضل صلاة مخصوصة فيه كالرغائب كلها كذب مختلق وكذلك ما يروى في صلاة
الاسبوع كصلاة يوم الاحد والاثنين وغيرهما كذب وكذلك ما يروى من الصلاة المقدره ليلة
ال نصف اوليلة جمعة من رجب اوليلة سبع وعشرين منه ونحو ذلك كلها كذب وكذلك كل
صلاة فيها الامر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهمي كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث الاصله التسبيح فان فيها قولين لهم وأظهر القولين أنها كذب وان كان قد اعتقد
صدقها طائفة من أهل العلم ولهذا لم يأخذها أحد من ائمة المسلمين بل أحمد بن حنبل وائمة
الصحابة كرهوها وطعنوا في حديثها وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها
بالكلية ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما فانما هو اختيار منهم لان نقل عن الائمة
وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام بل استحب
صفة أخرى توافق المشروع لسلا تبت سنة بحديث لا أصل له وكذلك أيضا في كتب التفسير
أنساب منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب مثل حديث
فضائل سور القدر الذي يذكره الثعلبي والواحد في أوائل كل سورة ويذكره الرختمري

لا كالأجسام كان النزاع في اللفظ

دون المعنى والطريق في الرد ما أسلفناه في كونه جوهرًا وانصر أنه كالأجسام فهو ممنوع للمناسبة أوجه منها أربعة وهي ما ذكرناها في احتمال كونه جوهرًا وهي الأول والثالث والرابع والخامس ويختص الجسم بأربعة أخرى قلت والذي ذكره في إبطال كونه جوهرًا هو أن المعتمد أثناء نقول لو كان الباري جوهرًا لم يخل إما أن يكون جوهرًا كالجواهر أو لا كالجواهر والأول باطل بخسرة أوجه وان قيل أنه جوهر لا كالجواهر فهو تسليم للمطلوب فإنا إنما تنكر كونه جوهرًا كالجواهر وإذا عاد الأمر إلى الإطلاق اللفظي فالنزاع لفظي ولا مشاحة فيه إلا من جهة ورود التعبد من الشارع به ولا يخفى أن ذلك مما لا سبيل إلى اثباته قال وعلى هذا فن قال أنه جوهر بمعنى أنه موجود لأفي موضوع والموضوع هو المحل (١) المقوم ذاته المقوم لما يحل فيه كقوله الغلابسة أو أنه جوهر بمعنى أنه قائم بنفسه غير مفتقر في وجوده إلى غيره كقوله النصارى مع اعترافه أنه لا ينبت له أحكام الجواهر فقد وافق في المعنى وأخطأ في الإطلاق من حيث أنه لم ينقل عن العرب إطلاق الجوهر بآراء أقام بنفسه ولا ورده من الشرع فيقال إذا كان قول القائل أنه جوهر لا كالجواهر وجسم لا كالأجسام (١) قوله المقوم ذاته المقوم الخ يتأمل ولعلمنا مستحان جمع بينهما الناصح كتبه متصحة

في آخر كل سورة ويعلمون أن أصح ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل السور أحاديث قل هو الله أحد ولهذا رواها أهل الصحيح فأورد الحفا ظاهرا مصنفات كالحافظ أبي محمد الخلال وغيره ويعلمون أن الأحاديث المأثورة في فضل فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والمعوذتين أحاديث صحيحة فلهم فرقان يفرقون به بين الصدق والكذب وأما أحاديث سبب النزول فعلمها مرسل ليس عند ولهذا قال الامام أحمد بن حنبل ثلاث علوم لا اسناد لها وفي لفظ ليس لها أصل التفسير والغازي والملاحم يعني أن أحاديثها مرسلة والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها ووردها وأصح الأقوال أبو منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف فن علم من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله ومن عرف أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عن لا يعرف حاله فهذا موقوف وما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات كان مردودا وإذا كان المرسل من وجهين كل من الراويين أخذ العلم عن شيوخ الأخر فهذا يدل على صدقه فان مثل ذلك لا يتصور في العادة مما نال الخطا فيه وعمد الكذب كان هذا مما يعلم أنه صدق فان المخبر عما يوثق من جهة عمد الكذب ومن جهة الخطا فإذا كانت القصة مما يعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران فالعادة تمنع عما نلهم في الكذب عمدًا وخطأ ومثل أن يكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة رواها هذا مثل ما رواها هذا فهذا يعلم أنه صدق وهذا مما يعلم به صدق محمد وموسى عليهما السلام فان كلا منهما أخبر عن الله وملائكته وخلقه للعلم وقصة آدم ويوسف وغيرهما من قصص الأنبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به إلا حرم مع العلم بأن واحد منهما لم يستفد ذلك من الآخر وأنه ممنوع في العادة مما نال الخبرين الباطلين في مثل ذلك فان من أخبر بأخبار كثيرة مفصلة دقيقة عن مخبر معين لو كان مبطلا في خبره لاختلف خبره لا متناع أن مبطلا يخترق ذلك من غير تفاوت لا سيما في أمور لا تهتدى العقول إليها بل ذلك بين أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم فلو جاء رجل من بلد وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه تنظم أقوالا وأفعالا مختلفة وجاء من علمنا أنه لم يواطئه على الكذب فكيف مثل ذلك علم قطعا أن الأمر كان كذلك فان الكذب قد يقع في مثل ذلك لكن على سبيل المواطأة وتلقي بعضهم عن بعض كما توارث أهل الباطل المقالات الباطلة مثل مقالة النصارى والجمانية والرافضة ونحوهم فإما وان كان يعلم بضرورة العقل أنها باطلة لكنها تلقاها بعضهم عن بعض فلما تواطأوا عليها جاز اتفاهم فيها على الباطل والجماعة الكثيرون يجوز اتفاهم على سبيل الضروريات على سبيل التواطؤ أما عمدة الكذب وأما اتفاهم على سبيل الضروريات من دون هذا وهذا ممنوع

(فصل) في الطرق التي يعلم بها كذب المنقول منها أن يروى خلاف ما علم بالتواتر والاستفاضة مثل أن نعلم أن مسيلة الكذاب ادعى النبوة واتبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة فكانوا امرئدين لايمانهم بهذا المنتهى لكذاب وأن أبالؤولة قاتل عمر كان مجوسيا كافرا وأن الهرمزان كان مجوسيا أسلم وأن أبا بكر كان يصلي بالناس مدة مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخلفه في الإمامة بالناس لمرضه وأن أبا بكر وعمر دفنا في حجرة عائشة مع نبي صلى الله عليه وسلم ومثل ما يعلم من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم التي كان فيها القتال كبير ثم أحد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة الطائف والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها وما نزل من القسرآن في الغزوات كنزول الانفال بسبب بدر ونزول آخر آل عمران

موافقة القول في المعنى وانما النزاع
بينك وبينه في اللفظ قامت حجة
عليك لفظا ومعنى أما اللفظ فن
ويجهين أحدهما أنه كما أن الشارع
لم يأذن في اثبات هذه الالفاظ له
فلم يأذن في نفيها عنه وأنت اذا لم
تسمه بخيا لعدم اذن الشارع فليس
لك أن تقول ليس بسخى لعدم
اذن الشارع في هذا النفي بل اذا لم
يطلق الا ما أذن فيه الشارع لا يطلق
لا هذا ولا هذا ثم أنت تسميه قديما
وواجب الوجود وذاتا ونحو ذلك
مما لم يرد به الشارع والشارع يفرق
بين ما يدعى به من الاسماء فلا يدعى
الابا لاسماء الحسنى وبين ما يخبر
بمضمونه عنه من الاسماء لا يثبت
معنى يستحقه نفاء عنه ناف لما
يستحقه من الصفات كما أنه من
نازل في قدمه أو وجوب وجوده
قلت خبر اعنه بما يستحقه انه قديم
وواجب الوجود فان كان النزاع
مع من يقول هو جوهر وجسم
في اللفظ فعذرهم في الاطلاق أن
النافي نفي ما يستحقه الرب من
الصفات في ضمن نفي هذا الاسم
فأثبتناه ما يستحقه من الصفات
بأثبات مسمى هذا الاسم كما فعلت
أنت وغيرك في اسم قديم وذات
وواجب الوجود ونحو ذلك الثاني
أنك احتجيت على نفي ذلك بان
العرب لم ينقل عنها اطلاق الجوهر
بازاء القائم بنفسه فيقال لك
ولم ينقل عنها اطلاقه بازاء كل متخيز

بسبب أحد ونزول أولها بسبب نصارى نجران ونزول سورة الحشر بسبب بني النضير ونزول
الاحزاب بسبب الخندق ونزول سورة الفتح بسبب صلح المدينة ونزول براءة بسبب غزوة تبوك
وغيرها وأمثال ذلك فاذا روي في الغزوات وما يتعلق بها ما يعلم أنه خلاف الواقع علم أنه كذب
مثل ما روي هذا الرافضي وأمثاله من الرافضة وغيرهم من الاكاذيب الباطلة الظاهرة في
الغزوات كما تقدم التنبيه عليه ومثل أن يعلم نزول القرآن في أي وقت كان كما يعلم أن سورة
البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في المدينة وأن
الانعام والاعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم واقترنت الساعة وهل
أتى على الانسان وغير ذلك نزلت قبل الهجرة بمكة وأن المعراج كان بمكة وأن الصفة كانت
بالمدينة وأن أهل الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاوتوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا
ناسا معينين بل كانت الصفة منزلا ينزل بهما من لأهل له من الغرباء القادمين ومن دخل فيهم
سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وغيرهما من صالحى المؤمنين وكالعربيين الذين ارتدوا عن
الاسلام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم
وألقاهم في الحرة يستسقون فلا يسقون وأمثال ذلك من الامور المعلومه فاذا روي الجاهل
نقيض ذلك علم أنه كذب ومن الطرق التي يعلم بها الكذب أن يفرد الواحد والاثنان بما يعلم
أنه لو كان واقعا لتوفرت الهمم والدواعي على نقله فانه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلد عظيم
يقدر بغداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك لانه لو كان موجودا لأخبره الناس وكذلك
لو أخبرنا بأنه تولى رجل بين عمر وعثمان أو تولى بين عثمان وعلي أو أخبرنا بأن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يؤذن له في العيد أو في صلاة الكسوف أو الاستسقاء أو أنه كان يقام بمدينة
يوم الجمعة أكثر من جمعة واحدة أو يصلى يوم العيد أكثر من عيد واحد أو أنه كان يصلى
العيد بمبنى يوم العيد أو أن أهل مكة كانوا يمتنون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومبنى خلفه أو أنه كان
يجمع بين الصلاتين بمبنى كما كان يقصر أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان أو أنه فرض
صلاة سادسة وقت الضحى أو نصف الليل أو أنه فرض حج بيت آخري غير الكعبة أو أن القرآن
عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يشابهه ونحو هذه الامور لكننا علم كذب هذا الكاذب
فانا علم انتفاء هذه الامور بانتفاء لازمها فان هذه لو كانت لكانت مما يتوفر الهمم والدواعي على
نقلها عامة لبني آدم وخاصة لا متناشرا فاذا لم ينقلها أحد من أهل العلم فضلا عن أن تتوارع علم
أنها كذب ومن هذا الباب نقل النص على خلافة علي فانا علم أنه كذب من طرق كثيرة فان
هذا النص لم يبلغه أحد باسناد صحيح فضلا عن أن يكون متواترا ولا نقل ان أحد اذ كره على
جهة الخفاء مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة وحين موت عمر وحين
جعل الامر شورى بينهم في ستة ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على علي فن المعلوم أن مثل هذا
النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على علي نصا جليا فاطعنا للعدو علم المسلمون لكان من
المعلوم بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل مثله وأنه لا بد أن يذكره كثير من الناس بل
أكثرهم في مثل هذه المواطن التي تتوفر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر فانتفاء ما يعلم أنه
لازم يقتضى انتفاء ما يعلم أنه لازم ونظرا لذلك كثيرة في الجملة الكذب هو نقيض الصدق
وأحد النقيضين يعلم انتفاؤه نارة بنيت نقيضه وتارة بما يدل على انتفاؤه بخصوصه والكلام
مع الشيعة أكثره مبنى على النقل فن كان خبيرا بما وقع وبالاخبار الصادقة التي توجب العلم

حامل للاعراض ولانقل عنها اطلاق
لفظ ذات بازاء نفسه وانما لفظا
الذات عندهم تأنيث ذوقلا تستعمل
الامضافة كقوله تعالى فاتقوا
الله وأصلحو ذات بينكم وقوله انه
عليه بذات الصدور وقول النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكذب
ابراهيم الا ثلاث كذبات كلهن في
ذات الله وقول خبيب
وذلك في ذات الاله وان يشأ

يبارك على أوصال شلومزع
وأمثال ذلك أي في جهة الله أي الله
تعالى ولهذا أنكرا بن برهان
وغيره على المتكلمين اطلاق
لفظ ذات الله واذا كان كذلك
فانت أطلقت لفظ الذات على
ما لم تطلقه العرب بغير اذن من
الشرع ولو قال لك قائل ان الله
ليس بذات نازعته فهكذا يقول
منازعك في اسم الجوهر والجسم
اذا كان موافقا لك على معناهما
وأيا فان لفظ الجوهر والجسم
قد صار في اصطلاحكم جميعا
أعم مما استعملت فيه العرب
فان العرب لا تسمى كل متميز
جوهر ولا تسمى كل مشارا له
جسما فلا تسمى الهواء جسما وفي
اصطلاحكم سميت هذا جسما كما

(١) قوله ولهذا ليس في أهل العلم
الخ كذا في النسخة ولا يخولون
نقص أو تحريف وحرر كتبه
مصححه

اليقيني علم انتفاء ما يناقض ذلك عينا (١) ولهذا ليس في أهل العلم بالا حاديث النبوية ما يوجب
العلم بفضول الشيخين وصحة امامتهما وكذب ما تدعيه الرافضة ثم كل من كان أعلم بالرسول
وأحواله كان أعلم بطلان مذهب الزيدية وغيرهم ممن يدعي ناصخيا وأن عليا كان أفضل من
الثلاثة أو يتوقف في التفضيل فان هؤلاء انما وقعوا في الجهل المركب أو البسيط لضعف علمهم
بما علمه أهل العلم بالا حاديث والآثار

(فصل) واعلم انه ثم احاديث أخر لم يذكرها هذا الرافضي لو كانت صحيحة دللت
على مقصوده وفيها ما هو أول من بعض ما ذكره لكنها كلها كذب والناس قد رويوا احاديث
مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وغيرهم لكن المكذوب في فضل
علي أكثر لان الشيعة أجازوا على الكذب من النواصب قال أبو الفرج بن الجوزي فضائل علي
الصحيحة كثيرة غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع لا ما يرفع وحوشيت حاشيته من
الاحتياج الى الباطل قال واعلم أن الرافضة ثلاثة أصناف صنف منهم سمعوا أشياء من
الحديث فوضعوها احاديث وزادوا ونقصوا وصنف لم يسمعوا اقتراهم يكذبون على جعفر الصادق
ويقولون قال جعفر وقال فلان وصنف ثالث عوام جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل
ومما لا يسوغ فمن أمثال الموضوعات ما رواه ابن الجوزي من طريق النسائي في كتابه
الذي وضعه في خصائص علي من حديث عميد الله بن موسى حدثنا العلاء بن صالح عن المنهال بن
عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي قال قال علي رضي الله عنه أنا عبد الله وأخو رسول الله وأنا
الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب صليت قبل الناس سبع سنين ورواه أحمد في
الفضائل وفي رواية له ولقد أسلمت قبل الناس سبع سنين ورواه من حديث العلاء بن صالح
أيضا عن المنهال عن عباد قال أبو الفرج هذا حديث موضوع والمتمهم به عباد بن عبد الله قال
علي بن المديني كان ضعيف الحديث وقال أبو الفرج حماد الأزدي روي احاديث لا يتابع
علمها وأما المنهال فتركه شعبة قال أبو بكر الأثرم سألت أبا عبد الله عن حديث علي أنا عبد الله
وأخو رسول الله فقال اضرب عليه فانه حديث منكر قلت وعباد يروي من طريقه عن علي
ما يعلم انه كذب عليه قطعا مثل هذا الحديث فانا نعلم انه كان لير وأصدق وأتقى لله من أن يكذب
ويقول مثل هذا الكلام الذي هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة انه كذب وما علمنا انه كذب ظاهر
لا يشبه فقد علمنا أن عليا يقره لعلمنا بأنه أتقى لله من أن يتعمد هذا الكذب القبيح وأنه ليس مما
يشبه حتى يخطئ فيه فالناقل عنه امامته الكذب واما مخطئ غايب وليس قدح المبعوض
لعلي من الخوارج والمتعصين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا في صدقه وبره وتقواه كما أنه ليس
قدح الرافضة في أبي بكر وعمر بل وقدح الشيعة في عثمان لا يشككنا في العلم بصدقهم وبرهم
وتقواهم بل نحن نجزم بأن واحدا منهم لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا هو فيمادون ذلك فاذا كان المنقول عنه مما يعلط في مثله وقد علمنا انه كذب جزمنا
بكذب الناقل متعمدا ومخطئا مثل ما رواه عبد الله في المناقب حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا
شريك عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي وحدثنا أبو خزيمة حدثنا
الاسود بن عامر حدثنا شريك عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي
عن علي قال لما نزلت وأنذر عشرين الأقرين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من أهل
بيته ان كان الرجل منهم لا كلاجذعه وان كان شاربا فرقا الى آخر الحديث وهذا كذب

سميت في اصطلاحكم باسم الذات كل موصوف أو كل قائم بنفسه أو كل شيء فلسفي متوقفين في الاستعمال لاعلى حد اللغة العربية ولاعلى اذن الشارع لا في النسخي ولا في الانبات فان لم يكن لك حجة على منازعتك الا هذا كان خاصا لك وكان حكمه فيما تنازعتم فيه كحكمكم فيما اتفقتم عليه أو فيما انفردت به دونه من هذا الباب وأيضا فكما يتكلم عن الفلاسفة انهم يسمونه جوهر أو الجوهر عندهم الموجود في موضوع انما قاله ابن سينا ومن تبعه وأما أرسطو وأتباعه وغيرهم من الفلاسفة (١) فيسمونه جوهرًا فالوجود كله ينقسم عندهم الى جوهر وعرض والمبدأ الاول داخل عندهم في مقولة الجوهر والأظهر أن انصاري انما أخذوا تسميته جوهرًا عن الفلاسفة فانهم ركبوا قولاً من دين المسيح ودين المشركين الصابئين وأما النزاع المعنوي فيقال قول القائل انه جوهر كالجواهر أو جسم كالأجسام لفظ يحمل فانه قد يراد به أنه مماثل لكل جوهر وكل جسم فيما يجب ويجوز ويمتنع عليه وقد يراد به أنه مماثل لهافي القدر المشترك تركب بينها كلها

(١) قوله فيسمونه جوهر الخ لعله فلا يسمونه كما هو مقتضى المقابلة وحرر كنهه صحيحه

على لم يروه قط وذنبه ظاهر من وجوه وهذا الحديث رواه أحمد في الفضائل حدثنا عثمان حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناخذ عن علي وهو لا يعلم أنهم يروون الباطل وروى أبو الفرج من طريق أجلي عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال سمعت علياً يقول أنا عبدت الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعده رجل من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين قال أبو الفرج حبة لا يسأوي حبة فانه كذاب قال يحيى ليس بشيء قال السعدى غير ثقة وقال ابن حبان كان غالباً في التشيع واهياً في الحديث وأما الأجلي فقال أحمد قدرى غير حديث منكر قال أبو حاتم الرازي لا يحدّث به وقال ابن حبان كان لا يدرى ما يقول قال أبو الفرج ومما يبطل هذه الاحاديث أنه لا خلاف في تقدم اسلام خديجة وأبي بكر وزيد وأن عمر أسلم في سنة ست من النبوة بعد أربعين رجلاً فكيف يصح هذا وذكر حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا الصدوق الأكبر وهو مما علمته يد أحمد بن نصر الذراع فانه كان كذاباً يضع الحديث وحديثاً فيه أنا أولهم ايماناً وأولهم بعهد الله وأقومهم بأمر الله وأقسبهم بالسوية وأعدلهم في الرعية وأبصرهم بالقضية قال وهو موضوع والمتمهم به بشر بن ابراهيم قال ابن عدى وابن حبان كان يضع الحديث على الثقات ورواه الأبرازي الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سعد الجوهري عن مأمون عن الرشيد قال وهذا الأبرازي كان كذاباً وذكر حديثاً أنت أول من آمن بي وأنت أول من يصالحني يوم القيامة وأنت الصدوق الأكبر وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكافرين أو يعسوب الظلمة قال وهذا حديث موضوع وفي طريقه الاول عباد بن يعقوب قال ابن حبان يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك وفيه علي بن هاشم قال ابن حبان كان يروي المناكير عن المشاهير وكان غالباً في التشيع وفيه محمد بن عبد الله قال يحيى ليس بشيء وأما الطريق الثاني ففيه أبو الوصل الهروي كان كذاباً رافضياً حين فقد اجتمع عباد وأبو الوصل في روايته والله أعلم بهما أيهما سرقه من صاحبه قلت لعل الآفة فيه من محمد بن عبد الله وروى من طريق أبي بن عباس وفيه عبد الله بن زاهر قال ابن معين ليس بشيء لا يكتب عنه انسان فيه خير قال أبو الفرج بن الجوزي كان غالباً في الرفض

(فصل) وهنا طريق يمكن سلوكه لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة فان كثيراً من الخاصة فضلاء عن العامة يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة الاسناد في أكثر ما يروى من الاخبار في هذا الباب وغيره وانما يعرف ذلك علماء الحديث ولهذا عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الاخبار بالاسناد وأحوال الرجال لعجزهم عنها وسلوكوا طريقاً آخر ولكن تلك الطريق هي طريق أهل العلم بالحديث العالمين بما بعث الله به رسوله ولكن نحن نذكر طريقاً آخر فنقول نقدر أن الاخبار المتنازع فيها لم توجد أو لم يعلم أيها الصحيح ونترك الاستدلال بهافي الطرفين ونرجع الى ما هو معلوم بغير ذلك من التواتر وما يعلم من العقول والعادات وما دلت عليه النصوص المتفق عليها فنقول من المعلوم المتواتر عند الخاصة والعامة الذي لم يختلف فيه أهل العلم بالمنقولات والسير أن أبا بكر رضي الله عنه لم يطلب الخلافة لا برغبة ولا برهبة لا بذل فيها ما يرغب الناس به ولا شهر عليهم سيفارهم به ولا كانت له قبيلة ولا أموال تنصره وتقيم في ذلك كما جرى من عادة الملوك أن أقاربهم ومواليهم يعاونونهم ولا طلبها أيضاً بلسانه ولا قال بايعوني بل أمر بما يعينه عمر وأبي عبيدة ومن تخلف

بجيت يجب ويجوز ويمتنع عليه
ما يجب ويجوز ويمتنع على ما حصل
فيه القدر المشترك منها ولو أنه
واحد فاما الاول فانه اما ان يقول
مع ذلك بتماثل الاجسام والجواهر
واما ان يقول باختلافها فان قال
بتماثلها كان قوله هو القول
الثاني اذ كان يجوز على كل منها
ما يجوز على الآخر ويجب له ما يجب
له ويمتنع عليه ما يمتنع عليه باعتبار
ذاته وان قال باختلافها امتنع مع
ذلك ان يقول انه كالا جسم فانه
من المعلوم على هذا التقدير ان كل
جسم ليس هو مثل الآخر ولا
يجوز على أحدهما ما يجوز على
الآخر فكيف يقال في الخالق
سبحانه انه يجوز عليه ما يجوز على
كل مخلوق قائم بنفسه حتى في الجاد
والنبات والحيوان هذا لا يقوله
عاقل حتى القائلون بوحدة الوجود
فهؤلاء عندهم هو نفس وجود
الاجسام المخلوقة ولكن هم مع
هذا لا يقولون انه يجوز على وجود
جميع الموجودات ما يجوز على
وجود هذا وهذا وان قال انه
كالا جسم المخلوق في القدر
المشترك بينها بحيث يجوز عليه
ما يجوز على المجموع لا على كل
واحد واحد فهذا أيضا قول
معلوم الفساد ولا تعرف قائلا
معلومه وقا يقول به فان هذا هو
التشبيه والتماثل الذي يعلم نزه
الله عنه اذ كان كل ما سواه مخلوقا

عن بيعته كسعد بن عباد لم يؤذنه ولا أكرهه على المبايعة ولا منعه حقاله ولا حرك عليهم ساكنا
وهذه غاية في عدم اكرام الناس على المبايعة نعم ان المسلمين بايعوه ودخلوا في طاعته والذين
بايعوه هم الذين ايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وهم السابقون الأولون من
المهاجرين والانصار والذين اتبعوه هم باحسن رضى الله عنهم ورضوانه وهم اهل الايمان
والهجرة والجهاد ولم يتخلف عن بيعته الا سعد بن عباد وأما على وسائر بني هاشم فلا خلاف بين
الناس أنهم بايعوه لكن يتخلف لأنه كان يريد الامر لنفسه رضى الله عنهم أجمعين ثم انه في مدة
ولايته قاتل بهم المرتدين والمشركين ولم يقاتل مسلمين بل أعاد الامر الى ما كان عليه قبيل الردة
وأخذ يزيد الاسلام فتوحا وشرع في قتال فارس والروم ومات المسلمون محاصروا ودمشق
وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يستأثر عنهم بشئ ولا أمر له قرابة ثم ولى عليهم عمر بن الخطاب
ففتح الامصار وهزم الكفار وأعز اهل الايمان وأذل اهل النفاق والعدوان ونشر الاسلام
والدين وبسط العدل في العالمين ووضع ديوان الخراج والعتاء لاهل الدين ومصر الامصار
للمسلمين وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يتولوا لهم عمال ولا ولى أحدا من أقاربه ولاية فهذا
أمر يعرفه كل أحد وأما عثمان فانه بنى على أمر قد استقر قلبه بسكينة وحلم وهدى ورجة
وكرم ولم يكن فيه قوة عمر ولا سياسته ولا فيه كمال عدله وزهده فطمع فيه بعض الطمع وتوسعوا
في الدنيا ودخل بسبب أقاربه في الولايات والاموال أمور أنكرت عليه فتولد من رغبة الناس
في الدنيا وضعف خوفهم من الله ومنه ومن ضعفه هو وما حصل من أقاربه في الولاية والمال
ما أوجب الفتنة حتى قتل مظلوما شهيدا وتولى على أثر ذلك والفتنة قائمة وهو عند كثير
منهم ملطخ بدم عثمان والله يعلم براءته مما نسب اليه الغالون فيه المبعوضون غيرهم من الصحابة فان
عليه لم يعن على قتل عثمان ولا رضى به كما ثبت عنه وهو الصادق أنه قال ذلك فلم تصف له قلوب
كثير منهم ولا أمكنه هو قهرهم حتى بطيعوه ولا اقتضى رأيه أن يكف عن القتال حتى ينظر
ما يؤول اليه الامر بل اقتضى رأيه القتال وطن أنه به تحصل الطاعة والجماعة فإزاد الامر الأشدة
وجانبه الأضعفا وجانب من حاربه الأفاقة والامة الا فترقا حتى كان في آخر أمره يطلب هو
أن يكف عنه من قاتله كما كان في أول الامر يطلب منه الكف وضعفت الخلافة ضعفاً وأوجب
أن تصير ملكا فاقامها معاوية ملكا بركة وحلم كما في الحديث المأثور تكون نبوة ورجة ثم
تكون خلافة نبوة ورجة ثم يكون ملك ورجة ثم يكون ملك ولم يتول أحد من المولود خيرا
من معاوية فهو خير مولود الاسلام وسيرته خير من سيره سائر المولود بعده وعلى آخر الخلفاء
الراشدين الذين هم ولايتهم خلافة نبوة ورجة وكل من الخلفاء الاربعة رضى الله عنهم يشهد له
بأنه من أفضل أولياء الله المتقين لكن اذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر لانهما كانا ظالمين
متعديين طالبين للرئاسة مانعين للحقوق ولانهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة ولانهما
ومن أعانهما ظلموا الخليفة المستحق المنصوص عليه من جهة الرسول ولانهما منعوا أهل
البيت ميراثهم ولانهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة والولاية الباطلة مع ما قد عرف من
سيرتهما كان من المعلوم أن هذا الظن لو كان حقا فهو أولى عن قاتل عليها حتى غلب وسفكت
الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه ولم يحصل بالقتال لاصلاح الدين ولا مصلحة الدنيا
ولا قوتل في خلافته كافر ولا فرح مسلم فان عليا لا يفرح بالفتنة بين المسلمين وشيعته لم تفرح
بها لانهم تغلب والذين قاتلوه لم يزلوا أيضا في كرب وشدة واذا كنا ندفع من يقدح في على

والمخلوقات تشترك في هذا المسمى فيجوز على المجموع من العدم والحدوث والافتقار ما يجب تنزيه الله عنه بل لو جاز ووجب وامتنع عليه ما يجوز ويجب ويمتنع على الممكنات والمحدثات لزم الجمع بين النقيضين فله يجب الوجود والعدم فلو وجب ذلك للمحدث مع أنه لا يجب له ذلك لزم أن يكون ذلك واجبا للمحدث غير واجبه ولو جاز عليه الامكان والعدم مع ان الواجب بنفسه القديم الذي لا يقبل العدم لا يجوز عليه الامكان والعدم للزم أن يمتنع عليه العدم لا يمتنع عليه وأن يجب له الوجود لا يجب له وذلك جمع بين النقيضين فتزويه الله عما يستحق التنزيه عنه من مماثلة المخلوقين يمنع أن يشاركها في شيء من خصائصها سواء كانت تلك الخاصة شاملة لجميع المخلوقات أو مختصة ببعضها فعمل أن القول بأنه جوهر كالجرأهر أو جسم كالاجسام سواء جعل التشبيه لكل منها أو بالقدر المشترك بينها لم يقل به طائفة معروفة أصلا فان كان النزاع ليس الامع هؤلاء فلان نزاع في المسئلة فتبقى بحوثه المعنوية في ذلك ضائعة وبحوثه اللفظية غير نافعة مع أني الساعتي هذه لم أقف على قول لطائفة ولا نقل عن طائفة أنهم قالوا الجسم كالاجسام مع أن مقالة المشبهة الذين يقولون يد

من الخوارج مع ظهور هذه الشبهة فلا ن ندفع من بقصد ح في أبي بكر وعمر بطريق الاولى والأخرى وان جاز أن يظن بأبي بكر أنه كان قاصدا الرئاسة بالباطل مع أنه لم يعرف منه إلا ضد ذلك فالظن بمن قاتل على الولاية ولم يحصل له مقصوده أولى وأخرى فاذا ضرب مثل هذا وهذا بامامى مسجد وشيخى خان أو مدرسى مدرسة كانت العقول كلها تقول ان هذا بعد عن طلب الرئاسة وأقرب الى قصد الدين والخير فاذا كنا نظن بعلى أنه كان قاصدا للحق والدين وغير مر يدعلوا في الارض ولا فسادا فظن ذلك بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أولى وأخرى وان ظن ظان بأبي بكر أنه كان يريد العلوق في الارض والفساد فهذا الظن بعلى أجدر وأولى أما ان يقال ان أبا بكر كان يريد العلوق في الارض والفساد وعلى لم يكن يريد العلوق في الارض ولا فسادا مع ظهور السيرتين فهذه مكابرة وليس فيما تواتر من السيرتين ما يدل على ذلك بل المتواتر من السيرتين يدل على أن سيرة أبي بكر أفضل ولهذا كان الذين ادعوا هذا على أحوالوا على ما لم يعرف وقالوا ثم نص على خلافه كتم ثم عداوة باطنة لم تظهر بسببها منع حقه ونحن الآن مقصودنا أن نذكر ما علم وتيقن وتواتر عند العامة والخاصة وأماما يذكرون من منقول يدفعه جمهور الناس ومن ظنون سوء لا يقوم عليها دليل بل نعلم فسادها فالحجج بذلك ممن يتبع الظن وماتهموى الانفس وهو من جنس الكفار وأهل الباطل وهي مقابلة بالأحاديث من الطرق الأخر ونحن لم نخرج بالاخبار التي رويت من الطرفين فكيف بالظن الذي لا يفتى من الحق شيئا فالعلوم المتيقن المتواتر عند العام والخاص أن أبا بكر كان أبعد عن ارادة العلوق والفساد من عمر وعثمان وعلى وأنه كان وحده أولى بارادة وجهه الله تعالى واصلاح المسلمين من الثلاثة بعده فضلا عن على وأنه كان أكمل عقلا ودنيا وسياسة من الثلاثة فان ولايته لأتمته خير من ولايته على وان منفعة للمسلمين في دينهم ودنياهم أعظم من منفعة على رضي الله تعالى عنهم واذا كنا نعتقد أنه كان مجتهدا مر يداوجه الله تعالى بما فعل وأن ماتر كه من المصلحة كان عاجزا عنه وما حصل من المفسدة كان عاجزا عن دفعه وأنه لم يكن مر يداوجه في الارض ولا الفساد كان هذا الاعتقاد بأبي بكر وعمر أولى وأخلاق وأخرى فهذا وجه لا يقدر أحد أن يعارضه إلا بما يظن أنه نقل خاص كان نقل لفضائل على ولما يقتضى أنه أولى بالامامة وأن امامته منصوص عليها وحديث فيعارض هذا بنقل الخاصة الذين هم أصدق وأكثر لفضائل الصديق التي تقتضى أنه أولى بالامامة وأن النصوص انما دلت عليه فامن حجة يسلكها الشيعة إلا وبازائها السنن حجة من جنسها أولى منها فان السنة في الاسلام كالاسلام في الملل فامن حجة يسلكها كتابي إلا والمسلم فيها ما هو أحق بالاتباع منها قال تعالى ولا تأتونك بمنسئل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا لكن صاحب الهوى الذي له غرض في جهة اذا وجهه المخالف لهواه نقل عليه سمعه واتباعه قال تعالى ولوا تبغ الحق أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن وهننا طريق آخر وهو أن يقال دواعى المسلمين بعدم موت النبي صلى الله عليه وسلم كانت متوجهة الى اتباع الحق وليس لهم ما يصر فهم عنه وهم قادرين على ذلك واذا حصل الداعي الى الحق وانتهى الصارف مع القدرة وجب العمل فعمل أن المسلمين اتبعوا فيما فعلوه الحق وذلك أنهم خير الامم وقد أكل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة ولم يكن عند الصديق غرض دنوي يقدمونه لاجله ولا عند على غرض دنوي يؤخرونه لاجله بل لو فعلوا بموجب الطبع لقد قدموا عليا وكانت الانصار لو اتبعت الهوى أن تتبع رجلا من بنى هاشم أحب اليها من أن تتبع رجلا من بنى تيم وكذلك عامة

قبائل قريش لاسيما بنو عبد مناف وبنو مخزوم فان طاعتهم لنا في كانت أحب اليهم من طاعة
 نبي لو اتبعوا الهوى وكان أبو سفيان بن حرب وأمثاله يختارون تقديم علي وقد روي أن أبا
 سفيان طلب من علي أن يتولى لأجل القرابة التي بينهما وقد قال أبو جعفر لما قيل له ان ابنك
 تولى قال أو رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو مخزوم قالوا نعم ففجج من ذلك لعلمه بأن بني تيم
 كانوا من أضعف القبائل وأن أشرف قريش كانت من تين القبيلتين وهذا وأمثاله مما ان
 تدبره العاقل علم أنهم لم يقدموا أبا بكر إلا لتقديم الله ورسوله لانه كان خيرهم وسيدهم وأحبهم
 الى الله ورسوله فان الاسلام اعما يقدم بالتقوى لا بالنسب وأبو بكر كان أتقاهم وهنا طريق
 آخر وهو أنه تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن خير هذه الامة القرن الاول ثم الذين يلونهم
 ثم الذين يلونهم وهذه الامة خير الامم كما دل عليه الكتاب والسنة وأيضا فان من تأمل أحوال
 المسلمين في خلافة بني أمية فضلا عن زمن الخلفاء الراشدين علم أن أهل ذلك الزمان كانوا خيرا
 وأفضل من أهل هذا الزمان وأن الاسلام كان في زمنهم أقوى وأظهر فان كان القرن الاول قد
 جحدوا حق الامام المنصوص عليه المولى عليهم ومنعوا أهل بيت نبينهم ميراثهم ولو اوفوا سقا وظالما
 ومنعوا عادلا عالما مع علمهم بالحق فهو لاء من شر الخلق وهذه الامة شر الامم لأن هذا فعل
 خيارها فكيف يفعل شرارها وهنا طريق آخر وهو أنه قد عرف بالتواتر الذي لا يخفى على
 العامة والخاصة أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كان لهم بالنبي صلى الله عليه وسلم
 اختصاص عظيم وكانوا من أعظم الناس اختصاصا به وحببة له وقرابا له واتصالا به وقد صاهرهم
 كلهم وما عرف عنه أنه كان يذمهم ولا يلعنهم بل المعروف عنه أنه كان يحبهم ويثني عليهم
 وحيث شذفا ما أن يكونوا على الاستقامة طاهر او باطنيا في حياته وبعد موته واما أن يكونوا
 بخلاف ذلك في حياته أو بعد موته فان كانوا على غير الاستقامة مع هذا التقرب فأحد
 الامرين لازم اما عدم علمه بأحوالهم أو مدهانتهم لهم وأيهما كان فهو من أعظم القدرح في الرسول
 صلى الله عليه وسلم كما قيل

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

وان كانوا انحرفوا بعد الاستقامة فهذا اخذلان من الله الرسول في خواص أمته وأكبر أصحابه
 ومن قد أخبر بما سيكون بعد ذلك أين كان عن علم ذلك وأين الاحتياط للامة حتى لا يولى مثل
 هذا أمرها ومن وعد أن يظهر دينه على الدين كله فكيف يكون أكبر خواص مرتدين فهذا
 ونحوه من أعظم ما يقدر حبه الرافضة في الرسول كما قال مالك وغيره انما أراد هؤلاء الرافضة الطعن
 في الرسول ليقول القائل رجل سوء كان له أصحاب سوء ولو كان رجلا صالحا لكان أصحابه
 صالحين ولهذا قال أهل العلم ان الرافضة دسيسة الزندقة وانه وضع عليها وطريق آخر ان يقال
 الاسباب الموجبة لعل ان كان هو المستحق موجودة والصوارف منتفية والقدرة حاصلة ومع وجود
 الداعي والقدرة وانتفاء الصارف يجب الفعل وذلك أن عبد الله بن عمر بن عبد الله ومن أفضلهم نسبا
 ولم يكن بينه وبين أحد عداوة لاعداءه ولا نسب ولا اسلام بأن يقول القائل قتل أقرابهم في
 الجاهلية وهذا المعنى منتف في الانصار فانهم لم يقتل أحدا من أقرابهم ولهم الشوكة ولم يقتل
 من بني تيم ولا عدى ولا نثير من القبائل أحدا والقبائل التي قتل منها كبنو عبد مناف كانت
 تواليه وتختار ولايته لو كان هو الأفضل المستحق اهلالم يكن هذا مما يخفى عليهم وعلمهم بذلك
 يوجب انبعث ارادتهم الى ولايته اذ لم يكن هناك صارف يمنع والاسباب كانت مساعدة لهذا

الداعي ولا معارض لها ولا صارف أصلا ولو قدر أن الصارف كان في نفر قليل فجمهور المسلمين لم يكن لهم فيها صارف بصرف فهم عنه بل هم قادرون على ولايته ولو قالت الانصار على هو أحق بهم من سعد ومن أبي بكر ما أمكن أو تلك النفر من المهاجرين أن يدافعوا عنهم وقام أكثر الناس مع علي لاسيما وكان جمهور الذين في قلوبهم مرض يبغضون عمر لشدة عليهم وبغض الكفار والمنافقين لعمر أعظم من بغضهم لعل بالنسبة بينهما بل لم يعرف أن عليا كان يبغض الكفار والمنافقين إلا كما يبغضون أمثاله بخلاف عمر فإنه كان شديدا عليهم وكان من القياس أن يتفرعوا عن جهة فيها عمر ولهذا لما استخلفه أبو بكر كرهه خلافة طائفة حتى قال له طلحة ماذا تقول لربك إذا وليت علينا فقلنا غليظا فقال أبانته تخوفني أقول وليت عليهم خيرا هلك فإذا كان أهل الحق مع علي وأهل الباطل مع علي فمن الذي يغلبه إذا كان الحق معه وهب أنهم إذا قاموا لم يغلبوا أما كانت الدواعي المعروفة في مثل ذلك توجب أن يجري في ذلك قيل وقال ونوع من الجدال أو ليس ذلك أولى بالكلام فيه من الكلام في ولاية سعد فإذا كانت الانصار بشبهة لأصل لها طمعوا أن يتأمر سعد فمن يكون فيهم الحق ونص الرسول الجلي كيف لا يكون أعوانه أطمع في الحق فإذا كان لم ينس متكلم منهم بكلمة واحدة في ذلك ولم يدع داع إلى علي لاهو ولا غيره واستمر الامر على ذلك إلى أن بويع له بعد مقتل عثمان فحينئذ قام هو وأعوانه فطلبوا وقتلوا ولم يسكتوا حتى كادوا يغلبوا علم بالاضطرار أن سكتهم أولا كان لعدم مقتضى الوجود المانع وأن القوم لم يكن عندهم علم بأنه هو الاحق فضلا عن نص جلي وأنهم لما بداهم استحقاقه قاموا معه مع وجود المانع وقد كان أبو بكر رضي الله عنه أبعدهم عن الممانعة من معاوية بكثير كثير لو كان لعل حق فان أبا بكر لم يدع إلى نفسه ولا أرغب ولا أرب لا كان طالبا للرئاسة بوجه من الوجوه ولا كان في أول الامر يمكن أحدا القدح في علي كما أمكن ذلك بعد مقتل عثمان فإنه حينئذ نسيه كثير من شيعة عثمان إلى أنه أعان على قتله وبعضهم يقول خذله وكان قتله عثمان في عسكره وكان هذامن الامور التي منعت كثيرا من مبايعته وهذه الصوارف كانت منتفية في أول الامر فكان جنده أعظم وحقه اذذاك لو كان مستحقا أظهر ومنازعه أضعف داعيا وأضعف قوة وليس هناك داع قوي يدعو إلى منعه كما كان بعد مقتل عثمان ولا جنس يجتمع على مقاتلته كما كان بعد مقتل عثمان وهذه الامور وأمثالها من تأملها تبين له انتفاء استحقاقه اذذاك بيانا لا يمكنه دفعه عن نفسه فلو تبين أن الحق لعل وطالبه على لكان أبو بكر ما أن يسلم اليه واما أن يجامله واما أن يعتذر اليه ولو قام أبو بكر وهو ظالم بدافع عليا وهو محق لكانت الشريعة والعادة والعقل توجب أن يكون الناس مع علي الحق المعصوم على أبي بكر المعتدى الظالم لو كان الامر كذلك لاسيما والنفوس تنفر عن مبايعة من ليس من بيت الولاية أعظم من نفرها عن مبايعة أهل البيت المطاع والدواعي لعل من كل وجه كانت أعظم وأكثر لو كان أحق وهي عن أبي بكر من كل وجه كانت أبعد لو كان ظالما لكن لما كان مقتضى مع أبي بكر وهو دين الله قويا والاسلام في جدته وطراءته واقباله كان أتقى لله أن يصرفوا الحق عن يعلمون أنه الاحق إلى غيره ولو لبعضهم هوى مع الغير واما أبو بكر فلم يكن لأحدمه هوى إلا هوى الدين الذي يحبه الله ويرضاه فهذه الامور وأمثالها من تدرها علم بالاضطرار أن القوم علموا أن أبا بكر هو الاحق بخلافه النبوة وأن ولايته أرضى الله ورسوله فبايعوه وان لم يكن ذلك لزم أن يعرفوا ويحرفوا وكلاهما ممنوع عادة ودينا والاسباب متعددة

أحد من السلف والائمة بذلك لانفيا ولا اثباتا والنزاع بين المتنازعين في ذلك بعضه لفظي وبعضه معنوي أخطأ هؤلاء من وجه وهو لاه من وجه فان كان النزاع مع من يقول هو جسم أو جوهر اذا قال لا كالأجسام ولا كالجواهر انما هو في اللفظ فن قال هو كالأجسام والجواهر يكون الكلام معه بحسب ما يفسره من المعنى فان فسر ذلك بالتشبيه الممتنع على الله تعالى كان قوله مردودا وذلك بان يتضمن قوله اثبات شي من خصائص المخلوقين لله فكل قول تضمن هذا فهو باطل وان فسر قوله جسم لا كالأجسام بانبات معنى آخر مع تنزيه الرب عن خصائص المخلوقين كان الكلام معه في ثبوت ذلك المعنى وانتفائه فلا بد أن يلحظ في هذا المقام اثبات شي من خصائص المخلوقين للرب أولا وذلك مثل أن يقول أصفه بالتقدير المشترك بين سائر الاجسام والجواهر كما أصفه بالتقدير المشترك بينه وبين سائر الموجودات وبين كل حي عليم سميع بصير وان كنت لا أصفه بما يخص به المخلوقات والافلو قال الرجل هوى لا كالأحياء وقادرا لا كالقادرين وعليم لا كالعلماء وسميع لا كالسمعاء وبصير لا كالبصراء ونحو ذلك وأراد بذلك نفي خصائص المخلوقين فقد أصاب وان أراد نفي الحقيقة

فهذا المعلوم اليقيني لا يندفع باخبار لا يعلم صحتها فكيف اذا علم كذبها والفاظ لا تعلم دلالتها فكيف اذا علم انتفاء دلالتها ومقاييس (١) لانظام يعارضهما من المعقول والمنقول الثابت الاسناد المعلوم المدلول ماهو أقوى وأولى بالحق وأخرى وهؤلاء الرافضة الذين يدفعون الحق المعلوم يقينا بطرق كثيرة علما لا يقبل النقيض بنسبه في غاية الضعف هم من أعظم الطوائف الذين في قلوبهم الزبغ الذين يتبعون المنشابه ويدعون المحكم كالتصاري والجهمية وأمثالهم من أهل البدع والاهواء الذين يدعون النصوص الصحيحة الصريحة التي توجب العلم ويعارضونها بنسبه لا تفيد الا الشك لو تجردت لم تثبت وهذا في المنقولات سفسطة كالسفسطة في العقليات وهو القدرح فيما علم بالحس والعقل بنسبه تعارض ذلك فمن أراد أن يدفع العلم النفسى المستقر في القلوب بالشبه فقد سلك مسلك السفسطة فان السفسطة أنواع أحدها النفي والحد والتكذيب اما بالوجود واما بالعلمه والثاني الشك والريب وهذه طريقة اللادرية الذين يقولون لا ندرى فلا يثبتون ولا ينقون لكنهم في الحقيقة قد نفوا العلم وهو نوع من النفي فعادت السفسطة الى مجد نفي المعلوم أو مجد العلم به الثالث قول من يجعل الحقائق تبعالعقائد فيقول من اعتقد العالم قديما فهو قديم ومن اعتقده محدثا فهو محدث واذا أراد أن يثبت ذلك أنه قديم عنده ومحدث عنده فهذا صحيح فان هذا هو اعتقاده لكن السفسطة أن يراد أنه كذلك في الخارج واذا كان كذلك والقدرح فيما علم من أحوال الرسول مع الخلفاء الثلاثة وما علم من سيرتهم بعده باخبار يرويها الرافضة يكذبهم فيها جماهير الأئمة من أعظم السفسطة ومن روى لمعاوية وأصحابه من الفضائل ما يوجب تقديمه على علي وأصحابه كان كاذبا مطلقا مسفطا ومع هذا فكذب الرافضة الذين يروون ما يقدح في ايمان الخلفاء الثلاثة ويوجب عصمة علي أعظم من كذب من يروي ما يفضله معاوية على علي وسفسطتهم أكثر فان ظهور ايمان الثلاثة أعظم من ظهور فضل علي على معاوية من وجوه كثيرة واثبات عصمة علي أبعد عن الحق من اثبات فضل معاوية ثم خلافة أبي بكر وعمر هي من كمال نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته ومما يظهر أنه رسول حق ليس ملكا من الملوكة فان عادة الملوكة اشارة اقرار بهم والموالات بالولايات أكثر من غيرهم وكان ذلك مما يقبضون به ملكهم وكذلك ملوك الطوائف كبنو بويه وبنو سلجق وسائر الملوكة بالشرق والغرب والشام واليمن وغير ذلك وهكذا ملوك الكفار من أهل الكتاب والمشركين كما يوجد في ملوك الفريج وغيرهم وكما يوجد في آل جنكشخان بان الملوكة تبقى في أقارب الملك ويقولون هذا من العظم وهذا ليس من العظم أي من أقارب الملك واذا كان كذلك فتولية أبي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس وبنو علي وعقيل وربيعة بن الحرث بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وغيرهم ودون سائر بني عبد مناف كعثمان بن عفان وخالد بن سعيد بن العاص وابان بن سعيد بن العاص وغيرهم من بني عبد مناف الذين كانوا أجل قریش قدرا وأقرب نسبا الى النبي صلى الله عليه وسلم من أعظم الأدلة على أن محمدا عبد الله ورسوله وأنه ليس ملكا حيث لم يقدم في خلافته أحدا لا يقرب نسب منه ولا يشرف بيته بل اتما قدم بالايمان والتقوى ودل ذلك على أن محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته من بعده اتما يعبدون الله ويطيعون أمره لا يريدون ما يريد غيرهم من العلوي في الارض ولا يريدون أيضا ما أبيع لبعض الانبياء من الملك فان الله خير محمد ابي أن يكون عبدا رسولا وبين أن يكون ملكا نبيا فاختر أن يكون عبدا رسولا وتولية أبي بكر وعمر

(١) قوله لانظام لعلمه تحرف من التامع أو سقط من الكلام نبي به يظهر تأمل كتبه مصححه

بعده من تمام ذلك فإنه لو أقام أحدا من أهل بيته لكانت شبهة لمن يظن أنه جمع المال لورثته
فلما لم يستألف أحدا من أهل بيته ولا خلف لهم مالا كان هذا مما يبين أنه كان من أبعده الناس
عن طلب الرياسة والمال وإن كان ذلك مباحا وأنه لم يكن من الملوك الأنبياء بل كان عبد الله
ورسوله كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح انى والله لا أعطى أحدا ولا أمتع أحدا
وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت وقال ان ربي خيرى بين أن أكون عبدا رسولا أو نبيا ملكا
فقلت بل عبدا رسولا وإذا كان هذا مما دل على تنزيهه عن كونه من ملوك الأنبياء فدلالة ذلك
على نبوته وزاخرته عن الكذب والظلم أعظم وأعظم ولو تولى عبده على أو واحد من أهل بيته
لم تحصل هذه المصالح والالطافات العظيمة وأيضا فإنه من المعلوم أن الاسلام في زمن على كان
أكثر وأظهر مما كان في خلافة أبي بكر وعمر وكان الذين قاتلهم على أبعده عن الكفر من الذين
قاتلهم أبو بكر وعمر فان أبا بكر قاتل المرتدين وأهل الكتاب مع ما حصل للمسلمين بموت النبي
صلى الله عليه وسلم من الضعف العظيم وما حصل من الارتداد لا كثر البوادى وضعف قلوب
أهل الامصار وشك كثير في جهاد ما نعى الزكاة وغيرهم ثم عمر تولى قتال أمتين عظيمتين لم يكن
في العادة المعروفة أن أهل الحجاز واليمن يهرونهم وهما فارس والروم فقهرهم وفتح بلادهم
وعم عثمان ماتم من فتح المشرق والمغرب ثم فتح بعد ذلك في خلافة بنى أمية بما فتح في المشرق
والمغرب كما وراء النهر والاندلس وغيرهما مما فتح في خلافة عبد الملك فعلم أنه لو تولى غير أبي بكر
وعمر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مثل على أو عثمان لم يمكنه أن يفعل ما فعل فان عثمان
لم يفعل ما فعل مع قوة الاسلام في زمانه وعلى كان أعجز من عثمان وكان أعوانه أكثر من
أعوانه ما وعدوه أقل وأقرب الى الاسلام من عدوهما ومع هذا فلم يهترعدوه فكيف كان يمكنه
قهر المرتدين وقهر فارس والروم مع قلة الأعوان وقوة العدو وهذا مما يبين فضل أبي بكر وعمر
وتمام نعمة الله بهما على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الناس وان من أعظم نعم الله تولى به
بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لو تولى غيرهما كان لم يفعل ما فعل إلا بالعدم
القدرة واما لعدم الإرادة فإنه اذا قيل لم يفعل على معاوية وأصحابه فلا بد أن يكون سبب ذلك
إما عدم كمال القدرة واما عدم كمال الإرادة والافع كمال القدرة وكال الإرادة يجب وجود الفعل
ومن تمام القدرة طاعة الاتباع له ومن تمام الإرادة ارادة ما هو الاصلح الانفع الأرضى لله ورسوله
وأبو بكر وعمر كانت قدرتهما كمال وارانتهما أفضل فهذا نصر الله بهما الاسلام وأذل بهما
الكفر والنفاق وعلى رضى الله عنه لم يؤت من كمال القدرة والارادة ما أوتيا والله تعالى كما
فضل بعض النبيين على بعض فضل بعض الخلفاء على بعض فلما لم يؤت ما أوتيا لم يمكنه أن يفعل
في خلافته ما فعلوا وحيداً (١) عن ذلك بموت النبي صلى الله عليه وسلم وأعجز وأعجز
فإنه على أى وجه قدر ذلك فان غاية ما يقول المشيع ان أتباعه لم يكونوا يطيعونه فيقال ان كان
الذين يابعدوه لم يطيعوه فكيف يطيعه من لم يبايعه واذا قيل لو يابعدوه بعد موت النبي صلى الله
عليه وسلم لفعل بهم أعظم مما فعل أبو بكر وعمر فيقال قد يابعدوا أكثر من يابعد أبو بكر وعمر
وتخوهم وعدوه أضعف وأقرب الى الاسلام من عدو أبي بكر وعمر ولم يفعل ما يشبه فعلهما فضلا
عن أن يفعل أفضل منه واذا قال القائل ان أتباع أبي بكر وعمر رضى الله عنهما أعظم إيمانا
وتقوى فنصرهم الله لذلك قيل هذا يدل على فساد قول الرافضة فانهم يقولون ان أتباع أبي
بكر وعمر كانوا مرتدين أو فاسقين واذا كان نصرهم وتأيدهم لإيمانهم وتقواهم دل ذلك على

الجسم في اصطلاحهم قد تنازعوا
فيه هل هو مركب من أجزاء
منفردة أو من الهولى والصورة
أو لا مركب لا من هذا ولا من هذا
واذا كان مركبا فهل هو جزآن أو
سنة أجزاء أو ثمانية أجزاء أو ستة
عشر جزأا أو انسان وثلاثون هذا
كله مما تنازع فيه هؤلاء فثبتت
التركيب المتنازع فيه في الجسم
يقولون لا ولتلك انه لازم لكم اذا قالوا
هو جسم وأولئك ينصفون هذا
اللزوم وقد يكون في الجسم من
يقول انه جسم مركب من الجواهر
المنفردة وينازعهم في امتناع مثل
هذا التركيب عليه ويقول لاجبة
لكم على نقي ذلك الاما اقتصوه من
الدالة على كون الاجسام محدثة
أو ممكنة وكها أدلة باطلة كما بسط
في موضعه وبينهم نزاع في أمور
أخرى ينازعهم فيها من لا يقول
هو جسم مثل كونه فوق العالم
أو كونه ذا قدر أو كونه
متصفا بصفات قائمته فالتفاهة
يقولون هذه لا تقوم الا بجسم
وأولئك قد ينازعونهم في هذا أو
بعضه وينازعونهم في انتفاء هذا
المعنى الذى سموه جسم ما فهم
ينازعون إمامي التلازم وإمامي
انتفاء التلازم اذا تبين أن هذه
الأمور كلها ترجع الى هذه الأمور
الثلاثة فان الحجج الثمانية التى

(١) بياض بالاصل بقدر كلتين

ذ كرها الأمدى أربعة على نفي
الجواهر وأربعة مختصة بالجسم
الأولى قوله لو كان جوهرها
كالجواهر فاما أن يكون واجبا لذاته
واما أن لا يكون فان كان واجبا
لذاته لزم اشتراك جميع الجواهر في
وجوب الوجود لذاتها ضرورة
اشتراكها في معنى الجوهرية وان
كان ممكنا لزم أن لا يكون واجبا
لذاته وان كان لا كالجواهر فهو
تسليم للطلوب فيقال لانسلم أنه اذا
كان واجبا لذاته لزم اشتراك جميع
الجواهر في وجوب الوجود ولا يلزم
أن الاشتراك في الجوهرية يقتضى
الاشتراك في جميع الصفات التي
تجب لكل منها وتمتنع عليه وتجويز
له وكذلك يقال لانسلم أنه اذا لم يكن
كالجواهر كان تسليما للطلوب وذلك
أنه اذا قيل حتى لا كالأحياء وعالم
لا كالعلماء وقادر لا كالقادرين
لا يلزم من ذلك نفي هذه الصفات
ولا اثبات خصائص المخلوقات فمن
قال هو جوهر وفسره اما بالتحيز
واما بالقائم بذاته واما بما هو
موجود في موضوع علم بسلم أن
الجواهر مماثلة بل يقول تنقسم
الى واجب وممكن كما ينقسم الحى
والعليم الى هذا وهذا فان قال اذا
كان متحيزا فالتحيزات مماثلة له
كان هذا مصادرة على المطلوب لانه
نفي كونه جسمانيا عن نفي الجوهر

(١) بياض بالاصل بمقدار كلمة

أن الذين يابعوها أفضل من الشيعة الذين يابعو عليا وإذا كان المقرون بامامتهما أفضل من
المقرين بامامة علي دل ذلك على أنهما أفضل منه وان قالوا ان عليا انما ينتصر لان أتباعه
كانوا يعضونه ويختلفون عليه قيل هذا أيضا يدل على فساد قول الشيعة ان الذين يابعو عليا
وأقربا بامامته أفضل ممن يابع أبا بكر وعمر وأقربا بامامتهما فاذا كان أولئك الشيعة الذين
يابعو عصاة الامام المعصوم كانوا من أمم الناس فلا يكون في الشيعة طائفة مجمودة أصلا ولا
طائفة ينتصر منها على العدو فيمتنع أن يكون على مع الشيعة قادر على قهر الكفار وبالجملة فلا بد
من كمال حال أبي بكر وعمر وأتباعهما والنقص الذي حصل في خلافة علي (١) من
إضافة ذلك اما الى الامام واما الى أتباعه واما الى المجموع وعلى كل تقدير فيلزم أن يكون
أبو بكر وعمر وأتباعهما أفضل من علي وأتباعه فانه ان كان سبب الكمال والنقص من الامام يظهر
فضلهما عليه وان كان من أتباعه كان المقرون بامامتهما أفضل من المقرين بامامته فتكون
أهل السنة أفضل من الشيعة وذلك يستلزم كونهما أفضل منه لان ما تازبه الا أفضل أفضل
مما تازبه المفضول وهذا بين لمن تدبره فان الذين يابعو أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم
وقاتلوا معهم هم أفضل من الذين يابعو عليا وقتلوا معه فان أولئك فيهم من عاش بعد النبي
صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
رضى الله عنهم ورضوا عنه وعامة السابقين الاولين عاشوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم انما
توفي منهم أو قتل في حياته قليل منهم والذين يابعو عليا كان فيهم من السابقين والتابعين باحسان
بعض من يابع أبا بكر وعمر وعثمان وأما سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه كسعد بن أبي
وقاص وأسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وأمثال هؤلاء من
السابقين والذين اتبعوهم باحسان ومنهم من قاتله كالذين كانوا مع طلحة والزبير وعائشة
ومعاوية من السابقين والتابعين واذا كان الذين يابعو الثلاثة وقتلوا معهم أفضل من الذين
يابعو عليا وقتلوا معه لزم أن يكون كل من الثلاثة أفضل لأن عليا كان موجودا على عهد
الثلاثة ولو كان هو المستحق للامامة دون غيره كما نقوله الراضية أو كان أفضل وأحق بها كما
يقوله من بقوله من الشيعة اكان أفضل الخلق قد عدلوا عما أمرهم الله به ورسوله الى ما لم
يؤمر به بل نهوا عنه وكان الذين يابعو عليا وقتلوا معه معلوما أمر به ومعلوم أن من
فعل ما أمر الله به ورسوله كان أفضل ممن تركه وفعل ما نهى الله عنه ورسوله فلزم لو كان قول
الشيعة حقا أن يكون أتباع علي أفضل واذا كانوا أفضل وامامهم أفضل من الثلاثة لزم أن
يكون ما فعلوه من الخيرات أفضل مما فعله الثلاثة وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار الذي تواترت
به الاخبار وعلمته البوادى والحضار فانه في عهد الثلاثة جرى من ظهور الاسلام وعلوه وانتشاره
ونحوه وانتصاره وعزه وقع المرتدين وقهر الكفار من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم ما لم يجز بعدهم
مثله وعلى رضى الله عنه فضله الله وشرفه بسوابقه الحميدة وفضائله العديدة لا بما جرى في زمن
خلافته من الحوادث بخلاف أبي بكر وعمر وعثمان فانهم فضلوا مع السوابق الحميدة
والفضائل العديدة بما جرى في خلافتهم من الجهاد في سبيل الله وانفاق كنوز كسرى وقبصر
وغير ذلك من الحوادث المشكورة والاعمال المبرورة وكان أبو بكر وعمر أفضل سيرة وأشرف
سيرة من عثمان وعلي رضى الله عنهم أجمعين فلهذا كانا أبعد عن الملام وأولى بالشأن العام
حتى لم يقع في زمنهم ما نفي من الفتن فلم يكن للخوارج في زمنهما الا قول مأثور ولا سيف مشهور

بل كان كل سيوف المسلمين مسلوطة على الكفار وأهل الايمان في اقبال وأهل الكفر في اديار
 ثم ان الرافضة أو أكثرهم لفرط جهلهم وضلالهم يقولون انهم ومن اتبعهم كانوا كفارا مرتدين
 وان اليهود والنصارى خير منهم لان الكافر الاصلى خير من المرتد وقد رأيت هذا في عدة من
 كتبهم وهذا القول من أعظم الاقوال افتراء على أولياء الله المتقين وحزب الله المفلحين وحين
 الله الغالبيين ومن الدلائل الدالة على فسادهم أن يقال من المعلوم بالاضطرار والمتواتر من الاخبار
 أن المهاجر بن هاجر وامن مكة وغيرها الى المدينة وهاجر طائفة منهم كعمر وعثمان وجعفر
 ابن أبي طالب هجرتين هجرة الى الحبشة وهجرة الى المدينة وكان الاسلام اذذاك قليلا والكفار
 مستولون على عامة الارض وكانوا يؤذون بمكة ويلقون من أثارهم وغيرهم من المشركين من
 الاذى ما لا يعلمه الا الله وهم صابرون على الأذى متجرعون لمرارة البسوى وفارقوا الاوطان
 وهجروا الخلان لمحبة الله ورسوله والجهاد في سبيله كما وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين
 الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك
 هم الصادقون وهذا كله فعلا طوعا واختيارا من تلقاء أنفسهم لم يكرههم عليه مكره
 (١) به أحد من الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذذاك هو ومن اتبعه منبهين عن
 القتال مأمورين بالصبر والصفح فلم يسلم أحد الا باختياره ولا هاجر أحد الا باختياره ولهذا
 قال أحمد بن حنبل وغيره من العلماء انه لم يكن من المهاجرين من نافق وانما كان النفاق في
 قبائل الانصار لما ظهر الاسلام بالمدينة ودخل فيه قبائل الأوس والخزرج ولما صار للمسلمين
 دار يمتنعون بها ويقانون دخل في الاسلام من أهل المدينة ومن حولهم من الاعراب من دخل
 خوفا وتقية وكانوا منافقين كما قال تعالى ومن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة
 مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ولهذا اتخاذا كرا نفاق في السور
 المدنية وأما السور المكية فلا ذكر فيها للنفاقين فان من أسلم قبل الهجرة بمكة لم يكن فيهم
 منافق والذين هاجر ولم يكن فيهم منافق بل كانوا مؤمنين بالله ورسوله محبين لله ورسوله وكان
 الله ورسوله أحب اليهم من أولادهم وأهلهم وأموالهم واذا كان كذلك علم أن رميهم أو رمي
 أكثرهم أو بعضهم بالنفاق كما يقوله من يقوله من الرافضة من أعظم البهتان الذي هو نعت الرافضة
 واخوانهم من اليهود فان النفاق كثير ظاهر في الرافضة اخوان اليهود ولا يوجد في الطوائف أكثر
 وأظهر نفاقا منهم حتى يوجد فيهم النصيرية والاسمعية وأمثالهم ممن هو من أعظم الطوائف
 نفاقا وزندقة وعداوة لله ورسوله وذلك دعواهم عليهم الردة من أعظم الاقوال بهتان فان المرتد
 انما يرتد لشبهة أو شهوة ومعلوم أن الشبهات والشهوات في أوائل الاسلام كانت أقوى فمن كان
 ايمانه مثل الجبال في حال ضعف الاسلام كيف يكون ايمانه بعد ظهور آياته وانتشار اعلامه
 وأما الشهوة فسواء كانت شهوة رياسة أو مال أو نكاح أو غير ذلك كانت في أول الاسلام أولى بالاتباع
 فمن خرجوا من ديارهم وأموالهم وتركوها كما كانوا عليه من الشرف والعز جباله ورسوله طوعا غير
 ارأه كيف يعادون الله ورسوله طلبا للشرف والمال ثم هم في حال قدرتهم على المعادة وقيام مقتضى
 المعادة لم يكونوا معادين لله ورسوله بل مواليين لله ورسوله لمن عادى الله ورسوله تخين قوى
 مقتضى اللوالة وضعفت القدرة على المعادة يفعلون نقيض هذا هل يظن هذا الامن هو من
 أعظم الناس ضلالا وذلك أن الفعل اذا حصل معه كمال القدرة عليه وكال الارادة له وجب
 وجوده وهم في أول الاسلام كان مقتضى لارادة معاداة الرسول أقوى لكثرة أعدائه وقلة

ونفي الجوهر بناء على نفي التحيز
 والتحيز هو الجسم أو الجوهر والجسم
 فيكون قد جعل الشيء مقدمة في
 اثبات نفسه وهذه هي المصادرة
 * قال الآمدى (الوجه الثاني)
 أنه اما أن يكون قابلا للتحيزية أو
 لا يكون فان كان الاول لزم أن
 يكون جسما مركباً وهو محال كما
 يأتي وان كان الثاني لزم أن يكون
 بمنزلة الجوهر الفرد ولقائل أن
 يقول ان غنيت بالتحيزية تفرقه بعد
 الاجتماع واجتماعه بعد الافتراق
 فلان لم أن ما لا يكون كذلك يلزم
 أن يكون حقيقياً وان غنيت به
 ما يشار اليه أو يتميز به شيء عن شيء
 لم نسلم أن مثل هذا متمتع بل نقول
 ان كل موجود قائم بنفسه فانه
 كذلك وان ما لا يكون كذلك فلا
 يكون الاعراض قائماً بغيره وانه
 لا يعقل موجود الا ما يشار اليه أو
 ما يقوم بما يشار اليه كما قد بسط
 في موضعه وسيأتي الكلام على حجة
 نفيه * قال والثالثة لا يتخلوا اما أن
 يكون لذاته قابلاً لخلول الاعراض
 المتعاقبة أو لا فان كان الاول فيلزم
 أن يكون محالاً للحوادث وهو محال
 كما يأتي وان كان الثاني فيلزم امتناع
 ذلك على كل الجواهر ضرورة

(١) كذا في الاصل والكلام
 منقطع وهو بدونه مستقيم فان لم
 يكن من زيادة الناسخ فقد سقط
 قبله ما به يصح وحرر كتبه معجزة

أولياته وعدم ظهور دينه وكانت قدرة من يعاديه باليد واللسان حينئذ أقوى حتى كان يعاديه آحاد الناس ويباشرون أذاه بالأيدي والالسن ولما ظهر الاسلام وانتشر كان المقتضى للعادة أضعف والقدرة عليها أضعف ومن المعلوم أن من ترك المعادة أولا ثم عادها ثانيا لم يكن الالتغير ارادته أو قدرته ومعلوم أن القدرة على المعادة كانت أولا أقوى والموجب لارادة المعادة كان أولا أولى ولم يتجدد عندهم ما يوجب تغير ارادتهم ولا قدرتهم فعلم علما يقينيا أن القوم لم يتجدد عندهم ما يوجب الردة عن دينهم البتة والذين ارتدوا بعد موته انما كانوا ممن أسلم بالسيف كأصحاب مسيلة وأهل نجد فأما المهاجرون الذين أسلموا طوعا فلم يرتد منهم والله الحمد أحد وأهل مكة لما أسلموا بعد فتحها هم طائفة منهم بالردة ثم نبتهم الله بسهيل بن عمرو وأهل الطائف لما حصرهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة ثم رأوا ظهور الاسلام فأسلموا مغلوبين فهم وبالردة فنبتهم الله بعمان بن أبي العاص فأما أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم فأما أسلموا طوعا والمهاجرون منهم والانصار وهم قاتلوا الناس على الاسلام ولهذا لم يرتد من أهل المدينة أحد بل ضعف غالبهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم وذلت أنفسهم عن الجهاد على دينه حتى نبتهم الله وقواهم بأبي بكر الصديق رضي الله عنه فعادوا الى ما كانوا عليه من قوة اليقين وجهاد الكافرين فالحمد لله الذي من على الاسلام وأهله بصديق الامة الذي أيد الله به دينه في حياة رسوله وحفظه به بعد وفاته فآله يجزيه عن الاسلام وأهله خير الجزاء

(فصل) قال الرافضي المنهج الرابع في الادلة الدالة على امامته من أحواله وهي اثنا عشر ثم ذكر كان أزهد الناس وأعبدهم وأعلمهم وأشجعهم وذكر أنواعا من خوارق العادات له واجتماع الفضائل على أوجه تقدم بها عليهم فقال الاول أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) المنع فان أهل العلم بحالهما يقولون أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الزهد الشرعي أبو بكر وعمر وذلك أن أبا بكر كان له مال يكسبه فأنفقه كله في سبيل الله وتولى الخلافة فذهب الى السوق يبيع ويكسب فلقبه عمر وعلى يده أبرد فقال له أين تذهب فقال أظننت أني تركت طلب المعيشة ليعالي فأخبر بذلك أبا عبيدة والمهاجرين ففرضوا له شيئا فاستخلف عمر وأبا عبيدة خلفاه أنه يسأله أن يخذ درهمين كل يوم ثم ترك ماله في بيت المال ثم لما حضرته الوفاة أمر عائشة أن ترد الى بيت المال ما كان قد دخل في ماله من مال المسلمين فوجدت جرد قطيفة لا يساوي خمسة دراهم وحبشة ترضع ابنه أو عبد حبشيا وبعيرا ناخعا فأرسلت بذلك الى عمر فقال عبد الرحمن بن عوف له أتسلب هذا عيال أبي بكر فقال كلا ورب الكعبة لا يتأثم منه أبو بكر في حياته وأخمله. أبا بعد موته وقال بعض العلماء على كان زاهدا ولكن الصديق أزهد منه لان أبا بكر كان له المال الكثير في أول الاسلام والتجارة الواسعة فأنفقه في سبيل الله وكان حاله في الخلافة ما ذكر ثم رد ما تركه لبيت المال قال ابن زنجويه وأما على فإنه كان في أول الاسلام فقيرا يعال ولا يعول ثم استفاد المال الرباع والمزارع والتخيل والاقواف واستشهد وعنده تسع عشرة سرية وأربع نسوة وهذا كله مباح والله الحمد ولم يأمر برد ما تركه لبيت المال وخطب الحسن الناس بعد وفاته فقال ما تركه صفراء ولا بيضاء الا سبعمائة درهم بقيت من عطائه وروى الاسود بن عامر حدثنا شريك النخعي عن عاصم

ابن كليب عن محمد بن كعب القرظي قال قال علي لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع وان صدقة مالي لتبلغ اليوم أربعين الف دينار أحمد عن حجاج عن ثريك ورواه ابراهيم بن سعيد الجوهري وفيه لتبلغ أربعين الف دينار فأين هذا من زهد أبي بكر وان كان رضى الله عنهم ما زهدين وقال ابن خزم وقال قائلون على كان أزهدهم قال وكذب هذا الجاهل وبرهان ذلك أن الزهد انما هو عزوف النفس عن حب الصوت وعن المال وعن اللذات وعن الميل الى الولد والحاشية ليس للزهد معنى يقع عليه اسم الزهد الا هذا المعنى فأما عزوف النفس عن المال فقد علم كل من له أدنى بصيرة بشئ من الاخبار الخالية أن أبا بكر أسلم وله مال عظيم قيل أربعين ألفاً أنفقها في سبيل الله كلها وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذبين في ذات الله ولم يعتق عبداً واحداً ممنوعه ولكن كل معذب ومعذبة في الله عز وجل حتى هاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لأبي بكر من جميع ماله الا ستة آلاف درهم جعلها كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لبنية منها درهماً ثم أنفقها كلها في سبيل الله حتى لم يبق له منها شئ وبقى في عبادة له قد خلاها بعبودا انزل فرشها واذار كلبسها اذ تمول غيره من الصحابة واقتنى الرباع الواسعة والضياع العظيمة من جعلها وحققها الا أن من آثر بذلك الله في سبيل الله أزهد من أنفق وأمسك ثم ولى الخلافة فاختدجارية ولا توسع في مال وعند موته ما أنفق على نفسه وولده من مال الله الذي لم يستوف منه الا بعض حقه وأمر بصرفه الى بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامه في المغازي والمقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الزهد في اللذات والمال الذي لا يباهيه فيه أحد من الصحابة لا على ولا غيره الا أن يكون أبان وأبا عبيدة من المهاجرين الاولين فانهم ماجروا على هذه الطريقة التي فارقا عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد تلا أبا بكر عمر في هذا الزهد وكان فوق علي في ذلك يعني في اعراضه عن المال واللذات وأما على رضى الله عنه فتوسع في هذا المال من حله ومات عن أربع زوجات وتسع عشرة أم ولد سوى الخدم والعبيد وتوفى عن أربعة وعشرين ولداً من ذكر وأنثى وزل لهم من العقار والضياع ما كانوا به من أغنياء قومهم ونيا سيرهم هذا امر مشهور لا يقدر على الكاره من له أقل علم بالاخبار والآثار ومن جملة عقاره ينبع التي تصدق بها كانت تغل ألف وسق تمر سوى زرعها فأين هذا من هذا وأما حب الولد والميل اليهم والى الحاشية فالامر في هذا بين من أن يخفى على أحد له أقل علم بالاخبار فقد كان لأبي بكر رضى الله عنه من القرابة والولد مثل طلحة بن عبد الله من المهاجرين الاولين والسابقين من ذوى الفضائل العظيمة في كل باب من أبواب الفضائل في الاسلام ومثل ابنه عبد الرحمن بن أبي بكر وله مع النبي صلى الله عليه وسلم صحبة قديمة وهجرة سابقة وفضل ظاهر فما استعمل أبو بكر أحد منهم على شئ من الجهات وهي بلاد اليمن كلها على سعتها وكثرة أعمالها وعمان وحضرموت والبحرين واليمامة والطائف ومكة وخيبر وسائر أعمال الحجاز ولو استعملهم لكانوا ذلك أهلاً ولكن خشى الحباية وتوقع أن يمله اليهم شئ من الهوى ثم جرى عمر رضى الله عنه على مجراه في ذلك لم يستعمل من بنى عدى بن كعب أحد اعلى سعة البلاد وكبرها وقد فتح الشام ومصر وجميع مملكة فرس الى خراسان الا انه ما من بن عدى وحده على ميسان ثم أسرع عزله وفهم من الهجرة ما ليس في شئ من أخذ قريش لان بنى عدى لم يبق منهم أحد بمكة الا هاجر وكان فيهم مثل سعيد بن زيد أحد المهاجرين الاولين ذى السوابق وأبي الجهم بن حذيفة

والقيام بالنفس اشتراك في المعنى الذي لاجله جاز قيام الحوادث به وأنت اذا أنصفت علمت أن البابين واحد الثالث أن يقال ما تعنى بقولك الاعراض المتعاقبة أتعنى به أحواله التي دلت النصوص على قيامها أم غير ذلك الاول مسلم لكن لان سلم مساواة المخلوقات له في خصائصه والثاني ممنوع قال الرابع أنه لا يتخلوا ما أن تكون ذاته قابله لان يشار اليها انها هنا أو هناك أو لا تكون قابله لذلك فان كان الاول فيكون متعيزاً اذ لا معنى للتعيز الا هذا والتعيز على الله محال لوجهين الاول أنه إما أن يكون منتقلاً عن حيزه أو لا يكون منتقلاً عنه فان كان منتقلاً عنه فيكون متحرراً وان لم يكن منتقلاً عنه فيكون ساكناً والحركة والسكون حادثان على ما يأتي وما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه اما أن يكون لذاته أو لمخصص من خارج فان كان الاول فليس هو أولى من تخصيص غيره من الجواهر به ضرورة المساواة في المعنى وان كان لغيره وجب أن يكون الرب مفتقراً الى غيره في وجوده فلا يكون واجب الوجود وان كان غير متعيز لزم في كل الجواهر أن يكون غير متعيز ضرورة المساواة في المعنى وهو محال وكيف وانه لا معنى للجواهر غير المتعيز بذاته فالأولى يكون كذلك

وأخراجه بن حذافة ومعه بن عبد الله وعبد الله بن عمر ثم لم يستخلف أبو بكر ابنه عبد الرحمن وهو أحد الصحابة ولا استعمل ابنه عمر في حياته ولا بعد موته وهو من فضلاء الصحابة وخيارهم وقد رضى بخلافته بعض الناس وكان أهلا لذلك ولو استخلفه لما اختلف عليه أحد فيما فعل ووجدنا عليا إذ ولي قد استعمل أقاربه ابن عباس على البصرة وعبيد الله بن عباس على اليمن ونما ومعبدا بن العباس على مكة والمدينة وجعدة بن هبيرة وهو ابن أخته أم هانئ بنت أبي طالب على خراسان ومحمد بن أبي بكر وهو ابن امرأته وأخوه ولد على مصر ورضى ببيعة الناس الحسن ابنه بالخلافة بعده ولست نذكر استحقاق الحسن للخلافة ولا استحقاق عبد الله بن عباس للخلافة فكيف بامارة البصرة لكننا نقول ان من زهد في الخلافة لولد مثل عبد الله بن عمر أو عبد الرحمن بن أبي بكر والناس متفقون عليه وفي تأمير مثل طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد فلا شك انه أتم زهدا وأعزف عن جميع معاني الدنيا نفسا ممن يأخذ ما أبيع له أخذه فصح بالبرهان الضرورى أن أبا بكر رضى الله عنه أزهد من جميع الصحابة ثم عمر رضى الله تعالى عنه والله أعلم

(فصل) قال الرافضى على قد تطلق الدنيا ثلاثا وكان قوته جربش الشعير وكان يتخبه اثلا يضع الامامان فيه أدمما وكان يلبس خشب الشباق وقصيرها ورقع مدرعته حتى استحمى من رقعها وكان جمائل سيفه ليفا وكذا فعله وروى أن خطب خوارزم عن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا على ان الله زينك زينته لم يزين العباد زينته أحب الى الله منها زهدك في الدنيا وبعثها اليك وحب اليك الفقراء فرضيت بهم أتباعا ورضوا بك اماما يا على طوبى لمن أحبك وصدق عليك والويل لمن أبغضك وكذب عليك أمان أحبك وصدق عليك فاخوانك في دينك وشركاؤك في جنتك وأمان أبغضك وكذب عليك فحقيق على الله أن يقيمهم مقام الكذابين قال سويد بن غفلة دخلت على على العصر فوجدته جالسا بين يديه صفحة فيها لبن حار وأجد ريحه من شدة حوضته وفي يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو يكسر بيده احيانا فاذا غلبه كسره بركبته فطرحه فيه فقال ادن فأصب من طعامنا هذا فقلت انى صائم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من منعه الصيام عن طعام يشتهي كان حقا على الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها قال قلت لجاريةته وهى قائمة ويحك يا فضة ألا تتقين الله في هذا الشيخ ألا تخلين طعامه مما أرى فيه من الخبال فقالت لقد عهد النبي أن لا نخل له طعاما قال ما قلت لها فأخبرته قال بأبى وأمى من لم يخل له طعام ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى قبضه الله عز وجل واشترى يومان بين غليظين خير قنبرا فيهما فأخذ واحدا ولبس هو الآخر ورأى في كفه طولاعن أصابعه فقطعه وقال ضرار بن ضميرة دخلت على معاوية بعد قتل أمير المؤمنين على فقال صف لي عليا فقلت اعفنى فقال لا بد من ذلك فقلت أما اذ لا بد فانه كان والله بعبد المدى شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزينتها ويستأنس بالليل ووحشته وكان والله عزيز العبرة طويل الفكرة يعجب من اللباس ما خشن ومن الطعام ما قسب وكان فينا كما حدثنا بحسينا اذا سألناه ولبينا اذا دعونا ونحن والله مع تقيبيه لنا وقربه منا لانكلمه هبته له يعظم أهل الدين ويقرب المساكين لا يطعم القوى في باطله ولا يأس الضعيف من عدله فاشهد بالله لقد رأيت به وهو يقول يا دنيا عزى غيرى الى تعرضت أم الى

موصوف بالصفات امامين لغيره
واما محايث له فان جوزت موجودا
فانما بنفسه لامباين ولا محايث
بجوز وجود موجود متميز ليس
بمجزئ ولا ساكن فان قلت المتميز
اما ان يكون منتقلا عن حيزه او لا
يكون منتقلا عنه والاول هو
الحركة والثاني هو الساكن قيل لك
ليس كل حيزا مورا وجودا فان
العالم متميز وليس له حيز وجودي
ومن قال ان الباري وحده فوق
العالم او سلم لك انه متميز لم يقل انه في
حيز وجودي وحينئذ فالحيز امر
عدمي فقولك اما ان يكون منتقلا
عنه او لا كقولك اما ان يكون
منتقلا بنفسه او لا وهو معني
قولك اما ان يكون متحركا او
ساكنا وهذا الثابت الشئ بنفسه
فان قلت هذا بين مستقر في الفطرة
والعلم به بديهى قيل لك ليس هذا
بأبين من قول القائل اما ان يكون
صانع العالم حيث العالم واما ان
لا يكون حيث العالم والاول هو
المحايث والدخول فيه والثاني هو
المباينة والخروج عنه فان قلت
يمكن ان لا يكون داخل فيه ولا
خارجا عنه قيل لك ويمكن ان
لا يكون المتميز منتقلا ولا يكون
ساكنا كما نقوله انت فيما تقول
انه قائم بنفسه لانتقل ولا
سالك فان قلت انا اعقل
هذا فيما ليس متميز ولا اعقله
في المتميز قيل وكيف عقلت

تشوقت هيات قد بتلك ثلاثا لارجعة لى فيك عمرك قصير وبطرك كثير وعيشك حقيق آه من
قله الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق فبكي معاوية وقال رحم الله ابا الحسن فكان والله
كذلك فاحزنك عليه باضرار قال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترقا عبرتها ولا يسكن حزنها
(والجواب) اما زهد على رضى الله عنه في المال فلا ريب فيه لكن الشأن انه كان ازهد من
ابى بكر وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك بل ما كان فيه حقا فلا دليل فيه على ذلك والباقي
اما كذب واما الامدح فيه فن المشهور انه قال باصقراء بايضا قد طلقك ثلاثا غرتى غيرى
لارجعة لى فيك لكن هذا لا يدل على انه ازهد من لم يقل هذا فان نينا وعيسى بن مريم وغيرهما
كانوا ازهد منه ولم يقولوا هذا ولان الانسان اذا زهد لم يجب بلسانه ان يقول قد زهدت وليس
كل من قال زهدت يكون قد زهد فلا عدم هذا الكلام يدل على عدم الزهد ولا وجوده يدل على
وجوده فلا دلالة فيه واما قوله انه كان دائما يقتات جريش الشعير بلا ادم فلا دلالة في هذا
لوجهين احدهما انه كذب والثاني انه لا مدح فيه فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان امام
الزهاد وكان لا يريد موجودا ولا يتكاف مفقودا بل ان حضر لحم دجاج كله او لحم غنم كله
او حلواء او عسل او فاكهة كله وان لم يجد شيئا لم يتكلفه وكان اذا حضر طعاما فان اشتهاه
اكله والا تركه ولا يتكلف ما لا يحضر وربما ربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يقيم الشهر
والشهرين لا يوقد في بيته نار وقد ثبت في الصحيحين ان رجالا قال احدهم اما انا فاصوم ولا افطر
وقال الاخر اما انا فاقوم ولا اناام وقال الاخر اما انا فلا تزوج النساء وقال الاخر اما انا فلا
اكل اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكنى اصوم وافطر واقوم واناام واتزوج النساء
واكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس منى فكيف يظن بعلى انه رغب عن سنة النبي صلى الله
عليه وسلم ويجعل ذلك من مناقبه واى مدح لمن رغب عنها ثم كيف يقال ان عليا كان بالعراق
ولا يقتات الاشعيرا محجرا شالا ادمه ولا ياكل خبز بر ولا لحما والنقل المتواتر بخلاف ذلك وهل
من الصحابة من فعل ذلك او هل قال احدهم ان ذلك مستحب واما قوله كان جائل سيفه
ليضا ونعله ليفا فهذا ايضا كذب ولا مدح فيه فقد روى ان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان من الجلود وجائل سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت ذهب او فضة والله قد يسر الرزق
عليهم فالى مدح في ان يعدلوا عن الجلود مع تيسرها وانما عدم هذا عند عدم كمال ابو امامة
الباهلي لقد فتح البلاد اقوام كانت خطم خيلهم ليفا وركبهم العلابي رواه البخاري وحديث
عمار من الموضوعات وكذلك حديث سويد بن غفلة ليس من فوعالى النبي صلى الله عليه وسلم
واما حديث الثوب الذي اشتراه فهو معروف وحديث ضرار بن ضميرة قد روى وليس في واحد
منهما ما يدل على انه ازهد من ابى بكر وعمر بل من عرف المنقول من سيرة عمر وعده وزهده
وصرفه الزلايات عن اقراره ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره ولا بنته في العطاء عن نظيرتها واكله
الخنس مع كونه هو الذى قسم كنوز كسرى وقبصر وانما كان الذى يقسمه على جزأ من فتوح
عمر وانه مات وعليه ثمانون الف درهم دينارين له من وجوه كثيرة ان عمر كان ازهد من على
ولاريب ان ابى بكر ازهد من عمر والله اعلم

(فصل) قال الرافضى وبالجملة زهد لم يلحقه احد فيه ولا سبقه اليه واذا كان ازهد
كان هو الامام لا منتاع تقدم المفضل عليه

(والجواب) ان كلنا القضيتين باطلة لم يكن ازهد من ابى بكر وعمر ولا كل من كان ازهد كان

أحق بالامامة وذلك أن عليا كان له من المال والسراري ولاهله ما لم يكن لابي بكر وعمر وقد روى عبد الله بن أحمد حدثنا علي بن حكيم حدثنا شريك عن عاصم بن كليب عن محمد بن كعب القرظي قال سمعت عليا قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم واني لأربط الحجر على بطني من الجوع وان صدقتي اليوم لتبلغ أربعين ألفا وهذا وان كان ضعيفا فهو يقابل لمن قال انه كان لا يأت كل في العراق الا خبز الشعير مع أن ذلك النقل لا اسناد له ولا ريب ان عليا كان له مال أعظم من مال أبي بكر وعمر ولو لم يكن الاما كان عمر يعطيه وأولاده وأهل بيته فإنه كان يعطيهم من المال أعظم مما يعطى سائر قبائل قريش ولم يكن عمر يعطى أحدا من بني عدى ولا تيم ولا غيرهم من القبائل مثل ما كان يعطى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وحده يوجب سعة أموالهم وعلى له وقف معروف فهل يوقف الوقوف من لم يكن له مال وعمر انما وقف نصيبه من خيبر لم يكن له عقار غير ذلك وعلى كان له عقار بالينبع وغيرها

(فصل) قال الرافضي الثاني أنه كان أعبد الناس بصوم النهار ويقوم الليل ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار وأكثر العبادات والادعية المأثورة عنه تستوعب الوقت وكان يصلي في ليله ونهاره ألف ركعة ولم يخلف في صلاة الليل حتى في ليلة الهرير وقال ابن عباس رأيت في حربه وهو يرقب الشمس فقلت يا أمير المؤمنين ماذا تصنع قال أنظر الى الزوال لأصلي فقلت في هذا الوقت فقال انما نقاتلهم على الصلوات فلم يغفل عن فعل العبادات في أول وقتها في أصعب الاوقات وكان اذا أريد اخراج الحديد من جسده يترك الى أن يدخل في الصلاة فيبقى متوجها الى الله غافلا عما سواه غير مدرك للآلام التي تفعل به وجع بين الصلاة والزكاة وتصديق وهو راكع فانزل الله فيه قرآنا يتلى وتصديق بقوته وقوت عماله ثلاثة أيام حتى أنزل فيهم هل أتى على الانسان وتصديق ليلا ونهارا ورسا وعلانية وناجى الرسول فقدم بين يدي نحو صدقة فانزل الله فيه قرآنا وأعتق ألف عبدا من كسب يده وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب واذا كان أعبد الناس كان أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) أن يقال هذا الكلام فيه من الاكاذيب المختلفة ما لا يخفى الاعلى أجهل الناس باحوال القوم ومع أنه كذب لا مدح فيه ولا في عامة الاكاذيب فقولاه انه كان يصوم النهار ويقوم الليل كذب عليه وقد تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ألم أخبر أنك تقول لأصوم من النهار ولا أقوم من الليل ما عشت قال بلى قال فلا تفعل وفي رواية ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت يا نبي الله لم أربد بذلك الا لخصير قال فان حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فقلت يا نبي الله اني أطيق أكثر من ذلك قال فان لزوجهك عليك حقا ولزورك عليك حقا وجلسدك عليك حقا قال فصم صوم داود نبي الله فإنه كان أعبد الناس كان يصوم يوما ويفطر يوما واقرأ القرآن في كل شهر قلت اني أطيق أكثر من ذلك قال اقرأه في عشرين الى أن قال في سبع ولا تزدي ذلك وقال في الصوم اني أطيق أفضل من ذلك وفي الصحيحين عن علي قال طرقتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال ألا تقومان فتصليان فقلت يا رسول الله انما أنفسنا بيد الله اذا شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولي وهو يضرب فخذ ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا

أولا ثبوت ما ليس بمختير به هذا التفسير والمنازع يقول أنا لا أعقل الاما هو داخل أو خارج فاذا قلت أنت هذا فرج ثبوت قبول ذلك وقابل ذلك هو المختير فالايكون كذلك لا يكون قابلا للبيانة والمحاشية والدخول والخروج قال لك نحن لانعقل موجود الا هذا فان قلت بل هذا ممكن في العقل وثابت أيضا قال لك وكذلك مختير لا يقبل الحركة والسكون هو أيضا ممكن في العقل وثابت فان قلت الفطرة تدفع هذا قيل لك وهي لدفع ذلك أعظم فان قلت ذلك حكم الوهم قيل وهذا حكم الوهم فان قلت العقل أنت موجود ليس بمختير فيل لك انما أثبت ذلك بمثل هذه الادلة التي نتكلم على مقدماتها فان أثبت مقدمات النتيجة بالنتيجة كنت مصدرا على المطلوب فانت لا يمكنك اثبات موجود ليس بمختير الا بمثل هذا الدليل وهذا الدليل لا يثبت الا ببيان امكان وجود موجود ليس بمختير فلا يجوز أن تجعله مقدمة حجة في اثبات نفسه ويقول له الخصم ما لثابت أنك تقول لا بد له اذا كان مختيرا من الحركة والسكون فنحن نقول ان كل قائم بنفسه لا يخلو عن الحركة والسكون فانه اما أن يكون منتقلا أو لا يكون منتقلا فان كان منتقلا فهو متحرك والافهوسا كن فان

فهذا الحديث دليل على نومه في الليل مع ابقاؤه النبي صلى الله عليه وسلم ومجادلته حتى ولى وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وقول القائل منه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار إن أراد بذلك أن بعض المسلمين تعلم ذلك منه فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس وإن أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه فهذا من الكذب البارد فأكثر المسلمين مارأوه وقد كانوا يقومون الليل ويتطوعون بالنهار فأكثر بلاد المسلمين التي فتحت في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما كالشام ومصر والمغرب وخراسان مارأوه فكيف يتعلمون منه والصحابة كانوا كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا ذلك ولا يمكن أن يدعى ذلك الا في أهل الكوفة ومعلوم أنهم كانوا يعلموا ذلك من ابن مسعود رضي الله عنه وغيره قبل أن يقدم اليهم العراق وأما قوله الادعية المأثورة عنه تستوعب الوقت فعامتها كذب عليه وهو كان أجل قدر من أن يدعو بهذه الادعية التي لا تليق بحاله وحال الصحابة وليس لشي من هذه اسناد والأدعية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي أفضل ما دعاه أحد وبها يدعو خيار هذه الامة من الاولين والآخرين وكذلك قوله انه كان يصلي في اليوم والليلة ألف ركعة من الكذب الذي لا مدح فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان مجموع صلواته في اليوم والليلة أربعين ركعة فرضا ونفلا والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولى أمر المسلمين مع سياسة الناس وأهله إلا أن تكون صلواته نقرأ كنقر الغراب وهي صلاة المنافقين التي زه الله عنها عليا وأما البالي صفين فالذي ثبت في الصحيح أنه قال الذي الذي علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاظمة قال ما تركته منذ سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قيل ولالبلة صفين قال ولالبلة صفين ذكرته من السحر فقلته وما ذكر من اخراج الحديد من جسده فكذب فان عليا لم يعرف أنه دخل فيه حديد وما ذكره من جمعه بين الصلاة والزكاة فهذا كذب كما تقدم ولا مدح فيه فان هذا لو كان مستحبا لشرع للمسلمين ولو كان يستحب للمسلمين أن يتصدقوا وهم في الصلاة لصدقوا فلما لم يستحب هذا أحد من المسلمين علمنا أنه ليس بعبادة بل مكروه وكذلك ما ذكره من أمر النذر والدرهم الاربعة قد تقدم أن هذا كله كذب وليس فيه كبير مدح وقوله أعتق ألف عبدا من كسب يده من الكذب الذي لا يروج الا على أجهل الناس فان عليا لم يعتق ألف عبدا ولا مائة ولم يكن له كسب يده يقوم بعشر هذا فإنه لم تكن له صناعة يعملها وكان مشغولا بما يجاهد وما يغيره وكذلك قوله كان يؤجر نفسه وينفق على النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب كذب بين من وجوه أحدها أنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب ولم يكن في الشعب من يستأجره والثاني أن أباه أبا طالب كان معهم في الشعب وكان ينفق عليه والثالث أن خديجة كانت موسرة تنفق من مالها والرابع أن عليا لم يؤجر نفسه بمكة قط وكان صغيرا حين كان في الشعب اما مرأهاقا واما محتلما فكان علي في الشعب ممن ينفق عليه اما النبي صلى الله عليه وسلم واما أبوه لم يكن ممن يمكنه أن ينفق على نفسه فكيف ينفق على غيره فان دخوله في الشعب كان في حياة أبي طالب بالنقل المتواتر وأبو طالب مات قبل ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم الى الطائف باتفاق الناس وكان موته وموت خديجة متقاربين فدخوله في الشعب كان في أول الاسلام فإنه قد ثبت أن ابن عباس ولد وهم في الشعب ومات النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس مرأهاقا وعلي عاش بعد الهجرة أربعين سنة باتفاق الناس والمبعث قبل ذلك بثلاث عشرة وأقصى ما قيل في موته أنه كان ابن ثلاث وستين فغايبته أن يكون حين الاسلام كان له عشرين

قلت ثبوت الانتقال وسلبه فرع قبوله قيل لك هذا التقسيم معلوم بالضرورة في كل قائم بنفسه كما ذكرت أنه معلوم بالضرورة في كل ما سميته متحيزا وحيزه عدم محض فانه اذا لم يكن الانتقال وعدم الانتقال فالانتقال هو الحركة وعدمه هو السكون واذا قلت هذان متقابلان تقابل العدم والملكة فلا بد من ثبوت القبول كان الجواب من وجوه أحدها أن يقال لك مثل هذا فيما سميته متحيزا الثاني أن يقال هذا اصطلاح اصطاحته والافكل ما مالم يتحرك وهو قائم بنفسه فهو ساكن كما أنه كل ما ليس بحي فهو ميت الثالث أن يقال هب أن الامر كذلك ولكن اذا اعتبرنا الموجودات فما يقبل الحركة أكل مما لا يقبلها فاذا كان عدم الحركة عيما من شأنه أن يقبلها صفة نقص فكونه لا يقبل الحركة أعظم نقصا كما ذكرنا مثل ذلك في الصفات ونقول رابعا الحركة الاختيارية للشيء كماله كالحياة ونحوها فاذا قدرنا ذاتين احدهما تتحرك باختيارها والاخرى لا تتحرك أصلا كانت الاولى أكل * ويقول الخصم رابعا قوله لم لا يجوز أن يكون متحركا قولك الحركة حادثة قلت حادثة النوع أو الشخص الاول ممنوع والثاني مسلم قولك ما لا يتخلو عن الحوادث

(فصل) قال الرافضي الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (والجواب) أن أهل السنة ممنعون ذلك ويقولون ما اتفق عليه علماءهم أن أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر وقد ذكر غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم ودلائل ذلك مبسوطة في موضعها فإنه لم يكن أحديهم يقضى ويخطب ويقضى بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر رضي الله عنه ولم يشبهه على الناس شيء من أمر دينهم إلا فصله أبو بكر فاتهم شكوا في موت النبي صلى الله عليه وسلم فينبه أبو بكر ثم شكوا في مدفته فينبه ثم شكوا في قتال مانعي الزكاة فينبه أبو بكر وبين لهم النص في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين وبين لهم أن عبداً خيره الله بين الدنيا والآخرة ونحو ذلك وفسر الكلاله فلم يختلفوا عليه وكان علي وغيره يرون عن أبي بكر كافي السنن عن علي قال كنت إذا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعتني الله بما شاء أن ينفعني منه فإذا حدثني غيره أستحلفه فإذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلي ركعتين يستغفر الله تعالى الاغفر له ولم يحفظ لأبي بكر شيئاً تخالف نصاً وقد وجد لعمر وعلي وغيرهما فتاوى كثيرة تخالف النصوص حتى جمع الشافعي مجلداً في خلاف علي وابن مسعود وجمع محمد بن نصر المروزي كتاباً كبيراً في ذلك وقد خالفوا الصديق في الحدود والصواب في الحد قول الصديق كما قد بينا ذلك في مصنف مفرد وذكروا فيه عشرة وجوه تدل على صحة قوله وجهور الصحابة معه في الحد نحو بضعة عشر منهم والذي نقل عنهم خلافه كزيد وابن مسعود اضطربت أقوالهم اضطراباً يبين أن قوله هو الصواب دون قولهم وقد نقل غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم من علي منهم الامام منصور ابن عبد الجبار السمعاني المروزي أحد أئمة الشافعية وذكروا في كتابه تقويم الأدلة الإجماع من علماء السنة أن أبا بكر أعلم من علي كيف وأبو بكر كان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم يقضى ويأمر وينهى ويخطب كما كان يفعل ذلك إذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم هو وإياه يدعو الناس إلى الإسلام ولما هاجرا ويوم حنين وغير ذلك من المشاهد وهو ساكت يقره ولم تكن هذه المرتبة لغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مشاورته لاهل الفقه والرأي يقدم في الشورى أبا بكر وعمر فهما اللذان يتكلمان في العلم ويتقدما بحضرة علي سائر الصحابة مثل مشاورته في أسارى بدر وغير ذلك فإنه قال إذا اتفقت على أمر لم أخالفكما وفي السنن عنه أنه قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر ولم يحصل هذا لغيرهما بل قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء فأمر بسنة الخلفاء الأربعة وخص أبا بكر وعمر بالاقتداء ومرتبته المقتدى به في أفعاله وفيما بسنه للمسلمين فوق مرتبة المتبع فيما بسنه فقط وفي صحيح مسلم أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا معه في سفر فذكر الحديث وفيه ان يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا وثبت عن ابن عباس أنه كان يقضى بكتاب الله فان لم يجد فبما في سنة رسول الله فان لم يجد أفتى بقول أبي بكر وعمر ولم يكن يفعل ذلك بعثمان ولا بعلي وابن عباس هو حبر الأمة وأعلم الصحابة في زمانه وهو يقضى بقول أبي بكر وعمر مقدما لهما على قول غيرهما وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اللهم فقهي في الدين وعلمه التأويل وأبو بكر وعمر أكثر اختصاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من سائر الصحابة وأبو بكر أكثر اختصاصاً بالله صلى الله عليه وسلم في العلم والدين ومصالح المسلمين كما روى أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش

فهو حادث أن أريد به ما لا يخلو عن نوعها فمنوع والثاني لا يضروا أنت لم تذكر حجة على حدوث نوع الحركة الا حجة واحدة وهو قولك الحادث لا يكون أزلياً وهي ضعيفة كما عرف إذ لفظ الحادث يراد به النوع ويراد به الشخص فاللفظ مجمل كأن قول القائل القائل الفاني لا يكون باقياً لفظ مجمل فان أراد به أن القائم بنفسه لا يكون باقياً فهو حق وان أراد به أن ما كان فاني الاعيان لا يكون نوعه باقياً فهو باطل فان نعيم الجنة دائم باق مع أن كل أكل وشرب ونكاح وغير ذلك من الحركات تفنى شيئاً بعد شيء وان كان نوعه لا يفنى وأما قوله في الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه إما أن يكون لذاته أو لخصص من خارج فيقال أن معنى بالحيز شيئاً معنا موجوداً أو شيئاً معينا سواء كان موجوداً أو معدوماً أو شيئاً مطلقاً فان عنت الاول فالرب سبحانه لا يجب أن يكون متحيزاً بهذا الاعتبار عند المنازع بل ولا عند طائفة معروفة وان عنت الثاني لم يسلم المنازع كونه متحيزاً بهذا الاعتبار وان عنت الثالث فيقال لك حينئذ فليس اختصاصه بحيز معين من لوازم ذاته بل هو باختياره واذا كان يخصص بعض الاحياز بما شاء من مخلوقاته فتصرفه بنفسه أعظم من تصرفه لمخلوقاته وأما قولك ليس هو أولى من تخصيص

حدثنا ابراهيم حدثنا علقمة عن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمر في الامر عند
 أبي بكر من امر المسلمين ونامعه وفي الصحيجين عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة
 كانوا ناسا فقراء وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب
 بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق
 نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وان أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى
 صليت العشاء ثم رجعت فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءنا بعد ما مضى من
 الليل ماشاء الله قالت امرأته ما حبسك عن أضيافك قال أو ما عشيتمهم قالت أبو אחتي تجيء
 عرضوا عليهم العشاء فقبلوهم وذكر الحديث وفي رواية قال كان أبي يتحدث الى النبي
 صلى الله عليه وسلم من الليل وفي سفر الهجرة لم يحب غير أبي ويوم بدر لم يبق معه في العريش
 غيره وقال ان أمن الناس على في محبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذ من أهل الارض
 خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا من أصح الأحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح من
 وجوه كثيرة وفي الصحيجين عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله
 عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر أخذ ابطرف ثوبه حتى أبدى من ركبته فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم أما صاحبكم فقد غامر فلم وقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شي فأسرعت اليه ثم
 ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي واني أتيتك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم
 فأبى منزل أبي بكر فلم يجده فأبى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم
 يتمر وغضب حتى أشفق أبو بكر وقال أنا كنت أظلم يا رسول الله مرتين فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل
 أنتم تاركولي صاحبي فهل أنتم تاركولي صاحبي فما أوزى بعدها قال البخاري سبق بالخير وقد
 تقدم ما في الصحيجين أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبى
 بكر وعمر لعلمه وعلم سائر الناس أن هؤلاء هم رؤس الاسلام وأن قيامهم بهم ولهذا المسائل
 الرشيد مالك بن أنس عن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم فقال منزلتهما منه في حياته
 كمنزلتهما منه في مماته فقال شفيقتي بامالك شفيقتي بامالك وكثرة الاختصاص والعصبية مع كمال
 المودة والاسلام والمحبة والمشاركة في العلم والدين تقتضي أنهم ما أحق بذلك من غيرهما وهذا
 ظاهر بين لمن له خبرة بأحوال القوم أما الصديق فإنه مع قيامه بأموار من العلم والفقه عجز عنها
 عمر حتى بينها له لم يحفظ له قول يخالف فيه نصا وهذا يدل على غاية البراعة والعلم وأما غيره
 فحفظت له أقوال كثيرة خالفت النصوص لكون النصوص لم تبلغه والذي وجد لعمر من موافقة
 النصوص أكثر من موافقة علي يعرف هذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والادلة
 الشرعية ومراتبها وذلك مثل عدة المتوفى عنها زوجها فان قول عمر فيها هو الذي وافق النص
 دون القول الآخر وكذلك مسألة الحرام قول عمر وغيره فيها هو الأشبه بالنصوص من القول
 الآخر الذي هو قول علي وكذلك الخيرة التي خيرها زوجها والمفوضة للمهر ومسئلة الخلية
 والبرية والبائن والبتة وكثير من مسائل الفقه وفي الصحيجين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال
 قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمي أحد فمعر وفي الصحيجين عنه صلى الله عليه
 وسلم أنه قال رأيت كافي أتيت بقدر ح لبن فسربت حتى اني لأرى الري يخرج من أطفاري
 ثم ناولت فضلي عمر قالوا ما أولته يا رسول الله قال العلم وفي الترمذي وغيره عنه عليه الصلاة

غيره من الجواهر به ضرورة
 المساواة في المعنى فكلام ساقط
 لوجوه أحدها أن الله يخص ماشاء
 من الاحياز بما شاء من الجواهر
 ولا يقال ليس هذا أولى من هذا
 فكيف يقال انه ليس أولى من بعض
 مخلوقاته بما هو قادر عليه مختار له
 والثاني أن يقال فإما من جوهر الا
 وله حيز يختص به دون غيره من
 الجواهر سواء قيل انه حيزه الطبيعي
 أولا فعلم أن مجرد الاشتراك في
 الجوهرية لا يستلزم الاشتراك في
 كل حيز الثالث ان كل جوهر
 مختص عن غيره بصفة تقوم به
 ومقدار يختصه مع اشتراكه في
 الجوهرية فكيف لا يختص بحيزه
 الرابع أن الحيز ليس أمرا وجوديا
 وانما هو أمر عدمي والجواهر
 الموجودة لا بد أن يكون لبعضها
 نسبة الى بعض بالعلو والسفول
 والتمام والتيسر والملافة
 والمباينة ونحو ذلك وكل منها مختص
 من ذلك بما هو مختص به لا يشاركه
 فيه سائر الجواهر فكيف يجب أن
 يشارك المخلوق خالقه الخامس
 أن هذا مبنى على تماثل الجواهر وهو
 ممنوع بل هو مخالف للحس وسيأتي
 كلامه في بطلان السادس أنالو
 فرضنا الجواهر متماثلة فالمختص
 لكل منها بما يختص به هو مشيئة
 الرب وقدرته واذا كان بقدرته
 ومشيئته يصرف مخلوقاته فكيف
 لا يتصرف هو بقدرته ومشيئته كما

والسلام أنه قال لولم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولفظ الترمذي لو كان بعدى نبي لكان عمر
قال الترمذي حديث حسن وأيضا فان الصديق استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة
التي هي عمود الاسلام وعلى اقامة المناسك قبل أن يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فنأدى أن لا يخرج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وأردفه بعلي فقال أميرأما أمور فقال بل أمور
فأمرأبا بكر على علي فكان بمن أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يسرع ويطيع لأبي بكر وهذا
بعد غزوة تبوك التي استخلف فيها عليا على المدينة وكتاب أبي بكر في الصدقات أصح الكتب
وأحرارها ولهذا عمل به عامة الفقهاء وغيره في كتابه ما هو مقدم منسوخ فدل على أنه أعلم
بالسنة الناصحة وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال كان أبو بكر أعلمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم
وأيضا فالصحابية لم يتنازعوا في زمن أبي بكر في مسألة الافضلها وارفع النزاع فلا يعلم بينهم في زمانه
مسئلة تنازعوا فيها الا ارتفع النزاع بينهم بسببه كتنازعهم في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
ودفنه وميراثه وتجهيزه جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك من المسائل الكبار بل
كان رضى الله عنه هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفهم حقا يعلمهم ويقومهم
ويشجعهم وبين لهم من الأدلة ما يزيل معه الشبهة فلم يكونوا معه مختلفون وبعده فلم يبلغ علم
أحد وكاله علم أبي بكر وكاله فصاروا يتنازعون في بعض المسائل كما تنازعوا في الحد والاخوة
وفي الحرام والطلاق الثلاث وفي متعة الحج ونفقة المبتوتة وسكناها وغير ذلك من المسائل
المعروفة مما لم يكونوا يتنازعون فيه على عهد أبي بكر وكانوا يخالفون عمر وعثمان وعليا
في كثير من أقوالهم ولم يعرف أنهم خالفوا الصديق في شيء مما كان يفق به ويقضى وهذا يدل
على غاية العلم وقام رضى الله عنه مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام الاسلام فلم يخل
بشيء بل أدخل الناس من الباب الذي خرجوا منه مع كثرة المخالفين من المرئيين وغيرهم وكثرة
الخاذلين فكمثل به من علمهم ودينهم ما لا يقاوم فيه أحد وكانوا يسمونه خليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انقطع هذا الاتصال اللفظي بموته قال أبو القاسم السهيلي ظهر سر قوله
تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا في اللفظ والمعنى فانهم قالوا خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم انقطع هذا بموته وأضاف على تعلم من أبي بكر بعض السنة وأبو بكر لم يتعلم من على
شيئا وما بين هذا أن علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعليا كعلقمة والاسود وشريح وغيرهم
كانوا يرجحون قول عمر على قول علي وأما تابعوا المدينة ومكة والبصرة فهذا عندهم أظهر
وأشهر من أن يذكر وانما ظهر علم على وفقه في الكوفة بحسب مقامه فيها عندهم مدة خلافته
وكل شيعة على الذين صحبوه لا يعرف عن أحد منهم أنه قدمه على أبي بكر وعمر لافي فقه ولا علم ولا
دين بل كل شيعة الذين قاتلوا معه كانوا مع سائر المسلمين متفقين على تقديم أبي بكر وعمر الا من
كان ينكر عليه وينم مع قتلهم وحقارتهم وجولهم وهم ثلاث طوائف طائفة غلت فيه واذعت
فيه الالهية وهؤلاء حرقهم بالنار وطائفة سبت أبا بكر رأسهم عبد الله بن سبا فطلب على قتله
حتى هرب منه الى المدائن وطائفة كانت تفضله حتى قال لا يبلغني عن أحد أنه فضلني على
أبي بكر وعمر الا جلده جلد المفتري وقدر وى عن على من نحو عثمانين وجهاته قال على منبر
الكوفة خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر وعمر وفي صحيح البخاري وغيره من رواية رجال همدان
خاصته التي يقول فيهم

ولو كنت بوا على باب الجنة لقلت لهمدان ادخلى بسلام

أنه قال وقد سأله ابنه محمد بن الحنفية بأبى من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال ثم من قال عمر قال ثم أنت قال إنما أئمة أولئك رجل من المسلمين قال البخاري حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان الثوري حدثنا جامع بن شداد حدثنا أبو يعلى منذر الثوري عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي بأبى من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني أو ما نعرف فقلت لا فقال أبو بكر قلت ثم من قال ثم عمر وهذا يقوله لابنه الذي لا يتقيه ونخاصته ويتقدم بعقوبة من يفضله عليهم ما وراء مقتريا والمتواضع لا يجوز أن يتقدم بعقوبة من يفضله يقول الحق ولا يسميه مقتريا وكل من كان أفضل من غيره من الأنبياء والصحابة وغيرهم فإنه أعلم ورأس الفضائل العلم قال تعالى هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون والدلائل على ذلك كثيرة وكلام العلماء كثير في ذلك وأما قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقضاكم على والقضاء يستلزم العلم والدين فهذا الحديث لم يثبت وليس له اسناد تقوم به الحجة وقوله أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أقوى اسنادا منه والعلم بالحلال والحرام ينتظم للقضاء أعظم مما ينتظم للحلال والحرام وهذا الثاني قدره الترمذي وأحمد والأول لم يروى في السنن المشهورة ولا المساند المعروفة لا باسناد صحيح ولا ضعيف وانما يروى من طريق ما هو معسوف بالكذب وقول عمر على أقضانا إنما هو في فصل الخصومات في الظاهر مع جواز أن يكون في الباطن بخلافه كافي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه بشئ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فقد أخبر سيد القضاة أن قضاء لا يحل الحرام وعلم الحلال والحرام يتناول الظاهر والباطن فكان الأعمى أعلم بالدين وأيضا فالقضاء نوعان أحدهما الحكم عند تجاهد الخصمين مثل أن يدعى أحدهما أمرا ينكره الآخر فيحكم فيه بالبينة ونحوها والثاني ما لا يتجاهدان فيه بل يتصانقان لكن لا يعلمان ما يستحق كل منهما كتنازعهما في قسمة فريضة أو فيما يجب لكل من الزوجين على الآخر أو فيما يستحقه كل من المشاركين ونحو ذلك فهذا الباب هو من باب الحلال والحرام فإذا افتأهما من برضيان بقوله كفاهما ولم يحتاجا الى من يحكم بينهما وانما يحتاجا الى الحاكم عند التجاهد وذلك غالباً انما يكون مع الفجور وقد يكون مع النسيان فما لا يختص بالقضاء لا يحتاج اليه الا لقليل من الأبرار فأما الحلال والحرام فيحتاج اليه البر والفاجر ولهذا لما أمر أبو بكر عمر أن يقضى بين الناس مكث سنة لم يتحاكم اليه اثنان ولو عدت مجموع ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم من هذا النوع لم يبلغ عشر حكومات فأين هذا من كلامه في الحلال والحرام الذي هو قوام دين الاسلام واذا كان قوله أعلم امتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل أصح اسناداً وأعظم دلالة علم أن المحتج بذلك على أن علياً أعظم من معاذ جاهل فكيف من أبي بكر وعمر اللذين هما أعظم من معاذ مع أن الحديث الذي فيه ذكر معاذ وزيد بعضهم يضعفه وبعضهم يحسنه والذي فيه ذكر علي يضعف أو باطل وحديث أنا مدينة العلم وعلي بابها أضعف وأوهى ولهذا انما يعتد في الموضوعات وان رواه الترمذي وذكره ابن الجوزي وبين أن سائر طرقه موضوعة والكذب يعرف من نفس منته فان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان مدينة العلم ولم يكن لها الابواب واحدا ولم يبلغ عنه العلم الا واحدا فسد أمر الاسلام ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلغ عنه العلم واحدا بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب وخبر الواحد لا يفيد العلم بالقرآن

وشرعاً (والجواب الثاني) أنك قلت في أول هذا الوجه اما أن تكون ذاته قابلة لأن يشار اليها أم أنها هاهنا أو هنالك أو لا تكون قابلة ثم قلت فان كان الاول فيكون منحيزاً فكان حقل أن تقول وان لم تكن ذاته قابلة للإشارة اليه لزم في كل جوهر أن لا يكون مشار اليه وأن لا يكون منحيزاً واذا قلت ذلك قيل لك اثبات هو لا جوهر الا يشار اليه هو قول المتفلسفة الذين يثبتون جواهر لا يشار اليها وقول النصارى الذين ينفون العلو وحينئذ فبقولهم لا نسلم أن كل جوهر فإنه يجب أن يشار اليه وأنت قد اعترفت في بحثك مع الفلاسفة بهذا وهذا القول وان كان باطلاً لكن المقصود تبين ضعف حجج هؤلاء النفاة بغير استلزام نفى الصفات ويقال لك اثبات جوهر لا يشار اليه كاثبات قائم بنفسه لا يشار اليه وان قال أنا ذكرت هذا النبي كونه جوهر كالجواهر فيقال من قال هذا يقول هو جوهر كالجواهر التي يدعى اثباتها من يقول بآيات الجواهر العقلية المجردة فإنه هو جوهر كالجواهر العقلية المجردة فن نفى هذه الجواهر أبطل قولهم والأفلا (قال الأمدى) الخامس أنه لو كان جوهر كالجواهر لما كان مفيداً لوجود غيره من الجواهر

والسنن المتواترة واذ قالوا ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره قبل العلم بغيره فلا بد من العلم بعصمته
 أولا وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن تعرف عصمته لأنه دور ولا تثبت بالاجماع فإنه
 لا اجماع فيها وعند الامامية انما يكون الاجماع حجة لان فهم الامام المعصوم فيعود الامر
 الى اثبات عصمته بمجرد دعواه فعلم أن عصمته لو كانت حقا لا بد أن تعلم بطريق آخر غير خبره
 فلو لم يكن لمدينة العلم باب الا هو لم يثبت لالعصمته ولا غير ذلك من أمور الدين فعلم أن هذا الحديث
 انما افتراه زنديقي جاهل ظننه مدحا وهو يطرق الزنادقة الى القدس في دين الاسلام اذ لم يبلغه
 الا واحد ثم ان هذا اختلاف المعلوم بالتواتر فان جميع مدائن الاسلام بلغهم العلم عن الرسول
 من غير علي أما أهل المدينة ومكة فالامر فيها ظاهر وكذلك الشام والبصرة فان هؤلاء
 لم يكونوا يروون عن علي الا شيئا قليلا وانما كان غالب علمه في الكوفة ومع هذا فاهل الكوفة
 كانوا يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان فضلا عن علي وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين
 في خلافة عمر وتعليم معاذ لاهل اليمن ومقامه فهم أكثر من علي وله ذروري أهل اليمن عن
 معاذ بن جبل أكثر مما رووا عن علي وشريح وغيره من أكابر التابعين انما تفقهوا على معاذ بن
 جبل ولما قدم على الكوفة كان شريح فيها قاضيا وهو وعبيدة السلماني تفقهوا على غيره
 فانتشر علم الاسلام في المداين قبل أن يقدم على الكوفة وقال ابن خزم واخرج من اخرج من
 الرافضة بأن عليا كان أكثرهم علما قال وهذا كذب وانما يعرف علم الصحابي بأحد وجهين
 لانثالث لهما أحدهما كثرة روايته وفتاويه والثاني كثرة استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له
 فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم من لاعلم له وهذا أكبر شهادة على العلم
 وسعته فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد روى أبابكر الصلاة بحضرة طول علمه
 وجميع أكابر الصحابة حضور كعب وعلي وابن مسعود وأبي وغيرهم وهذا بخلاف استخلافه
 عليا اذا عزا لأن ذلك على النساء وذوى الاعذار فقط فوجب ضرورة أن يكون أبو بكر أعلم
 الناس بالصلاة وشرائعها وأعلم المذكورين بها وهي عمود الاسلام ووجدناه أيضا قد استعمله
 على الصدقات فوجب ضرورة أن يكون عنده من علم الصدقات كالذي عند غيره من علماء
 الصحابة لأقل وربما كان أكثر اذ قد استعمل غيره وهو لا يستعمل الاعمال بما استعمله فيه والزكاة
 ركن من أركان الدين بعد الصلاة وبرهان ما قلناه من تمام علم أبي بكر بالصدقات أن الاخبار
 الواردة في الزكاة أصحها والذي يلزم العمل به فلا يجوز خلافه فهو حديث أبي بكر ثم الذي من طريق
 عمر وأما الذي من طريق علي فضطرب وفيه ما قدر تركه الفقهاء جملة وهو ان في خمس وعشرين
 من ابل نخس من الشياه وأيضا فوجدناه صلى الله عليه وسلم استعمل أبابكر على الحج فصح
 ضرورة أنه أعلم من جميع الصحابة بالحج وهذه دعائم الاسلام ثم وجدناه قد استعمله على البعوث
 فصح أن عنده من أحكام الجهاد مثل ما عند سائر من استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على
 البعوث اذ لا يستعمل الاعمال بالعمل فعند أبي بكر من علم الجهاد كالذي عند علي وسائر أمراء
 البعوث لأقل واذا صح التقدم لابى بكر على علي وغيره في العلم والصلاة والزكاة والحج وسواها
 في الجهاد فهذه عمدة العلم ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم قد ألزم نفسه في جلوسه ومسامرته
 ونظنه واقامته أبابكر فشهد أحكامه وفتاويه أكثر من مشاهدته على لها فصح ضرورة أنه أعلم
 بها فهل بقيت بقیة من العلم الا أبو بكر المقدم فيها الذي لا يلحق أو المشارك الذي لا يسبق
 فبطلت دعواهم في العلم والحمد لله رب العالمين وأما الرواية والفتيا فان أبابكر رضى الله عنه

فانه لا أولوية لبعض الجواهر بالعلية دون بعض ويلزم من ذلك أن لا يكون شيء من الجواهر معلولا أو يكون كل جوهر معلولا للآخر والكل محال فان قيل الجواهر وان تماثلت في الجوهرية الا أنها متميزة ومتغايرة بأمور موجبة لتعين كل واحد منها عن الآخر وعند ذلك فلا مانع من اختصاص بعضها بأمور وأحكام لا وجود لها في البعض الآخر ويكون ذلك باعتبار ما به التعيين لا باعتبار ما به الاشتراك فنقول والكلام في اختصاص كل واحد بما به التعيين كالكلام في الاول فهو تسلسل ممتنع فلم يبق الا أن يكون اختصاص كل واحد من التماثلات بما اختص به لخصص من خارج وذلك على الله محال * قلت لقائل أن يقول قوله لو كان جوهرها كالجواهر ان عني به أنه لو كان جوهرها مماثلة للجواهر فيما يجب ويجوز ويتمتع ينفعه هذا لوجوه أحدها أن هذا لا يقوله عاقل يتصور ما يقول لما فيه من الجمع بين النقيضين كما تقدم الثاني أنه اذا كان يقضى هذا انه مماثل كل جوهر فيما يجب ويجوز ويتمتع لم يلزم انتفاء مشابهته له من بعض الوجوه فان نفي التماثل في مجموع هذه الامور يكون بانتفاء التماثل في واحد من أفرادها فاذا قدر أنه خالف غيره في فرد من أفراد هذه

لم يعش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ستين وستة أشهر ولم يفارق المدينة الاحياء او معتبرا ولم يحجج الناس الى ما عنده من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان كل من حوالبه أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ذلك كله فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنين وأربعين حديثا مسندة ولم يرو عن علي الا خمسمائة وستة وثمانون حديثا مسندة يصح منها نحو خمسين حديثا وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ازيد من ثلاثين سنة فكثير لقاء الناس اياه وحاجتهم الى ما عنده لذهاب جمهور الصحابة وكثرة سماع أهل الآفاق منه مرة بصفين وأعواما بالكوفة ومرة بالبصرة ومرة بالمدينة فاذا نسبنا مدة أبي بكر من حياته وأضفنا تقرى على البلاد بلدا بلدا وكثرة سماع الناس منه الى لزوم أبي بكر موطنه وأنه لم تكتر حاجة من حوالبه الى الرواية عنه ثم نسبنا عدد حديثه من عدد حديثه وفتاويه من فتاويه علم كل ذي حظ من علم أن الذي عند أبي بكر من العلم أضعاف ما كان عند علي منه وبرهان ذلك أن من عمر من الصحابة عمر اقل لقل النقل عنه ومن طال عمره منهم كثر النقل عنه (١) ممن اكتفى ببيانه غيره عنه في تعليم الناس وقد عاش على بعد عشرين عاما غير أشهر ومسند عمر خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثا يصح منها نحو خمسين كالذي عن علي سواء فكل ما زاد حديث علي على حديث عمر تسعة وأربعون حديثا في هذه المدة ولم يزد عليه في الصحيح الاحديث أو حديثان وفتاوى عمر موازية لفتاوى علي في أبواب الفقه فاذا نسبنا مدة من مدة وضمربا في البلاد من ضرب فيها وأضفنا حديثا الى حديث وفتاوى الى فتاوى علم ذلك ذا حس علما ضروريا أن الذي كان عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند علي ووجدنا مسند عائشة ألفي مسند ومائتي مسند وعشرون مسند وحديث أبي هريرة خمسة آلاف مسند وثلثمائة مسند وأربعة وأربعين مسندا ووجدنا مسند ابن عمر وأنس قريبا من مسند عائشة لكل واحد منهما ووجدنا مسند جابر وابن عباس لكل منهما ازيد من ألف وخمسمائة ووجدنا لابن مسعود ثمانمائة مسند ونيفا ولكل من ذكرنا حاشا أبي هريرة وأنس من الفتاوى أكثر من فتاوى علي ونحوها فبطل قول هذا الجاهل الى أن قال (٢) فان قالوا قد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم أقوى في العلم وأثبت مما عند علي وهو باليمن وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر على في بعوث فيها الاجناس فقد ساوى علمه علم علي في حكمها بلا شك اذ لا يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بما يستعمله عليه وقد صرح أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يفتيان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعلم ذلك ومحال أن يبيح لهما ذلك الا وهما أعلم من غيرهما وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا على القضاء باليمن مع علي معاذا وأباموسى الاشعري فلعل في هذا شركاء كثير منهم أبو بكر وعمر ثم انفرد أبو بكر بالجمهور والاعلى من العلم

(فصل) قال الرافضى وفيه نزل قوله تعالى وتعيها أذن واعية

(والجواب) أنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم ومعلوم بالاضطرار أن الله تعالى لم يرد بذلك أن لا تعيها الا أذن واعية واحدة من الآذان ولا أذن شخص معين لكن المقصود التنوع فيدخل في ذلك كل أذن واعية والله أعلم

(فصل) قال الرافضى وكان في غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم ولازم

الامور لم يكن مثله في مجموعها ولكن ذلك لا ينفي مماثلته في فرد آخر وحسنه فلا يكون قول القائل هو جوهر لا كالجواهر صحيحا ولا يكون النزاع معه في اللفظ بل لا بد أن ينفي عنه مماثلة المخلوقات في كل ما هو من خصائصها (الثالث) أنه على هذا التقدير يكون مشابه الهام من وجه مخالفا من وجه وليس في كلامه ما يبطل ذلك بل قد صرح في غيره هذا الموضوع بان هذا هو الحق فقال في مسئلة حدود الاجسام لما ذكر حجة القائلين بالقدم قال الوجه العائس انه لو كان العالم محدثا فصعدته إما أن يكون مساويا له من كل وجه أو مخالفه من كل وجه فان كان الاول فهو حادث والكلام فيه كالكلام في الاول ويلزم التسلسل الممتنع وان كان الثاني فالمحدث ليس بموجود والاما كان مخالفه من كل وجه وهو خلاف الفرض واذا لم يكن موجودا الممتنع أن يكون

(١) قوله ممن اكتفى ببيانه غيره عنه في تعليم الناس كذا في النسخة وليس مرتبطا بما قبله فخره

(٢) قوله فان قالوا قد استعمل الى قوله فقد ساوى كذا في الاصل وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من الناصح وحرر كتبه صحيحه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أكمل الناس ملازمة ليلًا ونهارًا من صغره إلى وفاته
رسول الله صلى الله عليه وسلم

موجبا للوجود كما سبق وان
كان الثالث فن جهة ما هو مماثل
للحادث يجب أن يكون حادثا
والكلام فيه كالاول وهو تسلسل
محال وهذه المحالات انما لزمت
من القول بحدوث العالم فلاحداث
ثم قال في الجواب وأما الشبهة
العائرة بالمختار من أقسامها انما
هو القسم الاخير ولا يلزم من كون
القديم مماثلا للحوادث من وجه
أن يكون مماثلا للحادث من جهة
كونه حادثا بل لا مانع من
الاختلاف بينهما في صفة القدم
والحدوث وان تماثلا بأمر آخر وهذا
كما أن السواد والبياض مختلفان من
وجه دون وجه لاستحالة اختلافهما
من كل وجه والامساختر كافي
العرضية واللونية والحدوث
واستحالة تماثلهما من كل وجه
والا كان السواد بيضا ومع ذلك
فالزم من مماثلة السواد للبياض
من وجه أن يكون مماثلا في
صفة البياضية وان عني به أنه لو
كان جوهرًا مماثلا في مسمى
الجوهرية فهذا مثل أن يقال لو
كان حيا مماثلا للاحياء في مسمى
الحية أو عالما مماثلا للعلماء في مسمى
العالمية أو قادرا مماثلا للقادرين في

(والجواب) أن يقال من أين علم أنه أذكى من عمر ومن أبي بكر وأنه كان أرغب في العلم
منهما أو أن استفادته من النبي صلى الله عليه وسلم أكثر منهما وفي الصحيحين أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انه كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فمروا بالمحدث الملهم
يلهمه الله وهذا قدر زائد على تعليم البشر وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
رأيت كأنني أتيت بلبن فشربت منه حتى رأيت الري يخرج من أظفاري ثم ناولت فضلى عمر
قالوا فما أولته قال العلم ولم يرو مثل هذا العلي وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ الشدى ومنها ما دون
ذلك وعرض علي عمر وعليه قصص يحجره قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين فهذا حديثان
صحيحان يشهدان له بالعلم والدين ولم يرو مثل هذا العلي وقال ابن مسعود لما مات عمر إنى
لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم وشارك الناس في العشر الباقى ولا ريب أن أبا بكر
كان ملازما للنبي صلى الله عليه وسلم أكثر من علي ومن كل أحد وكان أبو بكر وعمر رضى الله
عنهما أكثر اجتماعا بالنبي صلى الله عليه وسلم من علي بكثير كافي الصحيحين عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال وضع عمر على سريره فتكفاه الناس يدعون ويتنون ويصلون عليه قبل أن
يرفع فلم يرعنى الرجل قد أخذ بمنكبي من ورائى فالتفت اليه فاذا هو علي وترحم علي علي عمر
وقال ما خلفت أحدا أحب الي أن ألقى الله عز وجل بمثل عمله منك وإيم الله ان كنت لأظن
أن يجعلك الله مع صاحبك وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جئت أنا وأبو بكر وعمر
ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فان كنت لأظن أن يجعلك الله مع
صاحبك وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسمران في أمر المسلمين بالليل والمسائل
التي تنازع فيها عمر وعلي في الغالب يكون فيها قول عمر أرى كسئلة الحامل المتوفى عنها زوجها
ومسئلة الحرام كان تقدم ولا ريب أن مذهب أهل المدينة أرجح من مذهب أهل العراق وهؤلاء
يتبعون عمر وزيداني الغالب وأولئك يتبعون عليا وابن مسعود وكان ما يقوله عمر يشاور فيه
عثمان وعليا وغيرهما وعلي مع هؤلاء أقوى من علي وحده كما قال له قاضيه عبيدة السلماني رأيتك
مع عمر في الجماعة أحب اليتمن رأيتك وحدك في الفرقة وقال ابن مسعود كان عمر اذا فتح لنا
بابا دخلناه فوجدناه سهلا أتى في زوج وأبو بن وامرأة وأبو بن فقال للامم ثلث الباقى ثم ان
عثمان وعليا وابن مسعود وزيدا تبعوه وسعيد بن المسيب كان من أعلم التابعين باتفاق المسلمين
وكان عمدة فقهه قضايا عمر وكان ابن عمر يسأله عنها وفي الترمذى عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال لو كان بعدى نبي لكان عمر قال الترمذى حديث حسن واعلم أن أهل الكوفة
وأصحاب ابن مسعود كعقمة والاسود وشريح والحرب بن قيس وعبيدة السلماني ومسروق
وزر بن حبيش وأبي وائل وغيرهم هؤلاء كانوا يفضلون علم عمر وعلم ابن مسعود على علم علي
ويقصدون في الغالب قول عمر وابن مسعود دون قول علي والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى وقال صلى الله عليه وسلم العلم في الصغر كالنقش في الحجر

فتكون علومه أكثر من علوم غيره لحصول القابل الكلى والفاعل التام

(والجواب) أن هذا من عدم علم الرافضى بالحديث فان هذا مثل سائر ليس من كلام النبي

صلى الله عليه وسلم وأصحابه أيدهم الله تعالى فتعلموا الايمان والقرآن والسنة ويسمى الله ذلك عليهم وكذلك على فان القرآن لم يكمل حتى صار على نحو من ثلاثين سنة فاما حفظاً كثر ذلك في كبره لافي صغره وقد اختلف في حفظه لجميع القرآن على قولين والانبيا أعلم الخلق ولم يبعث الله نبيا الا بعد أربعين الا عيسى صلى الله عليه وسلم وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم كان مطلقا لم يكن يخص به أحدا ولكن بحسب استعداد الطالب ولهذا حفظ عنه أبوهريرة في ثلاث سنين وبعض أخرى ما لم يحفظه غيره وكان اجتماع أبي بكر به أكثر من سائر الصحابة وأما قوله ان الناس منه استفادوا والعلوم فهذا باطل فان أهل الكوفة التي كانت داره كانوا قد تعلموا الايمان والقرآن وتفسيره والفقه والسنة من ابن مسعود وغيره قبل أن يقدم على الكوفة وإذا قيل ان أبا عبد الرحمن قرأ عليه فعناء عرض عليه والافأبو عبد الرحمن قد حفظ القرآن قبل أن يقدم على الكوفة وهو وغيره من علماء الكوفة مثل علقمة والاسود والحريث الليثي وزر بن حبيش الذي قرأ عليه عاصم بن أبي النخود أخذوا القرآن عن ابن مسعود وكانوا يذهبون الى المدينة فباخذون عن عمر وعائشة ولم يأخذوا عن علي كما أخذوا عن عمر وعائشة وشريح قاضيه انما تفقه على معاذ بن جبل باليمن وكان يناظره في الفقه ولا يقلده وكذلك عبيدة السلماني كان لا يقلده بل يقول له رأيتك مع عمر في الجماعة أحب الي من رأيتك وحدك في الفرقة وأما أهل المدينة ومكة فعلمهم أيضا ليس مأخوذا عنه وكذلك أهل الشام والبصرة فهذه الامصار الخمسة الخيبر والحجاز والعراق والشام هي التي خرج منها علوم النبوة من العلوم الايمانية والقرآنية والشريعة وما أخذ هؤلاء عنه فان عمر رضي الله عنه كان قد أرسل الى كل مصر من يعلمهم القرآن والسنة وأرسل الى أهل الشام معاذ بن جبل وعبادة ابن الصامت وغيرهما وأرسل الى العراق ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وغيرهما

(فصل) قال الرافضي وأما الخوف فهو واضعه قال لابي الاسود الكلام كله ثلاثة أشياء اسم وفعل وحرف وعلمه وجوه الاعراب

(والجواب) أن يقال أولا هذا ليس من علوم النبوة وانما هو علم مستنبط وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان الذي نزل به القرآن ولم يكن في زمن الخلفاء الثلاثة نخوف لم يحتاج اليه فلما سكن على الكوفة وبها الانباط روي أنه قال لابي الاسود الدوئي الكلام اسم وفعل وحرف وقال ان هذا الخوف فعل هذا الحاجة كما أن من بعد علي أيضا استخراج النقط والشكل وعلامة المد والشدة ونحوه للحاجة ثم بعد ذلك بسط النخوة الكوفة والبصرة والتحليل استخراج علم العروض

(فصل) قال الرافضي وفي الفقه الفقهاء يرجعون اليه

(والجواب) أن هذا كذب بين فليس في الأئمة الاربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع اليه في فقهه أما مالك فان علمه عن أهل المدينة وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول علي بل أخذوا وفقههم عن الفقهاء السبعة عن زيد وعمر وابن عمر ونحوهم أما الشافعي فإنه تفقه أولا على المكين أصحاب ابن جريح كسعيد بن سالم القداح ومسلم بن خالد الزنجي وابن جريح أخذ ذلك عن أصحاب ابن عباس كعطاء وغيره وابن عباس كان مجتهدا مستقلا وكان اذا أفتى بقول الصحابة أفتى بقول أبي بكر وعمر لا بقول علي وكان ينكر على علي أشياء ثم ان الشافعي

مسمى القادرية أو موجودا مماثلا للوجودات في مسمى الموجودية وحينئذ فوافقته في ذلك لا تستلزم أن يكون مماثلا لها فيما يجب ويجوز ويمتنع الآن تكون الجواهر كلها كذلك ومعلوم أن من يقول هو جوهر لا يقول ان الجواهر مماثلة بل يقول انه مخالف لغيره بل جمهور العقلاء يقولون ان الجواهر مختلفة في الحقائق وحينئذ فبقي هذه الوجوه موقوفة على القول بمماثل الجواهر والمنازع يمنع ذلك بل ربما قال العلم باختلافها ضروري ودعوى تماثلها مخالف للحس والعلم الضروري فاننا نعلم أن حقيقة الماء مخالفة لحقيقة النار وأن حقيقة الذهب مخالفة لحقيقة الخبز وأن حقيقة التراب وأمثال ذلك وأن اشتراكهما في كونهما جوهرين هو اشتراكهما في كونهما قائمين بأنفسهما أو متحيزين أو قابلين للصفات وهذا اشتراك في بعض صفاتهما لافي الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات الثالث أنه ان أراد بقوله انه جوهر كالجواهر أنه مماثل لكل جوهر في حقيقته ويجوز عليه ما يجوز على كل جوهر فهذا لا يقوله عاقل وانما أراد المنازع أنه اما قائم بنفسه واما متحيز واما نحو ذلك من المعاني التي يقول ان الاشتراك فيه كالاشتراك في كون

أخذ عن مالك ثم كتب أهل العراق وأخذ مذهب أهل الحديث واختار لنفسه وأما
 أبو حنيفة فشيخة الذي اختص به حماد بن أبي سليمان وحماد عن إبراهيم وإبراهيم عن علقمة
 وعلقمة عن ابن مسعود وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء وغيره وأما الإمام أحمد فكان على مذهب
 أهل الحديث أخذ عن ابن عيينة وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن عمر وأخذ
 عن هشام بن بشير وهشام عن أصحاب الحسن وإبراهيم النخعي وأخذ عن عبد الرحمن بن
 مهدي ووكيع بن الجراح وأمثالهما وجالس الشافعي وأخذ عن أبي يوسف واختار لنفسه قولاً
 وكذلك سمع بن راهويه وأبو عبيد ونحوهم والأوزاعي والليث أكثر فقهاء عن أهل المدينة
 وأمثالهم لأعن الكوفيين

(فصل) قال الرافضي، أما المالكية فأخذوا علمهم عنه وعن أولاده
 (والجواب) أن هذا كذب ظاهر فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن أولاده الا قليل جدا
 وجهور ما فيه عن غيرهم فيه عن جعفر تسعة أحاديث ولم يرو مالك عن أحد من ذريته الا
 عن جعفر وكذلك الاحاديث التي في الصحاح والسنن والمسند منها قليل عن ولده وجهور
 ما فيها عن غيرهم

(فصل) قال الرافضي وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق
 (والجواب) أن هذا من الكذب الذي يعرفه من له أدنى علم فان أبو حنيفة من أقران جعفر
 الصادق توفي الصادق سنة ثمان وأربعين وتوفي أبو حنيفة سنة خمسين ومائة وكان أبو حنيفة
 يفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق وما يعرف أن أبو حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن
 أيه مسألة واحدة بل أخذ عن كان أسن منهما كعطاء بن أبي رباح وشيخه الاصل حماد بن
 أبي سليمان وجعفر بن محمد كان بالمدينة والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن
 (والجواب) أن هذا ليس كذلك بل جالسه وعرف طريقته وناظره وأول من أظهر الخلاف
 لمحمد بن الحسن ورد عليه الشافعي فان محمد بن الحسن أظهر الرد على مالك وأهل المدينة وهو أول
 من عرف عنه رد على مخالفه فنظر الشافعي في كلامه وانتصر لما تبين له أنه الحق من قول أهل
 المدينة وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث ثم ان عيسى بن أبان صنف
 كتابا تعرض فيه بالرد على الشافعي فنصف ابن سريج كتابا في الرد على عيسى بن أبان وكذلك
 أحمد بن حنبل لم يقرأ على الشافعي لكن جالسه كما جالس الشافعي محمد بن الحسن واستفاد كل
 منهما من صاحبه وكان الشافعي وأحمد يتفقان في أصولهما أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن
 الحسن وكان الشافعي أسن من أحمد بضع عشرة سنة وكان الشافعي قد قدم بغداد أو لاسته بضع
 وثمانين في حياة محمد بن الحسن بعد موت أبي يوسف ثم قدمها ثانية سنة بضع وتسعين وفي هذه
 القدمة اجتمع به أحمد وبالجملة فهو لاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئا من قواعد
 الفقه لكن رووا عنه أحاديث كإروا عن غيره وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه وليس بين
 حديث الزهري وحديثه نسبة لاقى القوة ولا في الكثرة وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما
 بلغه عن يحيى بن سعيد القطان فيه كلام فلم يخرجه ولم يكذب على أحد ما كذب على جعفر
 الصادق مع برأئه كما كذب عليه فنسب اليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الاعضاء

كل منهما جاعلا قائما بنفسه
 ونحو ذلك فيبقى النزاع في أن مسمى
 الجوهر عند هؤلاء يقتضي تماثل
 أفراده وهؤلاء يقولون لا بل هو اسم
 لما تختلف أفراده وفي أن هؤلاء
 يقولون الاشتراك في التميز
 الاصطلاح يقتضي التماثل في
 الحقيقة وهؤلاء ينفون ذلك ومعلوم
 عند التحقيق أن قول النفاة للتماثل
 هو الحق كما قد بسط في موضعه
 وهؤلاء يقولون قولنا جوهر
 كقولكم ذات قائمة بنفسها ونحو
 ذلك فتمين أن ما ذكره من الدليل
 على نفي الجوهر هو دليل على نفي
 ما اتفقت الطوائف على نفيه فان
 أحدا من العقلاء لا يقول أنه جوهر
 بمعنى مماثلته لكل قائم بنفسه فيما
 يجب ويجوز ويمتنع وما قاله المثبتة
 منه ما سلم لهم معناه ومنه ما لا حجة
 له على نفيه الا حجة على نفي الجسم
 وحينئذ فيكون الكلام في نفي
 الجوهر مفرعا على الكلام في نفي
 الجسم وقوله ان الوجوه الأربعة
 التي نفي بها الجوهر تنفي الجسم
 لا يستقيم فانه انما نفي بها الجوهر
 بمعنى أنه مماثل لغيبه فيما يجب
 ويجوز ويمتنع وهذا مما يسلمه
 له من يقول أنه جوهر وجسم
 فأقامة الدليل عليه نصب للدليل
 في غير محل النزاع لم ينف بها الجوهر
 بالمعنى الذي يثبت من قاله وحرف
 المسئلة ان كلامه مبنى على تماثل
 الجواهر ومن يقول ذلك لا يفتول

ومنافع القرآن والكلام على الحوادث وأنواع من الاشارات في تفسير القرآن وتفسير قراءة السورة في المنام وكل ذلك كذب عليه وأيضا جعفر الصادق أخذ عن أبيه وعن غيره كما قدمنا وكذلك أبوه أخذ عن علي بن الحسين وغيره وكذلك علي بن الحسين أخذ العلم عن غير الحسين أكثر مما أخذ عن الحسين فان الحسين قتل سنة احدى وستين وعلى صغير فلما رجع الى المدينة أخذ عن علماء أهل المدينة فان علي بن الحسين أخذ عن أمهات المؤمنين عائشة وأم سلمة وصفية وأخذ عن ابن عباس والمسور بن مخرمة وأبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ومروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وغيرهم وكذلك الحسن كان يأخذ عن أبيه وغيره حتى أخذ عن التابعين وهذا من علمه ودينه رضي الله عنه وأماناء العلماء على علي بن الحسين ومناقبه فكثيرة وقال الزهري لم أدرك بالمدينة أفضل من علي بن الحسين وقال يحيى بن سعيد الانصاري هو أفضل هاشمي رأيته بالمدينة وقال حماد بن زيد سمعت علي بن الحسين وكان أفضل هاشمي أدركته يقول أيها الناس أحبونا حب الاسلام فابرح بنا حاكم حتى صار علينا ارا ذكره محمد بن سعد في الطبقات أنبا ناعارم بن الفضل أنبا ناعارم ثم قال ابن سعد قالوا وكان علي بن الحسين ثقة مامونا كثيرا الحديث عالما رافعا وروى عن شيبان بن نعام قال كان علي بن الحسين يبخل فلما مات وجدوه يعول أهل مائة بيت بالمدينة في السر

(فصل) قال الرافضي ومالك قرأ على ربيعة وربيعه على عكرمة وعكرمة على ابن عباس وابن عباس تلميذ علي

(الجواب) أن هذا من الكذب فان ربيعة لم يأخذ عن عكرمة شيئا بل ولاذ كرمالك في كتبه الاثرا أو اثرين ولاذ كرام عكرمة في كتبه أصلا لانه بلغه عن ابن عمر وابن المسيب أنهما تكلماه فذكره كذلك وكذلك لم يخرج له مسلم ولكن ربيعة أخذ عن سعيد بن المسيب وأمثاله من فقهاء أهل المدينة وسعيد كان يرجع علمه الى عمر وكان قد أخذ عن زيد بن ثابت وأبي هريرة وتبع قضايا عمر من أصحابه وكان ابن عمر يسأله عنها ولهذا يقال إن موطأ مالك أخذت أصوله عن ربيعة عن سعيد بن المسيب عن عمر وقال الرشيد لمالك قدأ كثر في موطأك عن ابن عمر وأقلت عن ابن عباس فقال كان أروع الرجلين بأمر المؤمنين فهذا موطأ مالك بين أن ما ذكره عن مالك من أظهر الكذب وقوله ابن عباس تلميذ علي كلام باطل فان رواية ابن عباس عن علي قليلة وغالب أخذته عن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة وكان يفتي بقول أبي بكر وعمر ونازع عليا في مسائل مثل ما أخرج البخاري في صحيحه قال أتى علي يقوم زنادقة فخرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال أما لو كنت لم أحرقهم لتهى رسول صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعداب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس ما أسقطه على الهنات

(فصل) قال الرافضي وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان الناس تلاميذه

(الجواب) أن هذا الكلام كذب لا مدح فيه فان الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل وقد نزه الله عليا عنه ولم يكن في الصحابة والتابعين أحد يستدل على حدوث العالم بحدوث الاجسام وينت حدوث الاجسام بدليل الاعراض والحركة والسكون والاجسام مستلزمة لذلك لا تنقل عنه وما لا يسبق الحوادث فهو حادث وبين ذلك على حوادث لا أول لها بل أول ما ظهر هذا

انه جوهر ولا جسم فالكلام في هذا الباب فرع على تلك المسئلة ولو كان هذا صحيحا لكان العلم بحدوث الاجسام وامكانها من أهل الامور فان بعضها محدث بالمشاهدة والمحدث ممكن فاذا كانت متمثلة جاز على كل واحد منها ما جاز على الآخر فيلزم اما حدوثها واما امكان حدوثها وعلى التقديرين يحصل المقصود والثاني لتمثلها لا يقول السؤال الذي أوردته انها متمثلة في الجوهرية لكنها متميزة ومتغيرة بأمر موجب للتعين هو الموجب للاختصاص بل يقول انها مختلفة بحقائقها وانفسها لكنها تشابهت في كونها قائمة بانفسها أو كونها متميزة قابلة للصفات وهذا معنى اتفاقها في الجوهرية كما ذكره هو في الاعتراض على دليل القائلين بتمثلها ويقول أيضا ان الامور المتمثلة من كل وجه لا يجوز تخصيص أحدها بما يتميز به عن الآخر الا لخص والالزم ترجيح أحد المتشابهين على الآخر بلا مرجح ومثبتة الله تعالى ترجيح أحد الامرين لحكمة تقتضى ذلك وتلك الحكمة مقصودة لنفسها والا فنسبة الارادة الى المتمثلين سواء وتلك الحكمة المرادة تنتهي الى حكمة تراد لنفسها كما بسط في موضعه وأيضا فان قول القائل ان هذه الجواهر المشهودة متمثلة

في الحقيقة ولكن الفاعل المختار
 خص كلامها بصفات تخالف بها
 الآخر يقضى أن لها حقيقة
 مجردة عن جميع الصفات التي
 اختلفت فيها فيكون الماء المشهود
 له حقيقة غير هذا الماء المشهود
 والنار المشهودة لها حقيقة غير
 هذه النار المشهودة ويكفون
 ما خالف به هذا لهذا في الماء
 والنار أمرًا عارضًا لتلك الحقيقة
 لصفة ذاتية لها ولازمة وهذا
 مكابرة للحس فعلى هذا القول
 لا يكون لشيء من الموجودات صفة
 ذاتية ولا صفة لازمة لذاته أصلاً
 بل كل صفة بوصفها عارضة
 له يمكن زوالها مع بقاء حقيقته
 لأن كل ما اختلفت به الاعيان
 أمر عارض لها ليس بداخل في
 حقيقتها عند من يقول بتماثل
 الجواهر والاجسام وحينئذ
 فيكون الانسان الذي هو حيوان
 ناطق يمكن زوال كونه حيواناً
 وكونه ناطقاً مع بقاء حقيقته وذاته
 وكذلك الفرس يمكن زوال
 حيوانيته وصاهليته مع بقاء
 حقيقته وذاته وهكذا كل الاعيان
 يقال اذا قدرنا عدم هذه الصفات
 التي هي لازمة للانواع وذاتية لها لم
 يبق هناك ما يعقل كونه جوهراً
 لا بماثلاً ولا محالاً فانا اذا نظرنا الى
 هذا الانسان وقدرنا أنه ليس بحي
 ولا ناطق ولا ضاحك ولا حساس
 ولا متحرك بالارادة لم يعقل هناك

الكلام في الاسلام بعد المائة الاولى من جهة الجعدين درهم والجهنم صفوان ثم صار الى
 أصحاب عمرو بن عبيد كأبي الهذيل العلاف وأمثلة وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء إنما كانا
 يظهران الكلام في انفاذ الوعيد وأن النار لا يخرج منها من دخلها وفي التأكيد بالقدر وهذا
 كله مما نزه الله عنه عليا وليس في الخطب الثابتة عن علي شيء من أصول المعتزلة الخمسة بل
 كل ذلك اذا نقل عنه فهو كذب عليه وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظمون عليا بل كان فيهم من
 يشك في عدالته ويقول قد فسق عندى احدى الطائفتين لا بعينها إما على وإما طلحة والزبير
 فاذا شهد أحدهما لم أقبل شهادته وفي قبول شهادة علي منفردة قولان لهم وهذا معروف
 عن عمرو بن عبيد وأمثلة من المعتزلة والشيعة القدماء كلهم كالهاشميين وغيرهما يثبتون
 الصفات ويقرون بالقدر على خلاف قول متأخري الشيعة بل يصرحون بتجسيم ويحكي
 عنهم فيه شاعات وهم يدعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه
 سئل عن القرآن أخلق هو أم مخلوق فقال ليس بمخلوق ولا مخلوق لكنه كلام الله وأما قول
 الرافضي ان واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية فيقال ان محمد بن الحنفية
 قد وضع كتابا في الارضاء نقيض قول المعتزلة ذكر هذا غير واحد من أهل العلم وهذا يناقض
 مذهب المعتزلة الذي يقول به واصل بن عطاء ويقال انه أخذ عن أبي هاشم وقيل ان أباهاشم
 هذا صنف كتابا أنكر عليه لم يوافق عليه أخوه ولا أهل بيته ولا أخذ عن أبيه وبكل حال
 الكتاب الذي نسب الى الحسن يناقض ما ينسب الى أبي هاشم وكلاهما قد قيل انه رجع عن ذلك
 ويمتنع أن يكونا أخذاهذين المتناقضين عن أبيهما محمد بن الحنفية وليس نسبة أحدهما الى محمد
 باولى من الآخر فبطل القطع بكون محمد بن الحنفية كان يقول بهذا وهذا بل المقطوع عنه
 أن محمد امير براءته من قول المرجئة فهو من قول المعتزلة أعظم براءة وأبوه على أعظم براءة من
 المعتزلة والمرجئة منه وأما الأشعري فلا ريب عنه أنه كان تلميذاً لابي علي الجبائي لكنه
 فارقه ورجع عن جعل مذهبه وان كان قد بقي عليه شيء من أصول مذهبه لكنه خالفه في نفي
 الصفات وسلك فيها طريقة ابن كلاب وخالفهم في القدر ومسائل الاعيان والاسماء والاحكام
 وناقضهم في ذلك أكثر من مناقضة حسين النخعي وضرار بن عمرو ونحوهما من هو متوسط في
 هذا الباب كجمهور الفقهاء وجهور أهل الحديث حتى مال في ذلك الى قول جهنم وخالفهم في
 الوعيد وقال بمذهب الجماعة وانتسب الى مذهب أهل الحديث والسنة كأحمد بن حنبل
 وأمثلة وبهذا اشتهر عند الناس فالقدر الذي يحمده من مذهبه هو ما وافق فيه أهل السنة
 والحديث كالجلل الجامعة وأما القدر الذي يذم من مذهبه فهو ما وافق فيه بعض المخالفين
 للسنة والحديث من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك وأخذ مذهب أهل الحديث
 عن زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم وذكر في
 المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث وقال بكل ما ذكرنا من قولهم نقول واليه
 نذهب وهذا المذهب هو من أبعين المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية وأما الرفضية
 كهذا المصنف وأمثلة من متأخري الامامية فانهم جمعوا أحسن المذاهب مذهب الجهمية في
 الصفات ومذهب القدرية في أفعال العباد ومذهب الرفضية في الامامة والتفضيل فتبين أن
 ما نقل عن علي من الكلام فهو كذب عليه ولا مدح فيه وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية
 ينسبون قولهم اليه وأنه أعطى علما باطنا مخالفا للظاهر وقد ثبت في الصحيح عنه انه قال والذي

جوهر قائم بنفسه غيره تعرض له
 هذه الصفات بل اثبات ذلك نوع
 من الخيال لذى لاحقيقة له وهذا
 الخيال في الجواهر المحسوسة نظير
 خيال من أثبت الجواهر المعقولة
 لكن تلك محلها العقل وهذه محلها
 الخيال فانما يمكن تقدير هذا
 الشكل مع عدم كونه حيوانا ناطقا
 لكن حينئذ يكون المقدر شكلا
 مجردا هو عرض من الاعراض وهو
 الذي يسمى الجسم العلوي كما تقدر
 أعداد مجردة عن المعدودات وهذه
 المقادير المجردة والاعداد المجردة
 لا وجود لها الا في الازهان واللسان
 وكل جسم موجود له قدر يخصه
 وهذه هي الجسمية والجوهرية
 التي يثبتها من يقول بعدم تماثل
 الجواهر وهي نظير الصورة الجسمية
 التي هي عرض من اعراض الجسم
 التي يثبتها من يقول بعدم تماثل
 والصورة فدعوى أولئك أن الصورة
 الجسمية جوهر وأن المادة جوهر
 آخر هو نظير دعوى هؤلاء أن الصور
 الجسمية جواهر تماثلة وليس هنا
 الا هذه الاعيان القائمة بانفسها
 وما قام بها من الصفات والمقادير
 التي هي أشكالها وصورها فمن
 العجيب أن هؤلاء التكلمين
 المتأخرين كأبي حامد والشهرستاني
 والرازي والآمدى وأمثالهم ممن
 يوافق أهل المنطق على صحة المنطق
 يوافقون أهل المنطق فيما يدعونه
 من انقسام صفات الجواهر
 (١) قوله وجدهم ديصاني الخ كذا
 في الاصل ولم نقف عليه بعد المراجعة
 كتبه معجمه

خلق الحبة وبرأ التسمية ما عهد الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس الا ما في هذه
 الصحيفة وكان فيها العقل وفكالك الاسرى وأن لا يقتل مسلم بكافر الا فهم يؤتبه الله عبداني
 الكتاب ومن الناس من ينسب اليه الكلام في الحوادث كالخضر وغيره وآخرون ينسبون
 اليه البطافة وأمورا أخرى يعلم أن عليا يرى منها وكذلك جعفر الصادق قد كذب عليه من
 الا كاذب ما لا يعلمه الا الله حتى نسب اليه القول في أحكام النجوم والرعود والبروق والقرعة
 التي هي من الاستقسام بالأزلام ونسب اليه كتاب منافع سور القرآن وغير ذلك مما يعلم العلماء
 أن جعفر ارضى الله عنه يرى من ذلك وحتى نسب اليه أنواع من تفسير القرآن على طريقة
 الباطنية كما ذكر ذلك عنه أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب حقائق التفسير فذكر قطعة من
 التفسير التي هي من تفسيره وهي من باب تحريف الكلم عن مواضعه وتبديل مراد الله تعالى
 من الآيات بغير مراده وكل ذى علم بحاله يعلم أنه كان بريئا من هذه الاقوال والكذب على
 الله في تفسير كتابه العزيز وكذلك قد نسب اليه بعضهم الكتاب الذي يسمى رسائل اخوان
 الكدر وهذا الكتاب صنف بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتي سنة فان جعفر أتى سنة
 ثمان وأربعين ومائة وهذا الكتاب صنف في أثناء الدولة العبيدية الباطنية الاسمعية لما استولوا
 على مصر وتبوؤوا القاهرة صنفة طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة
 والنسب كما كان يسلكه هؤلاء العبيديون الذين كانوا يدعون أنهم من ولد علي وأهل العلم
 بالنسب يعلمون أن نسبهم باطل وأن جدتهم هودى في الباطن وفي الظاهر (١) وجدهم ديصاني
 من الجوس تزوج امرأة هذا اليهودي وكان ابنه ريبيا الجوسى فانتسب الى زوج أمه الجوسى وكانوا
 ينتسبون الى باهلة على أنهم من موالهم وادعى هو أنه من ذرية محمد بن اسمعيل بن جعفر واليه
 انتسب الاسمعية وادعوا أن الحق معهم دون الاثنى عشرية فان الاثنى عشرية يدعون امامة
 موسى بن جعفر وهؤلاء يدعون امامة اسمعيل بن جعفر وأئمة هؤلاء في الباطن ملاحدة زنادقة
 شر من الغالية ليسوا من جنس الاثنى عشرية لكن انما طرقتهم على هذه المذاهب الفاسدة
 ونسبتهم الى علي ما فعلته الاثنى عشرية وأمثالهم عليه من نوع الكذب ففرعه هؤلاء وزادوا عليه
 حتى نسبوا الاحاد اليه كما نسب هؤلاء اليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك ولما كان هؤلاء
 الملاحدة من الاسمعية والتصيرية ونحوهم ينسبون الى علي وهم طريفة وعشيرة وغيره
 وأمثال هؤلاء صاروا يضيفون الى علي ما رآه الله منه حتى صار المصوص من العشرة يترفعون
 أن معهم كتابا من علي بالاذن لهم في سرقة أموال الناس كما ادعت اليهود الخيابة أن معهم كتابا
 من علي باسقاط الجزية عنهم وابعاد عشر أموال أنفسهم وغير ذلك من الامور المخالفة لدين
 الاسلام وقد أجمع العلماء على أن هذا كله كذب على علي وهو من أبر الناس من هذا كله
 ثم صار هؤلاء يعدون ما افتروه عليه من هذه الامور مدحاله يفضاونه بها على الخلقاء قبله ويجعلون
 مثل ذلك من الاباطيل عيافهم وبغض حتى صار رؤس الباطنية تجعل منتهى الاسلام وغايته
 هو الاقرار بربوبية الافلاك وأنه ليس وراء الافلاك صانع لها ولا خالق ويجعلون هذا هو باطن
 دين الاسلام الذي بعثه الرسول وأن هذا هو تأويله وأن هذا التأويل ألقاه على آل الخوارج
 حتى اتصل بمحمد بن اسمعيل بن جعفر وهو عندهم القائم ودولته هي القائمة عندهم وأنه ينسخ
 ملة محمد بن عبد الله ويظهر التأويلات الباطنية التي يكتمها التي أسرها الى علي وصار هؤلاء
 يسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام والحج ويصبحون لهم المحرمات من

والاجسام الى ذاتي وعرضي وانقسام العرضي الى لازم للماهية وعارض لها وانقسام العارض الى لازم ومفارق مع ما في هذا الكلام من الخطا فان الصفات في الحقيقة انما تنقسم الى لازم للماهية وعارض لها واما تقسيم اللازم الى ذاتي وعرضي وانبات شيتين في هذه الاعيان أحدهما الذات والثاني هذا الموجود المشاهد فكلام باطل كما قد بسط في موضعه ثم انهم في قولهم بتماثل الجواهر والاجسام يدعون أن جميع صفات الاجسام التي تختلف بها انما هي عارضة لها قابلة لتزوالها ليس منها شيء لازم للعقيدة ولا هو من موجبات الذات ومقتضياتها فيا سبحان الله أين ذلك التلازم الذي غلوتم فيه حتى تجعلون الحقيقة مؤلفة من صفاتها الذاتية وتقولون ان الذات هي المقتضية للوازم ولوازم اللوازم وهنما يقولون ليس لهذه الاعيان حقيقة قائمة بنفسها الا ما تشترك كلها فيه وليس لشيء هنا لازم مخصوصه ولا لازم يفارق به غيره بل ليست اللوازم الا ما لم يجمع ما يسمى جوهرها وبه سما وهذا المعنى قد رأيت منه عجائب لهؤلاء النظائر يتكلم كل منهم مع كل قوم على طر يقتهم بكلام يناقض ما تكلم به على طريقة أو تلك مع تناقض كل من القولين في نفس الامر وهذا إما

الفواحش والظلم المنكر وغير ذلك وصنف المسلمون في كشف أسرارهم وهتك أستارهم كتباً معروفة لما علموه من افسادهم الدين والدنيا وصنف فيهم القاضي عبد الجبار والقاضي أبو بكر بن الطيب وأبو يعلى والغزالي وابن عقيل وأبو عبد الله الشهرستاني وطوائف غير هؤلاء وهم الملاحدة الذين ظهروا بالمشرق والمغرب واليمن والشام ومواضع متعددة كأصحاب (٣) الاموت وأمثالهم وكان من أعظم ما به دخل هؤلاء على المفسدين وفسدوا الدين هو طر بق الشيعة لفرط جهلهم وأهوائهم وبعدهم من دين الاسلام ولهذا وصوادعهم أن يدخلوا على المسلمين من باب التشيع وصاروا يستعينون بما عند الشيعة من الاكاذيب والاهواء ويريدون هم على ذلك ما تناسبهم من الاقتراء حتى فعلوا في أهل الايمان ما لم يفعلوه عبدة الاوثان والصلبان وكان حقيقة أمرهم دين فرعون الذي هو شر من دين اليهود والنصارى وعباد الاصنام وأول دعوتهم التشيع وأخرها الانسلاخ من الاسلام بل من الملل كلها ومن عرف أحوال الاسلام وتقلب الناس فيه فلا بد أنه قد عرف شيئاً من هذا وهذا تصديق لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه لتركين سنين من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضرب لادخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال بن وفي الحديث الآخر المتفق عليه لتأخذن أمتي ما أخذ الامم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع قالوا يا رسول الله فارس والروم قال ومن الناس الا هؤلاء وهذا بعينه صار في هؤلاء المنتسبين الى التشيع فان هؤلاء الاسمعية أخذوا من مذاهب الفرس وقولهم بالاصلين النور والظلمة وغير ذلك أموراً وأخذوا من مذاهب الروم من النصرانية وما كانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان وقولهم بالنفس والعقل وغير ذلك أموراً ومن جواهرها هذا اسمها ذلك باصطلاحهم السابق والتالي وجعلوه هو القلم واللوحة وأن القلم هو العقل الذي يقول هؤلاء انه أول المخلوقات واحتجوا بحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول ما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل فقال له أدير فأدير فقال وعزقي ما خلقت خلقاً كرم على منك قبل آخذ وبلك أعطى وبلك الثواب وبلك العقاب وهذا الحديث رواه بعض من صنف في فضائل العقل كداود بن المحب ونحوه وهو حديث موضوع كذب على النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث كما ذكر ذلك أبو حاتم بن حبان البستي والدارقطني وابن الجوزي وغيرهم ولكن لما وافق رأي هؤلاء استدلووا به على عادتهم مع أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم فان لفظه أول بالنصب وروى انه لما خلق الله العقل أي انه قال له هذا الكلام في أول أوقات خلقه فالمراد به أنه خاطبه حين خلقه لأنه أول المخلوقات ولهذا قال في اثنا عشر خلقاً خلقاً كرم على منك قبل على أنه خلق قبله غيره ووصفه بأنه يقبل ويدبر والعقل عندهم يتمتع عليه هذا وقال بلك آخذ وبلك أعطى وبلك الثواب وهذا العقل عندهم هو رب العالم كله هو المبدع له كله وهو معلول الاول لا يختص به أربعة أعراض بل هو عندهم مبدع الجواهر كلها العلوية والسفلية والحسية والعقلية والعقل في لغة المسلمين عرض قائم بغيره إما قوة النفس واما مصدر العقل عقل يعقل عقلاً واما العاقل فلا يسمى في لغتهم العقل وهؤلاء في اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه وقد بسطنا الكلام على هذا وبيننا حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع الا الى أمر وجودها في الازهان لاقى الاعيان الا النفس الناطقة وقد أخطوا في بعض صفاتها وهؤلاء قولهم ان العالم معلول علة قديمة أزلية واجبة الوجود وان العالم لازم لها لكن حقيقة قولهم

أن يكون لكونه لم يفهم ان هذا المعنى الذي أثبتته بهذه العبارة هو الذي يفهم بتلك فلا يكون قد تصور حقيقة ما يقول بل تصور ما يتصيد باللفظ بحيث اذا خرج المعنى عن ذلك اللفظ لم يعرف انه هو وهذا قبيح عن يدعى النظر في العقليات المحضة التي لا تقيد بلغة ولا لفظ وإما أن يكون مع نسبة وذهوله في كل مقام لما قاله في المقام الآخر وهذا أشبه أن يظن بمن له عقل وتصور صحيح لكنه يدل على أن له في المسألة قولين وأنه يقول في كل مقام ما ترجح عنده في ذلك المقام منهما لا يمشي مع الدليل مطلقا بل يتناقض وإما أن يكون مع فهمه التناقض وحينئذ فاما أن لا يبالي بتناقض كلامه واما أن يرجح هذا في هذا الموطن وهذا في هذا الموطن

(فصل) ومن العجب أن كلامه وكلام أمثاله يدور في هذا الباب على تماثل الاجسام وقد ذكر النزاع في تماثل الاجسام وأن القائلين بتماثلها من المتكلمين بنوا ذلك على أنهم كبة من الجواهر المنفردة وأن الجواهر متماثلة ثم انه في مسألة تماثل

(١) قوله غير الجسم الخ كذا في النسخة وليس متصلا بما قبله ويظهر انه سقط شيء من النسخ وعمل وجه الكلام وهناك جسم غير الجسم الخ كتبه معججه

أنه علة غائبة وأن الافلاك تتحرك حركة ارادية شوقية للتشبه به وهو محرك لها كما يحرك المحبوب المتشبه به لمحبه الذي يتشبه به ومثل هذا لا يوجب أن يكون هو المحرك لتصوراته وازادته وحركته فقولهم في حركة الفلك من جنس قول القدرية في أحوال الحيوان لكن هؤلاء يقولون حركة الفلك هي سبب الحوادث حقيقة قولهم أن الحوادث كلها تحدث بلا محدث أصلا وأن الله لا يفعل شيئا وكل مقام مقال وهم جعلوا العلم الأعلى والفلسفة الاولى هو العلم الباطن في الوجود ولو احققه وقسموا الوجود الى جوهر وعرض ثم قسموا الاعراض الى تسعة أجناس ومنهم من ردها الى خمسة ومنهم من ردها الى ثلاثة فانه لم يقم لهم دليل على الحصر وقسموا الجواهر الى خمسة أنواع العقل والنفس والمادة والصورة والجسم وواجب الوجود تارة يسمونه جوهرها وهو قول قدمائهم كأرسطو وغيره وتارة لا يسمونه بذلك كما قاله ابن سينا وكان قدماء القوم يتصورون في أنفسهم أمورا عقلية فيظنونها ثابتة في الخارج كما يحكى عن شبيعة فيثاغورس وافلاطون وان أولئك أثبتوا أعدادا مجردة في الخارج وهو لا أثبتوا المثل الافلاطونية وهي الكليات المجردة عن الاعيان وأثبتوا المادة المجردة وهي الهولى الاولية وأثبتوا المدة المجردة وهي الدهر العقلي المجرد عن الجسم وأعراضه وأثبتوا الفضاء المجرد عن الجسم وأعراضه وارسطو وأتباعه خالفوا سلفهم في ذلك ولم يثبتوا من هذه شيئا مجردا ولكن أثبتوا المادة المقارنة للصورة وأثبتوا الكليات المقارنة للاعيان وأثبتوا العقول العشرة وأما النفس الفلكية فأكثرهم يجعلها قوة جسمانية ومنهم من يقول هي جوهر قائم بنفسه كنفس الانسان ولفظ الصورة يريدون به تارة ما هو عرض كالصورة الصناعية مثل شكل السرير والخاتم والسيف وهذه عرض قائم بعمله والمادة هنا جوهر قائم بنفسه ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية وبالمادة الطبيعية ولا ريب أن الحيوان والمعادن والنباتات لها صورة هي خلقت من مواد لكن يعنون بالصورة جوهر قائم بنفسه وبالمادة جوهر آخر مقارنا لهذه وآخرون في مقابلتهم من أهل الكلام القائلين بالجواهر الفردة ويرجعون أنه ما من من حادث يعلم حدوثه بالمشاهدة الا اعراض وانهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر وكلا القولين خطأ وقد بسطنا الكلام عليهم في غير هذا الموضوع وقد براد بالمادة الكلية المشتركة بين الاجسام وبالصورة الكلية المشتركة بين الاجسام ويدعون أن كليهما جوهر عقلي وهو غلط فان المشترك بين الاجسام أمر كلي والكليات لا توجد كليات الا في الاعيان وكل ما وجد في الخارج فهو مميز بنفسه عن غيره لا يشركه فيه غيره الا في الذهن اذا أخذ كليا والاجسام بعرض لها الاتصال والانفصال وهو الاجتماع والافتراق وهما من الاعراض ليس الانفصال شيئا قائما بنفسه كما أن الحركة ليست شيئا قائما بنفسه (١) غير الجسم المحسوس برده الى الاتصال والانفصال ويسمونه الهولى والمادة وهذا وغيره مبسوط في غير هذا الموضوع وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم وما جاءت به الرسل حتى يعرفوا ما فيه من حق وباطل فيعملون هل هم موافقون لصریح المعقول أو هم مخالفون له ومن أراد التظاهر بالاسلام منهم عبر عن ذلك بالعبارة الاسلامية فيعبر عن الجسم بعالم الملك وعن النفس بعالم الملكوت وعن العقل بعالم الجبروت أو بالعكس ويقولون ان العقول والنفوس هي الملائكة وقد يجعلون قوى النفس التي تقتضى فعل الخير هي الملائكة وقواها التي تقتضى الشر هي الشياطين وأن الملائكة التي تنزل على الرسل والكلام الذي سمعه موسى بن عمران انما

هو في نفوس الانبياء ليس في الخارج بمنزلة ما يراه الناظر وما يحصل لكثير من المرورين وأصحاب
الرياضة حيث يتخيل في نفسه أشكالا نورانية ويسمع في نفسه أصواتا فتلك هي عندهم ملائكة
الله وذلك هو كلام الله ليس له كلام منفصل ولهذا يدعى أحدهم أن الله كلمه كما كلم موسى بن
عمران أو أعظم مما كلم موسى لأن موسى كلم عندهم بحروف وأصوات في نفسه وهم يكلمون
بالمعاني المجردة العقلية وصاحب مشكاة الأنوار والكتب المضمون بها على غير أهلها وقع في
كلامه قطعة من هذا النمط وقد كفرهم بذلك في مواضع أخر ورجع عن ذلك واستقر أمره على
مطالعة البخاري ومسلم وغيرهما ومن هنالك صاحب خلع النعلين ابن قسي وأمثاله وكذلك
ابن عربي صاحب فصوص الحكم والفتوحات المكية ولهذا ادعى أنه يأخذ من المعدن الذي
يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى الانبياء والنبي عنده يأخذ من الملك الذي يوحى به إلى الرسل
لأن النبي عنده يأخذ من الخيالات التي تمثلت في نفسه لما صورت له المعاني العقلية في الصورة
الخيالية وتلك الصورة عنده هي الملائكة وهي بزعمه تأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالا
ولهذا يفضل الولاية على النبوة ويقول

مقام النبوة في برزخ * فويق الرسول ودون الولي

والولي على أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا واسطة لانه يأخذ عن عقله وهذا عندهم هو الآخذ
عن الله بلا واسطة اذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل الوحي والرب عندهم ليس هو موجودا
مباينا للخلوقات بل هو وجود مطلق أو مشروط بنسب الامور النبوتية عن الله أو نفي الامور
النبوتية والسلبية وقد يقولون هو وجود المخلوقات أو حال فيها أو لا هذا ولا هذا فهذا عندهم
غاية كل رسول ومبنى النبوة عندهم الآخذ عن القوة المتخيلة التي صورت المعاني العقلية في المثل
الخيالية ويسمونها القوة القدسية فلماذا جعلوا الولاية فوق النبوة وهؤلاء من جنس القرامطة
الباطنية الملاحدة لكن هؤلاء ظهر وافي قلب التصوف والتسلك ودعوى التحقيق وأمثال ذلك
وأولئك ظهر وافي قلب التشيع والموالات فأولئك يعظمون شيوخهم حتى يجعلونهم أفضل من
الانبياء وقد يعظمون الولاية حتى يجعلونها أفضل من النبوة وهؤلاء يعظمون أمر الامامة حتى
قد يجعلون الائمة أعظم من الانبياء والامام أعظم من النبي كما يقوله الاسماعيليه وكلاهما يباطنان
الفلاسفة الذين يجعلون النبي فيلسوفا ويقولون انه مختص بقوة قدسية ثم منهم من يفضل النبي
على الفيلسوف ومنهم من يفضل الفيلسوف على النبي ويزعمون أن النبوة مكسبة ويقولون
ان النبوة عبارة عن ثلاث صفات من حصلت له فهو نبي أن يكون له قوة قدسية حدسية ينال بها
العلم بلا تعلم وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هوى العالم وأن يكون له قوة يتخيل بها
ما يعقله ومن ينال في نفسه وسموعا في نفسه هذا كلام ابن سينا وأمثاله في النبوة وعنه أخذ ذلك
الغزالي في كتبه المضمون بها على غير أهلها وهذا القدر الذي ذكره يحصل لخلق كثير من
أحاد الناس ومن المؤمنين وليس هو من أفضل عموم المؤمنين فضلا عن كونه نبيا كما بسط في
موضعه وهؤلاء قالوا هذا المحتاج وافي الكلام في النبوة على أصول سلفهم الدهرية القائلين بأن
الافلاك قدسية أزرية لا مفعولة لفاعل بقدرته واختياره وأسكر واعلم بالجزئيات ونحو ذلك من
أصولهم الفاسدة فتكلم هؤلاء في النبوة على أصول أولئك وأما القدماء أرسطو وأمثاله فليس
لهم في النبوة كلام محصل فالواحد من هؤلاء يطلب أن يصير نبيا كما كان السهروردي المتبول
يطلب أن يصير نبيا وكان قد جمع بين النظر والتأله وسلك نحو ما من سلك الباطنية وجمع بين

هو عائد الى الاعراض القائمة
واختلاف الاعراض لا يدل على
اختلاف المعروض له في نفسه
قلت انجبار ليس هو من المعتزلة
بل هو رأس مقاله وهو يخالف
المعتزلة في القدر فيثبته وفي غير ذلك
من أصول المعتزلة لكنه يوافقهم
على نفي الصفات ويخالفهم أيضا في
مسائل الاسماء والاحكام والوعيد
وجهور الناس على أن الاجسام
مختلفة من الفلاسفة والمتكلمين
وغيرهم وقد ذكر الاشعري في
مقالته النزاع في ذلك والمقصود
هنا اعترافه بأنه لا حجة للقائلين
بالتماثل فإنه قال فان قيل
ما ذكرتموه وان دل على ابطال
ما أخذ القائلين بالاختلاف فما
دليلكم في التماثل والتجانس فلئن
قلتم دليل التماثل اشتراك جميع
الجواهر في صفات نفس الجوهر
وهي التحيز وقبول الاعراض
والقيام بنفسه فنقول وما المانع
من كون الجواهر مختلفة بذواتها
وان اشتركت فيما ذكرتموه من
الصفات فإنه لا مانع من اشتراك
المختلفات في عوارض عامة لها
وانما يثبت كون ما ذكرتموه صفات
نفس الجوهر أن لو لم يكن الجوهر
مختلفة وهذه أعراض عامة

(١) لقد درر كذا في النسخة
على هذه الصورة بدون نقط ولم
نهد اليه فخر كتبه معصمه

فلسفة الفرس واليونان وعظم أمر الانوار وقرب دين المجوس الاول وهي نسخة الباطنية
الاسمعية وكان له يدق السحر والسيما فقتله المسلمون على الزندقة بحلب في زمن صلاح الدين
وكذلك ابن سبعين الذي جاء من المغرب الى مكة وكان يطلب أن يصير نبيا وجددنا حراء الذي
نزل فيه الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء وحكي عنه أنه كان يقول (١) لقد درر
ابن آمنه حيث قال لاني بعدى وكان بارعا في الفلسفة وفي تصوف المتفلسفة وما يتعلق بذلك
وهو ابن عربي وأمثالهما كالصدر القونوي وابن الفارض والتلمساني منتهى أمرهم القول
بوحدة الوجود الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدث المخلوق ما ثم لا غير ولا سوى
لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا يقررون مظاهر ومجالي فاذا قيل لهم فان كانت المظاهر
أمر وجوديا بتعدد الوجود واللام يكن لها حينئذ حقيقة وما هو نحو هذا الكلام الذي بين أن
الوجود نوعان خالق ومخلوق قالوا نحن نثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل ومن
أراد أن يكون محققا مثلنا فلا بد أن يلتزم الجمع بين النقيضين وان الجسم الواحد يكون في وقت
واحد في موضعين وهؤلاء الاصناف قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضع فان هؤلاء
يكثر في الدول الجاهلة وعامتهم تميل الى التشيع كما عليه ابن عربي وابن سبعين وأمثالهما
فاحتاج الناس الى كشف حقائق هؤلاء وبيان أمورهم على الوجه الذي يعرف به الحق من
الباطل فان هؤلاء يدعون في أنفسهم أنهم أفضل أهل الارض وأن الناس لا يفهمون حقيقة
اشاراتهم فلما يسر الله أن يبين لهم حقائقهم وكتب في ذلك من المصنفات ما علموا به أن هذا
هو تحقيق قولهم وتبين لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق رجع
عن ذلك من علمائهم وفضلائهم من رجع وأخذ هؤلاء يشنون للناس تناقضهم ويرأهم من
الحق وكان من أصول ضلالهم ظنهم أن الوجود المطلق يوجد في الخارج امام معلول بشرط الذي
يسمونه الكلي الطبيعي اذا قيل انه موجود في الخارج فان الذي يوجد في الخارج مقيد امعنا
هو مطلق في الذهن مقيد في الخارج وأما من زعم أن في الذهن شيئا مطلقا وهو مطلق حال تحققه
في الخارج فهو غلط غلط فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة وأما المطلق بشرط الاطلاق
فهو الوجود المقيد بسلب جميع الامور الثبوتية والسلبية كما يوجد الانسان مجردا عن كل قيد
فاذا قلت موجودا ومعدوم أو واحد أو كثيرا وفي الذهن أو في الخارج كان ذلك قيذا رائدا على
الحقيقة المطلقة بشرط الاطلاق وهكذا الوجود تأخذه مجردا عن كل قيد ثبوتي وسلي فلا
تصفه لا بالصفات السلبية ولا الثبوتية وهكذا هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية كما بي
يعقوب السجستاني صاحب الاقالييد المالكوتية وأمثاله لكن من هؤلاء من لا يعرف برفع
النقيضين فيقول لا موجود ولا معدوم ومنهم من يقول بل أمسك عن اثبات أحد النقيضين فلا
أقول موجود ولا معدوم كما بي يعقوب وهو منتهى تجر يد هؤلاء القائلين بوحدة الوجود وابن
سينا وأتباعه يقولون الوجود الواجب هو الوجود المقيد بسلب الامور الثبوتية دون السلبية
وهذا بعد عن الوجود في الخارج من المقيد بسلب الوجود والعدم وان كان ذلك مما تمتعني
الموجود والمعدوم فقلت لا وليك المدعين للتحقيق أنهم ينتم أمرهم على الفوائن المنطقية
وهذا الوجود المطلق بشرط الاطلاق المقيد بسلب النقيضين عنه لا يوجد في الخارج باتفاق
العقلاء وانما يقدر في الذهن تقديرا والا فاذا قدرنا انسانا مطلقا واشترطنا فيه أن لا يكون
موجودا ولا معدوما ولا واحدا ولا كثيرا لا يوجد في الخارج بل نفرض في الذهن كما نفرض

الجمع بين النقيضين ففرض رفع النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين ولهذا كان هؤلاء تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الامساله عنهما كما يفعل ابن عربي وغيره كثيرا وتارة يجمعون بين هذا وهذا كما يوجد أيضا في كلام أصحاب البطاقة وغيرهم فاذا قالوا مع ذلك انه مبدع العالم بشرطوافيه أنه لا يوصف بثبوت ولا انتفاء كان تناقضا فان كونه مبدعا لا يخرج عن هذا وهذا وكذلك اذا قالوا موجود واجب بشرطوافيه التجرد عن النقيضين كان تناقضا وحقيقة قولهم موجود لا موجود واجب لا واجب وهذا منتهى أمرهم وهو الجمع بين النقيضين أو رفع النقيضين ولهذا يصيرون الى الحيرة ويعظمونها وهي عندهم منتهى معرفة الانبياء والاولياء وادبته والفلاسفة ومن أصول ضلالهم ظنهم أن هذا تنزيه عن التشبيه وأنهم متى وصفوا بصفة اثبات أو نفي كان فيه تشبيه بذلك ولم يعلموا أن التشبيه المنفي عن الله هو ما كان وصفه بشئ من خصائص المخلوقين أو أن يجعل شئ من صفاته مثل صفات المخلوقين بحيث يجوز عليه ما يجوز عليهم أو يجب له ما يجب لهم أو يمتنع عليه ما يمتنع عليهم مطلقا فان هذا هو التمثيل الممتنع المنفي بالعقل مع الشرع فيمتنع وصفه بشئ من النقص ويمتنع مماثلة غيره له في شئ من صفات الكمال فهذا ان جماع لما ينزهه الرب تعالى عنه كما بسطنا ذلك في مواضع كثيرة وعلى هذا وهذا دل قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد كما قد بسطنا ذلك في مصنف مفرد في تفسير هذه الشواهد فأما الموافقة في الاسم كحي وحي وموجود وموجود وعليم وعليم فهذا لا بد منه ويلزم من نفي هذا التعطيل المحض فان كل موجودين قائمين بانفسهما فحينئذ لا بد أن يجمعهما اسم عام لكن المعنى القائم لا يوجد عامما الا في الذهن لافي الخارج فاذا قيل هذا الموجود وهذا الموجود مشترك كان في مسمى الوجود كان ما اشتركا فيه لا يوجد مشتركا الا في الذهن لافي الخارج وكل موجود فهو يختص بنفسه وصفات نفسه لا يشركه غيره في شئ من ذلك في الخارج وانما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق والمشارك فيه الكلي لا يوجد كذلك الا في الذهن فاذا وجد في الخارج لم يوجد الامتياز عن نظيره لا يكون هو اياه ولا هما في الخارج مشتركان في شئ في الخارج فاسم الخالق اذا وافق اسم المخلوق كالموجود والحي وقيل ان هذا الاسم عام كلي وهو من الاسماء المتواطئة أو المشككة لم يلزم من ذلك أن يكون ما يتصف به الرب من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه المخلوق بل ولا يكون ما يتصف به أحد المخلوقين من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه مخلوق آخر بل وجوده هذا يخصه ووجوده هذا يخصه لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق ويجوز على أحد المثليين ما يجوز على الآخر وأما الرب سبحانه وتعالى فلا يماثله شئ من الاشياء في شئ من صفاته بل التباين الذي بينه وبين كل واحد من خلقه في صفاته أعظم من التباين الذي بين أعظم المخلوقات وأحقرها وأما المعنى الكلي العام المشترك فيه فذلك كما ذكرنا لا يوجد كليا الا في الذهن واذا كان المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومسابهة من هذا الوجه فذلك لا يحذور فيه فان ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فان الله متصف به فالموجود من حيث هو موجود والعلم أو الحى مهما قيل انه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز فانه موصوف به بخلاف وجود المخلوق وحياته وعلمه فان الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز واستماله كما أن المخلوق لا يوصف بما يختص به الرب من وجوب وجواز واستماله فن فهم هذا انحلت عنه اشكالات كثيرة يعترف بها كثير من الاديان الناطقين في العلوم الكلية والمعارف

لها وانما يمتنع كون الجوهر متغيرا مختلفا وان هذه أعراض عامة لها ان لو كانت هذه الصفات صفات نفس الجوهر وهو دور يمتنع قال واعلم أن طرق أهل الحق في اثبات المجانسة وان اختلفت عباراتها فكلها آيلة الى ما ذكر وما قيل عليه من الاشكال فلازم لا يخلص منه الا بان يقال نحن لا نعني بتجانس الجواهر غير كونها مشتركة فيما ذكرناه من الصفات وعند ذلك فاصل النزاع يرجع الى التسمية لا الى نفس المعنى فقلت فهذا قوله مع اطلاعه على طرق القائلين بالتجانس ورغبته في نصرهم لو أمكنه فذكر أن جميع ما ذكره من الطرق يرجع الى ما ذكره وهو ما يعلم بالاضطرار انه لا يدل على تماثلها بل يدل على اشتراكها في معنى من المعاني وليس جعل ما به الاشتراك هو الذات وما به الاختلاف من الصفات باولى من العكس وهذا على سبيل التنزل والافتح نعلم بالضرورة والحس اختلاف الاجسام المختلفة كما نعلم اختلاف الاعراض المختلفة وما ذكره من أن الاختلاف عائد الى الاعراض لا الى المعروض فخالفة للحس فان نفس النار مخالفة للماء ليس مجرد حرارة النار هي مخالفة لبرودة الماء بل نحن نعلم أن النار تخالف الماء أعظم مما نعلم أن الحرارة تخالف البرودة

الالهية فهذا أحد أقوالهم في الوجود الواجب وهو المطلق بشرط الاطلاق عن النفي والاثبات
وهو كملها في التعطيل والاحاد والثاني قول ابن سينا أو أتباعه أنه هو الوجود المقيد بأن
لا يعرض له شيء من الماهيات كما يعبر الرأزي وغيره وهذه العبارات بناء على قولهم ان الوجود
يعرض للماهية الممكنة فان للناس ثلاثة أقوال قيل ان الوجود زائد على الماهية في الواجب
والممكن كما يقول ذلك أبو هاشم وغيره وهو أحد قول الرأزي وقد يقول بعض النظار
من أصحاب أحد وغيرهم وقيل بل الوجود في الخارج هو الحقيقة الثابتة في الخارج ليس
هنالك شيئان وهذا قول الجمهور من أهل الاثبات وهذا قول عامة النظار من مثبتة الصفات من
أهل المذاهب الأربعة وغيرهم لكن ظن الشهرستاني والرأزي والآمدى ونحوهم أن قائل
هذا القول يقول ان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي ونقول ذلك عن الأشعري وغيره
وهو غلط عليهم فان أصحاب هذا القول هم جماهير الخلق من الأولين والآخرين وليس فيهم
من يقول بان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي الا طائفة قليلة وليس هذا قول الأشعري
وأصحابه بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم الى قديم ومحدث واهم الوجود بهما لكن
الأشعري ينفي الاحوال ويقول العموم والخصوص يعود الى الاقوال ومقصوده أنه ليس في
الخارج معنى كلي عام ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عام كلي وهؤلاء الذين قالوا ان
من قال وجود كل شيء هو نفس حقيقته الموجودة انما هذا هو قول بالاشتراك اللفظي لأنهم قالوا
اذا جعلنا الوجود عاما من الالفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة التي تسمى المشككة وقلنا ان
الوجود ينقسم الى واجب وممكن وقديم ومحدث كان النوعان قد اشتركا في مسمى الوجود وهو كلي
مطلق فلا بد أن يتميزا أحدهما عن الآخر بما يخصه وهو حقيقة فيلزم أن يكون لكل منهما
حقيقة غير الوجود فن قال ان الشيء الموجود في الخارج ليس شيئا غير الحقيقة الموجودة في
الخارج لم يمكنه أن يقول لفظ الوجود بهما بل يقول هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظي وهذا
غلط ضلت فيه طوائف كالرأزي وأمثاله بيان ذلك من ثلاثة وجوه أحدها أن يقال لفظ
الوجود كلفظ الحقيقة وكلفظ الماهية وكلفظ الذات والنفس فاذا قلتم الوجود ينقسم الى واجب
وممكن أو قديم ومحدث كان بمنزلة قولكم الحقيقة تنقسم الى واجبة وممكنة أو الى قديمة ومحدثة
وبمنزلة قولهم الذات تنقسم الى هذا وهذا وهذا الماهية تنقسم الى هذا وهذا وهذا ونحو ذلك من
الاسماء العامة وبمنزلة قولهم الشيء ينقسم الى واجب وممكن وقديم ومحدث وحينئذ فاذا قلتم
يشتركان في الوجود أو الوجوب ويمتاز أحدهما عن الآخر بالحقيقة أو الماهية كان بمنزلة
أن يقال يشتركان في الماهية أو الحقيقة ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود أو الوجوب فان
قلتم انما اشتركا في الوجود العام الكلي وامتاز كل منهما بالحقيقة التي تخصه قيل وكذلك يقال
انما اشتركا في الحقيقة العامة الكلية وامتاز كل منهما بالوجود الذي يخصه فلا فرق حينئذ
بين ما جعلتموه مشتركا كالياء كالجنس والعرض العام وبين ما جعلتموه مختصا بميزا جزئيا كالفصل
والخاصة لكن عمدتم الى شيئين متساويين في العموم والخصوص فقد رتبتم أحدهما في حال عمومه
والآخر في حال خصوصه فهذا كان من تقديركم والافكل منهما يمكن فيه التقدير كما يمكن
في الآخر وكل منهما في نفس الأمر مساو ولا فرق في عمومه وخصوصه وكونه مشتركا بميزا فلا
فرق في نفس الأمر بين ما جعلتموه جنسا أو عرضا عاما وما جعلتموه فصلا أو خاصة إلا أنكم قد رتبتم
أحد المتساويين عاما والآخر خاصا (الوجه الثاني) أن يقال اذا قلتم الموجودان يشتركان

وذلك أن الحرارة والبرودة بينهما
من الاشتراك في الكيفية مثل
كون كل منهما عرضا قائما بغيره
وهو صفة محسوسة باللس وكذلك
بين السواد والبياض من الاشتراك
في العرضية واللونية والقيام بالغير
والرؤية بالبصر وغير ذلك من
الصفات أعظم من الاشتراك بين
الماء والنار فان الاشتراك بينهما
هو في القدر ونحو ذلك من
الكميات والاشتراك في الكيفية
أعظم من الاشتراك في الكمية
فاذا كان ذلك لا يوجب التماثل
فذلك بطريق الأولى وأيضا
فالحرارة قد تنكسر بالبرودة في مثل
الفاقر فانه لا يبقى حارا كحرارة النار
ولابد ان البرودة الماء المحض وأما نفس
الماء والنار فلا يجتمعان وأيضا
فالأعراض المختلفة تشترك في محل
واحد وأما نفس الاقسام فلا
تشترك في محل واحد وهذا مبسوط
في غير هذا الموضع والمقصود هنا
بيان اعتراف هؤلاء بفساد الأصول
التي بنوا عليها ما خالفوه من
النصوص وبيان تناقضهم في ذلك
وأنتهم يقولون اذا تكلموا في المنطق
وغيره بما يناقض كلامهم هنا
ويبعد أو يمتنع في العادة أن يكون
هذا مجرد اختلاف الاجتهاد مع
الفهم التام في الموضوعين بل يكون
لنقص كمال الفهم والتصور وخوفا
أن لا يكون القولان متنافيين فلا
يهم باثبات التناقض أو لنوع

من الهوى والغرض ولولم يكن
 الا مراعاة الطائفة التي يتكلم
 باصطلاحها أن لا يخالفها فيما
 هو من مشهورات أقوالها ولعل
 كلاً الأمرين موجود في مثل
 هذه المعاني التي يعبر عنها العبارات
 الهائلة ولها عند أصحابها هيبة
 ورهـم عظيم والكلام على هذه
 الصور مبسوط في غير هذا الموضوع
 والمقصود هنا نوع تنبيه على أن ما
 يدعونه من العقلية المخالفة
 للنصوص لاحتقيقة لها عند
 الاعتبار الصحيح وانما هي من باب
 التعقوة بالسنن لمن يفرغ ذلك
 ذلك من الصبيان ومن هو شبيه
 بالصبيان واذ أعطى النظر في
 المعقولات حقه من التمام وجدها
 براهين ناطقة بصدق ما أخبر به
 الرسول وأن لوازم ما أخبر به لازم
 صحيح وأن من نفاة نفاة لجهله
 بحقيقة الامر وفزعاً بطنا وظاهراً
 كالذي يفرغ من الآلهة المعبودة من
 دون الله أن تضره ويفرغ من عدو
 الاسلام لما عنده من ضعف الايمان
 قال تعالى عن الخليل صلوات الله
 عليه وحاجه قومه قال أتخاجوني
 في الله وقد هدان ولا أخاف ما
 نشر كون به الا أن يشاء ربي شيئاً
 وسع ربي كل شيء علماً فلا تتذكرون
 وكيف أخاف ما أنكرتم ولا
 تخافون أنكم أنتم بالله مالم
 ينزل به عليكم سلطاناً فأي
 الفريقين أحق بالأمن ان كنتم

في مسمى الوجود فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بأمر آخر قيل لكم المميز يمكن أن يكون
 وجوداً خاصاً فلم قلت أنه يكون شيئاً خارجاً عن مسمى الوجود حتى تثبتون حقيقة أخرى وهذا
 كما إذا قلنا الانسان يشتر كان في مسمى الانسانية وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية
 أخرى كان المميز انسانيته التي تخصه لم يحتاج أن يجعل المميز شيئاً غير الانسانية يعرض له
 الانسانية ولكن هؤلاء يظنون أن الانواع المشتركة في كلي لا يفصل بينها الامواد أخرى
 وفي هذا الموضوع كلام مبسوط على غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه في الكليات وتقسيم الكليات
 وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك ومواد الأقبسة والفرق بين اليقيني وغير اليقيني منها
 وغير ذلك مما هو مكتوب في غير هذا الموضوع (الوجه الثالث) أن يقال اذا قلنا الموجودان
 يشتر كان في مسمى الوجود وأحدهما لا بد أن يمتاز عن الآخر فليس المراد أنهم ما اشتركا في أمر
 بعينه موجود في الخارج فان هذا يمتنع بل المراد أنهم اتفاقاً في ذلك وتشابهاً فيه من هذه الجهة
 ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشترك كافي في الالف في الخارج والافنفس وجود
 هذا لم يشركه فيه هذا وحينئذ فاذ قلنا لفظ الموجود من الالفاظ العامة الكلمة المتواطئة أو
 المشككة وهي المتواطئة التي تتفاضل معانيها لا تتماثل مع الاتفاق في أصل المسمى كالبياض
 المقول على بياض الثلج القوي وبياض العاج الضعيف والسواد المقول على سواد القار وعلى
 سواد الحبشة والعوا المقول على علو السماء وعلى علو السقف والواسع المقول على البحر وعلى
 الدار الواسعة والوجود المقول على الواجب بنفسه وعلى الممكن الموجود بغيره وعلى القائم بنفسه
 والقائم بغيره والقديم المقول على العرجون وعلى ما لا أول له والمحدث المقول على ما أحدث
 في اليوم وعلى كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن والحى الذي يقال على الانسان والحيوان والنبات
 وعلى الحى القيوم الذي لا يموت أبداً بل أسماء الله تعالى التي تسمى بها خلقه كالملك والسميع
 والبصير والعليم والخبير ونحو ذلك كلها من هذا الباب فاذا قيل في جميع الالفاظ العامة
 ومعانيها العامة سواء كانت متمثلة أو متفاضلة ان أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك
 لم يرد به أن في الخارج ج عاماً يوجد عام في الخارج ج وهو نفسه مشترك بل المراد أن الموجودات
 المعينة اشتركت في هذا العام الذي لا يكون عاماً الا في علم العالم كما أن اللفظ العام لا يكون عاماً
 الا في لفظ الالفاظ والخط العام لا يكون عاماً الا في خط الكتاب والمراد بكونه عاماً شموله للأفراد
 الخارجة لأنه نفسه شيء موجود يكون هو نفسه مع هذا المعين وهو نفسه مع هذا المعين فان
 هذا يخالف للحس والعقل والمقصود هنا أن ابن سينا مذهبه أن الوجود الواجب لنفسه هو
 الوجود المقيد بسلب جميع الامور الثبوتية لا يجعله متيداً بسلب النقيضين أو بالامسالك عن
 النقيضين كما فعل السجستاني وأمثاله من القرامطة وغيرهم وعبر ابن سينا عن قولهم بأنه
 الوجود المقيد بأنه لا يعرض لشي من الحقائق أو لشي من الماهيات لا اعتقادهم أن الوجود
 يعرض للمكانات وهو يقول وجود الواجب نفس ماهيته والجمهور من أهل السنة يقولون ذلك
 لكن الفرق بينهما أن عنده هو وجود مطلق بشرط سلب الماهيات عنه فليس له ماهية سوى
 الوجود المقيد بالسلب وأما الأبياء وأتباعهم وجاهير العقلاء فيعلمون أن الله له حقيقة يختص
 بها الاعتناء لشي من الحقائق وهي موجودة وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون هي موجودة
 بوجودها تدعى حقيقةها أو بالجمهور فيقولون الحقائق الخالصة ليست في الخارج الوجود
 الذي هو الحقيقة التي في الخارج وانما يحصل الفرق بينهما بأن يجعل أحدهما ذهنياً والآخر

تعلون قال الله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ومن خالف الرسل لا يسلم من الشرك والافك فسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين قال أبو قلابة هي لكل مفتر من هذه الامة الى يوم القيامة وما أشبه هؤلاء في رعبهم من الالفاظ الهائلة التي لم يعلموا حقيقتها بمن رأى العدو المخذول فلما رأى لباسهم رعب منهم قبل تحقق حالهم ومن كشف حالهم وجددهم في غاية الضعف والهجز ولكن قال تعالى سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب كما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وبسط هذا بطول والمقصود التنبيه فهذا ما ذكره في الجوهر * وأما الجسم فانه اعتمد في نفيه على هذه الوجوه الاربعة في الجوهر وقد عرف حالها قال ويختص الجسم باربعة أوجه الاول أنه اذا ثبت أن الرب غير متصف بكونه جسورا امتنع أن يكون متصفا بكونه جسما لأن الجسم مركب من الجواهر ومفتقر اليها ولزم من انتفاء ما لا بد منه في كونه جسما أن لا يكون جسما * قلت هذا الوجه بين الضعف وذلك أنه لو قدر انتفاء كون الشيء جوهر

خارجيا فاذا جعلت الماهية أو الحقيقة اسما لما في الذهن كان ذلك غير ما في الخارج وأما اذا قيل الوجود الذهني فهو الماهية الذهنية واذا قيل الماهية الخارجية فهي الوجود الخارجي فاذا كان هذا في الخلق فالخالق أولى ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضرورة العقل بعد التصور التام فانه اذا اشترك الموجودان في مسمى الوجود لم يغير أحدهما عن الآخر بمجرد السلب فان التميز في نفس الامر بين المشتركين لا يكون بمجرد العدم المحض اذ العدم المحض ليس بشئ وما ليس بشئ لا يحصل منه الامتياز في نفس الامر ولا يكون الفاصل بين الشئين الموجودين الذي يختص باحدهما الا امرائوثوتيا ومتضمنا لا امرئوثوتيا وهذا مستقر عندهم في المنطق فكيف يكون وجود الرب مماثلا لوجود الممكنات في مسمى الوجود ولا يمتاز عن الخلق اذ العدم محض لا يثبت فيه بل على هذا التقدير يكون أي موجود قدرا كمال من هذا الموجود فان ذلك الموجود مختص مع وجوده بأمرئوثوتيا عند وجوده والواجب لا يختص عنده الا بأمرئوثوتيا مع تماثلها في مسمى الوجود فهذا القول يستلزم مماثلة الوجود الواجب لوجود كل ممكن في الوجود وأن لا يمتاز عنه الا بسلب الامور الثبوتية والكمال هو في الوجود لا في العدم اذ العدم المحض لا كمال فيه فحينئذ يمتنع عن الممكنات بسلب جميع الكالات وتمتاز عنه باثبات جميع الكالات وهذا غاية ما يكون من تعظيم الممكنات في الكمال والوجود ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم وأيضا فهذا الوجود الذي لا يمتاز عن غيره الا بالامور العدمية يمتنع وجوده في الخارج بل لا يمكن الا في الذهن لانه اذا اشارك سائر الموجودات في مسمى الوجود كان هذا كليا والوجود لا يكون كليا الا في الذهن لاني الخارج والامور العدمية المحضة لا توجد ثبوتها في الخارج فان ما في الذهن هو بسلب الحقائق الخارجية عنه أحق لسببها عما في الخارج لو كان ذلك ممكنا في الخارج فكيف اذا كان ممتمعا فاذا كان الكل لا يكون الا ذهنا والقيود العدمية لا يخرجها عن أن يكون كليا ثبت أنه لا يكون في الخارج وأيضا فان ما في الخارج لا يكون الا معينا له وجود يخصه فلا يكون كذلك لا يكون الا في الذهن فثبت بهذه الوجوه الثلاثة وغيرها أن ما ذكره في واجب الوجود لا يتحقق الا في الذهن لاني الخارج فهذا أقول من قيده بالامور العدمية ولهم قول ثالث وهو الوجود المطلق بشرط الاطلاق الذي يسمونه الكل الطبيعي وهذا لا يكون في الخارج الا معينا فيكون من جنس القولين قبله ومنهم من يظن أنه ثابت في الخارج وأنه جزء من المعينات فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه اما عرضا قائما بالخلق واما جزأ منها فيكون الواجب مفتقرا الى الممكن عرضا فيه أو جزأ منه بمنزلة الحيوانية في الحيوانات لا تكون هي الخالفة للحيوان ولا الانسانية هي المبدعة للانسان فان جزء الشيء وعرضه لا يكون هو الخالق له بل الخالق مباين له منفصل عنه اذ جزؤه وعرضه داخل فيه والداخل في الشيء لا يكون هو المبدع له كنهما وصفوا به رب العالمين يمتنع معه أن يكون جاعلا لشيء من الموجودات فضلا عن أن يكون خالقا لكل شيء وهذه الامور مبسوطة في موضع آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحة حقيقة قولهم تعطيل الخالق ويحد حقيقة النبوات والمعاد والشرايع ويتنسبون الى موالاته على ويدعون أنه كان على هذه الاقوال كما تدعى القدرة والجهمة والرافضة أنه كان على قولهم أيضا ويدعون أن هذه الاقوال مأخوذة عنه وهذا كله باطل كذب على علي رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وعلم التفسير اليه بعزى لان ابن عباس كان تليذه فيه قال

ابن عباس حدثني أمير المؤمنين في تفسير الباء من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل إلى آخره

(والجواب) أن يقال أولاً إن الاسناد الثابت بهذا النقل عن ابن عباس فإن أقل ما يجب على المخبر بالمنقول أن يذكر الاسناد الذي يعلم به صحة النقل والأفصح دما يذكري الكتب من المنقولات لا يجوز الاستدلال به مع العلم بأن فيه شيئاً كثيراً من الكذب ويقال ثانياً أهل العلم بالحديث يعلمون أن هذا من الكذب فإن هذا الأثر المأثور عن ابن عباس كذب عليه وليس له اسناد يعرف وانما يذكري مثل هذه الحكايات بلا اسناد وهذه يرويها أهل المجهولات الذين يتكلمون بكلام لا حقيقة له ويجعلون كلام علي وابن عباس من جنس كلامهم كما يقولون عن عمرانه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما فإن هذا كذب علي عمر باتفاق أهل العلم وكما يقولون عن عمر أنه تزوج امرأة أبي بكر وانما تزوجها على تزوج أسماء بنت عميس ومعها ربيته محمد بن أبي بكر فربي عنده وهذا ابن عباس نقل عنه من التفسير ما شاء الله بالاسناد الثابتة ليس في شيء منها ذكر علي وابن عباس يروي عن غيره واحد من الصحابة يروي عن عمر وأبي هريرة وعبد الرحمن بن عوف وعن زيد بن ثابت وأبي بن كعب وأسامة بن زيد وغير واحد من المهاجرين والانصار وروايتهم عن علي قليلة جدا ولم يخرج أصحاب الصحيح شيئاً من حديثه عن علي وخرجوا حديثه عن عمر وعبد الرحمن بن عوف وأبي هريرة وغيرهم وأيضاً فالسند أخذ عن عمر وابن عباس أخذ عن ابن مسعود وغيره من الصحابة الذين لم يأخذوا عن علي شيئاً وما يعرف بأيدي المسلمين تفسير ثابت عنه وهذه كتب الحديث والتفسير مما لو أنه نازع عن الصحابة والتابعين والذي فيها عن علي قليل جدا وما ينقل في حقائق السلي من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب علي جعفر كما قد كذب عليه غير ذلك كما تقدم

(فصل) قال الرافضي وأما علم الطريقة فإليه منسوب فإن الصوفية كلهم يسندون الخرقه إليه

(والجواب) أن يقال أولاً أما أهل المعرفة وحقائق الايمان المشهورين في الأمة بلسان الصدق فكلهم متفقون على تقديم أبي بكر وأنه أعظم الأمة في الحقائق الايمانية والاحوال العرفانية وأين من يقدمونه في الحقائق التي هي أفضل الامور عندهم الى من ينسب اليه الناس لباس الخرقه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم وانما ينظر الى قلوبكم وأعمالكم فأين حقائق القلوب من لباس الابدان ويقال ثانياً الخرقه متعددة أشهرها خرقتان خرقه الى عمر وخرقة الى علي خرقه عمر لها اسنادان اسناد الى أوس القرنى واسناد الى أبي مسلم الخولاني وأما الخرقه المنسوبة الى علي فاسنادها الى الحسن البصري والمتأخرون يصلونها بعروف الكرخي فان الجندب صاحب السري والسري صاحب معروف الكرخي بلاريب وأما الاسناد من جهة معروف فينقطع فتارة يقولون ان معروف صاحب علي بن موسى الرضا وهذا باطل قطعاً لم يذكره المصنفون لاخبار معروف بالاسناد الثابت المتصل كأبي زعيم وأبي الفرخ بن الجوزي في كتابه الذي صنفته في فضائل معروف ومعروف كان منقطعاً عن الكرخ وعلي بن موسى كان المأمون قد جعله ولي العهد بعده وجعل شعاره لباس الخضره ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد ومعروف لم يكن ممن يجتمع بعلي بن موسى

منفرداً لم يلزم أن لا يكون جسماً مؤلفاً من الجواهر فإن الاجسام جميعها كل منها عنده ليس جوهرها منفرداً مع كونها مؤلفة من الجواهر وهو لم يقم دليلاً على نفي كونه جوهرها ولا نفي ما يستلزم الجوهر وهذا كما لو أقام دليلاً على انه ليس بعلم أو قدرة أو كلام أو مشيئة لم يستلزم ذلك أن لا تكون هذه من لوازمه فنفي كون الشيء أمراً من الامور غير نفي كونه ملزوماً لذلك الامر وأيضاً فيقال أنتم تقم دليلاً على كون الجواهر متمثلة بل صرحتم بأنه لا دليل على ذلك فبطل ما ذكرتم في نفي الجوهر وأيضاً فيقال لفظ الجوهر فيه اجمال وله عدة معان أحدها الجوهر الفرد وعلى هذا فالجسم ليس بجوهر وفي كونه مركباً منه نزاع والثاني التخصيص وعلى هذا فالجسم جوهر ومن نفي الجوهر الفرد قال كل جسم جوهر وكل جوهر جسم ومن أثبتته قال الجوهر أعم من الجسم والثالث الجواهر العقلية عند من ثبتت جوهرها ليس بتخصيص كالعقول والنفوس والمادة والصورة فان هؤلاء المتفلسفة المشائين يدعون أن الجوهر خمسة أقسام وجوهر العقلاء يدعون هذا ويقولون هذه الامور التي سميت بها جواهر عقلية انما وجودها في الاذهان لاقى الايمان وقدير اذ بالجوهر

ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به أو أخذ عنه شيئا بل ولا يعرف أنه رآه ولا كان معروف بوابه ولا أسلم على يديه وهذا كله كذب وأما الاسناد الآخر فيقولون ان معروف صاحب داود الطائفي وهذا أيضا لأصله وليس في أخباره المعرفة ما يذكر فيها وفي اسناد الخرقه أيضا أن داود الطائفي صاحب حبيبا العجمي وهذا أيضا لم يعرف له حقيقة وفيها أن حبيبا العجمي صاحب الحسن البصري وهذا صحيح فان الحسن كان له أصحاب كثيرون مثل أيوب السخيتاني ويونس بن عبيد وعبد الله ابن عوف ومثل محمد بن واسع ومالك بن دينار وحبيب العجمي وفرقد السخني وغيرهم من عباد البصرة وفيها أن الحسن صاحب عليا وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة فانهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعلي وإنما أخذ عن أصحاب علي أخذ عن الاحنف بن قيس وقيس بن عباد وغيرهما عن علي وهكذا رواه أهل الصحيح والحسن ولد لستين بقتيا من خلافة عمر وقتل عثمان وهو بالمدينة كانت أمه أمة لأم سلمة فلما قتل عثمان جل إلى البصرة وكان على بالكوفة والحسن في وقته صبي من الصبيان لا يعرف ولا له ذكر والأثر الذي يروى عن علي أنه دخل إلى جامع البصرة وأخرج القصاص الاحسن كذب باتفاق أهل المعرفة ولكن المعروف أن عليا دخل المسجد فوجد قاصا يقص فقال ما اسمك قال أبو يحيى قال تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكك انما أنت أبو اعر فوني ثم أخذ بذنبه فأخذه من المسجد فروى أبو حاتم في كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمى قال انتهى على إلى قاص وهو يقص فقال أعلمت الناسخ والمنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكك قال وحدثنا زهير بن عباد الراسبي حدثنا أسد بن حمران عن جوير عن الضمالي أن علي بن أبي طالب دخل مسجد الكوفة فاذا قاص يقص فقام على رأسه فقال يا هذا تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال أفترعرف مدني القرآن من مكبة قال لا قال هلكت وأهلكك قال أتدرون من هذا هذا يقول اعر فوني اعر فوني اعر فوني وقد صنف ابن الجوزي مجلدا في مناقب الحسن البصري وصنف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي جزأين لقبه من أصحابه وأخبار الحسن مشهورة في مثل تاريخ البخاري وقد كتبت أسانيد الخرقه لانه كان لثانها أسانيد فيمنها التعرف الحق من الباطل ولهم أسانيد آخر بالخرقه المنسوبة إلى جابر وهو منقطع جدا وقد عقل بالنقل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مريديهم خرقه ولا يقصون شعورهم ولا التابعون ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين وأخبار الحسن مذكورة بالاسانيد الثابتة من كتب كثيرة يعلم منها ما ذكرنا وقد أفرد أبو الفرج بن الجوزي له كتابا في مناقبه وأخباره وأضعف من هذا نسبة الفتوة إلى علي وفي اسنادها من الرجال الجهولين الذين لا يعرف لهم ذكر ما يبين كذبها وقد علم كل من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل ولا يسقي لحما ولا يختص أحد بطريقه تسمى الفتوة لكن كانوا اجتمع بهم التابعون وتعلموا منهم وتأدبوا بهم واستفادوا منهم وتخرجوا على أيديهم ومحبوا من فحبوه منهم وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعلي وأبي الدرداء وغيرهم وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما وكذلك أصحاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبي هريرة وغيره وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله وكلهم متفقون على دين واحد وطريق واحد وسبيل واحد يعبدون الله ويطيعون الله

ما هو قائم بنفسه فن كان الجوهر عنده أعم من الجسم فاذا انتفى الاعم انتفى الاخص وكذلك من كان الجوهر عنده مراد للجسم وأما من كان الجوهر عنده لا يتناول معنى الجسم مثل أن يقدر أنه لا يستعمل لفظ الجوهر الا في الفرد فهذا لا يلزم من نفي كونه جوهر انفي كونه جسما الا بالجهة التي ذكرها وهو أن يقال الجسم مركب من الجوهر فالجهة لا تستقيم الاعلى تقديرت ثبوت هذا الاصطلاح مع أني لا أعرفه اصطلاحا لا أخذ مطلقا ولكن بعض الناس قد يخص به الفرد مع أنه هو وغيره دائما يسمون الجسم جوهرًا ولهذا قال هذا الأمدى وغيره في نفي كونه جوهرًا إمامًا أن يكون قابلا للتحيز فيكون جسما مركبا وإمامًا أن لا يكون قابلا للتحيز فيكون في غاية الصغر والحقارة وكثيرا ما يقع في كلامهم لفظ الجوهر متساوًا للجسم وكثيرا ما يقع مختصا بالفرد فاذا ذكره أولا في نفي الجوهر بالمعنى العام فالجسم يدخل فيه فان صح ما ذكره صح نفي الجسم لكن قد عرف ضعفه وأما إذا كان المنفي هو الجوهر الفرد فقط فيحتاج أن يقول ان الجسم مركب منه لينفي الجسم لكن هذا فيه نزاع معروف وأكثر الناس على أنه ليس بمركب من الجواهر المنفردة وهو الصواب كما قد بسط

ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن بلغهم من الصادقين عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً قبلوه
ومن فهم من السنة والقرآن ما دل عليه القرآن والسنة استفادوه ومن دعاهم الى الخير الذي
يحببه الله ورسوله أجابوه ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربا يستغيث به كلاله الذي يسأله ويرغب
اليه ويعبده ويتوكل عليه ويستغيث به حيا وميتا ولا كالنبي الذي يجب طاعته في كل ما أمر
فالحلال ما حله والحرام ما حرمه فان هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم اتخذوا
أخبارهم وورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا
هو سبحانه عما يشركون وكافوا متعاونين على البر والتقوى لا على الاثم والعدوان متواصين
بالحق متواصين بالصبر والامام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الامام في الصلاة وبمنزلة دليل
الحاج فالامام يقتدي به المؤمنون فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم وهو يصلى بهم الصلاة التي
أمر الله ورسوله بها فان عدل عن ذلك سهواً وعمد لم يتبعوه ودليل الحاج يدل الوفد على طريق
البيت ليسلكوه ويحجوه بأنفسهم فالدليل لا يهتج عنهم وان أخطأ الدلالة لم يتبعوه واذا اختلف
دليلان وامامان نظر أيهما كان الحق معه اتبع فالفاصل بينهم الكتاب والسنة قال تعالى
يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى
الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر الآية وكل من الصحابة الذين سكنوا الامصار
أخذ عنه الناس الايمان والدين وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن علي شيئا فانه
رضي الله عنه كان ساكنا بالمدينة وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون اليه الا كما يحتاجون الى
نظرائه كعثمان في مثل قضية بشاورهم فيها عمر ونحو ذلك ولما ذهب الى الكوفة كان أهل
الكوفة قبل أن يأتهم قد أخذوا الدين عن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وحذيفة وعمار
وأبي موسى وغيرهم ممن أرسله عمر الى الكوفة وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين
وأبي بكر وعبد الرحمن بن سمرة وأنس وغيرهم من الصحابة وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن
جبل وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وبلال وغيرهم من الصحابة والعباد والزهاد من أهل
هذه البلاد أخذوا الدين عن شاهده من الصحابة فكيف يجوز أن يقال ان طريق أهل الزهد
والتصوف متصل به دون غيره وهذه كتب الزهد مثل الزهد للامام أحمد والزهد لابن المبارك
ولو كعب بن الجراح ولهناد بن السرى ومثل كتب أخبار الزهاد كحلية الاولياء وصفوة الصفوة
وغير ذلك فيها من أخبار الصحابة والتابعين أمور كثيرة وليس الذي فيها على أكثر مما فيها لابي
بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود وأبي بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أمامة وأمثالهم من
الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

(فصل) قال الرافضي وأما علم الفصاحة فهو منبعه حتى قيل كلامه فوق كلام
المخلوق ودون كلام الخالق ومنه تعلم الخطباء

(الجواب) أن يقال لا ريب أن عليا كان من أخطب الصحابة وكان أبو بكر خطيبا وعمر
خطيبا وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيبا معروفا بأنه خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما كان حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة شعراء ولكن كان أبو بكر
يخطب عن النبي صلى الله عليه وسلم في حضوره وغيبته فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج
في الموسم يدعو الناس الى الاسلام وأبو بكر معه يخطب معه وبين خطابه ما يدعو الناس الى
متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ونبي الله ساكت بقره على ما يقول وكان كلامه تمهيدا وتوطئة

لما يبلغه الرسول معونة له لاتقدم ما بين يدي الله ورسوله كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب
 أحيانا عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسمى خطيب رسول الله وكان عمر من أخطب الناس
 وأبو بكر أخطب منه يعرف له عمر بذلك وهو الذي خطب المسلمين وكشف لهم عن موت
 النبي صلى الله عليه وسلم وثبت الايمان في قلوب المسلمين حتى لا يضطرب الناس لعظيم المصيبة
 التي نزلت بهم ولما قدم هو وأبو بكر مهاجرين الى المدينة فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقام أبو بكر يخطب الناس عنه حتى ظن من لم يعرفهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن
 عرف بعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القاعد وكان يخرج معه الى الوفود فيخطب
 الوعود وكان يخطبهم في مغيبه ولما أتوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذي خطب
 الناس وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كما هم حتى قال عمر كنت قد زورت
 في نفسي مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحد فلما أردت
 أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر وكان أحلم مني وأوفر
 والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بدبته مثلها وأفضل منها وقال أنس خطبنا
 أبو بكر رضي الله عنه ونحن كالثعالب فزال يثبنا حتى صرنا كالاسود وكان زياد بن أبيه من
 أخطب الناس وأبلغهم حتى قال الشعبي ما تكلم أحد فأحسن الا عنيت أن يسكت خشية أن
 يزيد فيسيء الا زيادا كان كلما أطال أجاد أو كما قال وقد كتب الناس خطب زياد وكان معاوية
 خطيبا وكانت عائشة من أخطب الناس حتى قال الاحنف بن قيس سمعت خطبة أبي بكر وعمر
 وعثمان وعلى فسمعت الكلام من مخلوق أحسن ولا أحسن من عائشة وكان الخطباء الفصحاء
 كثيرين في العرب قبل الاسلام وبعده وجاهير هؤلاء لم يأخذوا عن علي شيئا فقول القائل انه
 منبع علم الفصاحة كذب بين ولو لم يكن الا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أخطب منه وأفصح
 ولم يأخذ منه شيئا وليست الفصاحة التشويق في الكلام ولا سجع الكلام ولا كان في خطبة
 علي ولا سائر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلف الأسجاع ولا تكلف التحسين الذي يعود الى
 مجرد اللفظ الذي يسمى علم البديع كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر
 وما يوجد في القرآن من مثل قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا وان ربه بهم ونحو ذلك
 فلم يتكلف لأجل التجانس بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الاول كما يوجد في القرآن من أوزان
 الشعر ولم يقصده الشعر كقوله تعالى وحقان كالجواب وقدور راسيات وقوله نبي عبادي أني
 أنا الغفور الرحيم ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك ونحو ذلك وانما البلاغة المأمور بها
 في مثل قوله تعالى وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً هي علم المعاني والبيان فيذكر من المعاني ما هو
 أكمل مناسبة المطلوب ويذكر من الالفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني فالبلاغة بلوغ غاية
 المطلوب أو غاية الممكن من المعاني بأن ما يكون من البيان فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني
 المقصودة وبين تبينها بأحسن وجه ومن الناس من تكون همته الى المعاني ولا يوفيهما حقها من
 الالفاظ المبينة ومن الناس من يكون مبينا للمعاني نفسه من المعاني لكن لا تكون تلك المعاني
 محصلة للقصود المطلوب في ذلك المقام فالخبر مقصود بتحقيق الخبره فاذا بينه وبين ما يحقق ثبوته
 لم يكن بمنزلة الذي لا يحقق ما يخبر به أو لا بين ما يعلم به ثبوته والا أمر مقصود بتحصيل الحكمة
 المطلوبة فن أمر ولم يحكم ما أمر به أو لم بين الحكمة في ذلك لم يكن بمنزلة الذي أمر بما هو حكمة
 وبين وجه الحكمة فيه وأما تكلف الأسجاع والاوزان والجناس والتطبيق ونحو ذلك مما تكلفه

(قال الأمدى) الثاني أنه قد ثبت
 أن الرب متصف بالعلم والقدره
 وغيرهما من الصفات فلو كان
 جسماً كالاجسام لزم من انصافه
 بهذه الصفات المحال وذلك من
 وجهين الاول أنه لو اتصف بهذه
 الصفات فاما أن يكون كل جزء
 من أجزائه متصفا بجميع الصفات
 واما أن يكون المتصف بجمتها
 بعض الاجزاء واما أن يكون
 كل جزء مختصا بصفة واما أن
 تقوم كل صفة من هذه الصفات
 مع اتحادها بجملة الاجزاء فان
 كان الاول يلزم منه تعدد الآلهة
 واما الثاني فهو ممنوع لانه لا أولوية
 لبعض تلك الاجزاء بان يكون هو
 المتصف دون الباقي ولانه يلزم أن
 يكون الاله هو ذلك الجزء دون غيره
 لان حكم العلة لا يتعدى محلها
 وان كان الثالث فلا أولوية أيضا
 وان كان الرابع فهو محال لما فيه
 من قيام المتحد بالمتعدد **§** ولقائل
 أن يقول الاعتراض على هذا من
 وجوه الاول قولك لو اتصف بكل
 واحدة من هذه الصفات فاما
 أن يكون كل جزء من أجزائه
 متصفا بجميع هذه الصفات الى
 آخره فرع على ثبوت الاجزاء وذلك
 ممنوع فلم قلت ان كل ما هو جسم
 فهو مركب من الاجزاء فان هذا
 مبني على أن الاجسام مركبة
 من الجواهر المنفردة وهذا ممنوع
 وجهور العقلاء على خلافه وهو

متأخرو الشعراء والخطباء والمرسلين والوعاظ فهذا لم يكن من دأب خطباء الصحابة والتابعين
والفصحاء منهم ولا كان ذلك مما يهتم به العرب وغالب من يعتمد ذلك يزخر باللفظ بغير فائدة
مطلوبة من المعاني كالمجاهد الذي يزخر بالسلاح وهو جبان ولهذا يوجد الشاعر كلما أعين
في المدح والهجو خرج في ذلك إلى الإفراط في الكذب يستعين بالخيالات والتمثيلات وأيضا
فأكثر الخطب التي ينقلها صاحب نهج البلاغة كذب على علي وعلى رضى الله عنه أجل وأعلى
قدرا من أن يتكلم بذلك الكلام ولكن هؤلاء وضعوا كاذب وطنوا أنهم ممدوح فلا هي صدق
ولا هي مدح ومن قال ان كلام علي وغيره من البشرفوق كلام المخلوق فقد أخطأ وكلام
النبي صلى الله عليه وسلم فوق كلامه وكلامه مخلوق ولكن هذا من جنس كلام ابن سبئين
الذي يقول هذا كلام بشر يشبه بوجهه ما كلام البشر وهذا ينزع إلى أن يجعل كلام الله مافي
نفوس البشر وليس هذا من كلام المسلمين وأيضا للمعاني الصحيحة التي توجد في كلام علي
موجودة في كلام غيره لكن صاحب نهج البلاغة وأمثاله أخذوا كثيرا من كلام الناس فجعلوه
من كلام علي ومنه ما يتحكى عن علي أنه تكلم به ومنه ما هو كلام حق يليق به أن يتكلم به ولكن
هو في نفس الامر من كلام غيره ولهذا يوجد في كلام البيان والتبيين الجاحظ وغيره من الكتب
كلام منقول عن غيره وعلى وصاحب نهج البلاغة يجعله عن علي وهذه الخطب المنقولة في كتاب
نهج البلاغة لو كانت كلها عن علي من كلامه لكانت موجودة قبل هذا المصنف منقولة عن
علي بالاسانيد وبغيرها فاذا عرف من له خبرة بالمنقولات أن كثيرا منها بل أكثرها لا يعرف
قبل هذا علم أن هذا كذب والافليين الناقل لها في أي كتاب ذكر ذلك ومن الذي نقله عن
علي وما اسناده والافال دعوى المجردة لا يهجز عنها أحد ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل
الحديث ومعرفة الآثار والمنقول بالاسانيد وتبين صدقهما من كذبهما علم أن هؤلاء الذين ينقلون
مثل هذا عن علي من أبعاد الناس عن المنقولات والتمييز بين صدقها وكذبها

(فصل) قال الرافضى وقال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء فانى

أعلمهم من طرق الارض

(الجواب) أن يقال لا ريب أن عليا لم يكن يقول هذا بالمدينة بين المهاجرين والانصار الذين
تعلموا كآلهم وعرفوا كما عرف وانما قال هذا الماصار إلى العراق وقد دخل في دين الاسلام خلق
كثيرا يعرفون كثيرا من الدين وهو الامام الذي يجب عليه أن يفقههم ويعلمهم فكان يقول لهم
ذلك ليعلمهم ويفقههم كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة واحتاج الناس إلى علمهم نقلوا عن
النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا كبار الصحابة لأن أولئك
كانوا مستغنين عن نقلها لأن الذين عندهم قد علموها كما علموها ولهذا يروى لابن عمر وابن
عباس وعائشة وأنس وجابر وأبي سعيد ونحوهم من الصحابة من الحديث ما لا يروى لعلي
ولامر وعمر وعلي أعلم من هؤلاء كلهم لكن هؤلاء احتاج الناس اليهم لكونهم تأخرت وفاتهم
وأدركهم من لم يدرك أولئك السابقين فاحتاجوا أن يسألوهم واحتاج أولئك أن يعلموهم
ويحدثوهم فقول علي لمن عنده بالكوفة سلونى هو من هذا الباب لم يقل هذا ابن مسعود
ومعاذ وأبي بن كعب وأبي الدرداء وسلمان وأمثالهم فضلا عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان
ولهذا لم يكن هؤلاء ممن يسأله فلم يسأله قط لامعاذ ولا أبي ولا ابن مسعود ولا من هودونهم
من الصحابة وانما كان يستفتيه المستفتى كما يستفتى أمثاله من الصحابة وكان عمر وعثمان

لم يشته هنا بالدليل فيكفى مجرد المنع
وبسط ذلك في موضعه وكل من
أمعن في معرفة هذا المقام علم أن
ما ذكره من أن الجسم مركب
من جواهر منفردة متشابهة
عرض لها التركيب أو من مادة
وصورة وهما جوهرا من أفسد
الكلام وإذا كان كذلك أمكن
أن يكون كل من الصفات القائمة
بجميع المحل شائعة في جميع
الموصوف ولا يلزم أن يكون
الواحد قام بأجزاء بل القول في
الصفة الحالة كالقول في المحل
الذي هو الموصوف (الوجه الثاني)
أن يقال القول في وحدة الصفة
وتعددتها وانقسامها وعدم
انقسامها كالقول في الموصوف
وسواء في ذلك الصفات المشروطة
بالحياة والقدرة والحس بل والحياة
نفسها أو التي لا تسترط بالحياة
كالطعم واللون والريح فان طعم
التفاحة مثلا شائع فيها كلها فاذا
بعضت تبعض ولا يقال انها قام
طعم واحد بمجمله التفاحة بل ان
قبل ان التفاحة أجزاء كثيرة
قبل قامها طعم كثيرة وان
قبل هي شئ واحد قبل قامها طعم
واحد فان قيل فهذا هو التقدير
الاول وهو انصاف كل جزء من هذه
الأجزاء بجميع هذه الصفات قبل
ليس كذلك أما أولا فلنفع التجزى
وأما ثانيا فلأنه لم يقم بكل جزء الا
جزء من الصفة القائمة بالجميع لم تقم

يشاورانه كيشاوران أمثاله فكان عمر يشاور في الامور لعثمان وعلي وطلحة والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبي موسى وغيرهم حتى كان يدخل ابن
عباس معهم مع صغر سنه وهذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله وأمرهم شورى بينهم
ولهذا كان رأي عمر وحكمه وسياسته من أسد الامور فارتوي بعده مثله ولا تظهر الاسلام
وانتشر وعز كظهوره وانتشاره وعزه في زمنه وهو الذي كسر كسرى وقصر قيصر والروم
والفرس وكان أميره الكبير على الجيش الشامي بأبي عبيدة وعلي الجيش العراقي سعد بن أبي
وقاص ولم يكن لأحد بعد أبي بكر مثل خلقائه ونوابه وعماله وخدمته وأهل شوره وقوله أنا أعلم
بطرق السماء من طرق الأرض كلام باطل لا يقوله عاقل ولم يصعد أحد بيده الى السماء من
الصحابة والتابعين وقد تكلم الناس في معراج النبي صلى الله عليه وسلم هل هو بيده أو بروحه
وان كان الأكرهون على انه بيده فلم يترجع السلف في غير النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يعرج
بيده ومن اعتقد هذا من الغلاة في أحد من المشايخ وأهل البيت فهو من الضلال من جنس
من اعتقد من الغلاة في أحد من هؤلاء النبوة أو ما هو أفضل من النبوة أو الالهية وهذه
المقالات كلها كفر بين لا يستريب في ذلك أحد من علماء الاسلام وهذا كاعتقاد الاسماعيليه
أولاد ميمون القداح الذين كان جددهم يهودي يربى بالمجوسى وزعموا أنهم أولاد محمد بن اسمعيل
ابن جعفر واعتقد كثير من أتباعهم فيهم الالهية أو النبوة وأن محمد بن اسمعيل بن جعفر نسخ
شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الالهية أو النبوة في علي
وفي بعض أهل بيته اما الانساعشر واما غيرهم وكذلك طائفة من العامة والنسالة يعتقدون
في بعض الشيوخ نوعا من الالهية أو النبوة أو انهم أفضل من الانبياء ويحبون خاتم الاولياء
أفضل من خاتم الانبياء وكذلك طائفة من هؤلاء يحبون الاولياء أفضل من الانبياء ويعتقدون
عربي ونحوه أن خاتم الانبياء يستفيد من خاتم الاولياء وأنه هو خاتم الاولياء ويعتقد طائفة أخرى
أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبي بالحقائق العلمية والمعارف الالهية فهذه الاقوال ونحوها
هي من الكفر المخالف لدين الاسلام باتفاق أهل الاسلام ومن قال منها شيئا فإنه يستتاب منه
كما يستتاب نظراؤه ممن يتكلم بالكفر كاستتابة المرتدين كان مظهر ذلك والا كان داخل في
مقالات أهل الردقة والنفاق وان قدر أن بعض الناس خفي عليه مخالفة ذلك لدين الاسلام
اما لكونه حديث عهد بالاسلام ولنشأته بين قوم جهال يعتقدون مثل ذلك فهذا بمنزلة من
يجهل وجوب الصلاة وبعضها ويرى الواجبات تجب على العامة دون الخاصة وأن المحرمات
كارتناو المحرمات للخاصة دون العامة وهذه الاقوال قد وقع في كثير منها كثير من المنتسبين
الى التشيع والمنتسبين الى كلام وتصوف أو تفلسف وهي مقالات باطلة معلومة البطلان
عند أهل العلم والايمان ولا يخفى بطلانها على من هو من أهل الاسلام والعالم

(فصل) قال الرافضى واليه ترجع الصحابة في مشكلاتهم ورد عمر في قضايا كثيرة
قال فيها لولا على لهلك عمر

(والجواب) أن يقال ما كان الصحابة يرجعون اليه ولولا الى غيره وحده في شيء من دينه لا واخذه
ولا مشكله بل كان اذا نزلت النازلة يشاورهم عمر رضى الله عنه فيشاور عثمان وعلياً وعبد الرحمن
وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسى حتى يشاور ابن عباس وكان من أصغرهم سنا وكان
السائل يسأل علياً نارة وأبي بن كعب نارة وعمر نارة وقد سئل ابن عباس أكثر مما سئل علي وأجاب

جميع الصفة بكل جزء وحينئذ
فيطيل التلازم المذكور وهو
كون كل جزء لها فان الاله سبحانه
هو المنتصف بأنه بكل شيء عليم وعلي
كل شيء قدير أما اذا قدر موصوف
قام به جزء من هذه القدرة لا تنقسم
هي ولا محلها لم يلزم أن يكون ذلك
الجزء قادرا فضلا عن أن يكون
رباذا القادر لا يجب أن يكون من
قام به جزء من القدرة ولا الخي من
قام به جزء من الحياة ولا العالم من
قام به جزء من العلم فان قيل كيف
يعقل انقسام القدرة والحياة والعلم
قيل كما يعقل انقسام محل هذه
الصفات فان الانسان تقوم حياته
بجميع بيته وكذلك الحس
والقدرة تقوم بيته وغيرهما من
صفاته فكما أن بيته ينقسم فالقيام
بيته ينقسم فان قيل اذا انقسم
لم يبق قدرة ولا علما ولا حياة قيل
وكذلك المحل لا يبقى يدا ولا اعضا
ولا قادر ولا حيا ولا عالما ولا حسا
فان الجزء المنفرد بتقدير وجوده
هو أحقر من أن يقال انه يدا أو
عضو أو بدن حي عالم قادر فكيف
يقال فيه انه له (الوجه الثالث)
أن ما ذكره معارض بقيام هذه
الصفات في الانسان فان الانسان
تقوم به الحياة والقدرة والحس ولم
تذكر العلم ولا يحتاج أن تقول
كأقالت المعتزلة ان الاعراض
المنروطة بالحياة اذا قامت بجزء
في الجملة عاد حكمها الى جميع الجملة

بل نذكر من الاعراض ما يعلم قيامه بالبدن الظاهر كالحياة والحس والحركة والقدرة فان هذا التقسيم الذي ذكره يرد عليه فانه ان قيل ان كل جزء من أجزائه متصف بهذه الصفات لزم تعدد الانسان وان كان المتصف بجملة بعض الأجزاء فلا أولوية ولزم أن لا يتعدى حكم الصفة محلها والتقدير أن ظاهر البدن كله حتى حساس وان قيل ان كل واحد يختص بصفة فهو معلوم الفساد بالضرورة مع أنه لا أولوية وان قيل تقوم الصفة الواحدة بالجملة لزم قيام الواحد بالتعدد فاذا كان هذا التقسيم واردا على ما يعلم قيام الصفات به ولم ينف قيامها به علم أنها حجة باطلة الوجه الرابع قوله والرابع محال لانه يلزم قيام المتحد بالتعدد فيقال لان سلم التلازم فان هذا القيام مبناه على أنه حينئذ يقوم الواحد بالتعدد فانه فرض قيام علم واحد وقدرة واحدة وحياة واحدة بجملة أجزاء وهذا الاصل فاسد فان المعلوم من وحدة الصفة الحالية وتعدد هاهو المعلوم من وحدة المحل وتعدد هاهو فالحياة القائمة بجملة حتى اذا قيل هي حياة واحدة قيل هو حتى واحد واذا قيل الحي أجزاء متعددة قيل الحياة أجزاء متعددة فالحال ومحله سواء في الاتحاد والتعدد وحينئذ فقوله ان قام المتحد بالتعدد كلام

عن المشكلات أكثر من على وما ذاك لأنه أعلم منه بل على أعلم منه لكن احتاج اليه من لم يدرك علياً فاما أبو بكر رضي الله عنه فما ينقل عنه أحد أنه استفاد من على شيأ من العلم والمنقول أن علياً هو الذي استفاد منه كحديث صلاة التوبة وغيره وأما عمر فكان يشاورهم كلهم وكان عمر أعلم منهم وكان كثير من القضايا يقول فيها أولاً ثم يتبعونه كالعمر بنين والعول وغيرهما فان عمر هو أول من أجاب في زوج وأبو بن أو امرأة وأبو بن بان للام ثلث الباقي واتبعه أكاثر الصحابة وأكاثر الفقهاء كعثمان وابن مسعود وعلي وزيد والأئمة الأربعة وخفي وجه قوله على ابن عباس فأعطى الأم الثلث ووافق طائفة وقول عمر أصوب لان الله اعطى الأم الثلث اذا ورثه أبواه كما قال فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلا ممة الثلث فأعطاها الثلث اذا ورثه أبواه والباقي بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الأبو بن يقتسمانه كما اقتسم الاصل كما لو كان على الميت دين أو وصية فانهما يقتسمان ما يبقئ اثلاثاً وأما قوله انه رد عمر الى قضايا كثيرة قال فيها ولو اعلى لهلك عمر فيقال هذا لا يعرف أن عمر قاله الا في قضية واحدة ان صح ذلك وكان عمر يقول مثل هذا لمن هو دون علي قال للمرأة التي عارضته في الصدق رجل أخطأ وامرأة أصابت وكان قد رأى أن الصدق ينبغي أن يكون مقدر بالشرع فلا يزد على صدق أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته كما رأى كثير من الفقهاء أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا كان مقدر بالشرع والفاضل قد بذله الزوج واستوفى عوضه والمرأة لا تستحقه فيجعل في بيت المال كمن عصير الحجر اذا باعه المسلم وأجرة من أجر نفسه لحل الحجر ونحو ذلك على أظهر أقوال العلماء فان من استوفى منفعة محرمة بعوضها كالذي يزني بالمرأة بالجعل أو يستمع الملاهي بالجعل أو يشرب الخمر بالجعل ان أعيد اليه جعله بعد قضاء غرضه فهذا زيادة في اعانته على المعصية فان كان يطلبها بالعوض فاذا حصلت له هي والعوض كان ذلك أبلغ في اعانته على الاثم والعنوان وان أعطى ذلك للبائع والمؤجر كان قد أبعج له العوض الخبيث فصار مصرف هذا المال في مصالح المسلمين وعمر امام عدل فكان قد رأى أن الزائد على المهر الشرعي يكون هكذا فعارضته امرأه وقالت لم تمتعنا شيئاً أعطانا الله اياه في كتابه فقال وأين في كتاب الله فقالت في قوله تعالى وآتيتهم لحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً وروى أنها قالت له أمتك نسيم أم من كتاب الله تعالى قال بل من كتاب الله فقرأت عليه الآية فقال رجل أخطأ وامرأة أصابت ومع هذا فقد أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم والدين والالهام بما لم يخبر بمثله لافي حق عثمان ولا على ولا طلحة ولا في الزبير وفي الترمذي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه قال وقال ابن عمر ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال عمر فيه الا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر وفي سنن أبي داود عن أبي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به وفي الترمذي عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان بعدى نبي لكان عمر وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم من الامم ناس محدثون من غير أن يكونوا أنبياء فان يكن في أمتي أحد فمهر قال ابن وهب تفسير محدثون ملهون وقال ابن عيينة محدثون أي مفهمون وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما أنا نائم رأيت الناس بعرضون وعليهم قصص فنها ما يبلغ الشدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر وعليه قصص مجرة قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر

باطل بل ما فسروا به الاتحاد في
أحدهما كان موجودا في الآخر
وما فسروا به تعددا أحدهما كان
موجودا في الآخر الوجه
الخامس أنا لانسلم الحصر فيما
ذكره من الاقسام بتقدير انقسام
الجسم بل من الممكن أن يقال قام
كل جزء من أجزاء هذه الصفات بجزء
من أجزاء الموصوف وكل جزء منه
متصف بجزء من الصفة وهذا
التقسيم غير ما ذكره من الاقسام
ليس فيه انصاف كل جزء بجميع
الصفة ولا المتصف بجميعها بعض
الجملة ولا كل جزء مختصا بجميع
صفته ولا قيام واحد بتعدد فان
قال الصفة لا تنقسم ومحلها ينقسم
قيل هذه مكاررة للحس والعقل بل
انقسامها بانقسام محلها يبين
هذا أن من أعظم عمد متبني
الجوهر الفردي قولهم أن الحركة
قائمة بالجسم والزمان مقدار الحركة
والزمان فيه الآن الذي لا ينقسم
فلا ينقسم قدره من الحركة فلا
ينقسم الجزء الذي محلها فاعلم
استدلوا على وجود الجزء الذي لا
ينقسم بوجود جزء من الحركة لا
ينقسم فعلم أن انقسام الحال
عندهم كانقسام محله مع أن هذا
معلوم بالحس والعقل وكذلك
المتفلسفة القائمون بان النفس
الناطققة ليست جسماء عمدتهم أنه
يقومها ما لا ينقسم وما لا ينقسم
لا يقوم الا بما لا ينقسم وقد

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى
افى أرى الرى يخرج من تحت أطقارى ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قال من حوله فما أولت
ذلك يا رسول الله قال العلم وفي الصحيجين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابن الخطاب والذي
نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فبا الا سلك فبا غير فلك وفي الصحيجين عن أنس أن عمر
قال وافقت ربي في ثلاث قلت لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذت من مقام ابراهيم
مصلى وقلت يا رسول الله يدخل على نساءك البر والفاجر فلو أمرتني بختين فنزلت آية الحجاب
واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة فقلت عسى ربه ان يطلقكن أن يبدهن أزواجا
خيرامنكن فنزلت كذلك وهذا الباب في فضائل عمر كثير جدا وأما قصة الحكومة في الارغفة
فهى مما يحكم فيها وما هو اذق منها دون على والفقهاء في تفاريع مسائل القضاء والقسمه وغير
ذلك من الدقائق ما هو ابلغ من هذه وليسوا مثل على وأما مسألة القرعة فقد رواها أحمد
وأبو داود عن زيد بن أرقم لكن جهو والفقهاء لا يقولون بهذه وأما أحد فنقل عنه بضعف
الخبر فلم يأخذ به وقيل أخذ به وأحد أوسع الأئمة أخذ بالقرعة وقد أخذ بقضاء على في الرتبة
وحدثها أثبت من هذا رواه سالم بن حرب وأخذ به أحمد وأما الثلاثة فما بلغهم لاهذا
ولا هذا أو بلغهم ولم يثبت عندهم وكان عند أحمد من العلم بالآثار ومعرفة صحتها من سقمها
ما ليس لغيه وهذا يدل على فضل على ولا نزاع في هذا لكن لا يدل على أنه أفضى الصحابة وأما
قوله معرفة القضاء بالالهام فهذا خطأ لأن الحكم بالالهام بمعنى أنه من ألهم أنه صادق حكم
بذلك مجرد الالهام وهذا لا يجوز في دين المسلمين وفي الصحیح عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى
بعضهما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما قطع له قطعة من النار فأخبر
أنه يقضى بالسمع لا بالالهام فلو كان الالهام طر يقال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحق بذلك
وكان الله يوحى اليه معرفة صاحب الحق فلا يحتاج الى بينة ولا اقرار ولم يكن ينهى أحدا أن
يأخذ مما يقضى له ولما حكم في اللعان بالفرقة قال ان جاءت به كذا فهو للزوج وان جاءت به
كذا فهو للذي رمت به فخانت به على التعت المكره فقال لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى
ولهائسان فأنفذ الحكم بالبين ولم يحكم بالشبه وأما ان قيل أنه يلهم الحكم الشرعى فهذا
لا يدفقه من دليل شرعى لا يجوز الحكم مجرد الالهام فان الذى ثبت بالنص أنه كان ملهما هو
عمر بن الخطاب كما في الصحیح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد كان في الامم قبلكم محدثون
فان يكن في أمتى فممر ومع هذا فلم يكن يجوز لعمر أن يقضى ولا يقضى ولا يعمل بمجرد ما يلقي
في قلبه حتى يعرض ذلك على الكتاب والسنة فان وافقه قبله وان خالفه ردته وأما ما ذكره من
الحكومة في البقرة التى قتلت حمارا فهذا الحديث لا يعرف وليس هو في شيء من كتب الحديث
والفقه مع احتياج الفقهاء في هذه المسئلة الى نص ولم يذكروه اسنادا فكيف يصدق بشئ
لا دليل على صحته بل الأدلة المعلومة تدل على انتفائه ومع هذا فهذا الحكم الذى نقله عن على
وأن النبي صلى الله عليه وسلم أقره اذا حمل على ظاهره كان مخالفا لسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واجماع المسلمين فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال العجماء جبار وهذا
في الصحيجين وغيرهما وانفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق والعمل به والعجماء
تأنيث أعم وكل بهيمة فهى عجماء كالبقرة والشاة وغيرهما وهذه اذا كانت ترمى في المراعى

المعتادة فأقلتت نهارا من غير تفریط من صاحبها حتى دخلت على حمار فأفسدته أو أفسدت
زرع عالم يكن على صاحبها ضمان باتفاق المسلمين فإنها بعماء لم يفرط صاحبها وأما ان كانت
خرجت بالليل فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء كمالك والشافعي وأحمد لقصة سليمان بن
داود في النفس والحديث ناقة البراء بن عازب فإنها دخلت حائطا فأفسدته فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن على أهل المواشي ما أفسدت مواشيهم بالليل وقضى على أهل الحوائط
بمحفظ حوائطهم بالنهار وذهب أبو حنيفة وابن خزم وغيرهما إلى أنه لا ضمان في ذلك وجعلوها
داخله في العجماء وضعف بعضهم حديث ناقة البراء وأما ان كان صاحبها اعتدى وأرسلها
في زرع قوم أو بقرب زرع أو أدخلها إلى اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فالتفتة فهنا
يضمن لعدوانه فهذه قضية البقرة والحمار ان كان صاحب البقرة لم يفرط فالتفریط من صاحب
الحمار كالدخول في الماشية نهارا فأفسدت الزرع فان صاحبه لم يفتق عليه الباب كالدخول
الحمار على البقرة (١) ان كان الحمار نائما وان كان هو المقرط بادخالها إلى الحمار كان ضامنا
وأما ان يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفریط صاحبها كاعتداء صاحبها فهذا يوجب كون
الهيمة كالعدما ألتفتة يكون في رقبته ولا يكون جبارا وهذا ليس من حكم المسلمين ومن نقل
هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب عليه وقد قلنا غير مرة ان هؤلاء الجهال يكذبون
ما يظنونونه مدحا ويمدحونه به فيجمعون بين الكذب وبين المدح فلا صدق ولا علم ولا عدل
يظنونون في الخير والعدل وقد تقدم الكلام على قوله يهدي إلى الحق

(فصل) قال الرافضى الرابع أنه كان أشجع الناس وبسيفه ثبتت قواعد الاسلام
وتشيدت أركان الايمان ما نهزم في موطن قط ولا ضرب بسيف الاقط طالما كشف
الكرب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفر كما فر غيره ووقاه بنفسه لما بات على فراشه
مسترا بازاره فظنه المشركون اياه وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخذ قوا به وعليهم السلاح يرمضون طلوع الفجر ليقتلوه فظاهر افيذهب دمه لمشاهدة بنى هاشم
قاتليه من جميع القبائل ولا يتم لهم الأخذ بشاره لاشترالك الجماعة في دمه ويعود كل قبيل عن
قتال رهظه وكان ذلك سبب حفظ دم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمت السلامة وانتظمت به
الغرض في الدعاء إلى الملة فلما أصبح القوم ورأوا الفتك به نار اليهم فتفرقوا عنه حين عرفهم
وانصرفوا وقد ضلت حيلتهم وانتقض تدبيرهم

(والجواب) أنه لا ريب أن عليا رضى الله عنه كان من شجعان الصحابة ومن نصر الله الاسلام
بجهاده ومن كبار السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ومن سادات من آمن بالله واليوم
الآخر وجاهد في سبيل الله ومن قتل بسيفه عددا من الكفار لكن لم يكن هذا من خصائصه
بل غير واحد من الصحابة شاركه في ذلك فلا يثبت بهذا فضله في الجهاد على كثير من الصحابة فضلا
عن أفضليته على الخلفاء فضلا عن تعيينه للامامة وأما قوله انه كان أشجع الناس فهذا كذب
بل أشجع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين عن أنس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس ولقد فرغ أهل المدينة ذات
ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم إلى الصوت
وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول لن ترأعوا قال البخارى استقبالهم وقد
استبرأ الخبر وفي المسند عن علي رضى الله عنه قال كان اذا اشتد البأس اتقى برسول الله

(١) قوله ان كان الحمار نائما كذا
في النسخة والكلام بدونه مستقيم
وقوله بعد أسطر يظنونون في الخير
والعدل كذا فيها أيضا ولا معنى له
وحرر كتبه مصححه

صلى الله عليه وسلم فهو كان أقرب الى العدو منا والشجاعة تفسر بشيئين أحدهما قوة القلب وثباته عند المخاوف والثاني شدة القتال بالبدن بأن يقتل كثيرا ويقتل قتلا عظيما والاول هو الشجاعة وأما الثاني فيدل على قوة البدن وعمله وليس كل من كان قوى البدن كان قوى القلب ولا بالعكس ولهذا نجد الرجل الذي يقتل كثيرا ويقاتل (١) اذا كان معه من يؤمنه اذا خاف أصابه الجبن وانخلع قلبه ونجد الرجل الثابت القلب الذي لم يقتل بسديه كثيرا باثباتا في المخاوف مقداما على المكاره وهذه الخصلة يحتاج اليها في أمراء الحروب وقواده ومقدميه أكثر من الاولى فان المقدم اذا كان شجاع القلب باثباتا أقدم وثبت ولم ينهزم فقاتل معه أعوانه واذا كان جباناً ضعيف القلب ذل ولم يقدم ولم يثبت ولو كان قوى البدن والنبي صلى الله عليه وسلم كان أكمل الناس في هذه الشجاعة التي هي المقصودة في أئمة الحرب ولم يقتل بيده الا أبى بن خلف قتله يوم أحد ولم يقتل بيده أحدا لا قبلها ولا بعدها وكان أشجع من جميع الصحابة حتى ان جهورا صحابه انهم زوا يوم خيبر وهو راكب على بغلة والبغلة لا تترك ولا تنفر وهو يقدم عليها الى ناحية العدو وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

فيسمى نفسه وأصحابه فدأ تكفوا عنه وعدوه مقدم عليه وهو مقدم على عدوه على بغلته والعباس أخذ بعنانها وكان على وغيره يتقون برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه أشجع منهم وان كان أحدهم قد قتل بسيداه أكثر مما قتل النبي صلى الله عليه وسلم واذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب فلا ريب أن أبابكر كان أشجع من عمر وعمر أشجع من عثمان وعلى وطلمة والزبير وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم فان أبابكر رضي الله عنه باشر الاهوال التي كان يبأسها النبي صلى الله عليه وسلم من أول الاسلام الى آخره ولم يجبن ولم يفرج ولم يقتل وكان يقدم على المخاوف يتي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بعمله وهو في ذلك كله مقدم وكان يوم بدر مع النبي صلى الله عليه وسلم في العريش مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثابت القلب ربيط الجاش يظهر النبي صلى الله عليه وسلم ويعاونه ولما قام النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ربه ويستغيث ويقول اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد اللهم اللهم وجعل أبو بكر يقول له يا رسول الله هكذا مناشدتك ربك انه سينجز لك ما وعدك وهذا يدل على كمال يقين الصديق وثقته بوعده الله وثباته وشجاعته شجاعة ايمان به زائدة على الشجاعة الطبيعية وكان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل من حاله ومقامه أعلى من مقامه ولم يكن الأمر كإظنه بعض الجهال أن حال أبي بكر أكبر نعوذ بالله من ذلك ولانقص في استغاثة النبي صلى الله عليه وسلم به في هذا المقام كما توهمه بعض الناس وتكلم ابن عقيل وغيره في هذا الموضوع بخطل من القول مردود على من قاله بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعا كاملا له من كل مقام ذروة سنامه ووسيلته فيعلم أن الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا قدح في العقل والاعراض عن الاسباب بالكيفية قدح في الشرع ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقيم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وعمله ويحريضه للمؤمنين ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له فيه أعظم الجهاد وأعظم الاسباب في تحصيل المأمور ودفع المحذور ولهذا كان يستفتح بصعاليك

فانهم لا يعلمون شيئا من الجواهر المنفردة يسمى باسم جملته لقيام الصفة بالجملة فكيف يجب في حق الله اذا قامت به صفات الكمال أن يكون بتقدير ما ذكره يجب فيه مثل ذلك السابع أن يقال كما أنه لا يجب في كل جزء من الانسان أن يكون انسانا لانه قام به من الصفات ما يقوم بالانسان ولا في كل جزء من أجزاء الفرس وسائر الحيوان أن يكون فرسا لكونه من الجملة التي قامت بها الصفة فلماذا يجب في كل ما كان من الاله أن يكون لها لقيام صفة الاله بالاله الموصوف كله مع أن كل واحد من الموجودات لا يكون حكم جزئه حكم كله لقيام الصفة بالجميع وهل هذا الا من أفسد الحجج وان كان هو من أعظم عمد النفاة

قال الوجه الثاني في بيان لزوم المحال من اتصافه بهذه الصفات هو أنه لا يتخلو إما أن يكون اتصافه بها واجبا لذاته أو غيره لاجاز أن يقال بالاول والالزم اتصاف كل جسم بها وجوباً لذاته للتساوي في الحقيقة على ما وقع به الفرض وان كان الثاني لزم أن يكون الرب مفتقرا الى ما يختص به بصفاته والمحتاج الى غيره في افادة صفاته لا يكون

(١) قوله اذا كان معه الخ لعله اذا لم يكن معه من يؤمنه تأمله كتبه

مصححه

المهاجرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبلت قريش ومعه أصحابه أخبر أصحابه بمصارعهم وقال هذا مصرع عتبة بن ربيعة وهذا مصرع شيبة بن ربيعة وهذا مصرع أمية بن خلف وهذا مصرع أبي جهل بن هشام وهذا مصرع فلان ثم مع علمه أن ذلك سيكون يعلم أن الله إذا قضى شيئا يكون فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون وان من الأسباب ما يكون العباد مأمورين به ومن أعظم ما يؤمر به الاستعانة بالله فقام بما يؤمر به مع علمه بأنه سيكون ما وعده به كما أنه يعبد الله ويطيعه مع علمه بأنه السعادة في الآخرة والقلب إذا غشيت الهية والخفاقة والتضرع قد يغيب عنه شهود ما يعمله ولا يمنع ذلك أن يكون عالمه محصاه ولا أن يكون في اجتهاد وجهاد مباشرة الأسباب ومن علم أنه إذا مات يدخل الجنة لم يمنع أن يجذب بعض ألم الموت والمريض الذي إذا أخبر أن في دوائه العافية لا يمنع ذلك أن يجدهم أرة الدواء فقام مجتهدا في الدعاء للمأور به وكان هورأس الأمر وقطب رحا الدين فعليه أن يقوم بأفضل مما يقوم به غيره وذلك الدعاء والاستغاثة كان أعظم الأسباب التي نزل بها النصر ومقام أبي بكر دون هذا وهو معاونة الرسول والذب عنه واخباره باننا وانقون بنصر الله تعالى والنظر الى جهة العدو وهل قاتلوا المسلمين أم لا والنظر الى صفوف المسلمين للثلاث تحتل وتبلغ المسلمين ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولهذا قال تعالى الا تنصروه فقد نصره الله إذا أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار وأخبر تعالى أن الناس إذا لم ينصروه فقد نصره الله إذا أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار وهذه الحال كان الخوف فيها على النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وسأني الكلام على هذه القصة في آخر الكتاب والوزير مع الأمير له حال والأمير حال والمقصود هنا أن أبا بكر كان أشجع الناس ولم يكن بعد الرسول صلى الله عليه وسلم أشجع منه ولهذا لما مات النبي صلى الله عليه وسلم ووزات بالمسلمين أعظم نازلة نزلت بهم حتى أو هنت العقول وطبشت الالباب واضطربوا اضطراب الأرشية في الطوى البعيدة القعر فهذا ينكر موتة وهذا قد أقعد وهذا قد دهش فلا يعرف من يمر عليه ومن يسلم عليه وهؤلاء يضحون بالسكاه وقد وقعوا في نسخة القيامة وكانها قيامة صغرى مأخوذة من القيامة الكبرى وأكثرا البوادى قد ارتدوا عن الدين وذلت كانه فقام الصديق رضي الله عنه بقلب ثابت وفؤاد شجاع فلم يجزع ولم ينكل قد جمع له بين الصبر واليقين فأخبرهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم وأن الله اختاره ما عنده وقال لهم من كان يعبد محمد فان محمد أقدمت ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وما محمد إلا الرسول قد دخلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين فكان الناس لم يسمعوا هذه الآية حتى تلاها الصديق فلا يتحدث أحد الا وهو يتلوها ثم خطبهم فثبتهم وشجعهم قال أنس خطبنا أبو بكر رضي الله عنه وكنا كالنعال فما زال يشجعنا حتى صرنا كالأسود وأخذني تجهيزا سامة مع اشارتهم عليه وأخذني قتال المرتدين مع اشارتهم عليه بالتمهل والتربص وأخذني قتال حتى مانع الزكاة فهو مع الصحابة يعلمهم إذا جهلوا ويقويهم إذا ضعفوا ويحثهم إذا افتروا فقوى الله به علمهم ودينهم وقوتهم حتى كان عمر مع كمال قوته وشجاعته يقول له يا خليفة رسول الله تألف الناس فيقول علام أنالفهم أعلى دين مفتري أم على شعر مفتعل وهذا باب واسع بطول وصفه فالشجاعة المطلوبة من الامام لم تكن في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل منها في أبي بكر ثم عمر وأما القتل فلاريب أن غير على من الصحابة قتل من الكفار أكثر مما قتل على

الها ﴿ فلت ولقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون اتصافه بها واجبا لذاته قوله يلزم اتصاف كل جسمها بالتساوي في الحقيقة على ما وقع به الفرض قيل الذي وقع به الفرض أنه جسم كالاجسام وذلك يقتضي الاشتراك في مسمى الجسمية فلم قلت ان ذلك يستلزم التساوي في الحقيقة فان هذا مبني على تماثل الاجسام وهو ممنوع وهو باطل وان قيل أنه يقتضي تماثله كل جسم في حقيقته بحيث يجوز عليه ما يجوز على كل جسم ويمتنع عليه ما يمتنع عليه ويجب له ما يجب له فهذا لا يقوله عاقل يفهم ما يقول ولا يعرف هذا اقولا لطائفة معروفة وفساده ظاهر لا يحتاج الى اطناب ولكن لا يلزم من فساده أن لا يكون النزاع الالفظيا فان المنازع يقول ليس هو مثل كل جسم من الاجسام فيما يجب ويجوز ويمتنع ولكن شار كهافي مسمى الجسمية كما اذا قيل هو حي وغيره حي شار كه في مسمى الحي وكذلك شارك غيره في مسمى العالم والقادر والموجود والذات والحقيقة فما كان من لوازم القدر المشترك ثبت لهما وما اختص بأحد هالم يثبت للآخر ومعلوم أن مسمى الجسمية ان قيل انه يستلزم أن يجوز على كل جسم ما جاز على الآخر فلا يقول عاقل ان الله جسم بهذا التفسير ومن قال انه جسم

فان كان من قتل أكثر يكون أشجع فكثير من الصحابة أشجع من علي فالبراء بن مالك أخو
 أنس قتل مائة رجل مبارزة غير من شورك في دمه وأما خالد بن الوليد فلا يحصى عدد من قتله
 الا الله وقد انكسر في يده في غزوة موقعة تسعة أسياف ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله علي
 وكان لابي بكر مع الشجاعة الطبيعية شجاعة دينية وقوة يقينية في الله عز وجل وثقة بأن الله
 ينصره والمؤمنين وهذه الشجاعة لا تحصل الا لمن كان قوى القلب لكن هذه تزيد بزيادة
 الايمان واليقين وتنقص بنقص ذلك فبي تيقن أنه يعلب عدوه كان اقدامه عليه بخلاف اقدام
 من لم يكن كذلك وهذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين واقدامهم على عدوهم فانهم كانوا
 أيقنوا بخبر الله ورسوله أنهم منصورون والله يفتح لهم البلاد ومن شجاعة الصديق مافي
 الصحيجين عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبه بن أبي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
 فوضع رداءه من عنقه فخنقه خنقا شديدا فجاء أبو بكر فدفعه عنه وقال أتقتلون رجلا أن يقول
 ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم

(فصل) ومما ينبغي أن يعلم أن الشجاعة انما فضيلتها في الدين لاجل الجهاد في سبيل
 الله والا فالشجاعة اذا لم يستعن بها صاحبها على الجهاد في سبيل الله كانت إما وبالا عليه ان
 استعان بها صاحبها على طاعة الشيطان واما غير نافعة له ان استعملها فيما لا يقربه الى الله تعالى
 فشجاعة علي والزبير وخالد وأبي دجالة والبراء بن مالك وأبي طلحة وغيرهم من شجعان الصحابة
 انما صارت من فضائلهم لاستعانتهم بها على الجهاد في سبيل الله فانهم بذلك استحقوا ما جاد الله به
 المجاهدين واذا كان كذلك فعلم أن الجهاد منه ما يكون بالقتال ومنه ما يكون بالحجة والادعوى
 والدعوة قال تعالى ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا فلاتطع الكافرين وجاهدوهم به جهادا كبيرا
 فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفار بالقرآن جهادا كبيرا وهذه السورة مكية نزلت
 بمكة قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقبل أن يؤمر بالقتال ولم يؤذن له وانما كان
 هذا الجهاد بالعلم والقلب والبيان والدعوة لا بالقتال وأما القتال فيحتاج الى التدبير والرأى
 ويحتاج الى شجاعة القلب والى القتال باليد وهو الرأى والشجاعة في القلب في الرأس المطاع
 أحوج منه الى قوة البدن وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما مقدما في أنواع الجهاد غير قتال
 البدن قال أبو محمد بن حزم وجدناهم يحتجون بأن عليا كان أكثر الصحابة جهادا وطعنا في
 الكفار وضربا والجهاد أفضل الاعمال قال وهذا خطأ لأن الجهاد ينقسم أقساما ثلاثة
 أحدها الدعاء الى الله تعالى باللسان والثاني الجهاد عند الحرب بالرأى والتدبير والثالث
 الجهاد باليد في الطعن والضرب فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم أبابكر ولا عمر أما أبو بكر فان أكبر الصحابة أسلوا على يديه فهذا أفضل عمل وليس
 لعلي من هذا كثير حفظ وأما عمر فانه من يوم أسلم عز الاسلام وعبد الله علانية وهذا أعظم
 الجهاد وقد انفرد هذان الرجلان بهذين الجهادين اللذين لا نظير لهما ولا حظ لعلي في هذا وبقى
 القسم الثاني وهو الرأى والتدبير فوجدناه خالصا لابي بكر ثم امر بقى القسم الثالث وهو الطعن
 والضرب والمبارزة فوجدناه أقل مراتب الجهاد يبرهان ضروري وهو أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لاشد عند كل مسلم في أنه المخصوص بكل فضيلة فوجدناه جهاده صلى الله عليه وسلم
 انما كان في أكثر أعماله وأحواله بالقسمين الاولين من الدعاء الى الله عز وجل والتدبير والارادة

لم يقل ان القدر المشترك الا
 كقدر المشترك في الذات والقائم
 بالنفس ومسمى التميز ويقول مع
 ذلك ان هذا المسمى وقع على أمور
 مختلفة الحقائق كالموصوف
 والقائم بالنفس ونحو ذلك وبالجملة
 ان ثبت تماثل الاجسام في كل
 ما يجب ويجوز ويمتنع أغناه عن
 هذا الكلام وان لم يثبت لم ينفعه
 هذا الكلام فهذا الكلام لا يحتاج
 اليه على التقديرين فالمتنازع يقول
 مسمى الجسم كسمى الموصوف
 والقائم بنفسه والذات والماهية
 والموجود ينقسم الى واجب بنفسه
 وواجب بغيره واذا كان أحد
 النوعين واجبا بنفسه لم يجب أن
 يكون كل موصوف قائما بنفسه
 ولا كل موجود وكذلك لا يكون
 كل جسم فتيين أن ما ذكره مغلطة
 لانه قال اما أن يقال انه جسم
 كالا اجسام واما أن يقال جسم
 لا كالا اجسام فان قيل بالثاني كان
 النزاع في اللفظ لا في المعنى فدل
 ذلك على أن قوله في المعنى موافق
 لقول من يقول جسم لا كالا اجسام ثم
 جعل القسم الاول هو القول بتماثل
 الاجسام فكان حقيقة قوله أنه اما
 أن يقال انه مماثل للاجسام في
 حقيقتها بحيث يتصف بما يتصف
 به من الوجوب والجواز والامتناع
 واما أن لا يقال بذلك فمن لم يقل
 بذلك لم ينازعه في المعنى ومن قال
 بالاول فقوله باطل ومعلوم أن

وكان أقل عمله الطعن والضرب والمباذرة لاعن جين بل كان أشجع أهل الأرض قاطبة نفسا
ويداوأتهم نجدة ولكنه كان يؤثر الأفضل فالأفضل من الأعمال فيقدمه ويستغل به ووجدناه
يوم بدر وغيره كان أبو بكر معه لا يفارقه ايثار من النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك واستظهارا
برأيه في الحرب وأنسابه كانه ثم كان عمر ربحا شورا في ذلك وقد انفرد بهذا المحل دون علي
ودون سائر الصحابة الا في الندرة ثم نظرنا مع ذلك في هذا القسم في الجهاد الذي هو الضرب والطعن
والمباذرة فوجدنا عليا لم ينفرد بالسيوف فيه بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان كطلحة والزبير
وسعد ومن قتل في صدر الاسلام كحمزة وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ومن
الانصار سعد بن معاذ وسماك بن حارثة يعني أبادجانه وغيرهما ووجدنا أبا بكر وعمر قد شاركاه
في ذلك بخط حسن وان لم يلحقا بحظوظ هؤلاء وانما ذلك لشغلهم بالافضل من ملازمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وموازرته في حين الحرب وقد بعثهما على البعوث أكثر مما بعث عليا وقد
بعث أبا بكر الى بني فزارة وغيرهم وبعث الى بني فلان وما نعلم لعلينا الا الى بعض حصون
خيبر ففتحها فحصل أرفع أنواع الجهاد لابي بكر وعمر وقد شارك عليا في أقل أنواع الجهاد مع
جماعة غيرهم

(فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الاسلام وتشيبت أركان الدين فهذا
كذب ظاهر لكل من عرف الاسلام بل سيفه جزء من أجزاء كثيرة جزء من أجزاء أسباب تثبيت
قواعد الاسلام وكثير من الوقائع التي ثبت بها الاسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير كبير كما
سيف من سيوف كثيرة وقد قدمنا غير مرة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات وعلى
بعدموت النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد قتال الروم وفارس ولم يعرف لعلينا غزاة أثر فيها تأثيرا
منفردا كثيرا عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كان نصره في المغازي تبع النصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحروب الكبار التي كان فيها هو الامير ثلاثة يوم الجمل والصفين
والنهروان وفي الجمل والنهروان كان منصورا فان جيشه كان أضعاف المقاتلين له ومع
هذا لم يتطهر على المقاتلين بل ما زالوا مستظهرين عليه الى أن استشهد الى كرامة الله ورضوانه
وأمره يضعف وأمر المقاتلين به يقوى وهذا مما يدل على أن الانتصار الذي كان يحصل له في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم كان نصر من الله لرسوله ولمن قاتل معه على دينه فان الله يقول
ان النصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا يوم يقوم الاشهاد وكذلك انتصار غير علي كانتصار
أبي بكر وعمر وعثمان على من قاتلوه انما كان نصر من الله لرسوله كما وعد بذلك في كتابه

(فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو في ذلك كابي بكر وعمر وطلحة والزبير وغيرهم
من الصحابة رضي الله عنهم فالقول في أنه ما انهزم كالقول في أن هؤلاء ما انهزموا قط ولم يعرف
لاحد من هؤلاء هزيمة وان كان قد وقع شيء في الباطن ولم ينقل فيمكن أن علينا وقع منه ما لم ينقل
والمسلمون كانت لهم هزيمتان يوم أحد ويوم حنين ولم ينقل أن احدا من هؤلاء انهزم بل
المدكور في السير والمغازي أن أبا بكر وعمر يتابع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ويوم
حنين لم ينهز ما مع من انهزم ومن نقل أنهما انهزما يوم حنين فكذبته معلوم وانما الذي انهزم
يوم أحد عثمان وقد عفا الله عنه وما نقل من انهزم أبا بكر وعمر بالرابية يوم حنين فن
الا كاذب المختلفة التي افترها المقفرون وقوله ما ضرب بسيفه الا قط فهذا لا يعلم ثبوته
ولا انتفاؤه وليس معاني ذلك نقل بعينه عليه ولو قال قائل في خالد والزبير والبراء بن مالك

وأبي دجانه وأبي طلحة ونحوهم أنه ما ضرب بسيفه الاقط كان القول في ذلك كالقول في علي بل صدق هذا في مثل خالد والبراء بن مالك أولى فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال خالد سيف من سيف الله سله الله على المشركين فاذا قيل فبين جعله الله من سيفه انه ما ضرب الاقط كان أقرب الى الصدق مع ثرة ما علم من قتل خالد في الحروب وأنه لم يزل منصوراً وأما قوله وطالما كشف الكروب من وجه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كذب بين من جنس أ كاذب الطريقة فإنه لا يعرف أن علياً كشف كربته عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم قط بل ولا يعرف ذلك عن أبي بكر وعمر وهما كانا أكثر جهاداً منه بل هو صلى الله عليه وسلم الذي طالما كشف عن وجوههم الكرب لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة جعل يقول أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله حتى ضربوا أبا بكر ولم يعرف أن علياً فعل مثل هذا وأما كون المشركين أحاطوا به حتى خلصه أبو بكر وأعلى بسيفه فهذا لم ينقله أحد من أهل العلم والحققة له لكن هذا الرفض وأمثاله كأنهم قد طالعوا السير والمغازي التي وضعها الكذابون والطريقة مثل كتاب تنقلاات الأنوار للبكري الكذاب وأمثاله مما هو من جنس ما يذكر في سيرة البطال ودلهمة والعيار وأجد النف والزيبق المصري والحكايات التي يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة والسيرة الطويلة التي وضعت لعنترة بن شداد وقد وضع الكذابون في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو من هذا الجنس وهذا يصدقه الجهال ومن لم يكن عارفاً بما ذكره العلماء من الأخبار الصحيحة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأما أهل العلم فيعلمون أن هذا كذب وما ذكره من مبيته على فراشه فقد قدمنا أنه لم يكن هناك خوف على علي أصلاً وأشهر ما نقل من ذلك ذم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد لما ولي أكثر المسلمين مدبرين فطمع العدو في النبي صلى الله عليه وسلم وحرصوا على قتله وطمع أمية بن خلف في قتله فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده وشج المشركون جبينه وهشمو البيضة على رأسه وكسروا ربا عيته وذب عنه الصحابة الذين حولوه كسعد بن أبي وقاص جعل يرمي النبي صلى الله عليه وسلم يقول ارم فذاك أبي وأمي ووقاه طلحة بيده فثلت يد طلحة وقتل حوله جماعة من خيار المسلمين وفي الحديث أن علياً لما أمر فاطمة بغسل سيفه يوم أحد قال اغسله غير ذم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تكن أحسن فقد أحسن فلان وفلان وعد جماعة من الصحابة

(فصل) قال الرفض وفي غزاة بدر وهي أول الغزوات كانت على رأس ثمانية عشر شهراً من مقدمه الى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلاً بانفراده وهو أعظم من نصف المقتولين وشرك في الباقي

(الجواب) أن هذا من الكذب البين المفترى باتفاق أهل العلم العالمين بالسير والمغازي ولم يذكر هذا أحد يعتمد عليه في النقل وإنما هو من وضع جهال الكذابين بل في الصحيح قتل غير واحد لم يشرك علي في واحد منهم مثل أبي جهل وعقبه بن أبي معيط ومثل أحد ابني ربيعة اما عتبة بن ربيعة واما شيبه بن ربيعة وأبي بن خلف وغيرهم وذلك أنه لما برز من المشركين ثلاثة عتبة وشيبة والوليد فاندلهم ثلاثة من الانصار فقالوا من أنتم فسموا أنفسهم فقالوا أكفاء كرام ولكن نريد بني عمنا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاربه بالبروز اليهم فقال قم يا حرة قم يا عبدة قم يا علي وكان أصغر المشركين هو الوليد وأصغر المسلمين على قبر هذا الى هذا

ما لزم كلام من الاجسام لزم الآخر وإنما يقتربان فيما يعرض لهما بمشيئة الخالق لكن هذا القول لم يقرر هنا فبق كلامه هنا بلا جمعة مع أن هذا القول فاسد في نفسه كما قد عرف وهو لما قرره في موضع آخر بناء على أصلين على اثبات الجوهر الفرد وعوائل الجواهر وكلاهما ممنوع باطل قد قرره هو أنه لا جمعة عليه مع أن القول بأنه جسم كالأجسام ما علمت أنه قاله أحد ولا نقله أحد عن أحد وهو مع هذا لم يذ كر دليلاً على نفيه فكيف يكون قد أقام دليلاً على نفي قول من يقول هو جسم لا كالأجسام قال الثالث هو أنه لو كان جسماً لكان له بعد وامتداد وذلك إما أن يكون غير متناه أو متناهياً فإن كان غير متناه فإما أن يكون غير متناه من جميع الجهات أو من بعض الجهات دون بعض فإن كان الأول فهو محال لوجهين الأول ما سنبينه من إحالة بعد لا يتناهي والثاني يلزم منه أن لا يوجد جسم غيره أو أن تتداخل الأجسام وهو محال القادورات وهو محال وان كان الثاني فهو ممنوع أيضاً الوجهين الأول ما سنبينه من إحالة بعد لا يتناهي والثاني أنه إما أن يكون اختصاص أحد الطرفين بالنهاية دون الآخر لذاته أو لمخصص من خارج فإن كان الأول فهو محال لعدم الأولوية وان كان الثاني

فيلزم أن يكون الرب مفتقرا في
افادة مقداره الى موجب ومخصص
ولامعنى للبعد غير نفس الاجزاء
على ما تقدم فيكون الرب معلول
الوجود وهو محال وان كان متناها

من جميع الجهات فله شكل
ومقدار وهو اما أن يكون مختصا
بذلك الشكل والقدر لذاته أو الامر
خارج فان كان الاول لزم منه
اشتراك جميع الاجسام فيه
ضرورة الاتحاد في الطبيعة وان كان
الثاني فالرب محتاج في وجوده الى
غيره وهو محال **ق** قلت ولقائل أن
يقول لم لا يجوز أن يكون مختصا
بالشكل والمقدار لذاته قوله ان ذلك

يستلزم اشتراك جميع الاجسام
فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة
انما يصح اذا سلم أن طبيعة
الاجسام كلها متحدة وهذا ممنوع
بل باطل بل معلوم الفساد
بالضرورة والحس فان طبيعة
النار ليست طبيعة الماء ولا طبيعة
الحيوان طبيعة النبات وهذا مبني
على القول بان الاجسام متماثلة
في الحقيقة وهذا الوصف لا غنى عن
هذه الوجوه كلها وهو في كتابه لما
ذكر قول من يقول بتجانس
الاجسام من أهل الكلام المعتزلة

(١) قوله وحمل عبيدة بن الحرث
كذا في النسخ ولعله من زيادة النسخ
فان الكلام بدونه مستقيم وحرر
كتبه مصححه

فقتل على قرنه وقتل حمزة قرنه قيل انه كان عتبة وقيل كان شيبه وأما عبيدة بن الحرث
وساعده حمزة على قتل قرنه (١) وحمل عبيدة بن الحرث وقيل ان عليا لم يقتل ذلك اليوم الا نفرا
دون العشرة أو أقل أو أكثر وغاية ما ذكره ابن هشام وقبله موسى بن عبيدة وكذلك الاموي
جميع ما ذكره أحد عشر نفسا واختلف في ستة أنفس هل قتلهم هو أو غيره وشارك في ثلاثة
هذا جميع ما نقله هؤلاء الصادقون

(فصل) قال الرافضي وفي غزاة أحد لما نهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم الاعلى بن أبي طالب ورجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر يسير أولهم عاصم
ابن ثابت وأبو دجانة وسهل بن حنيف وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم لقد ذهبت فيها عريضة وتجمعت الملائكة من شأن علي فقال جبريل وهو يعرج الى
السماء لاسيف الاذن والفقار * رولا فتى الاعلى وقتل أكثر المشركين في هذه الغزاة
وكان الفتح فيها على يده وروى قيس بن سعد قال سمعت عليا يقول أصابني يوم أحد ستة عشر
ضربة سقطت الى الارض في أربع منهن بقاء في رجل حسن الوجه حسن البنية طيب الريح
فأخذ بضبعي فأقامني ثم قال أقبل عليهم فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله فهم عند راضيان
قال علي فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته فقال يا علي أما تعرف الرجل قلت لا ولكن
شبهته بدحية الكلبى فقال يا علي أقر الله عينيك كان ذلك جبريل

(والجواب) أن يقال قد ذكر في هذه من الاكاذيب العظام التي لا تنفق الاعلى من
لم يعرف الاسلام وكانه يخاطب بهذه الخرافات من لا يعرف ماجرى في الغزوات كقوله
ان عليا قتل أكثر المشركين في هذه الغزاة وكان الفتح فيها على يده فيقال آفة الكذب الجهل
وهل كان في هذه الغزاة فتح بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قد وكل بشجرة الجبل الرماة وأمرهم بحفظ ذلك المكان وأن لا يأتوهم سواء غلبوا أو غلبوا
فلما انهزم المشركون صاح بعضهم أي قوم الغنمة فيها هم أميرهم عبد الله بن جبير ورجع
العدو عليهم وأمير المشركين اذذاك خالد بن الوليد فأتاهم من ظهورهم فصاح الشيطان قتل
محمد واستشهد في ذلك اليوم نحو سبعين ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم الا اثنا
عشر رجلا فيهم أبو بكر وعمر وأشرف أبو سفيان فقال في القوم محمد في القوم محمد
والحديث في الصحبين وقد تقدم لفظه وكان يوم بلاه وقتنة وعميص وانصرف العدو عنهم
منتصرا حتى هم بالعدو والنهم فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين للعاقبة وقيل ان في هؤلاء
نزل قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح وكان في هؤلاء المنتدبين
أبو بكر والزبير قالت عائشة لابن الزبير أبوك وجدك ممن قال الله فيهم الذين استجابوا لله
والرسول من بعد ما أصابهم القرح ولم يقتل يومئذ من المشركين الا نفر قليل وقصد العدو
رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهدوا في قتله وكان ممن ذبح عنه يومئذ سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه وجعل يرمي عنه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول له ارم فذاك أبي وأمي وفي
الصحبين عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبيه يوم أحد وكان سعد محباب
الدعوة مسدد الرمية وكان فيهم أبو طلحة راميما فكان شديد التزع وطلحة بن عبيد الله وفي
النبي صلى الله عليه وسلم يده فسلت يده وظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بين درعين وقتل دونه
نفر قال ابن اسحق في السيرة في نفر الذين قاموا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ترس

دون النبي صلى الله عليه وسلم أبودجانه بنفسه يقع النبل في ظهره وهو منحن عليه حتى كثر فيه
 النبل ورمى سعد بن أبي وقاص دون النبي صلى الله عليه وسلم قال سعد فلفند رأيت يناولني النبل
 ويقول ارم فذلك أبي رأى حتى انه لناولني السهم ماله نصل فيقول ارم وقال النبي صلى الله
 عليه وسلم حين غشيه القوم من بشرى لنا نفسه فقام زياد بن السكن في نفر حشمته من الانصار
 وبعض الناس يقول انما هو عمارة بن زيد بن السكن فقاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا ثم رجلا يقتلون دونه حتى كان آخرهم زياد وعمارة فقاتل حتى أبنتته الجراحة ثم فأتت
 فته من المسلمين فأجهضوهم عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أدنوه مني فأدنوه منه فوسده
 قدمه فمات وخذه على قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى عن قوسه حتى اندقت سببها فأخذها قتادة من النعمان
 فكانت عنده وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته وحدثني عاصم بن
 عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها بيده وكانت أحسن عينيه وأحدثهما ولم يكن
 علي ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كانوا مشغولين
 بقتال آخرين وجرح النبي صلى الله عليه وسلم في جبينه ولم يجرح علي فقوله ان عليا قال
 أصابني يوم أحد ست عشرة ضربة سقطت في أربع منهن الى الارض كذب علي وليس
 هذا الحديث في شيء من الكتب المعروفة عند أهل العلم فإن اسناد هذا ومن الذي صححه من
 أهل العلم وفي أي كتاب من الكتب التي يعتمد على نقلها ذكر هذا بل الذي جرح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكثير من الصحابة قال ابن ابي عمير قالما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الى فم الشعب خرج علي بن أبي طالب حتى ملأ ترسه من المهراس فجاءه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ليشرب منه فوجد له ربحا فعاغه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه
 وهو يقول اشتد غضب الله علي من أدعى وجهه نبيه وقوله ان عثمان جاء بعد ثلاثة أيام كذب
 آخر وقوله ان جبريل قال وهو يعرج لاسيف الا ذو الفقار رولا فتى الاعلى

كذب باتفاق الناس فان ذا الفقار لم يكن لعلي ولكن كان سيفا لابي جهل غنمه المسلمون يوم بدر
 فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد قال رأيت في سيفي ذي الفقار
 فلا فأولته فلا يكون فيكم ورأيت أني مردف كبشا فأولته كبش الكتيبة ورأيت أني
 في درع حصينة فأولتها المدينة ورأيت بقران ذبح فبقر والله خير فكان الذي قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهذا الكذب المذكور في ذي الفقار من جنس كذب بعض الجهال أنه كان
 له سيف يعتمد اذا ضرب به كذا وكذا ذراعا فان هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط لاسيف علي
 ولا غيره ولو كان سيفه يمتلذه يوم قاتل معاوية وقال بعض الجهال انه مديده حتى عبر الجيش
 على يده بخيبر وانه قال للبعلة قطع الله نسلك فانقطع نسلها فهذا من الكذب البين فانه يوم
 خيبر لم يكن معهم بعلة ولا كان للمسلمين بعلة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا بعلة التي
 أهداها له المقوقس وذلك بعد غزوة خيبر بعد أن أرسل الى الامم وأرسل الى هرقل ملك الشام
 والى المقوقس ملك مصر والى كسرى ملك الفرس وأرسل الى ملوك العرب مثل صاحب اليمامة
 وغيره وأيضا الجيش لم يعبر أحد منهم على يد علي ولا غيره والبعلة لم تزل عقيم قبل ذلك ولم تكن
 قبل ذلك تلد فعممت ولو قدر أنه دعا على بعلة معينة لم تعم الدعوة جنس البغال ومثل هذا

والاشعرية قال انهم بنوا ذلك على
 أصلهم ان الجسم هو الجوهر المؤلف
 أو الجواهر المتولفة وان الجواهر
 متجانسة وأن التأليف من حيث
 هو تأليف غير مختلف فالاجسام
 الحاصلة منها غير مختلفة ومعلوم
 أن هذين الاصلين اللذين بنوا عليهما
 تماثل الاجسام قد أبطلهما هو
 وغيره وهي مما يخالفهم فيها جمهور
 العقلاء فأكثر العقلاء لا يقولون
 ان الاجسام مركبة من الجواهر
 المنفردة لاجهور أهل الملل ولا
 جمهور الفلاس قبل جمهور أهل
 الكلام من الهنانية والنجارية
 والضرارية والكلاية والكرامية
 لا يقولون بذلك فكيف بن عددا
 أهل الكلام من سائر أنواع أهل
 العلم فانهم من أعظم الناس
 انكار ذلك وكذلك القول بتماثل
 الجواهر قول لا دليل عليه اذ
 المتنازعون في الجواهر المنفردة
 منهم من يقول باختلافها ومنهم
 من يقول بتماثلها وأيضا فقول
 القائل اما ان يكون مختصا بذلك
 المقدار اذ انه أم لا مر خارج يقال له
 أن يبدنه مجرد الجسمية المشتركة
 أم ذاته الذي يختص بها ويمتاز بها
 عن غيره أما الاول فلا يقوله عاقل
 فان عاقلا لا يعقل الحكم المختص
 بالامر المشترك فلا يقوله عاقل ان
 ما اختص به أحد الشئيين عن
 الآخر كان للقدر المشترك بينهما
 فان القدر المشترك بين الشئيين

الكذب الظاهر قول بعض الكذابين انه لماسي بعض أهل البيت جلوا على الجمال عرابا فنبتت لهم سننات من يومئذ وهي الخاني وأهل البيت لم يسب أحد منهم في الاسلام ولا جل أحد من نسائهم مكشوف العورة وانما جرى هذا على أهل البيت في هذه الازمان بسبب الراضة كما قد علمه الخاص والعام بل هذا الكذب مثل كذب من يقول ان الحجاج قتل الاشراف لم يقتل أحد من بني هاشم مع طلبة وقتلهم بكثير من غيرهم لكن قتل كثير من أشرف العرب وكان عبد الملك قد أرسل اليه أن لا يقتل أحد من بني هاشم وذكروه له لما قتل الحسين في ولاية بني حرب يعني ملك يزيد أصابهم شر فاعتبر عبد الملك بذلك فنهأ أن يقتل أحد من بني هاشم حتى ان الحجاج طمع أن يتزوج هاشمية فخطب الي عبد الله بن جعفر ابنته وأصدقهها صداقا كثيرا فأجابه عبد الله الى ذلك فغضب من ذلك من أولاد عبد الملك ولم يروا الحجاج أهلا لان يتزوج واحدة من بني هاشم ودخلوا على عبد الملك وأخبروه بذلك فغضب الحجاج من ذلك ولم يروه كفووا لنكاح هاشمية ولأن يتزوجها وبالجملة فالاحاديث التي ينقلها كثير من الجهال لاضابط لها لكن منها ما يعرف كذبه بالعقل ومنها ما يعرف كذبه بالعادة ومنها ما يعرف كذبه بأنه خلاف ما علم بالنقل الصحيح ومنها ما يعرف كذبه بطرق أخرى

(فصل) قال الراضى وفي غزاة الاحزاب وهي غزاة الخندق لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش يقدمها أبو سفيان وكنانة وأهل تهامة في عشرة آلاف وأقبلت غطفان ومن تبعهما من أهل نجد ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتمهم كما قال تعالى اذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم فخروج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف وجعلوا الخندق بينهم واتفق المشركون مع اليهود وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود وركب عمرو ابن ود وعكرمة بن أبي جهل ودخلا من مضيق في الخندق الى المسلمين وطلبا المبارزة فقام على وأجابه النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فسكت ثم طلب المبارزة فاباؤنا وكل ذلك يقوم على ويقول له النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فأذن له في الرابعة فقال له على كنت عاهدت الله أن لا ادعوك رجل من قريش الى احدى خلتين الا أخذت هاتمه وأنا ادعوك الى الاسلام قال عمرو لا حاجة لي بذلك قال ادعوك الى البراز قال ما أحب أن أقتلك قال على بل أنا أحب أن أقتلك فمضى عمرو ونزل عن فرسه ونجا ولا يقتله على وانهمز عكرمة ثم انهزم باقي المشركين واليهود وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل على لعمر بن عبد ود أفضل من عبادة الثقلين

(الجواب) أن يقال أولا أين اسناد هذا النقل وبيان صحته ثم يقال نانيا قد ذكر في هذه الغزوة أيضا عدة كاذب منها قوله ان قريشا وكنانة وأهل تهامة كانوا في عشرة آلاف فالأحزاب كلهم من هؤلاء ومن أهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن اليهود كانوا قريشا من عشرة آلاف والاصناف كانوا ثلاثة أحزاب قريش وحلفاؤها وهم أهل مكة ومن حولها وأهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم واليهود بنو قريظة وقوله ان عمرو بن ود وعكرمة ركبوا ودخلا من مضيق في الخندق وقوله ان عمرا لما قتل انهزم المشركون واليهود هذا من الكذب البارد فان المشركين بقوا محاصرين المسلمين بعد ذلك هم واليهود حتى خيب بينهم نعيم بن مسعود وأرسل الله عليهم الريح الشديدة ريح الصبا والملائكة من السماء كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسنا عليهم ريح وجنودكم لم تروها وكان الله جاعلا لعلون

لعلون

بصيرا اذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم واذراغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزلا شديدا واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا الى قوله وكفى الله المؤمنين القتال وهذا بين أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها وأن المشركين ماردتهم انه يقتال وهذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم بالحديث والتفسير والمغازي والسير والتاريخ فكيف يقال بأنه باقتتال علي وعمرو بن عبدود وقته انهزم المشركون والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قتل علي لعمر بن عبدود أفضل من عبادة الثقلين من الاحاديث الموضوععة ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التي يعتمد عليها بل ولا يعرفه اسناد صحيح ولا ضعيف وهو كذب لا يجوز نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والانس فان ذلك يدخل فيه عبادة الانبياء وقد قتل من الكفار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن عبدود وعمرو هذا لم يكن فيه من معاداة النبي صلى الله عليه وسلم ومضارته له وللمؤمنين مثل ما كان في صناده قريش الذين قتلوا بيدر مثل أبي جهل وعقبه بن أبي معيط وشيبة بن ربيعة والنضر بن الحرث وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن وعمرو هذا لم ينزل فيه شيء من القرآن ولا عرفه شيء يتفرد به في معاداة النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وعمرو بن ود هذا لم يعرف له ذكرا في غزاة بدر ولا أحد ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزا فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا في شيء من السير او لم يشتهر ذكرا الا في قصة الخندق ومع أن قصته ليست مذكورة في الصحاح ونحوها كما نقول في الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر الى الثلاثة مبارزة حجرة وعبيدة وعلى مع عتبة وشيبة والوليد وكتب التفسير والحديث بملاوة بذكر المشركين الذين كانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي جهل وعقبه بن أبي معيط والنضر بن الحرث وغيرهم وبذكر رؤساء الكفار مثل الوليد بن المغيرة وغيره ولم يذكر أحد عمرو بن ود لافي هؤلاء ولا في هؤلاء ولا كان من مقدمي القتال فكيف يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين ومن المنقول بالتواتر أن الجيش لم ينهزم بقتله بل بقوا بعده محاصرين مجدين كما كانوا قبل قتله

(قال الرافضي) وفي غزاة بني النضير قتل علي راحي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم وقتل

بعده عشرة وانهم بالباقون

(والجواب) أن يقال ما تذكروه في هذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لا بد من ذكر اسناده أولا والا فلا وارد انسان أن يحتج بنقل لا يعرف اسناده في جزئية لا يقبل منه فكيف يحتج به في مسائل الأصول ثم يقال ثانيا هذا من الكذب الواضح فان بنى التفسيرهم الذين أنزل الله فيهم سورة الحشر بانفاق الناس وكانوا من اليهود وكانت قصتهم قبل الخندق وأحد ولم يذكر فيها مصاف ولا هزيمة ولا رمي أحد ثنية النبي صلى الله عليه وسلم فيها وإنما أصيبت ثنيته يوم أحد وكان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون في غزاة بني النضير وقد حاصروهم حصارا شديدا وقطعوا نخيلهم وفيهم أنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركه وهما قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين ولم يخرجوا القتال حتى ينهزم أحد منهم وإنما كانوا في حصن يقاتلون من ورائه كما قال تعالى لا يقاتلونكم جميعا الا في قري محصنة أو من وراء جدر بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم أجلاهم اجلاء لم يقتلهم فيه قال تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر

المريح ماله تعالى في ذلك من الحكمة والحكمة تستلزم علم الحكيم بأن أحد الأمرين أولى من الآخر وأن يكون ذلك الراجح أحب اليه من الآخر وحينئذ فذلك يستلزم تفاضل المعلومات المرادات وذلك يمنع تساويها وهو المطلوب وهذا الكلام يتعلق بعبادة حكمة الله في خلقه وأمره وهو مبسوط في غير هذا الموضع ونفاة ذلك غاية ما عندهم أنهم يزعمون أن ذلك يقتضي افتقاره الى الغير لان من فعل شيئا لمراد كان مقتفرا الى ذلك المراد متكلمه والمتكلم بغيره ناقص بنفسه وهذه الجملة باطلة كبطلان حجهم في نبي الصفات وذلك أن لفظ الغير مجمل فان أريد بذلك أنه يقتصر الى شيء مبين منفصل عنه فهذا ممنوع فان مفعولته ومراداته هو الفاعل لها كلها لا يحتاج في شيء منها الى غيره وان أريد بذلك أنه يقتصر الى ما هو مقدوره مفعول له كان حقيقة ذلك أنه مقتفر الى نفسه أو لوازم نفسه ومعلوم أنه سبحانه موجود بنفسه لا يقتصر الى ما هو غيره مبين له وأنه مستوجب لصفات الكمال السقي هي من لوازم ذاته فاذا قال القائل انه مقتفر الى نفسه كان حقيقته أنه لا يكون موجودا الا بنفسه وهذا المعنى حق واذا قيل هو مقتفر الى صفاته اللازمة أو جزئه أو لوازم ذاته أو

ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأنهم الله من حيث لم يحتسبوا
 إلى قوله تعالى فاعتبروا يا أولي الأبصار قال ابن اسحق بعد أن ذكر نقضهم العهد وأنهم
 أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إليهم يستعين بهم في دية القتيلين اللذين قتلتهما
 عمرو بن أمية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسراية إليهم وبالتهويل بهم واستعمل على
 المدينة ابن أم مكتوم فبما ذكر ابن هشام ونزل تحريم الحجر قال ابن اسحق فتحصنوا منه في
 الحصون فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع الخيل والتجر بق فيها فنادوه أي محمد قد
 كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه فما بال قطع الخيل وتجر بقها قال وقد كان
 رهط من بني عوف بن الحزرج قد بعثوا إلى بني النضير أن اثبتوا وتمنعوا فأنال نسلكم ان
 قوتلتم قاتلنا معكم وان خرجتم خرجنا معكم فقبصوا من ذلك نصرهم فلم يفعلوا وقذف الله في قلوبهم
 الرعب وسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم أن يخليهم ويكف عن دماهم على أن لهم ما حلت
 الأبل من أموالهم إلا الحلقة ففعل فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الأبل فكان الرجل منهم
 يهدم بيته عن نجاف بابيه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به فخرجوا إلى خيبر ومنهم من سار إلى
 الشام قال وحديثي عبد الله بن أبي بكر بأنه حدث أنهم استقلوا بالنساء والأبناء معهم
 الدفوف والمزامير والقينات يعرفن خلفهم بزهو وغر مارؤى مثله من حى من الناس وخالوا
 الأموال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يضعها
 حيث يشاء فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين الأديين دون الأنصار إلا أن
 سهل بن حنيف وأباجانة ذكرا فافقه وقرأ فاعطاهما النبي صلى الله عليه وسلم قال وأنزل الله
 تبارك وتعالى في بني النضير سورة الحشر بأسرها يذكرفها ما أصابهم من نعمة وما سلط الله به
 رسوله عليهم وما عمل فيهم وفي الصححين عن ابن عمر أن يهود بني النضير وبني قريظة حاربوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة
 بعد ذلك فقتل رجالهم وسبي نساءهم وأولادهم وأموالهم وقسم أنفاله بين المسلمين إلا بعضهم
 لحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود
 المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة
 قال الرافضى وفي غزوة السلسلة جاء أعرابي فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن
 جماعة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 اللواتي فقال أبو بكر أنه دفع إليه اللوازم التي سبعت إليه فلما وصل إليهم قالوا الرجوع
 إلى صاحبك فأناني جمع كثير فرجع فقال في اليوم الثاني من اللواتي فقال عمر أنا دفع إليه الراية
 ففعل كالاول فقال في اليوم الثالث أين على فقال على أنا ذاب رسول الله فدفع إليه الراية ومضى
 إلى القوم ولقيهم بعد صلاة الصبح فقتل منهم ستة أو سبعة وانهمزم الباقون وأقسم الله تعالى بفعل
 أمير المؤمنين فقال والعدايات ضجعا السورة

(الجواب) أن يقال له أجهل الناس يقول للبين لنا سند هذا حتى ثبت أن هذا نقل
 صحيح والعالم يقول لك أن هذه الغزاة وما ذكر فيها من جنس الكذب الذي يحكيه الطريقة الذين
 يحكون إلا كاذب الكثير من سيرة عنتره والبطال وان كان عنتره له سيرة مختصرة والبطال
 له سيرة يسيرة وهي ماجرى له في دولة بني أمية وغزوة الروم لكن ولدها الكذابون حتى صارت
 مجلدات وحكايات الشطار كأجد الدنف والزيبى المصرى وصاروا يحكون حكايات يختلقونها

عن الرشيد وجمعهم فهذه الغزاة من جنس هذه الحكايات لم يعرف في شيء من كتب المغازي والسير المعروفة عند أهل العلم كرهذه الغزاة ولم يذكرها أئمة هذا الفن فيه كعقبة وعروة بن الزبير والزهرى وابن اسحق وشيوخه والواقدي وسعيد بن يحيى الاموى والوليد ابن مسلم ومحمد بن عائذ وغيرهم وللهذا ذكر في الحديث ولانزل فيها معنى من القرآن وبالجملة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما غزوات القتال معروفة مشهورة مضبوطة متواترة عند أهل العلم باحواله مذكورة في كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازي والسير ونحو ذلك وهي مما تتوفر الدواعي على نقلها فيمتنع عادة ونسرا أن يكون للنبي صلى الله عليه وسلم غزاة يجرى فيها مثل هذه الامور لا ينقلها أحد من أهل العلم بذلك كما يمتنع أن يكون قد فرض في اليوم والليلة أكثر من خمس صلوات أو فرض في العام أكثر من شهر رمضان ولم ينقل ذلك وكما يمتنع أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد غزا الفرس بالعراق وذهب الى اليمن ولم ينقل ذلك أحد وكما يمتنع أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله لو كان ذلك موجودا وسورة والعاديات فيها قولان أحدهما أنها نزلت بمكة وهذا يروى عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم فعلى هذا يظهر كذب هذا القول والثاني أنها نزلت بالمدينة وهو مروي عن ابن عباس وقتادة وهذا القول يناسب قول من فسر العاديات بنخل المجاهدين لكن المشهور عن علي المنقور عنه في كتب التفسير أنه كان يفسر العاديات بابل الحجاج وعده وهامان من دلفة الى منى وهذا يوافق القول الاول فيكون على ما قاله على يكذب هذا القول وكان ابن عباس والا كثرون يفسرونها بنخل العاديات في سبيل الله وايضا في هذه الغزاة أن الكفار نصحوا المسلمين وقالوا لأبي بكر ارجع الى صاحبك فاننا في جمع كثير ومعلوم أن هذا خلاف عادة الكفار المحاربين وايضا فابو بكر وعمر لم ينهز ماقط وما ينقله بعض الكذابين من انهزم ما يوم حنين فهو من الكذب المقترى فلم يقصد أحد المدينة الا يوم الخندق وأحد ولم يقرب أحد من العدو المدينة للقتال الا في هاتين الغزاتين وفي غزوة الغابة أغار بعض الناس على سرح المدينة وأماما ذكر في غزوة السلسلة فهو من الكذب الظاهر الذي لا يذكره الا من هو من أجهل الناس وأكذبهم وأما غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص أميرا فيها لان المقصود منها كانوا بنى عذرة وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة فأرسله اليهم لعلهم يسلمون ثم أوقفه بأبي عبيدة بن الجراح وليس لعلي فيها ذكر وكانت قريبا من الشام بعيدة من المدينة وفيها احتلم عمرو بن العاص في ليلة باردة فتميم وصلى بأصحابه فلما أخبر والنبي صلى الله عليه وسلم قال يا عمر وصليت بأصحابك وأنت جنب قال اني سمعت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم ينكره لما بين له عذره وقد تنازع الفقهاء هل قوله صليت بأصحابك وأنت جنب استفهام أي هل صليت مع الجنبه فلما أخبره أنه تطهر بالتميم ولم يكن جنبا أقره وهو اخبار بأنه جنب والتميم يبيع الصلاة ولا يرفع الجنبه على قولين والاول هو الاظهر

(فصل) قال الراضى وقتل من بنى المصطلق مالكا وابنه وسبا كثيرا من جنسهم جويرة بنت الحرث بن أبي ضرار فاصطفاها النبي صلى الله عليه وسلم فجاءها أبوها في ذلك اليوم فقال يا رسول الله كريمة لاني فأمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يختارها فقال أحسنت وأجلت ثم قال يا بنيتي لا تفضحي قومك قالت اخترت الله ورسوله

(والجواب)

وتعالى عما يشركون كاستلزام الذات اسائر صفاتها من العلم والقدرة والحياة فانه لو كان كل مختص يحتاج الى مختص لزم الدور والتسلسل الباطلان فلا بد من مختص بما يختص به مختص بذلك لنفسه وذاته لا لامر مبالغ له وهذا هو حقيقة الواجب لنفسه المستلزم لجميع نعوته من غير افتقار الى غير نفسه مع أن ما ذكره في وجوب تناهي الابعاد قد أبطل فيه مسالك الناس كلها وأنشأ مسالك طعن أنه لم يسبقه اليه أحد واذا حرر الأمر عليه وعليهم في تلك المسالك كان القدر فيه أنسوى من مسالكهم فلو قدر أن اثنين أثبت أحدهما موجودا قائما بنفسه لا يتناهى وأثبت الآخر موجودا لا يكون متناهيا ولا غير متناه كان قول الثاني أفسد والاول أقرب الى الصواب وما من مقدمة يدعون بها افساد قول الاول الا وفي أقوالهم ما هو أفسد منها والمناظرة تارة تكون بين الحق والباطل وتارة بين القولين الباطلين لتبين بطلانها أو بطلان أحدهما أو كون أحدهما أشد بطلانا من الآخر فان هذا ينتفع به كثيرا في أقوال أهل الكلام والفلسفة وأمثالهم ممن يقول أحدهم القول الفاسد وينكر على منازعه ما هو أقرب منه الى الصواب فيبين أن قول منازعه أحق بالحكمة ان كان قوله صحيحا

وإن قوله أحق بالفسادان كان قول منازعه فاسد التنقطع بذلك حجة الباطل فإن هذا أمر مهم إذ كان المبطلون يعارضون نصوص الكتاب والسنة بأقوالهم فإن بيان فسادهما أحذر كنى الحق وأحد المطوليين فإن هؤلاء لوزر كوا نصوص الأنبياء الهدت وكفت ولكن صالوا عليها أصول المحاربين لله ولرسوله فإذا دفع صيالمهم وبين ضلالهم كان ذلك من أعظم الجهاد في سبيل الله وقد حكي الأشعري وغيره عن طوائف أنهم يقولون أنه لا يتناهى وهو لاء نوعان نوع يقول هو جسم ونوع يقول ليس بجسم فإذا أراد النفاة أن يبطلوا قول هؤلاء لم يمكنهم ذلك فأنهم إذا قالوا يلزم أن يخالف القاذورات والاجسام قالوا كما أثبت موجودا لا يشار إليه ولا هو داخل ولا خارج فخص نثبت موجودا هو داخل ولا يخالف غيره فإذا قالوا هذا لا يعقل قالوا وذلك لا يعقل ومذهب النفاة أبعدي العقل من مذهب الحلولية ولهذا إذا ذكر القولان لاهل الفطر السليمة نفروا عن قول النفاة أعظم من نفورهم عن قول الحلولية وكذلك ما ذكره من امتناع النهاية من بعض الجوانب دون بعض فإن هذا قاله طائفة ممن يقول انه على العرش وقول هؤلاء وإن قيل انه باطل فقول النفاة أبطل منه أما احتجاجه

(والجواب) أن يقال أولا لا بد من اسناد كل ما يحتج به من المنقول أو عزوه الى كتاب تقوم به الحجة والافق ابن يلم أن هذا وقع ثم يقول من يعرف السيرة هذا كله من الكذب من أخبار الرافضة التي يختلفونها فإنه لم ينقل أحد أن عليا فعل هذا في غزوة بنى المصطلق ولا سبي جويرية بنت الحرث وهي لما سببت كاتب علي نفسها فأدى عنها النبي صلى الله عليه وسلم وعنتت من الكفاة وأعتق الناس السبي لأجلها وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقدم أبوها أصلا ولا غيرها وروى أبو داود عن عائشة قالت وقعت جويرية بنت الحرث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس أو ابن عمه فكاتب علي نفسها وكانت امرأة ملاحاة تأخذها العين قالت عائشة فخافت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحرث وأنا كان من أمري ما لا يخفى عليك واني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس واني كاتب علي نفسي وحببت تعينني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل لك فيما هو خير لك قالت وما هو يا رسول الله قال أؤدى عنك كتابتك وأزوجهك قالت قد فعلت فلما تسمع الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية أرسلوا ما في أيديهم من السبي وأعتقوهم وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فإنا امرأة كانت أعظم بركة علي قومها من أعتق في سبها أكثر من مائة أهل بيت من بنى المصطلق

(فصل) قال الرافضي وفي غزوة خيبر كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين ودفع الراية فيها الى أبي بكر فأنهزم ثم الى عمر فأنهزم ثم الى علي وكان أرمدا فتغل في عينيه وخرج فقتل مرحبا فأنهزم الباقون وغلقوا عليهم الباب فعالجه أمير المؤمنين فقلعه وجعل جسرا على الخندق وكان الباب يغلقه عشرون رجلا ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم وقال عليه السلام والله ما قلعه بقوة جسمائهم رجل ولكن بقوة ربانية وكان فتح مكة بواسطته

(والجواب) بعد أن يقال لعنة الله على الكاذبين أن يقال من ذكر هذا من علماء النقل وأين اسناده ووجهه وهو من الكذب فإن خيبر لم تفتح كلها في يوم واحد بل كانت حصونا متفرقة بعضها فتح عنوة وبعضها فتح صلحا ثم كتبوا ما صالحهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم فصاروا محاربين ولم ينهزم فيها أبو بكر ولا عمر وقد روى أن عليا اقتلع باب الحصن وأما جعله جسرا فلا وقوله كان فتح مكة بواسطته من الكذب أيضا فإن عليا ليس له في فتح مكة أثر أصلا الا كما لغيره ممن شهد الفتح والاحاديث الكثيرة المشهورة في غزوة الفتح تتضمن هذا وقد عزم على علي قتل جويرة لاخته أجازتها أم اخته أم هانئ فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجازت وقد هم بتزويج بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فتركه وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال كنا يوم الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليسرى وجعل الزبير على المجنبة اليمنى وجعل أبا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي فقال يا أبا هريرة ادع على الانصار فخا وأبهرولون فقال يا معشر الانصار هل ترون أبا شقرين قالوا نعم قال انظروا إذا القيتوهم غدا ان تصدوهم حصدا واحفي بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا فما أشرف يومئذ لهم أحد الا أنا موه قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا وجاءت الانصار فأتوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أريدت خضراء قريش

لاقرش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن
ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن وفي الصحيحين من حديث عروة بن الزبير قال
لمسار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك فريشاً خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم
ابن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسيرون حتى
أنوا أمر الظهران فإذاهم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة
فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو فقال أبو سفيان عمرو أقل من ذلك فرأهم ناس من حرس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم
أبو سفيان فلما سار قال للعباس أسلمت يا سفيان عند خضم الجبل حتى سقط إلى المسلمين فحبسه
العباس فجعلت القبائل ترمع النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة
فقال يا عباس من هذه قال هذه غفارة قال مالي ولغفارة ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت
سليم فقال مثل ذلك حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هؤلاء قال الانصار عليهم سعد بن
عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا أبو سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال
أبو سفيان يا عباس حينذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتاب فيهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير فلما مر النبي صلى الله عليه وسلم بأبي
سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال وما قال قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد
ولكن هذا يوم تعظم فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة ثم أمر أن تركز رايته بالجحون

(فصل) قال الرافضى وفي غزوة حنين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجها
في عشرة آلاف من المسلمين فعانهم أبو بكر وقال لن تغلب اليوم من كثرة قائمهم زمو ولم يبق مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسعة من بني هاشم وأمين بن أم أيمن وكان أمير المؤمنين بين يديه
بالسيف وقتل من المشركين أربعين نفسا قائمهم زمو

(الجواب) بعد المطالبة بسخة النقل أما قوله فعانهم أبو بكر فكذب مفترى وهذه كتب
الحديث والسير والمغازي والتفسير لم يذكر أحد قوله ان أبا بكر عانهم والمفترى المأثور لن تغلب
اليوم من قلة فإنه قد قيل انه قد قاله بعض المسلمين وكذلك قوله لم يبق معه الا تسعة من بني هاشم
هو كذب أيضا قال ابن اسحق في السيرة بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم نفر من المهاجرين
والانصار وأهل بيته ومن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر ومن أهل بيته علي والعباس
وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحرث وربيع بن الحرث وأسامة بن زيد وأمين بن أم أيمن
وبعض الناس يعد فيهم قثم بن العباس ولا يعد أبو سفيان هذا من كلام ابن اسحق وقوله ان عليا
كان بين يديه بالسيف وأنه قتل أربعين نفسا كل هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث
والمغازي والسير والذي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما وافوا وادى حنين عند
الفجر وكان القوم رماة فرموهم رمية واحدة فولوا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم عمه العباس
وأبو سفيان بن الحرث وكان شاعرا بجو النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم فحسن اسلامه فثبت
معه يومئذ قال العباس لزمنا أو أبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقه قال
البراء بن عازب وأمر النبي صلى الله عليه وسلم العباس أن ينادى فيهم وكان العباس جهوري
الصوت فنادى يا أهل الشجرة يا أهل سورة البقرة يعني الشجرة التي يابعدوا تحتها فذكروهم ببيعتهم
لهم هناك على أن لا يفروا وعلى الموت فتنادوا باليل فغطفوا عليه عطفة البقرة على أولادها

فقاتلوا

على هؤلاء بان اختصاص أحد
الطرفين بالنهاية دون الآخر محال
لعدم الأولوية أو لافتقاره إلى
مخصص من خارج فيقولون له
انت دائماً تثبت تخصيصاً من هذا
الجنس كما تقول ان الارادة
تخصص أحد المثلين للموجب فاذا
قيل لك هذا يستلزم ترجيح أحد
المتماثلين بلا مرجح قلت هذا شأن
الارادة والارادة صفة من صفاته
فاذا كانت ذاته مستلزماً لما من
شأنه ترجيح أحد المثلين لذاته بلا
مرجح فلأن تكون ذاته تقتضى
ترجيح أحد المثلين بلا مرجح أولى
وهذا للمعتزلة والفلاسفة ألزم فان
المعتزلة يقولون ان القادر المختار
يرجح بلا مرجح والفلاسفة
يقولون مجرد الذات اقتضت
ترجيح الممكنات بلا مرجح آخر فقد
اتفقوا كلهم على أن الذات توجب
الترجيح لأحد المتماثلين بلا مرجح
فكيف يمكنهم مع هذا أن يتعوا
كونها تستلزم تخصيص أحد
الجانبين بلا مخصص ولو قال لهم
منازعهم الموجودات القائمة
بانفسها لا بد أن يكون بينها أحد
وانفصال فعلنا التناهي من جانب
هذا الموجود وأما الجانب الآخر فلا
نعلم امتناعه الا اذا علمنا امتناع وجود
أبعاد لا تتناهي وهذا غير معلوم لنا
أوهو باطل لكان قولهم أقوى من
قولهم والمقصود هنا أن غايتهم في
ابطال قول هؤلاء أن ينتهوا

فقاتلوا حتى انهزم المشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ كفامن حصباء فرمى بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة وكان على بقلته وهو يقول
 أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب
 وهذا ما رواه أهل الصحيحين وفي الصحيحين عن البراء وسأله رجل قال أ كنتم وليستم يوم حنين يا أبا عمارة فقال أشهد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ولي ولكنه انطلق أخفاء من الناس وحسرتي هذا الخي من هو ازن وهم قوم رماة فرمواهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد فانكسفتوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوسفيان بن الحرث يقول بقلته فتزل ودعاواستنصر وهو يقول
 أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب
 اللهم أنزل نصرك قال البراء وكنا اذا حجر البأس نسقيه وكان الشجاع منا الذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سلمة بن الاكوع لما غسوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الارض واستقبل بها وجوههم فقال شأهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا تلك القبضة فولوا مدبرين وهزمهم الله وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين رواه مسلم رضى الله عنه
(فصل) قال الرافضى الخامس اخباره بالغائب والكائن قبل كونه فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه في الخروج الى العمرة قال لا والله ما تريدان العمرة وانما تريدان البصرة وكان كما قال وأخبر وهو بنى قار جالس لاخذ البيعة بأنتم كنتم قبل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون يباعدونني على الموت وكان كذلك وكان آخرهم أويس القرنى وأخبر بقتل ذى الشدية وكان كذلك وأخبره شخص بعبور القوم في قصة النهروان فقال لن يعبروا ثم أخبره آخر بذلك فقال لن يعبروا وأنه والله لمصرعهم فكان كذلك وأخبر بقتل نفسه الشريفة وأخبر بأن شهر بن العيين يقطع يدها ورجلاه ويصلب ففعل به معاوية ذلك وأخبر مسامرا التمار بأنه يصلب على باب دار عمرو بن حريث عشرين عشرة وهو أقصرهم خشية وأراه الخلة التي يصلب عليها فوقع كذلك وأخبر راشد البحرى بقطع يديه ورجليه وصلبه وقطع لسانه فوقع وأخبر كهيل بن زياد أن الحجاج يقتله وأن قنبر يذبحه الحجاج فوقع وقال للبراء بن عازب ان ابني الحسين يقتل ولا تنصره فكان كما قال وأخبر عروص قتلته وأخبر علك بنى العباس وأخذ الترك الملك منهم فقال ملك بنى العباس بسير لا عسرفيه لواجتمع عليهم الترك والديلم والهند والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم ما قدروا أن يزيلوه حتى تشد عليهم موالهم وأرباب دولتهم ويسلط عليهم ملك من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ ملكهم لا يمر بمدينة الا فتحها ولا ترفع له راية الا تنكسها الويل ثم الويل لمن ناواه فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم ثم يدفع ظفره الى رجل من عترتي يقول بالحق ويعمل به ألا وان لأمر كذلك حيث ظهر هولاء كومن ناحية خراسان ومنه ابتداء ملك بنى العباس حتى يابح لهم أبو مسلم الخراساني
(الجواب) أن يقال أما الاخبار ببعض الامور الغائبة فن هو دون على يخبر بمثل ذلك فعلى أجل قدر من ذلك وفي اتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك وليسوا ممن يصلح للإمامة ولا هم أفضل أهل زمانهم ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا وحذيفة بن اليمان وأبو هريرة وغيرهما من الصحابة كانوا يحدثون الناس بأضعاف ذلك وأبو هريرة يستنده الى النبي

الى ابطال بعد لا يتباهى أو الى عدم الأولوية أو وجوب المخالطة وهذه المقدمات يمكن منازعتها أن ينازعوهم فيها أعظم مما عكسهم منازعة أولئك في مقدمات حجهم ويرد عليهم من المناقضات والمعارضات أعظم مما يرد على أولئك وهذا مبسوط في موضعه فهذه الخجة وأمثالها من حجج النفاة يمكن ابطالها من وجوه كثيرة بعضها من جهة المعارضة باقوال أهل باطل آخر وبيان أنه ليس قول أولئك بأبطل من قول هؤلاء فاذالم يمكن الاستدلال على نفي أحد القولين الا بالمقدمة التي بهانفي القول الآخر لم يكن نفي أحدهما أولى من نفي الآخر بل ان كانت المقدمة صحيحة لزم نفيها جميعا وان كانت باطلة لم تدل على نفي واحد منهما فكيف اذا كانت المقدمة التي استدلل بها المستدل على نفي قول منازعه قد قال بها وبما هو أبلغ منها وبعض ما تبطل به هذه الخجة يكون من جهة أهل الحق الذين لم يقولوا بالاباطة ونحن نذكر ما يحضر من ابطالها بالكلام على مقدماتها والمواضع التي ينازع فيها الناس الاول قوله لو كان جسما كان له بعد وامتداد فان هذا مما نازعه فيه طائفة ممن يقول هو جسم وهو مع ذلك واحد لا يقبل القسمة بوجه من الوجوه فلا يشار الى شئ منه دون شئ فان هذا ما معروف عن

صلى الله عليه وسلم وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده وان كان في حكم المسند وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون مما كوشف هوبه وعمر رضى الله عنه قد أخبر بأشياء من ذلك والكتب المصنفة في كرامات الاولياء وأخبارهم مثل ما في كتاب الزهد للإمام أحمد وحلية الاولياء وصفوة الصفوة وكرامات الاولياء لابن محمد الخلال وابن أبي الدنيا واللالكائى فهما من الكرامات عن بعض أتباع أبي بكر وعمر كالعلاء بن الحضرمي نائب أبي بكر وأبي مسلم الخولاني بعض أتباعهما وأبي الصهباء وعامر بن عبد قيس وغير هؤلاء ممن على أعظم منه وليس في ذلك ما يدل على أنه يكون هو الأفضل من أحد من الصحابة فضلا عن الخلفاء وهذه الحكايات التي ذكرها عن علي لم يذ كرئى منها اسنادا وفيها ما يعرف صحته وفيها ما يعرف كذبه وفيها ما لا يعرف هل هو صدق أم كذب فالخبر الذي ذكره عن ملك الترك كذب علي عليه السلام لم يدفع ظفره الى رجل من العترة وهذا ما ذكره متأخرهم والكتب المنسوبة الى علي وغيره من أهل البيت في الاخبار بالمستقبليات كلها كذب مثل كتاب الجفر والبطاقة وغير ذلك وذلك ما يضاف اليه من أنه كان عنده علم من النبي صلى الله عليه وسلم خصه به دون غيره من الصحابة وفي صحيح البخارى عن أبي حذيفة قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهم ما يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الضعيفة قلت وما في هذه الضعيفة قال العقل وفكالك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر وكذلك ما ينقل عن غيره عن علي من الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم خصه بشيء من علم الدين الباطن كل ذلك باطل ولا ينافي ذلك ما في الصحيحين عن أبي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين أما أحدهما فبئثته فيكم وأما الآخر فلو أبثه لقطعتم هذا البلعوم فان هذا حديث صحيح ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم خص أبا هريرة بما في ذلك الجراب بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره حفظ ما لم يحفظه غيره وكذلك قال حذيفة والله انى لا أعلم الناس من فتنه هي كائنه بيني وبين الناس وما بي أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرا حتى في ذلك شيئا لم يحدثه غيرى ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه الحديث وقال انه لم يبق من الرهط غيره وفي الصحيحين عن حذيفة رضى الله عنه قال قام فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث به حفظه من حفظه ونسبه من نسبه وحديث أبي زيد وعمرو بن أخطب في صحيح مسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر وصعد المنبر ثم خطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر فنزل فصلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فأخبرنا بما كان وبما هو كائن فاعلمنا أحفظنا وأبو هريرة أسلم عام خيبر فلم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم الأقل من أربع سنين وذلك الجراب لم يكن فيه شيء من علم الدين علم الايمان والامر والنهي وانما كان فيه الاخبار عن الامور المستقبلية مثل الفتن التي جرت بين المسلمين فتنه الجمل وصفين وفتنة ابن الزبير ومقتل الحسين ونحو ذلك ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل في الفتن ولهذا قال ابن عمر لو حدثكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتم وتنفعلون كذا وكذا القلم كذب أبو هريرة وأما الحديث الذي يروى عن حذيفة أنه صاحب السر الذي لا يعلمه غيره فرواه البخارى عن ابراهيم النخعي قال ذهب علقمة الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لي جليسا صالحا لجالس الى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء ممن أنت

طائفة من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم والرازي قد ذكر ذلك عن بعضهم لكنه ادعى أن هذا القول لا يعقل وأن فساده معلوم بالضرورة وكذلك قول من قال انه فوق العرش وأنه مع ذلك ليس يجسم كما يذ كر ذلك عن الأشعري وكثير من أهل الكلام والحديث والفقهاء من أصحاب الأئمة الاربعة وغيرهم وهو قول القاضي أبي يعلى وأبي الحسن الزاغوني وقول أبي الوفاء بن عقيل في كثير من كلامه وهو قول أبي العباس القلانسي وقبليه أبو محمد بن كلاب وطوائف غير هؤلاء فاذا قال القائل كونه جسم مع كونه غير منقسم أو كونه فوق العرش مع كونه غير جسم مما يعلم فساده بالضرورة العقل فيقال ليس العلم بفساد هذا بأظهر من العلم بفساد قول من قال انه موجود قائم بنفسه فاعل لجميع العالم وأنه مع ذلك لا داخل في العالم ولا خارج عنه ولا حال فيه ولا مبين له لا سيما اذا قيل مع ذلك انه حي عالم قادر وقيل مع ذلك ليس له حياة ولا علم ولا قدرة أو قيل هو عاقل ومعه قول وعقل وعاشق ومعشوق وعشق وان العلم والحب نفس العالم المحب ونفس الحب هو نفس العلم أو قيل مع ذلك انه حي بحياة علم يعلم بقدره بجميع يسمع بصير يبصر متكلم بكلام وقيل مع ذلك انه لا داخل في

قال من أهل الكوفة قال أليس منكم أوفيكم الذي أجاره الله على لسان نبيه يعني من الشيطان
يعني عمارة قال قلت بلى قال أليس منكم أوفيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره قال قلت
بلى الحديث وذلك السر كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا في غزوة تبوك هموا
بأن يحلوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ليسقط فأعلمه الله بهم وكان حذيفة قريبا
فعرفه بهم وكان إذا مات الميت المجهول حاله لا يصلى عليه عمر حتى يصلى عليه حذيفة خشية أن
يكون من المنافقين ومعرفته بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا توجب أن يكون
عالمها كلها والغلاة الذين كانوا يدعون علم على المستقبلات مطلقا كذب ظاهر فالعلم ببعضها
ليس من خصائصه والعلم بها كلها لم يحصل له ولا غيره ومما يبين لك أن عليا لم يكن يعرف
المستقبلات أنه في ولايته وحروبه في زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فبين له الأمر بخلاف
ما ظن ولوطن أنه إذا قاتل معاوية وأصحابه يجرى ما جرى لم يقاتلهم فإنه كان لو لم يقاتل في عز
ونصر وكان أكثر الناس معه وأكثر البلاد تحت ولايته فلما قاتلهم ضعف أمره حتى صار معهم
كثير من البلاد التي كانت في طاعته مثل مصر واليمن وكان الخجاز دولا ولو علم أنه إذا حكم
الحكمين يحكمان بما حكم به ولو علم أن أحدهما يفعل بالأخر ما فعل حتى يعزله
لم يول من يوافق على عزله ولا من خذله الحكم الآخر بل قد أشار عليه من أشار أن يقر معاوية
على إمارته في ابتداء الأمر حتى يستقيم له الأمر وكان هذا الرأي أخزم عند الذين ينصحونه
ويحبونه ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم ولى أبا سفيان أبا معاوية بنجران وكان واليا عليها
حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم وقد اتفق الناس على أن معاوية كان أحسن إسلاما من أبيه
ولم يتهم أحدهم الصحابة والتابعين معاوية بنفاق واختلاف في أبيه والصديق كان قد ولى أخاه
يزيد بن أبي سفيان أحد الأمراء في فتح الشام لما ولى خالدًا وأبا عبيدة ويزيد بن أبي سفيان لما
فتحوا الشام بقي أميرًا إلى أن مات بالشام وكان من خيار الصحابة رجلا صالحا أفضل من أخيه
وأبيه ليس هذا هو يزيد بن معاوية الذي تولى بعد معاوية بالخلافة فان ذلك واد في خلافة عثمان
لم يكن من الصحابة ولكن سمي باسم عمه فطائفة من الجهال يظنون يزيد هذا من الصحابة وبعض
غلاتهم يجعله من الأنبياء كما أن آخرين يجعلونه كافرا أو مرتدا وكل ذلك باطل بل هو خليفة بنى
أمية (١) وبني العباس والحسين رضي الله عنه وعن قاتله قتل مظلوما شهيدا في خلافته
بسبب خلافته لكنه هو لم يأمر بقتله ولم يظهر الرضا به ولا انتصر ممن قتله ورأس الحسين حمل
إلى قدام عبيد الله بن زياد وهو الذي ضربه بالقضيب على ثنابيه وهو الذي ثبت في الصحيح وأما
حمله إلى عند يزيد فباطل واسناده منقطع وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة توفى في خلافة
عمر فلما مات ولى معاوية مكان أخيه وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال وأخذ قههم في السياسة
وأبعد الناس عن الهوى لم يول في خلافته أحدا من أقاربه وإنما كان يختار للولاية من براه
أصلح لها فلم يول معاوية الا وهو عنده ممن يصلح للإمارة ثم لما توفى زاد عثمان في ولاية معاوية حتى
جمع له الشام وكانت الشام في خلافة عمر أربعة أرباع فلسطين ودمشق وحصص والاردن ثم
بعد ذلك فصلت قنسرين والعواصم من ربيع حصص ثم بعد هذا عمرت حلب وخربت قنسرين
وصارت العواصم ودولابن المسلمين وأهل الكتاب وأقام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين
سنة ثم توفى عشرين سنة ورعيته شاكرون لسيرته وإحسانه راضون به حتى أطاعوه في مثل قتال
على ومعلوم أنه خير من أبيه أبي سفيان وكانت ولايته أحق بالجواز من ولاية أبيه فلا يقال أنه

(١) قوله وبني العباس نعلها من
زيادة للتساخ في هذا الموضع والمعنى
على حذفها مستقيم وحرر كتبه
مصححه

لم تكن تحل ولايته ولو قدر أن غيره كان أحق بالولاية منه وأنه ممن يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته وأين أخذ المال وارتفع بعض الرجال من قتل الرجال الذين قتلوا بصفين ولم يكن في ذلك عز ولا ظفر فدل هذا وغيره على أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا حازمين وعلى إمام مجتهد لم يفعل الأماراة مصلحة لكن المقصود أنه لو كان يعلم الكواثر كان قد علم أن إقراره على الولاية أصح له من حرب صفين التي لم يحصل بها الازيادة الشر وتضاعفه لم يحصل بها من المصلحة شيء وكانت ولايته أكثر خيرا وأقل شرا من محاربه وكل ما يظن في ولايته من الشرف فقد كان في محاربه أعظم منه وهذا وأمثاله كثير مما يبين جهل من يقول أنه كان يعلم الأمور المستقبلية بل الراضة تدعى الأمور المتناقضة يدعون عليه علم الغيب مع هذه الأمور المنافية لذلك ويدعون له من الشجاعة ما يزعمون معه أنه كان هو الذي نصر النبي صلى الله عليه وسلم في مغازبه وهو الذي أقام الاسلام بسيفه في أول الامر مع ضعف الاسلام ثم يد كرون من عجزه عن مقاومة أبي بكر رضي الله عنه مع ضعفه عندهم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ما يناقض ذلك فان أبا بكر رضي الله عنه لم يكن له بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مال يستعطف به الناس ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا أموال ولا دعا الناس الى بيعته لا برغبة ولا برهبة وكان على رضي الله عنه على دفعه أقدر منه على دفع الكفار الذين حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم بكثير فلو كان هو الذي دفع الكفار وكان مريدا لدفع أبي بكر رضي الله عنه لكان على ذلك أقدر لكنهم يجمعون بين المتناقضين وكذلك في حربه لمعاوية فقد قهر وعسكره أعظم وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية وهو رضي الله عنه لا ريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره فلو كان هو الذي نصر النبي صلى الله عليه وسلم مع كثرة الكفار وضعف المسلمين وقتلهم لكان مع كثرة عسكره على عسكر معاوية أقدر على قهر معاوية وجيشه منه على قهر الكفار الذين قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة وبين هذا العجز والضعف الامن هو جاهل متناقض بل هذا يدل على أن النصر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أيدته بنصره وبالمؤمنين كلهم وعلى وغيره من المؤمنين الذين أيدته الله بهم وكان تأييده بأبي بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة ومما يبين أن عليا لم يكن يعلم المستقبل أنه ندم على أشياء مما فعلها وكان يقول

لقد عجزت عجزاً لا أعتذر * سوف أكس بعدها وأستمر

* وأجمع الرأي الشئب المنشر *

وكان يقول لبالي صفين يا حسن يا حسن ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ هذا لله در مقام قامه سعد ابن مالك وعبد الله بن عمران كان برا إن أجره لعظيم وإن كان أئمان خطر له ليسير وهذا رواه المصنفون ويؤثر عنه أنه كان يتخجر ويتلمل من اختلاف رعيته عليه وأنه ما كان يظن أن الأمر يبلغ ما يبلغ وكان الحسن رأيته ترك القتال وقد جاء النص الصحيح بتصويب الحسن وفي البخاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن ابني هذا سيد وإن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فدح الحسن على الإصلاح بين الطائفتين وسائر الأحاديث الصحيحة تدل على أن القعود عن القتال والامسالك عن الفتنة كان أحب إلى الله ورسوله وهذا قول أئمة السنة وأكبر أئمة الاسلام وهذا ظاهر في الاعتبار فان محبة الله ورسوله للعمل بظهور عمرته فما

قوله وإذا كان له بعد وامتداد فاما أن يكون غير متناه واما أن يكون متناهيا فيقال من الناس من يقول أنه غير متناه وهو لا عندهم من يقول غير جسم وقد حكى القولين أبو الحسن الأشعري في المقالات وحكاها غيره أيضا ومن الناس من قال هو متناه من بعض الجهات وهذا مذكور عن طائفة من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم وقد قاله بعض المنتسبين الى الطوائف الأربعة من الفقهاء كما ذكره القاضي أبو يعلى في عيون المسائل فان هذه الأقوال يوجد عامتها في بعض أتباع الأئمة منها ما يوجد في بعض أصحاب أبي حنيفة ومنها ما يوجد في بعض أصحاب مالك ومنها ما يوجد في بعض أصحاب الشافعي ومنها ما يوجد في بعض أصحاب أحمد ومنها ما يوجد في بعض الأربعة قوله ان كان غير متناه من جميع الجهات فهو محال لوجوه الأول ما سنبينه من حاله بعد لا يتناهي فيقال له أنت قد أبطلت أدلة تفتاة ذلك ولم تذكر الأدليل هو أضعف من أدلة غيرك فبقيت الدعوى بلا دليل قوله الثاني أنه يلزم منه نفي الاجسام أو تدخلها ومداخله القاذورات فيقال هؤلاء يقولون لا يلزم منه شيء من ذلك بل هو غير متناه مع كونه جسما أو مع كونه

غير جسم ويقولون لا يلزم نفي سائر
الاجسام ولا مداختها فاذا قيل
لهم هذا ينفيه العقل قالوا نفي
العقل لهذا كنفه وجوده قائما
بنفسه فاعلال العالم وهو مع ذلك
لا حال في العالم ولا بائن من العالم
بل نفي العقل لهذا اعظم من نفيه
لهذا وما قيل من الاعتذار عن
ذلك بالفرق بين الوهم والعقل يمكن
في هذا بطريق الاولى كما قد بسط في
موضعه فان هؤلاء ادعوا ان القائل
كل موجودين اما ان يكونا
متحايين او متباينين او كل
موجودين قائمين بانفسهما فاما ان
يكونا متباينين او متلاصقين او كل
موجود قائم بنفسه فلا بد ان يكون
مشارا اليه وان قول القائل باثبات
موجود لاهو داخل العالم ولا
خارج ولا حال فيه ولا مباين له
ولا يشار اليه ولا يقرب من شئ ولا
يبعد من شئ ولا يصعد اليه شئ
ولا ينزل منه شئ واما مثال ذلك من
الصفات السالبة النافية هو محال في
العقل قالوا ان هذا الموجب لذلك
التقسيم والمحيل لوجوده هذا انما
هو الوهم دون العقل وان الوهم

(١) قوله فبلغ فطلب الرجوع الى
بلده الخ كذا في الاصل وفيه سقط
ظاهر تأمل
(٢) كذا في النسخة ولعل هنا
سقطا ووجهه بالعراق طائفة الخ
تأمل كتبه مصححه

كان أنفع للمسلمين في دينهم ودينباهم كان أحب الى الله ورسوله وقد دلل الواقع على أن رأى الحسن
كان أنفع للمسلمين لما ظهر من العاقبة في هذا وفي هذا وفي صحيح البخاري أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول للحسن وأسماء اللهم اني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما وكلاهما كان
يكبره الدخول في القتال أما أسماء فانه اعتزل القتال فطلبه على ومعاوية فلم يقاتل مع واحد من
هؤلاء كما اعتزل أ كثر فضلاء الصحابة رضی الله عنهم مثل سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن
مسلمة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وعمران بن حصين وأبي بكر وغيرهم وكان ما فعله الحسن
أفضل عند الله مما فعله الحسين فانه وأخاه سيد شباب أهل الجنة فقتل الحسين شهيدا مظلوما
وصار الناس في قتله ثلاثة أحزاب حزب يرون أنه قتل بحق ويحتجون بما في الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يرد أن يفرق بين جماعتكم
فاضربوا عنقه بالسيف كائن من كان قالوا وهو جاء الناس على رجل واحد فأراد أن يفرق
جماعتهم وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفار بل يرون أن من لم يعتقد امامته كافر والحزب
الثالث وهم أهل السنة والجماعة يرون أنه قتل مظلوما شهيدا والحديث المذکور لا يتناول
بوجه فانه رضی الله عنه لما بعث ابن عمه عقيل الى الكوفة فبلغه أنه قتل بعد أن بايعه طائفة
(١) فبلغ فطلب الرجوع الى بلده فخرج اليه السرية التي قتله فطلب منهم أن يذهبوا به الى يزيد
أو يتركوه يرجع الى مدينته أو يتركوه يذهب الى الثغر للجهاد فامتنعوا من هذا وهذا وطلبوا
أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيرا ومعلوم باتفاق المسلمين أن هذا لم يكن واجبا عليه وأنه كان يجب
تمكينه مما طلب فقاتلوه ظالمين له ولم يكن حينئذ مريدا للتفریق الجماعة ولا طالب للخلافة ولا قاتل
على طلب خلافة بل قاتل دفعاعن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره وظهر بطلان قول الحزب
الاول وأما الحزب الثاني فبطلان قوله يعرف من وجوه كثيرة من أظهرها أن عليا لم يكفر أحدا
من قاتله حتى ولا الخوارج ولا سبي ذرية أحد منهم ولا غنم ماله ولا حكم في أحد من قاتله بحكم
المرتدين كما حكم أبو بكر وسائر الصحابة في بني حنيفة وأمثالهم من المرتدين بل كان يرضى عن
طلحة والزبير وغيرهما من قاتله ويحكم فيهم وفي أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين وقد ثبت
بالنقل الصحيح أن مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهرز على جرح ولا يغنم مال وهذا ما
أنكرته الخوارج عليه حتى ناظرهم ابن عباس رضی الله عنه في ذلك كما ذكر ذلك في موضعه
واستفاضت الآثار عنه أنه كان يقول عن قتلى عسكر معاوية انهم جميعا مسلمون ليسوا كفارا
ولا منافقين كما قد ذكر في غير هذا الموضع وكذلك عمار وغيره من الصحابة وكانت هذه الأحزاب
الثلاثة بالعراق (٢) طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليا والحسين وطائفة من شيعة علي
تبغض عثمان وأقاربه وقد ثبت في صحيح مسلم عن أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
سيكون في ثقيف كذاب ومبير فكان الكذاب الذي فيها هو المختار بن عبيد وكان الحجاج هو المبير
وكان هذا يتشيع لعثمان ويبغض شيعة علي وكان الكذاب يتشيع لعلي حتى قاتل عبيد الله بن
زيد وقتله ثم ادعى أن جبريل يأتيه فظهر كذبه وانقسم الناس بسبب هذا في يوم عاشوراء الذي قتل
فيه الحسين الى قسمين فالشيعة اتخذته يوم ماتم وحزن يفعل فيه من المنكرات ما لا يفعله الا من
هو من أجهل الناس وأضلهم وقوم اتخذته بمنزلة العبد فصاروا يوسعون النفقات والأطعمة
واللباس وروا فيه أحاديث موضوعة كقوله من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر
سنته وهذا الحديث كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قال حرب الكرماني سئل أحمد بن حنبل

يحكم في غير المحسوس بحكم المحسوس
وهذا باطل فقبل لهم فأنتم
لم تثبتوا بعد وجود ما لا يمكن
الاحساس به وحكم الفطرة أولى
بديهي والوهم عندكم انما يدرك
الاشياء المعنية كادراك العداوة
والصداقة كادراك الشاة عداوة
الذئب وصداقة الكبش وهذه
أحكام كلية والكليات من حكم
العقل لا من حكم الوهم فهذا
وأمثاله مما أبطل به ما ذكره من
الاعتذار بأن هذا حكم الوهم
لكن المقصود هنا أن ذلك العذران
كان صحيحا فلما زعمهم أن يعتذروا
به هنا فيقولون ما ذكرتموه من
كونه لو كان فوق العرش أو لو
كان جسمال كان ممتدا متناها
أو غير متناه هو من حكم الوهم
وهو فرع كونه قابلا لتبوت
الامتداد ونفيه أو لتبوت النهاية
ونفيها ونحن نقول هو فوق
العرش أو هو جسم وهو مع ذلك
لا يقبل أن يكون ممتدا ولا غير
ممتد ولا أن يكون متناها ولا غير
متناه كما قلتم أنتم انه موجود قائم
بنفسه مبدع للعالم مسمى بالاسماء
الحسنى وانه مع ذلك لا يقبل أن

(١) قوله فتكون اذا كانت الخ
كذا في النسخة ولعل فيه سقطا
ووجهه فتكون أخرى بهذا الوعيد
اذا كانت الخ أو نحو ذلك تأمل
كتبه معصمه

عن هذا الحديث فقال لا أصل له والمعروف عند أهل الحديث انه ير وبه سفيان بن عيينة عن
ابراهيم بن محمد بن المنذر عن أبيه انه قال بلغنا انه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه
سائر سنته قال ابن عيينة جربناه من ستين سنة فوجدناه صحيحا (قلت) ومحمد بن المنذر هذا
من فضلاء الكوفيين لكن لم يكن يذكر من سمعه ولا عن بلغه ولا ريب أن هذا أظهره بعض
المتعصبين على الحسين ليتخذ يوم قتله عيدا فشاغ هذا عند الجهال المنتسبين الى السنة حتى روى
في حديث أن يوم عاشوراء جرى كذا وجرى كذا حتى جعلوا أكثر حوادث الانبياء كانت يوم
عاشوراء مثل مجي قيص يوسف الى يعقوب ورد بصره وعافية أيوب وفداء الذبيح وأمثال هذا
وهذا الحديث كذب موضوع وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وان كان قد رواه هوفى
كتاب النور في فضائل الايام والشهور وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال حديث صحيح واسناده
على شرط الصحيح فالصواب ما ذكره في الموضوعات وهو آخر الامر من منه وابن ناصر راج عليه
ظهور حال رجاله والا فالحديث مخالف للشرع والعقل لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شئ
من الكتب وانما دلل على بعض الشيوخ المتأخرين كما جرى مثل ذلك في أحاديث أخر حتى
في أحاديث نسبت الى مسند أحمد وليست منه مثل حديث رواه عبد القادر بن يوسف عن ابن
المذهب عن القطيعي عن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن المنثي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القرآن كلام الله غير مخلوق منه ندا واليه يعود وهذا
القول صحيح متواتر عن السلف انهم قالوا ذلك لكن رواية هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم
كذب وعزوه الى المسند لا جد كذب ظاهر فان مسنده موجود وليس هذا فيه وأحمد امام أهل
السنة في زمن الحنفية وقد جرى له في مسألة القرآن ما اشتهر في الآفاق وكان يحتج بالقرآن
كلام الله غير مخلوق صحيح كثيرة معروفة عنه ولم يذكر هذا الحديث قط ولا احتج به فكيف
يكون هذا الحديث عنده ولا يحتج به وهذا الحديث انما عرف عن هذا الشيخ وكان بعض من
قرأ عليه دسه في جزء فقرأ عليه مع غيره فراجع ذلك على من لم يكن له معرفة وكذلك حديث
عاشوراء والذي صح في فضله هو صومه وأنه يكفر سنة وأن الله نجى فيه موسى من الغرق وقد
بسطنا الكلام عليه في موضع آخر وبين أن كل ما يفعل فيه سوى الصوم بدعة مكرهه
لم يستحبها أحد من الأئمة مثل الاكتمال والحضاب وطبخ الجيوب وأكل لحم الأضحية
والتوسيع في النفقة وغير ذلك وأصل هذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم وأقبح من ذلك
وأعظم ما تفعله الرافضة من اتخاذ ما تمأقرا فيه المصرع وينشد فيه قصائد النباحة ويعطشون
فيه أنفسهم ويلطمون الحدود ويشقون الجيوب ويدعون فيه عوى بد الجاهلية وقد ثبت
في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا
بدعوى الجاهلية وهذا مع حدثان العهد بالمصيبة (١) فتكون اذا كانت بعد ستانة ونحو
سبعين سنة وقد قتل من هو أفضل من الحسين ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم مأمنا وفي مسند
أحمد عن فاطمة بنت الحسين وكانت قد شهدت قتله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من
مسلم يصاب بمصيبة فيذ كرمصيبته وان قدمت فيحدث لها استرجاعا إلا أعطاه الله من الاجر مثل
أجره يوم أصيب بها فهذا يبين أن السنة في المصيبة اذا ذكرت وان تقادم عهدا أن يسترجع
كجاء بذلك الكتاب والسنة قال تعالى وبشر الصابرين الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا
اليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون وأقبح من ذلك

تف النجفة تشبها لها بعائشة والطعن في الجبس الذي في جوفه سمن تشبها به بعمر وقول القائل
 يا نار أتأبى لؤلؤة الى غير ذلك من منكرات الرافضة فانه يطول وصفها والمقصود هنا أن ما أحدثوه
 من البدع فهو منكر وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة وينسب الى السنة هو أيضا
 منكر مبتدع والسنة ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بريئة من كل بدعة فما يفعل
 يوم عاشوراء من اتخاذ عيد ابدعة أصلها من بدع النواصب وما يفعل من اتخاذ ما تأبده
 أشنع منها وهي من البدع المعروفة في الروافض وقد بسطنا هذه الامور وبالله المستعان
(فصل) قال الرافضي السادس أنه كان مستجاب الدعاء دعا على سب من أرطاة
 بأن يسلبه الله عز وجل عقله فحولط فيه ودعا على العيزار بالعمى فعمى ودعا على أنس لما كت
 شهادته بالبرص فأصابه وعلى زيد بن أرقم بالعمى فعمى
(الجواب) أن هذا موجود في الصحابة أكثر منه ومن بعد الصحابة مادام في الارض مؤمن
 وكان سعد بن أبي وقاص لا تخطئ له دعوة وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 اللهم سد درميتي وأجب دعوتي وفي صحيح مسلم أن عمر لما أرسل الى الكوفة من يسأل عن سعد
 فكان الناس ينون خيرا حتى سئل عنه رجل من بني عبس فقال أما إذا نشدتمونا سعدا
 فكان لا يخرج في السرية ولا يعدل في الرعية ولا يقسم بالسوية فقال سعد اللهم ان كان
 كاذبا قام رثاء وسمعة فأطل عمره وعظم فقره وعرضه للقتل فكان يرى وهو شيخ كبير تدلى حاجباه
 من التكبر يتعرض للجوارى يغزهن في الطرقات ويقول شيخ كبير مقتون أصابتنى دعوة سعد
 وكذلك سعد بن زيد كان مستجاب الدعوة فروى جاد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه أن
 أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد وقالت سرق من أرضي ما أدخله في أرضه فقال
 سعيد اللهم ان كانت كاذبة فأذهب بصرها واقتلها في أرضها فذهب بصرها وماتت في أرضها
 والبراء بن مالك كان يقسم على الله فيبر قسمه كافي الصحيح ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
 منهم البراء بن مالك والعلاء بن الحضرمي نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نائب أبي بكر
 رضي الله عنه على البحر من مشهور باجابة الدعاء روى ابن أبي الدنيا باسناده قال سهم بن منجاب
 غزو نافع العلاء بن الحضرمي دارين فدعا بثلاث دعوات فاستجاب الله له فبين كاهن قال سرنا
 معه وزلنا من زلا وطلبنا الوضوء فلم تقدر عليه فقام فصلى ركعتين ثم دعا الله فقال اللهم يا عليم
 يا حكيم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيما نسر ب منه وتوضأ من
 الاحداث واذا تر كناه فلا تجعل فيه نصيبا لاحد غيرنا قال فجاوزنا غير بعيد فاذا نحن بين من
 ماء السماء تتدفق قال فزلنا فربونا وملات أدواني ثم تركتها وقلت لأنظرن هل استجيب
 له فسرنا ميا وأنجوه فقلت لاصحابي اني نسيت أدواني فحثت الى ذلك المكان فكأنما لم يكن فيه
 ماء قط فأخذت أدواني فلما أتينا دارين وبيننا وبينهم البحر فدعا الله فقال اللهم يا عليم يا حكيم
 يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاجعل لنا سبيلا الى عدوك ثم اقتحم معنا البحر
 فوالله ما ابتلت سروجنا ثم خرجنا اليهم فلما رجعنا اشتكى البطن فبات فلم نجد ماء فغسله فلفقناه
 في ثيابه فسد فناه فلما سرتنا غير بعيد اذا نحن بماء كثير فقال بعضهم لبعض ارجعوا نستخرج
 فغسله فرجعنا فحفي علينا قبره فلم تقدر عليه فقال رجل من القوم اني سمعته يدعو الله يقول
 اللهم يا عليم يا حكيم يا علي يا عظيم أخف حفرتي ولا تطلع على عورتي أحدا فرجعنا وتر كناه وقد
 كان عمر دعوات أجيب فيها من ذلك انه لما نازعه بلال وطائفة معه في القسمة قسمة الارض

يقال هو متناه ولا غير متناه بل ذاته
 لا تقبل انبات ذلك ولا نفيه ولا
 تقبل أن يقال هو حال في العالم ولا
 خارج عنه فلا توصف ذاته
 بالدخول ولا بالخروج فان ذاته
 لا تقبل الاتصاف لا بانبات ذلك
 ولا بنفيه فهذا ونحوه قولكم
 فان كان هذا القول صحيحا
 أمكن من أثبت العلودون
 التجسيم أو العلو والتجسيم ونفي
 ما يذ كر من لوازمه أن يقول
 فيه ما تقولون أنتم حيث أثبت
 موجودا قائما بنفسه مبدعا للعالم
 ونفيتم ما يذ كر من لوازمه فان
 لزوم تلك اللوازم لما أثبتوه أظهر
 في صريح العقل من لزوم هذه
 اللوازم لما أثبتوه هؤلاء فان
 أمكنكم نفي اللزوم وادعيتهم أن
 القول باللزوم واحالة ما أثبتوه من
 حكم الوهم دون العقل أمكن
 خصومكم أن يقولوا مثل ذلك
 بمثل ما قلتموه بطريق الأولى وهذا
 يفهمه من تصور حقيقة قول
 الطائفتين وأدلتهم العقلية فانه
 اذا قابل بين قول هؤلاء وقول هؤلاء
 تميز له صحة الموازنة وان اثبات
 أقرب الى صريح المعقول وأبعد
 عن التناقض كما أنه أقرب الى
 صحيح المنقول وكذلك يقال في
 الوجه الثالث فان اثبات
 النهاية من أحد الطرفين دون
 الآخر أبعد عن الاحالة من
 اثبات موجود قائم بنفسه لا يمكن

فقال اللهم كفى بلاؤذويه فاحال الحول ومنهم من تطرف وقال اللهم كبرت سنني وانتشرت ريعتي فاقبضني اليك غير مفتون ولا مضيع فمات من عامه ومثل هذا كثير جدا وقد صنف ابن أبي الدنيا في مجابى الدعوة كتابا مع أن هذه القصص المذكورة عن علي لم يذكر لها اسنادا فتتوقف على معرفة الصحبة مع أن فيها ما هو كذب لا ريب فيه كدعائه على أنس بالبرص ودعائه على زيد بن أرقم بالعبي

(فصل) قال الرافضى السابع انه لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش شديد فعدل بهم قليلا فلاح لهم دير فصاحوا سا كنه فسألوه عن الماء فقال بنى وبينه أكثر من فرسخين ولولا أنى أوتى ما يكفىنى كل شهر على التقير لتلفت عطشا فأشار أمير المؤمنين الى مكان قريب من الدير وأمر بكشفه فوجدوا حجرة عظيمة فمجزوا عن ازلتها فقلعها وحده ثم شربوا الماء فترل اليهم الراهب فقال أنت نبي مرسل أو ملك مقرب فقال لا ولكنى وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم على يده وقال ان هذا الدير بنى على طالب هذه الحجرة ومخرج الماء من تحتها وقد مضى من تحتها جماعة قبلى لم يدركوه وكان الراهب من جملة من استشهد معه ونظم القضية السيد الجيرى في قصيدته

(والجواب) أن هذا من جنس أمثاله من الاكاذيب التي يظنها الجهال من أعظم مناقب على وليست كذلك بل الذي وضع هذه كان جاهلا بفضل على وبما يستحقه من المادح فان الذى فيه من المنقبة أنه أشار الى حجرة فوجدوا تحتها الماء وأنه قلعها ومثل هذا يجري خلق كثير على رضى الله عنهم أفضل منهم بل فى المحيين لا يبي بكر وعمر وعمان من يجرى لهم أضعاف هذا وأفضل من هذا وهذا وان كان اذا جرى على يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له فقد يقع مثل ذلك ان ايس من الصالحين كثيرا وأما سائر ما فيها مثل قوله ان هذا الدير بنى على طالب هذه الحجرة ومخرج الماء من تحتها فليس هذا من دين المسلمين وانما تبنى الكنائس والديارات والصوامع على أسماء المقتدية بسير النصارى فأما المسلمون فلا يبنون معابدهم وهى المساجد التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الاعلى اسم الله لا على اسم مخلوق فقول الراهب أنت نبي مرسل أو ملك مقرب يدل على جهالة وأنه من أضل الخلق فان الملائكة لا تشرب الماء ولا تحتاج الى أن تستخرجه من تحت حجرة ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبي بعده ومعلوم ان هذا الراهب قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع فان كان يجوز أن يبعث رسول بعد المسيح فحمد هو الرسول ومجراته ظاهرة باطنة فان صدقه فقد علم أنه لا نبي بعده وان لم يصدقه فكيف يعتقد فى غيره أنه نبي مرسل بمجرد دلالاته على ما تحت حجرة أو لكون الدير بنى على اسمه وهم يبنون الديارات على أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل وما فيه من قول على ولكنى وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مما بين أنه كذب على على وان عليا لم يدع هذا قط لاني خلافة الثلاثة ولا لى لى صفين وقد كانت له مع منازعة مناظرات ومقامات ما دعى هذا قط ولا ادعاء أحده وقد حكم الحكمين وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج فذكروا فضائله وسوابقه ومناقبه ولم يذكروا أحدهم قط انه وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله بدون هذه الاسباب الموجبة لنقله لو كان حقا فكيف مع هذه الاسباب فلما روى فضائله ومناقبه كقوله عليه السلام لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وكقوله عام تبوك ألا ترى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى

أن يقال فيه هو متناه ولا أن يقال غير متناه وكذلك اثبات موجود لانهاية له من الطرفين أقرب الى المعقول من كونه لا يقبل اثبات النهاية ولا نفيها قوله فيلزم أن يكون الرب مفتقرا فى افادة مقداره الى موجب ومخصص ولا معنى للمعد غير نفس الاجزاء فيكون الرب معلولا لغيره يقال ما من أحد من النفاة الا وقد قال نظير هذا فالكلابية والاشعرية يقولون الذات اقتضت صفات معدودة دون غيرها من الصفات فانهم وان تنازعوا فى كون صفاته كلها معلولة للبشر فانهم لم يمتنعوا فى اثبات صفات لا تنهاهى بل لا بد أن تكون صفاته متناهية فجعلوا الذات مقتضية لعدد معين دون غيره من الاعداد والصفات معينة دون غيرها من الصفات بل واقتضت الامر بشئ دون غيره من الأمور وبارادة شئ دون غيره من المرادات مع أن نسبتها الى جميع المرادات والمأمورات نسبة واحدة وأصلهم أنه يجوز تخصيص أحد المثليين دون الآخر بغير مخصص بل بمحض الارادة وان الذات اقتضت تلك الارادة على ذلك الوجه دون غيرها لالامر آخر فاذا قيل الذات اقتضت تناهيا من جانب دون جانب أو قدرا مخصوصا لم يكن هذا فى صريح العقل بأبعد من الامتناع من ذلك لاسيما وهم مع ذلك يقولون ان

هذه الارادة اقتضت أن تكون
الحوادث متناهية من أحد الطرفين
دون الآخر فالحوادث عندهم لا
تنتهي من جانب المستقبل مع
تنتهيها من جانب الماضي ومع
امكان تقدم الحوادث على مبدا
حدوثها وتأخرها عن ذلك المبدا
ولكن الارادة هي المختصة لأحد
المتولين والذات هي المختصة لتلك
الارادة المعينة دون غيرها من
الارادات وهي المختصة للكلام
المعين الذي هو أمر بشئ معين دون
غيره من الكلام والاوامر والمعتزلة
يقولون ان تلك الذات هي المختصة
لأحد المقدورين دون أمثاله من
المقدورات وكذلك هي المختصة
لكونها أمر ومركمة وفاعلة
بالأمر المعين والكلام المعين
والفعل المعين دون غيره من الاوامر
والكلام والفعل وهي المختصة
للارادة أو لكونه مراد دون غير
تلك الارادة أو غير تلك المرادية
والفلاسفة يقولون ان الذات أو
الوجه والذي لا اختصاص له
بحقيقة من الحقائق ولا صفة من
الصفات هو المخصص للعالم كله
بما هو عليه من الحقائق والصفات
والمقادير وأنه علة تامة موجبة

(١) كذا في التسمية والفنيد بالقاء
والنون ولم يتقدم في السند ولم ينق
عليه في الاسماء وحرر كتبه معصمه

الآله لاني بعدى وقوله أنت منى وأنا منك وغير ذلك من فضائله ولم يروا هذا مع مسيس
الحاجة التي ذكره علم أنه من جملة ما افتراه الكذابون

(فصل) قال الرافضي الثامن مارواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج
الي بنى المصطلق حيث خرجوا عن الطريق وأدركه الليل بقرب واد وعرفه جبريل وأخبره
أن طائفة من كفار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيدته وايقاع الشر بإحبابه فدعا بعلي
وعوذته وأمره بنزول الوادي فقتلهم

(والجواب) أن يقال أولاً على أجل قدرنا من هذا واهلاك الجن موجود لمن هو دون علي
لكن هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى علي عند
أهل المعرفة بالحديث ولم يجز في غزوة بني المصطلق شئ من هذا وقوله ان هذا رواه الجمهور
ان أريد بذلك انه مروى بإسناد ثابت أو في كتاب يعتمد على مجرد نقله أو صححه من رجوع الي
تصححه فليس كذلك وان أراد أن جمهور العلماء يرووه فهذا كذب وان أراد أنه رواه من لا يقوم
بروايته حجة فهذا لا يفيد ومن هذا الجنس ما روى أنه قاتل الجن في بثرذات العلم وهو حديث
موضوع عند أهل المعرفة وعلى أجل قدرنا من أن ثبتت الجن لقتاله ولم يقابل أحد من الانس
الجن بل كان الجن المؤمنون يقاتلون الجن الكفار وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف
النايلسي رحمه الله سأله بعض الشيعة عن قتال الجن فقال أتم معشر الشيعة ليس لكم عقل أيما
أفضل عندكم عمر أو علي فقالوا بل علي فقال اذا كان الجمهور يروون عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال لعمر ماراً لك الشيطان سالكا لها الاسلح فإغريخك فاذا كان الشيطان يهرب
من عمر فكيف يقاتل علياً وأيضاً دفع الجن والشياطين واهلاكهم موجود لكثير من أتباع
أبي بكر وعمر وعثمان وفي ذلك قصص بطول وصفها وقد روى ابن الجوزي في كتاب
الموضوعات حديثاً طويلاً في محاربته للجن وأنه كان في الجحام الحديدية وأنه حاربهم بثرذات
العلم من طريق أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري حدثنا عبد الله بن أحمد السكوني
حدثنا عمار بن يزيد حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عبيد الله بن
الحريث عن أبيه عن ابن عباس قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديدية الى مكة
أصاب الناس عطش شديد وحري شديد فترسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل من رجل يعضي
في نفر من المسلمين معهم القرب فيسردون بثرذات العلم ثم يعود يضمن له رسول الله صلى الله عليه
وسلم الجنة فذكر حديثاً طويلاً يلافيه أنه بعث رجلاً من الصحابة ففرغ من الجن فرجع ثم بعث
آخر وأشد شعراً فذعر من الجن فرجع ثم أرسل علي بن أبي طالب فنزل البئر وملاً القرب
بعده هول شديد وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن
عزاب الذي قتل عدو الله مسعراً شيطان الاصنام الذي يكلم قريشاً منها وفرغ من هجائي ثم
قال الشيخ أبو الفرج هذا الحديث موضوع محال (١) والفنيد ومحمد بن جعفر والسكوني مجرحون
قال أبو الفتح الأزدي وعمار يضع الحديث قلت وكتب ابن اسحق التي رواها عنه الناس ليس
فيها شئ من هذا

(فصل) قال الرافضي التاسع رجوع الشمس له مرتين احداهما في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم والثانية بعده أما الأولى فروى جابر وأبو سعيد الخدري أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل يوماً يناجيه من عند الله فلما تغشاها الوحي توسد فخذ أمير

المؤمنين فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس فصلى على العصر بالإيماء فلما استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قال له سل الله تعالى برذعليك الشمس لتصلي العصر قائما فعدت الشمس فصلى العصر قائما وأما الثانية فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل استعمل كثير من أصحابه دوابهم وصلى لنفسه في طائفة من أصحابه العصر وفات كثير منهم فتكلموا في ذلك فسأل الله رد الشمس فردت ونظمه الجبري فقال

ردت عليه الشمس لما فاته • وقت الصلاة وقد دنت للمغرب
حتى تيلج نورها في وقتها • للعصر ثم هوى الكوكب
وعليه قدردت ببابل مرة • أخرى وما ردت لخلق مغرب

(والجواب) أن يقال فضل على وولايته لله وعلو منزلته عند الله معلوم عند الله والله الحمد من طرق ثابتة وأودتنا العلم اليقيني لا يحتاج معها إلى كذب ولا إلى ما لا يعلم صدقه وحديث رد الشمس له قد ذكره طائفة كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما وعدوا ذلك من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع كما ذكره ابن الجوزي في كتاب الموضوعات فرواه من كتاب أبي جعفر العقيلي في الضعفاء من طريق عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن الحسن عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء بنت عميس قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل يا علي قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك فأرد عليه الشمس فقالت أسماء فرأيتها طلعت بعد ما غربت قال أبو الفرج هذا الحديث موضوع بلا شك وقد اضطرب الرواية فيه فرواه سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عبد الرحمن بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن علي بن الحسين عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء قال وفضيل بن مرزوق وضعفه يحيى وقال أبو حاتم بن حبان يروي الموضوعات ويخطئ على الثقات قال أبو الفرج وهذا الحديث مداره على عبيد الله بن موسى عنه (قلت) والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن الحسن عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء ورواه محمد بن مرزوق عن حسين الأشقر عن علي بن عاصم عن عبد الرحمن بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن علي بن الحسين عن فاطمة بنت علي عن أسماء كما سيأتي ذكره قال أبو الفرج وقد روى هذا الحديث ابن شاهين حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا عبد الرحمن بن شريك حدثني أبي عن عروة بن عبد الله بن قيس قال دخلت على فاطمة بنت علي بن أبي طالب حدثتني أن علي بن أبي طالب وذكر حديث رجوع الشمس قال أبو الفرج وهذا حديث باطل أما حديث عبد الرحمن بن شريك فقال أبو حاتم هو رواه الحديث قال وأنا أتتهم بهذا الحديث إلا بن عقدة فإنه كان رافضا يحدث عن أبي العباس قال أو أحمد بن عدي الحافظ سمعت أبا بكر بن أبي طالب يقول ابن عقدة لا يتدين الحديث كان يحمل شيوفا بالكوفة على الكذب بسوء لهم نسخا وأما محمد بن مروان وقد بينا ذلك منه في غير نسخة وسئل عنه الدرقطني فقال رجل سوء قال أبو الفرج وقد رواه ابن مردويه من حديث داود ابن فرايج عن أبي هريرة قال من أوصى بضعفه بضعه قلت فليس في هؤلاء من يحتاج فيه

للعامل ومع أن الحوادث من المعولات ليست أعيانها أزلية ولم يكن فيه ما يوجب تأخر شيء من المعولات ولا قام به صفة ولا معنى ولا فعل بوجوب التخصيص لا بحقيقة دون حقيقة ولا بصفة دون صفة والحوادث دون حادث ولا تأخير ما يتأخر والعالم يشهد فيه من الحقائق المختلفة والحوادث الحادثة ما يعلم معه بالضرورة أنه لا بد له من محقق وهم لا يثبتون الوجودا مطلقا ليس فيه اختصاص وجودي بوجه من الوجوه فضلا عن أن يكون مقتضيا لتخصيص حقيقة دون حقيقة وصفة دون صفة والحادث من غير سبب يقتضي الحدوث وهذه الأمور ليس عليها موضع آخر والمقصود أن هؤلاء القائلين بعدم التناهي أو بالتناهي من جانب دون جانب مع كون قولهم فسادا انقضاء كون الرب على العرش الذين يحتاجون على نفي ذلك بنفي الجسم وعلى نفي الجسم بهذه الحجج يلزمهم من التناقض أعظم مما يلزم المثبتين والمقدمات التي يحتاجون بها هي أنفسهم وأما هو أقسى منها من جنسها تدل على فساد أقسوا لهم بطريق الأولى فإن كانت صحيحة دلت على فساد قولهم ومتى فسد قولهم صح قول المثبتة لا ممتنع رفع التقيضين وإن كانت باطلة لم تدل على فساد قول المثبتة فدل ذلك على

دون هذا وأما الثاني بيابن فلا ريب أن هذا كذب وانشاد الجيزي لاجحة فيه لانه لم يشهد ذلك والكذب قديم فقد سمعته فنظمه وأهل الغلو في المدح والذم يتظنون ما لا تمتد في صحته لاسيما والجزيري معروف بالغلو وقد أخر جافي الصحابين عن أبي هريرة قال غزاني من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجلي قد نزلت بضع امرأة يريد أن يبني بها ولما بين ولا رجل قد بنى بيته ولم يرفع سقفه ولا رجل اشترى غنما أو خلفيات وهو ينتظر ولادها قال فغزوا فذنا من القرية حتى صلى العصر فريبا من ذلك فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علي شيئا فحدثت عليه حتى فتح الله عليه فان قيل فهذه الامة أفضل من بني اسرائيل فإذا كانت قدرت لبوشع فما المانع أن ترد في صلاة هذه الامة فيقال بوشع لم ترد له الشمس ولكن تأخر غروبها وطول له النهار وهذا قد لا يظهر للناس فان طول النهار وقصره لا يدرك ونحن انما علمنا وقوفها لبوشع بخبر النبي صلى الله عليه وسلم رأيا ايضا لا مانع من طول ذلك لو شاء الله لفعل ذلك لكن بوشع كان محتاجا الى ذلك لان القتال كان محروما عليه بعد غروب الشمس لاجل ما حرم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت وأما ما تمجد فلا حاجة لهم الى ذلك ولا منفعة لهم فيه فان الذي فاتته العصر ان كان مفترطا لم يسقط ذنبه الا بالتوبة مع التوبة لا يحتاج الى رد وان لم يكن مفترطا كالنائم والنائم في الصلاة عليه في الصلاة بعد الغروب وايضا في نفس غروب الشمس خرج الوقت المضروب للصلاة فالصلى بعد ذلك لا يكون مضل في الوقت الشرعي ولو عادت الشمس وقول الله تعالى فيسبح بحمدي بل قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يتناول الغروب المعروف فعلى العبد أن يصلي قبل هذا الغروب وان طلعت ثم غربت والاحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب فالصائم يفطر ويخاطب بعد ذلك لم يبطل صومه مع أن هذه الصورة لا تقع لاحد ولا وقعت لاحد فتقديرها بغيرها لا وجود له ولهذا لا يوجد الكلام على حكم مثل هذا في كلام العلماء المرفعين وايضا النبي صلى الله عليه وسلم فأنته العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو وشي من أصحابه ولم يسأل انه رد الشمس وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه بعد ذلك لما أرسلهم الى بني قريظة لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فلما أدركتهم الصلاة في الطريق قال بعضهم لم يرد منا نفويت الصلاة فصولوا في الطريق فقالت طائفة لا نصلي الا في بني قريظة فلم يعنفوا واحدة من الطائفتين فهو لا علم الدين كما وقع النبي صلى الله عليه وسلم صلوا العصر بعد غروب الشمس وايسر على بأفضل من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا صلواها هو وأصحابه معه بعد الغروب فعلى وأصحابه أولى بذلك فان كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزى أو ناقصة تحتاج الى رد الشمس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى برد الشمس وان كانت كاملة تجزئة فلا حاجة الى رد الشمس وايضا في مثل هذه القضية من الامور والعظام الخارجة عن العادة التي تتوفر الهمم والدواعي على نقلها فاذا لم ينقلها الا اراحه والاثان علم بيان كتبهم في ذلك وان شقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس ومع هذا فقد رآه الصحابة من غير وجه وأخرجه في المعراج والسنن والمسند من غير وجه ونزل به العسر ان فكيف برد الشمس التي تكون بالنهار ولا يشتر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله ولا يعرف قط أب الشمس رجعت بعد غروبها وان كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكرون انشقاق القمر وما يشبه ذلك فليس الكلام في هذا المقام لكن الغرض أن هذا من أعظم خوارق العادات في الفلك وكثير من الناس ينكرون ما كانه فاقول لو كان ظهوره ونقله أعظم من ظهور مادونه ونقله فكيف يقبل

أن هذه المقدمات مستلزمة فساد قول النفاة دون قول أهل الاثبات وهذه الطريق هي ثابتة في الأدلة الشرعية والعقلية فانا قد بينا في الرد على أصول الجهمية النفاة للصفات في الكلام على تأسيس التقديس وغيره أن عامة ما يحتاج به النفاة للرؤية والنفاة لكونه فوق العرش ونحوهم من الأدلة الشرعية الكتاب والسنة هي أنفسها تدل على نقيض قولهم ولا تدل على قولهم فضلا عما يعترفون هم بدلالته على نقيض قولهم وهكذا أيضا عامة ما يحتاجون به من الأدلة العقلية اذا وصلت معهم فيها الى آخر كلامهم وما يجيبون به معارضهم وجدت كلامهم في ذلك يدل على نقيض قولهم وأن ما يدكرونه من المناطرات العقلية هو على قول أهل الاثبات أدل منه على قولهم (الجواب الرابع) قوله اذا كان متشابهتا من جميع الجهات فاخصاصه بالشكل والمقداران كان لذاته لزم منه اشتراك جميع الاجسام فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة فيقال له لان سلم اشتراك جميع الاجسام في ذلك ولان سلم أن الاجسام متحد في الطبيعة وقد عرف أن البراع في هذه المسئلة من النظر من أشهر الامور وهذا المصنف نفسه قديين فساد حجج أصحابه المدعين تماثلها وتماثل الجواهر فاذا كان هو نفسه قديين

وحديته ليس له اسناد مشهور فان هذا يوجب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع وان كانت الشمس احتجبت بغيم ثم ارتفع صحابها فهذا من الامور المعتادة واعلمهم ظنوا أنهم اغربت ثم كشف الغمام عنها وهذا وان كان قد وقع ففيه أن الله بين له بقاء الوقت حتى يصل في فيه ومثل هذا يجري لكثير من الناس وهذا الحديث قد صنف فيه مصنف جعلت فيه طرقه صنفه أبو القاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحكاني سماه مسألة في تصحيح رد الشمس وترغيب التواصب الشمس وقال هذا حديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أسماء بنت عميس الخنعمية ومن طريق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ومن طريق أبي هريرة وأبي سعيد وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن اسمعيل بن أبي فديك قال أخبرني محمد بن موسى وهو القاطري عن عون بن محمد عن أم جعفر عن جدتها أسماء بنت عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم أرسل عليا في حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني العصر فوضع رأسه في حجر علي ولم يجره حتى غابت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك عليا احبب نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال فقام على فتوضأ وصلى العصر ثم غابت الشمس قال أبو القاسم المصنف أم جعفر هذه هي أم محمد بن جعفر بن أبي طالب والراوى عنها هو ابنها عون بن محمد بن علي المعروف بأبوه محمد بن الخنفة والراوى عنه هو محمد بن موسى المدني المعروف بالقاطري محمود في روايته ثقة والراوى عنه محمد بن اسمعيل بن أبي فديك المدني ثقة وقد رواه عنه جماعة منهم هذا الذي ذكرته روايته وهو أحمد بن الوليد الانطاكي وقد روى عنه نفر منهم أحمد بن عمير بن حوصاء وذكره باسناده من طريقه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهبا ثم أرسل عليا في حاجة فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رأسه في حجر علي فلم يجره حتى غربت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك عليا احبب نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض فقام على وتوضأ وصلى العصر وذلك في انصهبا في غزوة خيبر قال ومنهم أحمد بن صالح المصري عن ابن أبي فديك رواه أبو جعفر الطحاوي في كتاب تفسيره من مشابه الأخبار من تأليفه من طريقه ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبي فديك وذكره باسناده ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهبا من أرض خيبر ثم أرسل عليا في حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر علي فلم يجره حتى غربت الشمس فاستيقظ وقال يا علي صليت العصر قال لا وذكره قال ويرويه عن أسماء فاطمة بنت الحسين الشهيد ورواه من طريق أبي جعفر الحضرمي حدثنا محمد بن مرزوق حدثنا حنين الأشقر حدثنا فضيل بن مرزوق عن ابراهيم ابن الحسن عن فاطمة عن أسماء بنت عميس قالت نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما صلى العصر فوضع رأسه أو خده لأدري أيهما قال في حجر علي ولم يصل العصر حتى غابت الشمس وذكره قال المصنف ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة منهم عبيد الله بن موسى العبسي ورواه الطحاوي من طريقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غابت الشمس ورواه أيضا من حديث عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق من طريق أبي جعفر العقيلي صاحب كتاب الضعفاء قلت وهذا اللفظ

فساد حجج القائلين بالانحداف الطبيعية كان قد أفسد حجته بما ذكره هو من الأدلة العقلية على فساده فضلا عما يذكره غيره من العقلاء وقد بسط هذا في موضعه واتما المقصود هنا التنبيه على أن كل مقدمة في هذه الحجج يمكن منعها ويكون قول المانع فيها أقوى من قول المخج

قال الرابع أنه لو كان جسما لكان مركبا من الأجزاء وهو محال لوجهين الأول أنه يكون مقترا إلى كل واحد من تلك الأجزاء ضرورة استحالة وجود المركب دون أجزائه وكل منها غير مقترا اليه وما افتقر إلى غيره كان ممكنا لا واجبا لذاته وقد قيل أنه واجب لذاته قلت ولقائل أن يقول هذا باطل من وجوه أحدها أن الذين قالوا أنه جسم لا يقولون أكثرهم أنه مركب من الأجزاء بل ولا يقولون ان كل جسم مركب من الأجزاء فالدليل على امتناع ما هو مركب من الأجزاء فقط لا يكون حجة على من قال أنه ليس بمركب وان كان بناء على أن كل جسم مركب فهذا ممنوع وان قيل لانعني بالأجزاء أجزاء كانت موجودة بدونه وانما تعني بها أنه لا بد أن يتميز منه شيء عن شيء قيل فحينئذ لا يلزم أن يكون ذلك الذي يمكن أن يصير جزءا غير مقترا اليه اذ هو لا بد منه في وجود الجملة وليس

يناقض الاول ففيه أنه نام في حجره من صلاة العصر الى غروب الشمس وأن ذلك في غزوة خيبر
 بالصهبا وفي الثاني انه كان مستيقظا يوحى اليه جبريل ورأسه في حجر على حتى غربت الشمس
 وهذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ لان هذا صرح بأنه كان نائما هذا الوقت وهذا قال
 كان يقظان يوحى اليه وكلاهما باطل فان النوم بعد العصر مكروه منهى عنه والنبي صلى الله
 عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه فكيف تفوت عملياصلاة العصر ثم تفويت الصلاة بمثل
 هذا إما أن يكون جائزا وإما أن لا يكون فان كان جائزا لم يكن على على أنما اذا صلى العصر بعد
 الغروب وليس على أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر
 يوم الخندق حتى غربت الشمس ثم صلاها ولم ترد عليه الشمس وكذلك لم ترد سليمان لما توارت
 بالجاب وقد نام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه على وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس
 ولم ترجع لهم الى الشرق وان كان التفويت محرم افتقوت العصر من الكبار وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وعلى كان يعلم أنها الوسطى وهي
 صلاة العصر وهو قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين لما قال شغلوا عن الصلاة
 الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس ملائكة أجوافهم ويوتهم ناراً وهذا كان في الخندق
 وخيبر بعد الخندق فعلى أجل قدرا من أن يفعل مثل هذه الكبيرة ويقرر عليها جبريل ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه وقد نزه الله عليا عن ذلك ثم اذا
 فاتت لم يسقط الاثم عنه بعود الشمس وأيضا فاذا كانت هذه القصة في خيبر في البرية قد دام
 العسكر والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة كان هذا مما يراه العسكر ويشاهدونه ومثل هذا
 مما تنوفا لهمم والدواعى على نقله فيمتنع أن ينقده بنقله الواحد والاثنان فلو نقله الصحابة لنقله
 منهم أهل العلم كما نقلوا أمثاله لم ينقله المجهولون الذين لا يعرف ضبطهم وعدالتهم وليس في جميع
 أسانيد هذا الحديث اسناد واحد يثبت تعلم عدالة ناقله وضبطهم ولا يعلم اتصال اسناده وقد قال
 النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر لأعظيبن الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
 فنقل ذلك غير واحد من الصحابة وأحاديثهم في الصحاح والسنن والمسند وهذا الحديث ليس
 في شيء من كتب الحديث المعتمدة لارواه أهل الحديث ولا أهل السنن ولا المساند بل اتفقوا
 على تركه والاعراض عنه فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة التي هي لو كانت حقاً من
 أعظم المعجزات المنهورة الظاهرة ولم يروها أهل الصحاح والمساند ولا نقلها أحد من علماء المسلمين
 وحفاظ الحديث ولا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة والاسناد الاول رواه القطري
 عن عون عن أمه عن أسماء بنت عميس وعون وأمهم ليسا ممن يعرف حفظهم وعدالتهم ولا من
 المعروفين بنقل العلم ولا يحتجون بحديثهم في أهون الاشياء فكيف في مثل هذا ولا فيه سماع
 المرأة عن أسماء بنت عميس فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته وهذا المصنف ذكر
 عن ابن أبي فديك أنه ثقة وعن القطري أنه ثقة ولم يمكنه أن يذكر عن بعدهما أنه ثقة وإنما
 ذكر أنسابهم وبحمد المعرفة بنسب الرجل لا توجب أن يكون حافظاً ثقة وأما الاسناد الثاني
 فداره على فضيل بن مرزوق وهو معروف بالخطا على الثقات وان كان لا يتعمد الكذب قال فيه
 ابن حبان يخطئ على الثقات ويروي عن عطية الموضوعات وقال فيه أبو حاتم الرازي لا يحتج به
 وقال فيه يحيى بن معين مرة هو ضعيف وهذا لا يناقضه قول أحد من حنبل فيه لأعلم الاخيرا
 وقول سفيان هو ثقة ويحيى مرة هو ثقة فإنه ليس ممن يتعمد الكذب ولكنه يخطئ واذ روى له

موجودادونها فالجمله لا تستغنى
 عنه وهو أيضا لا يستغنى عنها
 فتكون الحجية باطلة الثاني أن
 يقال ما تعنى بقولك أنه يكون
 مفتقر الى كل واحد من تلك
 الاجزاء أتعنى أنه يكون مفغولا
 للجزء أو معلولا لعله فاعلة أم تعنى
 أنه يكون وجوده مشروطا بوجود
 الجزء بحيث لا يوجد أحدهما الا
 مع الآخر فان ادعيت الاول كان
 التلازم باطلا فانه من المعلوم أن
 الاجسام التي خلقها الله تعالى
 ليس شيء من أجزائها فاعلا لها ولا
 علة فاعلة لها فاذا لم يكن شيء
 من المر كبات المخلوقة جزؤه فاعل له
 ولا علة فاعلة له كان دعوى أن ذلك
 قضية كلية من أفسد الكلام فانه
 لا يعلم ثبوته في شيء من الجزئيات
 المشهودة فضلا عن أن تكون كلية
 وان قيل نعنى بالافتقار أنه لا يوجد
 هذا الا مع هذا قيل ولم قلتم ان
 مثل هذا يمتنع على الواجب بنفسه
 فان الممتنع عليه أن يكون فاعلا
 أو علة فاعلة اذا قيل بإمكان علة
 فاعلة لا تفعل بالاختيار فأما كونه
 لا يكون وجوده مستلزما للوازم
 لا يكون موجودا إلا بها فالواجب
 بنفسه لا ينافي ذلك سواء سميت
 صفات أو أجزاء أو ما سميت ويظهر
 هذا بالواجب الثالث وهو أن
 النافي لمثل هذا التلازم ان كان
 متفلسفا فهو يقول ان ذاته
 مستلزما للممكنات المنفصلة عنه

فكيف تمنع أن تكون مستلزمة لصفاته اللازمة له ولما هو داخل في مسمى اسمه وهو أيضا سلم أن ذاته تستلزم كونه واجبا وموجودا وعاقلا وعقلا وذيقا وملتذبا ومحبا لذاته ومحجبا بالها وأمثال ذلك من المعاني المتعددة فاذا قيل هذه كلها تسمى واحدا قيل هذا مع كونه معلوم الفساد بالضرورة لكونه تضمن أن العلم هو الحب وان العالم المحب هو العلم والحب فان قدر امكانه فقول القائل ان الجسم ليس مركب من الهوى والصورة ولا من الجوهر المنفردة بل هو واحد بسيط أقرب الى العقل من دعوى اتحاد هذه الحقائق وان كان من المعتزلة وأمثالهم فهم يسمون أن ذاته تستلزم انه حي عالم قادر وان كان من الصفاتية فهم يسمون استلزام ذاته للعلم والقدرة والحياة وغير ذلك من الصفات فاما من طائفة من الطوائف الا وهي تضطوا الى أن تجعل ذاته مستلزما للوازم وحينئذ فتنى هذا التلازم لا سبيل لاحد اليه سواء سمي اقتضارا أو لم يسم وسواء قيل ان هذا يقتضى التركيب أو لم يقل (الوجه الرابع) أن يقال قول القائل ان المركب مقتدر الى كل واحد من تلك الاجزاء انعنى بالمركب تلك الاجزاء وترعنى به اجتماعها والامر من أوشيا رابعا فان عتبت الاول كان المعنى ان

مسلم ما تابعه غيره عليه لم يلزم أن يروى ما انفرد به مع أنه لم يعرف سماعه عن ابراهيم ولا سماع ابراهيم من فاطمة ولا سماع فاطمة من أسماء ولا بد في ثبوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلا من هؤلاء عدل ضابط وأنه سمع من الآخر ولا من هذا معلوما و ابراهيم هذا لم يرو له أهل الكتب المعتمدة كالصحيح والسنن ولا له ذكر في هذه الكتب بخلاف فاطمة بنت الحسين فان لها حديثا معروفا فكيف يحتاج بحديث مثل هذا ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث المعروفين في الكتب المعتمدة وكون الرجل أبوه كبيرا القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء المأمورين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روي عنه وأسماء بنت عميس كانت عند جعفر ثم خلف عليها أبو بكر ثم خلف عليها علي ولها من كل هؤلاء ولد وهم يحبون عليا ولم يروه هذا أحد منهم عن أسماء ومحمد بن أبي بكر الذي في حجر علي هو ابنها ومحبته لعل مشهورة ولم يروه هذا عنها وأيضا أسماء كانت زوجة جعفر بن أبي طالب وكانت معها في الحبشة وانما قدمت معه بعد فتح خيبر وهذه القصة قد ذكرناها كانت بخيبر فان كانت صحيحة كان ذلك بعد فتح خيبر وقد كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من شهد خيبر أهل الحبشة ألف وأربعمائة وازدادوا العسكر بجعفر ومن قدم معه من الحبشة كآبي موسى الأشعري وأصحابه والحبشة الذين قدموا مع جعفر في السفينة وازدادوا أيضا من كان معهم من أهل خيبر فلم يروه هذا أحد من هؤلاء وهذا ما يوجب القطع بأن هذا من الكذب المحتلق والطعن في فضيل ومن بعده اذا تبين بأنهم روه والافني اتصاله اليهم نظر فان الراوى الاول عن فضيل حسن بن الحسين الأشقر الكوفي قال البخارى عنده منا كبر وقال النسبي قال الدارقطني ليس بالقوى وقال الازدى ضعيف وقال السعدى حسين الأشقر قال من الشافعيين للخيرة وقال ابن عدى روى حديثا منكرا والبلاء عندي منه وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه وأما الطريق الثالث ففيه عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق قال العفيلي يحدث عن الثقات بالما كبر وقال الرازى كان يكذب أحاديثه بواطل وقال ابن عدى تروك الحديث والطريق الاول من حديث عبد الله بن موسى العنسي وفي بعض طرقه عن فضيل وفي بعضها حدثنا فاذا لم يثبت أنه قال حدثنا أمكن أن لا يكون سمعه قاله من اعاد الى التشيع الحراس على جمع أحاديث التشيع وكان يروى الاحاديث في ذلك عن الكذابين وهو من المعروفين بذلك وان كانوا قد قالوا فيه ثقة وان لا يكذب فانه أعلم انه هل كان يسمي الكذب أم لا لكنه كان يروى عن الكذابين المعروفين بالكذب بلاريب والبخارى لا يروى عنه الا ما عرف أنه صحيح من غير طريقه وأحد بن حنبل لم يروه عنه شيئا قال المصنف وله روايات عن فاطمة سوى ما قدمنا من غير طريقه وأحد بن يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث فرواه من حديث أبي حفص الكشافي حدثنا محمد بن عمر القافى هو الجعاني حدثنا محمد بن ابراهيم بن جعفر العسكرى من أصل كتابه حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم حدثنا خلف بن سالم حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أمه عن فاطمة من أسماء ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لعل حتى ردت عليه أسنن وهذا مما لا يقبل نقله الا من عرف عدالة وضبطه لامن مجهول الحال فكيف اذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثوري لم يحدثه ولا أحد من بعده عبد الرزاق وأحاديث الثوري وعبد الرزاق يروىها أهل العلم بالحديث ولهم أصحاب يعرفونها ولا يرواه خلف بن سالم ولو قدر أنهم روه فام أشعث مجهول ولا يقوم بروايتها حتى وذكر طريقا ثانيا من طريق محمد

ابن مرزوق حدثنا حسين الاشقر عن علي بن هاشم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن
 علي بن الحسين عن فاطمة بنت علي عن أسماء بنت عميس الحديث وقد تقدم كلام العلماء
 في حسين الاشقر فلو كان الاسناد كلهم نقات والاسناد متصل لم يثبت بروايته شيء فكيف اذا
 لم يثبت ذلك وعلي بن هاشم بن البريد قال البخاري هو وأبوه غالبان في مذهبهما وقال ابن حبان
 كان غالبيا في التشيع يروي المناكير عن المشاهير واخراج أهل الحديث لما عرفوه من غير
 طريقه لا يوجب أن يثبت ما انفرد به ومن العجب أن هذا المصنف جعل هذا والذي بعده من
 طريق رواية فاطمة بنت الحسين وهذه فاطمة بنت علي لابنت الحسين وكذلك ذكر الطريق
 الثالث عنهما من رواية عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبي عن عروة بن عبد الله عن فاطمة بنت علي
 عن أسماء عن علي بن أبي طالب رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوحى اليه فخله بثوبه فلم
 يزل كذلك حتى أدبرت الشمس يقول غابت أو كادت تغيب وان نبي الله صلى الله عليه وسلم
 سرى عنه فقال أصليت يا علي قال لا قال اللهم رد علي علي الشمس فرجعت الشمس حتى بلغت
 نصف المسجد فيقتضي أنها رجعت الى قريب وقت العصر وان هذا كان بالمدينة وفي ذلك
 الطريق انه كان بخيبر وانها ظهرت على رؤس الجبال وعبد الرحمن بن شريك قال أبو حاتم
 الرازي هو وهي الحديث وكذلك قد ضعفه غيره ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن
 عمر القاضى وهو الجعاني حدثنا علي بن العباس بن الوليد بن عباد وهو الرواجي حدثنا علي بن
 هاشم عن صباح بن عبد الله بن الحسين أبي جعفر عن حسين المقتول عن فاطمة عن أسماء بنت
 عميس قالت كان يوم خيبر شغل عليا ما كان من قسم الغنائم حتى غابت الشمس أو كادت فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صليت قال لا فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء فصلى
 على فلما غابت الشمس سمعت لها صرير كصرير المنشار في الحديد وهذا اللفظ الرابع
 يناقض اللفاظ الثلاثة المتناقضة وتبين أن الحديث لم يروه صادق ضابط بل هو في نفس الامر
 مما اختلفه واحد وعلمته يدها فتشبه به آخر فاختلق ما يشبه حديث ذلك والقصة واحدة وفي
 هذا أن عليا إنما اشتغل بقسم الغنائم لا برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي لم يقسم مغنم خيبر
 ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة فان خيبر بعد الخندق ستة اشهر وبعد الخديبية
 سنت وست وهذا من المتواتر عند أهل العلم والخندق كانت قبل ذلك اما سنة خمس أو أربع
 وفيها أنزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ونسخ التأخير بها يوم الخندق مع
 أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم ومن قال انه لم ينسخ بل يجوز التأخير للقتال كأبي حنيفة
 وأحمد في إحدى الروايتين فلم يمتدع العلماء أنه لم يجز تقويت الصلاة لاجل قسم الغنائم فان
 هذا لا يقوت والصلاة تقوت وفي هذا أنها توسطت المسجد وهذا من الكذب الظاهر فان
 مثل هذا من أعظم غرائب العالم التي لو جرت لنقلها الجمل الغفير وفيه أنها لما غابت سمع لها صرير
 كصرير المنشار وهذا أيضا من الكذب الظاهر فان هذا لا موجب له أيضا والشمس عند غروبها
 لا تلاقى من الاجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم الذي يصل من الفلك الرابع الى الارض ثم لو
 كان هذا حقا لكان من أعظم عجائب العالم التي تنقلها الصحابة الذين نقلوا ما هو دون هذا مما
 كان في خيبر وغير خيبر وهذا الاسناد لو روى به ما يمكن صدقه لم يثبت به شيء فان علي بن هاشم
 ابن البريد كان غالبيا في التشيع يروي عن كل واحد غرضه ويأتي بما يقوى به هواه ويروي عن
 مثل صباح هذا وصباح هذا لا يعرف من هو ولهم في هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفي يروي

تلك الاجزاء مفتقرة الى تلك الاجزاء
 وكان حاصله أن الشيء المركب
 مفتقر الى المركب وان الشيء
 مفتقر الى نفسه وأن الواجب
 بنفسه مفتقر الى الواجب بنفسه
 ومع عدم ان الواجب بنفسه
 لا يكون مستغنيا عن نفسه بل
 وجوبه بنفسه يستلزم أن نفسه
 لا تستغنى عن نفسه فاذا كثر توه
 من الافتقار هو وتحقيق لكونه
 واجبا بنفسه لا مانع لكونه واجبا
 بنفسه وان قيل ان المركب
 هو الاجتماع الذي هو اجتماع
 الاجزاء وتر كها قيل فهذا الاجتماع
 هو صفة وعرض للاجزاء لا يقوا
 عاقل انه واجب بنفسه دون
 الاجزاء بل انما يقال هو لازم
 للاجزاء والواجب لنفسه هو الذات
 القائمة بنفسها وهي الاجزاء لا مجرد
 الصفة التي هي نسبة بين الاجزاء
 واذا لم يكن هذا هو نفس الذات
 الواجبة بنفسها وانما هو صفة لها
 فالقول فيه كالقول في غيره مما
 سميتهموه أنهم اجزاء وغايته أن يكون
 بعض الاجزاء مفتقرا الى سائرها
 وليس هذا هو افتقار الواجب
 بنفسه الى جزئه وان قيل ان
 المركب هو المجموع أي الاجزاء
 واجتماعها فهذا من جنس أن
 يقال المركب هو الاجزاء لكن على
 هذا التقدير صار الاجتماع جزءا من
 الاجزاء وحينئذ فاذا قيل هو مفتقر
 الى الاجزاء كان حقيقته أنه مفتقر

عن حصين بن عبد الرحمن قال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم منكر الحديث وقال الدارقطني
ضعيف وقال ابن جبان يروي المناكير عن أقوام مشاهير لا يجوز الاحتجاج بحديثه ولهم آخر
يقال له صباح بن محمد بن أبي حازم الجلي الاحمسي الكوفي يروي عن مرة الهمداني قال ابن
جبان يروي عن الثقات الموضوعات ولهم شخص يقال له صباح قال الرازي هو مجهول وآخر
يقال له ابن مجالد مجهول يروي عنه بقبية قال ابن عدى ليس بالمعروف هو من شيوخ بقبية
المجهولين وحسين المقتول ان أريد به الحسين بن علي فذلك أجل قدر من أن يروي عن واحد
عن أسماء بنت عميس سواء كانت فاطمة أخته أو بنته فان هذه القصة لو كانت حقا لكان هو
أخبر بها من هؤلاء وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره ومن أسماء امرأة أبيه وغيرهما يروها
عن بنته أو أخته عن أسماء امرأة أبيه ولكن ليس هو الحسين بن علي بل هو غيره أو هو
عبد الله بن الحسن أبو جعفر ولهما أسوة أمثالهما والحديث لا يثبت الا برواية من علم أنه عدل
ضابط ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك ولو كان من كان وفي أبناء
الصحابه والتابعين من لا ينجح بحديثه وان كان أبوه من خيار المسلمين هذا ان كان علي بن هاشم
رواه والافاروي عنه عباد بن يعقوب ال واجني قال ابن جبان كان رافضيا داعية يروي المناكير
عن المشاهير فاستحق الترتيب وقال ابن عدى روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت
ومثالب غيرهم والبخاري وغيره روى عنه من الاحاديث ما يعرف صحته والافكارية قاسم المطرز
عنه أنه قال ان عليا حفر البحر وان الحسن أجرى فيه الماء مما يقدح فيه قدحا ينينا قال المصنف
قدرواه عن أسماء سوي هؤلاء وروى من طريق أبي العباس بن عقدة وكان مع حفظه جماعا
لأ كاذب الشيعة قال أبو أحمد بن عدى رأيت مشايخ بغداد يسأمون التشاء عليه يقولون
لا يتدين بالحديث ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب ويسمى لهم نسفا ويأمرهم بروايتها
وقال الدارقطني كان ابن عقدة رجلا سوء قال ابن عقدة حدثنا يحيى بن زكريا أخبرنا يعقوب
ابن معبد حدثنا عمر بن ثابت قال سألت عبد الله بن حسن بن حسن بن علي عن حديث رد
الشمس على علي هل ثبت عندكم فقال لي ما أنزل الله في علي في كتابه أعظم من رد الشمس قلت
صدقت جعلني الله فداك ولكني أحب ان أسمع منك قال حدثني أبي الحسن عن أسماء بنت
عميس أنها قالت أقبل علي ذات يوم وهو يريد أن يصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوافق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ونزل عليه الوحي فأسنده الى صدره فلم ينزل
مسنده الى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصليت العصر يا علي قال جئت
والوحي ينزل عليك فلم أزل مسندا الى صدرى حتى الساعة فاقبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم القبلة وقد غربت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك فأردها عليه قالت أسماء
فاقبلت الشمس ولها صبر بر كصر بر الراحتي ركعت في موضعها وقت العصر فقام على مكاننا
فصلى العصر فلما فرغ رجعت الشمس ولها صبر بر كصر بر الراحتي ركعت في موضعها وقت العصر فقام على مكاننا
الظلام وبدت النجوم قلت فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الالفاظ المتناقضة ويزيد الناظر
بياناتي انها مكذوبة مختلفة فانه ذكر فيها انها ردت الى موضعها وقت العصر وفي الذي قبله الى
نصف النهار وفي الآخر حتى ظهرت على رؤس الجبال وفي هذا أنه كان مسنده الى صدره وفي ذلك
أنه كان رأسه في حجره وعبد الله بن الحسن لم يتحدث بهذا قط وهو كان أجل قدر من أن يروي
مثل هذا الكذب ولا أبوه الحسن روى هذا عن أسماء وما أنزل الله في علي في كتابه في رد الشمس

الى نفسه أى لا يستغنى عن نفسه
وهذا حقيقة وجوبه بنفسه لا
مناف لوجوبه بنفسه وان عنت
به شيئا رابعا فلا يعقل هنا شي رابع
فلا بد من تصويره ثم هذا الكلام عليه
وان قال بل المجموع يقتضى افتقاره
الى كل جزء من الاجزاء قبل افتقار
المجموع الى ذلك الجزء كافتقاره الى
سائر الاجزاء وذلك وسائر الاجزاء
هى المجموع فعاد الى أنه مقتدر الى
نفسه فان قيل فأحد الجزأين
مفتقر الى الآخر وقيل الجملة
مفتقرة الى كل جزء الى آخره قيل
أولا ليس هذا هو حجتكم فانما
ادعيتم افتقار الواجب بنفسه الى
جزئه وقيل ثانيا ان عنت بكون
أحد الجزأين مقتدر الى الآخر
أن أحدهما فاعل للآخر وعلته
فاعلة له فهذا باطل بالضرورة فان
المركبات الممكنة ليس أحد أجزائها
علة فاعلة للآخر ولا فاعل لاه
باختياره فلو قدر أن في المركبات ما
يكون جزؤه فاعلا لجزئه لم يكن
كل مركب كذلك فلا تكون
القضية كلية فلا يجب أن
يكون مورد النزاع داخلا فيما
جزؤه مفتقر الى جزئه فكيف اذا لم
يكن في الممكنات شي من ذلك
فكيف يدعى في الواجب بنفسه اذا
قدر مر كيان يكون بعض أجزائه
علة فاعلة للجزء الآخر وان عنت
أن أحد الجزأين لا يوجد الا مع
الجزء الآخر فهذا التما فيه تلازمهما

وكون أحدهما مشروطا بالآخر وذلك دور معي اقتراني وهو يمكن صحیح لا بد منه في كل متلازمين وهذا الإنافي كون المجموع واجبا بالمجموع وإذا قيل في كل من الاجزاء هل هو واجب بنفسه أم لا قيل ان أردت هل هو مفعول معلول لعلته فاعلة أم لا فليس في الاجزاء ما هو كذلك بل كل منها واجب بنفسه بهذا الاعتبار وان عنت أنه هل فيها ما يوجد بدون وجود الآخر فليس فيها ما هو مستقل دون الآخر ولا هو واجب بنفسه بهذا الاعتبار والدليل دل على اثبات واجب بنفسه غنى عن الفاعل والعللة الفاعلة لا على أنه لا يكون شيء غنى عن الفاعل مستلزما للوازم فلفظ الواجب بنفسه فيه اجمال واشتباه دخل بسببه غلط كثير فاقام عليه البرهان من اثبات الواجب بنفسه ليس هو مافرضه هؤلاء النفاة فان الممكن هو الذي لا يوجد الا بوجود غيره والواجب هو الذي يكون وجوده بنفسه لا بوجود غيره فكونه موجودا بنفسه مستلزما للوازم لا ينافي أن يكون ذاتا متصفة بصفات الكمال وكل من الذات والصفات ملازم للآخر وكل من الصفات ملازمة للآخر وكل ما يسمى جزأ فهو ملازم للآخر وإذا قيل هذا فيه تعدد الواجب قيل ان أردتم تعدد الاله الموجود بنفسه

شأ وهذا الحديث ان كان ثابتا عن عمرو بن ثابت الذي رواه عن عبد الله وهو الذي اختلقه فانه كان معروفا بالكذب قال أبو حاتم بن حبان يروي الموضوعات عن الاثبات وقال يحيى بن معين ليس بشيء وقال مرة ليس بشيء ولا مأمون وقال النسائي متروك الحديث قال المصنف وأما رواية أبي هريرة فأنبا عقيل بن الحسن العسكري حدثنا أبو محمد صالح بن أبي الفتح الشنابي حدثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه قال حدثنا داود بن فراهيج عن عمارة بن فرو عن أبي هريرة رضي الله عنه وذكره قال المصنف اختصرته من حديث طويل قلت هذا اسناد مظلم لا يثبت به شيء عند أهل العلم بل يعرف كذبه من وجوه فانه وان كان داود بن فراهيج مضعفا كان شعبة يضعفه وقال النسائي ضعيف الحديث لا يثبت الاسناد اليه فان فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو الذي رواه عنه وعن عمارة قال البخاري أحاديثه شبه لاشئ وضعفه جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني منكر الحديث جدا وقال أحمد بن حنبل في مسنده منكر الحديث وقال الدارقطني ضعيف ان كان حديثه به ابراهيم بن سعيد الجوهري فالآفة من هذا وان كان يقال انه لم يثبت الا ابراهيم بن سعيد الجوهري والا ابن حوصاء فان هذين معروفاً واحاديثهم معروفة قد رواها عنهم الناس ولهذا الماروي ابن حوصاء الطريق الأول كان الاسناد اليه معروفاً عنه رواه بالأسانيد المعروفة لكن الآفة فيه ممن بعده وأما هذا فن قبل ابن حوصاء لا يعرفون وان قدر أنه ثابت عنه فالآفة بعده وذكر أبو الفرج بن الجوزي أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج وذكره ضعيف ابن فراهيج ومع هذا فالاسناد اليه فيه الكلام أيضا قال المصنف وأما رواية أبي سعيد الخدري فأخبرنا محمد بن اسمعيل الجرجاني كتابه أن أباطاهر محمد بن علي الواعظ أخبرهم أنبا محمد بن أحمد بن منعم أنبا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر حدثني أبي عن أبيه محمد عن أبيه عبد الله عن أبيه عمر قال قال الحسين بن علي سمعت أبا سعيد الخدري يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأته في حجر علي وقد غابت الشمس فأنته النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا علي صليت العصر قال لا يا رسول الله ما صليت كرهت أن أضع رأسك من حجري وأنت وجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع الله أن يرد عليك الشمس فقال علي يا رسول الله ادع أنت وأنا أو من قال يا رب ان عليا في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قال أبو سعيد فوالله لقد سمعت للشمس صريرا كصرير البكرة حتى رجعت بيضاء نقية قلت هذا الاسناد لا يثبت بمثله شيء وكثير من رجاله لا يعرفون بعدالة ولا ضبط ولا جل في العلم ولا لهم ذكر في كتب العلم ورجاله لو لم يكن فيهم الا واحد بهذه المنزلة لم يكن ثابتا فكيف اذا كان كثير منهم أو أكثرهم كذلك ومن هو معروف بالكذب مثل عمرو بن ثابت وفيه انه كان وجعا وأنه سمع صوتها حين طلعت كصرير البكرة وهذا باطل عقلا ولم يذكره أولئك ولو كان مثل هذا الحديث عند أبي سعيد مع محبة لعلي وروايته لفضائله لرواه عنه أصحابه المعروفون بكباررو وغير ذلك من فضائل علي مثل رواية أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لماذا كرا الخوارج قال تقتلهم أولى الطائفتين بالحق ومثل روايته أنه قال لعبارت نقلت القصة الباغية فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبي سعيد فيه أن عليا وأصحابه أولى بالحق من معاوية وأصحابه فكيف لا يروي عنه مثل هذا لو كان صحيحا ولم يحدث بمثله هذا الحسين ولا أخوه عمر ولا علي ولو كان مثل هذا عند هاتين العنتهما المعروفين بالحديث عنهما

فان هذا أمر عظيم قال المصنف وأما رواية أمير المؤمنين فأخبرنا أبو العباس الفرغاني أخبرنا
 أبو الفضل الشيباني حدثنا جعفر بن يحيى الساماني حدثنا هرون بن مسلم بسامري سنة أربعين
 ومائتين حدثنا عبد الله بن عمرو الأشعث عن داود بن الكميث عن عمه المستهل بن زيد عن أبي
 زيد بن سهل عن جويرية بنت مسهر قالت خرجت مع علي فقال يا جويرية ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يوحى اليه ورأسه في حجرى وذ كره . قلت وهذا الاسناد أضعف مما تقدم وفيه
 من الرجال المجاهيل الذين لا يعرف أحد منهم بعدالة ولا ضبط وانفرادهم بعقل هذا الذي لو كان على
 قائله رواه عنه المعرف وفون من أصحابه وعقل هذا الاسناد عن هذه المرأة ولا يعرف حال هذه المرأة
 ولا حال هؤلاء الذين رووا عنه هابل ولا تعرف أعيانهم فضلا عن صفاتهم لا يثبت به شيء وفيه
 ما يناقض الرواية التي هي أرجح منه مع أن الجميع كذب فان المسلمين رووا من فضائل علي
 ومجزات النبي صلى الله عليه وسلم ما هودون هذا وهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث وقد
 صنف جماعة من علماء الحديث في فضائل علي كإصنف الامام أحمد فضائله وصنف أبو نعيم
 في فضائله وذ كرفها أحاديث كثيرة ضعيفة ولم يذ كره هذا الان الكذب ظاهر عليه بخلاف غيره
 وكذلك لم يذ كره الترمذي مع أنه جمع في فضائل علي أحاديث كثير منها ضعيف وكذلك النسائي
 وأبو عمر بن عبد البر وجمع النسائي مصنفان خصائص علي قال المصنف وقد حكى أبو جعفر
 الطحاوي عن علي بن عبد الرحمن عن أحمد بن صالح المصري أنه كان يقول ينبغي لمن كان سبيله
 العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء في رد الشمس لانه من علامات النبوة . قلت أحمد بن صالح
 رواه من الطريق الاول ولم يجمع طرقه وألفاظه التي تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب وتلك
 الطريق رواها بمجهول عنده ليس معلوم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه والطحاوي ليست
 عادته نقد الحديث كنفذ أهل العلم ولهذا روى في شرح معاني الآثار الاحاديث المختلفة
 وانما يرجح ما يرجح منه في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة ويكون أكثرها مجردا من
 جهة الاسناد لا يثبت ولا يتعرض لذلك فإنه لم تكن معرفته بالاسناد كعرفة أهل العلم به وان
 كان كثير الحديث فقيها عالما قال المصنف وقال أبو عبد الله البصري عود الشمس بعد مغيبها
 آ كدحالا فيما يقتضى نقله لانه وان كان فضيلة لأمير المؤمنين فإنه من أعلام النبوة وهو مفارق
 لغيره من فضائله في كثير من أعلام النبوة . قلت وهذا من أظهر الأدلة على أنه كذب فان
 أهل العلم بالحديث رووا فضائل علي التي ليست من أعلام النبوة وذ كروها في الصحاح والسنن
 والمسند رووها عن العلماء الاعلام الثقات المعروفين فلو كان هذا مما رواه الثقات لكانوا
 أرغب في روايته وأحرص الناس على صحته لكنهم لم يجدوا أحدا رواه باسناد يعرف أهله بحمل
 العلم ولا يعرفون بالعدالة والضبط مع ما فيه من الأدلة الكثيرة على تكذيبه قال أبو
 العباس بن عقدة حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو حدثنا سليمان بن عباد سمعت بشار بن ذراع
 قال لقي أبو حنيفة محمد بن النعمان فقال عن رويت حديث رد الشمس فقال عن غير الذي رويت
 عنه بإسار به الجبل قال المصنف وكل هذه أمارات ثبوت الحديث . قلت هذا يدل على أن أئمة
 أهل العلم لم يكونوا يصدقون بهذا الحديث فإنه لم يروه امام من أئمة المسلمين وهذا أبو حنيفة أحد
 الأئمة المشاهير وهو لا يتهم على علي فإنه من أهل الكوفة دار الشيعة وقد لقي من الشيعة وسمع من
 فضائل علي ما شاء الله وهو يوجب به ويتولاوه ومع هذا أنكروا هذا الحديث على محمد بن النعمان
 وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوي وأمثاله ولم يجبه ابن النعمان بحجج بل قال عن غير من

الخالف للممكنات فليس كذلك وان
 أردتم تعدد معان وصفاته أو
 تعدد ما حتموه أجزاءه فلم قلتم أنه
 اذا كان كل من هذه واجبا بنفسه
 أى هو موجود بنفسه لا بمجرد
 وجوده مع أن وجوده ملزوم لوجود
 الآخر يكون ممتعا ولم قلتم ان
 ثبوت معينين أو شيئين واجبين
 متلازمين يكون ممتعا وهذا كما
 تقول المعتزلة انكم اذا أثبتتم الصفات
 قلتم بتعدد القديم فيقال لهم ان
 قلتم ان ذلك يتضمن تعدد آهية
 قديمة خالفة للخلوقات فهذا التلازم
 باطل وان قلتم يستلزم تعدد صفات
 قديمة للاله القديم فلم قلتم ان هذا
 محال فعامته ما يلبس به هؤلاء النفاة
 ألفاظ مجملة متشابهة اذا فسرت
 معانيها وفصل بين ما هو حق منها
 وبين ما هو باطل زالت الشبهة وتبين
 أن الحق الذي لا يحمده عنه هو قول
 أهل الانبياء للعاني والصفات
 (الوجه الخامس) أن يقال قولك
 ان المركب مفتقر الى كل واحد
 من تلك الأجزاء ضرورة استحالة
 وجود المركب دون أجزاءه ليس
 فيه ما يدل على افتقار المركب الى
 أجزائه فان كونه يستحيل
 وجوده دون الأجزاء يقتضى أنه لا
 يوجد بدونه هابل لا يوجد الا
 وهي موجودة وكون الشيء لا يوجد
 الا مع الشيء لا يقتضى افتقاره اليه
 بل انما يكون مفتقرا اليه اذا كان
 لا يوجد الا به ألا ترى أن المتضاميين

رويت عنه حديث بإسارته الجبل فيقال له هب أن ذلك كذب فأى شيء في كذبه مما يدل على صدق هذا فان كان ذلك فأبو حنيفة لا ينكر أن يكون لعرو على وغيرهما كرامات بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه ومخالفته للشرع والعقل وانه لم يروه أحد من العلماء المعروفين بالحديث من التابعين وتابعيهم وهم الذين يروون عن الصحابة بل لم يروه الا كذاب أو مجنون لا يعلم عدله وضبطه فكيف يقبل هذا من مثل هؤلاء وسائر علماء المسلمين يودون أن يكون مثل هذا صحيحا لما فيه من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم وفضيلة على علي الذين يحبونه ويتولونه ولكنهم لا يستحيون التصديق بالكذب فردوه ديانة والله أعلم

(فصل) قال الرافضي العاشر مارواه أهل السيرة أن الماء زاد بالكوفة وخافوا الغرق ففرغوا إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فركب بعلته رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الناس معه فزل على شاطئ الفرات ثم دعا وضرب صفيحة الماء بقضيب كان في يده فغاض الماء فسلم عليه كثير من الحيتان ولم ينطق الجري ولا المراهي فسل عن ذلك فقال أنطق الله ما طهره من السمك وأسكت ما أنجسه وأبعده

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بأن يقال أين اسناد هذه الحكاية الذي يدل على صحتها وثبوتها والأفمجرد الحكايات المرسله بلا اسناد يقدر عليه كل أحد لكن لا يفيد شيئا (الثاني) أن بعلته النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عنده (الثالث) أن هذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم ومثل هذه القصة لو كانت صحيحة لكانت مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها وهذا النقل لم يذكر لها اسناد فكيف يقبل ذلك بمجرد حكاية لا اسناد لها (الرابع) أن السمك كله مباح كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر هو الطهور وماؤه الحل ميتته وقد قال تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللإسارة وقد أجمعت الأمة وأئمتها على حل السمك كله وعلى مع سائر الصحابة يحلون هذه الأنواع فكيف يقولون ان الله أنجسه ولكن الرافضة جهال يحرمون ما أحل الله بمنزل هذه الحكايات المكذوبة (الخامس) أن يقال نطق السمك ليس مقدور له في العادة ولكن هو من خوارق العادات فأنه تعالى هو الذي أنطق ما أنطق منها وأسكت ما أسكته ان كان قد وقع فأى ذنب لمن أسكته الله حتى يقال هو نجس ومن جعل للجماء ذنبا بأن الله لم ينطقها كان ظالمها وان قال قائل بل الله أقدرها على ذلك فامتنعت منه فيقال اقداره لها على ذلك لو وقع انما كان كرامة على رضى الله عنه والكرامة انما تحصل بالنطق بالسلام عليه لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه فاذا لم يسلم عليه لم يكن في اقداره ما مع امتناعها كرامة له بل فيه تحريم الطيبات على الناس فان لهما طيب وذلك من باب العقوبات كما قال تعالى فيظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ويصدون عن سبيل الله كثيرا وقد قيل ان تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود وما هو من اخوانهم الرافضة ببعيد (السادس) أن يقال المقصود هنا كان حاصلا بنضوب الماء فأما تسليم السمك فلم يكن اليه حاجة ولا كان هناك سبب يقتضى خرق العادة اتقوية الايمان فان ذلك يكون حجة وحاجة ولم يكن هناك حجة ولا حاجة الا ترى ان انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء ولم يسلم السمك على موسى ولما ذهب إلى الخضر وكان معه حوت مالح في سكتل فأحياه الله حتى انساب ونزل في الماء وصار البحر عليه سربا ولم يسلم على موسى ولا على يوشع والجرى انما يجزر ويمدولم يعرف ان السمك سلم على أحد من الصحابة والتابعين وغيرهم وعلى أجل قدر من أن يحتاج الى

لا يوجد أحدهما دون الآخر ولا يقال ان أحدهما مفتقر الى الآخر كالبنوة والابوة بل كلاهما معلول علة منفصل فعلا ولا العلة لا يوجد أحدهما دون الآخر وهما جميعا مفتقران الى العلة ليس أحدهما مفتقر الى الآخر فاذا قدر أنه لا علة

لهما لم يكن أحدهما مفتقر الى الآخر ولا الى علة (الوجه السادس) أن يقال قولك وكل منهما غير مفتقر اليه خطأ طاهر فانه ليس من ضرورة كون المركب متوقفا على كل من أجزائه أن لا يكون شيء من تلك الأجزاء متوقفا عليه وذلك أن المركب ان أريد به نفس الأجزاء المجتمعة كان المعنى أن المجتمع متوقف على المجتمع أو أن كل جزء متوقف على سائر الأجزاء أو على جزء آخر وعلى نفسه وأي شيء فرض من ذلك لم يلزم أن يكون أحد الجزأين هو المفتقر دون الآخر وان قدر أن المركب هو الاجتماع أو الاجتماع مع الأجزاء فانه اذا قدر أنها متلازمة لم يكن أحد الأجزاء واجبا بنفسه بمعنى امكان وجوده دون سائر الأجزاء لا الاجتماع ولا غيره بل لا يوجد شيء منها الا بالآخر فلا يكون شيء من الأجزاء غير مفتقر الى المركب بل كل منها مفتقر اليه وهذا لا يقاس بالواحد مع العشرة الذي يمكن وجوده دون وجود العشرة فان أجزاء العشرة ليست

انبات فضائله بمثل هذه الحكايات التي تعلم العقلاء أنهم من المكذوبات والله سبحانه وتعالى أعلم
(فصل) قال الرافضي الحادي عشر روى جماعة أهل السير أن عليا كان
 يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى المنبر وحاف الناس وأرادوا قتله فنعهم فخطبه ثم
 نزل فسأل الناس عنه فقال انه حاكم الجن التبت عليه قصة فأوضحته له وكان أهل الكوفة
 يسمون الباب الذي دخل منه باب الثعبان فأراد بنو أمية اطفاء هذه الفضيلة فنصبوا على ذلك
 الباب قتيلى مدة حتى سمي باب القتيلى

(والجواب) أنه لا ريب ان من دون علي بكثير يحتاج الجن اليه وتستفتيه وتساله وهذا معلوم
 قد عاينوا وحديثا فان كان هذا قد وقع فقد رده أجل من ذلك وهذا من أدنى فضائل من هو دونه
 وان لم يكن وقع لم ينقص فضله بذلك وانما يحتاج أن يثبت فضيلة علي بمثل هذه الامور من يكون
 محمدا منها فاما من باشر أهل الخير والدين الذين لهم أعظم من هذه الخوارق أو رأى في نفسه ما هو
 أعظم من هذه الخوارق لم يكن هذا مما يجب أن يفضل بها على ونحن نعلم أن من هو دون علي
 بكثير من العجائب خيرة من كثير فكيف يمكن مع هذا أن يجعل مثل هذا حجة على فضيلة علي على
 الواحد منا فضلا عن أبي بكر وعمر ولكن الرافضة لجهاضم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء
 الله ليس لهم من كرامات الأولياء المتقين ما يعتد به فهم لا فلا سبهم منها اذا سمعوا شيئا من خوارق
 العادات عظموه تعظيم المفاصل للقليل من النقاد والجائع للكسرة من الخبز ولو ذكرنا ما باشرناه نحن
 من هذا الجنس مما هو أعظم من ذلك مما قدره الله للناس اذ كرنا شيئا كثيرا والرافضة لفرط جهلهم
 وبعدهم عن ولاية الله وتقواه ليس لهم نصيب كثير من كرامات فاذا سمعوا مثل هذا عن علي
 ظنوا أن هذا لا يكون الا لافضل الخلق بل هذه الخوارق المذكورة وما هو أعظم منها يكون
 خلق كثير من أمة محمد صلى الله عليه وسلم المعروفين بأن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي خير منهم
 الذين يتولون الجميع ويحبونهم ويقدمون من قدم الله ورسوله لاسيما الذين يعرفون قدر الصديق
 ويقدمونه فانهم اخص هذه الأمة بولاية الله وتقواه واليبس يعرف ذلك بطرق اما أن يطالع
 الكتب المصنفة في أخبار الصالحين وكرامات الأولياء مثل كتاب ابن أبي الدنيا وكتاب الخلال
 واللالكائي وغيرهم ومثل ما يوجد من ذلك في أخبار الصالحين مثل الحلية لابي نعيم
 وصفوة الصفوة وغير ذلك واما أن يكون قد باشر من رأى ذلك واما أن يخبره بذلك من هو عنده
 صادق فما زال الناس في كل عصر يقع لهم من ذلك شيء كثير ويحكي ذلك بعضهم لبعض وهذا
 في كثير من المسلمين واما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك وهذه جيوش أبي بكر وعمر ورعيتهما
 لهم من ذلك أعظم من ذلك مثل العلاء بن الحضرمي وعبوره على الماء كما تقدم ذكره فان هذا
 أعظم من نضوب الماء ومثل استسقاءه ومثل البقر الذي كلم سعد بن أبي وقاص في وقعة القادسية
 ومثل نداء عمر ياسارية الجبل وهو بالمدينة وسارية بنهاوند ومثل شرب خالد بن الوليد السم
 ومثل لقاء أبي مسلم الخولاني في النار فصارت عليه النار بردا وسلاما لما ألقاه فيها الأسود
 العنسي المتنبئ الكذاب وكان قد استولى على اليمن فلما امتنع أبو مسلم من الايمان به ألقاه في
 النار فجعلها الله عليه بردا وسلاما فخرج منها مبرح جبينه وغير ذلك مما يطول وصفه ومما
 ينبغي أن يعلم أن خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم فمن كان بين الكفار أو
 المنافقين أو الفاسقين احتاج اليها التقوية اليقين فظهرت عليه كظهور النور في الظلمة فلماذا يوجد
 بعضها الكثير من المفضولين أكثر مما يوجد للفاضلين لحاجتهم الى ذلك وهذه الخوارق لا تراد لنفسها

متلازمة وانما الكلام في أمور متلازمة لا يمكن وجود بعضها دون بعض كالصفات اللازمة للرب تعالى واما صفات النفاة أجزاء فانه لا يمكن وجود صفة من تلك الصفات دون الذات بل ولا دون الصفة الاخرى وكذلك ما سموه جزءا لا يمكن وجوده دون الجميع ولا دون جزء آخر فامتنع أن يقال ان كل جزء من الاجزاء غير مفتقر الى المجموع المركب مع أن المجموع المركب مفتقر اليه بل اذا سمي هذا التلازم افتقارا فافتقار الصفة وما سموه جزءا الى المجموع أعظم من افتقار الذات الواجبة بنفسها وما سموه المجموع المركب الواجب بنفسه الى الصفة أو الجزء فان المجموع هو الواجب بنفسه الذي لا يقبل العدم أصلا وكل جزء من أجزائه فلا يتصور وجوده بدون وجود الآخر وهذا كما يقولون ان الحيوانية والناطقة جزء من الانسانية ومع هذا يمتنع وجود الجزء دون هذه الماهية المركبة وكذلك يقولون ان الجسم مركب من المادة والصورة ويمتنع وجود أحدهما بدون الجسم بل والجواهر الفرد عند عامة القائلين به يمتنع وجوده بدون وجود الجسم (الوجه السابع) أن يقال قسولك ان المركب الواجب بنفسه مفتقر الى كل واحد من أجزائه ضرورة استحالة وجود المركب دون أجزائه وكل منها غير مفتقر اليه كلام باطل

بل لانها وسيلة الى طاعة الله ورسوله فن جعلها غاية له ويعبد لا جلها لعبت به الشياطين
 وأظهرت له خوارق من جنس خوارق السحرة والكهان فن كان لا يتوصل الى ذلك الا بها كان
 أحوج اليها فتكبر في حقه أعظم مما تكبر في حق من استغنى عنها ولهذا كانت في التابعين
 أكثر منها في الصحابة ونظير هذا في العلم علم الأسماء واللغات فان المقصود معرفة النحو واللغة
 التوصل الى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك وأن ينحو الرجل بكلامه نحو كلام العرب والصحابة
 لما استغنوا عن النحو واحتاج اليه من بعدهم صار لهم من الكلام في قوانين العربية ما لا يوجد
 مثل للصحابة لأن هذه وسائل تطلب غيرها فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج اليه كثير من
 المتأخرين واستغنى عنه الصحابة وكذلك ترجمة القرآن لمن لا يفهمه بالعربية يحتاج اليه من لغته
 فارسية وتركية ورومية والصحابة لما كانوا عربا استغنوا عن ذلك وكذلك كثير من التفسير
 والغريب يحتاج اليه كثير من الناس والصحابة استغنوا عنه فن جعل النحو ومعرفة الرجال
 والاصطلاحات النظرية والجدلية المعينة على النظر والمناظرة مقصودة لنفسها رأى أصحابها
 أعلم من الصحابة كما يظنه كثير ممن أعمى الله بصيرته ومن علم أنها مقصودة لغيرها علم أن الصحابة
 الذين علموا المقصود بهذه أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم في معرفة المقصود وان كان بارعا في
 الوسائل وكذلك الخوارق كثير من المتأخرين صارت عنده مقصودة لنفسها فكثر العبادة والجوع
 والسهر والخلوة يحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات كما يسعى الرجل ليحصل له من السلطان
 والمال وكثير من الناس انما يعظم الشيوخ لاجل ذلك كما تعظم الملوك والاعنياء لاجل ملكهم
 وملكهم وهذا الضرب قد يرى أن هؤلاء أفضل من الصحابة ولهذا يكثر في هذا الضرب
 المنكوس والخروج عن الرسالة وعن أمر الله ورسوله ويقفون مع أذواقهم وارادتهم لا عند طاعة
 الله ورسوله ويتلون بسلب الاحوال ثم الاعمال ثم أداء الفرائض ثم الايمان كما ان من أعطى
 ملكا وما لا يخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله واتبع فيه هواه وظلم الناس عوقب على
 ذلك اما بالعزل واما بالخوف والعدو واما بالحاجة والفقر واما بغير ذلك والمقصود لنفسه في
 الدنيا هو الاستقامة على ما يرضاه الله ويحبه باطنا وظاهرا فكلما كان الرجل أتبع لما يرضاه
 الله ورسوله وأتبع لطاعة الله ورسوله كان أفضل ومن حصل له المقصود من الايمان واليقين
 والطاعة بلا خارق لم يخرج الى خارق كما أن صديق الامة أبا بكر وعمر وعثمان وعلي وطهحة والزبير
 وأمثالهم من السابقين الاولين لما تبين لهم أن محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله آمنوا ولم
 يحتاجوا مع ذلك من الخوارق الى ما احتاج اليه من لم يعرف كعرفتهم ومعرفة الحق له أسباب
 متعددة وقد نهنا على ذلك في غير هذا الموضوع في تقرير الرسالة وأعلام النبوة وبينا أن الطرق
 الى معرفة صدق الرسول كثيرة جدا وأن طريق المعجزات طريق من الطرق وأن من قال من
 النظار إن تصديق الرسول لا يمكن الا بالمعجزة كان كمن قال ان معرفة الصانع لا تحصل الا
 بالمعرفة بحدوث العالم وهذا أمثاله مما يقوله كثير من النظار الذين يحصرون نوعا من العلم بدليل
 معين يدعون انه لا يحصل الا بذلك مما أوجب تفرق الناس فطائفة توافقهم على ذلك فيوجبون
 على كل أحد ما يوجب الله ورسوله لاسيما ان كان ذلك الطريق الذي استدلو به مقدوحا في بعض
 مقدماته كما دلتم على حدوث العالم بحدوث الاجسام وطائفة تقدح في الطرق النظرية بجملة
 وتسد باب النظر والمناظرة وتدعي تحريم ذلك مطلقا واستغناء الناس عنه فتقع الفتنة بين هؤلاء
 وبين هؤلاء وهؤلاء وحقيقة الأمر أن طرق العلم متعددة وقد يغنى الله كثيرا من الناس عن تلك

وهو بالعكس أولى وذلك أن ما قدر
 أنه جزء اذا كان غير مقتدر اليه
 لزم أن يكون واجبا بنفسه واذا
 كان واجبا بنفسه فاما أن يكون
 مستقلا لا يتوقف على وجود
 الجزء الآخر ولا الجملة أو لا بدله من
 ذلك فان كان مستقلا بنفسه
 لا يتوقف على جزء آخر ولا على
 المجموع لزم تعدد الامور الواجبة
 بنفسها المستقلة التي يستغنى
 بعضها عن بعض ولا يتوقف
 واحد منها على الآخر ومعلوم أنه
 اذا كان هذا جائزا لزم أن يكون
 هناك مجموع كل منه واجب بنفسه
 والمجموع واجب بتلك الواجبات
 فاذا قدر تعدد الواجب بنفسه كان
 هذا مبطلا لا يصل هذا الكلام
 فضلا عن فرعه ومع تقدير
 تعدده يمتنع عدم تعدده فيكون
 الدليل الذي استدله على
 نفي التركيب مستلزما لثبوت
 التركيب فيكون دليلا يبدل على
 نقيض مطلوبه وهذا ما يكون
 في بطلان قوله وان قدر أن المجموع
 حقيقة غير تلك الافراد فان مالزم
 الواجب كان واجبا وبقى حينئذ
 الكلام في أن المجموع ان كان
 زائدا على العدد انما وجوبه بالعدد
 زاعلا فائدة فيه فانه اذا قدر عشرة
 كل منهم واجب بنفسه لزم أن
 تكون العشرة واجبة قطعاً واذا
 كان كل جزء من العشرة لا يقبل
 العدم لنفسه فالعشرة لا تقبل العدم

بطريق الاولى والاخرى وانضمام
الواجب بنفسه الى الواجب
بنفسه اذا قدر ذلك لا يوجب ضعفا
لأحدهما بل نفس ذلك الاجتماع
هو من لوازم وجودهما بطريق
الاولى والاخرى واذا قدر أن
اتصال بعضهما ببعض من لوازم
وجودها الواجب بنفسه لم يكن
ممتعاقبان الواجب بنفسه على هذا
التقدير لا يمنع أن يكون له لوازم
وملزومات واجبة ومن العجبان
هؤلاء القوم كهذا وأمثاله من
الخاصين في واجب الوجود على
طريقة ابن سبينا وأمثاله الذين
جعلوا التركيب عمدتهم في نفي
ما ينقونه يوردون في طريق اثبات
واجب الوجود أسئلة تفقد
ما ذكره في انتفاء التركيب
بالضرورة وهي لا تفسد امتناع
التسلسل وهم مع ذلك يوردونها
في طريق اثباته اشكالا على ابطال
القول بالتسلسل الذي جعلوه
مقدمة من مقدمات اثباته حتى
يقودا دائما في نصرته التعطيل
بالباطل وهم اذا نصرروا الاثبات
ببعض ما نصرروا به التعطيل كان
فيه كفاية وبيان لفساد التعطيل
وبيان ذلك أنهم لما أثبتوا واجب
الوجود جعلوا اثباته موقوفا
على ابطال التسلسل لما قالوا ان
الممكن لا بد له من مرجح مؤثر ثم اما
ان يتسلسل الامر حتى يكون لكل
ممکن مرجح ممكن فتسلسل العلل

(١) قوله وكذلك من الأحوال
كذا في الاصل وحرر كتبه معجبه

الطرق المعينة بل عن النظر بعلم ضرورة تحصل لهم وان كانت العبادة قد تعد النفس لتلك
العلوم الضرورية حتى تحصل الهامات وطائفة من الناس يحتاجون الى النظر أو الى تلك الطرق
اما لعدم ما يحصل لغيرهم واما لشبه عرضت لهم لا تزول الا بالنظر (١) وكذلك من الأحوال التي
تعرض لبعض السالكين من الصعق والغشي والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره
ومن الفناء عن شهود المحلوقات بحيث يصطلم ويبقى لا يشهد قلبه الا الله حتى يغيب بمشهوده عن
نفسه فن الناس من يجعل هذا لازما لا بد لكل من سلك منه ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام
وراءه ومنهم من يقدح في هذا ويجعله من البدع التي لم تنقل عن الصحابة والتحقيق أن هذا امر
يقع لبعض السالكين بحسب قوة الوارد عليه وضعف القلب عن التمكن بحسب فن لم يجد ذلك قد
يكون لكل قوته وكمال ايمانه وقد يكون لضعف ايمانه مثل كثير من البطالين والفساق وأهل
البدع وليس هذا من لوازم الطرق بل قد يستغنى عنه كثير من السالكين وليس هو الغاية بل
كمال الشهود وبحسب تمييز المخلوق والخالق ويشهده معاني أسماء الله وصفاته ولا يشغله هذا عنه
هذا هو كمال في الشهود وأقوى في الايمان ولكن من عرض له تلك الحال احتاج الى ما يناسبها
وهذه الامور مبسوطه في غير هذا الموضوع لكن المقصود أن تعرف مرتبة الخوارق وأنها عند
أولياء الله الذين يريدون وجهه ويحبون ما أحبه الله ورسوله في مرتبة الوسائل التي يستعان بها
كما يستعان بغير الخوارق فان لم يحتاجوا اليها استغناء بالمعتادات لم يفتتوا اليها وأما عند كثير
من يتبع هواه ويحب الرياسة عند الجهال ونحو ذلك فهي عندهم أعلى المقاصد كما أن كثير من
طلبة العلم ليس مقصودهم به التحصيل رياسة أو مال ولكل امرئ ما نوى وأما أهل العلم والدين
الذين هم أهله فهو مقصودهم عندهم لنفعته لهم وما حاجتهم اليه في الدنيا والآخرة كما قال معاذ بن
جبل في صفة العلم ان طلبه لله عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه
صدق به يعرف الله ويعبدونه واهذا تجد أهل الانتفاع به يزكون به نفوسهم ويقصدون فيه
اتباع الحق لا اتباع الهوى ويسلكون فيه سبيل العدل والانصاف ويحبونه ويلتذون به
ويحبون كثرته وكثرة أهله وتنبعث همهم على العمل به ويعوجه ويعتضاه بخلاف من لم يذق
حلاوته وليس مقصوده الا مالا أو رياسة فان ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه وربما رجحه اذا
كان أسهل عليه ومن عرف هذا تبين له أن المقاصد التي يحبها الله ويرضاها التي حصلت لابي بكر
أ كمل مما حصل لغيره والتي حصلت لغيره كمل مما حصل لعثمان والتي حصلت لعثمان أ كمل
مما حصل لعلي وان الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحق وأتبعهم له وأحقهم بالعدل وابتداء كل ذي حق
حقه وأنه لم يقدح فيهم الا مفرط في الجهل بالحقائق التي تستحق المدح والتفضيل وبما آتاهم
الله من الهدى الى سواء السبيل ولهذا من لم يسلك في عبادته الطريق الشرعية التي أمر الله
بها ورسوله وتعلقت همته بالخوارق فإنه قد يقترن به من الجن ومن الشياطين من يحصل له به نوع
من الخبير عن بعض الكائنات أو يطير به في الهواء أو يمشي به على الماء فيظن ذلك من كرامات
الاولياء وأنه ولي الله ويكون سبب شركه أو كفره أو بدعته أو فسقه فان هذا الجنس قد يحصل
لبعض الكفار وأهل الكتاب وغيرهم وقد يحصل لبعض المحمدين المنتسبين الى المسلمين مثل
من لا يرى الصلوات واجبة بل ولا يقر بأن محمدا رسول الله بل يفضيه ويغض القرآن ونحو
ذلك من الامور التي توجب كفره ومع هذا تغويه الشياطين ببعض الخوارق كما تغوى المشركين
كما كانت تقترن بالكهان والاونان وهي اليوم كذلك في المشركين من أهل الهند والترک

والخبثه وفي كثير من المشهورين في البلاد التي فيها الاسلام ممن هو كافر أو فاسق أو جاهل مبتدع كما قد بسط في موضع آخر

(فصل) قال الرافضي الثاني عشر الفضائل اما نفسانية أو بدنية أو خارجية وعلى التقديرين الاولين فاما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه أو بغيره وأمير المؤمنين علي جمع الكل اما فضائله النفسانية المتعلقة به كعلمه وزهده وكرمه وحلمه فأشهر من أن تخصي والمتعلقة بغيره كذلك كظهور العلم عنه واستيفاء غيره منه وكذا فضائله البدنية كالعبادة والشجاعة والصدقة وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد لقر به من النبي صلى الله عليه وسلم وترويحها إياه بابنته سيدة نساء العالمين وقد روى أخطب خوارزم من كتاب السنة باسناده عن جابر قال لما تزوج علي فاطمة تزوجها الله إياه من فوق سبع سموات وكان الخاطب جبريل وكان ميكائيل واسرافيل في سبعين ألفا من الملائكة شهودا فأوحى الله إلى شجرة طوبى أن ترى ما فعل من الدر والجوهر ففعلت فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن فلقطن منهن إلى يوم القيامة وأورد أخبارا كثيرة في ذلك وكان أولاده رضي الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبيهم وعن حذيفة البائي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد الحسين بن علي فقال أيها الناس هذا الحسين ألا فاعرفوه وفضلوه فوالله لجدته أكرم علي الله من جد يوسف بن يعقوب هذا الحسين جدته في الجنة وجدته في الجنة وأمه في الجنة وأبوه في الجنة ونحاله في الجنة ونحاله في الجنة وعمه في الجنة وعمته في الجنة وأخوه في الجنة وهو في الجنة ومحبوه في الجنة ومحبوهم في الجنة وعن حذيفة قال بت عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرأيت شخصا فقال لي هل رأيت قلت نعم قال هذا ملك لم ينزل إلى منذ بعثت أتاني من الله فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة والخبار في ذلك كثيرة وكان محمد بن الحنفية فاضلا عالما حتى ادعى قوم فيه الإمامة

(الجواب) اما الامور الخارجية عن نفس الايمان والتقوى فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالى وانما يحصل بها الفضيلة عند الله اذا كانت معينة على ذلك فانها من باب الوسائل لا المقاصد كالمال والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك فان هذه الامور لا يفضل بها الرجل عند الله الا اذا اعانت على طاعة الله بحسب ما يعينه قال الله تعالى يا أيها الناس ان اخلقناكم من ذكروا نبي وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أي الناس أكرم فقال اتقاهم الله قيل ليس عن هذا نسألك قال يوسف نبي الله بن يعقوب نبي الله بن اسحق نبي الله بن ابراهيم خليل الله قيل ليس عن هذا نسألك قال أفن معادن العرب تسألوني خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا بين لهم أولا أن أكرم الخلق عند الله اتقاهم وان لم يكن ابن نبي ولا أبا نبي فابراهيم صلى الله عليه وسلم أكرم علي الله من يوسف وان كان أبوه أزروه هذا أبوه يعقوب وكذلك نوح أكرم علي الله من اسرائيل وان كان هذا أولاده أنبياء وهذا أولاده ليسوا بأنبياء فلماذا كروا أنه ليس مقصودهم الا الانساب قال لهم فأكرم أهل الانساب من انتسب الى الانبياء وليس في ولد آدم مثل يوسف فإنه نبي ابن نبي ابن نبي فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم الا ما يتعلق بهم قال أفن معادن العرب تسألوني الناس معادن كعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا بين أن الانساب كالمعادن فان الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب

والمعلولات الممكنة أو ينتهي الامر إلى واجب بنفسه ثم قالوا لم لا يجوز أن يكون التسلسل جائزا كما قد تكلم على هذا في غير هذا الموضع ومن أعظم أسؤلتهم قولهم لم لا يكون المجموع واجبا بأجزائه المتسلسلة وكل منها واجب بالآخر وهذا السؤال الذي ذكره الآدمي وذكر أنه لا يستطيع أن يجيب عنه ومضمونه وجوب وجود أمور ممكنة بنفسها ليس فيها ما هو واجب موجود بنفسه لكن كل منها معلول للآخر والمجموع معلول بالأجزاء ومن المعلوم ان اذا فرضنا مجموعا واجبا بأجزائه الواجبة التي لا تقبل العدم كان أولى في العقل من مجموع يجب بأجزاء كل منها ممكن لا يوجد بنفسه فان المحتاج إلى الممكنات أولى بالامكان أما الذي يكون وجوده لازما للواجبات فلا يمكن عدمه والعقل الصريح الذي لم يكذب قط يعلم أن المركب المجموع من أجزاء كل منها ممكن لا وجوده بنفسه هو أيضا ممكن لا وجوده وأما المركب من أجزاء كل منها واجب بنفسه فإنه لا يمنع كونه واجبا بنفسه أي بتلك الأجزاء التي كل منها واجب واذا قيل الاجتماع نفسه مفقود إلى تلك الأجزاء التي كل منها واجب بنفسه كان ذلك نزاعا لفظيا والمقصود أن العقل يصدق بإمكان

والفضة ولا ريب ان الارض التي تنبت الذهب أفضل من الارض التي تنبت الفضة فهكذا من عرف أنه يلد الأفاضل كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يلد المفضول لكن هذا سبب ومظنة وليس هو لازماً فربما تعطلت أرض الذهب وربما قل نبتها حينئذ تكون أرض الفضة أحب إلى الانسان من أرض معطلة والفضة الكثيرة أحب إليهم من ذهب قليل لا يمانئها في القدر فلهذا كانت أهل الأسباب الفاضلة يظن بهم الخير ويكرهون لأجل ذلك فإذا تحقق من أحد اختلاف ذلك كانت الحقيقة مقدمة على المظنة وأما ما عند الله فلا يثبت على المظان ولا على الدلائل إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة فلا يحتاج إلى دليل ولا يحتجى بالمظنة فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم فإذا قدر تماثل اثنين عنده في التقوى تماثل في الدرجة وان كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه لكن ان حصل له بسبب نسبة زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا اقتن الله ورسوله وعمل صالحاً أجزان لا مجرد المصاهرة بل لكل الطاعة كما أنهم لو أتوا بغيره بغيره لضعف تقوى المعصية فان ذلك السرف إذا ألزم نفسه التقوى كان تقواه أكمل من تقوى غيره كما أن الملك إذا عدل كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله ثم ان الرجل إذا قصد الخير قصد اجازما وعمل منه ما يقدر عليه كان له أجر كامل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان بالمدينة رجالا ما سرتهم مسيرا ولا قطعتم واديها الا كانوا معكم قالوا وهم في المدينة حبسهم العذر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا وهذا مبسوط في موضع آخر ولهذا لم يثن الله على أحد في القرآن بنسبه أصلاً لا على ولد نبي ولا على أبي نبي وإنما أثنى على الناس بإيمانهم وأعمالهم واذن كرسنفا وأثنى عليهم فلما فهم من الإيمان والعمل لا مجرد النسب ولما ذكر الانبياء ذكرهم في الانعام وهم ثمانية عشر قال ومن آباءهم وذرياتهم واخوانهم واجتبيانهم وهديتناهم الى صراط مستقيم فهذا حصلت الفضيلة باجتباؤه سبحانه وتعالى وهدايته اياهم الى صراط مستقيم لانفس القرابة وقد يوجب النسب حقوقاً ويوجب لاجله حقوقاً ويعلق فيه أحكاماً من الايجاب والتحرير والاباحة لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الانساب ولما قال تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وقال أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً كان هذا ممدحاً لهذا الممدوح الشريف لما فهم من الإيمان والعمل الصالح ومن لم يتصف بذلك منهم كافي قوله تعالى ولقد أرسلنا نوحاً و ابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتدون وكثير منهم فاسقون وقال تعالى وباركنا عليه وعلى احمق ومن ذريته ما محسن ونظام لنفسه مبين وفي القرآن الثناء والمدح للحجابة بإيمانهم وأعمالهم في غير آية كقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وقوله لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً وقوله هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم وقوله للفقراء المهاجرين الذين

هذا ولا يصدق بإمكان أجزاء كل منها يمكن والمجموع واجب بها وهو لا قلبوا الحقائق العقلية فقبالوا اذا اجتمعت واجبات بأنفسها صارت ممكنة واذا اجتمعت ممكنات بأنفسها صارت واجبة فاذا تكلموا في نفي الصفات الواجبة لله جعلوا كون المركب يستلزم أجزاءه موجبا لامتناع المركب الذي جعلوه ما نعلم من العلو والتجسيم ومن ثبوت الصفات ولا يوردون على أنفسهم ما أوردوه في اثبات واجب الوجود و اراده هنا أولى لان فيه مطابقة لسائر أدلة العقل مع تصديق ما جاءت به الرسل وما في ذلك من اثبات صفات الكمال لله تعالى بل واثبات حقيقته التي لا يكون موجوداً الا بها فكان يمكنهم أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الواجب أو المركب الواجب أو الجملة الواجبة واجبة بوجوب كل جزء من أجزائها التي هي واجبة بنفسها لا تقبل العدم وكان هذا خيراً من أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الذي كل من أجزائه ممكن بنفسه هو واجب بنفسه أو واجباً بأجزائه وهذا الأمدى مع أنه من أفضل من تكلم من أبناء جنسه في هذه الامور وأعرفهم بالكلام والفلسفة اضطرب وعجز عن الجواب عن الشبهة الداخلة القادحة في اثبات واجب الوجود

أخر جوامن ديارهم وأموالهم يتبعون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله رسوله أولئك هم الصادقون والذين تبوءوا الدار والايمن من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وقوله محمد رسول الله والذين معه الآية وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الامة أولها وأخرها على المتقين والمحسنين والمقسطين والصالحين وأمثال هذه الانواع وأما النسب ففي القرآن اثبات حق لذوي القربى كما ذكرهم وفي القرآن آية الخمس والتي عرفت في أمرهم بما يذهب عنهم الرجس ويبطهرهم تطهيرا وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسر ذلك بأن يصلى عليه وعلى آله وفي القرآن الأمر بحبة الله ومحبة رسوله ومحبة أهله من تمام محبته وفي القرآن أن أزواجه أمهات المؤمنين وليس في القرآن مدح أحد لمجرد كونه من ذوى القربى وأهل البيت ولا الثناء عليهم بذلك ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك ولا تفضيله على من يساويه في التقوى بذلك وإن كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل ابراهيم واصطفاء بنى اسرائيل فذلك أمر ماض فأخبر بأن في جعله عبرة لنا فبين مع ذلك ان الجزاء والمدح بالاعمال ولهذا ذكر ما ذكره من اصطفاء بنى اسرائيل وذكر ما ذكره من كفر من كفر منهم وذوهم وعقوبتهم فذكر فيهم النوعين الثواب والعقاب وهذا من تمام تحقيق ان النسب الشريف قد يقترن به المدح نارة ان كان صاحبه من أهل الايمان والتقوى والافان ذم صاحبه أكثر كما كان الذم لمن ذم من بنى اسرائيل وذرية ابراهيم وكذلك المصاهرة قال تعالى ضرب الله مثلا للذين كفروا امراة نوح وامراة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا وقيل ادخلا النار مع الداخلين وضرب الله مثلا للذين آمنوا امراة فرعون اذا قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين واذا تبين هذا فيقال اذا كان الرجل أعجميا والآخر من العرب فنحن وان كنا نقول بحملان العرب أفضل جملة فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيमारواه أبوداود وغيره لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض الا بالتقوى الناس من آدم وادم من تراب وقال ان الله قد اذهب عنكم عيب الاجاهلية ونقرها بالآباء الناس رجلان مؤمن تقى وفاجر شقى ولذلك اذا كان الرجل من أفضاء العرب وآخر من قريش فهما عند الله بحسب تقواهما ان تمانلا فيها تمانلا في الدرجة عند الله وان تفاضلا فيهما تفاضلا في الدرجة وكذلك اذا كان رجل من بنى هاشم ورجل من أفضاء قريش أو العرب أو العجم فأفضلهما عند الله أتقاهما فان تمانلا في التقوى تمانلا في الدرجة ولا يفضل أحدهما عند الله بأبيه ولا ابنه ولا بوجه ولا بجمه ولا بأخيه كما أن الرجلين اذا كانا عالما بالطب والحساب أو الفقه أو النحو وغير ذلك فأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما فان تساوبا في ذلك تساوبا في العلم ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنة أعلم من الآخر وهكذا في الشجاعة والكرم والزهد والدين اذا تبين ذلك فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالى الا أن تكون سببا في زيادة الفضائل الداخلية وحينئذ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها ان لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية والاقتنى صلى وصام وقاتل وتصدق بغير رية خالصة لم يفضل بذلك فالاعتبار بالقلب كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح لهما سائر الجسد واذا فسدت فسد لهما سائر الجسد ألا وهي القلب وحينئذ فمن كان أعظم في الفضائل

التناقض لم يكن هذا بعد في العقل من وجود فاعل ليس موجودا بنفسه فاعل ليس موجودا بنفسه الى ما لا يتناهى وان هذا وصف لجميع الفاعلين بالعدم الذي هو غاية النقص فان غاية النقص انه يرجع الى امور عديمة فكيف عدم كل ما يقدر فاعلا للعالم قتيين ان هؤلاء الذين يدعون التعقيلات التي تعارض السمعيات هم من أبعد الناس عن موجب العقل ومقتضاه كما هم من أبعد الناس عن متابعة الكتاب المنزل والنبي المرسل وان نفس ما به يتدحون في أدلة الحق التي توافق ما جاء به الرسول لو قد حواه فيما يعارض ما جاء به الرسول لسلموا عن التناقض وصح نظريهم وعقلهم واستدلوا لهم وبعارضتهم صحيح المقول وصرح المقول بالشبهات الفاسدة ومن أعجب الاشياء ان هذا الامدى لما تكلم على مسألة هل وجوده زائد على ذاته أم لا ذكره من حال لايزيد وجوده على ذاته فقال احتجوا بأنه لو كان زائدا على ذاته لم يحصل اما أن يكون واجبا أو ممكنا لا جائزا أن يكون واجبا لانه مفتقر الى الذات ضرورة كونه صفة لها ولا شيء من المفتقر الى غيره يكون واجبا فاذا وجوده لو كان زائدا على ذاته لما كان واجبا فلم يسبق الا أن يكون ممكنا واذا كان ممكنا فلا بد له من

النفسانية فهو أفضل مطلقا وأهل السنة لا ينازعون في كمال علي وأنه في الدرجة العليا من الكمال وانما اللاحق في كونه أكل من الثلاثة وأحق بالامامة منهم وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك وهذا الباب للناس فيه طريقتان منهم من يقول ان تفضيل بعض الأشخاص على بعض عند الله لا يعلم الا بالتوقيف فان حقائق ما في القلوب ومراعاتها عند الله مما استأثر الله به فلا يعلم ذلك الا بخبر الصادق الذي يخبر عن الله ومنهم من يقول قد يعلم ذلك بالاستدلال وأهل السنة يقولون ان كلاما من الطريقتين اذا أعطى حقه من السلوك دل على أن كلاما من الثلاثة أكل من علي ويقولون نحن نقرر ذلك في عثمان فاذا ثبت ذلك في عثمان كان في أبي بكر وعمر بطريق الاولي فان تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان لم ينازع فيه أحد وتفضيلهما على عثمان وعلى لم يتنازع فيه من له عند الامة قدر لامن الصحابة ولا التابعين ولا أئمة السنة بل اجماع المسلمين على ذلك قربا بعد قرن اعظم من اجماعهم على اثبات شفاعته نبينا في أهل الكبار وخروجه من النار وعلى اثبات الحوض والميزان وعلى قتال الخوارج وما نفي الزكاة وعلى صحة اجارة العقار وتحريم نكاح المرأة على عمتها وحالتها بل ايمان أبي بكر وعمر وعدهما بما وافقت عليه الخوارج مع تعنتهم وهم ينازعون في ايمان علي وعثمان واتفقت الخوارج على تكفير علي وقد حهم فيه أكثر من قد حهم في عثمان والزيدية بالعكس والمعتزلة كان قد ماؤهم يعملون الى الخوارج ومتأخروهم يعملون الى الزيدية كما ان الرافضة قد ماؤهم يصرحون بالتجسيم ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة وكانت الشيعة الاولي لا يشكون في تقديم أبي بكر وعمر وأما عثمان فكثير من الناس يفضل عليه عليا وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم وهو القول الاول للثوري ثم رجع عنه وطائفة أخرى لا تفضل أحدهما على صاحبه وهو الذي حكاه ابن القاسم عن مالك عن أدركه من المدينة لكن قال ما أدركت أحدا ممن يقتدي به يفضل أحدهما على صاحبه وهذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك فلا يكون قولاه والاطهر ويحتمل التسوية بينهم ما ذكر ابن القاسم عنه أنه لم يدرك أحدا ممن يقتدي به يشك في تقديم أبي بكر وعمر على عثمان وعلي وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان وعليه استقر أمر أهل السنة وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء كالشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه واحدى الروايتين عن مالك وأصحابه قال مالك لأجعل من خاسر في الدماء ممن لم يخض فيها وقال الشافعي وغيره أنه بهذا قصدوا الى المدينة الهاشمي ضرب مالك وجعل طلاق المكره سببا ظاهرا وهو أيضا مذهب جاهل أهل الكلام الكرامية والكلاية والاشعرية والمعتزلة وقال أبو السخيتاني من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما انهم اتفقوا على تقديم عثمان ولهذا تنازعوا فيمن لم يقدم عثمان هل يعد مبتدعا على قولين هما روايتان عن أحمد فاذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ماسواه أوكد وأما الطريق التوقيفي فالنص والاجماع أما النص في الصحابين عن ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم لم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وأما الاجماع فالنقل الصحيح قد ثبت أن عمر قد جعل الامر شورى في ستة وأن ثلاثة تر كوه ثلاثة عثمان وعلي وعبد الرحمن وان الثلاثة اتفقوا على أن عبد الرحمن يختار واحدا منهم ما وثق عبد الرحمن ثلاثة أيام حلف أنه لم ينم فيها كثيرا وشاور المسلمين وقد أجمع بالمدينة أهل الحل والعقد حتى أمراء الانصار وبعد ذلك اتفقوا على مبايعة عثمان بغير رغبة ولا

ولارهبه فيلزم أن يكون عثمان هو الاحق ومن كان هو الاحق كان هو الافضل فان افضل الخلق من كان احق ان ية يوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم وأبي بكر وعمر وانما قلنا يلزم أن يكون هو الاحق لانه لو لم يكن ذلك للزم اما جهلهم واما ظلمهم فانه اذا لم يكن احق وكان غيره احق فان لم يعلموا ذلك كانوا جهالا وان علموه وعدلوا عن الحق الى غيره كانوا ظلمة فبين ان عثمان ان لم يكن احق لزم اما جهلهم واما ظلمهم وكلاهما منتف لانهم أعلم بعثمان وعلى منا وأعلم بما قاله الرسول فهم منا وأعلم بما دل عليه القرآن في ذلك منا ولانهم خير القرون فبمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هذه المسائل مع أنهم أحوج الى علمها منا فانهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن لكننا أفضل منهم - م وذلك ممتنع وكونهم علوا للحق وعدلوا عنه أعظم وأعظم فان ذلك قدح في عدالتهم وذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة ولان القرآن أتى عليهم بناء يقتضي غاية المدح فيمنع اجماعهم واصرارهم على الظلم الذي هو ضرر في حق الامة كلها فان هذا ليس ظلم للمنوع من الولاية فقط بل هو ظلم لكل من منع نفعه من ولاية الاحق بالولاية فانه اذا كان راعيان أحدهما هو الذي يصلح للرعاية ويكون احق بها كان منعه من رعايتها يعود بنقص النعم حقها من نفعه ولان القرآن والسنة دلا على أن هذه الامة خير الامم وأن خيرها أولها فان كانوا مصرين على ذلك لزم أن تكون هذه الامة شر الامم وأن لا يكون أولها خيرها ولاننا نحن نعلم أن التأخرين ليسوا مثل الصحابة فان كان أولئك ظالمين مصرين على الظلم فالامة كلها ظالمة فليست خير الامم وقد قيل لابن مسعود لما ذهب الى الكوفة من وليته قال ولينا اعلنا اذا فوق ولم نأل وذو الفوق هو السهم يعني اعلنا في الاسلام فان قيل قديكون احق بالامامة وعلى أفضل منه قيل أول هذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الامامية لأن الأفضل عندهم احق بالامامة وهذا قول الجمهور من أهل السنة وهنما مقامان إما أن يقال الأفضل احق بالامامة لكن يجوز تولية المفضل اماما مطلقا واما للحاجة واما أن يقال ليس كل من كان أفضل عند الله يكون احق بالامامة وكلاهما منتف ههنا أما الاول فلان الحاجة الى تولية المفضل في الاستحقاق كانت منتفية فان القوم كانوا قادرين على تولية على وليس هنالك من ينزع أصلا ولا يحتاجون الى رغبة ولا رهبه ولم يكن هنالك لعثمان شوكه تخاف بل التمكن من تولية هذا كان كالتمكن من تولية هذا فامتنع أن يقال ما كان يمكن الاولية المفضل واذ كانوا قادرين وهم يتصرفون الامة لالا نفسهم لم يجز تفويت مصلحة الامة من ولاية الفاضل فان الوكيل والولي المتصرف لغيره ليس له أن يعدل عما هو أصح لمن ائتمنه مع كونه قادر على تحصيل المصلحة فكيف اذا كانت قدرته على الأمرين سواء واما الثاني فلان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك والخلافة كانت خلافة نبوة لم تكن ملكا فن خلف النبي وقام مقامه كان أشبه به ومن كان أشبه به كان أفضل والذي يخلفه أشبهه من غيره والأشبه به أفضل والذي يخلفه أفضل واما الطريق النظرية فقد ذكر ذلك من ذكره من العلماء فقالوا لعثمان كان أعلم بالقرآن وعلى أعلم بالسنة وعثمان أعظم جهادا عماله وعلى أعظم جهادا بنفسه وعثمان أزهدي الرياسة وعلى أزهدي المال وعثمان أروع عن الدماء وعلى أروع عن الأموال وعثمان حصل له من جهاد نفسه حيث صبر عن القتال ولم يقاتل مالم يحصل مثله لعلي وقال النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله وسير عثمان في الولاية كان أكمل من سير علي فقالوا فثبت أن عثمان أفضل لأن علم القرآن أعظم

مؤثر والمؤثر فيه اما الذات أو خارج عنها والاو لممتنع لانه يستلزم كون الذات قابلة وفاعلة ولان المؤثر في الوجود لا بد أن يكون موجودا فتأثيرها في وجودها يفتقر الى وجودها فالوجود مقتدر الى نفسه وهو محال وان كان المؤثر غيرها كان الوجود الواجب مستفادا له من غيره فلا يكون الوجود واجبا بنفسه ثم قال وهذه الحجة ضعيفة اذ لقائل أن يقول ما المانع من كون الوجود الزائد على الماهية واجبا بنفسه قولكم لانه مقتدر الى الماهية والمقتدر الى غيره لا يكون واجبا لنفسه قلنا لان لم أن الواجب لنفسه لا يكون مقتدر الى غيره بل الواجب لنفسه هو الذي لا يكون مقتدرا الى مؤثر فاعلى ولا يمتنع أن يكون موجبا بنفسه وان كان مقتدرا الى القابل فان الفاعل الموجب بالذات لا يمتنع توقف تأثيره على القابل وسواء كان اقتضاه بالذات لنفسه أولا هو خارج عنه وهذا كما يقول الفيلسوف في العقل الفعال بله موجب بذاته للصور الجوهرية والآنفس الانسانية وان كان ما اقتضاه لذاته متوقفا على وجود الهيولى القابلة قال وان سلمنا أنه لا بد وأن يكون ممكنا ولكن لا نسلم ان حقيقة الممكن هو المقتدر الى المؤثر بل الممكن هو المقتدر الى الغير والافتقار الى الغير عنهم من الافتقار

الى المؤثر وقد تحقق ذلك بالافتقار الى الذات القابلة فيقال في هذا الكلام جـ. وزان يكون الوجود الواجب مقترا الى الماهية وذكر ان الواجب بنفسه هو الذي لا يفتقر الى المؤثر ليس هو الذي لا يفتقر الى الغير وان كونه ممكنا بمعنى افتقاره الى الغير لا الى المؤثر هو الامكان الذي يوصف به الوجود الواجب المقترا الى الماهية وهذا الذي قاله هو بعينه يقال له فيما ذكره هنا حيث قال ان المجموع مفتقر الى كل من اجزائه والمفتقر الى الغير لا يكون واجبا بنفسه لانه ممكن فيقال له لانسلم ان المفتقر الى الغير على الاطلاق لا يكون واجبا بنفسه بل المفتقر الى المؤثر لا يكون واجبا بنفسه وافتقار المجموع الى كل من اجزائه ليس افتقار الى مؤثر بل الى الغير كافتقار الوجود الى الماهية اذا فرض تعددها ويقال قولك ان المجموع يكون ممكنا اتعنى بالممكن ما يفتقر الى مؤثر أم ما يفتقر الى الغير فان قلت الاول كان باطلا وان قلت الثاني فلم قلت ان الواجب بنفسه الذي لا يفتقر الى فاعل لا يكون ممكنا بمعنى انه لا يفتقر الى غير الالى فاعل فهذا الكلام الذي ذكره هو بعينه يجب به عن نفسه عماد كرهنا بطريق الاولى والاخرى فان توقف المجموع الواجب باجزائه

من علم السنة وفي صحيح مسلم وغيره أنه قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة وعثمان جمع القرآن كله بلا ريب وكان أحيانا يقرؤه في ركعة وعلى قد اختلف فيه هل حفظ القرآن كله أم لا والجهاد بالمال مقدم على الجهاد بالنفس كافي قوله تعالى وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله الآية وقوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم الآية وقوله ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض وذلك لان الناس يقاتلون دون أموالهم فان الجهاد بالمال قد اخرج ماله حقيقة لله والجهاد بنفسه لله بوجه النجاة لا يوافق أنه يقتل في الجهاد ولهذا كثر الفادرين على القتال يهون على أحدهم أن يقاتل ولا يهون عليه اخراج ماله ومعلوم أنهم كلهم جاهدوا بأموالهم وأنفسهم لكن منهم من كان جهاده بالمال أعظم ومنهم من كان جهاده بالنفس أعظم وأيضا فعثمان له من الجهاد بنفسه بالتدبير في الفتوح ما لم يحصل مثله لعل له من الهجرة الى أرض الحبشة ما لم يحصل مثله لعل له من الذهاب الى مكة ومصلح المدينة ما لم يحصل مثله لعل واغما بيع النبي صلى الله عليه وسلم ببيعة الرضوان لما بلغه أن المشركين قتلوا عثمان وبيع باحدى يديه عن عثمان وهذا من أعظم الفضل حيث بايع عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأما الزهد والورع في الرياسة والمال فلا ريب أن عثمان تولى ثنتي عشر سنة ثم قصد ان يخرجون عليه قتله وحصروه وهو خليفة الارض والمسلمون كلهم رعيته وهو مع هذا لم يقتل مسلما ولا دفع عن نفسه بقتال بل صبر حتى قتل لكنه في الاموال كان يعطى لا قارب به من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم وحصل منه نوع توسع في الاموال وهو رضى الله عنه ما فعله الامتثال لافيه له اجتهاد وافقه عليه جماعة من الفقهاء منهم من يقول ان ما أعطاه الله للنبي من الخمس والنبي هو لمن يتولى الأمر بعده كما هو قول أبي ثور وغيره ومنهم من يقول ذوو القربى المذكورون في القرآن هم ذوو قربي الامام ومنهم من يقول الامام العامل على الصدقات يأخذ منها مع الغنى وهذه كانت مأخذ عثمان رضى الله عنه كما هو منقول عنه فما فعله هو نوع تأويل براه طائفة من العلماء وعلى رضى الله عنه لم يخص أحدا من أقاربه بعطاء لكن ابتداء بالقتال لمن لم يكن مبتدئا له حتى قتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين وان كان ما فعله هو متأول فيه تأويل وافقه عليه طائفة من العلماء وقالوا ان هؤلاء بغاة والله تعالى أمر بقتال البغاة بقوله فقاتلوا التي تبغى لكن نازعه أكثر العلماء كما نازع عثمان أكثرهم وقالوا ان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحو بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تبي الى أمر الله فان فاءت فأصلحو بينهما بالعدل الآية قالوا فلم يأمر الله بقتال البغاة ابتداء بل اذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالاصلاح بينهما فان بغت احدهما على الاخرى قوتلت ولم يقع الأمر كذلك ولهذا قالت عائشة رضى الله تعالى عنها تركت الناس العمل بهذه الآية برؤاه مالك باسناده المعروف عنها ومذهب أكثر العلماء أن قتال البغاة لا يجوز الا أن يبتدوا الامام بالقتال كما فعلت الخوارج مع علي فان قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء ثابت بالاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف قتال صفين فان أولئك لم يبتدوا بقتال بل امتنعوا عن مبايعته ولهذا كان أئمة السنة كالكامل وأجد وغيرهما يقولون ان قتاله للخوارج مأمور به وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة فلو قال قوم نحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة ولا ندفع زكاتنا الى الامام ونقوم بواجبات الاسلام لم يجوز

على كل من اجرائه لا ينفى وجوبه
 بنفسه التي هي المجموع مع
 الاجزاء أما توقف الوجود على
 المناهضة المغايرة فانه يقضي
 توقف الوجود الواجب على ما ليس
 داخل فيه ومعلوم أن افتقار الشيء
 الى جزئه ليس هو كافتقاره الى
 ما ليس جزاء بل الاول لا ينفى كمال
 وجوبه اذ كان افتقاره الى جزئه
 ليس أعظم من افتقاره الى نفسه
 والواجب بنفسه لا يستغنى عن
 نفسه فلا يستغنى عما هو داخل
 في مسمى نفسه أما اذ قدر وجود
 واجب وماهية مغايرة له كان
 الواجب مفقورا الى ما ليس داخل
 في مسمى اسمه فن يجوز ذلك كيف
 يمنع هذا ولهذا كان قول مثبتة
 الصفات خيرا من قول أبي هاشم
 وأمثلة من المعتزلة وأتباعهم الذين
 قالوا ان وجود كل موجود في الخارج
 مغاير لذاته الموجودة في الخارج
 وان وجود واجب الوجود زائد
 على ماهيته وان كان قد وافقه
 على ذلك طائفة من أهل الانبياء
 في أثناء كلامهم حتى من أصحاب
 الأئمة الاربعة وغيرهم كابن الزغواني
 وهو أحد قولي الرازي بل هو الذي
 رجحه في أكثر كتبه وكذلك أبو
 حامد فباطل مثل هذا التركيب
 أولى من ابطال ذلك وأدنى

(١) قوله ليس لهم عمل يتوهمون
 فيه كذا في النسخة وتأمل وانظر
 كتبه معجمه

للإمام قتلهم عنداً كثر العلماء كآبي حنيفة وأحمد وأبو بكر الصديق رضي الله عنه انما قاتل
 مانعي الزكاة لانهم امتنعوا عن أدائها مطلقا والافوق الواجب تؤذيها بأيدينا ولا ندفعها الى
 أبي بكر لم يجز قتلهم عندا كثرين كآبي حنيفة وأحمد وغيرهما ولهذا كان علماء الامصار على
 أن القتال كان قتال فتنة وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه وهذا مذهب مالك وأحمد
 وآبي حنيفة والاوزاعي بل والثوري ومن لا يحصى عدده مع أن آبا حنيفة ونحوه من فقهاء
 الكوفيين فيما نقله القدوري وغيره عندهم لا يجوز قتال البغاة الا اذا ابتدوا الامام بالقتال وأما
 اذا أدوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها اليه لم يجز قتلهم وكذلك مذهب أحمد وغيره
 وهكذا جهور الفقهاء على أن ذوى القربى هم قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه ليس
 للإمام ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والمقصود أن كليهما رضي الله عنه وان كان ما فعله
 فيه هو متأول مجتهد يوافق عليه طائفة من العلماء المجتهدين الذين يقولون بموجب العلم والدليل
 (١) ليس لهم عمل يتوهمون فيه لكن اجتهاد عثمان كان أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة
 فان الدماء خطر لها أعظم من الاموال ولهذا كانت خلافة عثمان هادية مهيبة ساكنة والامة
 فيها متفقة وكانت ست سنين لا ينكر الناس عليه شيئا ثم أنكروا وأشياء في الست الباقية وهي
 دون ما أنكروه على علي من حين تولى والذين خرجوا على عثمان طائفة من أو باش الناس وأما
 على فكثير من السابقين الا ولين لم يتبعوه ولم يبايعوه وكثير من الصحابة والتابعين فاتلوه وعثمان
 في خلافته فمحت الامصار وقوتت الكفار وعلى في خلافته لم يقتل كافر ولم تفتح مدينة فان
 كان ما صدر عن الرأي فرأى عثمان أكل وان كان عن القصد فقصدته أم قالوا وان كان
 على تزوج بفاطمة رضي الله عنها فعمار قد زوجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنتين من بناته
 وقال لو كان عندنا فالثمة لزوجناها عثمان وسعى ذا النورين بذلك اذ لم يعرف أحد جمع بين بنتي
 نبي غيره وقد صاهر النبي صلى الله عليه وسلم من بنى أمية من هودون عثمان أبو العاص بن
 الربيع فزوجه زينب أكبر بناته وشكر مصاهرته محتجابه على علي لما أراد أن يتزوج بنت أبي
 جهل فانه قال ان بنى المغيرة استأذوني في أن ينكحوا فتاتهم على بن أبي طالب وانى لا آذن ثم
 لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم والله لا يتجمع بنت
 رسول الله وبنت عدو الله عند رجل أبدا انما فاطمة بضعة مني يربيني ما أراها يؤذيني ما آذاها
 ثم ذكر صهر الله من بنى عبد شمس فأثنى عليه وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفاني وهكذا
 مصاهرة عثمان له لم يزل فيها جيدا لم يقع منه ما يعتب عليه فيها حتى قال لو كان عندنا فالثمة
 لزوجناها عثمان وهذا يدل على أن مصاهرته للنبي صلى الله عليه وسلم أكل من مصاهرته
 لعلي وفاطمة كانت أصغر بناته وعاشت بعده وأصابت به فصار لها من الفضل ما ليس لغيرها
 ومعلوم أن كبيرة البنات في العادة تزوج قبل الصغيرة فأبو العاص تزوج أولا زينب بمكة ثم
 عثمان تزوج برقية وأم كلثوم واحدة بعد واحدة قالوا وشيعة عثمان المختصون به كانوا أفضل
 من شيعة علي المختصين به وأكثر خيرا وأقل شرا فان شيعة عثمان أكثر ما تقم عليهم من البدع
 انخرافهم عن علي وسبهم له على المنابر لما جرى بينهم وبينه من القتال ماجرى لكن مع ذلك لم
 يكفروه ولا كفروا من يجبه وأما شيعة علي ففيهم من يكفر الصحابة والامة ولعنه أكار الصحابة
 ما عوا أكثر من ذلك بأضعاف مضاعفة وشيعة عثمان تقاتل الكفار والرافضة لا تقاتل
 الكفار وشيعة عثمان لم يكن فيهم زنديق ولا مرتد وقد دخل في شيعة علي من الزنادقة والمرتدين

ما لا يحصى عدده الا الله تعالى وشيعة عثمان لم توال الكفار والرافضة يوالون اليهود والنصارى
 والشركيين على قتال المسلمين كما قد عرف عنهم في وقائع وشيعة عثمان ليس فيهم من يدعى فيه
 الالهية ولا النبوة وكثير من الداخلين في شيعة علي من يدعى نبوته أو الهيمته وشيعة عثمان ليس
 فيهم من قال ان عثمان امام معصوم ولا منصوص عليه والرافضة تزعم ان عليا منصوص عليه
 معصوم وشيعة عثمان متفقة على تقديم أبي بكر وعمر وتفضيلهما على عثمان وشيعة علي
 المتأخرون أكثرهم ينمونهما ويسبونهما وأما الرافضة فتتفق على بغضهما واذمهما وما وكثير
 منهم يكفرونهما وأما الزيدية فكثير منهم أيضا ينمونهما ويسبونهما بل ويلعنهما وخيار الزيدية
 الذين بغضوا عليهما وينمونهما عثمان أو يقعون فيه وقد كان أيضا في شيعة عثمان من يؤخر
 الصلاة عن وقتها يؤخر الظهر والعصر ولهذا لما تولى بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت
 من بني أمية لكن شيعة علي المختصون به الذين لا يقرنوا بإمامة أحد من الأئمة الثلاثة وغيرهم
 أعظم تعطيل للصلاة بل وغيرها من الشرائع وانهم لا يصلون جمعة ولا جماعة فيعطون المساجد
 ولهم في تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ما هم أشد انحرافا فيه من أولئك وهم مع هذا
 يعظمون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للشركيين وأهل الكتاب الذين كانوا إذا مات
 فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا فأين هذا من هذا فالشر والفساد الذي في شيعة علي
 أضعاف أضعاف الشر والفساد الذي في شيعة عثمان والخير والصلاح الذي في شيعة عثمان
 أضعاف أضعاف الخير الذي في شيعة علي وبني أمية كانوا شيعة عثمان فكان الاسلام وشرائعه
 في زمنهم أظهر وأوسع مما كان بعدهم وفي الصحابين عن جابر بن سمرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر عزيزا إلى اني عشر خليفة كلهم من قريش ولفظ البخاري
 اثني عشر أميرا وفي لفظ لا يزال أمر الناس ما ضيا ولهم اثنا عشر رجلا وفي لفظ لا يزال
 الاسلام عزيزا إلى اني عشر خليفة كلهم من قريش وهكذا كان فكان الخلفاء أبو بكر
 وعمر وعثمان وعلي ثم تولى من اجتمع الناس عليه وصار له عز ومنعة معاوية وابنه يزيد ثم
 عبد الملك وأولاده الاربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز وبعد ذلك حصل في دولة الاسلام من
 النقص ما هو باق إلى الآن فان بني أمية تولوا على جميع أرض الاسلام وكانت الدولة في زمنهم
 عربية والخليفة يدعى باسمه عبد الملك وسليمان لا يعرفون عضد الدولة ولا عز الدين وجهاء الدين
 وفلان الدين وكان أحدتهم هو الذي يصلى بالصلوات الخمس وفي المسجد يعقد الرايات ويؤمر
 الامراء وانما يسكن داره لا يسكنون الحصون ولا يحتجبون على الرعية وكان من أسباب ذلك
 أنهم كانوا في صدر الاسلام في القرون المفضلة قرن الصحابة والتابعين وتاديبهم وأعظم مانعهم
 الناس على بني أمية شيئا أحد همتا تكلمهم في علي والثاني تأخير الصلاة عن وقتها ولهذا
 رأى عمر بن مرة الجملي بعد موته فقيل له ما فعل الله بك قال غفرتي بحفاظتي على الصلوات
 في مواقيتها وحبى علي بن أبي طالب فهذا حافظ علي هاتين السنتين حين ظهر خلافا فغفر الله
 له بذلك وهكذا شأن من تسبى الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبهه ثم كان
 من نعم الله سبحانه ورحمته بالاسلام أن الدولة لما انتقلت إلى بني هاشم صارت في بني العباس
 فان الدولة الهاشمية أول ما ظهرت كانت الدعوة إلى الرضا من آل محمد وكانت شيعة الدولة محبين
 لبني هاشم وكان الذي تولى الخلافة من بني هاشم يعرف قدر الخلفاء الراشدين والسابقين الأولين
 من المهاجرين والانصار فلم يظهر في دولتهم الا تعظيم الخلفاء الراشدين وذكركم على المنابر

والثناء

الاحوال أن يكون مثله فان من
 قال ان الوجود زائد على الماهية
 لزمه أن يجعل الماهية قابلة
 للوجود والوجود صفة لها فيجعل
 الوجود الواجب صفة لغيره والصفة
 مفتقرة إلى محلها وهذا الافتقار
 أقرب إلى أن تكون الصفة
 ممكنة من افتقار الجميع إلى جزئه
 فان افتقار الجميع إلى نفسه لا يتناقض
 وجوبه بنفسه فكيف افتقاره إلى
 صفة الازمة له وإلى ما يقدر أنه جزؤه
 الذي لا يوجد الا في ضمن نفسه
 وأما افتقار الصفة إلى الموصوف
 فأدل على إمكان الصفة بنفسها فاذا
 كان الوجود الواجب لا يتنوع أن
 يكون صفة لماهية فكيف يتنوع
 أن يكون مجموعا وغاية ما يقال ان
 الاجتماع صفة للأجزاء المجتمعة
 الموجودة الواجبة ومعلوم أن صفة
 الأجزاء الواجبة بنفسها أولى أن
 تكون موجودة واجبة من صفة
 الماهية التي هي في نفسها ليست
 وجودا فهذا الذي ذكره هناك حجة
 عليه هنا مع أنه يمكن تقريره بخير
 مما قرر به فإنه قد يقال ان هذا
 تقرير ضعيف وذلك أنه قال لا نسلم
 ان الواجب لنفسه لا يكون
 مفتقرا إلى غيره فان الواجب لنفسه
 هو الذي لا يكون مفتقرا إلى مؤثر
 فاعل ولا يتنوع أن يكون موجبا
 بنفسه وان كان مفتقرا إلى
 القابل فان الفاعل الموجب بالذات
 لا يتنوع توقف تأثيره على القابل

والثناء عليهم وتعظيم الصحابة والافلوقوى والعباد بالله رافضى بسب الخلفاء والسابقين الاولين
 لقب الاسلام ولكن دخل في غمار الدولة من كانوا لا يرضون باطنه ومن كان لا يمكنهم دفعه
 كالم يمكن عليا قع الامراء الذين هم أكارع كره كالا شعث بن قيس والاشتر النخعي وهاشم
 المرقال وأمثالهم ودخل من أبناء المجوس ومن في قلبه غل على الاسلام من أهل البسندع
 والزنادقة وتبعهم المهدي يقتلهم حتى اندفع بذلك شر كبير وكان من خيار خلفاء بنى العباس
 وكذلك كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين ما كانت به دولته من خيار دول بنى العباس
 وكانها كانت تمام سعادتهم فلم ينتظم بعدها الامراء مع أن أحدا من العباسيين لم يستولوا
 على الاندلس ولا على أكثر المغرب وانما غلب بعضهم على أقر بقة مدة ثم أخذت منهم بخلاف
 أولئك فانهم استولوا على جميع المملكة الاسلامية وقهر واجمع أعداء الدين وكانت جيوشهم
 جيشا بالاندلس يفتحه وجيشا ببلاد الترك يقاتل القان الكبير وجيشا ببلاد العبيد وجيشا
 بأرض الروم وكان الاسلام في زيادة وقوة عز بزافي جميع الارض وهذا تصديق ما أخبر به النبي
 صلى الله عليه وسلم حيث قال لا يزال هذا الدين عزيزا ما تولى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش
 وهؤلاء اثنا عشر خليفة هم المذكورون في التوراة حيث قال في بشارته باسمعيل وسيلد اثني
 عشر عظيما ومن ظن أن هؤلاء اثني عشر هم الذين تعتقد الرفضية امامتهم فهو في غاية
 الجهل فان هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف الاعلى بن أبي طالب ومع هذا فلم يتمكن في خلافته
 من غز والكفار ولا فتح مدينة ولا قتل كافرا بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض
 حتى طمع فيهم الكفار بالشرق والشام من المشركين وأهل الكتاب حتى يقال انهم أخذوا بعض
 بلاد المسلمين وان بعض الكفار كان يحمل اليه كلام حتى يكف عن المسلمين فأى عز للاسلام
 في هذا والسيف يعمل في المسلمين وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم وأما سائر الأئمة غير علي
 فلم يكن لاحد منهم سيف لاسيما المنتظر بل هو عند من يقول بامامته إما خائف عاجز وإما هارب
 مخيف من أكثر من أربعمائة سنة وهو لم يهدضالا ولا أمر عرف ولا نهى عن منكر ولا نصر
 مظلوما ولا أفتى أحد في مسألة ولا حكم في قضية ولا يعرف له وجود فأى فائدة حصلت من هذا
 لو كان موجودا فضلا عن أن يكون الاسلام به عز بزا ولا يزال أمر هذه الامة حتى يتولى اثنا
 عشر خليفة وآخرهم المنتظر وهو موجود الآن الى أن يظهر عندهم أكان الاسلام لم يزل
 عز بزافي الدولتين الاموية والعباسية وكان عز بزا وقد خرج الكفار بالشرق والمغرب وفعولوا
 بالمسلمين ما يطول وصفه وكان الاسلام لا يزال عز بزا الى اليوم وهذا خلاف ما دل عليه الحديث
 وأيضا فالاسلام عند الامامية هو ما هم عليه وهم أذل فرق الامة فليس في أهل الاهواء أذل من
 الرفضية ولا أكثر لقوله منهم ولا أكثر استعمالا للنفق منهم وهم على زعمهم شيعة الاثني عشر
 وهم في غاية الذل فأى عز للاسلام هؤلاء الاثني عشر على زعمهم وكثير من اليهود اذا سلم يتشيع
 لانه رأى في التوراة ذكر الاثني عشر الذين ولوا على الامة من قريش ولاية عامة فكان الاسلام
 في زمنهم عز بزا وهذا معروف وقد تأول ابن هبيرة الحديث على أن المراد أن قوانين المملكة
 باثني عشر مثل الوزير والقاضي ونحو ذلك وهذا ليس بشئ بل الحديث على ظاهره لا يحتاج الى
 تكلف وآخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة كآبي الفرج بن الجوزي وغيره ومنهم من قال لأفهم
 معناه كآبي بكر بن العربي وأما مروان وابن الزبير فلم يكن لاحد منهم ولاية عامة بل كان زمنه
 زمن فتنة لم يحصل فيها من عز الاسلام وجهاد أعدائه ما يتناوله الحديث ولهذا جعل طائفة

وسواء كان اقتضاه بالذات لنفسه
 أو لما هو خارج عنه وهذا كما يقول
 الفيلسوف في العقل الفعال بأنه
 موجب بذاته للصور الجوهرية
 والانفس الانسانية وان كان ما
 اقتضاه لذاته متوقفا على وجود
 الهوى القابلة فقد يقال ان هذا
 التقرير ضعيف لوجوه أحدها ان
 الكلام فيما هو واجب بنفسه لا فيما
 هو موجب لغيره وفاعل له واذا قدر
 ان الموجب الفاعل يقف على غيره
 لم يلزم أن يكون الواجب بنفسه
 يقف على غيره الثاني ان الموجب
 الفاعل لا تقف بنفسه على غيره
 وانما يقف تأثيره ولا يلزم من
 توقف تأثيره على غيره توقفه
 وهذا كما ذكره من التمثيل
 بالعقل الفعال فان أحد الايقول
 ان نفسه تتوقف على غيره الذي
 يقف عليه تأثيره فاذا كان هذا في
 الموجب فكيف بالواجب بل هم
 يقولون ان نفس ايجابه يتوقف
 على غيره بل وصول الاثر الى المحل
 يتوقف على استعداد المحل الثالث
 أن هذا التمثيل يمكن في غير الواجب
 بنفسه أما هو سبحانه وتعالى فلا
 يتصور أن تقف ذاته على غيره
 ولا فعله على غيره فان القوابل هي
 أيضا من فعله فالكلام في فعله
 المقبول لها كالكلام في فعله لا القابل
 فكل ما سواه فقير اليه مفعول له
 وهو مستغن عن كل ما سواه من
 كل وجه بخلاف الفاعل المخلوق

من الناس خلافة على من هذا الباب وقالوا لم تثبت بنص ولا إجماع وقد أنكروا الامام أحمد وغيره على هؤلاء وقالوا من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أمية واستدل على ثبوت خلافته بحديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا فقيل للراوي ان بني أمية يقولون ان عليا لم يكن خليفة فقال كذبت أمية بنى الزرقاء والكلام على هذه المسئلة بسطه موضع آخر والمقصود هنا ان الحديث الذي فيه ذكر الاثني عشر خليفة سواء قدر ان عليا دخل فيه أو قدر أنه لم يدخل فالمراد بهم من تقدم من الخلفاء من قريش وعلى أحق الناس بالخلافة في زمنه بل لا ريب عند أحد من العلماء

(فصل) اذا تبين هذا فاذا ذكره من فضائله التي هي عند الله فضائل فهي حق اكن للثلاثة ما هو كل منها وأما ما ذكره من الفضيلة بالقرابة فغنى أجوبة أحدها أن هذا ليس هو عند الله فضيلة فلا عبرة به فان العباس أقرب منه نسبا وجزء من السابقين الاولين من المهاجرين وقد روى أنه سيد الشهداء وهو أقرب نسبا منه ولله صلى الله عليه وسلم من بني العم عدد كثير كجعفر وعقيل وعبد الله وعبيد الله والفضل وغيرهم من بني العباس وكربيعة وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وليس هؤلاء أفضل من أهل بدر ولا من أهل بيعة الرضوان ولا من السابقين الاولين الا من تقدم بسابقتهم كعمرة وجعفر فان هذين رضى الله عنهم ما من السابقين الاولين وكذلك عبيدة بن الحرث الذي استشهد يوم بدر وحينئذ فاذا ذكره من فضائل فاطمة والحسن والحسين لاجحة فيه مع أن هؤلاء لهم من الفضائل العجيبة ما لم يذكره هذا المصنف ولكن ذكر ما هو كذب بالحديث الذي رواه أخطب خوارزم أنه لما تزوج على بفاطمة زوجه الله اياها من فوق سبع سموات وكان الخياط جبريل وكان اسرافيل وميكائيل في سبعين ألفا من الملائكة شهودا وهذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكذلك الحديث الذي ذكره عن حذيفة (الثاني) أن يقال ان كان ايمان الاقارب فضيلة فأبو بكر متقدم في هذه الفضيلة فان أباه آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس وأبو طالب لم يؤمن وكذلك أمه آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم وأولاده وأولاد أولاده وليس هذا لاحد من الصحابة غيره فليس في أقارب أبي بكر ذرية أبي قحافة لامن الرجال ولا من النساء الا من قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بنته وكانت أحب أزواجه اليه وهذا أمر لم يشركه فيه أحد من الصحابة الا عمر ولكن لم تكن حفصة ابنته بمنزلة عائشة بل حفصة طلقها ثم راجعها وعائشة كان يقسم لها البتتين لما وهبتها سودة ليلتها ومصاهرة أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم كانت على وجه لا يشركه فيها أحد وأما مصاهرة علي فقد شركه فيها عثمان وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم بنتا بعد بنت وقال لو كان عندنا ثلثة لزوجناها عثمان ولهذا سمي ذا النورين لانه تزوج بنتي نبي وقد شركه في ذلك أبو العاص بن الربيع وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم أكبر بناته زينب وجمدة مصهرته وأراد أن ينسبه به علي في حكم المصاهرة لما أراد على أن يتزوج بنت أبي جهل فذكره سهره هذا قال حدثني فضة بنتي ووعدي فوفاني وأسلمت زينب قبل اسلامه بمدة وتآمت عليه حتى أعادها اليه النبي صلى الله عليه وسلم قبل أعادها بالنكاح الاول وقيل بل جدد لها نكاحا والصحح أنه أعادها بالنكاح الاول هذا الذي ثبته أئمة الحديث كأحمد وغيره وقد تنازع الناس في مثل هذه المسئلة اذا أسلمت الزوجة قبل زوجها على أقوال مذكورة في غير هذا الموضوع والله أعلم

الذي يتوقف فعله على قابل فانه فعل مقتدر الى شيء منفصل عنه لكن يمكن أن يجاب عنه بأن يقال اذا كان الموجب لغيره المتوقف ايجابه على غيره لا يمنع أن يكون موجبا بنفسه كما قالوا في العقل الفعالم فان يكون توقف ايجابه على غيره لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه أولى وأحرى فان الموجب لغيره واجب وزيادة اذ لا يوجد الا ما هو موجود ولا يوجد الا ما هو واجب والعقل الفعال يقولون هو واجب بغيره وهو موجب بغيره لا واجب بنفسه ومقصوده أن الوجوب والايجاب بالذات لا يمنع توقف ذلك على غيره وانما يمنع كونه مفعولا للغير وتلخيص الكلام أنه اذا قيل ان الوجود زائد على الماهية كانت الماهية محملا للوجود الواجب فيكون الواجب لنفسه مقتدرا الى قابل لا الى فاعل فنقول الواجب هو الذي لا يكون مقتدرا الى فاعل ليس هو الذي لا يكون مقتدرا الى قابل فان الذي قام عليه قطع التسلسل أن الواجب لا فاعل له ولا علة أما كون الوجود الواجب له محمل هو موصوف به أم لا فذلك كلام آخر لكنه عطف ذلك بأن الايجاب بالذات لا يتنافى كون الموجب له محمل يقبله فكذلك الوجوب بالذات لا ينسب أن يكون له محمل يقبله واستشهد بالعقل الفعال

(باب) قال الرافضي الفصل الرابع في امامة باقى الأئمة الاثنى عشر لنا في ذلك طرق
أحدها النص وقد توارثته الشيعة في البلاد المتباعدة خلفا عن سلف عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال الحسين هذا امام ابن امام أخو امام أبوائمة تسعة تاسعهم قائمهم اسمه كاسمى
وكنيته كنيته عيلا الارض عدلا وقسطا كما ملئت جورا وظلما

لكنهم يقولون العقل الفعال
ليس بموجب بالذات وأما الرب
الموجب بالذات فليس له محل
يقبله فتبين ان الاستشهاد بهذا
لا يصح وليس التمثيل به مطابقا
والمقصود هنا أن الذى يعتمد عليه
هو أمثاله فى نفسى ما يسمى به
التركيب هم أنفسهم قد أبطأوه
فى مواضع أخرى واحتجوا به فى
موضع آخر وهو حيث احتجوا
به أضعف منه حيث أبطأوه
وكذلك ما ذكره من الوجه الثانى
على ابطال التركيب فإنه قال
الوجه الثانى فى امتناع كونه مركبا
من الاجزاء أن تلك الاجزاء إما أن
تكون واجبة الوجود لذاتها أو
ممكنة أو البعض واجب والبعض
ممكنة لا جائز أن يقال بالاول على
ما سياتى تحقيقه فى اثبات
الوحدانية وان كان الثانى أو
الثالث فلا يخفى أن المقتضى الى
الممكن المحتاج الى الغير أولى
بالامكان والاحتياج والممكن
المحتاج لا يكون واجبا لذاته وما
لا يكون واجبا لذاته لا يكون الها

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال أولا هذا كذب على الشيعة فان هذا لا ينقله الا
طوائف من طوائف الشيعة وسائر طوائف الشيعة تكذب هذا والزيدية بأسرها تكذب هذا
وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم والاسماعيلية كلهم يكذبون بهذا وسائر فرق الشيعة
تكذب بهذا الا الاثنى عشرية وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة وبالجملة
فالشيعة فرق متعددة جدا وفرقهم الكبار أكثر من عشرين فرقة كلهم تكذب هذا الا فرقة
واحدة فأنت تواتر الشيعة (الثانى) أن يقال هذا معارض بما نقله غير الاثنى عشرية من الشيعة
من نص آخر يناقض هذا كالتالى: ثلثين امامة غير الاثنى عشر وعانقله الراوندي أيضا فان
كلام من هؤلاء يدعى من النص غير ما تدعيه الاثنى عشرية (الثالث) أن يقال علماء الشيعة
المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا النص ولا ذكره فى كتاب ولا اخرج به فى خطاب وأخبارهم
مشهورة متواترة فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين وانما اختلق هذا المامات الحسن بن على
العسكرى وقيل ان ابنه محمد اغائب فينبذ ظهر هذا النص بعدموت النبي صلى الله عليه وسلم
بأكثر من مائتين وخمسين سنة (الرابع) أن يقال أهل السنة وعلماءهم أضعاف أضعاف
الشيعة كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علماء يفتنوا بالباطل
الريب ويباهلون الشيعة على ذلك كعوام الشيعة مع على فان ادعى علماء الشيعة أنهم يعلمون
تواتر هذا لم يكن هذا أقرب من دعوى علماء السنة بكذب هذا (الخامس) أن يقال ان من
شروط التواتر حصول من يقع به العلم من الطرفين والوسط وقبل موت الحسن بن على العسكرى
لم يكن أحد يقول امامة هذا المنتظر ولا عرف من زمن على ودولة بنى أمية أحد ادعى امامة
الاثنى عشر وهذا القائم وانما كان المدعون يدعون النص على على أو على ناس بعده وأما
دعوى النص على الاثنى عشر وهذا القائم فلا يعرف أحد قاله متقدما فضلا عن أن يكون
نقله متقدما (السادس) أن الصحابة لم يكن فيهم أحد رافضى أصلا وان ادعى مدعى على عدد
قليل منهم أنهم كانوا رافضة فقد كذب عليهم ومع هذا فلو ثبت لا يثبت بهم التواتر لان العدد
القليل المتفقين على مذهب يمكن عليهم التواطؤ على الكذب والرافضة تجوز الكذب على جمهور
الصحابة فكيف لا يجوز على من نقل هذا النص مع قتلهم ان كان نقله أحد منهم واذالم يكن
فى الصحابة من تواتر به هذا النقل انقطع التواتر من أوله (السابع) أن الرافضة يقولون ان
الصحابة ارتدوا عن الاسلام بمجرد النص على عدد قليل نحو العشرة أو أقل أو أكثر مثل عمار
وسلمان وأبي ذر والمقداد ومعلوم أن أولئك الجمهور لم ينقلوا هذا النص فانهم قد كتموه عندهم
فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله الى هذه الطائفة وهؤلاء كانوا عندهم مجتمعين على موالاته على
متواطئين على ذلك وحينئذ الطائفة القليلة التى يمكن تواطؤها على النقل لا يحصل بها تواتر
لجواز اجتماعهم على الكذب فاذا كانت الرافضة تجوز على جماهير الصحابة مع كثرتهم الارتداد
عن الاسلام وكتمان ما يتعدى فى العادة التواطؤ على كتمانها فلا يجوز على قليل منهم تعمد
الكذب بطريق الاولى والاخرى وهم بصريحون بكذب الصحابة فكيف يمكنهم مع ذلك تصديقهم

في مثل هذا اذا كان الناقلون له ممن له هوى ومعلوم أن شيعة علي لهم هوى في نصره فكيف
 يصدقون في نقل النص عليه هذا مع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس في فرق
 المسلمين أكثر تعدد الكذب وتكذيب الحق من الشيعة بخلاف غيرهم من الخوارج وان كانوا
 مارقين فهم يصدقون لا يتعمدون الكذب وكذلك المعتزلة يتدينون بالصدق وأما الشيعة
 فالكذب عليهم غالب من حين ظهوروا (الوجه الثامن) أن يقال قد علم أهل العلم أن أول
 ما ظهرت الشيعة الامامية المدعية للنص في أواخر أيام الخلفاء الراشدين واقترب ذلك عبد الله
 ابن سبأ وطائفة الكذابون فلم يكونوا موجودين قبل ذلك فأى تواتر لهم (التاسع) أن
 الاحاديث التي نقلها الصحابة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان أعظم تواترا عند العامة والخاصة
 من نقل هذا النص فإن جاز أن يصدق في نقل جواهر الصحابة تلك الفضائل فالقدح في هذا
 أولى وان كان القدح في هذا متعذرا ففي تلك أولى واذا ثبتت فضائل الصحابة التي دلت عليها تلك
 النصوص الكثيرة المتواترة امتنع اتفاقهم على مخالفة هذا النص فان مخالفته لو كان حقاً من
 أعظم الانتم والعدوان (العاشر) أنه ليس أحدهم من الامامية ينقل هذا النص باسناد متصل
 فضلا عن أن يكون متواترا وهذه الالفاظ تحتاج الى تكرير فان لم يدرس ناولوها عليهم لم يحفظوها
 وأين العدد الكثير الذين حفظوا هذه الالفاظ كحفظ الالفاظ القرآنية وحفظ التشهد والاذان
 جيلا بعد جيل الى الرسول ونحن اذا دعينا التواتر في فضائل الصحابة تدعى تارة التواتر من جهة
 المعنى كتواتر خلافة الخلفاء الاربعة ووقعة الجمل وصفين وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم
 بعائشة وعلى بفاطمة ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه الى نقل لفظ معين يحتاج الى درس وكتواتر
 ما للصحابة من السابقة والاعمال وغير ذلك وتارة التواتر في نقل الالفاظ حفظها من يحصل
 العلم بنقله (الوجه الحادي عشر) أن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب مثل هذا
 النقل وانهم لم يكونوا يدعون أنه منصوص عليهم بل يكذبون من يقول ذلك فضلا عن أن يشتموا
 النص على اثني عشر (الوجه الثاني عشر) أن الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في عدد
 الاثني عشر مما أخرجه في الصحيحين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي علي النبي صلى الله عليه
 وسلم فسمعت يقول لا يزال أمر الناس ماضيا ولهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه
 وسلم بكلمة خفيت عنى فسألت أبي ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال قال كلهم من قريش
 وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزير الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها قلت لابي ما قال
 قال كلهم من قريش وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزير الى اثني عشر خليفة والذي في التوراة
 يصدق هذا وهذا النص لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثنا عشر لانه قال لا يزال الاسلام عزير
 ولا يزال هذا الامر عزير ولا يزال أمر الناس ماضيا وهذا يدل على أنه يكون أمر الاسلام
 قائما في زمن ولا يتهم ولا يكون قائما اذا انقضت ولا يتهم وعند الاثني عشر ية لم يقم أمر الامة
 في مدة أحدهم هؤلاء الاثني عشر بل ما زال أمر الامة فاسدا منتقضا يتولى عليهم الظالمون
 المعتدون بل المنافقون الكافرون وأهل الحق أذل من اليهود وأيضا فان عندهم ولاية المنتظر
 دائمة الى آخر الدهر وحينئذ فلا يبقى زمان مخلوع عندهم من الاثني عشر واذا كان كذلك
 لم يبقى الزمان نوعين نوع يقوم فيه أمر الامة ونوع لا يقوم بل هو قائم في الزمان كلها وهو
 خلاف الحديث الصحيح (١) وأيضا فالامر الذي لا يقوم بعد ذلك الا اذا قام المهدي اما المهدي
 الذي يقربه أهل السنة واما مهدي الرافضة ومدته قليلة لا ينظم فيها أمر الامة وأيضا فانه قال

* قلت ولقائل أن يقول هذا الوجه
 أيضا فاسد من وجوه أحدها
 أن يقال لم لا يجوز أن تكون
 تلك الاجزاء كلها واجبة قوله
 على ما سياتي تحقيقه في مسألة
 التوحيد يقال له الذي ذكرته
 فيما بعد في مسألة التوحيد هي
 الطريقة المعروفة لابن سينا
 وأتباعه من الفلاسفة وهي وجهان
 أحدهما مبناه على أن المركب
 يفتقر الى أجزائه وهذا هو الوجه
 الذي ذكرته هنا فصار مدار هذا
 الوجه الثاني على الاول فلم يذكر
 الا الاول وقد تبين فساد الوجه
 الثاني الذي ذكرته في التوحيد
 مبناه على كون الوجوب بصير
 معلولا وهذا هو الذي ذكرته في
 كون الوجود الواجب لا يزيد على
 الماهية لئلا يكون معلولا للماهية
 وأنت قد أفسدت هذا الوجه وبما
 أفسدته به يفسد الآخر أيضا
 فتبين أن ما ذكرته في مسألة
 (١) قوله وأيضا فالامر الذي الخ
 في العبارة نقص ظاهر وحرر كتبه
 مصححه

في الحديث كلهم من قريش ولو كانوا مختصين بعلي وأولاده لذكروا ما ميزون به الأثرى أنه لم يقل
كلهم من ولد اسمعيل ولا من العرب وان كانوا كذلك لأنه قصد القبيلة التي يمتازون بها فلو
امتازوا بكونهم من بني هاشم أو من قبيل علي مع على إذ كروا بذلك فلما جعلهم من قريش مطلقا
علم أنهم من قريش بل لا يختصون بقبيلة بل بنو تميم وبنو عدى وبنو عبد شمس وبنو هاشم
فإن الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل

التوحيد يعود الى وجه واحد
وأنت قد قدمت فسادة فالحوالة
على ماسأني وما سأتني منه ماهو
مكرر فكلاهما فاسد وهو دائما
في كلامه يذكر فساد هذه
الطريقة حتى أنه لما استندت
الفلاسفة أتباع ابن سينا وغيرهم
على أن الاجسام ممكنة بهذه
الطريقة واستدل بها طائفة
على حدوث العالم وهذا أول
طريقة ذكرها في حدوث العالم
فقال قد احتج الاصحاب بمسالك
الأول قولهم العالم يمكن الوجود
بذاته وكل يمكن بذاته فهو محدث
وقرر الامكان بأن قال اجسام
العالم مؤلفة ومر كنه لماسبق بيانه
في الاجسام وكل ما كان مؤلفا
مركبا فهو مقتدر الى أجزاءه وكل
مقتدر الى غيره لا يكون واجبا
بذاته فالاجسام ممكنة بذواتها
والاعراض قائمة بالاجسام
ومقتدرة اليها والمقتدر الى الممكن
أولى أن يكون ممكنا ثم ضعف هذا
المسلك قال وقولهم ان العالم
مركب مسلم ولكن ما المانع أن

(فصل) وأما الحديث الذي رواه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرج
في آخر الزمان رجلا من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنيدي عملا الأرض عدلا كما ملئت جورا
وذلك هو المهدي عليه السلام فالجواب ان الأحاديث التي يحتاجها على خروج المهدي أحاديث
صحيحة رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره كقوله صلى الله
عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابن مسعود لولم يبق من الدنيا الا يوم لوطول الله ذلك اليوم حتى
يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي عملا الأرض قسطا
وعدلا كما ملئت جورا وظلما ورواه الترمذي وأبو داود من رواية أم سلمة وأيضا في المهدي
من عترتي من ولد فاطمة ورواه أبو داود من طريق أبي سعيد وفيه عملا الأرض سبع سنين ورواه
عن علي رضي الله عنه أنه نظر الى الحسن وقال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق عملا الأرض
قسطا وهذه الأحاديث غلط فيها طوائف طائفة أنكروها واحتجوا بحديث ابن ماجه أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا مهدي الا عيسى بن مريم وهذا الحديث ضعيف وقد اعتمد
أبو محمد بن الوليد البغدادي وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه ورواه ابن ماجه عن يونس عن
الشافعي والشافعي رواه عن رجل من أهل اليمن يقال له محمد بن خالد الجندي وهو ممن لا يحتاج به
وليس هذا في مسند الشافعي وقد قيل ان الشافعي لم يسمعه من الجندي وان يونس لم يسمعه
من الشافعي (الثاني) أن الاثني عشرية الذين ادعوا أن هذا هو مهديهم مهيديهم اسمه محمد
ابن الحسن والمهدي المنعوت الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله ولهذا
حذفت طائفة لفظ الأب حتى لا يناقض ما كذبت وطائفة حرفته فقالت جده الحسين
وكنيته أبو عبد الله فعناه محمد بن أبي عبد الله وجعلت الكنية اسما ومن سلك هذا ابن طلحة في
كتابه الذي سماه غاية السؤل في مناقب الرسول ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تحريف
صحيح وكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يفهم أحد من قوله يواطئ اسمه اسمي واسم
أبيه اسم أبي إلا أن اسم أبيه عبد الله وهل يدل هذا اللفظ على أن جده كنيته أبو عبد الله ثم
أي تمييز يحصل له بهذا فكذلك من ولد الحسين من اسمه محمد وكل هؤلاء يقال في أجدادهم محمد
ابن أبي عبد الله كما قيل في هذا وكيف يعدل من يريد البيان الى من اسمه محمد بن الحسن فيقول
اسمه محمد بن عبد الله ويعني بذلك ان جده أبو عبد الله وهذا كان تعريفه بأنه محمد بن الحسن
أو ابن أبي الحسن لان جده على كنيته أبو الحسن أحسن من هذا وأبين لمن يريد الهدى والبيان
وأيضا فان المهدي المنعوت من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسين كما تقدم لفظ حديث علي
(الثالث) أن طوائف ادعى كل منهم أن المهدي المبشر به مثل مهدي القرامطة الباطنية الذي
أقام دعوتهم بالمغرب وهم من ولد ميمون القدرادعوا أن ميمونا هذا من ولد محمد بن اسمعيل
والى ذلك انتسب الاسماعيليه وهم ملاحدة في الباطن خارجون عن جميع الملل الكفرة من

الغالبية كالنصيرية ومذهبهم مركب من مذهب المجوس والصابئة والقلاسفة مع اظهار التشيع
 وجددهم رجل يهودي كان ربيبا لرجل مجوسي وقد كانت لهم دولة واتباع وقد صنف العلماء
 كتابي كشف اسرارهم وهتك اسرارهم مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني والقاضي
 عبد الجبار الهمداني وكتاب الغزالي ونحوهم ومن ادعى أنه المهدي ابن التومرت الذي خرج
 أيضا بالمغرب وسمى أصحابه الموحدين وكان يقال له في خطبهم الامام المعصوم والمهدي المعلوم
 الذي عملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما وهذا ادعى أنه من ولد الحسن دون
 الحسين فإنه لم يكن رافضيا وكان له من الخبرة بالحديث ما ادعى به دعوى تطابق الحديث وقد علم
 بالاضطرار أنه ليس هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ومثل عدة آخرين ادعوا ذلك
 منهم من قبل ومنهم من ادعى ذلك فيه أصحابه وهؤلاء كثيرون لا يحصى عددهم الا الله وربها
 حصل بأحددهم نفع لقوم وان حصل به ضرر لآخرين كما حصل بمهدي المغرب انتفع به طوائف
 وانضر به طوائف وكان فيه ما يحمد وكان فيه ما يذم وبكل حال فهو وأمناله خير من مهدي
 الرافضة الذي ليس له عين ولا أثر ولا يعرف له حس ولا خير لم ينتفع به أحد الا في الدنيا ولا في الدين
 بل حصل باعتقاد وجوده من الشر والفساد ما لا يحصى الارب العباد وأعرف في زماننا غير
 واحد من المشايخ الذين فهم زهد وعبادة يظن كل منهم أنه المهدي وربها يخاطب أحدهم بذلك
 مرات متعددة ويكون المخاطب له بذلك الشيطان وهو يظن أنه خطاب من قبل الله ويكون
 أحدهم اسمه أحمد بن ابراهيم فيقال له محمد وأحمد سواء و ابراهيم الخليل هو جد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وأبوله ابراهيم فقد واطأ حمل اسمه واسم أبيك اسم أبيه ومع هذا هؤلاء
 مع ما وقع لهم من الجهل والغلط كانوا خيرا من منتظر الرافضة ويحصل بهم من النفع ما لا يحصل
 بمنتظر الرافضة ولم يحصل بهم من الضرر ما حصل بمنتظر الرافضة بل ما حصل بمنتظر الرافضة
 من الضرر أكثر منه

(فصل) قال الراضى الثاني أنا قد بينا أنه يجب في كل زمان امام معصوم ولا معصوم
 غير هؤلاء اجماعا

(والجواب) من وجوه أحد هاتين المقدمة الاولى كما تقدم والثاني منع طوائف لهم
 المقدمة الثانية (١) الثاني القول بالموجب (الثالث) أن هذا المعصوم الذي يدعونه في وقت
 ما قد ولد عندهم لأكثر من أربعمائة وخمسين سنة فإنه دخل السرداب عندهم سنة ستين
 ومائتين وله خمس سنين عندهم وأقل من ذلك عند آخرين ولم يظهر عنه شيء مما يفعله أقل
 الناس تأميرا مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء فضلا عما يفعله الامام المعصوم فأى منفعة
 للوجود في مثل هذا لو كان موجودا فكيف اذا كان معدوما والذين آمنوا بهذا المعصوم أى
 لطف وأى منفعة حصلت لهم به نفسه في دينهم أو دنياهم وهل هذا الا فسد مما يدعيه كثير من
 العامة في القطب والعرش ونحو ذلك من أسماء يعظمون مسماها ما هو أعظم من رتبة النبوة
 من غير تعيين لشخص معين يمكن أن ينتفع به الانتفاع المذكور في مسمى هذه الاسماء وكما يدعى
 كثير منهم حياة الخضر مع أنهم لم يستفيدوا بهذه الدعوى منفعة لا في دينهم ولا في دنياهم وانما
 غاية من يدعى ذلك أنه يدعى جريان بعض ما يقدر الله على يدي مثل هؤلاء وهذا مع أنهم لا حاجة
 لهم الى معرفته ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقا فكيف اذا كان ما يدعونه باطلا ومن هؤلاء من
 يتمثل له الجنى في صورة ويقول أنا الخضر ويكون كاذبا وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب

تكون أجزاءه واجبة وما ذكره
 من الدلالة فقد بينا ضعفها في
 مسألة الوجدانية فهنا لما احتجوا
 بهذه الدلالة على حدوث العالم
 ذكر ضعفها وأحال على ما ذكره في
 الوجدانية فكيف يحتج بها بعينها
 في مثل هذا المطلوب بعينه وهو
 كون الاجسام ممكنة لأنهم مركبة
 ويجعل على ما ذكره في التوحيد
 ومعلوم أنه لو أبطلها حيث تعارض
 نصوص الكتاب والسنة واعتمد
 عليها حيث لا تتناقض ذلك لكان
 مع ما فيه من التناقض أقرب الى
 العقل والدين من أن يحتج بها في
 نفي لوازم نصوص الكتاب والسنة
 ويبطلها حيث لا يخالف نصوص
 الانبياء الوجه الثاني أن يقال
 أنت أيضا قد بينت في الكلام على
 اتيان وحدانية الله تعالى فساد

(١) قوله الثاني القول بالموجب
 كذا في الاصل وتأمل فان الثاني
 تقدم والثالث الذي بعده فيه
 الجواب بالتسليم فله من زيادة
 الناسخ أو في الكلام نقص اه
 كتبه معجبه

ورؤيتهم انما رأوا الجن وهم رجال غائبون وقد يظنون أنهم انس وهذا قد بيناه في مواضع تطول
حكايتهما ما تواتر عندنا وهذا الذي تدعيه الرافضة امام مفقود عندهم وامام معدوم عند العقلاء
وعلى التقديرين فلا منفعة لاحد به لاني في دين ولا في دنيا فن علق دينه بالمجهولات التي لا يعلم موتها
كان ضالافى دينه لان ما علق به دينه لم يعلم صحته ولم يحصل له به منفعة فهل يفعل مثل هذا الا
جاهل لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون انه يجب على الناس طاعته مع ان الخضر كان
حيام وجودا

(فصل) قال الرافضى الثالث الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة
لكونه اماما

(والجواب) من وجوه أحدها أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلا لأن تعقله
الامامة لكنه لا يصير اماما بمجرد كونه أهلا كما أنه لا يصير الرجل قاضيا بمجرد كونه أهلا لذلك
(الثاني) أن أهلية الامامة ثابتة لا خرين من قریش كتبوا الهؤلاء وهم أهل أن يتولوا
الامامة فلا موجب للتخصيص ولم يصيروا بذلك أئمة (الثالث) أن الثاني عشر منهم معدوم
عند جمهور العقلاء فامتنع أن يكون اماما (الرابع) أن العسكر بين ونحوهما من طبقة
أمثالهم لم يعلم لهم ائمة يزفي علم أودين كما عرف لعلي بن الحسين وأبي جعفر وجعفر بن محمد

(باب) قال الرافضى الفصل الخامس أن من تقدمه لم يكن اماما وبدل عليه وجوه

(قلت والجواب) أنه ان أر يدبذلك أنهم لم يتولوا على المسلمين ولم يبايعهم المسلمون ولم يكن
لهم سلطان يقيمون به الحدود ويوفون به الحقوق ويجاهدون به العدو ويصلون بالمسلمين الجمع
والاعباد وغير ذلك مما هو داخل في معنى الامامة فهذه ائمة ومكارة فان هذا امر معلوم بالتواتر
والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك ولولم يتولوا الامامة لم تقدرح فهم الرافضة لكن هم يطلقون نبوت
الامامة وانتفاءها ولا يفتصلون هل المراد نبوت نفس الامامة ومباشرتها أو نفس استحقات ولاية
الامامة ويطلقون لفظ الامام على الثاني ويوهمون أنه يتناول النوعين وان أر يدبذلك أنهم
لم يكونوا يصلحون للامامة وأن عليا كان يصلح لها دونهم وأنه كان أصلح لها منهم فهذا كذب
وهو مورد النزاع ونحن نجيب في ذلك جوابا عاما كما بانهم نجيب بالتفصيل أما الجواب العام
الكل فقول نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للامامة علميا يقينيا قطعيا وهذا لا يتنازع فيه
انسان من طوائف المسلمين غير الرافضة بل أئمة الامة وجمهورها يقولون اننا علم أنهم كانوا أحق
بالامامة بل يقولون اننا علم أنهم كانوا أفضل الامة وهذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن
يعارضه بدليل قطعي ولا ظني أما القطعي فلان القطعي لا يتناقض موجبا ومقتضاها وأما
الظني فلان الظني لا يعارض القطعي وجملة ذلك أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين
اما نقل لانعلم صحته أو لانعلم دلالة على بطلان امامتهم وأي المقدمتين لم يكن معلوما لم يصلح
لمعارضة ما علم قطعيا واذ اقام الدليل القطعي على نبوت امامتهم لم يكن علينا أن نجيب عن الشبه
المفضلة كأن ما علمناه قطعيا لم يكن علينا أن نجيب عما يعارضه من الشبه السوفسطائية وليس
لاحد أن يدفع ما علم يقينيا بالظن سواء كان ناظرا أو مناظرا بل ان تبين له وجه فساد الشبهة وبينه
لغيره كان ذلك زيادة علم ومعرفة وتأييد في الحق في النظر والمناظرة وان لم تبين ذلك لم يكن له
أن يدفع اليقين بالشك وسنين ان شاء الله تعالى الادلة الكثيرة على استحقاتهم للامامة وأنهم
كانوا أحق بهما من غيرهم

هذه الطريقة التي سلكها ابن
سينا وغيره من الفلاسفة التي
أحلت عليها هنا وذلك انه قال
الفصل الثاني في امتناع وجود
الهيئ لكل واحد منهم من صفات
الالهية ما لا آخر وقد اخرج النافون
للشركة بمسالك ضعيفة المسلك
الاول هو ما ذكره الفلاسفة وذلك
انهم قالوا لو قدر وجودوا جبين كل
واحد منهم ما واجب لذاته فلا يخلو
اما أن يقال بانفاقهما من كل وجه
أو باختلافهما من كل وجه أو
بانفاقهما من وجه دون وجه فان
كان الاول فلا تعدد في مسمى
واجب الوجود اذا تعدد والتغير
دون مميز محال وان كان الثاني فما
اشتركا في وجوب الوجود وان
كان الثالث فبانه الاشتراك غير
ما به الافتراق وما به الاشتراك ان
لم يكن هو وجوب الوجود فليس
بواجبين بل أحدهما دون الآخر
وان كان الاشتراك بوجوب
الوجود فهو ممنوع لوجهين الاول
هو ان ما به الاشتراك من وجوب
الوجود اما أن يتم تحققه في كل

(فصل) قال الرافضي الاول قول أبي بكر ان لي شيطانا يعتريني فان استقمتم

فأعينوني وان زغت فقوموني ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم الكمال

(والجواب) من وجوه أحدها أن المأثور عنه أنه قال ان لي شيطانا يعتريني يعني الغضب
 فاذا اعتراني فاجتنبوني لا أوتر في ابتاركم وقال أطيعوني ما أطعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعة
 لي عليكم وهذا الذي قاله أبو بكر رضي الله عنه من أعظم ما يمدح به كما سنبينه ان شاء الله تعالى
 (الثاني) أن الشيطان الذي يعتريه قد فسر بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب تخاف عند الغضب
 أن يعتدي على أحد من الرعية فأمرهم بمجانبة عند الغضب كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه قال لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان فمنه عن الحكم في الغضب وهذا هو
 الذي أراد أبو بكر أراد أن لا يحكم وقت الغضب وأمرهم أن لا يطلبوا منه حكما أو يحملوه
 على حكم في هذه الحال وهذا من طاعته لله ورسوله (الثالث) أن يقال الغضب يعترى بني
 آدم كلهم حتى قال سيد ولد آدم اللهم انما أنا بشر أعضب كما يغضب البشر وانى اتخذت عندك
 عهد ان تخلفني أعيا مؤمن أذيتة أو سيئته أو جلده فاجعلها له كفارة وقرية تقربه بها اليك يوم
 القيامة أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة وأخرجه مسلم عن عائشة قالت دخل رجلان على
 النبي صلى الله عليه وسلم فأغضباه فسهما ولعنهما فلما أخرجا قلت يا رسول الله من أصاب من الخير
 ما أصاب هذان الرجلان قال وما ذلك قلت لعنتهما وسببتهما قال أو ما علمت ما شارطت
 عليه ربي قلت انما أنا بشر فاي المسلمين سببته أو لعنته فاجعله لك زكاة وأجرا وفي رواية أنس اني
 اشترطت على ربي فقلت انما أنا بشر أرضي كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأبى أحد
 دعوت عليه من أمي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهورا وزكاة وقرية وأيضا فوسى
 رسول كريم وقد أخبر الله عن غضبه بما ذكره في كتابه فاذا كان مثل هذا لا يقدر في الرسالة
 فكيف يقدر في الامامة مع أن النبي صلى الله عليه وسلم شبهه بأب بكر بإبراهيم وعيسى في لونه
 وحلمه وشبهه عمر بنوخ وموسى في شدته في الله فاذا كانت هذه الشدة لانتافي الامامة فكيف
 تنافى شدة أبي بكر (الرابع) أن يقال أبو بكر رضي الله عنه قصد بذلك احترازا أن يؤذي
 أحدا منهم فأبى كل هذا وغيره من غضب على من عصاه وقتلهم وقتلوه بالسيف وسفك
 دماءهم فان قيل كانوا يستحقون القتال بعصية الامام واغضابه قيل ومن عصى أبا بكر
 وأغضبه كان أحق بذلك لكن أبو بكر ترك ما يستحقه ان كان على يستحق ذلك والافتمتج أن
 يقال من عصى عليا وأغضبه جازله أن يقاتله ومن عصى أبا بكر لم يجزله تأديبه فدل على أن ما فعله
 أبو بكر أكبر من الذي فعله علي وفي المسند وغيره عن أبي برزة أن رجلا أغضب أبا بكر قال
 فقلت له أتأذن لي أن أضرب عنقه يا خليفة رسول الله قال فأذيت كلتي غضبه ثم قال
 ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستحل أن يقتل مسلما بمجرد مخالفة
 أمره والعلماء في حديث أبي برزة على قولين منهم من يقول مراده أنه لم يكن لاحد أن يقتل أحدا
 سبه الا الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما كان لاحد أن يحكم بعلمه في الدماء الا
 الرسول وقد تخلف عن بيعته سعد بن عبادة فما آذاه بكلمة فضلا عن فعل وقد قيل ان عليا وغيره
 امتنعوا عن بيعته ستة أشهر فما أزمعهم وما أزمعهم بيعته فهل هذا كله الامن كمال ورعه عن أذى
 الامة وكال عدله وتقواه وهكذا قوله فاذا اعتراني فاجتنبوني (الخامس) ان في الصحيح عن
 ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد الا وكل به قرينه من الجن

واحد من الواجبين بدون ما به
 الافتراق أو لا يتم دونه فان كان
 الاول فهو محال والا كان المعنى
 المشترك المطلق متحققا في الاعيان
 من غير مخصوص وهو محال وان
 كان الثاني كان وجوب الوجود
 ممكنا لا فتقاره في تحققة الى غيره
 فالموصوف به وهو ما قبل بوجوب
 وجوده به أولى أن يكون ممكنا
 الوجه الثاني ان مسمى واجب
 الوجود اذا كان مر كبا من أمرين
 وهو وجوب الوجود المشترك وما
 به الافتراق فيكون مفتقرا في
 وجوده الى كل واحد من مفرديه
 وكل واحد من المفردين مغاير
 للجملة المركبة منهما ولهذا يتصور
 تعقل كل أحد من الافراد مع
 الجهل بالمر كب منها والمعلوم غير
 المجهول وكل ما كان مفتقرا الى
 غيره في وجوده كان ممكنا
 لا واجبا لذاته اذ لا معنى لواجب
 الوجود لذاته الا ما لا يفتقر في
 وجوده الى غيره وهذه المحالات انما
 لزمتم من القول بتعدد واجب
 الوجود لذاته فيكون محالا قال

قالوا يا ربك يا رسول الله قال واياي ولكن ربي أعانني عليه فأسلم فلا بأمرني إلا بخير وفي الصحيح
عن عائشة قالت يا رسول الله أو معي شيطان قال نعم قالت ومع كل إنسان قال نعم قالت
ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم والمراد في أصح القولين استسلم
وانقاد لي ومن قال حتى أسلم أنافق قد حرف معناه ومن قال الشيطان صار مأمونا فقد حرف
لفظه وقد قال موسى لما قتل القبطي هذا من عمل الشيطان أنه عدو ومضل مبين وقال قتي
موسى وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره وذكرا لله في قصة آدم وحواء فأزلهما الشيطان
عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقوله فوسوس لهما الشيطان ليبدى لهما ما وورى عنهما من
سواتهما فإذا كان عرض الشيطان لا يقدر في نبوة الأنبياء عليهم السلام فكيف يقدر في
إمامة الخلفاء وإن ادعى مدع أن هذه النصوص مؤولة قيل له فيجوز لغيرك أن يتأول قول
الصدوق لما ثبت بالدلائل الكثيرة من إيمانه وعلمه وتقواه وورعه فإذا ورد لفظ مجمل يعارض
ما ورد وجب تأويله وأما قوله فإن استقممت فأعينوني وإن زغت فقوموني فهذا من كمال عدله
وتقواه وواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك وواجب على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك
فإن استقام أعانوه على طاعة الله تعالى وإن زاغ وأخطأ يدنو الله الصواب ودلوه عليه وإن تعدد
ظلمنا منعه منه بحسب الامكان فإذا كان منقاد الحق كما في بكر فلا عذر لهم في ترك ذلك وإن
كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فسادا منه لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير * وأما
قول الرافضي ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم التكميل فعنه أجوبة أحدها
أننا نسلم أن الامام يكملهم وهم لا يكملونه أيضا بل الامام والرعية يتعاونون على البر والتقوى
لا على الاثم والعدوان بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج والدين قد عرف بالرسول فلم يبق
عند الامام دين يتفرد به ولكن لا بد من الاجتهاد في الجزئيات فإن كان الحق فيها بينا أمر به
وإن كان متبينا للامام دونهم بينه لهم وكان عليهم أن يطيعوه وإن كان مشتبها عليهم اشتروا
فيه حتى يتبين لهم وإن تبين لاحد من الرعية دون الامام بينه له وإن اختلف الاجتهاد فالامام
هو المتبع في اجتهاده إذ لا بد من الترجيح والعكس ممتنع وهذا كما تقوله الرافضة الامامية
في نواب المعصوم فإنه وإن تبين لهم الكليات فلا بد في تبين الجزئيات من الاجتهاد وحينئذ فكل
امام هو نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ريب في عصمته ونوابه أحق بالاتباع من
نواب غيره والمراد بكونهم نوابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به ليس المراد استخلافهم فإن طاعة
الرسول واجبة على كل متول سواء ولاية الرسول أو غيره وطاعته بعدموته كطاعته في حياته ولو
ولي هو رجلا لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاية (الوجه الثاني) أن كلام
المخوفين قد استكمل بالآخر كالمناظرين في العلم والمشاورين في الرأي والمتعاونين المتشاركين
في مصلحة دينهما وديناهما وإنما يمنع هذا في الخلق سبحانه لانه لا بد أن يكون للممكنات
المحدثات فاعل مستغن بنفسه غير محتاج الى أحد لئلا يفضى الى الدور في المؤثرات والتسلسل
فيها وأما المخوفان فكلاهما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر فلا دور
في ذلك (الوجه الثالث) أنه ما زال المتعلمون ينهون معلمهم على أشياء ويستفيدها المعلم منهم
مع أن عامة ما عند المتعلم من الاصول تلقاها من معلمه وكذلك في الصنائع وغيرهم (الوجه الرابع)
أن موسى صلى الله عليه وسلم قد استفاد من الخضر ثلاث مسائل وهو أفضل منه وقد قال
الهدد لسليمان أحطت بما لم تحط به وليس الهدد قتر بيا من سليمان وبنينا صلى الله عليه وسلم

وربما استروح بعض اصحاب
في اثبات الوحدة الى هذا
المسلك أيضا وهو ضعيف اذ لقائل
أن يقول وان سلمنا الاتفاق بينهما
من وجه والاتفاق من وجه وأن
ما به الاتفاق هو وجوب الوجود
ولكن لم قلتم بالامتناع وما ذكروه
في الوجه الاول انما يلزم أن لو كان
مسمى وجوب الوجود معنى
وجوديا وأما تقدير أن يكون
أمرا سلبيا ومعنى عدميا وهو عدم
افتقار الوجود الى علة خارجة فلا
فلم قلتم بكونه أمر وجوديا ثم بسط
الكلام في كونه عدميا مع الين
هذا موضع الكلام فيه قال وعلى
هذا فقد بطل القول بالوجه الثاني
فانه اذا كان حاصل الوجوب
يرجع الى صفة سلب فلا يوجب
ذلك الستر كيب من ذات واجب
الوجود والما وجد بسيط أصلا
فانه ما من بسيط الا ويتصف بسلب
غيره عنه وإن سلمنا ان وجوب
الوجود أمر وجودي ولا يمكن
ما ذكروه من لزوم الستر كيب
فهو لازم وإن كان واجب الوجود

كان يشاور أصحابه وكان احبنا يرجع اليهم في الرأي قال له الحباب يوم بدر يا رسول الله ارايت
 هذا المنزل اهو منزل انزلك الله تعالى فليس لنا ان نتعداه ام هو الحرب والرأي والمكيدة فقال
 هو الحرب والرأي والمكيدة فقال ليس هذا بمنزل قتال فرجع الى رأي الحباب وكذلك يوم
 الخندق كان قد رأى أن يصلح غطفان على نصف عمر المدينة وينصرف عن القتال فجاءه سعيد
 فقال يا رسول الله ان كان الله امرنا بهذا فسمعنا وطاعة أو كما قال وان كنت انت انما فعلت
 هذا المصلحتنا فلقد كانوا في الجاهلية وما ينالون منها ثمرة الا بشراء أو قراء فلما اعزنا الله بالاسلام
 نعطيهم عمرنا ما نعطيهم الا السيف أو كما قال فقبل منه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وعمر أشار
 عليه لما اذن لهم في غزوة تبوك في نحر الرقاب أن يجمع ازوادهم ويدعوفها بالبركة فقبل منه
 وأشار عليه بأن يرد بأهريه لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الخانط يشهد أن لا اله الا
 الله بالجنة لما خاف أن يتكلموا فقبل منه وأبو بكر لم يكن يرجع اليهم فيما ليس فيه نص من الله
 ورسوله بل كان اذا تبين له ذلك لم يبال عن مخالفه الا ترى أنه لما تازعه عمر في قتال أهل الردة
 لأجل الخوف على المسلمين ونازعه في قتال مانعي الزكاة ونازعه في ارسال جيش أسامة لم يرجع
 اليهم بل بين لهم دلالة النص على ما فعله وأما في الامور الجزئية التي لا يجب أن تكون منصوصة
 بل يقصد بها المصلحة فهذه ليس هو فيها باعظم من الانبياء (الخامس) أن هذا الكلام من
 أبي بكر ما زاده عند الامة الا شرفا وتعظيما ولم تهظم الامة أحدا بعد نبينا كما عظمت الصديق
 ولا أطاعت أحدا كما أطاعته من غير رغبة أعطاهم اياها ولا رهبة أخافهم بها بل الذين
 يابغوا الرسول تحت الشجرة يابغوه طوعا مقربين بفضيلته واستحقاقه ثم مع هذا لم تعلم أنهم
 اختلفوا في عهده في مسألة واحدة في دينهم الا وازال الاختلاف ببينا لهم ومراجعتهم له وهذا
 أمر لا يشركه فيه غيره وكان عمر أقرب اليه في ذلك ثم عثمان وأما علي فقاتلهم فقاتلوه فلا قومهم
 ولا قوموه فأى الامامين حصل به مقصود الامامة أكثر وأى الامامين أقام الدين ورد المرتدين
 وقاتل الكافرين وانفتحت عليه كلمة المؤمنين هل يشبه هذا هذا الامن هو في غاية النقص
 من العقل والدين

(فصل) قال الرافضي (الثاني) قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله المسلمين
 شرها فمن عاد الى مثلها فاقبلوه ولو نها فلتة يدل على أنها لم تقع عن رأي صحيح ثم سأل وقاية شرها
 ثم أمر يقتل من يعود الى مثلها وكان ذلك بوجوب الطعن فيه

(والجواب) أن لفظ عمر ما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس من خطبة عمر التي قال فيها ثم
 انه قد بلغني أن قائلنا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤا ويقول انما كانت
 بيعة أبي بكر فلتة الا وانها قد كانت كذلك ولكن قد وفي الله شرها وليس فيكم من تقطع اليه
 الاعناق مثل أبي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة
 أن يقتلوا وانه كان من خيرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم وذ كر الحديث وفيه أن
 المصديق قال وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة
 وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فيضرب عنقي لا يقر بني من انهم أحب
 الى أن أتأمر على قوم فيهم -م أبو بكر اللهم الا أن تسول لي نفسي شيئا عند موتي لأجده الآن وقد
 تقدم الحديث بكامله ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعدت لها ولا تهيأنا لان أبي بكر
 كان متعينا لذلك فلم يكن يحتاج في ذلك الى أن يجتمع لها الناس اذ كلهم يعلمون أنه أحق بها

واحد من حيث ان مسمى واجب
 الوجود مر كب من الذات المتصفة
 بالوجوب ومن الوجوب الذاتي فما
 هو العذر عنه مع اتحاد واجب
 الوجود فهو العذر مع تعدده قلت
 الوجه الاول ذكره الرازي قبله في
 ابطال هذا والوجه الثاني ذكره
 الرازي كما ذكره الشهرستاني قبله
 وهو أن هذا منقوض بمشاركة
 واجب الوجود لسائر الموجودات في
 مسمى الوجود وامتيازه عنها بوجوب
 الوجود فقد صار فيه على أصلكم
 ما به الاشتراك وما به الامتياز
 والآمدى يقول ان وجوب الوجود
 بالاشتراك اللفظي وقاله قبله
 الشهرستاني والرازي مع تناقضهما
 في ذلك وقولهما في موضع آخر
 خلاف ذلك والمقصود هنا ان
 ما ذكره في ابطال تعدد واجب
 الوجود وافساد طرق ابن سينا
 وأتباعه في ذلك يبين بطلان
 ما أحال عليه في قوله لا يجوز أن
 تكون الا ببرا كلها واجبة على
 ما سيأتي تحقيقه في مسألة
 التوحيد ومن أعجب خذلان

وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر فمن أراد أن ينفر دبيبته رجل دون ملا من المسلمين فاقتلوه وهو لم يسأل وقاية شره ابل أخبر أن الله وفي شر الفتنة بالاجماع

(فصل) قال الرافضي (الثالث) قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الاحكام

الى على

المخالفين السنة وتضعيفهم للحجة اذا نصر بها حق وتقويتها اذا نصر بها باطل أن حجة الفلاسفة على التوحيد قد ابطالها لما استدلووا بها على أن الاله واحد والمدلول حق لا ريب فيه وان قدر ضعف الحجة ثم انه احتج بها بعينها على نفي لوازم علو الله على خلقه بل ما يستلزم تعطيل ذاته فيجعله حجة فيما يستلزم التعطيل ويبطلها اذا احتج بها على التوحيد وايضا في ذكره في ابطال هذه الحجة يبطل الوجه الاول ايضا فانه اذا تمتنع واجبان بانفسهما فان لا تمتنع جزآن كل منهما واجب بنفسه بطريق الاولى والاخرى واعلم أن الوجهين اللذين ابطالهما الحجة أحدهما منع كون الوجوب أمرا ثبوتيا والثاني المعارضة أمام المعارضة فواردة على هؤلاء الفلاسفة لا مندوحة لهم عنها ومعارضة الشهرستاني والرازي وأطن الغزالي أجود من معارضة الأمدى ومن اعتذر عن ذلك بان الواجب لفظ مشترك لزم بطلان توحيد الفلاسفة

(الجواب) أن هذامن أعظم البهتان أما أبو بكر فاعرف أنه استفاد من على شيئا أصلا وعلى قدروى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيرته وأما عمر فقد استفاد على منه أكثر مما استفاد عمر منه وأما عثمان فقد كان أقل علما من أبي بكر وعمر ومع هذا اذا كان يحتاج الى على حتى ان بعض الناس شبكا الى على بعض سعاة عمال عثمان فأرسل اليه بكتاب الصدقة فقال على لاجابة لثابه وصدق عثمان وهذه فرائض الصدقة ونصبها التي لا تعلم الا بالتوقيف فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي من أربع طرق أصحها عند علماء المسلمين كتاب أبي بكر الذي كتبه لانس بن مالك وهذا هو الذي رواه البخارى وعمل به أكثر الأئمة وبعده كتاب عمر وأما الكتاب المنقول عن على ففيه أشياء لم يأخذ بها أحد من العلماء مثل قوله في خمس وعشرين سنة فان هذا خلاف النصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا كان ما روى عن على اما منسوخ واما خطأ في النقل والرابع كتاب عمرو بن حزم كان قد كتبه لما بعثه الى نجران وكتاب أبي بكر هو آخر الكتب فكيف يقول عاقل انهم كانوا يلتجئون اليه في أكثر الاحكام وقضائه لم يكونوا يلتجئون اليه بل كان شريح وعبيدة السلماني ونحوهما من القضاة الذين كانوا في زمن على يقضون بما تعلموه من غير على وكان شريح قد تعلم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة وعبيدة تعلم من عمر وغيره وكانوا لا يشاورونه في عامة ما يقضون به استغناء بما عندهم من العلم فكيف يقال ان عمر وعثمان كانا يلتجئان اليه في أكثر الاحكام وقد قال على كان رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يعين والآن قدر أيت أن يعين فقال له عبيدة السلماني رأيك مع عمر في الجماعة أحب اليك ورايك وحدك في الفرقة فهذا قاضيه لا يرجع الى رايه في هذه المسئلة مع أن أكثر الناس انما منع بيعها تقليدا لعمر ليس فيها نص صريح صحيح فاذا كانوا لا يلتجئون اليه في هذه المسئلة فكيف يلتجئون اليه في غيرها وفيها من النصوص ما يشفي ويكفي وانما كان يقضى ولا يشاور عليها وربما قضى بقضية أنكرها على لمخالفها قول جمهور الصحابة كابي عم أحدهما أخ لا تم قضى له بالمال فأنكر ذلك على وقال بل يعطى السدس ويشترى كان في الباقي وهذا قول سائر الصحابة زيد وغيره فلم يكن الناس مقلدين في ذلك أحدا وقول على في الجدل يقبل به أحد من العلماء الا ابن أبي ليلى وأما قول ابن مسعود فقال به أصحابه وهم أهل الكوفة وقول زيد قال به خاق كثير وأما قول الصديق فقال به جمهور الصحابة وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي كتابا كبيرا فيما لم يأخذ به المسلمون من قول على لتكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسنة وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبي بكر وعمر وعثمان والرابع من أقوالهم أكثر فكيف انهم كانوا يلتجئون اليه في أكثر الاحكام

(فصل) قال الرافضي (الرابع) الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها

(قلنا الجواب) قد تقدم عنها محلا ومفصلا وبيان الجواب عما ينكر عليهم أيسر من الجواب عما ينكر على على وانه لا يمكن أحده علم وعدل أن يجرحهم ويركي على ابل متى ركي على كانوا

أولى بالتركيب وان جرحهم كان قد طرقت الجرح الى على بطريق الاولى والرافضة ان طردت قولها
لزمها جرح على أعظم من جرح الثلاثة وان لم تطرده تين فساده وتناقضه وهو الصواب كما يذم
مثل ذلك اليهود والنصارى اذا قد حوا في نبوة محمد دون نبوة موسى وعيسى فما يورد الكفاي
على نبوة محمد سؤالا الا يورد على نبوة موسى وعيسى أعظم منه وما يورد الرافضة على امامة
الثلاثة الا يورد على امامة على ما هو أعظم منه وما يورد الفيلسوف على أهل الملل يرد عليه ما هو
أعظم منه وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يرد عليه أعظم مما يرد على الاقرب ومن
الطرق الحسنة في مناظرة هذا أن يورد عليه من جنس ما يورده على أهل الحق وما هو أغظ منه
فان المعارضة نافعة وحينئذ فان فهم الجواب الصحيح علم الجواب عما يورد على الحق وان وقع في
الخبرة والعجز عن الجواب اندفع شره بذلك وقيل له جوابا عن هذا هو جوابنا عن هذا

(فصل) قال الرافضة (الخامس) قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين أخبر بأن عهد
الامامة لا يصل الى الظالم والكافر ظالم لقوله والكافرون هم الظالمون ولا شك في ان الثلاثة
كانوا كفارا يعبدون الاصنام الى ان ظهر النبي صلى الله عليه وسلم

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال الكفر الذي يعقبه الايمان الصحيح لم يبق على صاحبه
منه ذم هذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام بل من دين الرسل كما قال تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام يجب ما قبله
وفي لفظ يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الجحيم يهدم ما كان قبله (الثاني)
أنه ليس كل من ولا على الاسلام بأفضل من أسلم بنفسه بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن
خير لقرون القرن الاول وعامتهم أسلموا بانفسهم بعد الكفر وهم أفضل من القرن الثاني الذين
ولدوا على الاسلام ولهذا قال أكثر العلماء انه يجوز على الله أن يبعث من آمن بالانبياء قبل محمد
صلى الله عليه وسلم فانه اذا جاز أن يبعث نبياً من ذرية ابراهيم وموسى فن الذين آمنوا بهما أولى
وأحرى كما قال تعالى فآمن له لوط وقال انى مهاجر الى ربى وقال تعالى وقال الذين كفروا ورسولهم
لنخرجنكم من أرضنا ولتعودن في ملتنا فأوحى اليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الأرض
من بعدهم وقال تعالى قال الملا الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا
معك من قريتنا أولتعودن في ملتنا قال أولو كنا كارهين قد آتينا على الله كذبان عدنا
في ملتكم بعد ان نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا الآيات
وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه له لم يقدر في علو درجته كما ثامن كان والرافضة لهم في هذا
الباب قول فارقوا به الكتاب والسنة واجماع السلف ودلائل العقول والتمسوا لاجل ذلك
ما يعلم بطلانه بالضرورة كدعواهم ايمان آزر وأبوى النبي وأجداده وعمه أبى طالب وغير ذلك
(الثالث) أن يقال قبل أن يبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد مؤمناً من قريش
لارجل ولا صبي ولا امرأة ولا الثلاثة ولا على واذا قيل عن الرجال انهم كانوا يعبدون الاصنام
والصلبان كذلك على وغيره وان قيل كفر الصبي ليس مثل كفر البالغ قيل ولا ايمان الصبي
مثل ايمان البالغ فأولئك ثبت لهم حكم الايمان والكفر وهم بالغون وعلى ثبت له حكم الكفر
والايمان وهودون البلوغ والصبي المولود بين أبوين كافرين يجرى عليه حكم الكفر في الدنيا
باتفاق المسلمين واذا أسلم قبل البلوغ على قولين للعلماء بخلاف البالغ فانه يصير مسلماً باتفاق
المسلمين فكان اسلام الثلاثة مخيراً لهم من الكفر باتفاق المسلمين وأما اسلام على فهل يكون

بطريق الاولى فانه لا محذور حينئذ
في اثبات أمور متعددة كل منها
يقال له واجب الوجود بمعنى غير ما
يقال للآخر في كل حال يلزم اما لزوم
التركيب واما بطلان توحيدهم
وأيهما كان لازماً لاخر فانه
اذ لزم التركيب بطل توحيدهم واذا
بطل توحيدهم أمكن تعدد الواجب
وهذا يبطل امتناع التركيب ولا
ريب أن أصل كلامهم بل وكلام
نفاة العلو والصفات مبنى على ابطال
التركيب واثبات بسيط كل مطلق
مثل الكليات وهذا الذي يثبتونه
لا يوجد الا في الازهان والذي أبطلوه
هو لازم لكل الايمان فأثبتوا امتنع
الوجود في الخارج وأبطلوا واجب
الوجود في الخارج ونحن نبين
بطلان ذلك بغير ما ذكره هؤلاء
فنقول قول القائل اما أن يقال
باتفاقهما من كل وجه أو اختلافهما
من كل وجه أو اتفاقهما من وجه
دون وجه ان أرديه أنهم ما يتفقان
في شيء بعينه موجود في الخارج
فليس في الموجودات شيئاً
ما يتفقان في شيء بعينه موجود

مخرج له من الكفر على قولين مشهورين ومذهب الشافعي ان اسلام الصبي غير مخرج له من الكفر وأما كون صبي من الصبيان قبل النبوة مبدلصنم أو لم يسجد فهو لم يعرف فلا يمكن الجزم بأن علياً أو الزبير أو نحوهما لم يسجد والصنم كانه ليس معنا نقل بنسب ذلك بل ولا معنا نقل معين عن أحد من الثلاثة أنه سجد لصنم بل هذا يقال لان من عادة قريش قبل الاسلام أن يسجد والاصنام وحينئذ فهذا ممكن في الصبيان كما هو العادة في مثل ذلك (الرابع) أن أسماء الذم كالكفر والظلم والفسق التي في القرآن لا تتناول الامن كان مقبلاً على ذلك وأما من صار مؤمناً بعد الكفر وعاد لا بعد الظلم وبر بعد الفجور فهذا تناوله أسماء المدح دون أسماء الذم باتفاق المسلمين فقوله عز وجل لا ينال عهدى الظالمين أى ينال العادل دون الظالم فاذا قدر أن شخصاً كان ظالم ثم تاب وصار عادلاً يتناوله العهد كما يتناوله ساير آيات المدح والثناء كقوله تعالى ان الابرار لفي نعيم وقوله ان المتقين في جنات ونعيم (الخامس) أن من قال ان المسلم بعد ايمانه كافر فهو كافر باجماع المسلمين فكيف يقال عن أفضل الخلق ايماناً انهم كفار لاجل ما تقدم (السادس) انه قال موسى اني لا يخاف لى المرسلون الامن ظلم ثم بدل حسناً بعد سوء فاني غفور رحيم (السابع) انه قال انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولاً ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات الآية فقد أخبر الله عن جنس الانسان أنه ظالم جهول واستثنى من العذاب من تاب ونصوح الكتاب صريحة في أن كل بنى آدم لا بد أن يتوب وهذه المسئلة متعلقة بمسئلة العصمة هل الانبياء معصومون من الذنوب أم لا فيحتاجون الى توبة والكلام فيها مبسوط قد تقدم

(فصل) قال الرافضى (السادس) قول أبي بكر أقيولوني فليست بخيركم ولو كان

اماماً لم يجز له طلب الاقالة

(والجواب) أن هذا أولاً لا ينبغى أن يبين صحته والافا كل منقول صحيح والقدر بغير الصحيح لا يصح وثانياً ان صح هذا عن أبي بكر لم تجز معارضته بقول القائل الامام لا يجوز له طلب الاقالة فان هذه دعوى مجردة لا دليل عليها فلم لا يجوز له طلب الاقالة ان كان قال ذلك بل ان كان قاله لم يكن معناه اجماع على نقيض ذلك ولا نص فلا يجب الجزم به باطل وان لم يكن قاله فلا يضر تخريم هذا القول وأما تثبيت كون الصديق قاله والقدر في ذلك بمجرد الدعوى فهو كلام من لا يبالي بما يقول وقد يقال وهذا يدل على الزهد في الولاية والورع فيها وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها وهذا يناقض ما يقوله الرافضة انه كان طالباً للرياسة راغباً في الولاية

(فصل) قال الرافضى (السابع) قول أبي بكر عند موته ليتنى كنت سألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على شكه في صحة بيعة نفسه مع أنه الذي دفع الانصار يوم السقيفة لما قالوا من أمير ومنكم أمير بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الأئمة من قريش

(والجواب) أما قول النبي صلى الله عليه وسلم الأئمة من قريش فهو حق ومن قال ان الصديق شك في هذا أو في صحة امامته فقد كذب ومن قال ان الصديق قال ليتنى كنت سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل للانصار في الخلافة نصيب فقد كذب فان المسألة عنده وعند الصحابة

في الخارج ولكن يشتهان من بعض الوجوه مع أن كلامهما مختص بما قام به نفسه كالبياضين أو الأبياضين المشتهين مع أنه ليس في أحدهما شئ مما في الآخر وان أراد بقوله أو اختلا فهما من كل وجه أنهم لا يشتهان في شئ ما ولا يشتر كان في شئ ما فليس في الوجود شيئاً الا بينهما اشتراك في شئ وتشابه في شئ ما ولو أنه مسمى الوجود وان أراد امتياز أحدهما عن الآخر فكل منهما ممتاز عن الآخر من وجه وان كانا مشتركين في شئ بمعنى اشتباههما لا بمعنى أن في الخارج شيئاً بعينه اشتركا فيه كما يشترك الشركاء في العقار وإذا عرف أن هذه الالفاظ مجتمعة فنقول هما مشتبهان مشتركان في وجوب الوجود كما أن كل متفقين في اسم متواطئ بالمعنى العام سواء كانا متماثلين وهو التواطؤ الخاص او متشككاً وهو المقابل للتواطؤ الخاص كالموجودين والحيوانين والانسانين والسوادين اشتركا في مسمى اللفظ الشامل لهما مع أن

أظهر من أن يشك فيها لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على بطلان هذا النقل وإن قدر صحته ففيه فضيلة للصدوق لأنه لم يكن يعرف النص واجتهد فوافق اجتهاده النص ثم من اجتهاده وورعه تنبى أن يكون معه نص يعينه على الاجتهاد فهذا يدل على كمال علمه حيث وافق اجتهاده النص وبدل على ورعه حيث خاف أن يكون مخالفا للنص فأى قدح في هذا

(فصل) قال الرافضي (الثامن) قوله في مرض موته ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه وليتني كنت في ظلة بنى ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين وكان هو الأمير و بنت الوزير وهذا يدل على اقدامه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه

(والجواب) أن القدح لا يقبل حتى يثبت اللفظ باسناد صحيح ويكون دلالة ظاهرة على القدح فإذا انتفت احداهما انتفى القدح فكيف اذا انتفى كل منهما ونحن نعلم يقينا أن أبا بكر لم يقدم على علي والزبير بشئ من الأذى بل ولا على سعد بن عبادة المتخلف عن بيعته أولا وأخرا وغاية ما يقال انه كبس البيت لينظر هل فيه شئ من مال الله الذي يقسمه وان يعطيه لمستحقه ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز فانه يجوز أن يعطيهم من مال النبي وأما اقدامه عليهم أنفسهم بأذى فهذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين وإنما نقل مثل هذا جهال الكذابين ويصدقه حتى العالمين الذين يقولون ان الصحابة هدموا بيت فاطمة وضربوا بطنها حتى اسقطت وهذا كله دعوى مختلق وافك مفترى باتفاق أهل الاسلام ولا يروج الأعلى من هو من جنس الأنعام وأما قوله ليتني كنت ضربت على يد أحد الرجلين فهذا لم يذكره اسنادا ولم يبين صحته فان كان قاله فهو يدل على زهده وورعه وخوفه من الله تعالى

(فصل) قال الرافضي (التاسع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكررا الامر وكان فهم أبو بكر وعمر وعثمان ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منهم من الوثب على الخلافة بعده فلم يقبلوا منه

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل فان هذا لا يروى باسناد معروف ولا صححه أحد من علماء النقل ومعلوم أن الاحتجاج بالنقول لا يسوغ الأبعد قيام الحجية بثبوتها والافيه يمكن أن يقول كل أحد ما شاء (الثاني) أن هذا كذب باجماع علماء النقل فلم يكن في جيش أسامة لأبو بكر ولا عثمان وإنما قد قيل انه كان عمر وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات وصلى أبو بكر رضي الله عنه الصبح يوم موته وقد كشف صحف الحجر فقرأهم صفوا فخلف أبي بكر فسر بذلك فكيف يكون مع هذا اقدامه أن يخرج في جيش أسامة (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم لو أراد تولية علي لكان هؤلاء أعجز أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وإسكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله من أن يدعوا هو ولا يخالفون أمره لاسيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثرهم مع علي لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصا فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين (الرابع) أنه أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ولم يأمر عليا فلو كان علي هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين فكيف ولم يؤمر عليا على أبي بكر قط بل في الصحيحين أنه لما ذهب يصلح بين بني عمرو بن عوف قال لبلال اذا حضرت الصلاة فقرأ أبا بكر أن يصلي بالناس وكذلك في مرضه ولما أراد إقامة الحج أمر أبا بكر أن

كلامهما متميز في الخارج عن الآخر من كل وجه فهم لم يشتركا في أمر يخص بأحدهما بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه وإنما اشتركا في مطلق الوجود والوجود المطلق المشترك الكلي لا يكون كلياً في هذا ولا في هذا بل هو كلي في الأذهان مختص في الايمان واذا قبل الكلي الطبيعي موجود فعنه أن ما كان كلياً في الذهن يوجد في الخارج لكن لا يتصور اذا وجد أن يكون كلياً كما يقال العام موجود في الخارج وهو لا يوجد عاماً وقوله اما أن يختلف من كل وجه أو يتفقا من كل وجه قلنا اذا أريد بالاختلاف ضد الاستنباه فقد يقال ليسا مختلفين من كل وجه وان أريد بالامتيان فهما مختلفان من كل وجه وقوله اذا كانا متفقين من كل وجه زال امتياز يصبح اذا أريد بالاختلاف ضد الامتياز فانهم اذا لم يمتيز أحدهما عن الآخر بوجه بطل الامتياز واما اذا أريد بالاتفاق التشابه والتماثل فقد يكونان متماثلين

يخرج وأردفه بعلي تابعه وأبو بكر هو الامام الذي يصلي بالناس بعلي وغيره وبأمر عليا وغيره
فقطيعونه وقد أمر أبو بكر على علي في حجة سنة تسع وكان أبو بكر مؤمرا عليهم امامهم

(فصل) قال الرافضي (العاشرة) أنه لم يول أبو بكر شيئا من الاعمال وولى عليه

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا باطل بل الولاية التي ولاها أبو بكر لم يشرك فيها أحد
وهي ولاية الحج وقد ولاة غير ذلك (الثاني) أن النبي صلى الله عليه وسلم قد ولى من هو بأجماع
أهل السنة والشيعه من كان عنده دون أبي بكر مثل عمرو بن العاص وأوليد بن عتبة وخالد
ابن الوليد فلم يترك ولايته لكونه ناقصا عن هؤلاء (الثالث) أن عدم ولايته لا يدل على
نقصه بل قد يترك ولايته لانه عنده أنفع له منه في تلك الولاية وحاجته اليه في المقام عنده وغناؤه
عن المسلمين أعظم من حاجته اليه في تلك الولاية فإنه هو وعمركا مثل الوزير بن له يقول كثيرا
دخلت أنا وأبو بكر وعمرو وخرجت أنا وأبو بكر وعمرو وكان أبو بكر يسير عنده عامة ليله وعمرو
لم يكن يولى أهل الشورى عثمان وطلحة والزبير وغيرهم وهم عنده أفضل من ولاة مثل عمرو بن
العاص ومعاوية وغيرهما لان انتفاعه بهؤلاء في حضوره أكمل من انتفاعه بواحد منهم في ولاية
يكفي فيهما من دونهم وأبو بكر كان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم ووليته عمر وقال لهما اذا
اتفقتا على شيء لم أخالفكما واذا قدم عليه الوفا وشاورهما فقد يشيرا وهذا بشي وبشهر هذا بشي
ولذلك شاورهما في اسرى بدر وكان مساورة لابي بكر أغلب فاجتماعه به أكثر هذا أمر يعلمه من
تدبر الاحاديث الصحيحة التي يطول ذكرها

(فصل) قال الرافضي (الحادية عشر) أنه صلى الله عليه وسلم انفضه لاداء سورة
براءة ثم أنفذ عليا وأمره برده وأن يتولى هو ذلك ومن لا يصلح لاداء سورة أو بعضها فكيف يصلح
للامامة العامة المتضمنة لاداء الاحكام الى جميع الامم

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام فان النبي
صلى الله عليه وسلم استعمل أبو بكر على الحج سنة تسع لم يرده ولا رجوع بل هو الذي أقام للناس الحج
ذلك العام وعلى من جملة زعمته صلى خلفه ويدفع بدفعه ويأمر بأمره كسائر من معه وهذا من
العلم المتواتر عند أهل العلم لم يختلف اثنان في أن أبو بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي
صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه أمره برده ولكن أردفه لينبذ الى المشركين عهدهم لان
عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العهود ولا يخلها الا بالمطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا
يقبلون ذلك من كل أحد وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر الصديق في الحج التي
أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذون في الناس يوم النحر
لا يخرج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي رواية ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم
بعلي وأمره أن يؤذن ببراءة فأذن على معناني أهل منى يوم النحر ببراءة وبان لا يخرج بعد العام مشرك
ولا يطوف بالبيت عريان قال فبئس أبو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يخرج عام حجة الوداع التي حج
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مشرك قال أبو محمد بن حزم وما حصل في حجة الصديق كان
من أعظم فضائله لانه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم والجمع العظيم والناس منصتون
لخطبته يصلون خلفه وعلى من جملتهم وفي السورة فضل أبي بكر وذكر الغار فقرأها على علي
الناس فهذا مبالغة في فضل أبي بكر وحجة قاطعة وتأثيره لابي بكر على علي هذا كان بعد قوله

من كل وجه كما نزل أجزاء الماء
الواحد والتمائل لا يوجب أن يكون
أحد المثلين هو الآخر بل لا بد أن
يكون غيره وحينئذ فقوله ما به
الاشتراك غير ما به الامتياز قلنا لم
يشتر كافي شيء خارجي حتى
يحوجهما اشتراكهما فيه الى
الامتياز بل هما ممتازان بأنفسهما
وانما تشابهها أو تماثلها في شيء
والتماثلان لا يحوجهما التماثل
الى تمييز عينيهما بل كل منهما ممتاز
عن الآخر بنفسه وقوله ما به
الاشتراك اما وجوب الوجود أو
غيره قلنا كل منهما مختص بوجوب
وجوده الذي يخصه كالمختص
بساير صفاته التي تخص نفسه
وهو أيضا مشابه الآخر في وجوب
الوجود فاشتركا فيه من الكلي
لا يقبل الاختصاص وما اختص به
كل منهما عن الآخر لا يقبل
الاشتراك فضلا عن أن يكون ما
اشتركا فيه محتاجا الى مختص وما
اختص به كل منهما يقارنه فيه
مشترك وحينئذ فالاشتراك في
وجوب الوجود المشترك والامتياز

أما ترى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى ولا ريب أن هذا الرافضى ونحوه من شيوخ
 الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعها مجهولون من ذلك ما هو متواتر
 معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة ويحيئون إلى ما وقع في قلبونه ويزيدون فيه وينقصون وهذا القدر
 وإن كان الرافضى لم يفعله فهو فعل شيوخه وسلفه الذين قلدهم ولم يحقق ما قالوه ويراجع ما هو
 المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم المعلوم لعامة الناس وخاصة منهم (الثانى) قوله الامامة العامة
 متضمنة لاداء جميع الاحكام إلى الامة قول باطل فالاحكام كلها قد تلقها الامة عن نبيها لا تحتاج
 فيها إلى الامام الا كما تحتاج إلى نظائره من العلماء وكانت عامة الشريعة التي يحتاج الناس إليها
 عند الصحابة معلومة ولم يتنازعوا من الصديق في شئ منها الا واتفقوا بعد النزاع بالعلم بالذي
 كان يظهره بعضهم لبعض وكان الصديق يعلم عامة الشريعة واذا خفي عنه الشئ اليسير سأل
 عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك كما سألهم عن ميراث الجد فأخبره من أخبره منهم أن النبي
 صلى الله عليه وسلم أعطاه السدس ولم يعرف لأبي بكر فتيا ولا حكم خالف نصا وقد عرف لعمر
 وعثمان وعلى من ذلك شئ والذي عرف لعلى أكثر ما عرف لهما مثل قوله في الحامل المتوفى
 عنها زوجها انها تعتد بعد الاجلين وفي الصحيجين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبعة
 الاسلمية لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليال حلت فانكحى من شئت ولما قالت له ان ابا
 السنا بل قال ما أنت بنا كحة حتى يمضى عليك آخر الاجلين قال كذب أبو السنا بل وقد
 جمع الشافعى في كتاب خلاف على وعبد الله من أقوال على التي تركها الناس لمخالفتها النص
 أو معنى النص جزأ كبيرا وجمع بعده محمد بن نصر المروزي أكثر من ذلك فانه كان اذا نظره
 الكوفيون يخرج بالنصوص فيقولون نحن أخذنا بقول على وابن مسعود فجمع لهم أشياء كثيرة
 من قول على وابن مسعود تركوه أو تركه الناس يقول اذا جازلهم خلافه ما في تلك المسائل
 لقيام الحجة على خلافهما فكذلك في سائر المسائل ولم يعرف لأبي بكر مثل هذا (الثالث) أن
 القرآن بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم كل أحد من المسلمين فيمنع أن يقال ان ابا بكر لم يكن
 يصلح لتبليغه (الرابع) أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يخص بعلى فان القرآن لا يثبت
 بخبر الواحد بل لابد أن يكون منقولاً بالتواتر (الخامس) أن الموسم ذلك العام كان يحج فيه
 المسلمون والمشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمراً أبابكر أن ينادى في الموسم أن لا يحج
 بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان كما ثبت في الصحيجين فأى حاجة كانت بالمشركين إلى
 أن يبلغوا القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى (الثانى عشر) قول عمر إن محمد الميمت وهذا يدل على
 قلة علمه وأمر برجم حامل فنهاه على فقال لولا على لهلك عمر وغير ذلك من الاحكام التي غلط
 فيها وتلون فيها

(والجواب) أن يقال أو لا ثبت في الصحيجين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قد كان
 قبلكم في الامم محدثون فان يكن في أمى أحد فمرو ومثل هذا لم يقله لعلى وأنه قال رأيت انى أتيت
 بقدرح فيه لين فسررت حتى انى لأرى الرى يخرج من أظفارى ثم ناولت فضلى عمر قالوا فما أولته
 يا رسول الله قال العلم فمركان أعلم الصحابة بعد أبى بكر وأما كونه ظن أن النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يميت فهذا كان ساعة ثم تبين له موته ومثل هذا يقع كثيرا قد يشك الانسان في موت
 ميت ساعة وأكثر ثم يتبين له موته وعلى قد تبين له أمور بخلاف ما كان يعتقد فيها أضعاف ذلك

بوجوب الوجود المخصص والاشتراك
 أضافى كل مشترك والامتياز
 بكل مختص وقوله وإن كان
 الاشتراك بوجوب الوجود فهو
 ممنوع لوجهين أحدهما أن المشترك
 اما أن يتم بدون ما به الافتراق وذلك
 محال والا كان المطلق متحققا
 في الاعيان من غير مختص وإن
 لم يتم الامتياز الافتراق كان وجوب
 الوجود ممكنا لا افتقاره في تحققه
 الى غيره قلنا ان أريد بالمشترك
 بينهما المعنى المطلق الكلى فذلك
 لا يفتقر الى ما به الامتياز وليس له
 ثبوت في الاعيان حتى يقال انه
 يلزم أن يكون المطلق في الاعيان
 من غير مختص وإن أريد به
 ما يقوم بكل منهما من المشترك
 وهو ما يوجد في الاعيان من الكلى
 فذلك لا اشتراك فيه في الاعيان
 فان كل ما لاحدهما فهو مختص
 به لا اشتراك فيه وحينئذ فالموجود
 من الوجوب هو مختص بأحدهما
 بنفسه لا يفتقر الى مختص فلا
 يكون الوجوب الذى لكل منهما
 في الخارج مفتقرا الى مختص واذا

بل ظن كثير من الاحكام على خلاف ما هي عليه ومات على ذلك ولم يقدح ذلك في امامته كفتياه في المفوضة التي ماتت ولم يفرض لها وامثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم وأما الحامل فان كانت لم يعلم انها حامل فهو من هذا الباب فانه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم انها حامل فأخبره على انها حامل فقال لولا ان عليا أخبرني بهالرجتها فقتلت الجنين فهذا هو الذي خاف منه وان قدر أنه كان يظن جواز رجم الحامل فهذا مما قد يخفى فان الشرع قد جاء في موضع يقتل الصبي والحامل تبعا كما اذا حوضر الكفار فان النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق وقد يقتل النساء والصبيان وفي الصحيح أنه سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وصبيانهم فقال هم منهم وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء والصبيان وقد اشبهه هذا على طائفة من أهل العلم فنعوا من البيات خوفا من قتل النساء والصبيان فكذلك قد شبهه على من ظن جواز ذلك ويقول ان الرجم حد واجب على الفور فلا يجوز تأخيره لكن السنة فرقت بين ما يمكن تأخيره كالحد وبين ما يحتاج اليه كالبيات والحصار وعمر رضي الله عنه كان راجعه آحاد الناس حتى في مسألة الصداق قالت امرأته أمنتك نسمع أم من كتاب الله فقال من كتاب الله فقالت ان الله يقول وآتيتهم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا فقال امرأته أصابت ورجل أخطأ وكذلك كان يرجع الى عثمان وغيره وهو أعلم من هؤلاء كلهم وصاحب العلم العظيم اذا رجع الى من هو دونه في بعض الامور لم يقدح هذا في كونه أعلم منه فقد تعلم موسى من الخضر ثلاث مسائل وتعلم سليمان من الهدد خبر بلقيس وكان الصحابة فهم من بشير على النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمرأكثر الصحابة مراجعة للنبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن عوافقه في مواضع كالجباب وأسارى بدر واتخاذ مقام ابراهيم مصلى وقوله عسى ربه ان طلقك من غير ذلك وهذه الموافقة والمراجعة لم تكن لعثمان ولا لعلي وفي الترمذي لولم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولو كان بعدي نبي لكان عمر

(فصل) قال الرافضي (الثالث عشر) أنه ابتدع التراجع مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس ان الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة فان قليلا في سنة خيبر من كثير في بدعة الاوان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار وخرج عمر في شهر رمضان لايلا فرأى المصابيح في المساجد فقال ما هذا فقيل له ان الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع فقال بدعة ونعمت البدعة فاعترف بأنهم ابدعة

(فيقال) ما روى في طوائف أهل البدع والضلال أجزأ من هذه الطائفة الرافضة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولها عليه ما لم يقله والوقاحة المفرطة في الكذب وان كان فيهم من لا يعرف أنها كذب فهو مفرط في الجهل كما قال

فان كنت لا تدري فقلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة فيقال ما الدليل على صحة هذا الحديث وأين اسناده وفي أي كتاب من كتب المسلمين روى هذا ومن قال من أهل العلم بالحديث ان هذا صحيح (الثاني) أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علما ضروريا أن هذا من الكذب الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب لم يروه أحد من

لم يكن ذلك بطل ما احتجوا به على كونه ممكنا وأما المشترك الكلي المطلق من الوجوب فذلك ليس موجودا لهذا ولا لهذا ولا متحققا في الاعيان وحينئذ فلا يلزم أن الكلي يتحقق في الاعيان بلا محصص وأيضا فيقال هب أن المشترك لا يتحقق في الاعيان الا بالمحصص فهذا لا يمنع وجوب وجوده اذا الواجب هو ما لا فاعل له ليس هو ما لا لازم له ولا لازم له وهذا لا مدمى ذكر هذا فيما تقدم وبين أن الوجود الواجب لا يمنع توقفه على القابل وانما يمنع توقفه على الفاعل وبهذا يبطل الوجه الثاني وهو كون الوجوب الواجب م كبا مابه الاشتراك ومابه الامتياز ولكن كل منهما موصوف بصفة يشابه بها الآخر وهو الوجوب واتصاف الموصوف بصفة يشابه بها غيره من وجه وأمر يختص به انما يوجب ثبوت معان تقسوم به وأن ذاته مستلزما لتلك المعاني وهذا لا ينافي وجوب الوجود بل لا يتم وجوب

المسلمين في شيء من كتبه لا كتب الصحيح ولا السنن ولا المسانيد ولا المعجمات ولا الاجزاء ولا يعرف له اسناد لا صحيح ولا ضعيف بل هو كذب بين (الثالث) أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلون بالليل في رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وثبت أنه صلى بالمسلمين جماعة ليلتين أو ثلاثا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليله من جوف الليل فصلى وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فحمدوا فأجمعوا فحمدوا فاجتمع أكثر منهم فصلى فصولا معه فأصبح الناس فحمدوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى صلاته فلما كانت الليلة الرابعة بعز المسجد عن أهله فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلق رجال يقولون الصلاة فلم يخرج اليهم حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف على مكانكم ولكن خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وذلك في رمضان وعن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فقلت يا رسول الله لو نقلتنا قيام هذه الليلة قال إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة فلما كانت الليلة الرابعة لم يقم بنا فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر رواه أحمد والترمذي والنسائي وأبو داود وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة ويقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر وخرج البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر ليلة من رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلون الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر إني لأرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم بجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون يريد بذلك آخر الليل وكان الناس يقومون أوله وهذا الاجتماع العام لما لم يكن قد فعل سماه بدعة لأن ما فعل ابتداء يسمى بدعة في اللغة وليس ذلك بدعة شرعية فالبدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي كاستحباب ما لم يحبه الله واستحباب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله فلا بدع مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة والأقوال عمل الإنسان فعلا محرما يعتقد تحريمه لم يقل أنه فعل بدعة (الرابع) أن هذا لو كان فيهما منهما عنه لكان على أبطله لما صار أمير المؤمنين وهو بالكوفة فلما كان جاري في ذلك مجرى عمر دل على استحباب ذلك بل روى عن علي أنه قال نورا لله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا وعن أبي عبد الرحمن السلمي أن عليا دعا القراء في رمضان فأمر رجلا منهم بصلى بالناس عشرين ركعة وكان على يورهم وعن عرفة النخعي قال كان علي يأمر الناس بقيام شهر رمضان ويجعل للرجال اماما وللنساء اماما قال عرفة فكنت أنا امام النساء واهما البيهقي في سننه وقد تنازع العلماء في قيام رمضان هل فعله في المسجد جماعة أفضل أم فعله في البيت أفضل على قولين مشهورين هما قولان للشافعي وأحمد وطائفة يرجحون فعلها في المسجد جماعة منهم الليث وأما مالك وطائفة فيرجحون فعلها في البيت ويحججون بقول النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة صلاة المرأة

الوجود الابن ولو سلم أن مثل هذا تركيب فلان سلم أن مثل هذا التركيب ممتنع كما تقدم بيانه فقد تبين بطلان الوجه الاول من وجهين وبطلان الوجه الثاني من وجهين غير ما ذكره والله أعلم والوجه الاول من الوجهين هو الذي اعتمده ابن سينا في اشاراته وقد بسطنا الكلام عليه في جزء مفرد شرحنا فيه أصول هذه الحجة التي دخل منها عليهم التلبيس في منطقهم والهيئاتهم وعلى من اتبعهم كالرازي والسهروزي والطوسي وغيرهم وقد ذكرنا عنه هناك جوابين أحدهما أن هؤلاء عمدوا إلى الصفات المتلازمة في العموم والخصوص ففرضوا بعضها محتصا وبعضها عاما بمجرد التحكم كالوجود والثبوت والحقيقة والمماهية ونحو ذلك فاذا قيل الواجب والممكن كل منهما يشارك الآخر في الوجوب ويفارقه بحقيقته أو ماهيته قيل لهم معنى الوجود يعمهما ومعنى الحقيقة يعمها ما وكل منهما يمتاز عن الآخر

في بيته المكتوبة أخرجه في الصحيحين وأحمد وغيره احتجوا بقوله في حديث أبي ذر الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة وأما قوله أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته المكتوبة فللمراد بذلك ما لم تشرع له الجماعة أما ما شرعت له الجماعة كصلاة الكسوف ففعلها في المسجد أفضل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة واتفاق العلماء قالوا بقيام رمضان انما لم يجتمع النبي صلى الله عليه وسلم الناس عليه خشية أن يفترض وهذا قد أمن بموته فصار هذا كجمع المصحف وغيره وإذا كانت الجماعة مشروعة فيها ففعلها في الجماعة أفضل وأما قول عمر رضي الله عنه والتي تنامون عنها أفضل يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله فهذا كلام صحيح فان آخر الليل أفضل كما أن صلاة العشاء في أوله أفضل والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه في غيره كما أن الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة أفضل من التفريق بسبب أو جسد ذلك وان كان الأصل أن الصلاة في وقتها الحاضر أفضل والابراد بالصلاة في شدة الحر أفضل وأما يوم الجمعة فالصلاة عقب الزوال أفضل ولا يستحب الابراد بالجمعة لما فيه من المشقة على الناس وتأخير العشاء الى ثلث الليل أفضل الا اذا اجتمع الناس وشق عليهم الانتظار فصلاهما قبل ذلك أفضل وكذلك الاجتماع في شهر رمضان في النصف الثاني اذا كان يشق على الناس وفي السنن عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب الى الله ولهذا كان الامام أحمد في إحدى الروايتين يستحب اذا أسفر بالصبح أن يسفر بها لكثرة الجمع وان كان التعليل أفضل فقد ثبت بالصحيح والاجماع أن الوقت المفضول قد يختص بما يكون الفعل فيه أحيانا أفضل وأما الضحى فليس لعرفها اختصاص بل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصح على كل سلمي من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى

(فصل) قال الرافضي (الرابع عشر) أن عثمان فعل أمور لا يجوز فعلها حتى أتكر عليه المسلمون كافة واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على امامته وإمامة صاحبه (والجواب) من وجوه أحدها أن هذا من أظهر الكذب فان الناس كلهم بايعوا عثمان في المدينة وفي جميع الامصار لم يختلف في امامته اثنان ولا تخلف عنها أحد ولهذا قال الامام أحمد وغيره انها كانت أو كدمن غيرها باتفاقهم عليها وأما الذين قتلوه فنفر قليل قال ابن الزبير يعيب قتله عثمان خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتلة ونجما منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا الى بلادهم ومعلوم بالتواتر أن أهل الامصار لم يشهدوا قتله فلم يقتله بقدر من بايعه وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه ولا أحد من السابقين الاولين دخل في قتله كما دخلوا في بيعته بل الذين قتلوه أقل من عشر معشار من بايعه فكيف يقال ان اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته لا يقول هذا الامن هو من أجهل الناس بأحوالهم وأعظمهم تعدي الكذب عليهم (الثاني) أن يقال الذين أتكروا على علي وقاتلوه أكثر بكثير من

بوجوده المختص به كما يمتاز عنه بحقيقته التي تختص به فليس جعل هذا مشتركا وهذا مختصا بأولى من العكس وهكذا اذا قدر واجبان لكل منهما حقيقة فهما مشتركان في مطلق الوجوب ومطلق الحقيقة وكل منهما يمتاز عن الآخر بما يختص به من الوجوب والحقيقة فإقترانه بالامتياز متلازم وما قترانه بالاشتراك متلازم ولا يفنقر ما جعلته بالاشتراك الى ما جعلته بالامتياز ولا ما جعلته به الامتياز الى ما جعلته بالاشتراك بل كل منهما موصوف بما به الامتياز وهو ما يختص به وتلك الخصائص تشابه خصائص الآخر من بعض الوجوه فذلك القدر المشترك الذي لا يختص بأحدهما هو ما به الاشتراك فاذا قيل هذا لون وهذا لون كانت لونية كل

الذين أنكروا على عثمان وقتلوه فان عليا قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان أضعافا مضاعفة وقطعه
كثير من عسكره خرجوا عليه وكفروه وقالوا أنت ارتدت عن الاسلام لا ترجع الى طاعتك
حتى تعود الى الاسلام ثم ان واحدا من هؤلاء قتله قتل مستحل لقتله متقرب الى الله بقتله معتقدا
فيه اقيح مما اعتقده قتله عثمان فيه فان الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره وانما
كانوا يدعون الظلم وأما الخوارج فكانوا يجهرون بكفر علي وهم أكثر من السرية التي قدمت
المدينة لحصار عثمان حتى قتل فان كان هذا حجة في القدرح في عثمان كان ذلك حجة في القدرح
في علي بطريق الاولى والتحقيق ان كلهم ما حجة باطلة لكن القادح في عثمان عن قتله أحد حوض
حجة من القادح في علي عن قاتله فان المخالفين لعلي المقاتلين له كانوا أضعاف المقاتلين لعثمان بل
الذين قاتلوا عليا كانوا أفضل باتفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه وكان في المقاتلين
لعلي أهل زهد وعبادة ولم يكن قتله عثمان لافي الديانة ولا في اظهار تكفيره مثلهم ومع هذا فعلى
خليفة راشد والذين استحلوا دمه ظالمون معتدون فعمان أولى بذلك من علي (الثالث) أن
يقال قد علم بالتواتر أن المسلمين كلهم اتفقوا على مبايعة عثمان لم يتخلف عن بيعته أحد مع
أن بيعة الصديق تخلف عنها سعد بن عباد ومات ولم يبايعه ولا يبايع عمر ومات في خلافة عمر ولم
يكن تخلف سعد عنها قادم فيها لان سعد لم يقدرح في الصديق ولا في أنه أفضل المهاجرين بل
كان هذا معلوما عندهم لكن طلب أن يكون من الانصار أمير وقد ثبت بالنصوص المتواترة
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الاثمة من قر يش فكان ما ظنه سعد خطأ مخالفا للنص المعلوم
فعلم أن تخلفه خطأ بالنص لم يتخلف فيه الى الاجماع وأما بيعة عثمان فلم يتخلف عنها أحد مع
كثرة المسلمين وانتشارهم من أفر ببيعة الى خراسان ومن سواحل الشام الى أقصى اليمن ومع
كونهم كانوا اظهروا بن علي عدوه من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم وهي في زيادة فتح
وانتصار ودوام دولة ودوام المسلمين على مبايعة عثمان والرضاعنة ست سنين نصف خلافته معظمين
له مادحين له لا يظهر من أحد منهم التكلم فيه بسوء ثم بعد هذا صار يتكلم فيه بعضهم وجمهورهم
لا يتكلم فيه الا بخير وكانت قد طالت عليهم امارته فانه بقي اثنتي عشرة سنة لم تدم خلافة أحد من
الاربعة مادامت خلافته فان خلافة الصديق كانت سنتين وبعض الثالثة وخلافة عمر عشر
سنين وبعض الاخرى وخلافة علي أربع سنين وبعض الخامسة ونشأ في خلافته من دخل
في الاسلام كرها فكان منافقا مثل ابن سبا وأمثلة وهم الذين سعوا في الفتنة بقتله وفي المؤمنين
من يسمع المنافقين كما قال تعالى لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا ولا وضعوا خلالكم يبغونكم
الفتنة وفيكم سماعون لهم أي وفيكم من يسمع منهم فيستجيب لهم ويقبل منهم لانهم يلبسون
عليه وهكذا فعل أولئك المنافقون لبسوا على بعض من كان عندهم يحب عثمان ويبغض
من كان يبغضه حتى تقاعد بعض الناس عن نصره وكان الذين اجتمعوا على قتله عامتهم من
أوباش القبائل ممن لا يعرف له في الاسلام ذكر بخير ولولا الفتنة لما ذكروا وأما علي فن حين
تولى تخلف عن بيعته قريب من نصف المسلمين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
وغيرهم ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا قاتله مثل أسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة ومنهم
من قاتله ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه منهم من كفره واستحل دمه ومنهم من ذهب الى
معاوية كعقيل أخيه وأمثلة ولم تزل شيعة عثمان القادحين في علي تتخبط به هذا على أن عليا

منهما مختصة باللونية العامة
مشتركة بينهما وكذلك اذا قيل
هذا حيوان وهذا حيوان وهذا
انسان وهذا انسان وهذا
أسود وهذا أسود وأمثال ذلك
فليس شئ من الموجودات في
الخارج مر كبا من نفس مابه
الاشترالك ومابه الامتياز بل هو
مختص بوصف وذلك الوصف يشابه
غيره لكن هو مشتمل على صفات
بعضها أعم من بعض أي بعضها
يوجد نظيره في غيره أكثر مما يوجد
نظير الآخر وأما هو نفسه فلا
يوجد في غيره
(وأما الجواب الثاني) فلا ريب
ان كلامهما فيه وجوب وفيه
معنى آخر غير الوجوب بل نفس
الواجب الواحد فيه الوجوب
وفيه ذاته وهذا هو النقص الذي
عارضهم به الأمدى لكن قول

لم يكن خليفة راشدا وما كانت حججهم أعظم من حجة الرافضة وإذا كانت حججهم داحضة وعلى قتل
مظلوما فغثمان أولى بذلك

(باب) قال الرافضي الفصل السادس في حججهم على امامة أبي بكر احتجاجا بوجوه
الاول الاجماع والجواب منع الاجماع فان جماعة من بني هاشم لم يوافقوا على ذلك وجماعة
من كبار الصحابة كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وحذيفة وسعد بن عباد وزيد بن أرقم
وأسماء بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص حتى ان أباه أنكروا ذلك وقال من استخلف على الناس
فقلوا ابنك فقال وما فعل المستضعفان اشارة الى علي والعباس قالوا اشتغلوا بتجهيز رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورأوا ابنك أكبر سنوا بنو حنيفة كافة ولم يحملوا الزكاة اليه حتى سماهم
أهل الردة وقتلهم وسباهم فأنكر عمر عليه ورد السبا أيام خلافته

(الجواب) بعد أن يقال الحمد لله الذي أظهر من أمر هؤلاء اخوان المرتدين ما تحقق
به عند الخاص والعام أنهم اخوان المرتدين حقا وكشف أسرارهم وهتك أستارهم بالسنتهم
فان الله لا يزال يطلع على خائنة منهم بين عداوتهم لله ورسوله وخيار عباد الله وأوليائه المتقين
ومن يرد الله فنته فلن تلك له من الله شيئا فنقول من كان له أدنى علم بالسيرة وسمع مثل هذا
الكلام جزم بأحد أمرين اما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة واما أنه من أجرأ
الناس على الكذب فظني أن هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الرافضة يقولون ما في كتب سلفهم
من غير اعتبار منهم لذلك ولا نظر في أخبار الاسلام وفي الكتب المصنفة في ذلك حتى يعرف
أحوال الاسلام فيبقى هذا وأمثاله في ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول ولا ريب أن المفترين
للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جدا وغالب القوم ذوو هوى وأجهل فن حذتهم بما يوافق
هواهم صدقوه ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ومن يحدتهم بما يخالف أهواءهم كذبوه ولم يبحثوا
عن صدقه وكذبه ولهم نصيب وافر من قوله تعالى فن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق
اذ جاءه كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به
أولئك هم المتقون ومن أعظم ما في هذا الكلام من الجهل والضلال جعله بنو حنيفة من أهل
الاجماع فانهم لما امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا اليه الزكاة سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم
وقد تقدم مثل هذا في كلامه وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيلة الكذاب الذي
ادعى النبوة بالبيامة وادعى أنه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في الرسالة وادعى النبوة في آخر
حياة النبي صلى الله عليه وسلم هو والاسود العنسي بصنعاء اليمن وكان اسمه عمهلة واتبع الاسود
أيضا خلق كثير ثم قتله الله بيد فيروز الديلمي ومن أعانه على ذلك وكان قتله في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة قتل وقال قتله رجل صالح من بيت صالحين
والاسود ادعى الاستقلال بالنبوة ولم يقتصر على المشاركة وغلب على اليمن وأخرج منها أعمال
النبي صلى الله عليه وسلم حتى قتله الله ونصر عليه المسلمون بعد أن جرت أمور وقد نقل في ذلك
ما هو معروف عند أئمة العلم واما مسيلة فانه ادعى المشاركة في النبوة وعاش الى خلافة أبي بكر
وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت في منامي كأن في
يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فقيل لي انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما الكذابين
صاحب صنعاء وصاحب البيامة وأمر مسيلة وادعاه النبوة واتباع بنو حنيفة له أشهر
وأظهر من أن يحق للأعلى من هو من أبعده الناس عن المعرفة والعلم وهذا أمر قد علمه اليهود

القائل وجوب الوجود حينئذ
يكون ممكنا لا افتقاره في تحققه الى
غيره فالموصوف به أولى أن يكون
ممكنا كلام مجمل فانه يقال ما تعني
بكون الوجوب مقتفرا الى غيره
أتعني به أنه مقتفرا الى مؤثر أم
مستلزم لغيره فان عنيت الاول
فهو باطل فانه لا يحتاج الوجوب
سواء فرض مختصا ومشتركا الى
فاعل ولكن لا بد له من محل
يتصف به فان الوجوب لا يكون
الا واجبا وافتقار الوجوب الى
محل الموصوف به لا يمنع المحل أن
يكون واجبا بل ذلك يستلزم كونه
واجبا وقول القائل ان الوجوب
يكون ممكنا ان أراد به افتقاره الى
محل فهذا حق لكن هذا لا يستلزم
كونه لا يقتقر الى فاعل ولا كون
المحل مقتفرا الى فاعل فقوله وان
كان الثاني كان الوجوب ممكنا

والنصارى فضلا عن المسلمين وقرآنه الذي قرأه قد حفظ الناس منه سور الى اليوم مثل قوله
يا ضفدع بنت ضفدعين نقي كم تنقص لاء الماء تكدرين ولا الشارب تمنعين رأسك في الماء وذنبك
في الطين ومثل قوله القيل وما أدراك ما القيل له زلوم طويل ان ذلك من خلق ربنا القليل
ومثل قوله انا أعطيناك الجواهر فصل لربك وهاجر ولا تطع كل ساحر وكافر ومثل قوله
والطاحنات طعننا والعاجنات عجننا والخازنات خبزنا إهالة وسننا ان الارض بيننا وبين قريش
تصفين ولكن قريش اقوم لا يعدلون وأمثال هذا الهذيان ولهذا لما قدم وفد بني حنيفة على
أبي بكر بعد قتل مسيلة طلب منهم أبو بكر ان يسموه شيئا من قرآن مسيلة فلما سمعوه قال لهم
ويحكم أين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من آل أي من رب وكان مسيلة قد كتب الى
النبي صلى الله عليه وسلم في حياته من مسيلة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فاني كنت
قد أشركت في الامر معك فكتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلة
الكذاب ولما جاء رسوله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له أنت شهد أن مسيلة رسول الله قال نعم
قال لولا ان الرسل لاتقتل لضربت عنقك ثم بعد هذا أظهر أحد الرسلين الردة بالكوفة فقتله
ابن مسعود وذكره بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا وكان مسيلة قد قدم في وفد بني حنيفة الى
النبي صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام ثم لارجع الى بلده قال لقومه ان محمدا قد أشركني
في الامر معه وأشهد رجلين أحدهما الرجل بن عنفوة فشهد له بذلك وروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة والثاني الرجل هذا ان أحدكم ضربه في
النار أعظم من كذا وكذا فاستشهد الثالث في سبيل الله وبقى أبو هريرة خائفا حتى شهد هذا
لمسيلة بالنبوة واتبعه فعلم انه هو كان المراد بخبر النبي صلى الله عليه وسلم وكان مؤذن مسيلة
يقول أنت شهد أن محمدا ومسيلة رسولا الله ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الامة أولهم وآخرهم
أنه قاتل المرتدين وأعظم الناس ردة كان بنو حنيفة ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة بل قاتلهم
على أنهم آمنوا بمسيلة الكذاب وكانوا فيما يقال نحو مائة ألف والحنفية أم محمد بن الحنفية
سرية على كانت من بني حنيفة وبهذا اخرج من جوز سبي المرتد اذا كان المرتدون محاربين
فاذا كانوا مسلمين معصومين فكيف استجاز على أن يسبي نساءهم وبطأ من ذلك السبي وأما
الذين قاتلهم على منع الزكاة فأولئك ناس آخرون ولم يكونوا يؤذونها وقالوا لا تؤذيها السيد بل
امتنعوا من أداها بالكلية فقاتلهم على هذا لم يقتلهم لم يؤذوها اليه وأتباع الصديق كأحمد بن
حنبل وأبي حنيفة وغيرهما يقولون اذا قالوا نحن تؤذيها ولا ندفعها الى الامام لم يجز قتلهم لعلمهم
بأن الصديق انما قاتل من امتنع من أداها جملة لامن قال أنا تؤذيها بنفسى ولو عد هذا
المفتري الرافضي من المختلفين عن بيعة أبي بكر المجوس واليهود والنصارى لكان ذلك من جنس
عدله بني حنيفة بل كفر بني حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارى
والمجوس فان أولئك كفار أصليون وهؤلاء مرتدون وأولئك يعقرون بالحزبية وأولئك لهم
كتاب أو شبهة كتاب وهؤلاء اتبعوا مفتريا كذابا لكن كان مؤذنه يقول أشهد أن محمدا
ومسيلة رسولا الله وكانوا يجعلون محمدا ومسيلة سواء وأمر مسيلة مشهور في جميع الكتب
الذي يذكر فيها مثل ذلك من كتب الحديث والتفسير والمغازي والفتوح والفقهاء والاصول
والكلام وهذا أمر قد خلص الى العذاري في خدورهن بل قد أفرد الاخباريون لقتل أهل
الردة كتبها كذب الردة والفتوح كسيف بن عمر والواقدي وغيرهما يذكرون فيها من

فالموصوف به أولى مغلطة فان
الامكان الذي يوصف به الوجوب
انما هو افتقاره الى المحل لا الى فاعل
ومعلوم أنه اذا كانت صفة الموصوف
تقتصر اليه لكونه محلا لها لافاعلا
لم يلزم أن يكون الموصوف أولى
بأن يكون محلا ولو قدر بأن الوجوب
يفتقر الى مغير المحل فهو من
افتقار الشرط الى المشروط والملازم
الى الملازم ليس هو من باب افتقار
المعلول الى العلة الفاعلة ومثل هذا
لا يمتنع على وجوب الوجود بل لابد
لوجوب الوجود من ذلك اذ وجوب
الوجود ليس هو الواجب الوجود
بل هو صفة له مع أن الواجب
الوجود له لوازم وملازم وذلك
لا يوجب افتقاره الى المؤثر فالوجوب
أولى أن لا يفتقر الى مؤثر لاجل
ماه من اللوازم والملازم فهذان
وجهان غير ما ذكره هو وأمثاله

تفاصيل أخبار أهل الردة وقتالهم ما يذكره كإفاد أو ردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام فن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة ومنه ما نقله الثقات ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقا وكذبا ومنه ما يعلم أنه ضعيف وكذب لكن تواتر ردة مسيلة وقاتل الصديق وحر به له كتواتر هرقل وكسرى وقبصر ونحوهم ممن قاتله الصديق وعمر وعثمان وتواتر كفر من قاتله النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والمنكرين مثل عتبة وأبي بن خلف وحبي بن أخطب وتواتر نفاق عبد الله بن أبي ابن سلول وأمثال ذلك بل تواتر ردة مسيلة وقاتل الصديق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفين ومن كون طلحة والزبير قاتلا عليا ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علي وفي الصحيحين عن ابن عباس قال قدم مسيلة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده اتبعته فقدمها في بشر كثير من قومه فأقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من حجر يد حتى وقف على مسيلة في أصحابه فقال لوسأنتي هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدوا أمر الله فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله واني لأراك الذي رأيت فيك مارأيت وهذا ثابت يجيبك عنى ثم انصرف قال ابن عباس فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم رأيت فيك مارأيت فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحى الله الي في المنام أن انفضهما فنفضتهما فطارا فأولتهما كذا بين يخرجان بعدى فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء أى والاخر مسيلة وأما قول الرافضى ان عمرا نكر قتال أهل الردة فن أعظم الكذب والافتراء على عمر بل الصحابة كانوا متفقين على قتال مسيلة وأصحابه ولكن كانت طائفة أخرى مقرين بالاسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة فهؤلاء حصل لهمم أو لاشبهة في قتالهم حتى ناظره الصديق وبين له وجوب قتالهم فرجع اليه والقصة في ذلك مشهورة وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لله اعصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحاسمهم على الله قال أبو بكر ألم يقل الا بحقها وان الزكاة من حقها والله لو منعوني عنانها كانوا يؤذونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على نعهما قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدرى لابي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وعمر اخرج بما بلغه أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فبين له الصديق أن قوله بحقها يتناول الزكاة فانها حق المال وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله ويقبوا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك اعصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها فهذا اللفظ الثانى الذى قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فقه أنى بكر وهو مصرح في القتال على أداء الزكاة وهو مطابق للقرآن قال تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا اليهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فقلوا سيولهم فعلنى تخليص السبيل على الايمان واقام الصلاة وآتوا الزكاة والاخبار المنقولة عن هؤلاء أن منهم من كان قبض الزكاة ثم أعادها الى أصحابها المبالغه موت النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان يترصص ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصديق عليه المقاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها كما كانوا

هنا (الوجه الرابع) أن يقال لم لا يجوز أن يكون بعض تلك الاجزاء واجبا وبعضها ممكنا قوله الموقوف على الممكن أولى بالامكان قيل متى اذا كان الجزء الممكن من مقتضيات الجزء الواجب أو بالعكس وهذا كما أن مجموع الوجود بعضه واجب لنفسه وبعضه ممكن والممكن منه من مفعولات الواجب لنفسه ولا يلزم من ذلك أن يكون مجموع الموجودات أولى بالامكان من الموجودات الممكنة وهذا الجواب بقوله من يقوله في مواضع أحدها في الذات مع الصفات فاذا قيل له الذات والصفات مجموع مر كب من أجزاء فالما أن تكون واجبة كلها أو بعضها واجب وبعضها ممكن أمكنه أن يقول الذات واجبة والصفات ممكنة بنفسها وهي واجبة بالذات كما

يقبضونهم في زمنه ويصرفونها كما كانوا يصرفونها وكتب الصديق لمن كان يستعمله كتابا للصدقة فقال بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي أمر بها وبهذا الكتاب ونظيره يأخذ علماء المسلمين كلهم فلم يأخذ لنفسه منها شيئا ولا ولي أحد من أقاربه لاهو ولا عمر بخلاف عثمان وعلي فانهم ما وليا أقاربهما فان جاز أن يطعن في الصديق والفاروق أنهم ما قاتلا لاخذ المال فالطعن في غيرهما وجه فاذا وجب الذب عن عثمان وعلي فهو عن أبي بكر وعمر أوجب وعلي يقاتل ليطاع ويتصرف في النفوس والاموال فكيف يجعل هذا اقتالا على الدين وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الاسلام ومن ترك ما فرض الله ليطيع الله ورسوله فقط ولا يكون هذا اقتالا على الدين وأما الذين عدتهم هذا الرفض أنهم يخلفون عن بيعة الصديق من كبار الصحابة فذلك كذب عليهم من الاعلى سعد ابن عباد فان مبايعة هؤلاء لا يبي بكر وعمر أشهر من أن تنكر وهذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات وسائر أصناف أهل العلم خلفا عن سلف وأسامة بن زيد ما خرج في السرية حتى يبايعه ولهذا يقول له يا خليفة رسول الله وكذلك جميع من ذكره يبايعه لكن خالد بن سعيد كان نائبا للنبي صلى الله عليه وسلم فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أكون نائبا لغيره فترك الولاية والافهون المقرين بخلافة الصديق وقد علم بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعته الا سعد بن عباد وأما علي وبنوه هاشم فكلهم يبايعه باتفاق الناس لم يمت أحد منهم الا وهو مبايع له لكن قيل علي تأخرت بيعته ستة أشهر وقيل بل يبايعه ثاني يوم وبكل حال فقد يبعوه من غيرا كراه ثم جميع الناس يبعوا عمر الاسعد لم يتخلف عن بيعة عمر أحد لابن هاشم ولا غيرهم وأما بيعة عثمان فانفق الناس كلهم عليها وكان سعد قد مات في خلافة عمر فلم يدركها وتخلف سعد قد عرف سببه وأنه كان يطلب أن يصير أميراً ويجعل من المهاجرين أميراً ومن الانصار أميراً وما طلبه سعد لم يكن سائغا بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع المسلمين واذا ظهر خطأ الواحد المخالف للاجماع ثبت أن الاجماع كان صوابا وأن ذلك الواحد الذي عرف خطؤه بالنص شاذ لا يعتد به بخلاف الواحد الذي يظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة فان هذا يسوغ خلافة وقد يكون الحق معه ويرجع اليه غيره كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك حتى تبين صواب رأيه فيما بعد وما ذكره عن أبي قحافة من الكذب المتفق عليه ولكن أبو قحافة كان بمكة وكان شيئا كبيرا أسلم عام الفتح أتى به أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه وخطمته مثل الثغامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو أقررت الشيخ مكانه لا تبناها كراما لا يبي بكر وليس في الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده وأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وأدركه أيضا بنوا ولاده إلا أبو بكر من جهة الرجال والنساء فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة هؤلاء الاربعة كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنين وعبد الله بن الزبير ابن أسماء بنت أبي بكر كلهم أيضا آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحبوه وأم الخير آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم فهم أهل بيت ايمان ليس فيهم منافق ولا يعرف في الصحابة مثل هذا الغيب بيت أبي بكر وكان يقال للايمان بيوت وللتناق بيوت فبيت أبي بكر من بيوت الايمان من المهاجرين وبنو النجار من بيوت الايمان من الانصار وقوله أنهم قالوا لا يبي قحافة ان ابنك أكبر الصحابة سنا كذب ظاهر وفي الصحابة خلق كثير أسن من أبي بكر مثل العباس فان العباس كان أسن من النبي صلى الله عليه

يجيب بمثل ذلك طائفة من الناس فاذا قيل المجموع متوقف على الممكن قال ان ذلك الممكن من مقتضيات الواجب بنفسه وهذا يقوله هؤلاء اذا فسرا مكان الصفات بانها تنفقر الى محل فالذات لا تنفقر الى محل فالذات لا تنفقر الى فاعل ولا محل والصفات لا بد لها من محل وان فسرها الواجب بما لا ينفقر الى موجب فالصفات أيضا لا تنفقر الى موجب لكنه قد يسلم لهم هؤلاء ان الصفات لها موجب وهو الذات وقولهم ان الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا من أفسد الكلام كما قد بسط في موضعه فيقول هؤلاء الذات موجبة للصفات ومحل لها والذات واجبة بنفسها والصفات واجبة بها والمجموع واجب وان توقف على الممكن بنفسه الواجب بغيره لان الواجب

وسلم ثلاث سنين والنبي صلى الله عليه وسلم كان أسن من أبي بكر قال أبو عمر بن عبد البر لا يختلفون أنه يعني أبي بكر مات وسنة ثلاث وستون سنة وأنه استوفى سن النبي صلى الله عليه وسلم الاما لا يصح لكن المأثور عن أبي جعفر أنه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارتجت مكة فسمع ذلك أبو جعفر فقال ما هذا قالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمر جليل فمن ولي بعده قالوا ابنتك قال فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة قالوا نعم قال لا مانع لما أعطى ولا معطى لما منع وحينئذ فالجواب عن منعه الاجماع من وجوه أحدها ان هؤلاء الذين ذكروهم لم يخلف منهم الا سعد بن عباد والافالقية كلهم بايعوه باتفاق أهل النقل وطائفة من بني هاشم قد قبل انما تخلفت عن مبايعته أولا ثم بايعته بعد ستة أشهر من غير رهبة ولا رغبة والرسل التي يذكر بعض الكتاب أنه أرسلها إلى علي كذب محتلق عند أهل العلم بل علي أرسل إلى أبي بكر أن اتنا فذهب هو اليهم فاعتذر على إليه وبايعه في الصحابين عن عائشة قالت أرسلت فاطمة إلى أبي بكر رضي الله عنهما تسأله ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وقدك وما بقى من خمس خير فقال أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة وانما يأكل آل محمد من هذا المال واني والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهده واني لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا علمت به اني أخشى ان تركت شيئا من أمره أن أزيغ فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها على ليل لا ولم يؤذن بها أبابكر وصلى عليها على وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة فلما ماتت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الاشهر فأرسل إلى أبي بكر أن اتنا ولا يأتنا معك أحد كراهة محض عمر فقال ع-ر لابي بكر والله لا تدخل عليهم وحدهم فقال أبو بكر ما عساهم أن يفعلوا بي والله لا يتنهم فدخل عليهم أبو بكر فنشهد على ثم قال ان انا قد عرفنا فضيلتك يا أبا بكر وما أعطاك الله ولم تنفس عليك خيرا ساقه الله اليك استبددت بالامر علينا وكان ترى أن لنا فيه حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرزل يكلم أبابكر حتى فاضت عينا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى أن أصل من قرابتي وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الامور فاني لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعتته فقال علي لابي بكر موعدك العشي للبيعة فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر وتشهد وذكرك شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره الذي اعتذره ثم استغفر وتشهد على فغظم حق أبي بكر وانه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكار للذي فضله الله به ولكننا كنا ترى ان لنا في الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون إلى علي قريبا حين راجع الامر بالمعروف ولاريب ان الاجماع المعبر في الامامة لا يضرفيه تخلف الواحد والانس والاطائفة القليلة فانه لو اعتبر ذلك لم يكذب بنوعه اجماع على امامة فان الامامة امر معين فقد يتخلف الرجل لهوى لا يعلم كتحلف سعد فانه كان قد استشرف إلى أن يكون هو أميرا من جهة الأنصار فلم يحصل له ذلك فبقى في نفسه بقية هوى ومن ترك الشئ لهوى لم يؤثر تركه بخلاف الاجماع على الاحكام العامة كالايجاب والتحریم والاباحة فان هذا

بنفسه مستلزم للصفات والاجتماع
المجموع وأيضا في قوله من يقول أنه
يقوم بذاته أمور متعلقة بمشيتته
وقدرته فان تلك ممكنة بنفسها
وقد تدخل في مسمى أسمائه ففي
الجملة ليس معهم حجة تمنع كون
المجموع فيه ماهو واجب موجب
لغيره واذا قيل المحتاج إلى الغير أولى
بالاحتياج قيل هب أن الامر
كذلك لكن اذا كان الغير من لوازم
الجزء الواجب بنفسه كان المجموع
من لوازم الجزء الواجب بنفسه
وحاصله أن في الامور المجتمعة ما هو
مستلزم لسائرهما واذا قيل فحينئذ لا
يكون الواجب بنفسه الا ذلك الملزوم
قيل هذا نزاع لفظي فان الممكنات
لا بد لها من فاعل غنى عن الفاعل
والدليل دل على هذا وليس فيما
ذكرتموه ما ينسب أن تكون ذاته
مستلزما لغيره ولا لازمة له واسمه

لؤخالف فيه الواحد أو الاثنان فهل يعتد بخلافهما فيه قولان للعلماء وذكر عن أحمد في ذلك روايتان احدهما لا يعتد بخلاف الواحد والاثنين وهو قول طائفة كمحمد بن جبر الطبري والثاني يعتد بخلاف الواحد والاثنين في الاحكام وهو قول الاكثريين والفرق بينه وبين الامامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا فان القائل بوجوب الشيء يوجب على نفسه وعلى غيره والقائل بتحريمه يحرمه على نفسه وعلى غيره فالمنازع فيه ليس متما ولهذا تقبل رواية الرجل للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصة وان كان خصمها فيها لأن الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها وان كان المحدث اليوم محكوما له بالحديث فغدا يكون محكوما عليه بخلاف شهادته لنفسه فانها لا تقبل لانه خصم والخصم لا يكون شاهدا فالاجماع على امامة المعين ليس حكما على أمر عام كالأحكام على أمر خاص معين وأيضا فالواحد اذا خالف النص المعلوم كان خلافا شادا كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلقة ثلاثا اذا نكحت زوجا غيره أبحاث الاول بمجرد العقد فان هذا الما جاءت السنة الصحيحة بخلافه لم يعتد به وسعد كان مراده أن يولوا رجلا من الانصار وقد دلت النصوص الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الامام من قريش فلو كان المخالف قريشيا واستقر خلافا له كان شبهة بل على كان من قريش وقد تواتر أنه بايع الصديق طائعا مختارا (الثاني) أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم وبقدرهم مرتين لم يقدر ذلك في ثبوت الخلافة فانه لا يشترط في الخلافة الاتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم الامر بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الامامة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالجماعة فان يد الله على الجماعة وقال ان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أقرب وقال ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم والذئب انما يأخذ القاصية وقال عليكم بالسواد الاعظم ومن شذذ في النار (الثالث) أن يقال اجماع الامة على خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علي فان ثلث الامة أو أقل أو أكثر لم يبايعوا عليا بل قاتلوه والثلث الآخر لم يقاتلوا معه وفيهم من لم يبايعه أيضا والذين لم يبايعوه منهم من قاتله ومنهم من لم يقاتله فان جاز القدح في الامامة بتخلف بعض الامة عن البيعة كان القدح في امامة علي أولى بكثير وان قيل جهورا لامة لم يقاتله أو قيل يبايعه أهل الشوكة والجمهور أو نحو ذلك كان هذا في حق أبي بكر أولى وأحرى واذ قالت الرافضة امامته ثبت بالنص فلا يحتاج الى الاجماع والمبايعة قيل النصوص اتعمدت على خلافة أبي بكر لا على خلافة علي كما تقدم التنبيه عليه وكما سذكروه ان شاء الله تعالى ونبين أن النصوص دلت على خلافة أبي بكر الصديق وعلى أن عليا لم يكن هو الخليفة في زمن الخلفاء الثلاثة بخلافه أبي بكر لا يحتاج الى الاجماع بل النصوص دالة على صحتها وعلى انتفاء ما يناقضها (الرابع) أن يقال الكلام في امامة الصديق اما أن يكون في وجودها واما أن يكون في استحقاقها أما الاول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس بأنه تولى الامر وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفه في أمته وأقام الحدود واستوفى الحقوق وقاتل الكفار المرتدين وولى الاعمال وقسم الاموال وفعل جميع ما فعل الامام بل هو اول من باشر الامامة في الامة وأما أن يريد امامته كونه مستحقا لذلك فهذا عليه أدلة كثيرة غير الاجماع فلا طريق يثبت بها كون علي مستحقا للامامة الا وتلك الطريق يثبت بها أن أبا بكر مستحق للامامة وأنه أحق بالامامة من علي وغيره وحينئذ فالاجماع لا يحتاج اليه لافي الاول ولا في الثانية وان كان الاجماع حاصلا

يتناول الملزوم واللازم جميعا وان سمي الملزوم واجبا بنفسه واللازم واجبا بغيره كما قاله من قاله في الذات والصفات فيقول المنازع له فهذه مجموع الأدلة التي ذكرها هو وغيره على نفي كون الواجب بنفسه جسما أو جوهرًا قدينين أنه لا دلالة في شيء منها بل هي على نقيض مطلوبهم أدل منها على المطلوب وهذا ذكرناه لما أحال عليه قوله ان الحر وف اذا قام كل منها بعمل غير الآخر يلزم التركيب وقد أبطلناه في ابطال التجسيم ثم قال الوجه الثاني انه قال ليس اختصاص بعض الاجزاء ببعض الحسروف دون البعض أولى من العكس ولقائل أن يقول هذا الوجه في غاية الضعف وذلك انه اذا كانت الحروف مقدورة له حادثة بمشيبته كما ذكرته عن منازعك فتخصيص كل منها بمجمله

(فصل) قال الرافضي أيضا الاجماع ليس أصلا في الدلالة بل لا بد أن يستند
المجمعون الى دليل على الحكم حتى يجتمعوا عليه والا كان خطأ وذلك الدليل اما عقلي وليس في
العقل دلالة على امامته واما نقلي وعندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم مات من غير وصية ولانص
على امام القرآن خال منه فلو كان الاجماع متحققا كان خطأ فتنتي دلالاته

(والجواب) من وجوه أحدها أن قوله الاجماع ليس أصلا في الدلالة ان أراد به ان أمر
المجتمعين لا تجب طاعته لنفسه وانما تجب لكونه دليلا على أمر الله ورسوله فهذا صحيح ولكن
هذا لا يضر فان أمر الرسول كذلك لم تجب طاعته لذاته بل لان من أطاع الرسول فقد أطاع الله
ففي الحقيقة لا يطاع أحد لذاته الا الله له الخلق والامر وله الحكم وليس الحكم الا لله وانما
وجب طاعة الرسول لان طاعته طاعة الله ووجب طاعة المؤمنين المجتمعين لان طاعتهم
طاعة الله والرسول ووجب تحكيم الرسول لان حكمه حكم الله وكذلك تحكيم الامة لان حكمها
حكم الله وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أطاعني فقد أطاع الله ومن
أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني وقد قامت
الأدلة الكثيرة على أن الامة لا تجتمع على ضلالة بل ما أمرت به الامة فقد أمر الله به ورسوله
والامة أمرت بطاعة أبي بكر في امامته فعلم أن الله ورسوله أمر بذلك فمن عصاه كان عاصيا لله
ورسوله وان أراد به أنه قد يكون موافقا للحق وقد يكون مخالفا له وهذا هو الذي أراد به فهذا قدح
في كون الاجماع حجة ودعوى أن الامة قد تجتمع على الضلالة والخطأ كما يقول ذلك من يقوله
من الرافضة الموافقين للنظام وحينئذ فيقال كون على اماما معصوما وغير ذلك من الاصول
الامامية أثبتوه بالاجماع اذ عمدتهم في أصول دينهم على ما يذكره من العقليات وعلى الاجماع
وعلى ما ينقلونه فهم يقولون علم بالعقل أنه لا بد للناس من امام معصوم وامام منصوب عليه وغير
على ليس معصوما ولا منصوبا عليه بالاجماع فيكون المعصوم هو عليا وغير ذلك من مقدمات
حججهم فيقال لهم ان لم يكن الاجماع حجة فقد بطلت تلك الحجج فبطل ما بنوه على الاجماع من
أصولهم فبطل قولهم واذا بطل ثبت مذهب أهل السنة وان كان الاجماع حقا فقد ثبت أيضا
مذهب أهل السنة وهو المطلوب وان قالوا نحن ندع الاجماع ولا نتخير به في شيء من أصولنا
وانما عمدتنا العقل والنقل عن الائمة المعصومين قيل لهم اذ لم تتخبروا بالاجماع لم يبق معكم حجة
سمعية غير النقل المعلوم عن النبي صلى الله عليه وسلم فان ما ينقلونه عن علي وغيره من الائمة لا يكون
حجة حتى تعلم عصمة الواحد من هؤلاء وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت الا بنقل عن علم عصمته
والمعلوم عصمته هو الرسول فالتمسوا بنقل معلوم عن الرسول بما يقولونه لم يكن معهم حجة سمعية
أصلا لافي أصول الدين ولا في فروعه وحينئذ يرجع الامر الى دعوى خلافة علي بالنص فان
أثبتتم النص بالاجماع فهو باطل لتفكيك كون الاجماع حجة وان لم تثبتوه الا بالنقل الخاص الذي
يذكره بعضكم فقد تبين بطلانه من وجوه وتبين ان ما ينقله الجمهور وأكبر الشيعة مما يناقض
هذا القول بوجوب علمنا بقيننا بان هذا كذب وهذه الامور من تدبرها تبين له أن الامامية
لا يرجعون في شيء مما ينفردون به عن الجمهور الى الحجة أصلا لاعقلية ولا سمعية ولانص والاجماع
وانما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يعلم انه كذب اذ دعوى دلالة نص أو قياس يعلم انه لا دلالة له
وهم وسائر أهل البدع كالمخارج والمعتزلة وان كانوا عند التحقيق لا يرجعون الى حجة صحيحة
لاعقلية ولا سمعية وانما لهم شبهات لكن حججهم أقوى من حجج الرافضة السمعية والعقلية أما

كتخصيص جميع الحوادث بما
اختصت به من الصفات والمقادير
والامكنة والازمنة وهذا اما ان
يرد الى محض المشيئة واما الى حكمة
جلية أو خفية وقد تنازع الناس في
الحروف التي في كلام الأديمين هل
بينها وبين المعاني مناسبة تقتضي
الاختصاص على قولين مشهورين
وأما اختصاصها بمجالها في حق
الأديمين بسبب يقتضي
الاختصاص فهذا النزاع فيه فعلم
أن الاختصاص منه بالمحل أولى منه
بالمعنى وأما قوله ان قالوا باجتماع
الحروف بذاته مع اتحاد الذات
فيلزم منه اجتماع المتضادات في
شيء واحد فهذا قد تقدم أن للناس
فيه قولين وأن القائلين باجتماع
ذلك ان كان قولهم فاسد فقول من
يقول باجتماع المعاني المتعاقبة
وانها شيء واحد وان الصفات

السميات فانهم لا يعتمدون الكذب كما تعتمد الرافضة ولهم في النصوص الصحيحة شبهة أقوى من شبه الرافضة وأيضاً فان سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم والرافضة أجهل الطوائف بالأحاديث والآثار وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يوجد في كتبهم وكلامهم من الجهل والكذب في المنقولات ما لا يوجد في سائر الطوائف وكذلك لهم في العقليات مقاييس هي مع ضعفها وفسادها أجود من مقاييس الرافضة وأيضاً فنحن نشير على ما يدل على أن الإجماع حجة بالدلالة المبسوطة في غير هذا الموضوع ولكل مقام مقال ونحن لا نحتاج في تقرير إمامة الصديق رضي الله عنه ولا غيره إلى هذا الإجماع ولا نشترط في إمامة أحد هذا الإجماع لكن هو لما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا على الإجماع تكلمنا على ذلك فنشير إلى بعض ما يدل على صحة الإجماع فنقول أولاً ما من حكم اجتمعت الأمة عليه الا وقد دل عليه النص فالإجماع دليل على نص موجود معلوم عند الأئمة ليس بمدارس علمه والناس قد اختلفوا في جواز الإجماع عن اجتهاد ونحن نجوز أن يكون بعض المجتهدين قال عن اجتهاد لكن لا يكون النص خافياً على جميع المجتهدين وما من حكم يعلم أن فيه إجماعاً الا وفي الأمة من يعلم أن فيه نصاً وحينئذ فالإجماع دليل على النص ولهذا قال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين مع العلم بأن مجرد مشاققة الرسول توجب الوعيد ولكن هما متلازمان ولهذا علقه بهما كما يعلقه بعصية الله ورسوله وهما متلازمان أيضاً وخلافة الصديق من هذا الباب فان النصوص الكثيرة دلت على أنها حق وصواب وهذا مما يختلف العلماء فيه واختلفوا هل انعقدت بالنص الذي هو العهد كخلافة عمر أو بالإجماع والاختيار وأما دلالة النصوص على أنها حق وصواب فما علمت أحدنا زاع فيه من علماء السنة كلهم يتحجج على صحتها بالنصوص اذا كنا نيين أن ما انعقد عليه الإجماع فهو منصوص عليه كان ذلك الإجماع لانه دليل على النص لا يفارقه البتة ومع هذا فنحن نذكر بعض ما يستدل به على الإجماع مطلقاً ويستدل به على من يقول قد لا يكون معه نص كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر فهذا يقتضي أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر ومن المعلوم أن إيجاب ما أوجبه الله وتحريم ما حرمه الله هو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بل هو نفسه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله ويحرموا كل ما حرمه الله ورسوله وحينئذ فيمتنع أن يوجبوا حراماً ويحرموا واجباً بالضرورة فانه لا يجوز عليهم السكوت عن الحق من ذلك فكيف يجوز السكوت عن الحق والتسكلم بنقضه من الباطل ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أمروا بالمنكر ونهوا عن المعروف وهو خلاف النص فلو كانت ولاية أبي بكر حراماً وطاعته حراماً منكرها لوجب أن ينهوا عن ذلك ولو كانت مبايعة علي واجباً لكان ذلك من أعظم المعروف الذي يجب أن يأمروا به فلما لم يكن كذلك علم أن مبايعة هذا اذ ذلك لم تكن معروفاً ولا واجباً ولا مستحباً ومبايعة ذلك لم تكن منكراً وهو المطلوب وأيضاً فقوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر والاستدلال به كانه تقدم وأيضاً فقوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس وقوله هو سبباً كم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس ومن جعلهم الرب شهداء على الناس فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به ذوى عدل في شهادتهم فلو كانوا يحللون ما حرّم الله ويحرمون ما حلل الله ويوجبون ما عفا الله عنه ويسقطون

المتنوعة شيء واحد أعظم فساداً وأما قوله وان لم يقبلوا بإجماع حروف القول في ذاته فيلزم منه مناقضة أصلهم في أن ما اتصف به الرب يستحيل عروقه عنه فكلام صحيح ولكن تناقضهم لا يستلزم صحة قول منازعهم اذا كان ثم قول ثالث وهذا اللازم فيه نزاع معروف وقد حكى النزاع عنهم أنفسهم فن قال ان ما اتصف به من الاموات والافعال ونحو ذلك يجوز عروقه عنه لم يكن مناقضاً والذين قالوا منهم انه لا يجوز عروقه عما اتصف به عمدتهم أنه لو جاز عروقه عنه لم يمكن ذلك الا بحدوث ضد ثم ذلك الضد الحادث لا يزول الا بحدوث فيلزم تسلسل الحادث بذاته وهذا يجب عنه بعضهم بأنه يجوز عدمه بدون حدوث ضد ويجب عنه بعضهم بالتزام التسلسل في مثل ذلك في المستقبل

ما أوجبه الله لم يكونوا كذلك وكذلك اذا كانوا يجرحون الممدوح ويمدحون المجروح فاذا
 شهدوا أن أبابكر أحق بالامامة وجب أن يكونوا صادقين في هذه الشهادة عالين بما شهدوا به
 وكذلك اذا شهدوا أن هذا مطيع لله وهذا عاص لله وهذا فعل ما يستحق عليه الثواب وهذا فعل
 ما يستحق عليه العقاب وجب قبول شهادتهم فان الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه
 من مذموم ومحمود والشهادة بان هذا مطيع وهذا عاص هي تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام
 أفعالهم وصفاتهم وهو المطلوب وفي الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه
 بجنزة فأنوا عليها خيرا فقال وجبت ومرته عليه بجنزة فأنوا عليها شرا فقال وجبت فقيل
 يا رسول الله ما قولك وجبت قال هذه الجنزة أنتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه
 الجنزة أنتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الارض وأضاف قوله ومن
 يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما تولى الآية فانه توعد
 على المشاققة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك يقتضى أن كلامهم مذموم فان مشاققة
 الرسول وحدها مذمومة بالاجماع فلو لم يكن الاخر مذموما لكان قدر تب الوعيد على وصفين
 مذموم وغير مذموم وهذا لا يجوز ونظير هذا قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخرا ولا
 يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما يضاعف له العذاب يوم
 القيامة ويخلف فيه مهانا فانه يقتضى ان كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعا وحينئذ فاذا
 كان المؤمنون قد أوجبوا أشياء وحرموا أشياء فالفهم مخالف وقال ان ما أوجبه ليس بواجب
 وما حرّمه ليس بحرام فقد اتبع غير سبيلهم لأن المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم واذا كان
 كذلك كان مذموما ولو لم يكن سبيلهم صوابا وحقا لم يكن المخالف لهم مذموما وأضاف قوله تعالى
 أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ورد
 معلقا بالتنازع والحكم المعلق بالشرط عدم عند عدمه فعلم أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الرد
 الى الله ورسوله فدل على أن اجماعهم انما يكون على حق و صواب فانه لو كان على باطل وخطا
 لم يسقط عنهم وجوب الرد الى الكتاب والسنة لاجل باطلهم وخطئهم ولان أمر الله ورسوله حق
 حال اجماعهم ونزاعهم فاذا لم يجب الرد عليه عند الاجماع دل على أن الاجماع موافق له
 لا مخالف له فلما كان المستدل بالاجماع متبعه في نفس الامر لم يحتاج الى الرد اليه وأضاف قوله
 تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا أمرهم بالاجتماع ونهاهم عن الافتراق فلو كانوا في
 حال الاجتماع قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرى لم يجوز أن يأمر به الا اذا كان اجتماعا
 على طاعة والله أمر به مطلقا لأنه لو كان كذلك لم يكن فسرقة بين الاجتماع والافتراق لان
 الافتراق اذا كان معه طاعة كان مأمورا به مثل أن يكون الناس نوعين نوع يطيع الله ورسوله
 ونوع يعصيه فانه يجب أن يكون مع المطيعين وان كان في ذلك فرقة فلما أمرهم بالاجتماع دل
 على أنه مستلزم لطاعة الله وأضاف قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله فجعل موالاتهم كولاية الله
 ورسوله وموالاته ورسوله لانتهاج طاعة أمره وكذلك المؤمنون لانتم موالاتهم الا بطاعة
 أمرهم وهذا لا يكون الا اذا كان أمرهم أمر امتفقوا على أمر بعضهم بشئ وأمر آخر بضده
 لم يكن موالاته هذا بأولى من موالاته هذا فكانت الموالات في حال النزاع بالرد الى الله والرسول وأيضا
 قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة متعددة الامر بالاعتصام بالجماعة
 والمدح لها ودم الشذوذ وأن الخير والهدى والرحمة مع الجماعة وان الله لم يكن ليجمع هذه الامة

(قال الآدمي) السابع في تناقض
 الكرامية أنهم جوزوا الاجتماع
 الارادة الخادنة مع الارادة القديمة
 ومنعوا ذلك في العلم والقدرة ولو
 سئلوا عن الفرق اكان متعذرا
 قلت ولقائل أن يقول ان كانوا هم
 فرقوا فغيرهم لم يفرق بل جوز
 تجدد علومهم وقدروا حينئذ فهم
 اعتمدوا في الفرق على ما اعتمدت
 عليه المعتزلة في الفرق بين كونه
 عالما قادرا وبين كونه متكلم
 مريدا حيث قالوا العلم والقدرة
 عام في كل معلوم ومقدور فانه
 بكل شئ علمه وعلى كل شئ
 قدير والارادة والكلام ليسا عامين
 في كل مراد ومقول بل لا يقول
 الا الصدق ولا يأمر الا بالخير ولا
 يريد الا ما وجد ولا يريد ارادة محبة
 الالهة امر فهذا مما احتجوا به
 على حدوث كونه مريدا متكلما

على ضلالة وانه ان يزال فيها طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم ولا يزال الله يفرس في هذا الدين غير سايسة عملهم فيه بطاعة الله وان خير هذه الامة القرن الاول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقد روى الحاكم وغيره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع الله امتي على الضلالة ابدا ويد الله على الجماعة وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خالف جماعة المسلمين شبرا فقد خلع ربة الا سلام من عنقه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الا سلام من عنقه حتى يراجعه ومن مات وليس عليه امام جماعة فان ميتته ميتة جاهلية وعن الحرث الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امركم بحمس كلمات امرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الا سلام من رأسه الا ان يرجع وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا دخل النار وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق امة او عاد اعرابيا بعد هجرته فلا حجته له وعن ربي قال اتيت حذيفة ليالي سار الناس الى عثمان فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الجماعة واستبدل الامارة لقي الله ولا حجته له وعن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسئل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه فمات عاصيا فذكر الحديث وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة التي بعد ما كفارة لما بيننا والجمعة الى الجمعة والشهر الى الشهر يعني رمضان كفارة لما بيننا قال بعد ذلك الامن ثلاث فعرفت ان ذلك من امر حدث فقال الامن الاشرار بالله ونكت الصفة وترك السنة وأن تباع رجل بيمينك ثم تخالف تقاتله بسيفك وترك السنة الخروج من الجماعة وعن النعمان بن بشير قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نضر الله وجه امرئ سمع مقالتي فحملها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن اخلاص العمل لله ومناجاة ولاة الامر ووزوم جماعة المسلمين روى هذه الاحاديث الحاكم في المستدرک و ذكر انها على شرط الصحيح وذلك يقتضي ان اجتماع الامة لا يكون الا على حق وهدى وصواب وأن أحق الامة بذلك هم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يقتضي أن ما فعلوه من خلافة الصديق كان حقا وهدى وصوابا وأيضا فان السلف كان يشهد انكارهم على من يخالف الاجماع وبعده من أهل الزبغ والضلال فلو كان ذلك شائعا عندهم لم ينكروه وكانوا ينكرون عليه انكارهم فاطعون به لا يسوغون لاحد ان يدع الانكار عليه فدل على أن الاجماع عندهم كان مقطوعا به والعقول المتباينة لا تتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر الا لما يوجب القطع والافلوك يمكن هناك ما يوجب القطع بل لا يوجب الظن لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين همهم وقرائحهم وعدم تواطؤهم بقطعهم في موضع لا قطع فيه فعلم أنه كان عندهم أدلة قطعية توجب كون الاجماع حجة يجب اتباعها ويحرم خلافها وأيضا فان السنة والشريعة اتفقوا على أنه اذا كان على معهم كان اجماعهم حجة ولا يجوز أن يكون ذلك لاجل عصمة على لان عصمتهم لم تثبت الا بالاجماع فان عصمتهم في ذلك الاجماع على انتفاء العصمة من غيره اذ ليس في النص ولا المعقول ما يثبت العصمة من غيره وهذا مما بين تناقض الرفضة فان أصل دينهم بنوه على الاجماع ثم قد حوافيه والقدح فيه قدح في عصمة على فلا يبقى لهم

دون كونه عالمقادرا قالوا لان الاختصاص يتعلق بالمحدثات بخلاف العموم فانه يكون للقديم (فصل) ومما بين الامر في ذلك وأن الأدلة التي يحتج بها هؤلاء على نفي لوازم علو الله على خلقه هم بقدر حون فيها ويبنون فسادها في موضع آخر أن عامة هذه الحج التي اجتجها الأمدى وغيره على نفي كونه جسماهم أنفسهم أبطلوها في موضع آخر والمقصود هنا ذكر ما قاله الأمدى وذلك أنه لما ذكر مسالك الناس في اثبات حدود الاجسام أبطل عامتها واختار الطريقة المبنية على أن الجسم لا يتخلو من الاعراض وأن العرض لا يبقى زمانين فتكون الاعراض حادثة ويمتنع حدوث ما لانهاية له وما لا يتخلو عن الحوادث التي لها أول فله أول و ذكر أن هذه

ما يعتمدون عليه وهذا شأنهم في عامة أقوالهم التي ينفردون بها ولهذا قال فهم الشعبي يأخذون
بما عجزوا لصدور لها أي بفروع لأصول لها فان كان الاجماع ليس بحجة لم تثبت عصمته وان
كان حجة لم يحتج الى عصمته فثبت أنه على التقديرين لا يجوز أن يكون قولهم حجة والالزم بطلان
قول السنة والشيعة

(فصل) قال الرافضي وأيضا الاجماع اما أن يعتبر فيه قول كل الامة ومعلوم أنه
لم يحصل بل ولا اجماع أهل المدينة أو بعضهم وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان

(والجواب) أن يقال أما الاجماع على الامامة فان أريد به الاجماع الذي يعتقد به الامامة
فهذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة بحيث يكون متمكنا بهم من تنفيذ مقاصد الامامة حتى
إذا كان رؤس الشوكة عددا قليلا ومن سواهم موافق لهم حصلت الامامة بما يعتمد عليه هذا هو
الصواب الذي عليه أهل السنة وهو مذهب الائمة كأجد وغيره وأما أهل الكلام فقد رها كل
منهم بعدد وهي تقديرات باطلة وان أريد به الاجماع على الاستحقاق والاولوية فهذا يعتبر
فيه اما الجميع واما الجمهور وهذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر وأما عثمان فلم يتفق على قتله
الاطائفة قليلة لا يبلغون نصف عشر عشر الامة كيف وأكثر جيش علي والذين قاتلوه
والذين قعدوا عن القتال لم يكونوا من قتلة عثمان وانما كان قتله عثمان فرقة يسيرة من عسكر
علي والامة كانوا في خلافة عثمان مئتي ألف والذين اتفقوا على قتله الالف أو نحوهم وقد قال
عبد الله بن الزبير يعيب قتلة عثمان خرجوا عليه كالصوص من وراء القرية وقتلهم الله كل قتلة
ونجما من نجماهم تحت بطون الكواكب

(فصل) قال الرافضي وأيضا كل واحد من الامة يجوز عليه انخطأ فأى عامهم
لهم عن الكذب عند الاجماع

(والجواب) أن يقال من المعلوم أن الاجماع اذا حصل من الصفات ما ليس في الاحاد لم
يجز أن يجعل حكم الواحد حكم الاجتماع فان كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب
فاذا انتهى المخبرون الى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط وكل واحد من القم والجرح
والاقداح لا يشعب ولا يروى ولا يسكر فاذا اجتمع من ذلك عدد كثير أشعب وأروى وأسكر وكل
واحد من الناس لا يقدر على قتال العدو فاذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال والكثرة
تؤثر في زيادة القوة وزيادة العلم وغيرهما ولهذا قد يخطئ الواحد والاثنتان في مسائل الحساب
فاذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع في حال الانفراد ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنین
أكثر من علم أحدهما اذا انفرد وقوتها أكثر من قوته فلا يلزم من وقوع الخطأ حال الانفراد
وقوعه حال الكثرة قال تعالى أن تضل احداهما فتذكرا احداهما الاخرى والناس في الحساب
قد يخطئ الواحد منهم ولا يخطئ الجماعة كالهلال فقد يظنه الواحد هلالا وليس كذلك فأما
العدد الكثير فلا يتصور فيهم الغلط ونعلم أن المسلمين اذا اجتمعوا وكثروا يكون داعيهم الى
الفواحش والظلم أقل من داعيهم اذا كانوا قليلا فانهم في حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة
شرائع الاسلام كما يفعل الواحد والاثنتان فان الاجتماع والتمدد لا يمكن الامع قانون عدلي فلا
يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على اباحة ظلم بعضهم بعضا مطلقا لانه لا حياة لهم مع ذلك بل
تجد الامير اذا ظلم بعض الرعية فلا بد أن يكون بعض أصحابه لا يظلم حين يظلم الرعية وما استوا

الطريقة هي المسلك المشهور
للاشعرية وعليه اعتماده والرازي
وأمثاله لم يعتمدوا على هذا المسلك
لانه مبني على أن الاعراض بمنفعة
البقاء وهذه مقدمة خالف فيها
جمهور العقلاء وقالوا ان قائلها
مخالفون للحس وللضرورة العقل
فراى ان الاعتماد عليها في حدوث
الاجسام في غاية الضعف
والآمدى قدح في الطرز التي
اعتمد عليها الرازي كلها والمقصود
هناذ كقطع الآمدى في حجج
نفسه التي احتج بها على نفي كونه
جسما ونفي قيام الحوادث به وقد
تقدم أن حججه المبنية على تماثل
الجواهر والاجسام قد قدح فيها
وبين أنه لا دليل ان أثبت ذلك
وحجته المبنية على الترتيب قد
قدح هو فيها في غير موضع كاذكر
بعضه وأما حجته المبنية على نفي

كاهم فليس فيه ظلم من بعضهم لبعض ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الافراد سواء كان اجتماع أعيان أو أعراض ومن الامثال التي يضر بها المطاع لا صحابه ان السهم يمكن كسره واذا اجتمعت السهام لا يمكن كسرها والانسان قد يغلبه عدوه ويهزمه فاذا صار واعددا كثيرا لم يمكن ذلك كما كان يمكنه حال الانفراد وايضا فان كان الاجماع قد يكون خطأ لم يثبت ان علميا معصوم فانه انما علمت عصمته بالاجماع على أنه لا معصوم سواه فاذا جاز كون الاجماع خطأ أمكن أن يكون في الامة معصوم غيره وحينئذ فلا يعلم انه هو المعصوم فتبين أن قدحهم في الاجماع يبطل الاصل الذي اعتمدوا عليه في امامة المعصوم واذا بطل أنه معصوم يبطل أصل مذهب الرافضة فتبين أنهم ان قدحوا في الاجماع يبطل أصل مذهبهم وان سلخوا أنه حجة يبطل مذهبهم فتبين بطلان حججهم على التقديرين

(فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين فلو اجعوا على خلافه لكان خطأ لان الاجماع الواقع على خلاف النص يكون عندهم خطأ

(والجواب) من وجوه أحدها أنه قد تقدم بيان بطلان كل ما دل على أنه امام قبل الثلاثة (الثاني) ان النصوص انما دلت على خلافة الثلاثة قبله (الثالث) أن يقال الاجماع المعلوم حجة قطعية لاسمعية لاسماع النصوص الكثيرة الموافقة له فلو قدر ورود خبر يخالف الاجماع كان باطلا ما لكون الرسول لم يقوله واما لكونه لادلالة فيه (الرابع) أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والاجماع فان كليهما حجة قطعية والقطعيات لا يجوز تعارضها لوجوب وجود مدلولاتها فلو تعارضت لزم الجمع بين النقيضين وكل من ادعى اجماعا يخالف نصا فاحد الامرين لازم اما بطلان اجماعه واما بطلان نصه وكل نص اجتمعت الامة على خلافه فقد علم النص الناسخ له واما أن يلقي في الامة نص معلوم والاجماع مخالف له فهذا غير واقع وقد دل الاجماع المعلوم والنص المعلوم على خلافة الصديق رضي الله عنه وبطلان غيرها ونص الرافضة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار وعلى كذبه أدلة كثيرة

(فصل) قال الرافضي (الثاني) ما روه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر والجواب المنع من الرواية ومن دلتها على الامامة فان الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة وايضا فان أبا بكر وعمر قد اختلفا في كثير من الاحكام فلا يمكن الاقتداء بهما وايضا فانه معارض لما روه من قوله أصحابي كالنجوم بأبصارهم اقتديتم اهتديتم مع اجماعهم على انتفاء امامتهم

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال هذا الحديث باجماع أهل العلم بالحديث أقوى من النص الذي يروونه في امامة علي فان هذا أمر معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة ورواه أبو داود في سننه وأحمد في مسنده والترمذي في جامعه وأما النص على علي فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة وأجمع أهل الحديث على بطلانه حتى قال أبو محمد بن حزم ما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعي الرواية واهية عن مجهول الى مجهول يكتفي أبا الحمراء لانعرف من هو في الخلق فيمتنع أن يقصد في هذا الحديث مع تصحيح النص على علي وأما الدلالة فالحجة في قوله بالذين من بعدي أخيرا منهم من بعده وأمر بالاقتداء بهم ما فلو كانا ظالمين في كونهما بعده لم يأمر بالاقتداء بهما فانه لا يأمر بالاقتداء بالظالم فان الظالم لا يكون قدوة يؤتم به

المقدار والشكل وأنه لا بد له من محص وكلمة ماله محص فهو محدث فانه قال المقدمة الاولى وان كانت مسئلة غير أن الثانية وهي ان كل مقتصر الى المحص محدث وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق في المسالك الاول قال وبتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات المتعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالتفات الى ما سبق من بيان امتناع حوادث متعاقبة لأول لها تنتهي اليه فقد ذكر هنا أنه وان كان لا بد للمختص من محص فلا يلزم أن يكون حادثا بل جاز أن يكون قديما في ذاته وصفاته أو قديما في الذات مع تعاقب الصفات المحدثه من المقادير وغيرها عليه اذا قيل يبطلان

بدليل قوله لا ينال عهدى الظالمين فدل على ان الظالم لا يؤتم به والائتمام هو الاقتداء فلما أمر
 بالاقْتداء بن بعده والاقْتداء هو الائتمام مع اخباره أنهم ما يكونان بعده دل على أنهم ما امان
 بعده وهذا هو المطلوب وأما قوله اختلفاني كثير من الاحكام فليس الامر كذلك بل لا يكاد
 يعرف اختلاف أبي بكر وعمر الا في الشيء اليسير والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان
 كالجمع الاخوة فان عمر عنه فيه روايتان احدهما كقول أبي بكر وأما اختلافهما في قسمة
 النقيء هل يسوي فيه بين الناس أو يفضل فالنسوية جائزة بل ريب كما كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يقسم النقيء والغنائم فسوي بين الغاتين ومستحق النقيء والتزاع في جواز التفضيل وفيه
 للفقهاء قولان همار وايتان عن أحمد والصحيح جواز للصحة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يفضل أحبا في قسمة الغنائم والنقيء وكان يفضل السرية في البدأة الربع بعد الخمس وفي
 الرجعة الثلث بعد الخمس فافعله الخليفةان فهو جائز مع أنه قدر وي عن عمر أنه اختار في آخر
 عمره التسوية وقال لئن عشت الى قابل لأجعل الناس بيانا واحدا وروى عن عثمان التفضيل
 وعن علي التسوية ومثل هذا لا يسوغ فيه انكار الا أن يقال فضل من لا يستحق التفضيل كما
 أنكر على عثمان في بعض قسمة وأما تفضيل عمر فالغنائم احدا منه فيه وأما تنازعهما
 في تولية خالد وعزله فكل منهما فعل ما كان أصح فكان الاصح لابي بكر تولية خالد لان أبا بكر
 أئلين من عمر فينبغي لئسابه أن يكون أقوى من نائب عمر فكانت استنباه عمر لابي عبيدة أصح له
 واستنباه أبي بكر لخالد أصح له ونظائر هذا متعددة وأما الاحكام التي هي شرايع كلية فاختلافهما
 فيها امانادر وامام معدوم واما لاحدهما فيه قولان وايضا فيقال النص بوجوب الاقتداء بهما
 فيما اتفقا عليه وفيما اختلفا فيه فتسويغ كل منهما المصير الى قول الآخر متفق عليه بينهما
 فانهما اتفقا على ذلك وايضا فاذا كان الاقتداء بهما بوجوب الائتمام بهما فطاعة كل منهما
 اذا كان اماما وهذا هو المقصود واما بعد ذوال امامته فالاقْتداء بهما انهما اذا تنازعا رد
 ما تنازعا فيه الى الله والرسول وأما قوله أصحابي كالتجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم فهذا الحديث
 ضعيف ضعفه أهل الحديث قال البزار هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وليس هو في كتب الحديث المعتمدة وايضا فليس فيه لفظ بعدي والحجة هناك قوله بعدي وايضا
 فليس فيه الامر بالاقْتداء بهم وهذا فيه الامر بالاقْتداء بهم

(فصل) قال الرافضي (الثالث) ما ورد فيه من الفضائل كآية الغار وقوله
 تمالى وسجنتها الاتقى وقوله قل للخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم أولى بأس شديد والمداعي
 هو أبو بكر كان أنيس رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر وأنفق على النبي صلى الله
 عليه وسلم وتقدم في الصلاة (قال) والجواب أنه لا فضيلة له في الغار لجواز أن يستحبه حذرا
 منه لئلا يظهر أمره وايضا فان الآية تدل على نقيضه لقوله لا تحزن فانه يدل على خوفه وقلة
 صبره وعدم يقينه بالله تعالى وعدم رضاه بما واته النبي صلى الله عليه وسلم وبغض الله وقدره
 ولأن الحدري ان كان طاعة استحتم أن ينهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم وان كان معصية
 كان ما ادعوه من الفضيلة زديلة وايضا فان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على
 رسول الله أنزلت معه المؤمنين الا في هذا الموضع ولا نقيض أعظم منه وأما سجنها الاتقى فان المراد
 أبو الدحداح حيث اشترى بخلة شخص لاجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على
 صاحب الخلة بخلة في الجنة فأبى فسمع أبو الدحداح فاشترىها بيستان له ووهبها الجار فجعل النبي

حوادث لا تنتهي وحيث يقال
 القديم اما واجب بنفسه واما
 واجب بغيره فان كان واجبا
 بنفسه بطلت حجته وان كان
 واجبا بغيره لزم من كون المعول
 مختصا أن تكون علته مختصة أيضا
 والافتقار أن تكون العلة
 الموجبة وجودا مطلقا لا تختص
 بشئ من الاشياء كما يقوله من
 يقول هو وجود مطلق تكون
 نسبتها الى جميع أجناس الموجودات
 ومقاديرها وصفاتها نسبة واحدة
 وحيث فلا يختص بمقدار دون
 مقدار بالاقتضاء والاحجاب الا أن
 يقال لا يمكن غير ذلك المقدار واذا
 قيل ذلك لزم أن يكون من المقادير
 ما هو واجب لا يمكن غيره فاذا قيل
 هذا في الممكن ففي الواجب بنفسه
 أولى فان تطرق الجواز الى الممكن
 بنفسه أولى من تطرقه الى الواجب

صلى الله عليه وسلم عوضه الله يستأنف الجنة وأما قوله تعالى قل للخلفين من الاعراب استدعون
يريد استدعواكم الى قوم فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية والتمس هؤلاء أن يخرجوا الى عنبة
خير فنعهم الله تعالى بقوله قل لن تبعونا لانه تعالى جعل غنمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال
قل للخلفين من الاعراب استدعون يريد استدعواكم فيما بعد الى قتال قوم أولي بأس شديد وقد
دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة كوتة وحنين وتبوك وغيرها فكان
الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا جاز أن يكون على هو الداعي حيث قاتل النساء كثير
والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته لقوله عليه الصلاة والسلام يا على حربك
حربي وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر وأما كونه أنبسه في العريش يوم بدر فلا
فضل فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله تعالى مغنياله عن كل أئس لكن للماعرف
النبي صلى الله عليه وسلم ان أمره لا يكر بالقتال يؤدي الى فساد الحال حيث هرب عدة مرات
في غزواته وأبغض القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله وأما انفاقه على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذامال فان أباه كان فقيرا في الغاية وكان
ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان لمد كل يوم بقتات به فلو كان أبو بكر غنيا لكتفى أباه
وكان أبو بكر في الجاهلية معلما للصبيان وفي الاسلام كان خياطا ولما ولي أمر المسلمين منعه
الناس عن الخياطة فقال اني محتاج الى القوت فجعلوا له في كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال
والنبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنيا بمال خديجة ولم يخرج الى الحرب وتجهيز
الجوش وبعد الهجرة لم يكن لابي بكر البتة شيء ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما
نزل في علي هل أتى ومن المعلوم أن النبي أشرف من الذين تصدق عليهم أمير المؤمنين والمال
الذي يدعون انفاقه أكثر فثبت لم ينزل فيه قرآن دل على كذب النقل وأما تقديمه في الصلاة
نظما لأن بلال لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أباه بكر ولما أفاق النبي صلى الله عليه
وسلم سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخر حوني فخرج بين علي والعباس
فخاه عن القبلة وعزله عن الصلاة وتولى هو الصلاة (قال الرافضي) فهذه حال أدلة القوم فليتنظر
العاقل بعين الانصاف وليقصد اتباع الحق دون اتباع الهوى ويترك تقليد الآباء والاحداد
فقد هيى الله تعالى عن ذلك ولاتلهمه الدنيا عن ايصال الحق مستحقه ولا يمنع المستحق عن حقه
فهذا آخر ما أردنا اثباته في هذه المقدمة

(والجواب) أن يقال في هذا الكلام من الاكاذيب والبهت والفرية ما لا يعرف مثله لطائفة
من طوائف المسلمين ولا يرب أن الرافضة فيهم شبه قوى من اليهود فانهم قوم مهت يريدون أن
يطفؤوا نور الله بأفواههم وبأبي الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وظهور فضائل شيجي
الاسلام أبي بكر وعمر أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما فيريده هؤلاء الرافضة قلب
الحقائيق ولهم نصيب من قوله تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه وقوله
ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح المجرمون ونحو هذه الآيات وان
القوم من أعظم الفرق تكذبا بالحق وتصديقا بالكذب وليس في الامة من يماثلهم في ذلك أما
قوله لافضيلة له في الغار فالجواب أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن لقوله تعالى اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فأخبر الرسول ان الله معه ومع صاحبه كما قال لموسى وهرون انني
معكما أسمع وأرى وقد أخرجاه في الصحيحين من حديث أنس عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه

بنفسه فاذا قدر في الممكن مقدار
لا يمكن وجود ما هو أكبر منه
فتقدير ذلك في الواجب بنفسه
ألى ونكتة الجواب ان الموجب
الذي يسمونه علة ان كان له مقدار
بطل أصل قولكم وان لم يكن له
مقدار فاما أن يكون جميع
المقادير ممكنة بالنسبة اليه واما
أن لا يكون كذلك فان كان
الاول لم يخص بعضه دون بعض
بلا محصص لما في ذلك من ترجيح
أحد المتماثلين على الآخر بلا
مرجح وان لم يمكن الا بعضها كما
يقوله من يقوله من المتكلمة
فحينئذ لزم أن يكون من المقادير
ما هو متمتع لنفسه بل منها ما هو
متعين لا يمكن وجود غيره واذ اجاز
أن يتمتع بعضها لنفسه فوجوب
بعضها لنفسه اولي وأحرى واذ اجاز
أن يتعين يمكن من المقادير دون

قال نظرت الى أقسام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر الى قدميه لأبصرنا فقال يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق فلم يختلف في ذلك اثنان منهم فهو مما دل القرآن على معناه يقول اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا والمعية في كتاب الله على وجهين عامة وخاصة فالعامة كقوله تعالى هو الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم الآية وقوله ألم تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا يخفى الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أينما كانوا ثم ينههم عما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شيء عليم فهذه المعية عامة لكل متتابعين وكذلك الاولى عامة لجميع الخلق ولما أخبر سبحانه في المعية أنه رابع الثلاثة وسادس الخمسة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ظنك باثنين الله ثالثهما فانه لما كان معهما كان ثالثهما كما دل القرآن على معنى الحديث الصحيح وان كانت هذه معية خاصة وتلك عامة وأما المعية الخاصة فكقوله تعالى لما قال لموسى وهرون لا تخافا اني معكما اسمع وأرى فهذا تخصيص لهم اذ دون فرعون وقومه فهو مع موسى وهرون دون فرعون وكذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر لا تحزن ان الله معنا كان معناه ان الله معنا دون المشركين الذين يعادونهمما ويطلبونهمما كالذين كانوا فوق الغار ولو نظر أحدهم الى قدميه لأبصر ما تحت قدميه وكذلك قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فهذا تخصيص لهم دون الجازعين وكذلك قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نبيا وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي الآية وقال اذ يوحى ربك الى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا في ذكركم سبحانه للمعية عامة تارة وخاصة أخرى ما يدل على أنه ليس المراد بذلك أنه بذاته في كل مكان أو أن وجوده عين وجود المخلوقات ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة العامة لانه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم ولا مكان دون مكان بل هو في الحشوش على هذا القول وأجواف البهائم كما هو فوق العرش فاذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا مناقض لهذا المعنى لانه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم ولا مكان دون مكان بل هو في الحشوش على هذا القول كما هو فوق العرش والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعمومها أخرى فعلم أنه ليس المراد بلفظ المعية اختلاطه وفي هذا أيضا رد على من يدعى أن ظاهر القرآن هو الحلول لكن يتعين تأويله على خلاف ظاهره ويجعل ذلك أصلا يقبس عليه ما يتأوله من النصوص فيقال له قولك ان القرآن يدل على ذلك خطأ كما أن قول قرينك الذي اعتقد هذا المدلول خطأ وذلك لوجوه أحدها ان لفظ مع في لغة العرب انما تدل على المصاحبة والمواقفة والاقتران ولا تدل على أن الاول مختلط بالثاني في عامة موارد الاستعمال كقوله تعالى محمد رسول الله والذين معه لم يرد أن ذواتهم مختلطة بذاته وقوله اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وكذلك قوله والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وكذلك قوله عن نوح وما آمن معه الا قليل وقوله عن نوح أيضا فأنجيناها والذين معه في الفلك الآية وقوله عن هود فأنجيناها والذين آمنوا معه برحمة منا وقول قوم شعيب لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا وقوله الا الذين تابوا وأصلحو واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك

غيره لنفسه فتعين مقدار واجب نفسه أولى وأحرى وهذا كلام لا يحصى لهم عنه فان العالم ان كان واجبا بنفسه فقد ثبت ان الواجب بنفسه يختص بمقدار وان كان ممكنا فوجود ما هو أكبر منه أو أصغرا ما ان يكون في نفسه ممكنا واما أن لا يكون فان لم يكن ممكنا ثبت امتناع بعض المقادير لنفسه دون بعض في الممكنات ففي الواجب أولى وحينئذ فبطل قول القائل ما من مقدار الا يمكن ما هو أكبر منه وأصغر وان كان غير هذا المقدار ممكنا فتخصيص أحد الممكنين بالوجود يقتصر الى مختص والوجود المطلق لا اختصاص له بممكن دون ممكن فلا بد أن يكون المختص أمرا فيه اختصاص وذلك الاختصاص واجب بنفسه واذا كان الواجب

مع المؤمنين وقوله وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكري مع القوم الظالمين وقوله
ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم لعمركم
يقولون لاخوانهم من الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنتنخرجن معكم وقوله عن نوح
اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك وأمم سنمتعهم وقوله وإذا صرفت أبصارهم
تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين وقوله فقل لن يخرجوا معي أبدا ولن
تقاتلوا معي عدوا إنكم رضيتم بالعودة أول مرة فاقعدوا مع الخالقين وقوله رضوا بأن يكونوا مع
الحوالف وقال لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدا وبأموالهم وأنفسهم ومثل هذا كثير
في كلام الله تعالى وسائر الكلام العربي وإذا كان لفظ مع إذا استعملت في كون المخلوق مع
المخلوق لم تدل على اختلاط ذاته بذاته فهي أن لا تدل على ذلك في حق الخالق بطريق الأولى
فدعوى ظهورها في ذلك باطل من وجهين أحدهما أن هذا ليس معناها في اللغة ولا اقترن بها في
الاستعمال ما يدل على الظهور فكان الظهوره في ما من كل وجه الثاني أنه إذا اتفقت الظهوره فيما
هو أولى به فانتفاؤه فيما هو أبعد عنه أولى (الثاني) أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما
جعلها عامة ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامة لا تقبل التخصيص (الثالث)
أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعية كما قال تعالى في آية المجادلة ألم تر أن الله يعلم
ما في السموات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم
ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شيء
عليم فافتتحها بالعلم وختمها بالعلم فعلم أنه أراد عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية وهكذا أفسرها
السلف الإمام أحمد ومن قبله من العلماء كان عباس والضحك وسفيان الثوري وفي آية الحديد
قال ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج
فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير فتمها أيضا بالعلم وأخبر أنه مع استوائه على
العرش يعلم هذا كله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الأوعال والله فوق عرشه وهو
يعلم ما أتم عليه فهناك أخبر بعوم العلم لكل نجوى وهنا أخبر أنه مع علوه على عرشه يعلم
ما يلج في الأرض وما يخرج منها وهو مع العباد أينما كانوا يعلم أحوالهم والله بما يعملون بصير وأما
قوله إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد عمله
وقدرته بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره وأنه يجعل للتقين مخرجا ويرزقهم من حيث
لا يحتسبون وكذلك قوله لموسى وهرون اني معكما أسمع وأرى فإنه معهم بالتأييد والنصر
والإعانة على فرعون وقومه كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره نحن معك أي
معاونوك وناصروك على عدوك وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه إن الله معنا
يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه وهو مؤيد لهما ومعين وناصر وهذا صريح
في مشاركة الصديق للنبي في هذه المعية التي اختص بها الصديق لم يشركه فيها أحد من الخلق
والمقصود هنا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نبى بكسر الهمزة معناه معية الاختصاص التي
تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم قد
أخبر أن الله ينصرني وينصرك يا أبا بكر على عدونا ويعيننا عليهم ومعلوم أن نصر الله نصر
إكرام ومحبة كما قال تعالى إن الله ينصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا وهذا غاية المدح
لأبي بكر إذ دل على أنه ممن شهد له الرسول بالإيمان المقتضى نصر الله له مع رسوله في مثل هذه

لنفسه فيه اختصاص واجب لم
يمكن أن يقال كل اختصاص فلا
يدله من محصل إذا الاختصاص
ينقسم إلى واجب لنفسه ويمكن
يوضح هذا أن المتكلم إذا قال
إن الموجب لتخصيص الفلك بمقدار
دون مقدار كون الهيولى لا تقبل
الأكثر المقدار مثلا أو امتناع بعد
وراء العالم أو ما قبل من الأسباب
قبل له ما ذكرته من الهيولى
وإمتناع وجود موجود وراء العالم
وان كان باطلا فيقال ما الموجب
لكون الهيولى لا تكون على غير تلك
الصفة ولم لا كانت الهيولى غير
هذه بحيث تقبل شكلا أكبر من
هذا ثم إذا زعمت أن الممكن له
مقدار لا يمكن أن يكون أكبر منه
لعدم القابل مع أنه لا يعلم وجود
مخصص لمقدار دون مقدار ولا
يكون حين هذا المقدار يقبل الوجود

الحال التي بين الله فيها غناه عن الخلق فقال لا تنصره وفقد نصره الله اذا خرج الذين كفروا
 فاني اثنين اذهما في الغار ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره ان الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه الا
 ابا بكر وقال من انكر صحبة ابي بكر فهو كافر لانه كذب القرآن وقال طائفة من أهل العلم
 كاثي القاسم السهيلي وغيره هذه المعية الخاصة لم تثبت لغير ابي بكر وكذلك قوله ما ظنك يا ثنين
 الله فالثهما بل ظهر اختصاصهما في اللفظ كما ظهر في المعنى فكان يقال لابي صلى الله عليه
 وسلم محمد رسول الله فلما تولى ابي بكر بعده صاروا يقولون خليفة رسول الله فيضيفون الخليفة
 الى رسول الله المضاف الى الله والمضاف الى المضاف الى الله مضاف الى الله تحقيقا لقوله ان الله
 معنا ما ظنك يا ثنين الله فالثهما ثم لما تولى عمر بعده صاروا يقولون امير المؤمنين فانقطع
 الاختصاص الذي امتاز به ابي بكر عن سائر الصحابة ومما يبين هذا ان العجة فيها عوم
 وخصوص فيقال صحبه ساعة ويوما وجمعة وشهرا وسنة وصحبه عمر كله وقد قال تعالى
 والصاحب بالجنب قيل هو الرفيق في السفر وقيل الزوجة وكلاهما نقل صحبته وقد سمي الله
 الزوجة صاحبة في قوله اني يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ولهذا قال احمد بن حنبل في الرسالة
 التي رواها عبدوس بن مالك عنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنة أو شهرا أو يوما أو ساعة
 أو رآه مؤمنا به فهو من أصحابه له من العجة على قدر ما صحبه وهذا قول جاهل العلماء من
 الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم بعدون في أصحابه من قلت صحبته ومن كثرت وفي ذلك خلاف
 ضعيف والدليل على قول الجمهور ما أخرجه في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزوا فثام من الناس فيقال هل فيكم من رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزوا فثام من الناس فيقال هل فيكم
 من رأى من صحب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزوا فثام من الناس
 فيقال هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون نعم فيفتح
 لهم وهذا اللفظ مسلم وله في رواية أخرى يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون
 انظروا هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح
 لهم ثم يبعث البعث الثاني فيقولون هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظروا هل ترون فيكم من رأى من
 رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون نعم ثم يكون البعث الرابع فيقال هل ترون
 فيكم أحدا من رأى أحد من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح
 لهم وللفظ البخاري ثلاث مرات كالرواية الاولى لكن لفظه يأتي على الناس زمان يغزوا فثام
 من الناس وكذلك قال في الثانية والثالثة وقال فيها كلها صحب وانفتحت الروايات على ذكر
 الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم القرون الثلاثة وأما القرن الرابع فهو في بعضها ذكر القرن
 الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه كما في الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذين يلونني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى قوم
 تسبق شهادتهم عيني وعيونه شهادته وفي الصحيحين عن عمران أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ان خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا أدري أقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا
 يؤتمنون وينذرون ولا يوفون وفي رواية ويحلفون ولا يستحلفون فقد شد عمر في القرن الرابع

دون الحيز الذي يجاوره فان الأحيار
 المجردة المحضة متشابهة أبلغ من
 تشابه المقادير فاذا ادعت
 التخصيص في هذا ففي الواجب
 بنفسه أولى وأحرى ثم يتقدر أن
 تكون المقادير والصفات حادثة
 فالخجة المبينة على نفي حوادث
 لا تنهاه قد عرف ضعفها وقد
 أبطل هو جميع أدلة الناس التي
 ذكرها اللاحقة واحدة اختارها
 وهي أضعف من غيرها كما قد ذكر
 غير مرة واذا كانت هذه الخجة
 لا تمنع جواز تعاقب الحوادث على
 القديم لم يمنع كون القديم محلا
 للحوادث فبطل استدلالهم على
 نفي ذلك بمثل هذه الخجة فهذه الخجة
 الثلاث قد قدح هو فيها وأما
 الرابعة وهي تعدد الصفات فالقدح
 فيها تبع للقدح في هذه الثلاث
 فانها مبينة عليها اذ عمدة النفاة

وقوله يشهدون ولا يشهدون جملة طائفة من العلماء على مطلق الشهادة حتى كرهوا ان يشهد
الرجل بحق قبل ان يطلب منه المشهود له اذا علم الشهادة وجعوا بذلك بين هذا وبين قوله الا أخبركم
بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل ان يسئلهما وقال طائفة اخرى انما المراد منهم على الكذب
أي يشهدون بالكذب كما ذهبهم على الخيانة وترك الوفاء فان هذه من آيات النفاق التي ذكرها
في قوله آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان أخرجاه في الصحيحين
وأما الشهادة بالحق اذا أداها الشاهد لمن علم أنه محتاج اليها ولم يسأله ذلك فقد قام بالقسط وأدى
الواجب قبل ان يسئله وهو أفضل ممن لا يؤديه الا بالسؤال كمن له عند غيره أمانة فأداه قبل ان
يسأله أداءه ما حيث يحتاج اليها صاحبها وهذا أفضل من أن يحوج صاحبها الى ذل السؤال
وهذا أظهر القولين وهذا يشبه اختلاف الفقهاء في الخصم اذا ادعى ولم يسأل الحماكم سؤال
المدعى عليه هل يسأله الجواب والصحيح أنه يسأله الجواب ولا يحتاج ذلك الى سؤال المدعى لان
دلالة الحال تغني عن السؤال ففي الحديث الاول هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على أن الراي هو الصاحب
وهكذا يقول في سائر الطبقات هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ثم يكون المراد
بالصاحب الراي وفي الرواية الثانية هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم يقال في الثالثة هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان كان
الحكم لصاحب الصاحب معلقا بالرؤية ففي الذي صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الاولى
والاخرى ولفظ البخاري قال فيها كلها صحب وهذه اللفاظ ان كانت كلها من ألفاظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهي نص في المسئلة وان كان قد قال بعضها الراوي مثل أبي سعيد روى
اللفظ بالمعنى فقد دل على أن معنى أحد اللفظين عدمهم هو معنى الآخر وهم أعلم بمعاني ما سمعوه
من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا فان كان لفظ النبي صلى الله عليه وسلم رأى
فقد حصل المقصود وان كان لفظه صحب في طبقة أو طبقات فان لم يرد به الرؤية لم يكن قد بين
مراده فان العجبة اسم جنس ليس لها حد في الشرع ولا في اللغة والعرف فيها مختلف والنبي
صلى الله عليه وسلم لم يقيد العجبة بقيد ولا قدرها بقدر وعلق الحكم بمطلقها ولا مطلق لها الا
الرؤية وأيضا فانه يقال صحبه ساعة وصحبه سنة وشهر افتقع على القليل والكثير فاذا أطلقت من
غير قيد لم يحجز تقييدها بغير دليل بل تحمل على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال
ولاريب أن مجرد رؤية الانسان لغيره لا توجب أن يقال قد صحبه ولكن اذا رآه على وجه الاتباع
والاقتداء به دون غيره والاختصاص ولهذا لم يعتد برؤية من رأى النبي صلى الله عليه وسلم من
الكفار والمنافقين فأنهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به ويكون من أتباعه وأعدائه
المصدقين له فيما أخبر المطيعين له فيما أمر الموالين له المعادين لمن عاداه الذي هو أحب اليهم من
أنفسهم وأموالهم وكل شئ وامتنازا عن سائر المؤمنين بأن رآه وهذه حاله معه فكان صاحبها
بهذا الاعتبار ودليل ثاب ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
وددت أني رأيت اخواني قالوا يا رسول الله أولسنا اخوانك قال بل أنتم أصحابي واخواني الذين
يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني ومعلوم أن قوله اخواني أراد به اخواني الذين ليسوا بأصحابي
وأما أنتم فلتم مزية في العجبة ثم قال قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني فجعل هذا حدا فاصلا
بين اخوانه الذين ودأن يراهم وبين أصحابه فدل على ان من آمن به ورآه فهو من أصحابه لا من

هي هذه الثلاث وكلامهم كله
يدور عليها حجة التركيب وحجة
الاعراض وما لا يتخلو عن الحوادث
فهو حادث وحجة الاختصاص
وحجة الاولى على نفي الجوهر مبنية
على نفي تماثل الجواهر وهو قد بين
أن جميع ما ذكره فانه يرجع الى
ما قاله وقال انه لا دليل فيه على نفي
تماثلها وأما الثانية وهي قوله
اما أن يكون مركبا فيكون جسما
أولا يكون فيكون جوهر افردا
فبنية على نفي التركيب وهو قد
أفسد أدلة ذلك وعلى نفي الجسم
وقد عرف كلامه وقدحه في حجج نفي
ذلك وأما حجة الثالثة فهي مبنية
على تماثل الجواهر أيضا وهو قد
أبطل أدلة ذلك ومبنية على امتناع
حلول الحوادث به أيضا وقد أبطل
هو أيضا جميع حجج ذلك واستدل
بحجة الكمال والنقصان كما احتج

هؤلاء الاخوان الذين لم يبرهم ولم يروه فاذا عرف ان الصحبة اسم جنس تم قليل الصحبة وكثيرها
 وادناها ان يصحبه زمانا قليلا فعلوم ان الصديق في ذروة سنام الصحبة وأعلى مراتبها فانه صحبه من
 حين بعثه الله الى ان مات وقد اجتمع الناس على انه اول من آمن به من الرجال الاحرار كما اجعوا
 على ان اول من آمن به من النساء خديجة ومن الصبيان علي ومن الموالى زيد بن حارثة وتنازعوا
 في اول من نطق بالاسلام بعد خديجة فان كان أبو بكر أسلم قبل علي فقد ثبت أنه أسبق صحبة
 كما كان أسبق ايمانا وان كان علي أسلم قبله فلا ريب ان صحبة أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم
 كانت اكمل وأنفع له من صحبة علي ونحوه فانه شاربه في الدعوة فأسلم على يديه كبار أهل
 الشورى كعثمان وطهمة والزبير وسعد وعبد الرحمن وكان يدفع عنه من يؤذيه ويخرج معه
 الى القبائل ويعينه في الدعوة وكان يشتري المعذنين في الله كبلال وعمار وغيرهما فانه اشترى
 سبعة من المعذنين في الله فكان أنفع الناس له في صحبته مطلقا ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبي
 صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن مصاحبة أبي بكر له كانت اكمل من مصاحبة سائر الصحابة من
 وجوه أحدھا أنه كان أدوم اجتماعه ليللا ونهارا وسفرا وحضرا كما في الصحبة عن عائشة
 أنها قالت لم أعقل أبوي قط الا وهما يدنان الدين ولم يعض علينا يوم الاور رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بأثينا في طرفي النهار فكان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر يذهب الى أبي بكر
 طرفي النهار والاسلام انذاك ضعيف والاعداء كثيرة وهذا غاية الفضيلة والاختصاص في
 الصحبة وأيضاً فكان أبو بكر يسمر عند النبي صلى الله عليه وسلم بعد العشاء يتحدث معه في
 أمور المسلمين دون غيره من أصحابه وأيضاً فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استشار أصحابه
 اول من يتكلم أبو بكر في الشورى ووربما تكلم غيره ووربما يتكلم غيره فيعمل برأيه وحده
 فاذا خالفه غيره اتبع رأيه دون رأى من يخالفه فالاول كما في الصحبة أنه شاور أصحابه في
 أسارى بدر فتكلم أبو بكر أولا فروى مسلم في صحيحه عن ابن عباس قال لما أسر الاسارى يوم بدر
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر ما روتن في هؤلاء الأسارى فقال أبو بكرهم
 بنو الاعم والعشيرة فأرى أن تقبل منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار فقال عمر لا والله
 يا رسول الله ما أرى ما رأى أبو بكر ولكن ان تمكننا فنضرب أعناقهم تمكن علياً من عقيل
 فيضرب عنقه وتمكن جرمة من العباس فيضرب عنقه وتمكني من فلان قريب لعمراً فيضرب
 عنقه وأشار ابن رواحة بتعريفهم فاختلف أصحابه فمنهم من يقول الرأى ما رأى أبو بكر
 ومنهم من يقول الرأى ما رأى عمر ومنهم من يقول الرأى ما رأى ابن رواحة قال فهوى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهوما قلت وذ كر تمام الحديث وأما الثاني
 ففي يوم الحديبية لما شاورهم على أن يغير على ذرية الذين أعانوا فر يشاً او يذهب الى البيت فمن
 صدق قائله والحديث معلوم عند أهل العلم أهل التفسير والمغازى والسير والفقهاء والحديث
 رواه البخارى ورواه أحمد في مسنده حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهري أخبرني
 عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل منهما صاحبه قال اخرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي
 الحليفة قلدر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره وأحرم بعمرة وبعث بين يديه عينا له
 من خزاعة يجبره عن قر يش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بغدير الاشطاط
 قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعي فقال انى قدرت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا

بها الرازى وهو أيضاً قد اُظن هذه
 الحجة لما استدلت بها الفلاسفة
 على قدم العالم كاذ كرعته وأما
 حجة الرابعة على نفي الجوهر
 فبناها على نفي التحيز ونفي التحيز
 على حجتين على حجة الحركة
 والسكون وعلى تنازل الجواهر
 وهو قد بين أنه لا دليل على تنازل
 الجواهر وأبطل أيضاً حجة الحركة
 والسكون لما احتج بها من احتج
 على حدوث الاجسام فانه قال
 المسلك السادس لبعض المتأخرين
 من أصحابنا يعنى به الرازى وهذا
 المسلك أخذته الرازى عن المبركة
 ذكره أبو الحسين وغيره أنه لو
 كانت الاجسام أزلية لكانت اما
 أن تكون متحركة أو ساكنة
 والقسمان باطلان قال قول
 بأزليتها باطل ثم اعترض غيبة
 بوجوه متعددة قال ولقائل أن

لك الاحابيش قال اجد وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك
 جمعوا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشير واعلى اترون ان
 اميل الى ذراري هؤلاء الذين اعانوهم فنصيبهم فان قعدوا وقعدوا موثورين محروبين وان نجوا يكن
 عنقا قطعها الله اوترون ان تؤم البيت فن صدنا عنه قاتلناه فقال ابو بكر الله ورسوله اعلم
 ياني الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ لقتال احد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه قال النبي
 صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا قال الزهري وكان ابو هريرة يقول ما رأيت احد اقط كان أكثر
 مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري حديث المسورين مخزومة ومروان
 ابن الحكم فراحو حتى اذا كانوا ببعض الطريق ومن هنارواه البخاري من طريق ورواه في
 المغازي والجلج وقال الزهري في حديث المسور الذي اتفق عليه اجد والبخاري حتى اذا كانوا
 ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد باليم في خيل لقريش طليعة
 نخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقفرة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش
 وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال
 الناس حل حل فالتحت فقالوا خللات القصواء خللات القصواء فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم ما خللات القصواء وما ذلك اها بخلق ولكن حبسها حبس الفيل ثم قال والذي نفسي
 بيده لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل
 عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على عند قليل الماء تبرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس ان تزحوه
 وشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهمان كنانته ثم امرهم ان يجعلوه
 فيه فوالله ما زال يجيش لهم حتى صدروا عنه فييناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي ونفر
 من قومه من خزاعة وكاوا غيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة وفي لفظ
 لاجد مسلمهم ومشرکہم فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد امية الحديبية
 ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انالم نجئ لقتال احد ولكننا جئنا معتمرين وان قر يشاقدنم بكتهم الحرب واضرت بهم فان شاؤا
 ماددتهم مده ويخاوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فبما دخل فيه الناس فعملوا
 والافقد جوا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لا قاتلنهم على امرى هذا حتى تنفرد سالفتي
 ولينفذن الله امره قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قر يشا فقال ان اقد جئنا كم من
 عند هذا الرجل وسبعناه يقول قول فان شئتم ان نعرضه عليكم فعملنا فقال سفيها وهم لاجحة
 لنا ان نخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا
 فخذتهم عما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال أي قوم ألسنتم بالوالد
 قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال فهل تهموني قالوا لا قال ألسنتم تعلمون اني استنفرت
 أهل عكاظ فلما بالحواعلى جئتمكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض
 عليكم خطة رشدا فاقبلوها منه ودعوني آتته قالوا انتبه فأنابه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم له نحو من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أي محمد
 رأيت ان استأصلت قومك هل سمعت احد من العرب اجتاحت أهله قبلك وان تكن الاخرى
 فاني والله لا أرى وجوها واني لأرى أوشابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك ولفظ اجد خلقاء
 أن يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر رضى الله عنه امصص نظر اللات ان نحن نفر عنه وندعه

يقول اما ان تكون الحركة
 عبارة عن الحصول في الحيز بعد
 الحصول في حيز آخر والسكون
 عبارة عن الحصول في الحيز بعد ان
 كان في ذلك الحيز أولا يكون
 كذلك فان كان الاول فقد بطل
 الحصر بالجسم في اول زمان حدوثه
 فانه ليس متحركا لعدم حصوله في
 الحيز بعد ان كان فيه وان كان
 الثاني فقد بطل ما ذكره في تقرير
 كون السكون أمرا وجوديا ولا
 مخلص عنه قلت هذه مسألة نزاع
 بين أهل النظر ان الجسم في اول
 اوقات حدوثه هل يوصف بأحدهما
 أو يتخلو عنهما والذي قاله الرازي هو
 قول أبي هاشم وغيره من المسترلة
 ومنه انه في اول اوقات
 حدوثه ليس متحركا ولا ساكنا
 واعترض عليه بتقسيم حاصر
 فقال ان كانت الحركة عبارة

فقال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لولايد كانت لك عندى لم أجزل بها لأجبت وجعل بكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلمها كلمة أخذ بلحيتته والمغيرة قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلمها أهوى عروة بيده الى الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده بسيف ويقول آخر بذلك عن الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من ذا قالوا المغيرة بن شعبة قال أى غدرأ ولست أسعى في غدرتك وكان المغيرة صحب قومافى الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل وأما المال فليست منه فى شئ ثم ان عروة جعل يرمق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابندروا أمره واذا أوتوا كادوا يفتنون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يجدون النظر اليه تعظيما له فراجع عروة الى أصحابه فقال أى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رأيت ملكا عظيما قط يعظمه قومه وأصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا والله ان تخم نخامة الا وقعت فى يد رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابندروا أمره واذا أوتوا كادوا يفتنون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يجدون النظر اليه تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة رشدا فاقبلوها فقال رجل من كنانة دعوني آتة فقالوا آتته فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوا الله فبعثت له واستقبله الناس يلون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهذا أن يصد عن البيت فلما رجع الى أصحابه قال رأيت البدن قد قلت وأشعرت فما أرى أن يصد عن البيت فقام رجل يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتة فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر جعل بكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيمنما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو وقال معر فآخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم من أمركم قال معمر عن الزهري فى حديثه فآء سهيل فقال له هات اكتب بيننا وبينك كتابا فدى الله النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لانكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا علم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله انى رسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمت الله الا أعطيتهم اياها قال النبي صلى الله عليه وسلم على أن يخلوا بيننا وبين المسجد الحرام نطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب وقال سهيل وعلى أن لا يأتيتك متارجل وان كان على دينك الا ردته البنا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاءه مسلما فيمنما هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف فى قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل يا محمد هذا أول ما أقاضيك عليه أن ترده الى قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم انالم نقض الكتاب بعد قال

عن الانتقال من حيز الى حيز
والسكون البقاء فى حيز بعد حيز
فالجسم فى أول أوقات حدوثه
لا متحرك ولا ساكن وان لم يكن
الامر كذلك فقد بطل ما ذكره من
كون السكون أمرا وجوديا فانه
اعتمد فى ذلك على أن السكون
عبارة عن الحصول فى الحيز بعد أن
كان فى ذلك الحيز

(قال الأمدى) فان قيل الكلام
انما هو فى الجسم فى الزمان الثانى
والجسم فى الزمان الثانى لا يخلو عن
الحركة والسكون بالنفسير
المدكور فهذا قول ظاهر الاحالة
فانه اذا كان الكلام فى الجسم انما
هو فى الزمان الثانى فوجود الجسم
بالزمان الثانى ليس هو حاله الاولية
وعند ذلك فلا يلزم أن يكون
الجسم أزلا لا يخلو عن الحركة
والسكون قلت بل بتقدير قدمه

فواته اذا لا اصل الحلق على شئ أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما أنا بحيزه قال
بلي فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بلي قد أجزناه لك قال أبو جندل أي معاشر المسلمين أورد
الى المشركين وقد جئت مسلما الأترن ما قد لقيت وقد كان عذب عذابا شديدا في الله قال
عمر فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنتي نبي الله حقا فقال بلي قال قلت ألسنتي على
الحق وعدوتنا على الباطل قال بلي قلت فلم تعطني الدنية في ديننا اذا قال اني رسول الله ولست
أعصيه وهو ناصري قلت أولست كنت تحدثنا أناسنا في البيت ونطوف به قال فأخبرتك انك
آتبه العام قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقا
قال بلي قلت فلم تعطني الدنية في ديننا اذا قال أيها الرجل انه رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره
فاستمك بغرزه فهو والله على الحق قلت أليس كان يحدثنا أناسنا في البيت ونطوف به قال
بلي فأخبرتك تأتبه العام قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به قال عمر ففعلت لذلك أفعالا
قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحسروا ثم
احلقوا قال فواته ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق أحد دخل على أم سلمة
فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله أتجرب ذلك أخرج ولا تكلم أحد منهم حتى
تخبر بذلك وتدعو حلقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحد منهم حتى فعل ذلك فخر بدينه ودعا حلقه
فحلقه فلما رأى اذ ذلك قاموا فخر واوجع بل بعضهم يحلق بعضهم يحلق بعضهم يقتل بعضهم يتم
جاء نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن
الله أعلم بما كان فيهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن الى الكفار الى قوله ولا تمسكوا بعصم
الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج احداهما معاوية بن أبي سفيان
والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاء أبو بصير رجلا من
قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فذعه الى الرجلين فخرجا
به حتى بلغا ذال الحليفة فنزلوا يا كليون من عمر لهم فقال أبو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك
هذا يا فلان جيد فاستله الآخر فقال أجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال
أبو بصير أرى أنظر اليه فأمكنه منه فضر به حتى برد وفر الا أخرجني الى المدينة فدخل المسجد
بعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم حيرراه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال قتل والله صاحبي وانى لمقتول فجاء أبو بصير رضى الله عنه فقال يا نبي الله لقد
وفى الله بذيمة فلقد رددتني اليهم ثم أنجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل أمه
مسر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال
وتفقت منهم أبو جندل بن سهيل رضى الله عنه فلحق بأبي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل
أسلم الا لحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فواته ما يسمعون بعير خرجت لقريش
الى الشام الا اعتراضوها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم
تناسده الله والرحم لما أرسل اليهم فن آتاه منهم فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم
وأرسل الله عز وجل وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم بطن مكة حتى بلغ حية الجاهلية
وكانت حيتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله ولم يقرؤا باسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت
رواه البخاري عن عبد الله بن محمد المسندي عن عبد الرزاق ورواه أحمد عن عبد الرزاق
وهو أجل قدرا من المسندي شيخ البخاري فافيه من زيادة هي أثبت مما في البخاري وفي الصحيحين

لا يخلو عن الحركة والسكون لانه
حينئذ ما أن يبقى في حيز أو ينتقل
عنه والاول السكون والثاني الحركة
وما ذكره الامدى من جواز
خلوه عنهما على أحد التقديرين
فانما هو بتقدير حدونه ومعلوم
انه اذا كان بتقدير قدمه لا يخلو
عنهما وكلاهما ممتنع كان بتقدير
قدمه مستلزما الامر ممتنع وهو
الجمع بين التقيضين فإنه اذا صح
المقدمتان لزم أن يكون حادثا
بتقدير قدمه وهو أنه لو كان قدما
لم يخل من حادث وما لا يخلو من
الجوادر فهو حادث وما ذكره
الامدى انما يتوجه اذا قيل
الجسم مطلقا لا يخلو عن الحركة
والسكون وحينئذ فاما أن يخلو
عنهما أو لا يخلو فان خلا عنهما لم
يكن ذلك الاحال حدونه فيكون
حادثا وان لم يخل عنهما لزم أن

عن البراء بن عازب قال كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب بهذا ما كاتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكتب رسول الله لو تعلم أنك رسول الله لم نقاتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي احمه قال ما أنا بالذي أحموه قال فحماء النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقيموا ثلاثاً ولا يدخلوا بسلاح إلا جلابان السلاح قال شعبة قلت لابي اسحق وما جلابان السلاح قال القرباب وما فيه وفي الصحاحين عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم وفي لفظهم وارأيكم على دينكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو زرى قتالاً لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وجاء عمر فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلناهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنيا في ديننا ورجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظاً فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلناهم في النار قال بلى قال فنعلم نعطي الدنيا في ديننا ورجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الى عمر فأقرأه آياه فقال يا رسول الله أوفخ هو قال نعم وفي لفظ مسلم فطابت نفسه ورجع وفي لفظ لمسلم أيضاً أيها الناس اتهموا رأيكم لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أتى أستطيع أن أردأ من رسول الله لرددته وفي رواية والله ورسوله أعلم والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى أمر قط إلا سهلنا بنا الى أمر نعرفه إلا أمركم هذا ما نسد منه خصمنا إلا انفعر علينا خصم ما ندرى كيف تأتي له يعني يوم صفين وقال ذلك سهل يوم صفين لما خرجت الخوارج على علي حين أمر بعصا الحمة معاوية وأصحابه وهذه الاخبار الصحيحة هي باتفاق أهل العلم بالحديث في عمرة الحديبية تبين اختصاص أبي بكر بمنزلة من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة لا عمر ولا علي ولا غيره هما وأنه لم يكن فيهم أعظم ايماناً وموافقة وطاعة لله ورسوله منه ولا كان فيهم من يتكلم بالشورى قبله فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصدر عن رأيه وحده في الامور العظيمة وأنه يسد بالكلام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم لم معاونة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يفتي بحضرة وهو يقره على ذلك ولم يكن هذا غيره فانه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم جاسوسه الخراعي وأخبره أن قريشاً قد جمعوا له الأحابيش وهي الجماعات المستجمعة من قبائل والحبش التجمع وانهم مقاتلوه وصادوه عن البيت استشار أصحابه أهل المشورة مطلقاً هل يعمل الى ذراري الاحابيش أو ينطلق الى مكة فلما أشار عليه أبو بكر أن لا يبدأ أحد بالقتال فأنال نخرج الالعمرة للقتال فان منعنا أحد من البيت قاتلناه لصدته لنا عمداً قصدنا لا مبيتين له بقتال قال النبي صلى الله عليه وسلم وروحو اذا ثم انه لما تكلم عمرو بن مسعود الثقفي وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وأخذ يقول له عن أصحابه انهم أشواب أي أخلاط وفي المسند أوباش يفرون عذك ويدعوك قال له الصديق رضي الله عنه اصص نظرا اللات أنحن نفر عنه وندهه فقال له عروة ولما يجاوبه عن هذه الكلمة لولا يدك عندي لم أجرك به إلا جئتك وكان الصديق قد أحسن اليه قبل ذلك فرعى حرمة ولم يجاوبه عن هذه الكلمة ولهذا قال

يكون حادثنا فيلزم حدوته على كل تقدير ونحسن نذ كرمنا قدح به الأمدى وأمثاله في جبههم التي احتجوا بها في موضع آخر وان كان بعض ذلك القدح ليس بحق ولكن يعطى كل ذي حق حقه قولاً بالحق واتباع العدل وقد ذكرنا كلام الأمدى على سائر ما ذكره في امتناع كون الحركة أزلية مثل قوله لم قلت بامتناع كون الحركة أزلية وما ذكره من الوجه الاول فانما يلزم أن لو قيل بأن الحركة الواحدة بالشخص أزلية وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة أزلية أن أعداداً أشخاصها المتعاقبة لا أول لها وعند ذلك فلا منافاة بين كون كل واحدة من آحاد الحركات الشخصية حادثة ومسبوقة بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية بمعنى أنها متعاقبة الى غير نهاية الى آخر

من قال من العلماء ان هذا يدل على جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة وليس من
 الفحش المنهى عنه كما في حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمعتموه
 يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه من أبيه ولا تكونوا رواه أحمد فسمع أبي بن كعب رجلا يقول
 يا فلان فقال اعضض أربابك فقبل له في ذلك فقال بهذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم انه لما صالح النبي صلى الله عليه وسلم قريشا كان ظاهرا الصلح فيه غضاضة وضم على المسلمين
 وفعله النبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله وثقة بوعده له وان الله سينصره عليهم واعتناظ من ذلك
 جمهور الناس وعز عليهم حتى على مثل عمر وعلي وسهل بن حنيف ولهذا كبر عليه على عليه
 السلام لما مات تبييننا الفضله على غيره يعنى سهل بن حنيف فعلى أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن
 يحجوا معه من الكتاب فلم يفعل حتى أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب ومجاه يده وفي صحيح
 البخارى انه قال لعلى اعرض رسول الله قال لا والله لا أمحوه أبدا فأخذ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله
 وسهل بن حنيف يقول لو استطعت أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لردته وعمر
 يناظر النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اذا كنا على الحق وعدونا على الباطل وقتلنا في الجنة
 وقتلناهم في النار وأنت رسول الله حقا فعلام نعطي الدنيا في ديننا ثم نرجع عن ذلك وعمل له
 أعمالا وأبو بكر أطوعهم لله ورسوله لم يصدر عنه مخالفة في شيء قط بل لما نظره عمر بعد
 مناظرته لاني صلى الله عليه وسلم أجابه أبو بكر بمثل ما أجابه النبي صلى الله عليه وسلم من غير
 أن يسمع جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من أبين الامور دلالة على موافقته النبي
 صلى الله عليه وسلم ومناسبته له واختصاصه به قولوا وعملا وعلما وحالا اذ كان قوله من جنس
 قوله وعمله من جنس عمله وفي المواطن التي ظهر فيها تقدمه على غيره في ذلك فأين مقامه من
 مقام غيره هذا يناظره ليرده عن أمره وهذا يأمره ليحجوا معه فلا يحجوه وهذا يقول لو أستطيع
 أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لردته وهو يأمر الناس بالحق والنحر فيتوقفون
 ولا يريدون أن الذي حملهم على ذلك حب الله ورسوله وبغض الكفار ومحبتهم أن يظهر الايمان على
 الكفر وأن لا يكون قد دخل على أهل الايمان غضاضة وضم من أهل الكفر ورأوا أن قتالهم
 لثلاثين ما هو هذا الضيم أحب اليهم من هذه المصلحة التي فيها من الضيم ما فيها لكن معلوم
 وجوب تقديم النص على الرأي والشرع على الهوى فالاصل الذي اقرق فيه المؤمنون بالرسول
 والمخالفون لهم تقديم نصوصهم على الآراء وشرعهم على الأهواء وأصل الشر من تقديم الرأي
 على النص والهوى على الشرع فمن نور الله قلبه فرأى ما في النص والشرع من الصلاح والخير والا
 فعليه الاتقياء لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس له معارضته برأيه وهواه كما قال صلى الله
 عليه وسلم اني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري فبين أنه رسول الله يفعل ما أمر به مرسله
 لا يفعل من تلقاء نفسه وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه كما يفعل المتبع لرأيه وهواه وأخبر أنه ناصره
 فهو على ثقة من نصر الله فلا يضرمه ما حصل فان في ضمن ذلك من المصلحة وعلو الدين ما ظهر بعد
 ذلك وكان هذا افتحاما في الحقيقة وان كان فيه ما لم يعلم حسن ما فيه كثير من الناس بل رأى
 ذلك ذلا وعجزا وغضاضة وضميا ولهذا تاب الذين عارضوا ذلك رضى الله عنهم كما في الحديث رجوع
 عمر وكذلك في الحديث أن سهل بن حنيف اعترف بخطئه حيث قال والله ورسوله أعلم وجعل
 رأيهم عبرة لمن بعدهم فأمرهم أن يتهموا رأيهم على دينهم فان الرأي يكون خطأ كما كان رأيهم

كلامه والمقصود هنا التنبيه
 على أنه نقض في موضع آخر عامة
 ما احتج به هنا

(فصل) ومما ينبغي
 معرفته في هذا الباب أن القائلين
 بنفي عا لواله على خلقه الذين
 يستدلون على ذلك أو عليه وعلى
 غيره بنفي التجسيم بنقض الحجج
 التي يحتجون بها فتارة بنقض
 أحدهم الحجج التي يحتج (١)
 كل رازي والامدى

من حذاق النظر الذين جمعوا
 خلاصة ما ذكره النفاة من أهل
 الفلسفة والكلام بل يعارضونه
 الله بما يعلم بصريح
 العقل أنه خطأ بل يعارضون
 السمعيات التي يعلم أن العقل
 الصريح يوافقها بما يعلم العقلاء
 كل طائفة تبطل الطريقة

(١) بياض بالأصل في هذه المواضع

يوم الحديبية خطأ وكذلك على الذي لم يفعل ما أمر به والذين لم يفعلوا ما أمر به من الخلق
والنحر حتى فعل هو ذلك قد تابوا من ذلك والله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات
والقصة كانت عظيمة بلغت منهم مبلغا عظيما لا تحمله عامة النفوس الا من هم خيرا للخلق وأفضل
الناس وأعظمهم علما واما وهم الذين بايعوا تحت الشجرة وقد رضى الله عنهم وأثنى عليهم وهم
السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والاعتبار في الفضائل يكال النهاية لا ينقص
البدائية وقد قص الله علينا من توبه أنبيائه وحسن عاقبتهم وما آل اليه أمرهم من على
الدرجات وكرامة الله لهم بعد أن جرت لهم أمور ولا يجوز أن يظن بعضهم لاجلها اذا كان
الاعتبار بكال النهاية لا ينقص البدائية وهكذا السابقون الاولون من ظن بعضهم لاجلها اذا
كان الاعتبار بكال النهاية كاذر فهو جاهل لكن المطلوب أن الصدوق ككل القوم وأفضلهم
وأسبقهم الى الخيرات وأنه لم يكن فيهم من يساويه وهذا أمر بين لا يشك فيه الا من كان جاهلا
بالحالهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم أو كان صاحب هوى صده اتباع هواه عن معرفة الحق
والافن كان له علم وعدل لم يكن عنده في ذلك شك كما لم يكن عند أهل العلم والايان شك بل كانوا
مطبعين على تقديم الصديق وتفضيله على من سواه كما اتفق على ذلك علماء المسلمين وخيارهم
من الصحابة والتابعين وتابعيهم وهو مذهب مالك وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه
وداود وأصحابه والثوري وأصحابه والاوزاعي وأصحابه والليث وأصحابه وسائر العلماء الذين لهم في
الامة لسان صدق ومن ظن ان مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية أو غيره لم تكن من
الذنوب التي تجب التوبة منها فهو غلط كما قال من أخذ يعتذر لمن خالف أمره عذرا ما يقصده رفع
الملام بانهم انما تأخروا عن النحر والخلق لانهم كانوا ينتظرون التسخ وتزول الوحي بخلاف ذلك
وقول من يقول انما تخلف من تخلف عن طاعته اما تعظيما لمرتبته أن يمجوا اسمه أو يقول
مراجعة من راجعه في مصالحة المشركين انما كانت قصد الظهور أهل الايمان على الكفر
وتحذ ذلك فيقال الامر الجازم من الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أراد به الايجاب موجب
لطاعته باتفاق أهل الايمان وانما تازع في الامر المطلق بعض الناس لاحتمال أنه ليس يجازم
أراد به الايجاب وأما مع ظهور الجزم والايجاب فلم يسترب أحد في ذلك ومعلوم أن أمره بالنحر
والخلق كان جازما وكان مقتضاه الفعل على الفور بدليل أنه رده ثلاثا فلما لم يقم أحد دخل
على أم سلمة فذكر لها ما قال من الناس وروى أنه غضب وقال مالي لا أغضب وأنا أمر بالامر ولا
يتبع وروى أنه قال ذلك لما أمرهم بالتحلل في حجة الوداع ومعلوم أن الامر من التحلل
بهذه العرة التي أحصر واقفا كان أو كدم من الامر بالتحلل في حجة الوداع وأيضا فإنه كان محتاجا
الى محو اسمه من الكتاب ليتم الصلح ولهذا محاه بيده والامر بذلك كان جازما ومخالف لأمره
ان كان متأولا فهو ظان أن هذا الايجاب لما فيه من قلة احترام الرسول صلى الله عليه وسلم ولما
فيه من انتظار العرة وعدم اتمام ذلك الصلح حسب المتأول أن يكون مجتهدا مخطئا فانه مع جزم
النبي صلى الله عليه وسلم وتشكيه من لم يمتثل أمره وقوله مالي لا أغضب وأنا أمر بالمعروف
ولا أتبع لا يمكن تسوية المخالفة لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره فليس لاحد أن يثبت
عصمة من ليس بعصوم فيقدح بذلك في أمر المعصوم صلى الله عليه وسلم كما فعل ذلك في توبة
من تاب وحصل له بالذنب نوع من العقاب فأخذ ينفي عن الفعل ما يوجب الملام والله قد لامه لوم
المنذبتين فيريد تعظيم البشر فيقل في رب العالمين ومن علم أن الاعتبار بكال النهاية وأن التوبة

العقلية التي اعتمدت عليها
الآخري بما يظهر به بطولتها
بالعقل الصريح وليسوا متفقين
على طريقة واحدة وهذا بين
خطأهم كلهم من وجهين من جهة
العقل الصريح الذي يبين به كل
قوم فساد ما قاله الآخرون ومن
جهة أنه ليس معهم معقول
اشتر كوافيه فضلا عن أن يكون
من صريح المعقول بل المقدمة
التي تدعى طائفة من النظر صحتها
تقول الآخري هي باطلة وهذا
بخلاف مقدمات أهل الاثبات
الموافقة لما جاء به الرسول صلى الله
عليه وسلم فانها من العقلية التي
اتفقت عليها فطر العقلاء السليبي
الفطرة التي لا ينازع فيها الا من
يلقى النزاع تعليما من غيره لا من
موجب فطرته فانما يقدرح فيها
بمقدمة تقليدية أو نظرية لا ترجع

تنقل العبد الى مرتبة أعلى كلما كان علمه علم أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم
 نعمة الله عليهم وأيضا في المواضع التي لا يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم من كبار الصحابة
 الا واحد كان يكون هو ذلك الواحد مثل سفره في الهجرة ومقامه يوم بدر في العريش لم يكن
 معه فيه الا أبو بكر ومثل خروجه الى قبائل العرب يدعوهم الى الاسلام كان يكون معه من
 كبار الصحابة أبو بكر وهذا الاختصاص في الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة باحوال
 النبي صلى الله عليه وسلم وأما من كان جاهلا بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم أو كذابا
 فيخاطب خطاب مثله فقولته تعالى في القرآن اذ يقول لصاحبه لا يختص بمصاحبتك في الغار بل
 هو صاحب المطلق الذي كمل في الصحبة كمالا لم يشركه فيه غيره فصار مختصا بالا كلية من
 الصحبة كما في الحديث الذي رواه البخاري عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 أيها الناس اعرفوا الأبي بكر حقه فإنه لم يسؤني قط أيها الناس اني راض عن عمر وعثمان وعلي
 وفلان وفلان فقد تبين أن النبي صلى الله عليه وسلم خصه دون غيره مع أنه قد جعل غيره من
 أصحابه أيضا لكن خصه بكمال الصحبة ولهذا قال من قال من العلماء ان فضائل الصديق
 خصائص لم يشركه فيها غيره ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبي صلى الله عليه
 وسلم فليستدبر الاحاديث الصحيحة التي صحها أهل العلم بالحديث الذين كملت خبرتهم بحال النبي
 صلى الله عليه وسلم ومحبتهم له وصدقهم في التبليغ عنه وصار هو أهم تبعا لما جاء به فليس لهم
 غرض الا معرفة ما قاله وتمييزه عما يخلط بذلك من كذب الكاذبين وغلط الغالطين كما صحب
 الصحیح مثل البخاري ومسلم والاسمعيلى والبرقاني وأبي نعيم والدارقطني ومثل صحيح ابن خزيمة وابن
 منده وأبي حاتم البستي والحاكم وما صححه أئمة أهل الحديث الذين هم أجل من هؤلاء وأمثالهم
 من المتقدمين والمتأخرين مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك
 وأحمد وابن معين وابن المديني وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وخلق لا يحصى عددهم الا الله
 تعالى فاذا تدبر العاقل الاحاديث الصحيحة الثابتة عن هؤلاء وأمثالهم عرف الصدق من الكذب
 فان هؤلاء من أكمل الناس معرفة بذلك وأشدهم رغبة في التمييز بين الصدق والكذب وأعظمهم
 ذبا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم المهاجرون الى سنته وحديثه والانصار له في الدين
 يقصدون ضبط ما قاله وتبليغه للناس وينفون عنه ما كذبه الكذابين وغلط فيه الغالطون
 ومن شركهم في علمهم علم ما قالوه وعلم بعض قدرهم والافليس القوس الى بارئها كما يسلم الى
 الاطباء طيبهم والى النجاة نحوهم والى الفقهاء فقههم والى أهل الحساب حسابهم مع أن جميع
 هؤلاء قد يتفقون على خطأ في صناعتهم الا الفقهاء فيما يفتون به من الشرع وأهل الحديث
 فيما يفتون به من النقل فلا يجوز أن يتفقوا على التصديق بكذب ولا على التكذيب بصدق
 بل اجماعهم معصوم في التصديق والتكذيب باخبار النبي صلى الله عليه وسلم كما ان اجماع
 الفقهاء معصوم في الاخبار عن الفعل بدخوله في أمره أو نهيه أو تحليله أو تحريمه ومن تأمل
 هذا وجد فضائل الصديق التي في الصحاح كثيرة وهي خصائص مثل حديث الخالة وحديث
 ان الله معنا وحديث أنه أحب الرجال الى النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الايمان اليه بعده
 وحديث كتابة العهد اليه بعده وحديث تخصيصه بالصديق ابتداء والصحبة وتركه له وهو قوله
 فهل أنتم تاركوني صاحبني وحديث دفعه عنه عقبته بن أبي معيط لما وضع الرداء في عنقه
 حتى خلصه أبو بكر وقال أنقتلون رجلا أن يقول ربي الله وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج

الى (١) وهو يدعى أنها
 عقلية فطرية ومن كان له خبرة
 بحقيقة هذا الباب تبين له أن جميع
 المقدمات العقلية التي ترجع
 اليها براهين المعارضين للنصوص
 النبوية انما ترجع الى تقليد منهم
 لا سلافةهم لا الى ما يعلم بضرورة
 العقل ولا الى فطرة فهم يعارضون
 ما قامت الادلة العقلية على
 وجوب تصديقه وسلامته من
 الخطا ما قامت الادلة العقلية على
 أنه لا يجب تصديقه بل قد علم جواز
 الخطا عليه وعلم وقوع الخطا منه
 فيما هو دون الالهيات فضلا عن
 الالهيات التي يتيقن خطأ من خالف
 الرسل فيها بالادلة المجملة والمفصلة
 والمقصود هنا التنبيه على جوامع
 قدح كل طائفة في طريق الطائفة
 الاخرى من نفاة العلوا والعلو
 (١) بياض بالاصل

وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وانقياد الامته له وحديث الخصال التي اجتمعت
 فيه في يوم وما اجتمعت في رجل الا وجبت له الجنة وأمثال ذلك ثم له مناقب يشركه فيها عمر
 كنهاده بالايمان له ولعمر وحديث علي حيث يقول كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول خرجت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وحديث استقائه من
 القليب وحديث البقرة التي يقول فيها النبي صلى الله عليه وسلم أومن بها أنا وأبو بكر وعمر
 وأمثال ذلك وأما مناقب علي التي في الصحاح فأصحها قوله يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يحب
 الله ورسوله ويحب الله ورسوله وقوله في غزوة تبوك الأترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من
 موسى إلا أنه لا نبي بعدي ومنها دخوله في المباهلة وفي الكساء ومنها قوله أنت مني وأنا منك
 وليس في شيء من ذلك خصائص وحديث لا يجنبني المؤمن ولا يبغضني المنافق ومنها ما تقدم
 من حديث الشورى واخبار عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو راغم عن عثمان وعلي
 وطحمة والزبير وسعد وعبد الرحمن فمجموع ما في الصحاح لعلي نحو عشرة أحاديث ليس فيها
 ما يختص به ولا يكرى في الصحاح نحو عشرين حديثا أكثرها خصائص وقول من قال صح لعلي
 من الفضائل ما لم يصح لغيره كذب لا يقوله أحد وغيره من أئمة الحديث لكن قد يقال روى
 له ما لم يرو لغيره لكن أكثر ذلك من نقل من علم كذبه أو خطؤه ودليل واحد صحيح المقدمات سليم
 عن المعارضة خير من عشرين دليلا مقدماتها ضعيفة بل باطلة وهي معارضة بأصح منها يدل
 على نقيضها والمقصود هنا بيان اختصاصه في الصحبة اليعانية بعالم يشركه محقق لاق قدرها
 ولا في صفتها ولا في نوعها فانه لو أحصى الزمان الذي كان يجتمع فيه أبو بكر بالنبي صلى الله
 عليه وسلم والزمان الذي كان يجتمع فيه عثمان وعلي أو غيرهما من الصحابة لوجد ما يختص به
 أبو بكر أكثر مما يختص به واحد منهم لا أقول ضعيفة وأما المشترك بينهم فلا يختص به
 واحد وأما كمال معرفته ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه له فهو مبرز في ذلك على
 سائرهم تبرزا بينهم فيه مباينة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم ومن لا معرفة له
 بذلك لم تقبل شهادته وأما نفعه للنبي صلى الله عليه وسلم ومعرفته على الدين فكذلك فهذه
 الأمور التي هي مقاصد الصحبة ومحامدها ويستحق الصحابة أن يفضلوا بها على غيرهم لا يكر
 فيها من الاختصاص بقدرها ونوعها ووصفتها وفائدتها لا يشركه فيها أحد ويدل على ذلك
 ما رواه البخاري عن أبي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذا قيل
 أبو بكر أخذنا طرف ثوبه حتى أبدي عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم
 فقد دعاكم فلم وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته ان
 يغفر لي فأبى علي فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم فأني منزل أبي بكر
 فسأل أئمة أبو بكر قالوا لا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم
 يتعمر حتى أشفق أبو بكر فجلسا على ركبته وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني
 بنفسه وماله فهل أنتم تاركون لي صاحبي مرتين فأوذى بعدها وفي رواية كانت بين أبي بكر
 وعمر محاورة فأغضب أبو بكر فأنصرف عنه عمر مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يغفر له فلم يفعل
 حتى أغلق بابه في وجهه فأقبل أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قال وغضب
 النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اني قلت يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت

وغيره من الصفات بناء على نفي
 التجسيم ففعل أهل الكلام
 كأبي علي وأبي هاشم والقاضي
 عبد الجبار وأبي الحسن الأشعري
 والقاضي أبي بكر وأبي الحسين
 البصري ومحمد بن الهيثم وأبي
 المعالي الجويني وأبي الوفاء بن
 عقيل وأبي حامد الغزالي وغيرهم
 يطلون طرق الفلاسفة التي بنوا
 عليها النفي منهم من يبطل أصولهم
 المنطقية وتقسيمهم الصفات الى ذاتي
 وعرضي وتقسيم العرضي الى لازم
 للماهية وعارض لها ودعواهم أن
 الصفات اللازمة للموصوف منها
 ما هو ذاتي داخل في الماهية ومنها
 ما هو عرضي خارج عن الماهية
 وبناءهم توحيد واجب الوجود
 الذي مضمونه نفي الصفات على
 هذه الاصول وهم في هذا
 التقسيم جعلوا الماهيات النوعية

وقال أبو بكر صدقت فهذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحة في قوله فهل أنتم تاركوا
صاحبي وبين فيه من أسباب ذلك أن الله لما بعثه إلى الناس قال اني رسول الله اليكم جميعا قالوا
كذبت وقال أبو بكر صدقت فهذا يبين فيه أنه لم يكذب قط وأنه صدقه حين كذبه الناس طرا
وهذا ظاهر في أنه صدقه قبل أن يصدقه أحد من الناس الذين بلغهم الرسالة وهذا حق فإنه أول
ما بلغ الرسالة آمن وهذا موافق لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة قلت يا رسول الله من معك
على هذا الامر قال حر وعبد ومعهم يومئذ أبو بكر وبلال وأما خديجة وعلى وزيد فهؤلاء كانوا
من عمال النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته وخديجة عرض عليها أمره لما جاءه الهى وصدفته
ابتداء قبل أن يؤمر بالتبليغ وذلك قبل أن يحب الايمان به فإنه انما يحب اذا بلغ الرسالة فأول
من صدق به بعد وجوب الايمان به أبو بكر من الرجال فإنه لم يحب عليه أن يدعو إليها الايمان
لان عليا كان صبيا والتمس عنه مرفوع ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالايمان
وبلغه الرسالة قبل أن يأمر أبا بكر وبلغه ولكنه كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم
فيمكن أنه آمن به لما سمعه يخبر بخديجة وان كان لم يبلغه فان ظاهر قوله بأبها الناس اني
أتيت اليكم فقلت اني رسول الله اليكم فقلت كذبت وقال أبو بكر صدقت كما في الصحيحين يدل على
أن كل من بلغه الرسالة كذبه أولا الا أبا بكر ومعلوم أن خديجة وعليا وزيدا كانوا في داره
وخديجة لم تكذبه فلم تكن داخله فيبلغ وقوله في حديث عمرو بن عبسة قلت يا رسول الله
من معك على هذا الامر قال حر وعبد والنبي في صحيح مسلم موافق لهذا أي اتبعه من المبلغين
المدعويين ثم ذكر قوله وواساني بنفسه وماله وهذه خاصة لم يشركه فيها أحد وقد ذكر هذا
النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث المخالفة التي هي متواترة عنه كما في الصحيحين عن أبي
سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبد اخيره الله بين أن
يؤتية من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكر وقال فديناك بأثنا
وأمهاتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخبير وكان أبو بكر أئمننا به فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أمن الناس على في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا
خليلا غير ربي لا اتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الاسلام ومودته وفي رواية إلاخلة الاسلام
وفيه قال فجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عبد خيره الله بين أن يؤتية الله من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بأثنا
وأمهاتنا وفي رواية وبين ما عنده فاختار ما عنده وفيه فقال لا تبذل ان أمن الناس على في
صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لا اتخذت أبا بكر ولكن أخوة الاسلام
ومودته لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر وروى البخاري من حديث ابن عباس
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعده على المنبر
فحمد الله وأثنى عليه وقال انه ليس أحد من الناس أمن على في نفسه وماله من أبي بكر بن
أبي قحافة ولو كنت متخذا من الاسلام خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام
أفضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر وفي رواية لو كنت متخذا من
هذه الامة خليلا لا اتخذته ولكن أخوة الاسلام أفنيل وفي رواية ولكن أني وصاحبي ورواه
البخاري عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا
لا اتخذته يعني أبا بكر ورواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

زائد في الخارج على الموجودات
العينية وليس هذا قول من قال
المعدوم شيء فان أولئك يثبتون
ذواتا معينة ثابتة في العدم تقبل
الوجود المعين وهؤلاء يثبتون
ماهيات حسية لا معينة وأرسطو
وأتباعه انما يثبتونها مقارنة
للموجودات العينية لا مفارقة لها
وأما شيعه أفلاطن فيثبتونها
مفارقة ويدعون أنها أزلية أبدية
وشيعه فيناغورس تثبت أعدادا
مجردة وما يثبتها هؤلاء انما هو في
الاذهان ظنوا بثبوتها في الخارج
وتقسيمهم الخلد الى حقيقي ذاتي
ورسمي أولفظي أو تقسيم المعرف
الى حد ورسم هو بناء على هذا
التقسيم وعمامة نظار أهل الاسلام
وغيرهم ردوا ذلك عليهم وبينوا
فساد كلامهم وان الحد انما يراد
به التمييز بين المحدود وغيره وأنه

لو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخى وصاحبى وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً
 وفي رواية لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا اتخذت ابن أبي قحافة ولكن صاحبكم
 خليل الله وفي أخرى إلا أنى أبرأ إلى كل خل من خله ولو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت
 أبا بكر خليلاً إن صاحبكم خليل الله فهذه النصوص كلها مما تبيين اختصاص أبي بكر من
 فضائل الصحبة ومناقبها والقيام بحقوقها بما لم يشركه فيه أحد حتى استوجب أن يكون خليله
 دون الخلق لو كانت المخالفة ممكنة وهذه النصوص صريحة بأنه أحب الخلق إليه وأفضلهم
 عنده كما صرح بذلك في حديث عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش
 ذات السلاسل قال فأتيته فقلت أن الناس أحب اليك قال عائشة قلت فن الرجال قال أبوها
 قلت ثم من قال عمر وعديرجالاً وفي رواية للجباري قال فسكت مخافة أن يجعلني آخرهم

(فصل) ومما يبين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره
 لرسوله في هذه الحال التي يتخذ فيها عامة الخلق الامن نصره انه اذا خرج به الذين كفروا ثانی
 اثني اثنين في الغار أى أخرجه في هذه القلعة من العدم لم يصعبه الا الواحد فان الواحد أقل
 ما يوجد فاذالم يصعبه الا واحد دل على أنه في غاية القلعة ثم قال ان يقول لصاحبه لا تحزن ان الله
 معنا وهذا يدل على أن صاحبه كان مشفقاً عليه محباً له ناصر له حيث حزن واعيا يحزن الانسان
 حال الخوف على من يحبه وأما عدوه فلا يحزن اذا تعقد سبب هلاكه فلو كان أبو بكر مبغضاً
 كما يقول المفترون لم يحزن ولم يبه عن الحزن بل كان يضر الفرح والسرور ولا كان الرسول
 يقول له لا تحزن ان الله معنا فان قال لمفتري انه خفي على الرسول حاله لما أظهره الحزن وكان
 في الباطن مبغضاً قيل له فقد قال ان الله معنا فهذا الخبر ان الله معنا ولا يجوز للرسول أن يخبر
 بنصر الله لرسوله وللمؤمنين والله معهم ويجعل ذلك في الباطن منافقاً فانه معصوم في خبره عن الله
 لا يقول عليه الا الحق وان جاز أن يخفى عليه حال بعض الناس فلا يعلم انه منافق كما قال وعن
 حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فلا يجوز
 أن يخبر عنهم بما يدل على ايمانهم ولهذا المجاهد المخلفون عام تبوك فجعلوا يحلفون ويعتدرون
 وكان يقبل علانيتهم ويكسر سرارهم الى الله لا يصدق أحد منهم فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة
 أمره قال أما هذا فقد صدق أرقال صدقكم وأيضاً فان سعد بن أبي وقاص قال للنبي صلى الله
 عليه وسلم أعطيت فلاناً وفلاناً وتركت فلاناً وهو مؤمن قال أو مسلم مرتين أو ثلاثاً فانكر عليه
 اخباره بالايان ولم يعلم منه الا طاهر الاسلام فكيف يشهد لأبي بكر بان الله معهم وهو لا يعلم
 ذلك والكلام بلاء لم لا يجوز وأيضاً فان الله أخبر بهم هذا عن الرسول اخبار مقرر له لا اخبار
 منكره فعلم أن قوله ان الله معنا من الخبر الصدق الذي أمره الله به ورضيه لهما أنكره وعابه
 وأيضاً فاعلم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفى عليه حال من يحبه في مثل هذا السفر الذي يعاديه
 فيه الملا الذين هو بين أظهرهم ويطلبون قتله وأولياؤه هناك لا يستطيعون نصره فكيف
 يحجب واحد ممن يظهر له موالاة دون غيره وقد أظهر له شذاه حزنه وهو مع ذلك عدو له في
 الباطن والمحبوب يتمتد أنه وليه وهذا لا يفعله الا حق الناس وأجهلهم ففصح الله من نسب
 رسوله الذي هو أكمل الخلق عقلاً وعلماً وخبرة الى مثل هذه الجهالة والغباء ولقد بلغني عن
 ملك المغول خير بندا الذي صنف له هذا الرافضى كتابه هذا في الامامة ان الرافضة لما صارت
 تقول له مثل هذا الكلام ان أبا بكر كان يبغض النبي صلى الله عليه وسلم وكان عدوه ويقولون

يحصل بالخواص التي هي لازمة
 مزومة لا تحتاج الى ذكر الصفات
 النامة بل منعوا أن يذكر في الحد
 الصنات المشتركة بينه وبين غيره
 بل وأكثرهم منعوا تركيب الحد
 كما هو مبسوط في موضعه وقد صنف
 في ذلك متكلموا الطوائف كآبي
 هاشم وغيره من المعتزلة وابن
 التويجيت وغيره من الشيعة
 والناضبي أبو بكر وغيره من مثبتة
 الصفات وأما أبو حامد الغزالي
 فإنه وان وافقهم على صحة الاصول
 المنطقية وخالف بذلك في النظر
 الذين سم أسسند بتحقيق النثر في
 الالهيات ونحوها من أهل
 المنطق واتبعه على ذلك من سلك
 سبيله كالرازي وذويه رأبي محمد
 ابن البغدادي صاحب ابن المتي
 وذويه فقد بين في كتابه تهافت
 الفلاسفة وغيره من كتبه فساد

مع هذا انه صحبه في سفر الهجرة الذي هو اعظم الاسفار خوفا قال كلمة تلزم عن قولهم الحديث
وقد برأ الله رسوله منها لكن ذكرها على من افترى الكذب الذي اوجب ان يقال في الرسول مثلها
حيث قال كان قليل العقل ولا ريب ان من فعل ما قالته الرافضة فهو قليل العقل وقد برأ الله
رسوله وصدق به من كذبهم وتبين ان قولهم يستلزم القدر في الرسول

(فصل) ومما بين ان العجبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والايان وغير
ذلك من الصفات التي تتفاضل فيها لناس في قدرها ونوعها ووصفها مما اخرجها في الصحابين
عن أبي سعيد الخدري قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شي فسيبه خالد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحدا من أصحابي فان أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً
ما أدرك مدأ أحدهم ولا نصيفه انفراد مسلم بن خالد وعبد الرحمن دون البخاري فالنبي صلى الله
عليه وسلم يقول لخالد ونحوه لا تسبوا أصحابي يعني عبد الرحمن بن عوف وأمثاله لان عبد الرحمن
ونحوه هم السابقون الاولون وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا وهم أهل بيعة الرضوان
فهؤلاء أفضل وأخص بعجبتهم ممن أسلم بعد بيعة الرضوان وهم الذين أسلموا بعد الحديبية وبعد
مصالحة النبي صلى الله عليه وسلم أهل مكة ومنهم خالد وعمر بن العاص وعثمان بن أبي طلحة
وأمثالهم وهؤلاء أسبق من الذين تأخر إسلامهم الى أن فتحت مكة وسماوا الطلقاء مثل سهيل بن
عمر والحارث بن هشام وأبي سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث
وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم مع أنه قد يكون في هؤلاء من
برز بعلمه على بعض من تقدمه كثيرا كالحارث بن هشام وأبي سفيان بن الحارث وسهيل بن
عمر وعلى بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل وكبار برز عمر بن الخطاب على أكثر
الذين أسلموا قبله والمقصود هنا انه انتهى لمن صحبه آخر أن يسب من صحبه أولا لامتيازهم عنه
في العجبة بما لا يمكنه أن يشركهم فيه حتى قال لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدأ أحدهم
ولا نصيفه فاذا كان هذا حال الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا وهم من أصحابه التابعين للسابقين
مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل وهم أصحابه السابقون فكيف يكون حال من ليس من أصحابه
بحال مع أصحابه وقوله لا تسبوا أصحابي قد ثبت في الصحابين من غير وجه منها ما تقدم ومنها
ما اخرجاه في الصحابين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي
فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مدأ أحدهم ولا نصيفه

(فصل) وأما قول الرافضة يجوز أن يستعجبه معه ثلاثا يظهر أمره حذرا منه

(الجواب) أن هذا باطل من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها (أحدها) أنه قد علم بدلالة
القرآن موالاته ومحبة لاعداوته فبطل هذا (الثاني) أنه قد علم بالتواتر المعنوي أن أبا بكر
كان محبا للنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به من أعظم الخلق اختصاصا به أعظم مما تواتر من
شجاعة عنسيرة ومن سخاء حاتم ومن موالاته على ومحبة له ونحو ذلك من التواترات المعنوية التي
اتفق فيها الأخبار الكثيرة على مقصود واحد والشك في محبة أبي بكر كالشك في غيره وأشد
ومن الرافضة من يشكر كون أبي بكر وعمر مدفونين في الحجر النبوية وبعض غلاتهم يشكر أن
يكون هو صاحبه الذي كان معه في الغار وليس هذا من بهتانهم بعيد فان القوم قوم بهت
يحددون المعالوم بثبوتها بالاضطرار ويدعون ثبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار في العقليات
والنقلات ولهذا قال من قال لو قيل من أجهل الناس ل قيل الرافضة حتى فرسها بعض الفقهاء

قولهم في الالهيات مع وزنه لهم
عواز ينهم المنطقية حتى بين أنه
لا حجة لهم على نفي التجسيم
بمقتضى أصولهم المنطقية فضلا
عن أن يكون لهم حجة على نفي
الصفات مطلقا وان كان أبو حامد
قد برز جند في كلامه ما يوافقهم
عليه تارة أخرى وبهذا تلمط عليه
طوائف من علماء الاسلام ومن
الفلاسفة أيضا كابن رشد وغيره
حتى أشد فيه

يوما يمان اذا ماجت ذابن

وان لقيت معدا يافعد ناني
فالا اعتبار من كلامه وكلام غيره
بما يقوم عليه الدليل وليس ذلك
الا فيما وافق فيه الرسول صلى الله
عليه وسلم فلا يقوم دليل صحيح على
مخالفة الرسول البتة وهذا كما أن
ابن عقيل يوجد في كلامه ما يوافق به
المعتزلة والجهمية تارة وما يوافق به

مسألة فقهية فيما إذا أوصى لاجهل الناس قال هم الرافضة لكن هذه الوصية باطلة فان الوصية والوقف لا يكونان معصية بل على جهة لا تكون مذمومة في الشرع والوقف والوصية لاجهل الناس فيه جعل الأجهلية والبدعة موجبة للاستحقاق فهو كالأوصى لا كفر الناس أو للكفار دون المسلمين بحيث يجعل الكفر شرطاً للاستحقاق فان هذا لا يصح وكون أبي بكر كان موالياً للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من غيره أمره عليه المسلمون والكفار والفجار والابرار حتى اني أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون ان دين الاسلام اتفق عليه في الباطن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وثالثهما عمر لكن لم يكن عمر مطلعاً على سرهما كله كما وقعت دعوة الاسماعيلية والقرامطة وكان كل من كان أقرب الى امامهم كان أعلم بباطن الدعوة وأكتم لباطنهما من غيره ولهذا جعلوهم مراتب فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأبي بكر أعظم موالاة واختصاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من غيره جعلوه ممن يطع على باطن أمره ويكتمه عن غيره ويعاونه على مقصوده بخلاف غيره فمن قال انه كان في الباطن عدواً كان من أعظم أهل الارض فرية ثم ان قائل هذا اذا قيل له مثل هذا في علي وقيل انه كان في الباطن معادياً للنبي صلى الله عليه وسلم وانه كان عاجزاً في ولاية الخلفاء الثلاثة عن افساد ملته فلما ذهب كبار الصحابة وبقي هو طلب حينئذ افساد ملته واهلاك أمته ولهذا قتل من المسلمين خلقاً كثيراً وكان مراده اهلاك الباقيين لكن عجز وانه بسبب ذلك انتسب اليه الزنادقة المنافقون المغضون للرسول كالقرامطة والاسماعيلية والنصيرية فلا يتحدعوا للاسلام الا وهو يستعين على ذلك بانظهار موالاة علي استعانة لا يمكنه بانظهار موالاة أبي بكر وعمر فالشبهة في دعوى موالاة علي للرسول أعظم من الشبهة في دعوى معاداة أبي بكر وكلاهما باطل معلوم الفساد بالاضطرار لكن الحجج الدالة على بطلان هذه الدعوى في أبي بكر أعظم من الحجج الدالة على بطلانها في حق علي فاذا كانت الحجج على موالاة علي صحيحة والحجة على معاداة باطلة فالحجة على موالاة أبي بكر أولى بالصحة والحجة على معاداة علي أولى بالبطلان (الوجه الثالث) ان قوله استحبته حذرا من أن يظهر أمره كلام من هو من اجهل الناس بما وقع فان أمر النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه من مكة ظاهر عرفه أهل مكة وأرسلوا الطلب فانه في الليلة التي خرج فيها عرفوا في صيحتها خرج وانتشر ذلك وأرسلوا الى أهل الطرق يبدلون الدية قومه وفي أبي بكر بذلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر فأى شيء كان يخاف وكون المشركين يبدلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر دليل على أنهم كانوا يعلمون موالاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه كان عدوهم في الباطن ولو كان معهم في الباطن لم يفعلوا ذلك (الرابع) أنه اذا كان خرج ليلا كان وقت الخروج لم يعلم به أحد فإيضا يصنع بأبي بكر وإصحابه معه فان قيل فاعلمه علم خروجه دون غيره قيل أولاً قد كان يمكنه ان يخرج في وقت لا يشعر بخروجه كما خرج في وقت لم يشعر به المشركون (١) وكان يمكنه أن يعينه فكيف وقد ثبت في الصحيحين ان أبي بكر استأذنه في الهجرة فلم يأذن له حتى هاجر معه والنبي صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة في خلوته في الصحيحين عن البراء بن عازب قال جاء أبو بكر الى أبي في منزله فاشترى منه رحلاً فقال اعازب ابعث ابنك معي يحمله الى منزلي فحمله وخرج أبي معه ينتقد منته فقال أبي يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سرت مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سرنا ليلة من الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلال الطريق فلامر بنا فيه أحد حتى رفعت لنا شجرة طويلة لها اطل لم تأت عليه الشمس بعد فقلنا عندنا فأتيت الصخرة فسويت

المتبسة للصفات بل للصفات الخيرية أخرى فالاعتبار من كلامه وكلام غيره بما يوافق الدليل وهو الموافق لما جاء به الرسول والمقصود هنا أن تبين أن قول النظر بينوا فساد طرق من نفي الصفات أو العلو بناء على نفي التجسيم وكذلك قول الفلاسفة كابن سينا وأبي البركات وابن رشد وغيرهم بينوا فساد طرق أهل الكلام من الجهمية والمعتزلة والاشعرية التي نفوا بها التجسيم حتى ابن رشد في تهافت التهافت بين فساد ما اعتمد عليه هؤلاء

(١) قوله وكان يمكنه أن يعينه كذا في الاصل والظاهر أن لا سقطت من النسخ والأصل وكان يمكنه أن لا يعينه تأمل كتبه

مصححه

بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه فرة ثم قلت نعم يا رسول الله
 وأنا أنفض لك ما حولك فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظلها وخرجت أنفض ما حوله فإذا
 أنابراع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها الذي أردنا فلقيته فقلت لمن أنت يا غلام فقال لرجل من
 أهل المدينة يريد مكة لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت له أفي غنمك لبن فقال نعم قلت
 أفحلب لي قال نعم فأخذ شاة فقلت انفض الضرع من الشعر والتراب والقذى فحلب لي في
 قعب معه كنية من لبن قال ومعى اداوة أرتوي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب منها
 ويتوضأ قال فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم وكهت أن أوقفه من نومه فوافيته قد استيقظ
 فصيبت على اللبن الماء حتى برد أسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن فشربت حتى
 رضيت ثم قال ألم يأن للرحيل قلت بلى فأرتحلنا بعد ما زالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك قال
 ونحن في جلد من الأرض فقلت يا رسول الله أوتينا فقال لا تحزن إن الله معنا فدعا عليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه إلى بطنها فقال اني قد علمت أنك كدوعت علي فادعوا الله لي
 فإنه لك إن أردت عنك الطلب فدعا الله فنجح فرجع لا يلقى أحدا الا قال قد كفيتم ما هنا ولا يلقى
 أحدا الا ردته وقال خذهم ما من كسانتي فانك تمر بابي وعلما في نخذ منها حاجتك فقال لا حاجة لي
 في إبلك قال فقد مننا المدينة فتنازعوا أيهم ينزل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل
 على بني النجار أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق
 العلمان والخدم في الطرق ينادون يا محمد يا رسول الله يا محمد يا رسول الله وروى البخاري عن
 عائشة قالت لم أعقل أبوا قط الا وهما يدينان الدين ولم ير علينا يوم الا يتنافاه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشبة فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا إلى
 الحبشة حتى اذ بلغ برك الغمام لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال أين تريد يا أبا بكر قال
 أخرجني قومي فأننا نريد أن أسبح في الأرض وأعبدي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج
 ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على
 نواب الحق وأنا لك جار فأعبد بك ببلدك فأرتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاق في
 أشراف كفار قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج أخرجون رجلا يكسب
 المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نواب الحق فأنفذ قريش
 جوار ابن الدغنة وأمنوا بأب بكر وقالوا لابن الدغنة سر أبا بكر فليعبه ربه في داره فليصل وليقرأ
 ماشاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فاننا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فقال ذلك ابن الدغنة
 لابي بكر فطفق أبو بكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة والقراءة في غير داره ثم بدا
 لأبي بكر فابتنى بفناء داره مسجد او برزفكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فتتقصص عليه نساء
 المشركين وأبنائهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان أبو بكر رضي الله عنه رجلا بكاء
 لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن فأفرغ ذلك أشراف قريش فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم
 فقالوا انا كنا أجزنا بأب بكر على أن يعبد ربه في داره وأنه جاوز ذلك فابتنى مسجد ابفناء داره
 وأعلن بالصلاة والقراءة وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فانه فان أحب أن يقتصر على أن
 يعبد ربه في داره ففعل والافان أبي إلا أن يعلن ذلك فسله أن يذالك جوارك فانا قد كرهنا أن
 نخفرك ولستنا مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت
 الذي عقدت لك عليه فاما أن تقتصر على ذلك واما أن ترد إلى ذمتي فاني لأحب أن تسمع العرب

كأين أبو حامد في التهافت فساد ما
 اعتمد عليه الفلاسفة ولهذا كان
 في عامة طوائف النظائر من يوافق
 أهل الاثبات على اثبات الصفات
 بل وعلى قيام الامور الاختيارية
 في ذاته وعلى العلو كما يوجد فيهم
 من يوافقهم على أن الله خالق
 أفعال العباد فأخذت متأخري
 المعتزلة هو أبو الحسين البصري
 ومن عرف حقيقة كلامه علم أنه
 يوافق على اثبات كونه حيا عالما
 قادرا وعلى أن كونه حيا ليس
 هو كونه عالما وكونه عالم ليس
 هو كونه قادرا لكنه ينازع مثبتة
 الاحوال الذين يقولون ليست
 موجودة ولا معدومة وهذا الذي
 اختاره هو قول أكثر مثبتة الصفات
 فنزاعه معهم نزاع لفظي كأنه

أني أخفرت في رجل عقدته قال أبو بكر إني أردت ألبس جوارك وأرضي بحوار الله ورسول الله يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتيين وهما الحرتان فهاجر من هاجر إلى المدينة ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبيل المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم علي رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي قال نعم فبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحجبه وعلف راحلتي كأنما عنده ورق السمرة وهو الخبط أربعة أشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت فينما نحن يوم ما جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال أبو بكر فداء أبي وأمي والله ما جاءه في هذه الساعة إلا أمر قالت فإني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن له فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أخرج من عندك فقال أبو بكر انما هم أهلك بأبي وأمي يا رسول الله قال فإني قد أذن لي في الخروج قال أبو بكر الصحابة يا رسول الله قال نعم قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتمن قالت عائشة فجهزناهما أحب الجهاز ورضعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطافها فسر بط به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور فكنافيه ثلاث أيام بيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدخل من عندهما بسحر فيصبح مع قر يش بمكة كبات ولا يسمع أمر أيكاد ان به الاوعاه حتى يأتهم ما يخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما امر بن فهيرة مولى أبي بكر مخمعة من غنم فيربحها عليهم ما حين تذهب ساعة من الليل فيبيتان في رسل وهو لبن مختهم ما ورضيفها حتى ينق بها عامر بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الدليل وهو من بني عبد بن عدى هادي آخر يتا والخر بت الماهر بالهداية قد غمس حلنفا في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قر يش فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما وواعدنا غار ثور بعد ثلاث أيام فأتاهما راحلتيهما صبح ثلاث فانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل وأخذ بهما طر بق الساحل قال ابن شهاب فأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن أخي سراق بن مالك بن جعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراق بن جعشم يقول جاء رسل كفار قر يش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذا قبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراق إني قد رأيت أنفا سودة بالساحل أراها محمد وأصحابه قال سراق فعرفت أنهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقا بأعيننا ثم لبنت في المجلس ساعة ثم قلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء مكة فتجسسها على وأخذت رمحي ثم خرجت به من ظهر البيت فخطت بزجة الأرض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم فعبثت فرسي فخررت عنها فمقت فأهوت بسدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزام فاستقسمت بها أضرهم أم لا فخرج الذي أكره فركبت فرسي وعصيت الأزام تقرب بي حتى إذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وأبو بكر يكبر الالفتان ساخت يد فرسي في الأرض حتى بلغت الر كبتين فخررت عنها ثم جرت فمقت فلم تكذب فخرج يديها فلما استوت قائمة إذا الأثر يديها غبار ساطع في السماء

يوافق على أن الله يخلق الداعي في العبد وعند وجود الداعي والقدرة يجب وجود المقدور وهذا قول أئمة أهل الأئمة وحد أقامهم الذين يقولون ان الله خالق افعال العباد وهو ايضا يقول انه سبحانه مع علمه بما سيكون فانه اذا كان يعلمه كأننا فعلميته متجددة وابن عقيل يوافق على ذلك وكذلك الرازي وغيره وهذا موافق لقول من يقول بقيام الحوادث به وبعض حذاق المعتزلة نصر القول بعول الله ومباينته نطقه بالادلة العقلية وأظنه من أصحاب أبي الحسين وقد حكى ابن رشد ذلك عن أئمة الفلاسفة وأبو البركات وغيره من الفلاسفة يختارون قيام الحوادث به كرادات وعلوم متعاقبة وقد ذكرنا ذلك وما هو أبلغ منه

مثل الدخان فاستقسمت بالازلام نخرج الذي أكره فنادي بهم بالأمان فوققوا فركبت فرسي حتى جثمهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الخامس) أنه لما كان في الغار كان يأتيه بالأخبار عبد الله بن أبي بكر وكان معهم ما أمر بن فهيرة كما تقدم ذلك فكان يمكنه أن يعلمهم بخبره (السادس) أنه إذا كان كذلك والعدو قد جاء إلى الغار ومشوا فوقه كان يمكنه حينئذ أن يخرج من الغار وينذر العدو به وهو وحده ليس معه أحد يحويه منه ومن العدو فمن يكون مبغضا للشخص طالبا لاهلاكه ينتهز الفرصة في مثل هذه الحال التي لا يظفر فيها العدو بعده إلا أخذه فانه وحده في الغار والعدو قد صاروا عند الغار وليس لمن في الغار هناك من يدفع عنه وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة ليس بمكة من يخافونه إذا أخذوه فان كان أبو بكر معهم مباطنا لهم كان الداعي إلى أخذه تاما والقدرة تامة وإذا اجتمع القدرة التامة والداعي التام وجب وجود الفعل بحيث لم يوجد دل على انتفاء الداعي أو انتفاء القدرة والقدرة موجودة فعمل انتفاء الداعي وأن أبابكر لم يكن له غرض في أخذه كما يعلم ذلك جميع الناس الا من أعمى الله قلبه ومن هؤلاء المقربين من يقول ان أبابكر كان بشير باصبعه إلى العدو ويدلهم على النبي صلى الله عليه وسلم فلذغته حية فردها حتى كفت عنه الألم وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان نكثت نكث يديك وانه نكث بعد ذلك فمات منها وهذا يظهر كذب من وجوه نهنا على بعضها ومنهم من قال أظهر كعبه ليشعر واه فلذغته الحية وهذا من عظم الذي قبله

(فصل) وأما قول الرافضي الآية تدل على نفسه لقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا فانه يدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه وعدم رضاه بما وانه للنبي صلى الله عليه وسلم وبفضاء الله وقدره

(الجواب) أولا أن هذا يناقض قولكم انه استعجبه حذرا منه لئلا يظهر أمره فانه إذا كان عدوه وكان مباطنا للعداء الذين يطلبونه كان ينبغي أن يفرح ويسر ويطمئن إذا جاء العدو وأيضا فالعدو قد جاءوا ومشوا فوق الغار فكان ينبغي أن ينذروهم به وأيضا فكان الذي يأتيه بأخبار قرير يش ابنه عبد الله فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبرهم قرير يش وأيضا فغلامه عامر بن فهيرة هو الذي كان معه وراحمهما فكان يمكنه أن يقول لغلامه أخبرهم به فكل ما مهم في هذا يبطل قولهم انه كان منافقا ويثبت أنه كان مؤمنا به (واعلم) أنه ليس في المهاجرين منافق وانما كان النفاق في قبائل الانصار لان أحد الميهاجرا لا يختاره والكافر بمكة لم يكن يختار الهجرة ومفارقة وطنه وأهله لنصر عدوه وانما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون وقوله أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله وأبو بكر أفضل هؤلاء كلهم وإذا كان هذا الكلام يستلزم ايماءه فعلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبه في سفر هجرته الذي هو أعظم الاسفار خوفا وهو السفر الذي جعل مبدأ التار يخ لجلالة قدره في النفوس ولظهور أمره وان التار يخ لا يكون إلا بامر ظاهر معلوم لعامة الناس لا يستحب الرسول فيه من يختص بصحبته الا وهو من أعظم الناس طمأنينة اليه ووفوقه ويكفي هذا في فضائل الصديق وتعيينه على غيره

عن متقدمي الفلاسفة كما ذكرت أقوالهم في غير هذا الموضوع والمقصود هنا أن جميع ما احتج به النفاة قدح فيه بعض النفاة قدحا بين بطلانه كما بين غير واحد فساد طرق الفلاسفة قال أبو حامد مسألة في تمييزهم عن إقامة الدليل على أن الاول ليس بجسم فنقول هذا لا يستقيم لمن يرى أن الجسم حادث من حيث انه لا يتخلو عن الحوادث وكل حادث فيقتصر إلى محدث فاما أنتم اذا عقلت جسم ما قد عميالا أول لوجوده مع انه لا يتخلو عن الحوادث فلم يمتنع أن يكون الاول جسما اما الشمس واما الفلك الاقصى واما غيره فان قيل لان الجسم لا يكون الامر كما ينقسم إلى جزأين بالكمية وإلى الهيولى

غيره وهذا من فضائل الصديق التي لم يشركه فيها غيره ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده

(فصل) وأما قوله أنه يدل على نقصه فنقول أولاً النقص نوعان نقص ينافي إيمانه ونقص عن هوأكل منه فإن أراد الأول فهو باطل فإن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تحزن عليهم ولا تد في ضيق مما يمكرون وقال للمؤمنين عامة ولا تنهوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون وقال ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم لآتدن عينيك إلى ما متعناه أزواجهم ولا تحزن عليهم فقد نهى نبيه عن الحزن في غير موضع ونهى المؤمنين جملة فعلم أن ذلك لا ينافي الإيمان وإن أراد بذلك أنه ناقص عن هوأكل منه فلا ريب أن حال النبي صلى الله عليه وسلم أكل من حال أبي بكر وهذا لا ينافي فيه أحد من أهل السنة ولكن ليس في هذا ما يدل على أن علياً وعثماناً أو عمر أو غيره أفضل منهم لأنهم لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولو كانوا معه لم يعلم أن حالهم يكون أكل من حال الصديق بل المعروف من حالهم دائماً وحاله أنهم وقت المخاوف يكون الصديق أكل منهم كالمؤمنين يقيناً وصبراً وعند وجود أسباب الريب يكون الصديق أعظم يقيناً وطمأنينة وعند ما يتأذى منه النبي صلى الله عليه وسلم يكون الصديق أتبعهم لرضائه وأبعدهم عما يؤذيه هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم في محراب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده وفاته حتى إنه لمسامات وموته كان أعظم المصائب التي ترزق بها الإيمان حتى ارتد الأعراب واضطرب لها عمر الذي كان أقواهم إيماناً وأعظمهم يقيناً كان مع هذا تثبت الله تعالى للصديق بالقول الثابت أكل وأتم من غيره وكان في يقينه وطمأنينته وعلمه وغير ذلك أكل من عمر وغيره فقال الصديق رضي الله عنه من كان يعبد محمداً فإن محمداً أقدمت ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ثم قرأوا ما محمد الأرسول قد دخلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً الآية وفي البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله قالت وقال عمر والله ما كان يقنع في نفسه إلا ذلك وليبعثه الله فليقطع أيدي رجال وأرجلهم بخاء أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال بأبي أنت وأمي طبت حياتي وما الذي نفسي بيده لا يذيق الله الموتين أبداً ثم خرج فقال أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال ألامن كان يعبد محمداً فإن محمداً أقدمت ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال انك ميت وإنهم ميتون وقال وما محمد الأرسول قد دخلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين قال فشرح الناس ليكون وفي صحيح البخاري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يذبرنا يربد بذلك أن يكون آخرهم فإن بك محمد أقدمت فإن الله قد جعل بين أظهرهم نوراً تهتدون به وبه هدى الله محمداً وإن أبابكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وإنه أولى المسلمين بأمورهم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر وفي طريق أخرى في البخاري أما بعد فاختار الله رسوله الذي عنده على الذي عندكم وهذا

والصورة بالقسم المعنوية وإلى أوصاف يختص بها الاحتمال حتى يبين سائر الاجسام والافالاجسام متساوية في أنها اجسام وواجب الوجود واحد لا يقبل القسمة بهذه الوجوه قلنا وقد اطلنا هذا عليكم وبيننا أنه لا دليل لكم عليه سوى أن المجتمع إذا افتقر بعض أجزائه إلى البعض كان معلولاً وقد تكلمنا عليه وبيننا أنه إذا لم يعد تقدير موجود لا موجود لم يعد تقدير مركب لا مركب له وتقدير موجودات لا موجودات إذا نفي العدد والتثنية بنيتوه على نفي التركيب ونفي التركيب على نفي الماهية سوى الوجود وما هو الأساس الأخير فقد استأصلناه وبيننا تحكمكم فيه فان قيل

الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا وانما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ذكره
 البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة وروى البخاري ايضا عن عائشة في هذه القصة قالت
 ما كان من خطبتهم ما من خطبة الا نفع الله بها القدي خوف الله عمر الناس وان فيهم لنفاقا فرددهم
 الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وأيضاً قصة يوم بدر
 في العريش ويوم الحديبية في طمأنينته وسكينته معروفة برز بذلك على سائر الصحابة فكيف ينسب
 الى الجزع وأيضاً قيامه بقتال المرتدين ومانعي الزكاة وتثبيت المؤمنين مع تجهيز أسامة مما
 بين أنه أعظم الناس طمأنينة وبقينا وقد روى أنه قيل له لقد نزل بك ما لو نزل بالرجال لهاضها
 وبالبحار لغاضها وما نزلك ضعفت فقال ما دخل قلبي رعب بعد ليلة العار فان النبي صلى الله عليه
 وسلم لما أتى خزني أو كما قال قال لا عليك يا أبا بكر فان الله قد تكفل لهذا الامر بالتمام ثم
 يقال من شبه يقين أبي بكر وصبره بغيره من الصحابة عمر أو عثمان أو علي فإنه يدل على جهله والسني
 لا ينزع في فضله على عمر وعثمان ولكن دعوى الرافضي الذي ادعى أن علياً كان أكمل من
 الثلاثة في هذه الصفات هي بهت وكذب وقرية فان من تدبر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا في
 الصبر والثبات وقلة الجزع في المصائب أكمل من علي فعثمان حاصره وطلبوا إخلاعه من
 الخليفة أوقته ولم يزالوا به حتى قتلوه وهو يمنع الناس من مقاتلتهم الى أن قتل شهيداً وما دافع
 عن نفسه فهل هذا الامن أعظم الصبر على المصائب ومعلوم أن علياً لم يكن صبره كصبر عثمان بل
 كان يحصل له من اظهار التأذي من عسكره الذين يقاتلون معه ومن العسكر الذين يقاتلهم مالم
 يكن يظهر مثله لامن أبي بكر ولا عمر ولا عثمان مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفاراً وكان
 الذين معهم بالنسبة الى عدوهم أقل من الذين مع علي بالنسبة الى من يقاتله فان الكفار الذين
 قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش علي
 بل كانوا أقل منه ومعلوم أن خوف الامام من استيلاء الكفار على المسلمين أعظم من خوفه من
 استيلاء بعض المسلمين على بعض فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه علي والمتنضي
 للخوف منهم أعظم ومع هذا فكانوا أكمل يقيناً وصبراً مع أعدائهم ومحاربتهم من علي مع
 أعدائه ومحاربتهم فكيف يقال ان يقين علي وصبره كان أعظم من يقين أبي بكر وصبره وهل هذا
 إلا من نوع السفطة والمكابرة لما علم بالتواتر خلافه

الجسم ان لم يكن له نفس لا يكون
 فاعلا وان كان له نفس فنفسه علة
 له فلا يكون الجسم أولاً قلنا
 أنفسنا ليست علة لوجود أجسامنا
 ولانفس الفلك بمجرد علة لوجود
 جسمه عند كم بل هما وجودان
 بعلة سواهما فاذا جاز وجودهما
 قديماً جاز أن لا يكون لهما علة
 فان قيل كيف اتفق اجتماع
 النفس والجسم قلنا هو كقول
 القائل كيف اتفق وجود الاول
 فيقال هذا سؤال عن حادث فاما
 ما لم يزل موجوداً فلا يقال كيف
 اتفق فكذلك الجسم ونفسه اذا لم
 يزل كل واحد منهما موجوداً لم
 يبعد أن يكون صانعا فان قيل
 لان الجسم من حيث انه جسم
 لا يخلق غيره والنفس المتعلقة

(فصل) وقول الرافضي ان الآية تدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه بالله
 وعدم رضاه بما ساء له النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله الله وقدره فهذا كله كذب منه ظاهر
 ليس في الآية ما يدل على هذا وذلك من وجهين (أحدهما) أن النبي عن شيء لا يدل على
 وقوعه بل يدل على أنه ممنوع منه لثلايقع فيما بعد كقوله تعالى يا أيها النبي اتق الله ولا تقطع
 الكافرين والمنافقين فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم وكذلك قوله ولا تدع مع الله الها آخر
 فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن مشركاً قط لاسمياً بعد النبوة فالامة متفقة على أنه معصوم من
 الشرك بعد النبوة وقد نهى عن ذلك بعد النبوة ونظائر كثيرة فقوله لا تحزن لا يدل على أن
 الصديق قد حزن لكن من الممكن في العقل أنه يحزن فقد نهى عن ذلك لثلايقع له (الثاني)
 أنه بتقدير أن يكون حزن فكان حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم لثلايقع ويذهب الاسلام
 وكان يؤد أن يقدي النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا لما كان معه في سفر الهجرة كان يمشي
 أمامه ناره ووراءه ناره فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أذكر الرصد فأكون أمامك

وأذكر الطلب فأكون وراءه رواه أحمد في كتاب مناقب الصحابة فقال حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه أبو بكر فأخذ طربق نور قال فجعل أبو بكر يمشي خلفه وعني أمامه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك قال يا رسول الله أخاف أن تؤتى من خلفك فاتأخر وأخاف أن تؤتى من أمامك فأتقدم قال فلما انتهينا إلى الغار قال أبو بكر يا رسول الله كما أنت (١) حتى أعيه قال نافع حدثني رجل عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر رأى حجرافي الغار فالقمها فقدمه وقال يا رسول الله ان كانت لسعة أولدغة كانت بي وجئت ذلم يكن رضي بمساواة النبي صلى الله عليه وسلم لا بالمعنى الذي أراد الكاذب المفتري عليه انه لم يرض بأن يوجبا جميعا بل كان لا يرضى بأن يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعيش بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله وهذا واجب على كل مؤمن والصديق أقوم المؤمنين بذلك قال تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين وحرته على النبي صلى الله عليه وسلم يدل على كمال موالائه ومحبته ونصحه له واحتراسه عليه وذب عنه ودفع الأذى عنه وهذا من أعظم الإيمان وان كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعف فهذا يدل على أن الاتصاف بهذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به فان مجرد الحزن لا فائدة فيه ولا يدل ذلك على ان هذا ذنب يذمه فان من المعلوم ان الحزن على الرسول أعظم من حزن الانسان على ابنه فان محبة الرسول أوجب من محبة الانسان لابنه ومع هذا فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن على ابنه يوسف وقال يا أسفا على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم وأنهم قالوا والله تفتأ تذكر يوسف حتى تكون حرضا وتكون من الهالكين قال انما أشكو بثي وحزني إلى الله الآية فهذا السرائيل نبى كريم قد حزن على ابنه هذا الحزن ولم يكن هذا مما يسب عليه فكيف يسب أبو بكر اذا حزن على النبي صلى الله عليه وسلم خوفا أن يقتل وهو الذي علق به سعادة الدنيا والآخرة ثم ان هؤلاء الشيعة وغيرهم يحكون عن فاطمة من حزنها على النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يوصف واهابنت بيت الاحزان ولا يجعلون ذلك ذمها مع انه حزن على أمر فانت لا يعود وأبو بكر انما حزن عليه في حياته خوف أن يقتل وهو حزن يتضمن الاحتراس ولهذا المامات لم يحزن هذا الحزن لانه لا فائدة فيه فحزن أبي بكر بلا ريب أكمل من حزن فاطمة فان كان مذموم على حزنه ففاطمة أولى بذلك والا فابو بكر أحق بأن لا يذم على حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم من حزن غيره عليه بعد موته وان قيل أبو بكر انما حزن على نفسه لا يقتله الكفار قيل فهذا يناقض قوله كما انه كان عدوه وكان استجببه لئلا يظهر أمره وقيل هذا باطل بما علم بالتواتر من حال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم وبما أوجبه الله على المؤمنين ثم يقال هب أن حزنه كان عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم أفيدستحق أن يشتم على ذلك ولو قدر أنه حزن خوفا أن يقتله عدوه لم يكن هذا مما يستحق به هذا السب ثم ان قدر أن ذلك ذنب فلم يصبر عنه بل لمسانها عنه انتهى فقد نهى الله تعالى الانبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها ولم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهي وأيضا هؤلاء ينقلون عن علي وفاطمة من الجزع والحزن على فوت مال فداك وغيرهما من الميراث ما يقتضى أن صاحبه انما يحزن على فوت الدنيا وقد قال تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم فقد دعا الناس الى أن لا بأسوا على ما فاتهم من الدنيا ومعلوم أن الحزن على الدنيا أولى بأن ينهى عنه من الحزن على الدين وان قدر أنه حزن

بالجسم لا تفعل الا بواسطة الجسم ولا يكون الجسم واسطة للنفس في خلق الاجسام ولا في ابداع النفوس والاشياء لا تناسب الاجسام قلنا ولم لا يجوز أن يكون في النفوس نفس تختص بخاصية يتبها بها لأن توجد الاجسام وغيرها الاجسام منها فاستحالة ذلك لا يعرف ضرورة ولا برهان يدل عليه الا انه لم يشاهد من هذه الاجسام المشاهدة وعدم المشاهدة لا يدل على الاستحالة فقد أضافوا الى

(١) قوله حتى أعيه كذا في الاصل ولعله تصحيف من التامخ والحديث في رواية المواهب حتى أستبرئه وحرر كتبه مصححه

على الدنيا فحزن الانسان على نفسه خوفاً أن يقتل أو لى أن يعذبه من خزته على مال لم يحصل له
وهؤلاء الرافضة من أجهل الناس يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح وفيمن يعادونه من أخبار
الذم ما هو بالعكس أو لى فلا تجدهم يذمون أبابكر وأمثاله بأمر الاولو كان ذلك الامر ذم الكان
على أو لى بذلك ولا يدحون عليه مدح يستحق أن يكون مدحا لى وأبو بكر أو لى بذلك فإنه أكمل
فى المادح كلها وأبرأ من المذام كلها حقيقيا وخيالها

(فصل) وأما قوله انه يدل على قلة صبره فباطل بل ولا يدل على انعدام شى من
الصبر المأمور به فان الصبر على المصائب بالكتاب والسنة ومع هذا فحزن القلب لا ينافى ذلك
كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا حزن القلب ولكن يؤاخذ على
هذا يعنى اللسان أو برحم وقوله انه يدل على عدم يقينه بالله كذب وبهت فان الانبياء قد حزنوا
ولم يكن ذلك دليلة على عدم يقينهم بالله كما ذكر الله عن يعقوب وثبت فى الصحيح أن النبي
صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما رضى
الرب وانابك يا ابراهيم لحزنون وقد نهى الله عن الحزن نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله ولا
تحزن عليهم وكذلك قوله يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره هو باطل كما تقدم
نظاره

(فصل) وقوله وان كان الحزن طاعة استحاله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه
وان كان معصية كان ما دعوه فضيلة رذيلة

(والجواب) اولاً أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة بل الفضيلة ما دل عليه
قوله تعالى الاتصرو و فقد نصره الله اذا خرجة الذين كفر وانانى اثنين اذهما فى الغار اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا الآية فالفضيلة كونه هو الذى خرج مع النبي صلى الله عليه
وسلم فى هذه الحال واختص بعجته وكان له كمال الصلابة مطلقا وقول النبي صلى الله عليه
وسلم له ان الله معنا وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبي صلى الله عليه وسلم ومحبه وطماننته
وكمال معوته للنبي صلى الله عليه وسلم وموالاته فى هذه الحال من كمال ايمانه وتقواه هو الفضيلة
وكمال محبه ونصره للنبي صلى الله عليه وسلم هو الموجب لحزنه ان كان حزن مع أن القرآن لم يدل
على انه حزن كما تقدم (ويقال ثانيا) هذا بعينه موجود فى قوله عز وجل لنبيه ولا تحزن عليهم
ولانك فى ضيق مما يمكرون وقوله لا تمدن عينيك الى مامتغابته ازا جامنهم ونحو ذلك بل فى
قوله تعالى لموسى خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى فيقال ان كان الخوف طاعة فقد
نهى عنه وان كان معصية فقد عصى ويقال انه أمر أن يطمئن ويثبت لان الخوف يحصل بغير
اختيار العبد اذ لم يكن له ما يوجب الأمن فاذا حصل ما يوجب الأمن زال الخوف فقوله لموسى
لا تخف سنعيدها سيرتها الأولى هو أمر مقرون بخبره بما يزيل الخوف وكذلك قوله فأوجس
فى نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك أنت الأعلى هونهى عن الخوف مقرون بما يوجب
زواله وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه لا تحزن ان الله معنا نهى عن الحزن
مقرون بما يوجب زواله وهو قوله ان الله معنا واذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن
والخوف زال والافهوتهم على الانسان بغير اختياره وهكذا قول صاحب مدين لموسى لما
قص عليه القصص لا تخف بحوث من القوم الظالمين وكذلك قوله ولا تنهوا ولا تحزنوا وأنتم

الموجود الاول ما لا يضاف الى
موجود أصلا ولم يشاهد من غيره
وعدم المشاهدة من غيره لا يدل على
استحاله منه فكذلك فى نفس الجسم
والجسم فان قيل الغلث الاقصى
أو الشمس أو ما قدر من الاجسام
فهو متقدر بمقدار يجوز أن يزيد
عليه وينقص منه فيقتصر اختصاصه
بذلك المقدار الجائز الى مخصص فلا
يكون أولا قلنا يمكرون على
من يقول ان ذلك الجسم يكون على
مقدار يجب أن يكون عليه لنظام
الكل ولو كان أصغر منه أو أكبر
لم يجوز كما انكم قلتم ان المعلول الاول
يفيض الجرم الاقصى منه متقدرا
بمقدار وسائر المقادير بالنسبة الى
ذات المعلول الاول متساوية ولكن

الاعلون ان كنتم مؤمنين قرن النهي عن ذلك بما يزيله من اخباره أنهم هم الاعلون ان كانوا مؤمنين وكذلك قوله ولا تحزن عليهم ولا تل في ضيق مما يحكرون مقررون بقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون واخبارهم بأن الله معهم بوجوب زال الضيق من مكر عدوهم وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم (ويقال ثالثا) ليس في نهيه عن الحزن ما يدل على وجوده كما تقدم بل قد ينهي عنه لثلايوجـ إذا وجد مقتضيه وحينئذ فلا يضربنا كونه معصية لو وجد وان وجد فالنهي قد يكون نهى تسليية وتعزية وتثبيت وان لم يكن المنهي عنه معصية بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار المنهي وقد يكون الحزن من هذا الباب ولذلك قد ينهي الرجل عن افراطه في الحب وان كان الحب مما لا يملك وينهي عن الغشى والصعق والاختلاج وان كان هذا يحصل بغير اختياره والنهي عن ذلك ليس لان المنهي عنه معصية اذا حصل بغير اختياره ولم يكن سببه محظورا فان قيل فيكون قد نهى عما لا يمكن تركه قيل المراد بذلك أنه ما مور بأن يأتي بالصد المضاف للحزن وهو قادر على اكتسابه فان الانسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف وسقوط بدنه فاذا سعى في اكتساب ما يقويه ثبت قلبه وبدنه وعلى هذا فيكون النهي عن هذا أمرا بما يزيله وان لم يكن معصية كما يؤمر الانسان بدفع عدوه عنه وبازالة النجاسة ونحو ذلك مما يؤذيه وان لم يكن حصل بذنب منه والحزن انما حصل بطاعة وهو محبة الرسول ونصحه وليس هو معصية يذم عليه وانما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذي لا يذم المرء عليه وأمر باكتساب قوة تدفعه عنه لثبات على ذلك (ويقال رابعا) لو قدر أن الحزن كان معصية فهو فعله قبل أن ينهى عنه فلما نهى عنه لم يفعل وما فعل قبل التحريم فلا يتم فيه كما كانوا قبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون فلما نهوا عنها انتهوا ثم تابوا كما تقدم قال أبو محمد بن حزم وأما حزن أبي بكر رضي الله عنه فانه قبل أن ينهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غاية الرضائه تعالى فانه كان اشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان الله معه والله لا يكون قط مع العصاة بل عليهم وما حزن أبو بكر قط بعد أن نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحزن ولو كان لهؤلاء الازدائل حياء وعلم لم يأتوا بمثل هذا اذ لو كان حزن أبي بكر عيبا عليه لكان ذلك على محمد وموسى عليهما الصلاة والسلام عيبا لان الله تعالى قال لموسى سنشد عضدك بأخيك ولنجعل لك سلطانا فلا يصلون اليك يا ابنا آدم وامن اتيهم من الغالبون ثم قال عن السحرة لما قالوا إما أن تلقى وإما أن نكون أول من ألقى الى قوله فأوحس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك أنت الأعلى فهذا موسى رسول الله وكلمه كان قد أخبره الله عز وجل بأن فرعون وملائكته لا يصلون اليهما وأنه هو الغالب وأوحس في نفسه خيفة بعد ذلك فأوحس موسى لم يكن الانسياح الوعد المتقدم وحزن أبي بكر كان قبل أن ينهى عنه وأما محمد صلى الله عليه وسلم فان الله قال ومن كفر فلا يحزنك كفره وقال تعالى ولا تحزن عليهم ولا تل في ضيق مما يحكرون وقال فلا يحزنك قولهم فلان ذهب نفسك عليهم حسرات ووجدناه تعالى قد قال قد نعلم انه ليحزنك الذي يقولون ونهاه عن ذلك فيلزمهم في حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذي أوردوا في حزن أبي بكر سواء ونعلم أن حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهاه الله كما كان حزن أبي بكر طاعة لله قبل أن ينهاه عنه وما حزن أبو بكر بعد ما نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن الحزن فكيف وقد يمكن أن أبابكر

يعين بعض المقادير ليكون النظام متعلقا به فيوجب المقدار الذي وقع ولم يجز خلافه فكذلك اذا قدر غير معلول بل لو أثبتوا في المعلول الاول الذي هو علة الجرم الاقصى عندهم مبدأ للتخصيص مثل ارادة مثلما ينقطع السؤال أو يقال ولم أراد هذا المقدار دون غيره كما أزموه على المسلمين في اضافتهم الاشياء الى الارادة القديمة وقد قلنا عليهم ذلك في تعيين جهة حركة السماء وفي تعيين نقطتي القطبين فاذا ظهر أنهم مضطرون الى تجويز تعيين النبي عن مثله في الوقوع بعلة فتجويزه بغير علة

لم يكن حزن يومئذ لكن نها صلى الله عليه وسلم أن يكون منه حزن كما قال تعالى ولا تطع منهم
أثماً أو كفوراً

(فصل) قال شيخ الاسلام المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه وقد زعم بعض
الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا لا يدل على ايمان أبي بكر فان
الصحة قد تكون من المؤمن والكافر كما قال تعالى واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما
جنتين من أعناب وحققناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعاً كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه
شيئاً وبخرنا خللها فانهرا وكان له ثمرة فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا وأعز نفراً
ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبداً الى قوله قال له صاحبه وهو يحاوره
أ كفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة الآية فيقال معلوم أن لفظ الصحابي في اللغة
يتناول من صحب غيره ليس فيه دلالة بتجرده هذا اللفظ على أنه وليه أو عدوه أو مؤمن أو كافر
الما يقترن به وقد قال تعالى والصاحب بالجنب وابن السبيل وهو يتناول الرفيق في السفر
والزوجة وليس فيه دلالة على ايمان أو كفر وكذلك قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم
وما غوى وقوله وما صاحبكم بمجنون المراد به محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر فإنه
إذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن يتقلوا عنه ما جاءه من الوحي وما
يسمعون به كلامه ويفقهون معانيه بخلاف الملك الذي لم يصحبهم فإنه لا يمكنهم الأخذ عنه
وأيضاً قد تضمن ذلك أنه بشر من جنسهم وأخص من ذلك أنه عربي بلسانهم كما قال تعالى لقد
جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه وقال وما أرسلنا من رسول الا بلسان قوميه فإنه اذا كان
قد صحبهم كان قد تعلم لسانهم وأمكنه أن يخاطبهم بلسانهم فيرسل رسولا بلسانهم ليتفقهوا عنه
فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطيف بهم والاحسان اليهم وهذا بخلاف إضافة الصحبة
اليه كقوله تعالى لا تحزن إن الله معنا وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي
نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدأ أحدهم ولا يصفيه وقوله هل أتمت تاركوا
صاحبي وأمثال ذلك فان إضافة الصحبة اليه في خطابه وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاته
وذلك لا يكون الا بالامانة فلا يطلق لفظ صاحبه على من صحبه في سفره وهو كافر به والقرآن
يقول فيه اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فأخبر الرسول أن الله معه ومع صاحبه وهذه
المعية تتضمن النصر والتأييد وهو انما ينصره على عدوه وكل كافر عدوه فمتنع أن يكون الله
مؤيداً له ولعدوه معاً ولو كان مع عدوه لكان ذلك مما يوجب الحزن وبزيل السكينة فعلم أن
لفظ صاحبه تضمن صحبة ولاية ومحبة تستلزم الايمان له وبه وأيضاً فقوله لا تحزن دليل على
أنه وليه وأنه حزن خوفاً من عدوه كما قال له لا تحزن ان الله معنا ولو كان عدوه لكان لم يحزن
الا حيث يتمكن من قهره فلا يقال له لا تحزن ان الله معنا لان كونه مع نبيه مما يسر النبي وكونه
مع عدوه مما يسوءه فمتنع أن يجمع بينهما لا سيما مع قوله لا تحزن ثم قوله اذ أخرجه الذين كفروا
ثاني اثنين اذ هما في الغار ونصره لا يكون بأن يقترن به عدوه وحده وانما يكون باقتران وليه
وتجانيته من عدوه فكيف ينصر على الذين كفروا من يكون قد لزموه لم يقارقه ليلاً ولا نهاراً وهم
معه في سفره وقوله ثاني اثنين حال من الضمير في أخرجه أي أخرجه في حال كونه نبياً ثاني
اثنين فهو موصوف بأنه أحد الاثنين فيكون الاثنان مخرجين جميعاً فإنه يمتنع أن يخرج ثاني
اثنين الامع الاخر فإنه لو أخرج دونه لم يكن قد أخرج ثاني اثنين فدل على أن الكفار أخرجوه

كجوزيه بعله اذ لا فرق بين أن
يتوجه السؤال في نفس الشيء
فيقال لم يختص بهذا القدر وبين
أن يتوجه في العلة فيقال ولم يختص
هذا القدر عن مثله فان أمكن
دفع السؤال عن العلة بان هذا
المقدار ليس مثل غيره اذ النظام
مرتبط به دون غيره أمكن دفع
السؤال عن نفس الشيء ولم يقتصر الى
علة وهذا لا يخرج عنه فان هذا
المقدار المعين الواقع ان كان مثل
الذي لم يقع فالسؤال متوجه أنه
كيف ميز الشيء عن مثله خصوصاً
على أصلهم وهم ينكرون الارادة
المبينة وان لم تكن مثلاً فلا يثبت

ثاني اثنين فأخرجوه مصاحباً لقرينه في حال كونه معه فلزم أن يكونوا أخرجوهما وذلك هو الواقع فان الكفار أخرجوا المهاجرين كلهم كما قال تعالى للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم ينتفون فضلا من الله ورضوانا وقال تعالى أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله وقال انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا عيكة مع الايمان وهم لا يمكنهم ترك الايمان فقد أخرجوهم اذا كانوا مؤمنين وهذا يدل على أن الكفار أخرجوا صاحبهم كما أخرجوه والكفار انما أخرجوا أعداءهم لا من كان كافرا منهم فهذا يدل على أن صحبته صحبة موالاة وموافقة على الايمان لا صحبة مع الكفر واذا قيل هذا يدل على أنه كان مظهر الموافقة وقد كان يظهر الموافقة له من كان في الباطن منافقا وقد يدخلون في لفظ الاحباب في مثل قوله لما استؤذن في قتل بعض المنافقين قال لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه فدل على ان هذا اللفظ قد كان الناس يدخلون فيه من هو منافق قيل قد ذكرنا فيما تقدم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق وينبغي أن يعرف أن المنافقين كانوا قائلين بالنسبة الى المؤمنين وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف كلا منهم بعينه فالذين باثروا ذلك كانوا يعرفونه والعلم بكون الرجل مؤمنا في الباطن أو يهوديا أو نصرانيا أو مشركا امر لا يخفى مع طول المباشرة فانه ما أمر أحد سريرة الا أظهرها الله على صفحات وجهه وقلبات لسانه وقال تعالى ولونشاء لا ريبنا بهم فلعرفتهم بسيماهم وقال ولتعرفنهم في لحن القول فالمظهر للكفر لا بد أن يعرف في لحن القول وأما بالسيما فقد يعرف وقد لا يعرف وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم والذين يعظمهم المسلمون على الدين كلهم كانوا مؤمنين به ولم يعظم المسلمون والله الحمد على الدين منافقا والايان بعلم من الرجل كما يعلم سائر احوال قلبه من موالاة ومعاداة وفرحه وغضبه وجوعه وعطشه وغير ذلك فان هذه الامور لها اوزم ظاهرة والامور الظاهرة تستلزم أمور باطنة وهذا أمر يعرفه الناس فمن جربوه وامتحنوه ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبا سعيد الخدري وجابر بن جهم كانوا مؤمنين بالرسول محبين له معظمين له ليسوا منافقين فكيف لا يعلم ذلك في مثل الخلفاء الراشدين الذين أخبرهم بايمانهم ومحبتهم ونصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقت البلاد مشارقها ومغاربها فهذا مما ينبغي أن يعرف ولا يجعل وجود قوم منافقين موجبا للشك في ايمان هؤلاء الذين لهم في الامة لسان صدق بل نحن نعلم بالضرورة ايمان سعيد بن المسيب والحسن وعلقمة والأسد ومالك والشافعي وأحمد والفضيل والجنيد ومن هودون هؤلاء فكيف لا يعلم ايمان الصحابة ونحن نعلم ايمان كثير من باشرناهم من الاحباب وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع وبين أن العلم بصدق الصادق في اخباره اذا كان دعوى نبوة أو غير ذلك وكذب الكاذب مما يعلم بالاضطرار في مواضع كثيرة بأسباب كثيرة واطهار الاسلام من هذا الباب فان الانسان اما صادق واما كاذب فهذا يقال أولا ويقال ثانيا وهو ما ذكره أحمد وغيره ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعا ان المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلا وذلك لان المهاجرين انما هاجروا باختيارهم

الجواز بل يقال وقع كذلك قديما كما وقعت بالعلة القديمة بزعمهم قال وليستمد النظر في هذا الكتاب مما أوردناه لهم من توجيه السؤال في الارادة القديمة وقلنا ذلك عليهم في نقطة القطب وجهته حركة الفلك وتبين بهذا أن من لا يصدق بحدوث الاجسام فلا يقدر على اقامة الدليل على أن الاول ليس بجسم فهذا أبو حامد هو وغيره يبينون فساد ما ذكروه من نفي كون الاول جسما ويقولون لا طريق الى ذلك الا الاستدلال على حدوث الجسم ثم أبو حامد وغيره من النظار يبينون أيضا

لما آذاهم الكفار على الايمان وهم بمكة لم يكن يؤمن أحدهم الا باختياره بل مع احتمال
الاذى فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الايمان وبيظن الكفر لاسيما اذا هاجر الى دار يكون
فيها سلطان الرسول عليه ولكن لما ظهر الاسلام في قبائل الانصار صار بعض من لم يؤمن بقلبه
يحتاج الى أن يظهر موافقة قومه لان المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة وصار معهم السيف
يقتلون من كفر ويقال نالنا عامة عقلاء بني آدم اذا عاشر أحدهم الا خرمة يتبين له صداقته
من عداوته فالرسول يحب أبابكر بمكة بضع عشرة سنة ولا يتبين له هل هو صديقه أو عداوه
وهو يجتمع معه في دار الخوف وهل هذا الا قدح في الرسول ثم يقال جميع الناس كانوا يعرفون
أنه أعظم أوليائه من حين المبعث الى الموت فإنه أول من آمن به من الرجال الاحرار ودعا غيره
الى الايمان به حتى آمنوا وبذل أمواله في تخلص من كان آمن به من المستضعفين مثل بلال
وغيره وكان يخرج معه الى الموسم فيدعو القبائل الى الايمان به ويأتي النبي صلى الله عليه
وسلم كل يوم الى بيته إما غدوة وإما عشية وقد آذاه الكفار على ايمانه حتى خرج من مكة فلقبه
ابن الدغنة أمير من أمراء العرب سيد القارة وقال الى أين وقد تقدم حديثه فهل يشك من له
أذى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعله الا من هو في غاية الموالاة والمحبة للرسول ولما جاء به
وان موالاه ومحبه بلغت به الى أن يعادى قومه ويصبر على آذاهم وينفق أمواله على من يحتاج
اليه من اخوانه المؤمنين وثير من الناس يكون مواليا لغيره لكن لا يدخل معه في المحن
والشدائد ومعاداة الناس واطهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه فأما اذا ظهر اتباعه
وموافقته له على ما يعاديه عليه جهور الناس وقد صبر على أذى المعادين وبذل الاموال في
موافقته من غير أن يكون هنالك داع يدعو الى ذلك من الدنيا لانه لم يحصل له بموافقته في مكة
شي من الدنيا الا مال ولا رياسة ولا غير ذلك بل لم يحصل له من الدنيا الا ما هو أذى ومحنة وبلاء
والانسان قد يظهر موافقته لغيره إما لغرض يناله منه أو لغرض آخر يناله بذلك مثل أن يقصد
قتله أو الاحتيال عليه وهذا كله كان منتفيا بمكة فان الذين كانوا يقصدون أذى النبي صلى الله
عليه وسلم كانوا من أعظم الناس عداوة لأبي بكر لما آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن
بهم اتصال يدعو الى ذلك البتة ولم يكونوا يحتاجون في مثل ذلك الى أبي بكر بل كانوا أقدر على
ذلك ولم يكن يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم أذى قط من أبي بكر مع خلوته به واجتماعه به
ليسلا ونهارا وتمكنه مما يريد المخادع من اطعام سم أو قتل أو غير ذلك وأيضاً فكان حفظ الله
لرسوله وحمايته له بوجب أن يطلعه على ضميره السوء لو كان مضمرا له سوا وهو قد أطلعه الله
على ما في نفس أبي عزة لما جاء مظهر الايمان بنية الفتنة وكان ذلك في قعدة واحدة وكذلك
أطلعه على ما في نفس الحبي يوم حنين لما انهزم المسلمون وهم بالسواة وأطلعه على ما في نفس
عمير بن وهب لما جاء من مكة مظهر الاسلام يريد الفتنة وأطلعه الله على المنافقين في غزوة
تبوك لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقة وأبو بكر معه دائماً يسلا ونهارا حضرا وسفرا في خلوته
وظهوره ويوم يدريكون معه وحده في العريش ويكون في قلبه ضمير سوء للنبي صلى الله عليه
وسلم لا يعلم ضمير ذلك قط وأدنى من له نوع فطنة يعلم ذلك في أقل من هذا الاجتماع فهل يظن
ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الا من هو مع فرط جهله به كمال نقص عقله من أعظم
الناس نقصا بالرسول وطعنا فيه وقد حاق معرفته فان كان هذا الجاهل مع ذلك محبا للرسول فهو
كأقيل عدو وأقل خير من صديق جاهل ولا ريب أن كثيرا ممن يحب الرسول من بني هاشم

فساد ما احتج به على حدوث الجسم
وقد سبقهم الأشعري الى بيان
فساد ما احتج به المعتزلة
على حدوث الجسم والرازي
وأتباعه يبينون حدوث الجسم في
كتبهم الكلامية كالاربعين ونهاية
العقول والمحصل وغير ذلك ثم
يبينون فساد كل ما احتج به على
حدوث الاجسام في موضع آخر
مثل المباحث المشرقية وكذلك
في المطالب العالية التي هي آخر كتبه
بين فساد حجج من يقول بحدوثها
وانه فعل بعد أن لم يكن فاعلا
ويذكر حججا كثيرة على دوام
الفاعلية ويورد عليها مع ذلك ما يدل

وغيرهم وقد تشيع قد تلقى من الرافضة ما هو من أعظم الامور فدحا في الرسول فان أصل
 الرفض انما أحدثه زنديق غرضه ابطال دين الاسلام والقده في رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كما قد ذكر ذلك العلماء وكان عبد الله بن سبا شيخ الرافضة لما أظهر الاسلام أراد أن يفسد
 الاسلام بمكره وخبثه كما فعل بولص بدين النصارى فأظهر النسك ثم أظهر الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر حتى سعى في فتنة عثمان وقتله ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو في علي
 والنص عليه ليتمكن بذلك من أغراضه وبلغ ذلك عليا فطلب قتله فهرب منه الى قرقيسيا وخبره
 معروف وقد ذكره غير واحد من العلماء والافئ له أدنى خبرة بدين الاسلام يعلم أن مذهب
 الرافضة مناقض له ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم افساد الاسلام يأمرون باظهار التشيع
 والدخول الى مقاصدهم من باب الشيعة كما ذكر ذلك امامهم صاحب البلاغ الاكبر والناموس
 الاعظم قال القاضي أبو بكر بن الطيب قد اتفق جميع الباطنية وكل مصنف لكتاب ورسالة
 منهم في ترتيب الدعوة المضلة على أن من سبيل الداعي الى دينهم ورجسهم المجانب لجميع أديان
 الرسل والشرائع أن يحتجب الداعي اليه الناس بما يبين وما يظهر له من أحوالهم ومذاهبهم
 وقالوا لكل داع لهم الى ضلالتهم ما أنا حاله لا لفناطهم وصيغة قولهم بغير زيادة ولا نقصان ليعلم
 بذلك كفرهم وعنادهم بسائر الرسل والملل فقالوا للداعي (يجب عليك اذا وجدت من تدعوه
 مسلما أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك واجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف وقتلهم
 الحسين وسببهم نساءه وذريته والتبري من تيم وعدى ومن بنى أمية وبنى العباس وأن تكون
 قائلا بالتشبيه والتجسيم والبدء والتناسخ والرجعة والغلو وأن عليا يعلم الغيب مفوض اليه
 خلق العالم وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة وجهلهم فانهم أسرع الى اجابتك بهذا الناموس
 حتى تمكن منهم ما تحتاج اليه أنت ومن بعدك ممن تثق به من أصحابك فترقيهم الى حقائق
 الأشياء حالها فلا ولا تجعل كما جعل المسيح ناموسه في زور موسى القول بالتوراة وحفظ
 السبت ثم عجل وخرج عن الحد وكان له ما كان يعني من قتلهم له بعد تكذيبهم اياه وردهم
 عليه وتفرقهم عنه فاذا آنت من بعض الشيعة عند الدعوة اجابة ورشد أو وقفته على
 مثال علي وولده وعرفته حقيقة الحق لمن هو وفيه هو وباطل بطلان كل ما عليه أهل مله
 محمد صلى الله عليه وسلم وغيره من الرسل ومن وجدته صابئا فادخله بالاشايخ وتعظيم
 الكواكب فان ذلك ديننا وجعل مذهبتنا في أول أمرنا وأمرهم من جهة الاشايخ يقرب عليك
 أمره جدا ومن وجدته مجوسيا تفقت معه في الاصل في الدرجة الرابعة من تعظيم النار والنور
 والشمس والقمر واتل عليهم أمر السابق وانه من الذي يعرفونه وثالثه الممكنون من طبه
 الجيد والظلمة المكتوبة فانهم مع الصابئين أقرب الامم الينا وأولاهم بنا لولا سير صحفهم بجهلهم به)
 قالوا (وان ظفرت بهودى فادخل عليه من جهة انتظار المسيح وانه المهدي الذي ينتظره
 المسلمون بعينه وعظم السبت عندهم وتقرب اليهم بذلك وأعلمهم أنه مثل يدل على ممثوله وأن
 ممثوله يدل على السابع المنتظر يعنون محمد بن اسمعيل بن جعفر وانه دوره وانه هو المسيح وهو
 المهدي عنده معرفته بكون الراحة من الاعمال وترك التكليفات كما أمر وبالراحة يوم السبت
 وان راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات في دور السابع المنتظر وتقرب
 من قلوبهم بالطعن على النصارى والمسلمين الجهال الخياري الذين يزعمون أن عيسى لم يولد ولا أب له
 وقوفى نفوسهم أن يوسف النجار أبوه وأن مريم أمه وان يوسف النجار كان ينال منها ما ينال الرجال

على فسادها ويعترف بالخيرية في
 هذه المواضع العظيمة في مسائل
 الصفات وحدوث العالم ونحو ذلك
 وسبب ذلك انهم يقولون أقوالا
 تستلزم الجمع بين النقيضين تارة ورفع
 النقيضين تارة بل تستلزم كليهما
 والاصل العظيم الذي هو من أعظم
 أصول العلم والدين لا يذكرون
 فيه الاقوال الضعيفة والقول
 الصواب الموافق لليزان والكتاب
 لا يعرفونه كافي مسئلة حدوث
 العالم فانهم لا يذكرون الاقول
 من يقول بقدم الافلاك وان
 كانت صادرة عن علة توجبها
 فالعقول مقارن لعلته أزلا وأبدا

من النساء وماشا كل ذلك فانهم لن يلبثوا أن يتبعوك (قال (وان وجدت المدعى نصرانيا
فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعا وصحة قولهم في الثالث وان الاب والابن وروح
القدس صحيح وعظم الصليب عندهم وعرفهم تأويله وان وجدته متباينا فان المباينة تحرك
الذي منه يعترف فداخلهم بالممازحة في الباب السادس في الدرجة السادسة من حدود البلاغ
التي نصفها من بعد وامتزج بالنور وبالظلام فانك تعلمكهم بذلك واذا آنتت من بعضهم رشدا
فاكشف له الغطاء ومتى وقع اليك فيلسوف فقد علمت أن الفلاسفة هم العمدة لنا وقد اجتمعنا نحن
وهم على ابطال نواميس الانبياء وعلى القول بقدم العالم لولا ما يخالفنا بعضهم من أن للعالم مدبرا
لا يعرفونه فان وقع الاتفاق منهم على أنه لا مدبر للعالم فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم واذا وقع لك
ثنوى منهم فيجرح قد ظفرت يدك بمن يقل معه نعبك والمدخل عليه بابطال التوحيد والقول
بالسابق والنالي ورتب له ذلك على ما هو مرسوم لك في أول درجة البلاغ وثانيه وثالثه وسنصف لك
عنهم من بعد واتخذ غليظ العهد وودنو كيد الايمان وشدة الموانيق جنة لك وحصنا لآتهم على
مستحيبك بالاستنادات الكبار التي يستبدعونها حتى ترفيقهم الى أعلى المراتب حال الخلالا
وتدرجهم درجة درجة على ماسنينه من بعد وقف بكل فريق حيث احتملهم فواحد لا تزيد
على التشيع والائتمام بمحمد بن اسمعيل وأنه حتى لا يتجاوز به هذا الحد لاسيما ان كان مثله ممن
يكتر به وبموضع اسمه وأظهره العفاف عن الدرهم والدينار وخفف عليه وطأنك مرة بصلاة
السبعين وحذره الكذب والزنا واللواط وشرب النبيذ وعلبك في أمره بالرفق والمداراة والتودد
وتصبر له ان كان هو امتهالك تحظ عنده ويكون لك عون على دهرك وعلى من لعله يعاديك
من أهل الملل ولان آمن أن يتغير عليك بعض أصحابك ولا يخرجك عن عبادة الهه والتدين
بشريعة محمد نبيه صلى الله عليه وسلم والقول بامامة علي وبنه الى محمد بن اسمعيل وأقم له دلائل
الاسابيع فقط ودقه بالصوم والصلاة وقاوشدة الاجتهاد فانك يوشدان أو مات الى كريمة فضلا
عن ماله لم يمنعك وان أدركته الوفاة فوض اليك ما خلفه وورثك اياه ولم يرفى العالم من هو أوثق
منك وأخر ترقيه الى نسخ شريعة محمد وآر السابع هو الخاتم للرسول وأنه ينطق كما ينطقون
وبأبي بأمر جديد وأن محمد اصاحب الدور السادس وأن عليا لم يكن اماما وانما كان سوا محمد
وحسن القول فيه والاساسية فان هذا باب كبير وعمل عظيم منه ترقى الى ما هو أعظم منه وأكبر
منه ويعينك على زوال ما جاءه من قبلك من وجوب زوال النبوات على المنهاج الذي هو عليه
واياك أن ترتفع من هذا الباب الا الى من تقدر فيه النجابة وأخر ترقيه من هذا الى معرفة
القرآن ومؤلفه وسببه واياك أن تغتر بكثير ممن يبلغ معك الى هذه المنزلة فترقيه الى غيرها
(١) ان لا يغلطون الموانسة والمدارسة واستحكام الثقة به فان ذلك يكون لآ عون على تعطيل
النبوات والكتب التي يدعونها منزلة من عند الله وأخر ترقيه الى اعلامه أن القائم قد مات
وأنه يقوم روحانيا وأن الخلق يرجعون اليه بصور روحانية تفصل بين العباد بأمر الله عز وجل
ويستصفي المؤمنين من الكافرين بصور روحانية فان ذلك يكون أيضا عوننا لك عند بلاغه الى
ابطال المعاد الذي يزعمونه والشور من القبر وأخر ترقيه من هذا الى ابطال أمر الملائكة في
السماء والجن في الارض وأنه كان قبل آدم بشر كثير وتقيم على ذلك الدلائل المرسومة في
كتبنا فان ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل والوحى والارسال الى البشر بملائكة
والرجوع الى الحق والقول بقدم العالم وأخر ترقيه الى أوائل درجة التوحيد وتدخل عليه بما

وقول من يقول بل تراخي المفعول
عن المؤثر التام وأنه يمنع أنه لم يزل
متكلما اذا شاء ويقفعل ما يشاء
والقول الصواب الذي هو قول
السلف والأئمة لا يعرفونه وهو
القول بأن الاثر يتعقب التاثير
التام فهو سبحانه اذا كون شيا
كان عقب تكوينه كما قال تعالى
انما أمره اذا أراد شيا أن يقول له
كن فيكون وهذا هو المعقول كما
يكون الطلاق والعناق عقب
التطبيق والاعتاق والانكسار

(١) قوله أن لا يغلطون الخ كذا
في الأصل وحرر كتبه مصححه

تضمنه كتابهم المترجم بكتاب الدرر الشافي للنفس من انه لاله ولا صفة ولا موصوف فان ذلك
يعينك على القول بالالهية لمستحقها عند البلاغ والى ذلك يعنون به ان كل داع منهم يترقى
درجة درجة الى ان يصير اماما ناطقا ثم ينقلب الهار وحاويا على ما سنشرح قولهم فيه من بعد
قالوا (ومن بلغته الى هذه المترلة تعرفه حسب ما عرفناك من حقيقة امر الامام وان اسمعيل
واباه محمدا كانا من نوابه وفي ذلك عون لك على ابطال امامة علي وولده عند البلاغ والرجوع الى
القول بالحق ثم لا يزال كذلك شيا فشيا حتى يبلغ الغاية القصوى على تدريج يصفه عنهم فيما
بعد قال القاضي فهذه وصيتهم جميعا المدعى الى مذاهيبهم وفيها اوضح دليل لكل عاقل على
كفر القوم والحادهم وتصريحهم بابطال حدوث العالم ومحدثه وتكذيبه لا شكته ورساله
ومحمد المعاد والثواب والعقاب وهذا هو الاصل لجمعهم وانما يتمخرون بذلك كراول والثاني
والناطق والاساس الى غير ذلك ويخضعون به الضعفاء حتى اذا استجاب لهم مستجيب اخذوه
بالقول بالدهر والتعطيل واسف من بعد من عظيم سبهم لجمع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم
وتجرب يداهم القول بالاتحاد وانه نهاية دعوتهم ما يعلم به كل من قارن عظيم كفرهم وعنادهم للدين
قلت وهذا بين فان الملاحة من الباطنية الاسمية وغيرهم والغلاة التصيرية وغير التصيرية
انما يظهر التشيع وهم في الباطن ا كفر من اليهود والنصارى فدل ذلك على ان التشيع
دهليز الكفر والنفاق والصديق رضى الله عنه هو الامام في قتال المرتدين وهؤلاء مرتدون
فالصديق وحزبه هم اعداؤه والمقصود هنا ان العجبة المذكورة في قوله اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا صجبة موالاة للمحبوب ومتابعة له لا صجبة نفاق كعجبة المسافر للمسافر
وهي من العجبة التي يقصدها صاحب المحبة المحبوب كما هو معلوم عند جماهير الخلائق علماء
ضرور يابعدوا ترعدهم من الامور الكثيرة ان ابا بكر كان في الغاية من محبة النبي صلى الله
عليه وسلم وموالاة والايان به اعظم مما يعلمون ان عليا كان مسلما وانه كان ابن عمه وقوله
ان الله معنا لم يكن لمجرد العجبة الظاهرة التي ليس فيها متابعة فان هذه تحصل للكافر اذا صاحب
المؤمن ليس الله معه بل انما كانت المعية للوافقة الباطنية والموالاة والمتابعة ولهذا
كل من كان متبع للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتباع قال الله تعالى يا ايها النبي
حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين اى حسبك وحسبك من اتبعك فكل من اتبع الرسول
من جميع المؤمنين فانه حسبه وهذا معنى كون الله معه والكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق
والناقصة مع الناقص واذا كان بعض المؤمنين به المتبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك
فالله حسبه وهو معه وله نصيب من معنى قوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان هذا
قلبه موافق للرسول وان لم يكن صجبه بيده والاصل في هذا القلب كما في الصحيجين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان بالمدينة رجلا ما سرت مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قالوا
وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حسبهم العذر فهؤلاء بقولهم كانوا مع النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه الغزاة فلهم معنى صجبتهم في الغزاة فانه معهم بحسب تلك العجبة المعنوية ولو
انفرد الرجل في بعض الامصار والاعصار بحق جاءه الرسول ولم تنصره الناس عليه فان الله
معه وله نصيب من قوله لا تنتصروه فقد نصره الله اذ اخرجهم الذين كفروا ثانيا اثنين
اذهما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان نصر الرسول هو نصر دينه الذي جاءه
حيث كان ومتى كان ومن وافقه فهو صاحبه عليه في المعنى فاذا قام به ذلك الصاحب كما امر الله

والانقطاع عقب الكسر والقطع
فهو سبحانه ماشاء كان وما لم يشأ لم
يكن ويذ كرون في كونه موجبا
بذاته وفاقلا بعينته وقدرته قولين
فاسدين أحدهما قول من يقول
من المتفلسفة هو موجب بذاته في
الازل وانه علة تامة في الازل فيجب
أن يستلزم معلوله وان معلوله يجب
أن يكون مقارناله في الزمان ألا
وأبدا وهذا القول من أفسد أقوال
بني آدم فانه يستلزم أن لا يحدث
في العالم حادث فانه اذا كانت علة
تامة أزلية ومعلولها معها والعالم
كله معلوله اما بوسط وإما بغير وسط
لزم أن لا يكون في العالم شئ الا

فان الله مع ما جاء به الرسول ومع ذلك القائم به وهذا المتبع له حسبه الله وهو حسب الرسول كما قال تعالى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين

(فصل) وأما قول الرافضي ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يذكر معه المؤمنين الا في هذا الموضع ولا نقص أعظم منه (الجواب) ان هذا يوهوم أنه ذكر ذلك في مواضع متعددة وليس كذلك بل لم يذكر ذلك الا في قصة حنين كما قال تعالى ويوم حنين اذا عجبتمكم كثيرتم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم أنزل الله سكينة على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لم ترها فذكر انزال السكينة على الرسول والمؤمنين بعد أن ذكر توليتهم مدبرين وقد ذكر انزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله انا فتحناك فتحنا ممينا الى قوله هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين الآية وقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم ويقال ثانيا للناس قد تنازعوا في عود الضمير في قوله تعالى فأنزل الله سكينة عليه فنهى من قال انه عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من قال انه عائد الى أبي بكر لانه أقرب المذكورين ولانه كان محتاجا الى انزال السكينة عليه كما أنزلها على المؤمنين الذين يبايعون تحت الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم كان مستغنيا عنها في هذه الحال طمأنينته بخلاف انزالها يوم حنين فانه كان محتاجا اليها لانهم زام جمهور أصحابه واقبال العدو ونحوه وسوقه بقلته الى العدو وعلى القول الاول يكون الضمير عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم كما عاين الضمير اليه في قوله وأيد مجنودا لم ترها ولا في سياق الكلام كان في ذكره وانما ذكر صاحبه ضمنا وتبعاً لكن يقال على هذا لما قال لصاحبه ان الله معنا والنبي صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع وأبو بكر تابع مطيع وهو صاحبه والله معهما اذا حصل للتبوع في هذه الحال سكينته وتأيد كان ذلك للتابع أيضا بحكم الحال فانه صاحب تابع لازم ولم يحتاج أن يذكرها أبو بكر لحال الملازمة والمصاحبة التي توجب مشاركة النبي صلى الله عليه وسلم في التأيد بخلاف حال المنهزمين يوم حنين فانه لو قال فأنزل الله سكينة على رسوله وسكت لم يكن في الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم لكونهم بانهم زامهم فارقوا الرسول ولكونهم لم يثبت لهم من العجبة المطلقة التي تدل على كمال الملازمة ما ثبت لابي بكر وأبو بكر لما وصفه بالعجبة المطلقة الكاملة ووصفها في أحق الاحوال أن يفارق صاحب فيها صاحبه وهو حال شدة الخوف كان هذا دليلا بطريق الفعوى على أنه صاحبه وقت النصر والتأييد فان من كان صاحبه في حال الخوف الشديد فلا يكون صاحبه في حال حضور النصر والتأييد أولى وأحرى فلم يحتاج أن يذكره حجة له في هذه الحال لدلالة الكلام والحال عليها واذا علم أنه صاحبه في هذه الحال علم أن ما حصل للرسول من انزال السكينة والتأييد بانزال الجنود التي لم يرها الناس لصاحبه المذكور فيها أعظم مما سائر الناس وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه وهذا كما في قوله والله ورسوله أحق أن يرضوه فان الضمير إن عاد الى الله فارضاؤه لا يكون الا بارتضاء الرسول وان عاد الى الرسول فانه لا يكون ارتضاؤه الا بارتضاء الله فلما كان ارتضاؤه مما لا يحصل أحدهما الا مع الآخر وهما يحصلان بشئ واحد والمقصود بالقصد الاول ارتضاء الله وارتضاء الرسول تابع وحاد الضمير في قوله أحق أن يرضوه وكذلك وحاد الضمير في قوله فأنزل الله سكينة عليه وأيد مجنودا لم ترها لأن نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له اذ محال أن ينزل

أزليا فلا يكون في العالم شئ من الحوادث وهو خلاف المشاهدة ثم انهم لما أثبتوا الواجب بالممكن انما استدلوا على الممكن بالحدث الذي يقتضي محدث فان لم يكن في العالم حادث بطل الامكان الذي به أثبتوا الواجب ولزم اما أن لا يكون في العالم واجب الوجود ولا ممكن الوجود وهو اخلاء للوجود عن التقيضين واما أن يكون جميعه واجب الوجود فيكون الحادث الذي كان بعد أن لم يكن واجب الوجود وأيضا فاذا كان المعلول لا يكون الا مع علته تامة لزم أن لا يحدث شئ من الحوادث الا مع

ذلك على صاحب دون المعجوب أو على المعجوب دون صاحب الملازم فلما كان لا يحصل ذلك
 الامع الآخر وحد الضمير وأعاد إلى الرسول فإنه هو المقصود والصاحب تابع له ولو قيل فأزل
 السكينة عليهما وأيدهما الأوهام أن أبابكر شريك في النبوة كهرون مع موسى حيث قال
 سنشد عضدك بأخيك ونجعل لك سلطانا الآية وقال ولقد مننا على موسى وهرون ونجيناهما
 وقومهما من الكرب العظيم ونصرناهم فكانوا هم الغالين وأتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما
 الصراط المستقيم فذكرهما أولاً وقومهما فيما يشاركونهما فيه كما قال فأزل الله سكنته
 على رسوله وعلى المؤمنين إذ ليس في الكلام ما يقتضي حصول النجاة والنصر لقومهما إذ انصرا
 ونجياهم فيما يخصهم ما ذكرهما باللفظ التثنية إذا كانا ضميرين في النبوة لم يفرد موسى كما
 أفرد الرب نفسه بقوله والله ورسوله أحق أن يرضوه وقوله أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد
 في سبيله فلو قيل أنزل الله سكنته عليهما وأيدهما الأوهام الشريكة بل عاد الضمير إلى الرسول
 المتبوع وتأيدته تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة ولهذا لم ينصر النبي صلى الله
 عليه وسلم في موطن إلا كان أبو بكر رضي الله عنه أعظم المنصورين بعده ولم يكن أحدا من
 الصحابة أعظم يقينا وثباتا في المخاوف منه ولهذا قيل لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل
 الأرض لرجح كافي السنن عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هل رأى أحد منكم
 رؤيا فقال رجل أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت
 بأبي بكر ثم وزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر ثم وزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان
 فاستاء لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال خلافة نبوة ثم وثق الله الملك من بناء وقال أبو بكر
 ابن عباس ما سبقهم أبو بكر بصلاة ولا صيام ولكن بشئ وقر في قلبه

(فصل) قال الرافضى وأما قوله وسجيناها الآية فان المراد به أبو الدحداح حيث
 اشترى نخلة لشخص لأجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة
 نخلة في الجنة فسمع أبو الدحداح فاشتراها بإستان له ووهبها الجار فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
 له ستةناعوضها في الجنة

(والجواب) أن يقال لا يجوز أن تكون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر باتفاق
 أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله وهذه السورة مكية باتفاق العلماء وقصة أبي الدحداح
 كانت بالمدينة باتفاق العلماء فإنه من الانصار والانصار إنما يحبوه بالمدينة ولم تكن البساتين
 وهي الحدائق التي تسمى بالحيطان إلا بالمدينة فمن الممتنع أن تكون الآية لم تنزل إلا بعد قصة
 أبي الدحداح بل إن كان قد قال بعض العلماء أنها نزلت فيه فعنا أنه ممن دخل في الآية ومن
 شمله حكمها وعمومها فإن كثيرا ما يقول بعض الصحابة والتابعين نزلت هذه الآية في كذا
 ويكون المراد بذلك أنها نزلت على هذا الحكم وتناولته وأريد بها هذا الحكم ومنهم من يقول
 بل قد نزلت الآية مرتين مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب فعلى قول هؤلاء يمكن أنها نزلت مرة
 ثانية في قصة أبي الدحداح وقيل أن مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر غير واحد من
 أهل العلم أنها نزلت في قصة أبي بكر فذكر ابن جرير في تفسيره بإسناده عن عبد الله بن الزبير
 وغيره أنها نزلت في أبي بكر ولذلك ذكر ابن أبي حاتم والثعلبي أنها نزلت في أبي بكر عن عبد الله
 وعن سعيد بن المسيب وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره حدثنا أبي حدثنا محمد بن أبي عمر العدني
 حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال أعتق أبو بكر سبعة كلهم بعذب في الله

تمام علمه ولم يحدث حين حدوثه
 ما يوجب حدوث علة تامة له وان
 قد رحدث ذلك لزم حدوث تمام
 علل ومعلولات في آن واحد وهو
 تسلسل في العلل وذلك معلوم
 الفساد بصريح العقل واتفاق
 العقلاء بخلاف تسلسل الحوادث
 المتعاقبة وهو أنه لا يكون حادث
 إلا بعد حادث فهذا فيه نزاع مشهور
 والناس فيه على أربعة أقوال قيل

بلا ولا وعامر بن فهيرة والنهدية وابنتها وزيرة وأم عيسى وأمة بنى المؤمل قال سفيان فإما زيرة فكانت رومية وكانت لبنى عبد الدار فلما أسلمت عمت فقالوا أعمتها اللات والعزى قالت فهي كافرة باللات والعزى فرد الله اليها بصرها وأما بلال فاشتره وهو مدفون في الحجرة فقالوا لو أبيت الأوقية لبعناكه فقال أبو بكر لو أبيت الأمانة أوقية لا أخذته قال وفيه نزلت وسجينها الاتقى إلى آخر السورة وأسلم وله أربعون ألفا فنفقها في سبيل الله ويدل على أنها نزلت في أبي بكر وجوه أحدها أنه قال وسجينها الاتقى وقال إن أكرمكم عند الله أتقاكم فلا بد أن يكون أتقى الأمة داخل في هذه الآية وهو أكرمهم عند الله ولم يقل أحدان أبا الدحداح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأولين من المهاجرين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم بل الأمة كلهم سنهم وغير سنهم متفقون على أن هؤلاء أمثالهم من المهاجرين أفضل من أبي الدحداح فلا بد أن يكون الاتقى الذي يؤتى ماله يتركي فيهم وهذا القائل قد ادعى أنها نزلت في أبي الدحداح فإذا كان القائل قائلين فائلا يقول نزلت فيه وقائل يقول نزلت في أبي بكر كان هذا القائل هو الذي يدل القرآن على قوله وإن قدر عموم الآية لهما فأبو بكر أحق بالدخول فهما من أبي الدحداح فكيف لا يكون كذلك وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال قط كمال أبي بكر فقد تقي عن جميع مال الأمة أن ينفعه كنفع ملئ أبي بكر فكيف تكون تلك الأمور المفضولة دخلت في الآية والمال الذي هو أنفع الاموال لم يدخل فيها (الوجه الثاني) أنه إذا كان الاتقى هو الذي يؤتى ماله وأكرم الخلق أتقاهم كان هذا أفضل الناس والقولان المشهوران في هذه الآية قول أهل السنة أن أفضل الخلق أبو بكر وقول الشيعة على فلم يجوز أن يكون الاتقى الذي هو أكرم الخلق على الله واحدا غيرهما وليس منهما واحد يدخل في الاتقى وإذا ثبت أنه لا بد من دخول أحدهما في الاتقى وجب أن يكون أبو بكر داخل في الآية ويكون أولى بذلك من على لأسباب أحدها أنه قال الذي يؤتى ماله يتركي وقد ثبت في النقل المتواتر في الصحاح وغيرها أن أبا بكر أنفق ماله وأنه مقدم في ذلك على جميع الصحابة كما ثبت في الحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعده على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إنه ليس من الناس أحد آمن على في نفسه وماله من أبي بكر ابن أبي قحافة ولو كنت متخذ خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الإسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد الا خوخة أبي بكر وفي الصحيحين عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم إن أمن الناس في صحبتي وماله أبو بكر وفي البخاري عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركوا لي صاحبي فما أودى بعدها وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر فيكي أبو بكر وقال هل أنا وما لي إلا أن يارسول الله وعن عمر قال أمر نارسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصدق فوافق ذلك ما لا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فبئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قلت مثله وجاء أبو بكر بماله كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك إلى شيء أبدا رواه أبو داود والترمذي وصححه فهذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدل على أنه كان من أعظم الناس انفاقا لماله

يتمتع في الماضي والمستقبل كقول
جهم وأبي الهذيل ولهذا قال
الجهم بفساء الجنة والنار وقال أبو
الهذيل بفساء حر كاتهما وقيل
يتمتع في الماضي دون المستقبل
وهو قول كثير من طوائف أهل
الكلام كما كثر المعترضة والاشعرية
والكرامية وغيرهم وقيل يجوز فيهما
فيما هو مقتدر إلى غيره كالفلك
سواء قيل أنه محتاج إلى مبدع

فما يرضى الله ورسوله وأما على فكان النبي صلى الله عليه وسلم بمونه لما أخذه من أبي طالب
لجماعة حصلت بركة وما زال على فقيرا حتى تزوج بفاطمة وهو فقير وهذا مشهور معروف
عند أهل السنة والشيعة وكان في عمال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ما ينفقه ولو كان له
مال لا نفقه ولكنه كان منفقاً عليه لا منفقاً . السبب الثاني قوله وما لا أحد عنده من نعمة
تجزى وهذه لا يكردون على لأن أبا بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الايمان أن
هداه الله به وتلك النعمة لا تجزى بها الخلق بل أجر الرسول فيها على الله كما قال تعالى قل ما أسئلكم
عليه من أجر وما أنا من المتكلفين وقال قل ما سألتكم من أجر فهو لكم إن أجرى الا على الله وأما
النعمة التي تجزى بها الخلق فهي نعمة الدنيا وأبو بكر لم تكن للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا
بل نعمة دين بخلاف على فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن تجزى . الثالث
ان الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب يواليه لاجله ويخرج ماله الا الايمان
ولم ينصره كما نصره أبو طالب لاجل القرابة وكان عمله كاملاً في اخلاصه لله تعالى كما قال الابتغاء
وجهه به الا على ولو سوف يرضى وكذلك خديجة كانت زوجته والزوجة قد تنفق ماله على
زوجها وان كان دون النبي صلى الله عليه وسلم وعلى لو قدر انه أنفق لكان أنفق على قر يسه
وهذه أسباب قد يضاف الفعل اليها بخلاف انفاق أبي بكر فإنه لم يكن له سبب الا الايمان بالله
وحده فكان من أحق المتقين بتحقيق قوله الابتغاء وجهه به الا على وقوله وسيجنبها الأتقى
الذي يؤتى ماله يتركي وما لا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الا على استثناء منقطع
والعنى لا يقتصر في العطاء على من له عنده نعمة يكافئه بذلك فان هذا من باب العدل الواجب
للناس بعضهم على بعض منزلة المعاوضة في المبيعة والمؤاجرة وهو واجب لكل أحد على أحد
فاذا لم يكن لا أحد عنده نعمة تجزى لم يحتج الى هذه المعاوضة فيكون عطاؤه خالصاً لوجهه به الا على
بخلاف من كان عنده لغيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها فإنه يحتاج أن يعطيه مجازاة على ذلك
وهذا الذي مالا أحد عنده من نعمة تجزى اذا أعطى ماله (١) يتركي في معاملته الناس دائماً
يكافئهم ويعاوضهم ويحاز بهم حين اعطاه ماله يتركي لم يكن لا أحد عنده من نعمة تجزى وفيه
أيضاً ما يبين أن الفضل بالصدقة لا يكون الا بعد أداء الواجب من المعاوضات كما قال تعالى
ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو من عليه ديون من أمان وقرض وغير ذلك فلا يقدم الصدقة على
قضاء هذه الواجبات ولو فعل ذلك فهل ترد صدقته لان الله تعالى انما أنى على من آتى ماله يتركي
وما لا أحد عنده من نعمة تجزى فاذا كان عنده نعمة تجزى فعليه أن يجزى بها قبل أن يؤتى ماله
يتركي فاذا آتى ماله يتركي قبل أن يجزى بها لم يكن ممدوحاً فيكون عمله مردوداً بقوله صلى الله عليه
وسلم من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد الرابع ان هذه الآية اذا قدر انه دخل فيها من دخل
من الصحابة فأبو بكر أحق الامة بالدخول فيها فيكون هو الأتقى من هذه الامة فيكون أفضلهم
وذلك لان الله تعالى وصف الأتقى بصفتان أبو بكر أحق الامة وهو قوله الذي يؤتى
ماله يتركي وقوله وما لا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الا على أما ابتداء المال فقد
ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن انفاق أبي بكر أفضل من انفاق غيره وان
معاونته بنفسه وماله أكمل من معاونة غيره وأما ابتغاء النعمة التي تجزى فأبو بكر لم يطلب من
النبي صلى الله عليه وسلم مالا قط ولا حاجة دينية وأنه كان يطلب منه العلم بقوله الذي ثبت
في الصحيحين أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعوه في صلاتي فقال قل اللهم اني

كقول ابن سينا وأتباعه أو قيل انه
محتاج الى ما ينشبهه كقول
أرسطو وأتباعه وقيل يجوز فيهما
لكن لا يجوز ذلك فيما سوى الرب
فانه مخلوق مفعول وحوادثه
القائمة به لا تحصل الا من غيره فهو
محتاج في نفسه وحوادثه الى غيره

(١) قوله يتركي في معاملته الناس
دائماً يكافئهم الخ كذا في النسخة
ولعل في الكلام سقطاً وحرر كتبه
مصححه

ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت
 الغفور الرحيم ولا اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يخصه به قط بل ان حضر غنمة كان
 كما حاد الغنمين واخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله واما غيره من المنفقين من الانصار
 وبني هانم فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم ما لا يعطى غيرهم فقد اعطى بني هانم
 وبني المطلب من الخمس ما لا يعطى غيرهم واستعمل ٤٠٠ واعطاه عمالة واما ابو بكر فلم يعطه شيئا
 فكان ابعد الناس من النعمة التي تجزى واولاهم بالنعمة التي لا تجزى واما الاخلاص في ابتغاء
 وجه ربه الاعلى فهو اكل الامة في ذلك فعلم انه اكل من تساوت له الآيات في الصفات
 المذكورة كما انه اكل من تناوله قوله والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون وقوله
 لا يستوي منكم من اتقى من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين اتفقوا من بعد وقاتلوا
 وكلا وعد الله الحسنى وقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار وامثال ذلك من
 الآيات التي فيها مدح المؤمنين من هذه الامة فأبو بكر اكل الامة في الصفات التي يمدح الله بها
 المؤمنين فهو اولاهم بالدخول واكل من دخل فيها فعلم انه افضل الامة

(فصل) قال الرافضى واما قوله قل للخلفين من الاعراب فانه اراد الذين تخلفوا
 عن الحديبية والتمس هؤلاء ان يخرجوا الى غنمة خيبر فنعهم الله بقوله قل لن تتبعونا لانه تعالى
 جعل غنمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال تعالى قل للخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم
 اولى باس شديد وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة ككوتة وحنين
 وتبوك وغيرها وكان الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا جازا ان يكون عليا حيث
 قاتل النساكئين والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته اسلاما لقوله صلى الله عليه وسلم
 يا على حربى وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر

(الجواب) اما الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته فقد استدل بها
 طائفة من اهل العلم منهم الشافعى والاشعري وابن حزم وغيرهم واحتجوا بان الله تعالى قال فان
 رجعت الله الى طائفة منهم فاستاذنوك للغروج فقل لن تخرجوا معي ابد اولن تقاتلوا معي عدوا
 الآية قالوا فقد امر الله رسوله ان يقول لهؤلاء ان يخرجوا معي ابد اولن تقاتلوا معي عدوا
 فعلم ان الداعي لهم الى القتال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب ان يكون من بعده
 وليس الا بابا بكر ثم عمر ثم عثمان الذين دعوا الناس الى قتال فارس والروم وغيرهم او يسلمون
 حيث قال تقاتلوا معهم او يسلمون وهؤلاء جعلوا المذكورين في سورة الفتح هم المخاطبين في
 سورة براءة ومن هنا صار في الحجة نظير فان الذين في سورة الفتح هم الذين دعوا من الحديبية
 ليخرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يذهب الى مكة وعنده المشركون وصالحهم عام
 حينئذ بالحديبية وبابعه المسلمون تحت الشجرة وسورة الفتح نزلت في هذه القصة وكان ذلك
 العام عام ست من الهجرة بالاتفاق وفي ذلك نزل قوله واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما
 استيسر من الهدى وفيها نزلت فدية الأذى في كعب بن عجرة وهي قوله فقد بته من صيام أو صدقة
 أو نسك ولما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة خرج الى خيبر ففتحها الله على المسلمين
 في أول سنة سبع وفيها أسلم أبو هريرة وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة ولم يسهم النبي
 صلى الله عليه وسلم لآحد ممن شهد خيبر الا لاهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة
 الا اهل السفينة الذين قدموا مع جعفر وفي ذلك نزل قوله سيقول المخلفون اذا انطلقتم الى

والمحتاج لان يكون الامر بوب
 والمربوب لا يكون الا مخلوقا محدثا
 والمحدث لا يقوم به حوادث لا أول
 لها فان ما لم يسبق الحادث المعين
 والحوادث المحدودة فهو محدث
 مثلها باتفاق العقلاء اذ لو كان لم
 يسبقها فاما ان يكون معها أو
 بعدها وعلى التقديرين فهو حادث
 يخلاف الرب القديم الازلي الواجب
 بنفسه فانه اذا كان لم يرل متكلما

مغاتم لتأخذوها ذرونا تبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل
فسيقولون بل نحسدوننا الى قوله تقاتلونهم أو يسلمون وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى مكة عام ثمان من الهجرة وكانت خبير سنة سبع ودعاهم عقب الفتح الى
قتال هوازن بجنين ثم حاصر الطائف سنة ثمان وكانت هي آخر الغزوات التي قاتل فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وغزا تبوك سنة تسع لكن لم يكن فيها قتال غزا فيها النصارى بالشام وفيها
أنزل سورة براءة وذكر فيها المخلفين الذين قال فيهم قل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا
وأماموتة فكانت سرية قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم أميركم زيد فان قتل جعفر فان
قتل فعبد الله بن رواحة وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة فان جعفر حاضر عمرة القضية
وتنازع هو وعلى وزيد بن حجرة وقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لاسماء امرأة جعفر
خالة بنت وقال الخصال بمنزلة الامم ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة لانهم
استشهدوا قبل ذلك في غزوة موتة واذا عرف هذا فوجه الاستدلال من الآية أن يقال قوله
تعالى ستدعون الى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون يدل على أنهم متصفون بأنهم
أولو بأس شديد وبأنهم يقاتلون أو يسلمون قالوا فلا يجوز أن يكون دعاءهم الى قتال أهل مكة
وهو اوزن عقيب عام الفتح لان هؤلاء هم الذين دعوا اليهم عام الحديبية ومن لم يكن منهم فهو من
جنسهم ليس هو أشد بأسا منهم كلهم عرب من أهل الحجاز وقتالهم من جنس واحد وأهل مكة
ومن حواشيها كانوا أشد بأسا وقتال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من
أولئك وكذلك في غير ذلك من السرايا فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة الي قتالهم لهم
اختصاص بشدة البأس ممن دعوا اليه عام الحديبية كما قال تعالى أولى بأس شديد وهما صنفان
أحدهما بنو الاصفر الذين دعوا الي قتالهم عام تبوك سنة تسع فانهم أولو بأس شديد وهم أحق
بهذه الصفة من غيرهم وأول قتال كان معهم عام موتة عام ثمان قبل تبوك فقتل فيها أمراء
المسلمين زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ورجع المسلمون كل منهم ميتا ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم لما رجعوا من الفرارون فقال بل أنتم العكارون أنافثكم وفنته كل مسلم ولكن
قد عارض بعضهم هذا بقوله تقاتلونهم أو يسلمون وأهل الكتاب يقاتلون حتى يعطوا الجزية
فتأول الآية طائفة أخرى في المرتدين الذين قاتلهم الصديق أصحاب مسيلة الكذاب فانهم كانوا
أولى بأس شديد ولقي المسلمون في قتالهم شدة عظيمة واستمر القتل يومئذ بالفراء وكانت من
أعظم الملاحم التي بين المسلمين وعدوهم المرتدون يقاتلون أو يسلمون لا يقبل منهم جزية وأول
من قاتلهم الصديق وأصحابه فدل على وجوب طاعته في الدعاء الي قتالهم والقرآن يدل والله
أعلم على أنهم يدعون الى قوم موصوفين بأحد الامرين اماما قاتلهم لهم وإما اسلامهم لا بد من
أحدهما وهم أولو بأس شديد وهذا بخلاف من دعوا اليه عام الحديبية فانهم لم يوجد منهم لا هذا
ولا هذا ولا أسلموا بل صالحهم الرسول بلا اسلام ولا قتال في القرآن الفرق بين من دعوا اليه
عام الحديبية وبين من يدعون اليه بعد ذلك ثم اذا فرض عليهم الاجابة والطاعة اذا دعوا الى قوم
أولى بأس شديد فلا ينبغي عليهم الطاعة اذا دعوا الى من ليس بذى بأس شديد بطريق الاولى
والأخرى فتكون الطاعة واجبة عليهم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة وهو اوزن وثقيف
ثم لما دعاهم بعد هؤلاء الى بني الاصفر كانوا أولى بأس شديد والقرآن قد وكذا الامر في عام
تبوك وذم المخلفين عن الجهاد ذم اعظيما كما يدل عليه سورة براءة وهوؤلاء وجد فيهم أحد

اذا شاء فعلا لما يشاء كان ذلك من
كلامه وكان هذا كما قاله أئمة السنة
والحديث والثاني قول من يقول
انه فاعل مختار لكنه يفعل بوصف
الجواز فيرجح أحد الممثلين على
الآخر بلا مرجح انما هو مجرد كونه
قادرا أو مجرد كونه قادرا عالما
أو مجرد ارادته القديمة التي ترجح مثلا
على مثل بلا مرجح ويقولون ان
الحوادث تحدث بعد أن لم تكن

الامر بن القتال أو الاسلام وهو سبحانه لم يقل تقاتلونيهم أو يسلمون أي إلى أن يسلموا ولا قال قاتلوهم حتى يسلموا بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون ثم اذا قوتلوا فانهم يقاتلون كما امر الله حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون فليس في قوله تقاتلونيهم ما يمنع أن يكون القتال إلى الاسلام وأداء الجزية لكن يقال قوله استدعون إلى قوم أو إلى بأس شديد كلام حذف فاعله فلم يعين الفاعل الداعي لهم إلى القتال فدل القرآن على وجوب الطاعة لكل من دعاهم إلى قتال قوم أو إلى بأس شديد يقاتلونيهم أو يسلمون ولا ريب أن أبابكر دعاهم إلى قتال المرتدين ثم قتال فارس والروم وكذلك عمر دعاهم إلى قتال فارس والروم وعثمان دعاهم إلى قتال البربر ونحوهم والآية تتناول هذا الدعاء كله أما تخصصها بمن دعاهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم كما قال طائفة من المحققين بها على خلافة أبي بكر نخطأ بل اذا قيل تتناول هذا وهذا كان هذا ما يسوغ ويمكن أن يراد بالآية ويستدل عليه بها ولهذا وجب قتال الكفار مع كل أمير دعا إلى قتالهم وهذا أظهر الأقوال في الآية وهو أن المراد تدعون إلى قتال أو إلى بأس شديد أعظم من العرب لا بد فيهم من أحد أمرين إما أن يسلموا وإما أن يقاتلوا بخلاف من دعوا إليه عام الحديبية فإن بأسهم لم يكن شديدا مثل هؤلاء (١) ودعوا إليهم في ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا وكذلك عام الفتح في أول الأمر لم يسلموا ولم يقاتلوا لكن بعد ذلك أسلموا وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم فإنه لا بد من قتالهم اذا لم يسلموا وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام موته وتبوك وعمام تبوك لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا لكن في زمن الصديق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين إما الاسلام وإما القتال وبعد القتال أو الجزية لم يصالحوا ابتداء كما صالح المشركون عام الحديبية فتكون دعوة أبي بكر وعمر إلى قتال هؤلاء داخله في الآية وهو المطلوب والآية تدل على أن قتال على من تناوله الآية فإن الذين قاتلهم لم يكونوا إلى بأس شديد أعظم من بأس أصحابه بل كانوا من جنسهم وأصحابه كانوا أشد بأسا وأضافهم ليكونوا يقاتلون أو يسلمون فانهم كانوا مسلمين وما ذكره في الحديث من قوله حربك حربي لم يذكره استنادا فلا يقوم به حجة فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ومما يوضح الأمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول براءة وآية الجزية كان الكفار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون فلما أنزل الله براءة وأمره فيها بنسب العهد إلى الكفار وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون صار حينئذ ما موربان يدعو الناس إلى قتال من لا بد من قتالهم واسلامهم واذا قاتلهم قاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية لم يكن له حينئذ أن يعاهدهم بلا جزية كما كان يعاهد الكفار من المشركين وأهل الكتاب كما عاهد أهل مكة عام الحديبية وفيها دعا الأعراب إلى قتالهم وأنزل فيها سورة الفتح وكذلك دعا المسلمين وقال فيها قل للخلقين من الأعراب استدعون إلى قوم أو إلى بأس شديد تقاتلونيهم أو يسلمون بخلاف هؤلاء الذين دعاهم إليهم عام الحديبية والفرق بينهما من وجهين أحدهما أن الذين يدعون إلى قتالهم في المستقبل أولو بأس شديد بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب والثاني أنكم تقاتلونيهم أو يسلمون ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون كما قاتل أهل مكة وغيرهم والقتال إلى أن يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون وهذا يبين أن هؤلاء إلى بأس لم يكونوا ممن يعاهدون بلا جزية فانهم يقاتلون أو يسلمون ومن يعاهد بلا جزية له حال ثالث لا يقاتل فيها ولا يسلم وليسوا أيضا من جنس العرب الذين

حادثة من غير سبب بوجوب الحدوث فيقولون بتراخي الأثر عن المؤثر التام وهذا وان كان خيرا من الذي قبله ولهذا ذهب إليه طوائف من أهل الكلام ففساده أيضا بين فانه اذا قيل ان المؤثر التام حصل مع تراخي الأثر عنه وعند حصول الأثر لم يحصل ما يوجب الحصول كان حاله بعد حصول الأثر وقبله واحدة متشابهة ثم اختلف أحد

(١) قوله ودعوا إليهم في ذلك الخ كذا في الأصل وهو غير مستقيم فتأمله كتبه معججه

قوتوا قبل ذلك فتبين أن الوصف لا يتناول الذين قاتلوهم بخين وغيرهم فإن هؤلاء بأسهم من جنس
 بأس أمثالهم من العرب الذين قوتوا قبل ذلك فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم الذين
 أمر الله بقتالهم أو يسلمون وإذا قوتوا قاتلهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 وإذا قبل أنه دخل في ذلك قتال المرتدين لأنهم يقاتلون أو يسلمون كان أوجه من أن يقال المراد
 قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قوتوا في حال كان يجوز فيها مهادة الكفار فلا يسلمون
 ولا يقاتلون والنبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفار عهد
 بلا جزية فأضاهاهم ولكن لما أنزل الله براءة بعد ذلك عام تسع سنة غزوة تبوك بعث أبا بكر
 بعد تبوك أميراً على الموسم فأمره أن ينادى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان
 وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهده إلى مدته وأردفه على أمره بنيد العهود المطلقة
 وتأجيل من لا عهده أربعة أشهر وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر وهذه الحرم المذكورة
 في قوله فإذا انسح الأشرار فقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ليس المراد الحرم المذكورة
 في قوله منها أربعة حرم ومن قال ذلك فقد غلط غلطاً معروفاً عند أهل العلم كما هو مبسوط في
 موضعه ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون أخذ النبي
 صلى الله عليه وسلم الجزية من الجوس واتفق المسلمون على أخذها من أهل الكتاب والمجوس
 وتنازع العلماء في سائر الكفار على ثلاثة أقوال فقبل جميعهم يقاتلون بعد ذلك حتى يعطوا
 الجزية عن يد وهم صاغرون إذا لم يسلموا وهذا قول مالك وقيل يستثنى من ذلك مشركو العرب
 وهو قول أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين عنه وقيل ذلك مخصوص بأهل الكتاب ومن
 له شبهة كتاب وهو قول الشافعي وأحمد في رواية أخرى عنه والقول الأول والثاني متفقان
 في المعنى فإن آية الجزية لم تنزل إلا بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من قتال مشركي العرب
 فإن آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف وكانت بعد حنين وحنين بعد فتح مكة وكل ذلك سنة
 ثمان وفي السنة التاسعة غزوة النصارى عام تبوك وفيها نزلت سورة براءة وفيها أمر بالقتال
 حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على
 جيش أو سرية أمره أن يقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما رواه مسلم في صحيحه
 وصالح النبي صلى الله عليه وسلم نصارى بجران على الجزية وهم أول من أدى الجزية وفيهم
 أنزل الله صدر سورة آل عمران ولما كانت سنة تسع نفي المشركين عن الحرم وبنيد العهود
 إليهم وأمره الله تعالى أن يقاتلهم وأسلم المشركون من العرب كلهم فلم يبق معاهد بجزية
 ولا غيرها وقبل ذلك كان يعاهددهم بلا جزية فعند أخذ الجزية منهم هل كان لأنه لم يبق
 فهم من يقاتل حتى يعطوا الجزية بل أسلموا كلهم لما رأوا من حسن الإسلام وظهوره وفتح
 ما كانوا عليه من الشرك وأنعمهم من أن يؤثروا الجزية عن يد وهم صاغرون أولان الجزية
 لا يجوز أخذها منهم بل يجب قتالهم إلى الإسلام فعلى الأول تؤخذ من سائر الكفار كما قاله
 أكثر الفقهاء وهؤلاء يقولون لما أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 ونهى عن معاهدتهم بلا جزية كما كان الأمر أولاً كان هذا تنبيهاً على أن من هودونهم من
 المشركين أولى أن لا يهادن بغير جزية بل يقاتل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الجوس سنواهم سنة أهل الكتاب وصالح أهل البحرين
 على الجزية وفيهم مجوس واتفق على ذلك خلفاؤه وسائر علماء المسلمين وكان الأمر في أول الإسلام

الحالين بالانتم من غير ترجيح (١)
 لحادث بلا سبب حادث وهذا
 معلوم الفساد بصريح العقل
 والقول الثالث قول أئمة كان
 ومالم يشأ لم يكن فشاء الله وجب
 بعشيته وقدرته ومالم يشأ امتنع
 لعدم موجب بعشيته
 وقدرته لا بذات خالية عن الصفات
 وهو موجب له إذا شاء لا موجب
 قال انما أمره إذا أراد شيئاً أن

(١) بياض بالأصل في المواضع
 الأربعة

أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلاخزية كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل قبل نزول براءة
فلما نزلت براءة أمره فيها بنذ هذه اليهود المطلقة وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا
الجزية فغيرهم أولى أن يقاتلوا ولا يعاهدوا (١) وقوله تعالى فاذا انسح الأ شهر الحرم فاقتلوا
المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا ولم يقل
قاتلوهم حتى يتوبوا وقوله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله حتى فان من قال
لا اله الا الله حتى لم يقاتل بحال ومن لم يقلها قاتل حتى يعطى الجزية وهذا القول هو المنصوص
صريحاً عن أحمد والقول الآخر الذي قاله الشافعي ذكره الخوفا في مختصره ووافقه عليه
طائفة من أصحاب أحمد ومما يبين ذلك أن آية براءة لفظها يخص النصارى وقد اتفق المسلمون
على أن حكمها يتناول اليهود والنصارى والمقصود أنه لم يكن الامر في أول الاسلام منحصر بين أن
يقاتلهم المسلمون وبين اسلامهم اذ كان هنا قسم ثالث وهو معاهدتهم فلما نزلت آية الجزية
لم يكن بد من القتال أو الاسلام والقتال اذ لم يسلموا حتى يعطوا الجزية فصار هؤلاء امامقاتلين
واما مسلمين ولم يقل قاتلوهم أو يسلمون ولو كان كذلك لوجب قتالهم الى أن يسلموا وليس
الامر كذلك بل اذا ادوا الجزية لم يقاتلوا ولكنهم مقاتلين أو مسلمين فانهم لا يؤدون الجزية
بغير القتال لأنهم أولو بأس شديد ولا يجوز يهادنهم بغير خزية ومعلوم ان أبابكر وعمر بل
وعثمان في خلافتهم قاتل هؤلاء وضررت الجزية على أهل الشام والعراق والمغرب فأعظم
قتال هؤلاء القوم وأشدّه كان في خلافة هؤلاء والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقاتلهم في غزوة تبوك
وفي غزوة مؤتة استظهر واعلى المسلمين وقتل زيد وجعفر وعبد الله بن زواحة وأخذ الراية
خالد وغايتهم أن نجوا والله أخبر أننا نقاتلهم أو يسلمون فهذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة فيمتنع
أن تكون الآية مختصة بغيرهم وموتة ولا يدخل فيها قتال المسلمين في فتوح الشام والعراق
والمغرب ومصر وخراسان وهي الغزوات التي أظهر الله فيها الاسلام وظهر الهدى ودين الحق
في مشارق الارض ومغاربها لكن قد يقال مذهب أهل السنة أنه يغزى مع كل أمير دعا الناس
اليه لانه ليس فيها ما يدل على أن الداعي امام عدل فيقال هذا يتفق أهل السنة فان الرفض
لا ترى الجهاد الا مع أمير معصوم ولا معصوم عندهم من الصحابة الاعلى فهذه الآية حجة عليهم في
وجوب غزو الكفار مع جميع الامراء واذا ثبت هذا فابوبكر وعمر وعثمان أفضل من غز الكفار
من الامراء بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم من المحال أن يكون كل من أمر الله المسلمين أن
يجاهدوا معه الكفار بعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون الاطالما فاجر معتد بالاتب
طاعته في شئ من الاشياء فان هذا خلاف القرآن حيث وعد على طاعته بأن يؤتى أجر احسنا
ووعد المتولى عن طاعته بالعذاب الاليم وقد يستدل بالآية على عدل الخلفاء لانه وعد بالاجر
الحسن على مجرد الطاعة اذ ادعوا الى القتال وجعل المتولى عن ذلك كما تولى من قبل معذبا عذابا
ألما ومعلوم ان الامير الغازي اذا كان فاجر الاتجب طاعته في القتال مطلقا بل فيما أمر الله به
ورسوله والمتولى عن طاعته لا يتولى كما تولى عن طاعة الرسول بخلاف المتولى عن طاعة الخلفاء
الراشدين فانه قد يقال انه تولى كما تولى من قبل اذا كان أمر الخلفاء الراشدين مطابقا لامر الرسول
صلى الله عليه وسلم وفي الجملة فهذا الموضوع في الاستدلال به نظر ودقة ولا حاجة بنا اليه في غيره
ما يغني عنه وأما قول الرافضي ان الداعي جاز أن يكون عبادون من قبله من الخلفاء لما قاتل
الناكثين والفاستين والمارقين يعني أهل الجمل وصفين والحروية والخوارج فيقال له هذا

يقول له كن فيكون وهذا الايجاب
مستلزم لمشيئته وقدرته لا مناف
لذات بل هو سبحانه يخاق ما يشاء
ويختار فهو فاعل لما يشاء واذ شاءه
وهو موجب له بمشيئته وقدرته
والله تعالى أعلم وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه
وسلم

(١) قوله وقوله تعالى فاذا انسح
الى قوله ولم يقل الخ كذا في الاصل
وحرره فانه سقيم غير مستقيم
وقوله بعد ولكنهم مقاتلين أو مسلمين
فانهم لا يؤدون الخ كذا في الاصل
وانظر كتبه صحيحه

باطل قطعاً من وجوه أحدها أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بني جنسهم بل معلوم أن الذين قاتلوا يوم الجمل كانوا أقل من عسكره وجيشه كانوا أكثر منهم وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم وكذلك أهل صفين كان جيشه أكثر منهم وكانوا من جنسهم فلم يكن في وصفهم بأنهم أولو بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشد بأساً من هؤلاء بكثير ولم يحصل في أصحاب علي من الخوارج من استمرار القتل ما حصل في جيش الصديق الذين قاتلوا أصحاب مسيلة وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضاً وإن كان قتال العرب الكفار في أول الإسلام كان أفضل وأعظم فذلك لقلّة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر لأن عدوهم كان أشد بأساً من فارس والروم ولهذا قال تعالى ولقد نصركم الله ييدر وأتم أذلة الآية فان هؤلاء تجمعهم دعوة الإسلام والجنس فليس في بعضهم بعض من البأس ما كان في فارس والروم والنصارى والمجوس للعرب المسلمين الذين لم يكونوا يعدونهم إلا من أضعف جبراتهم ووعاياتهم وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار ولولا أن الله أيد المؤمنين بما أيده رسوله والمؤمنين على سنته الجميلة معهم لما كانوا ممن ثبت معهم في القتال ويفتح البلاد وهم أكثر منهم عدداً وأعظم قوة وسلاحاً لكن قلوب المؤمنين أقوى بقوة الإيمان التي خصهم الله بها (الوجه الثاني) أن علياً لم يدع ناساً بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقاتل الخوارج ولما قدم البصرة لم يكن في نيته قتال أحد بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكفهم لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز (الثالث) أنه لو قدر أن علياً تجب طاعته في قتال هؤلاء فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلى طاعة ولي الأمر ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله ومعلوم أن من خرج من طاعة علي ليس بأبعد عن الإيمان بالله ورسوله ممن كذب الرسول والقرآن ولم يقرب بشيء مما جاءه الرسول بل هؤلاء أعظم ذنباً وذناباً وهم إلى الإسلام أفضل وقاتلهم أفضل إن قدر أن الذين قاتلوا علياً كفار وإن قيل هم مرتدون كما نقوله الرافضة فمعلوم أن من كانت ردة إلى أن يؤمن برسول آخر غير محمد كان تبعاً مسيلة الكذاب فهو أعظم ردة ممن لم يقرب بطاعة الامام مع إيمانه بالرسول فبكل حال لا يذنب كذب من قاتله علي إلا وذنوب من قاتله الثلاثة أعظم ولا يذنب كذب من قاتل مع علي إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم هذا بتقدير أن يكون من قاتله علي كافراً ومعلوم أن هذا قول باطل لا يقوله الاحثالة الشيعة والافعة لاؤهم لا يقولون ذلك وقد علم بالتواتر عن علي وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفرون من قاتل علياً وهذا كله إذا سلم أن ذلك القتال كان مأموراً به كيف وقد عرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هذا القتال هل كان من باب قتال البغاة الذي وجد شرط وجوب القتال فيه أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب للقتال والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به وأن تركه أفضل من الدخول فيه بل عدوه قتال فتنة وعلى هذا جمهور أهل الحديث وجمهور أئمة الفقهاء فذهب أبي حنيفة فيما يذكره القدوري أنه لا يجوز قتال البغاة إلا أن يبدأ بالقتال وأهل صفين لم يبدأوا علياً بالقتال وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة وأعيان فقهاء الحديث كمالك وأيوب والأوزاعي وأحمد وغيرهم أنه لم يكن مأموراً به وأن تركه كان خيراً من فعله وهو قول جمهور أئمة السنة كما دللت على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا

الباب بخلاف قتال الحرورية والخواارج أهل النهروان فان قتال هؤلاء واجب بالسنة
 المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم وباتفاق الصحابة وعلماء السنة ففي الصحاح عن أسامة
 ابن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطعم من أطام المدينة وقال هل ترون ما أرى
 قالوا لا قال فإني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كدواقع القطر وفي السنن عن عبد الله بن عمرو
 ابن العاص أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنهم استكون فتنة تستنظف العرب
 قتلاها في النار اللسان فيها أشد من وقع السيف وفي السنن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال استكون فتنة صماء بكاء عمياء من أشرف لها استسرف له واستسرف اللسان فيها
 كوقوع السيف وعن أم سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله
 ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن وفي الصحاح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم استكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها
 خير من الساعي من يستسرف لها تستسرف له ومن وجد فيها لجا لم يعذب ورواه أبو بكر في
 الصحاح وقال فيه فاذا نزلت أو وقعت فمن كان له ابل فليخلق بابله ومن كانت له غنم فليخلق بغنمه
 ومن كانت له أرض فليخلق بأرضه قال فقال رجل يا رسول الله أرايت من لم يكن له ابل ولا غنم
 ولا أرض قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بججر ثم لينح ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت
 اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا رسول الله أرايت ان أكرهت حتى ينطلق بي الى أحد
 الصفيين أو إحدى الفتيين فضر بي رجل بسيفه أو يجيء بهم فيقتلني فقال بيوع بائعهم واكل
 ويكون من أصحاب النار ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبي وقاص وغيره من الصحابة
 والذين رووا هذه الأحاديث من الصحابة مثل سعد بن أبي وقاص وأبي بكر وأسامة بن زيد ومحمد بن
 مسلمة وأبي هريرة وغيرهم جعلوا قتال الجمل وصفيين من ذلك بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان في
 الاسلام وقعدوا عن القتال وأمروا غيرهم بالعودة عن القتال كما استفاضت بذلك آثار عنهم
 والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال لامن كتاب ولا من سنة بل أقرروا
 أن قتالهم كان رأيا أوه كما أخبر بذلك على رضي الله عنه عن نفسه ولم يكن في العسكرين أفضل
 من على (١) فيكون ممن هودونه وكان على أحب اليه يظهر فيه الندم والكره للقتال مما بين أنه لم
 يكن عنده فيه من الأدلة الشرعية ما يوجب رضاه وفرحه بخلاف قتاله للخواارج فإنه كان يظهر فيه
 من الفرح والرضا والسرور مما بين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعة لله ورسوله يتقرب به الى
 الله لان في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك في الصحاح
 عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى
 الطائفتين بالحق وفي لفظ مسلم قال ذكر قوم يخرجون في أمته يقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق
 سيماهم التخليق هم شر الخلق أو من شر الخلق قال أبو سعيد فأنتم قتلتموهم بأهل العراق ولفظ
 البخاري يخرج ناس من قبل المشرك يقرؤون القرآن لا يجاوزوا رقابهم يعرفون من الاسلام كما عرق
 السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم وفي الصحاح عن علي قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول يخرج قوم من أمية يقرؤون القرآن ليس قراءتهم بشيء ولا صلواتهم
 الى صلواتهم بشيء ولا صيامهم الى صيامهم بشيء يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا يجاوز
 رقابهم يعرفون من الاسلام كما عرق السهم من الرمية لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قضى لهم على
 لسان نبيهم لشكوا عن العمل آيتهم أن فيهم رجلا له عضد ليس فيها ذراع على رأس عضده مثل حيلة

(١) قوله فيكون ممن هودونه
 كذا في الأصل ولعل فيه تحريفا
 وسقطوا الأصل فيكون من هو
 دونه أولى أو نحو ذلك وحرر كتبه
 مصححه

الثدي عليه شعرات بيض (الوجه الرابع) أن الآية لا تناول القتال مع علي قطعا لانه قال
تقاتلونهم أو يسلمون فوجه فهم بأنهم لا بد فيهم من أحد الأمرين المقاتلة أو الاسلام ومعلوم أن
الذين دعا اليهم على فيهم خلق لم يقاتلوه البتة بل تركوا قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه فكانوا
صنفان ثالثا لقاتلوه ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه وكلهم مسلمون وقد دل على اسلامهم القرآن
والسنة واجماع الصحابة على وغيره قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا
بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فاءت فأصلحوا
بينهما بالعدل وأفسطوا وان الله يحب المقسطين فوجه فهم بالايمان مع الاقتتال والبيغي وأخبر
أنهم اخوة وان الاخوة لا تكون إلا بين المؤمنين لا بين مؤمن وكافر وفي صحيح البخاري وغيره
عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين فأصلح الله به بين عسكر علي وعسكر معاوية فدل على أن كلهم مسلمون
ودل على أن الله يحب الاصلاح بينهما وأبني على من فعل ذلك ودل على أن ما فعله الحسن كان
رضائه ورسوله ولو كان القتال واجبا ومستحبا لم يكن تركه رضائه ورسوله وأيضا فالنقل
المتواتر عن الصحابة أنهم حكموا في الطائفتين بحكم الاسلام وورثوا بعضهم من بعض ولم يسبوا
ذرارهم ولم يغيروا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال بل كان يصلى بعضهم على بعض وخلف
بعض وهذا أحد ما نقله الخوارج على علي فان مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهر
على جريح ولم يغم أموالهم ولا سبي ذرارهم وأرسل ابن عباس الى الخوارج وناظرهم في ذلك
فروى أبو نعيم بالاسناد الصحيح عن سليمان بن الطبراني عن محمد بن اسحق بن راهويه وسليمان
عن علي بن عبد العزيز أن أباحذيفة وعبد الرزاق قالوا حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل
الحنفي عن ابن عباس قال لما اعتزلت الحرورية قلت لعلي يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة
فدلى آتى هؤلاء القوم فأكلهم قال اني أخوفهم عليك قال قلت ككلا ان شاء الله فقلت
أحسن (١) عليه من هذه التمانية ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظهيرة
فدخلت على قوم لم أرقوما أشد اجتهاد منهم أيديهم كأنها نفن الابل ووجوههم معلمة من آثار
السجود قال فدخلت فقالوا امر حبابك يا ابن عباس ما جاء بك قال جئت أحدثكم عن أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي وهم أعلم بتأويله فقال بعضهم لا تحدثوه وقال بعضهم
لا تحدثه قال قلت أخبروني ما تقومون على ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمينه
وأول من آمن به وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالوا نقيم عليه ثلاثا قلت ما هن
قالوا أولهن أنه حكم الرجال في دين الله وقد قال تعالى إن الحكم إلا لله قال قلت وماذا قالوا
قاتل ولم يسب ولم يغم لئن كانوا كفارا لقد حملت له أموالهم وان كانوا مؤمنين فقد حرمت عليه
دماؤهم قال قلت وماذا قالوا ومجانفة من أمير المؤمنين فان لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير
الكافرين قال قلت أرايتم ان قرأت عليكم كتاب الله المحكم وحديثكم عن سنة نبيكم ما لا
تذكرون أترجعون قالوا نعم قال قلت أما قولكم انه حكم الرجال في دين الله فان الله يقول يا أيها
الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزا عمن لم يقتل من النعم بحكم به
ذوا عدل منكم وقال في المرأة وزوجها وان خفت شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من
أهلها أنشدكم الله أخفكم الرجال في حقن دماؤهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أخرجت من
هذه قالوا اللهم نعم قال وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغم أتسبون أممكم ثم تستحلون منها

(١) بياض بالاصل

ما استحلون من غيرهما فقد كفرتم وان زعمتم انها ليست امكنم فقد كفرتم وخرجتم من الاسلام
ان الله يقول النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وانتم مترددون بين ضلالتين
فاختاروا ايها شئتم اخرجت من هذه قالوا اللهم نعم قال واما قولكم بحانفسه من امير المؤمنين
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا يوم الحديبية على ان يكتب بينهم وبينه كتابا
فقال اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صدنا لك
عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال والله اني لرسول الله وان كذبتموني
اكتب يا علي محمد بن عبد الله ورسول الله كان افضل من علي اخرجت من هذه قالوا اللهم
نعم فرجع منهم عشرون ألفا وبقى منهم اربعة آلاف فقطلوا واما تكفير هذا الرافضي
وامثاله لهم وجعل رجوعهم الى طاعة علي اسلاما لقوله صلى الله عليه وسلم فيما زعمه يا علي
حربك حربي فيقال من العجائب واعظم المصائب على هؤلاء المخذولين ان يثبتوا مثل هذا الاصل
العظيم بمثل هذا الحديث الذي لا يوجد في شيء من دواوين اهل الحديث التي يعتمدون عليها
لا هو في الصحاح ولا السنن ولا المسند ولا الفوائد ولا غير ذلك مما يتناقله اهل العلم بالحديث
ويتداولونه بينهم ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف بل هو اخص من ذلك وهو من
أظهر الموضوعات كذبا فانه خلاف المعلوم المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من انه جعل الطائفتين مسلمين وانه جعل ترك القتال في تلك الفتنة خيرا من القتال فيها وانه
أثنى على من أصحح به بين الطائفتين فلو كانت احدى الطائفتين مرتدين عن الاسلام لكانوا
أكفر من اليهود والنصارى الباقين على دينهم وأحق بالقتال منهم كالمتردين أصحاب مسيلة
الكذاب الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة وانفقوا على قتالهم وسبوا ذرارهم وتسرى على
من ذلك السبي بالحنفية أم محمد بن الحنفية

(فصل) قال الرافضي واما كونه أنبسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه لأن
النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله مغنياله عن كل أنيس اكن لمعارف النبي صلى الله
عليه وسلم أن أمره لا يكر بالقتال يؤدي الى فساد الحال حيث هرب عدة مرار في غزواته وأما
أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله

(الجواب) أن يقال لهذا المفتري الكذاب ما ذكرته من أظهر الباطل بوجوه أحدها أن
قوله هرب عدة مرار في غزواته يقال له هذا الكلام يدل على أن فائله من أجهل الناس بمغازي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله والجهل بذلك غير منكر من الرافضة فانهم من أجهل
الناس بأحوال الرسول وأعظمهم تصديقا بالكذب فيها وتكذيبا بالصدق منها وذلك ان غزوة
بدر هي أول مغازي القتال لم يكن قبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لابي بكر غزوة مع
الكفار أصلا وغزوات القتال التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات بدر وأحد
وانحسرت وبنى المصطلق وغزوة ذي قرد وخيبر وفتح مكة وحنين والظائف واما
الغزوات التي لم يقاتل فيها فهي نحو بضعة عشر واما السرايا فنهاما كان فيه قتال ومنها
ما لم يكن فيه قتال وبكل حال فبدر أول مغازي القتال باتفاق الناس وهذا من العلم الذي يعلمه
كل من له علم بأحوال الرسول من أهل التفسير والحديث والمغازي والسيرة والفقهاء والتواريخ
والاخبار يعلمون أن بدر هي أول الغزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وليس قبلها
غزوة ولا سرية كان فيها قتال الا قصة بني الحضرمي ولم يكن فيها أبو بكر فكيف يقال انه هرب

قبل ذلك عدة مرار في مغازبه (الثاني) أن أبابكر رضي الله عنه لم يهرب قط حتى يوم أحد
 لم ينهزم لاهو ولا عسر وإنما كان عثمان تولى وكان ممن عفا الله عنه وأما أبو بكر وعمر فلم يقل
 أحد قط إنهما نهرز مع من انهزم بل يتنازع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين كما تقدم
 ذلك عن أهل السير لكن بعض الكذابين ذكر أنهما أخذ الراية يوم حنين فرجعا ولم يفتح عليهما
 ومنهم من يزيد في الكذب ويقول إنهما نهرز ما وهذا كذب كله وقبل أن يعرف الإنسان أنه
 كذب فن أثبت ذلك عليهما هو المدعى لذلك فلا بد من اثبات ذلك بنقل يصدق ولا سبيل إلى هذا
 فأين النقل المصدق على أبي بكر أنه هرب في غزوة واحدة فضلا عن أن يكون هرب عدة مرات
 (الثالث) أنه لو كان في الجنب بهذه الحالة لم يخصه النبي صلى الله عليه وسلم دون أصحابه بأن
 يكون معه في العرش بل لا يجوز استحباب مثل هذا في الغزوة فإنه لا ينبغي للإمام أن يقدمه
 على سائر أصحابه ويجعله معه في عريشه (الرابع) أن الذي في الصحيحين من ثباته وقوة يقينه
 في هذه الحال يكذب هذا المقتري ففي الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر
 نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا
 فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مدي يديه وجعل يهتف برببه اللهم أنجز لي
 ما وعدتني اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض فما زال يهتف بربه
 ما ذا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على
 منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبي الله كفالك مناشدتك ربك فإنه سيخزيك ما وعدك فأنزل
 الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الآية وذكر الحديث (الخامس) أن يقال
 قد علم كل من علم السيرة أن أبابكر كان أقوى قلبا من جميع الصحابة لا يقاربه في ذلك أحد
 منهم فإنه من حين بعث الله رسوله إلى أن مات أبو بكر لم يرزل مجاهدا مقدما ما شجعا لم يعرف قط
 أنه جبن عن قتال عدو بل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفت قلوب أكثر الصحابة
 وكان هو الذي يثبتهم حتى قال أنس خطيبا أبو بكر ونحن كالثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا
 كالأسود وروى أن عمر قال يا خليفته رسول الله تألف الناس فأخذ بلحيتته وقال يا ابن الخطاب
 أجبنا في الجاهلية خوار في الإسلام علام تألفهم على حديث مقتري أم على شعر مقتعل
 (السادس) قوله أعيأ أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله فيقال بل
 كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال هو من أفضل الجهاد فإنه هو الذي كان العدو
 يقصده فكان ثلث العسكر حوله يحفظونه من العدو وثلثه اتبع المهزمين وثلثه أخذوا
 الغنائم ثم إن الله قسمها بينهم كاهم (السابع) قوله إن أنس النبي صلى الله عليه وسلم بربه
 كان مغنياله عن كل أنيس فيقال قول القائل إنه كان أنيسه في العريش ليس هو من ألقاط
 القرآن والحديث ومن قاله وهو يدري ما يقول لم يرد أنه يؤنسه لئلا يستوحش بل المراد أنه
 كان يعاونه على القتال كما كان من هو دونه يعاونه على القتال وقد قال تعالى هو الذي أيدك
 بنصره وبالمؤمنين وهو أفضل المؤمنين الذين أيدته الله بهم وقال فقاتل في سبيل الله لا تكلف
 إلا نفسك وحرص المؤمنين وكان الحق على أبي بكر أن يعاونه بغاية ما يمكنه وعلى الرسول أن
 يحرصهم على الجهاد ويقابلهم عدوهم بدعائهم ورأيهم وفعالهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة به
 على الجهاد (الثامن) أن يقال المعلوم عامة العقلاء أن مقدم القتال المطلوب الذي قد قصده
 أعداؤه يريدون قتله إذا أقام في عريش أوقية أو حركاه أو غير ذلك مما يحججه ولم يستحب معه

من أصحابه الا واحد اوسائرهم خارج ذلك العرش لم يكن هذا الاخص الناس به وأعظمهم
موالاه وانتفاعه وهذا النفع في الجهاد لا يكون الا مع قوة القلب وثباته لامع ضعفه وخوره
فهذا يدل على أن الصديق كان أكملهم إيماناً وجهاداً وأفضل الخلق هم أهل الإيمان
والجهاد فمن كان أفضل في ذلك كان أفضل مطلقاً قال تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة
المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله الى
قوله وأولئك هم الفائزون فهؤلاء أعظم درجة عند الله من أهل الحج والصدقة والصديق أكمل
في ذلك وأما قتال علي بيده فقد شاركه في ذلك سائر الصحابة الذين قاتلوا يوم بدر ولم يعرف أن
علياً قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أحد ولا غير ذلك ففضيلة الصديق محتصة به لم
يشركه فيها غيره وفضيلة علي مشتركة بينه وبين سائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين (الوجه
التاسع) أن النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبو بكر خرجا بعد ذلك من العريش ورماهم النبي
صلى الله عليه وسلم الرمية التي قال الله فيها وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى والصديق
قاتلهم حتى قال له ابنه عبد الرحمن قد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك فقال لكني لورايتك
لقتلتك

(فصل) قال الرافضي وأما انصافه على النبي صلى الله عليه وسلم فكذب لانه
لم يكن ذامال فان أباه كان فقيراً في الغاية وكان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان كل يوم
عديقتاه ولو كان أبو بكر غنياً لكفى أباه وكان أبو بكر معلماً للصبيان في الجاهلية وفي الإسلام
كان خياطاً ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة فقال اني محتاج الى القوت فجعلوا له
كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال

(الجواب) أن يقال أولاً من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل وشاع
بين الخاص والعام وامتلأ به الكتب كتب الحديث الصحاح والمساند والتفسير والفقهاء
والكتب المصنفة في أخبار القوم وفضائلهم ثم يدعي شيئاً من المنقولات التي لا تعلم بمجرد قوله ولا
ينقله باسناد معروف ولا الى كتاب يعرف بوثوقه ولا يذكر ما قاله فلو قدرنا انه ناظر أجهد الخلق
لأمكنه أن يقول له بل الذي ذكرته هو الكذب والذي قاله منازعوك هو الصدق فكيف تخبر
عن أمر كان بلا حجة أصلاً ولا نقل يعرف به ذلك ومن الذي نقل من الثقات ما ذكره عن أبي بكر
ثم يقال أما انصاف أبي بكر ماله فتواتر منقول في الحديث الصحيح من وجوه كثيرة حتى قال
مانفعي مال قط مانفعي مال أبي بكر وقال ان أمن الناس علينا في محبته وذات يده أبو بكر
وثبت عنه أنه اشترى المعذبين من ماله بلالا وعامر بن فهيرة اشترى سبعة أنفس وأما قول
القائل ان أباه كان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان فهذا لم يذكره اسناداً يعرف به صحته
ولو ثبت لم يضر فان هذا كان في الجاهلية قبل الإسلام فان ابن جدعان مات قبل الإسلام وأما
في الإسلام فكان لا يبي قحافة ما يعينه ولم يعرف قط أن أباه قحافة كان يسأل الناس وقد عاش
أبو قحافة الى أن مات أبو بكر وورث السدس فرده على أولاده لغناه عنه ومعلوم أنه لو كان محتاجاً
لكان الصديق يبره في هذه المدة فقد كان الصديق ينفق على مسطهم بن أثانة لقراءة بعيدة وكان
من يتكلم في الافل خلف أبو بكر أن لا ينفق عليه فأزل الله تعالى ولا يأتل أولو الفضل منكم
والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين الى قوله غفور رحيم فقال أبو بكر بلى والله أحب
أن يغفر الله لي فأعاد عليه النفقة والحديث بذلك ثابت في الصحيحين وقد اشترى بماله سبعة

من المعذنين في الله ولما هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم استعجب ماله بقاء أبو جحافة وقال
 لا هله ذهب أبو بكر بنفسه فهل ترك ماله عندكم أم وأخذته قالت أسماء فقلت بل تركه
 ووضعت في البكرة شيئا وقلت هذا هو المال لتطيب نفسه أنه ترك ذلك ليعاله ولم يطلب أبو جحافة
 منهم شيئا وهذا كله يدل على غناه وقوله إن أبا بكر كان معلما للصبيان في الجاهلية فهذا من
 المنقول الذي لو كان صدقاً لم يقدح فيه بل يدل على أنه كان عنده علم ومعرفة وكان جماعة من
 علماء المسلمين يؤدبون منهم أبو صالح الكلبي كان يعلم الصبيان وأبو عبد الرحمن السلمي وكان من
 خواص أصحاب علي وقال سفيان بن عيينة كان الضحاك بن مزاحم وعبد الله بن الحرث يعلمان
 الصبيان فلا يأخذان أجرا ومنهم قيس بن سعد وعطاء بن أبي رباح وعبد الكريم أبو أمية
 وحسين المعلم وهو ابن ذكوان والقاسم بن عمير الهمداني وحبيب المعلم مولى معقل بن يسار
 ومنهم علقمة بن أبي علقمة وكان يروي عنه مالك بن أنس وكان له مكتب يعلم فيه ومنهم
 أبو عبيد القاسم بن سلام الإمام المجمع على امامته وفضله فكيف إذا كان من الكذب الخلق
 بل لو كان الصدوق قبل الإسلام من الأزد لم يقدح ذلك فيه فقد كان سعدا وابن مسعود
 وصهيب وبلال وغيرهم من المستضعفين وطلب المشركون من النبي صلى الله عليه وسلم طردهم
 فنهاه الله عن ذلك وأزل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك
 من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء إلى قوله أليس الله بأعلم بالشاكرين
 وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك
 عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا
 وقال في المستضعفين من المؤمنين إن الذين أجمعوا كانوا من الذين آمنوا يضحكون وإذا امرؤ
 يتغامزون وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكهين وإذا رأوه قالوا إن هؤلاء لضالون وما أرسلوا
 عليهم حافظين فالיום الذين آمنوا من الكفار يضحكون على الأرائك ينظرون إلى آخر السورة
 وقال زين للذين كفروا الحياة الدنيا يسخرون من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة
 والله يرزق من يشاء بغير حساب وقال ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم
 قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون هؤلاء الذين أقسمت لا ينالهم الله برحمة أدخلوا
 الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وقال وقالوا ما لنا لا نرى رجالا كنا نعدهم من الأشرار
 اتخذناهم سخريا أم زاجت عنهم الأبصار وقال عن قوم نوح قالوا أنؤمن لك واتبعك الأزدلون
 وقال تعالى فقال الملا الذين كفروا من قومه ما نراك إلا بشرا مثلتنا وما نراك إلا اتبعك إلا الذين
 هم أراذلنا بادي الرأي وقال عن قوم صالح قال الملا الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا
 لمن آمن منهم أن تعلمون أن صالحا مرسل من ربه قالوا انما أرسلنا به مؤمنون قال الذين استكبروا
 انما بالذي آمنتم به كافرين وفي الصحيحين أن هرقل سأله أسفيان بن حرب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال أشرف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم قال بل ضعفاؤهم قال هم أتباع الرسل فإذا
 قدر أن الصدوق كان من المستضعفين كعمار وصهيب وبلال لم يقدح ذلك في كمال إيمانه
 وتقواه كالم يقدح في إيمان هؤلاء وتقواهم وأكمل الخلق عند الله أتقاهم ولكن كلام
 الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية يتعصبون للنسب والآباء للدين ويعيبون الإنسان
 بما لا ينقص إيمانه وتقواه وكل هذا من فعل الجاهلية ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم
 فهم يشبهون الكفار من وجوه خالقوا بها أهل الإيمان والإسلام وقوله إن الصدوق كان

خياط في الاسلام ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة كذب ظاهر يعرف كل أحد
 أنه كذب وان كان لا غصاصة فيه لو كان حقا فإن أبا بكر لم يكن خياطا وانما كان تاجرا تارة
 يسافر في تجارته وتارة لا يسافر وقد سافر إلى الشام في تجارته في الاسلام والتجارة كانت أفضل
 مكاسب قریش وكان خيار أهل الاموال منهم أهل التجارة وكانت العرب تعرفهم بالتجارة ولما
 ولي أراد أن يتجر لعياله فنهى المسلمون وقالوا هذا يشغلك عن مصالح المسلمين وكان عامة
 ملايسهم الارية والازر فكانت الخياطة فيهم قليلة جدا وقد كان بالمدينة خياط عند النبي
 صلى الله عليه وسلم لآل بيته وأما المهاجرون المشهورون فمأ علم فيهم خياط مع أن الخياطة
 من أحسن الصناعات وأجلها وانفاق أبي بكر في طاعة الله ورسوله هو من المتواتر الذي تعرفه
 العامة والخاصة وكان له مال قبل الاسلام وكان معظما في قریش محبباً مؤلفا خيرا بأنايب
 العرب وأيامهم وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة واعلمه واحسانه ولهذا لما خرج من مكة قال له
 ابن الدغنة مثلك لا يخرج ولا يخرج ولم يعلم أحد من قریش عاب أبا بكر بعب ولا نقصه
 ولا استرذله كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين ولم يكن له عندهم عيب الا ايمانه بالله ورسوله كما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قط به عيب عند قریش ولا نقص ولا ينمونه بشئ قط
 بل كان معظما عندهم بيتا ونسبا معروفا بمكارم الاخلاق والصدق والامانة وكذلك صديقه
 الاكبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب وابن الدغنة سيد القارة احدى قبائل العرب كان
 معظما عند قریش يخيرون من أجاره لعظمتهم عندهم وفي التجهيز أن أبا بكر لما ابتلى المسلمون
 خرج مهاجرا إلى ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك العمد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال
 ابن زيدنا أبا بكر فقال أخرجني قومي فأريد أن أسير في الارض وأعبد ربى فقال ابن الدغنة
 فان مثلك لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف
 وتعين على نوائب الحق فأنا لك جار فارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة
 فطلق ابن الدغنة عشية في أشرف قریش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
 أخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم وتحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب
 الحق فلم يكذب قریش بجوار ابن الدغنة وقالوا ابن الدغنة مرأيا بكر فليعبد ربه في داره فليصل
 فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به فأنانحشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا فقال ذلك ابن
 الدغنة لا بى بكر فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره
 ثم بداه فابتنى مسجدا بقاء داره فكان يصلى فيه ويقرأ القرآن فينقص عليه نساء المشركين
 وأبناءؤهم يعجبون منه ويتظرون اليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا عماك عينيه اذا قرأ القرآن وأفرغ
 ذلك أشرف قریش فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم اليهم فقالوا انا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على
 أن يعبد ربه في داره فجاوز ذلك فابتنى مسجدا بقاء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه وانا قد
 خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانه فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره ففعل وان
 أبى الا أن يعلن بذلك فسله أن رد اليك ذمتك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولستنا مقرين لابي بكر
 الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان
 تقتصر على ذلك واما أن ترجع إلى ذمتي فاني لا أحب أن تسمع العرب أنى أخفرت في رجل
 عقدت له فقال أبو بكر فاني أرد عليك جوارك وأرضى بجوار الله وذ كرا الحديث فقد وصفه
 ابن الدغنة بحضرة أشرف قریش عمل ما وصفت به خديجة النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل

عليه الوحي وقال لها لقد خشيت على عقلي فقالت له كلا والله لن يخزيك الله أبدا انك لتصل
الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق فهذه صفة النبي
صلى الله عليه وسلم أفضل النبيين وصديقه أفضل الصديقين وفي الصحيحين عن أبي سعيد
أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر وقال ان عبد اخيره الله بين أن يؤتبه من زهرة الدنيا
وبين ما عند الله فاختار ما عنده فبكر أبو بكر وقال فدينالك يا بائنا وأمهاتنا فكان النبي صلى الله
عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبك يا أبا بكر إن
أمن الناس على في صحبتي وماله أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لا اتخذت
أبا بكر خليلا لا يبقين في المسجد خوذة إلا سدت إلا خوذة أبي بكر وفي الصحيحين عن
أبي الدرداء رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ قبل أبو بكر أخذنا
بطرف ثوبه وذكر الحديث إلى أن قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم
كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركولي صاحبى مرتين وروى
بخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا
رأسه بخرقه فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما من الناس أحد آمن علي في ماله ونفسه
من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا خليلا فذكرت ما مني الله به من أبي معاوية عن
الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نفعني مال ما نفعني
مال أبي بكر فبكر فبكر وقال وهلم أنا وما لي إلا لك يا رسول الله وروى الزهري عن سعيد بن المسيب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مال رجل من المسلمين أنفع لي من مال أبي بكر ومنه
أعتق بلالا وكان يقضى في مال أبي بكر كما يقضى الرجل في مال نفسه

(فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة
ولم يحتاج إلى الحرب

(والجواب) أن اتفاق أبي بكر لم يكن نفقة على النبي صلى الله عليه وسلم في طعامه
وكسوته فان الله قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين بل كان معونته على إقامة الايمان
فكان اتفاقه فيما يجب الله ورسوله لانفقة على نفس الرسول فاشترى المعدين مثل بلال وعامر
ابن فهيرة وزنيرة وجعاعة

(فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء البتة فهذا كذب ظاهر بل
كان يعين النبي صلى الله عليه وسلم بماله وقد حدث النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة بخفاء
بماله كله وأصحاب الصدقة كانوا فقراء فحفت النبي صلى الله عليه وسلم على طعامهم فذهب بثلاثة
كفاي الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال ان أصحاب الصدقة كانوا ناسا فقراء وان النبي
صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام
أربعة فليذهب بخامس وسادس أو كما قال وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله
عليه وسلم بعشرة وذكر الحديث وروى زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر أمرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن نتصدق ووافق ذلك ما لا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما
فحئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقيت لأهلك فقلت مثله قال وأتى
أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما بقيت لأهلك فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت
لأسا بقك إلى شيء أبدا رواه أبو داود والترمذي وقال حديث صحيح

(فصل) وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي هل أتى على
الإنسان حين

(الجواب) أما نزول هل أتى في علي فما أنفق أهل العلم بالحديث على أنه كذب موضوع
وانما يذكر من المفسرين من جرت عادته بذكر أشياء من الموضوعات والدليل الظاهر على
أنه كذب أن سورة هل أتى مكينة باتفاق الناس نزلت قبل الهجرة وقبل أن يتزوج علي بفاطمة
ويولد الحسن والحسين وقد بسط الكلام على هذه القضية في غير موضع ولم ينزل قط قرآن في إنفاق
علي بخصوصه لأنه لم يكن له مال بل كان قبل الهجرة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم وبعد
الهجرة كان أحياناً يؤجر نفسه كل دلو بتمرة ولما تزوج بفاطمة لم يكن له مال الا درعه وانما
أنفق على العرس ما حصل له من غزوة بدر وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه قال كانت لي
شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفاً من الخس فلما
أردت أن أتني بفاطمة واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع يرتحل معي فنأتى باذخر أردت أن
أبيعه من الصواغين فأستعين به في ولية عرسى فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الاقتاب والغرائر
والخيال وشارفاً مناخاً الى جانب بيت رجل من الانصار قال وحمرة يشرب في ذلك البيت
وقينة تغنيه فقالت * ألا يا حزرلشرف النواء * فثار اليها حمرة فاجتبأستبتها
وبقر خواصرها وذكروا الحديث قال البخاري وذلك قبل تحريم الحجر وأما الصديق رضي الله
عنه فكل آية نزلت في مدح المنفقين في سبيل الله فهو أول المرادين بها من الامة مثل قوله تعالى
لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد
وقاتلوا وأبو بكر أفضل هؤلاء وأولهم وكذلك قوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله
بأموالهم وأنفسهم وقوله وسيجنبها الأتقي الذي يؤتي ماله يتزكى فذكر المفسرون مثل
ابن جرير الطبري وعبد الرحمن بن أبي حاتم وغيرهما بالاسناد عن عروة بن الزبير وعبد الله بن
الزبير وسعيد بن المسيب وغيرهم أنها نزلت في أبي بكر

(فصل) قال الرافضي وأما تقديمه في الصلاة فخطأ لأن بالالمأذن بالصلاة
أمرت عائشة أن يقدم أبا بكر فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع التكبير فقال من
يصلني بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فخرج بين علي والعباس فضحاه عن القبلة وعزله عن
الصلاة وتولى هو الصلاة

(والجواب) ان هذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث ويقال له أولاً من
ذكر ما نقلته باسناد يوثق وهل هذا الا في كتب من نقله من ملأ من الرافضة الذين هم من أكذب
الناس وأجهلهم بأحوال الرسول مثل المفيد بن النعمان والكراچكي وأمثالهما من الذين
هم من أبعده الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله ويقال ما ناهذا كلام جاهل يظن
أن أبا بكر لم يصل بهم الا صلاة واحدة وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصلي بهم حتى مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم بإذنه واستخلافه في الصلاة بعد أن راجعته عائشة وحفصة في ذلك وصلى
بهم أياماً متعددة وكان قد استخلفه في الصلاة قبل ذلك لما ذهب الي بني عمرو بن عوف ليصلح
بينهم ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غيبته على الصلاة في حال سفر وفي حال
غيبته في مرضه الا أبا بكر ولكن عبد الرحمن بن عوف صلى بالمسلمين مرة صلاة الفجر في السفر

عام تبوك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ذهب ليقضى حاجته فتأخر وقدّم المسلمون
عبد الرحمن بن عوف فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المغيرة بن شعبه وكان النبي صلى الله
عليه وسلم قد نوضا ومسح على خفيه فأدرك معه ركعة وقضى ركعة وأعجب ما فعله من صلواته
لما تأخر فهذا القرار منه على تقديم عبد الرحمن وكان اذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه
يصلى بالمسلمين كما استخلف ابن أم مكتوم نارة وعلينا نارة في الصلاة واستخلف غيرهما نارة فأما في
حال غيبته في مرضه فلم يستخلف الا بابا بكر لعليا ولا غيره واستخلفه للصديق في الصلاة متواتر
ثابت في الصباح والسنة والمسائدين من غير وجه كما أخرج البخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان
 وغيرهم من أهل الصحيح عن أبي موسى الأشعري قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد
مرضه فقال مروا بابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان بابا بكر رجل رقيق
متى يقوم مقامك لا يستطيع أن يصل بالناس فقال مروى بابا بكر فليصل بالناس فانك من صواحب
يوسف فصلى بهم أبو بكر في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري فيه مراجعة
عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات وهذا الذي فيه من أن بابا بكر صلى بهم في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم في مرضه الى أن مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل فان النبي صلى الله عليه
وسلم مرض أياما متعددة حتى قبضه الله اليه وفي تلك الايام لم يكن يصلى بهم الا أبو بكر وحجرتة
الى جانب المسجد فمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة فصلى أبو بكر بغير أمره تلك
المدة ولا مراجعة أحد في ذلك والعباس وعلي وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته وقد خرج بينهما
في بعض تلك الايام وقدرى أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس وتوفي بلا خلاف يوم الاثنين من
الاسبوع الثاني فكان مدة مرضه فيما قيل اثني عشر يوما وفي الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله
قال دخلت على عائشة فقلت لها ألا تحذيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
بلى نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصلى بالناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله
قال ضعوا لي ماء في الخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال أصلى
بالناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في الخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب
لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال أصلى بالناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس
عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بكر أن يصلى بالناس فأتاه الرسول فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلى بالناس فقال أبو بكر وكان رجلا رقيقا باعمر صل بالناس
فقال عمر أنت أحق بذلك قالت فصلى بهم أبو بكر رضي الله عنه تلك الايام ثم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر
وأبو بكر يصلى بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم أن
لا يتأخر وقال لهما اجلسا في جنبه فأجلساه الى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلى وهو قائم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه
وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على ابن عباس فقلت ألا عرض عليك ما حدثتني عائشة عن
مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما أنكر منه شيئا غير أنه
قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي بن أبي طالب فهذا الحديث
الذي اتفقت فيه عائشة وابن عباس كلاهما يخبران بمرض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلاف

أبي بكر في الصلاة وأنه صلى بالناس قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم أياما وأنه لما خرج
 لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخر بل يقيم مكانه وجلس النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنبه والناس
 يصلون بصلاة أبي بكر وأبو بكر يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء كلهم متفقون
 على تصديق هذا الحديث وتلقيه بالقبول وتفقهوا في مسائل فيه منها صلاة النبي صلى الله
 عليه وسلم قاعدا وأبو بكر قائم هو والناس هل كان من خصائصه أو كان ذلك ناسخا لما
 استفاض عنه من قوله وإذا صلى جالسا فصلوا جالوسا أجمعون أو يجمع بين الأمرين ويحمل ذلك
 على ما إذا ابتدأ الصلاة قاعدا أو هذا على ما إذا حصل القعود في أثناءها على ثلاثة أقوال للعلماء
 والاول قول مالك ومحمد بن الحسن والثاني قول أبي حنيفة والشافعي والثالث قول أحمد
 وحناد بن زيد والاوزاعي وغيرهما من بأمر المؤمنين بالقعود إذا قعد الامام لمرض وتكلم
 العلماء فيما إذا استخلف الامام الراتب خليفة ثم حضر الامام هل يتم الصلاة بهم كما فعل النبي
 صلى الله عليه وسلم في مرضه وفعله مرة أخرى سنذكرها من ذلك من خصائصه على قولين
 هما وجهان في مذهب أحمد وقد صدق ابن عباس عائشة فيما أخبرته به مع أنه كان بينهما بعض
 الشيء بسبب ما كان بينهما وبين علي ولذلك لم تسمه وابن عباس عيل إلى علي ولا يتهم عليه ومع
 هذا فقد صدقها في جميع ما قالت وسمى الرجل الآخر عليا فلم يكن معها ولم يخطبها في شيء مما روت
 وفي الصحيحين عن عائشة قالت لقد رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وما جلني
 على كثرة مراجعته الا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبدا والأي كنت
 أرى لن يقوم مقامه أحد الا تشاءم الناس به فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن أبي بكر قال البخاري ورواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وفي الصحيحين عنها قالت لما نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة
 فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت يا رسول الله ان أبا بكر رجل أسيف وانه متى
 يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت لحفصة
 قول له ان أبا بكر رجل أسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر فقالت له فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لا تنن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت
 فأمر وأبا بكر أن يصلي بالناس وفي رواية البخاري ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مه لا تنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ما
 كنت لا أصيب منك خيرا ففي هذا أشهر ما رجعت وأمرت حفصة بمراجعته وأن النبي صلى الله
 عليه وسلم لا مهن على هذه المراودة وجعلها من المراودة على الباطل كمرادة صواحب يوسف
 ليوسف فدل هذا على أن تقدم غير أبي بكر في الصلاة من الباطل الذي يذم من براود عليه كما ذم
 التسوية على مرادة يوسف هذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلي فلم يتقدم عمر وقال أنت أحق
 بذلك فكان في هذا الاعتراف عمر له أنه أحق بذلك منه كما اعترف له بأنه أحق بالخلافة منه ومن
 سائر الصحابة وأنه أفضلهم كما في البخاري عن عائشة لما ذكرت خطبة أبي بكر بالمدينة وقد تقدم
 ذلك قالت واجتعت الانصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا منا أمير ومنكم
 أمير فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا أني هيات كلاما
 أعجبني خفت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الامراء
 وأنتم الوزراء فقال خباب بن المنذر لا تفعل منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر ولكننا الامراء

وأتم الوزراء هم أوسط العرب داروا وأعرفهم أحبا فبايعوا عمرا وأبا عبيدة بن الجراح فقال
 عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده
 فبايعه وبايعه الناس فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقال عمر قتله الله ففي هذا الخبر أخبار
 عمر بين المهاجرين والأنصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وجعل ذلك علة مبايعته فقال بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليسين بذلك أن المأمور به تولية الأفضل وأنت أفضلنا فنبايعك كما ثبت في
 الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل من أحب الرجال إليك قال أبو بكر ولما قال لو كنت
 متخذ أخيللا لا اتخذت أبا بكر خليلا وهذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قاله وان كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه أو سمعه ولا يعرف أو صدق هو أم كذب
 فكل علم رجال يقومون به وللحروب رجال يعرفون بها ولدوا بين حساب وكتاب وهؤلاء الثلاثة
 هم الذين عندهم عائشة فيमारواه مسلم عن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله
 مستخفيا واستخلف قالت أبو بكر ففيل لها من بعد أبي بكر قالت عمر قيل لها من بعد عمر قالت
 أبو عبيدة بن الجراح ثم انتهت إلى هذا المقصود هنا أن استخلافه في الصلاة كان أياما متعددة كما
 اتفق عليه رواية الصحابة ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن عباس وعائشة وابن
 عمر وأنس ورواه البخاري من حديث ابن عمر وفيه قوله مر وأبا بكر فليصل بالناس ومراجعة
 عائشة في هذه القصة وذكر المراجعة مرتين وفيه قوله مر وفليصل بالناس فان تكن صواحب
 يوسف ولم يزل يصلي بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رآهم النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلون خلفه آخر صلاة في حياته وهي صلاة الفجر يوم الاثنين وسر بذلك
 وأعجبه كما في الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سترا الحجر فنظر إليها وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ضاحكا فبهتنا ونحن في الصلاة من الفرح بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ونكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف وطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج الصلاة
 فأشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلواتكم قال ثم دخل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فأرخت الستة قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك وفي بعض
 طرق البخاري قال فهم الناس أن يفتنوا في صلواتهم فرجا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
 أن ذلك كان في صلاة الفجر وفي صحيح مسلم عن أنس قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين وذكر القصة وفي الصحيحين عن أنس قال
 لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاقبمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم فقال
 نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضع لنا وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا
 منظر أقط أعجب النيامن وجهه حين وضع لنا قال فأومأ نبي الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى
 أبي بكر أن يتقدم وأرخت نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فلم يقدر عليه حتى مات فقد أخبر
 أنس أن هذه الدرجة الثانية إلى باب الحجر كانت بعد احتباسه ثلاثا وفي تلك الثالث كان يصلي
 بهم أبو بكر كما كان يصلي بهم قبل خروجه الأولى التي خرج فيها بين علي والعباس وتلك كان
 يصلي قبلها أياما فكل هذا ثابت في الصحيح كما نك تراة وفي حديث أنس أنه أومأ إلى أبي بكر

أن يتقدم فيصلي بهم هذه الصلاة الآخرة التي هي آخر صلاة صلاها المسلمون في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهنأيا بشره بالاشارة اليه اما في الصلاة واما قبلها وفي أول الامر أرسل اليه رسلا فأمره بذلك ولم تكن عائشة هي المبلغة لامره ولا قالت لابيها انه أمره كما زعم هؤلاء الرافضة المفترون فقول هؤلاء الكذابين ان بلال لما أذن أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر كذب واضح لم تأمره عائشة أن يقدم أبا بكر ولا تأمره بشئ ولا أخذ بلال ذلك عنها بل هو الذي آذنه بالصلاة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من حضره بلال وغيره مروا أبا بكر فليصل بالناس فلم يخص عائشة بالخطاب ولا سمع ذلك بلال منها وقوله فلما أفاق سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فهو كذب ظاهر فإنه قد ثبت بالنصوص المستفيضة التي اتفق أهل العلم بالحديث على صحتها أن أبا بكر صلى بهم أياما قبل خروجه كما صلى بهم أياما بعد خروجه وأنه لم يصل بهم في مرضه غيره ثم يقال من المعلوم المتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض أياما متعددة عجز فيها عن الصلاة بالناس أياما في الذي كان يصلي بهم تلك الأيام غير أبي بكر ولم ينقل أحد قط لصادق ولا كاذب أنه صلى بهم غير أبي بكر لاعمرو ولا على ولا غيرهما وقد صلوا جماعة فعلم أن المصلي بهم كان أبا بكر ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك ولم يستأذنه المسلمون فيه فان مثل هذا ممتنع عادة وشرا فعلم أن ذلك كان باذنه كما ثبت ذلك في الاحاديث الصحيحة وثبت أنه روجع في ذلك وقيل له لو أمرت غير أبي بكر فلا من راجعه وجعل ذلك من المنكر الذي أنكروه لعله بأن المستحق لذلك هو أبو بكر لا غيره كما في الصحيحين عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا لابي بكر فاني أخاف أن يمتني ممن أو يقول قائل أنا أولى وبأبي الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر وفي البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارا ساء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لو كان وأتاني فأستغفر لك وأدعوك فقالت عائشة واثكلناه والله اني لأظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظلت آخر يومك معر سابغ بعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وارا ساء لقد هممت أن أرسل الي أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يمتني الممتنون ويدفع الله وبأبي المؤمنين وهذا الحديث الصحيح فيه همهم بأن يكتب لابي بكر كتابا بالخلافة للتلايقول قائل أنا أولى ثم قال بأبي الله ذلك والمؤمنون فلما علم الرسول أن الله تعالى لا يختار إلا أبا بكر والمؤمنون لا يختارون إلاياه اكتبني بذلك عن الكتاب فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون وقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مرتين في مرضه قال لعائشة ادعي لي أباك وأخاك وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال لقد هممت أن أكتب لابي بكر كتابا ثم انه عزم يوم الخميس في مرضه على الكتاب مرة أخرى كما في الصحيحين عن ابن عباس أنه قال يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع فقال اثنوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عندني تنازع فقالوا ما شأنه هجر استفهموه فذهبوا يريدون عليه فقال ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني اليه فأمرهم بثلاث فقال أخرجوا اليهود من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال فنتسبها وفي رواية في الصحيحين قال وفي البيت رجال فهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلوا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم وفي رواية عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله فاختلف أهل البيت واختلفوا فتمهم من

يقول قريوا يكتب لكم ومنهم من يقول غير ذلك فلما كثروا اللفظ قال قوموا عني قال عبيد الله
 الراوي عن الزهري قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وبين كتابه فحصل لهم شك هل قوله أكتب لكم كتابا لان تضلوا بعده هو مما أوجب المرض
 أو هو من الحق الذي يجب اتباعه وإذا حصل الشك لهم لم يحصل به المقصود فأمسك عنه وكان
 لرافته بالامة يجب أن يرفع الخلاف بينها ويدعو الله بذلك ولكن قدر الله قدم مضى بأنه لا بد من
 الخلاف كما في الصحيح عنه أنه قال سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن
 لا يسلط على أمتي عدوا من غيرهم فأعطانيها وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها وسألته
 أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها ولهذا قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين النبي
 صلى الله عليه وسلم وبين الكتاب فان ذلك رزية في حق من شك في خلافة الصديق وقدح فيها
 اذ لو كان الكتاب الذي هم به أمضا لكأنت شبهة هذا المراب تزول بذلك ويقول خلافته ثبتت
 بالنص الصريح الجلي فلما لم يوجد هذا كان رزية في حق من غير تفریط من الله ورسوله بل
 قد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ المبين وبين الأدلة الكثيرة الدالة على أن الصديق
 أحق بالخلافة من غيره وأنه المقدم وليست هذه رزية في حق أهل التقوى الذين يهتدون
 بالقرآن وانما كانت رزية في حق من في قلبه مرض كما كان نسخ ما نسخ الله وانزال القرآن
 واتهم زام المسلمين يوم أحد وغير ذلك من مصائب الدينار رزية في حق من في قلبه مرض قال
 تعالى فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وان كانت
 هذه الامور في حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علما وایمانا وهذا كوجود الشياطين
 من الجن والانس يرفع الله به درجات الايمان بمخالفتهم ومجاهدتهم مع ما في وجودهم من الفتنة
 لمن أضلوه وأغووه وهذا كقوله تعالى وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا واليستيقن الذين
 آمنوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من
 يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وقول موسى ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء وتمسك
 من تشاء وقوله انما رسلا فتنة لهم وقوله وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمى
 ألقي الشيطان في أميته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ليجعل
 ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد
 وليعلم الذين آمنوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله لهادي الذين
 آمنوا الى صراط مستقيم

(فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الامة الى خلافة
 الصديق ودلهم عليها وبين لهم أنه أحق بها من غيره مثل ما أخرجاه في الصحيحين عن جبير بن مطعم
 أن امرأته سألت النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فأمرها أن ترجع اليه فقالت يا رسول الله
 أرايت ان جئت فلم أجده كانهما تعني الموت قال فان لم تجدني فأتني أبا بكر والرسول علم
 أن الله لا يختار غيره والمؤمنون لا يختارون غيره ولذلك قال يأيها الله والمؤمنون الأبا بكر
 فكان فيما دلهم به من الدلائل الشرعية وما علم بأن الله سيقدره من الخير الموافق لامره ورضاه
 ما يحصل به تمام الحكمة في خلقه وأمره قد راو شرعا وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل
 في حق الامة من وجوه وأنهم اذا اولوا بعلمهم واختيارهم من علوا أنه الأحق بالولاية عند الله
 ورسوله كان في ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك وبيان الاحكام يحصل تارة

بالنص الجلي المؤكد وتارة بالنص الجلي المجرد وتارة بالنص الذي قد يعرض لبعض الناس
 فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته وذلك كله داخل في البلاغ المبين فإنه من شرط البلاغ
 المبين أن لا يشك على أحد فان هذا لا ينضب وأذهان الناس وأهواؤهم متفاوتة متفاوتة عظيما
 وفيهم من يبلغه العلم وفيهم من لا يبلغه اما التفريط واما المعجزه وانما على الرسول البلاغ المبين
 البيان الممكن وهذا والله الحمد قد حصل منه صلى الله عليه وسلم فإنه بلغ البلاغ المبين وترك الامة
 على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده الا هالك وما ترك من شيء يقر ب الى الجنة الا
 أمر الخلق به ولا من شيء يقر بهم من النار الا انما هم عنه بخراء الله عن أمته أفضل ماجزى نبيا عن
 أمته وأيضا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر بالصلاة بالناس اذا غاب واقراره اذا حضر
 قد كان في صحته قبل هذه المرة كما في الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم
 ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فانت الصلاة فجاء المؤذن الى أبي بكر فقال أتصلي
 بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر بخاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى
 وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس من التصفيق
 التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث
 مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم
 استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ثم انصرف
 فقال يا أبابكر ما منعك أن تثبت اذا أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين
 يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي أراكم أكثرتم
 التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء وفي رواية
 بخاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم وفيها ان أبابكر
 رجع القهقري وفي رواية للخاري بخاء بلال الى أبي بكر فقال يا أبابكر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم ان شئت وفي رواية أيها
 الناس مالكم حين نابتكم شيء في صلاتكم أخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء
 في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسعه أحد يقول سبحان الله الا التفت يا أبابكر ما منعك أن
 تصلي بالناس حين أشرت اليك وفي رواية ان تلك الصلاة كانت صلاة العصر وان النبي صلى الله
 عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف بعدما صلى الظهر وفيه فلما أومأ اليه النبي صلى الله عليه
 وسلم أن امضه وأومأ بيده هكذا فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله على قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم مشى القهقري وفي رواية ان أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه
 وسلم فأذن بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أصح حديث على وجه الارض
 وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول وفيه ان أبابكر أمرهم في مغيب النبي
 صلى الله عليه وسلم لما حضرت صلاة العصر وهي الوسطى التي أمروا بالحفاظه عليها خصوصا
 وقد علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مشغولا ذهب الى قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا
 وقد علموا من سنته أنه يأمرهم في مثل هذه الحال أن يقدموا أحدهم كقدموا عبد الرحمن بن
 عوف في غزوة تبوك لصلاة الفجر لما أبطأ النبي صلى الله عليه وسلم حين ذهب هو والمغيرة لقضاء
 حاجته وكان عليه جبة من صوف وبلال هو المؤذن الذي هو أعلم بذلك من غيره فسأل أبابكر

أن يصلي بهم فصلى بهم لاسيما وقد أمرهم بتقدمه ففي الصحيحين عن سهل بن سعد قال كان
 قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر
 فقال لبلال إن حضرت الصلاة ولم آتكم فإياكم فليصل بالناس وذكر الحديث ثم لما قدم
 النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى أبي بكر أن يتمهم الصلاة فسلط أبو بكر مسلط الأدب معه وعلم
 أن أمره أمر إكرام لأمر الزام فتأخر تأدباً معه لا معصية لأمره فإذا كان هو صلى الله عليه وسلم
 يقره في حال صحته وحضوره على اتتمام الصلاة بالمسلمين التي شرع فيها ويصلي خلفه صلى الله
 عليه وسلم كما صلى صلاة الفجر خلف عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك صلى إحدى الركعتين
 وقضى الأخرى فكيف يظن به أنه في مرضه واذنه له في الصلاة بالناس يخرج لينعته من امامته
 بالناس فهذا ونحوه مما يبين أن حال الصديق عند الله وعند رسوله والمؤمنين في غاية المخالفة
 لما هي عندهؤلاء الرافضة المفسرين الكذابين الذين هم ردة المنافقين واخوان المرتدين
 والكافرين الذين يوالون أعداء الله ويعادون أولياءه ولا يرب أن أبابكر وأعوانه هم أشد
 الأمة جهاداً للكفار والمنافقين والمرتدين وهم الذين قال الله فيهم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم
 ويحبونه أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك
 فضل الله يؤتية من يشاء فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها وهذا أمر معلوم في السلف
 والخلف خيار المهاجرين والانصار الذين كانوا يقدمونه في المحبة على غيره ويرعون حقه
 ويدفعون عنه من يؤذيه مثال ذلك أن أمراء الانصار اثنان سعد بن معاذ وسعد بن عباد
 وسعد بن معاذ أفضلهما ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اهتز لموت سعد عرش
 الرحمن فرحاً بقدم روحه وجهه النبي صلى الله عليه وسلم على كاهله ولما حكم في بني قريظة
 بحكم لم تأخذ في الله لومة لائم قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من
 فوق سبع سموات وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كان من أعظم أنصار أبي بكر وابنته
 على أهل الافك ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان أبو بكر رأس المهاجرين
 عن يمينه وأسيد بن حضير رأس الانصار عن يساره فان سعد بن معاذ كان قد توفي عقب الخندق
 بعد حكمه في بني قريظة وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم ما هي بأول بركتكم يا آل
 أبي بكر ما نزل بلك ما تكرر هينه الاجعل الله لك فيه فرجاً وجعل للمسلمين فيه بركة وعمر
 وأبو عبيدة وأمثالهم من خيار المهاجرين وكان من أعظم أعوان الصديق وهؤلاء أفضل من
 سعد بن عباد الذي تخلف عن بيعته وعن القيام على أهل الافك وعزله عن الامارة يوم فتح مكة
 وقد روى أن الجن قتلته وان كان مع ذلك من السابقين الاولين من أهل الجنة وكذلك عمر
 وعثمان أفضل من علي فإنه لم يكن له في قصة الافك من نصرة الصديق وفي خلافة أبي بكر من
 القيام بطاعة الله ورسوله ومعونة أبي بكر ما كان لغيره والله حكم عدل يجزي الناس بقدر
 أعمالهم وقد فضل الله النبيين بعضهم على بعض وفضل الرسل على غيرهم وأولو العزم أفضل من
 سائر الرسل وكذلك فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار على غيرهم وأولياء الله
 وكلمهم في الجنة وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض فكل من كان إلى الصديق أقرب من
 المهاجرين والانصار كان أفضل فما زال خيار المسلمين قديماً وحديثاً وذلك لكمال نفسه وإيمانه

وكان رضى الله عنه من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته فان كمال محبته للنبي صلى الله عليه وسلم أوجب سراية الحب لأهل بيته اذ كان رعاية أهل بيته مما أمر الله ورسوله به وكان الصديق رضى الله عنه يقول ارقبوا محمدا في آل بيته رواه عنه البخارى وقال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الى أن أصل من قرابتي وصلى الله وسلم على من لاني بعده محمد وعلى آله وصحبه وسلم ما نقلت صحائف السرور وغواديها وكتبت أقلام النور على ورق الرياض حكمة باريها والله سبحانه وتعالى أعلم

تم

(وكتب باخر الأصل تقر يظا للكتاب ما نصه)

تم الكتاب المسمى بمحتاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرضى والاعتدال لعلامة عصره فهامة الأنام أحمد بن تيمية شيخ الاسلام تغمده الله بالرحمة والغفران وأسكنه أعلى فرديس الجنان « برسم » سيدنا ومولانا قبله قلوب العلماء أين خيموا ومعتقد أفئدة الرؤساء أين يعموا كوكب الفضل الذي لاح في سماء الكمال ومعادن الفخر الذي حاز الجلال والجلال ذى الاخلاق السنية والافعال السديدة المرضية والاقوال المحررة والانفاس المطهرة والفضائل المشهورة والاسرار المأمورة ناصر السنة السنية على ألين فرقة فلسفية ومشيده تحوت العدل بالديار الحجازية وانتشر فضل هذا الجبر بالاقطار اليوسفية أعني به من لم يسبح الزمان له بنظير وكل كامل وفاصل الى كماله وفضله يشير عين أعيان العلماء الاعلام وزبدة أهل الفضل والاحتشام مفتى مكة وخطيبها وامامها وأديها لم لا وقد حاز مذهب الامام وصاحبه وتصدى لحل المشكلات وصار الامر والنهي اليه كيف لا وقد أيد الله به السنة وشده أزرها وشيده أركانها وأعلى قدرها ألا وهو المحفوف بعناية المولى القادر « سيدنا ومولانا الشيخ عبد القادر » فتح الله له أبواب المآرب فتحا وشرح صدره بأنوار المواهب شرحا ما تلاطمت في الابحار الامواج وطاف بالبيت العتيق من كل فج عميق الحجاج لازالت آيات السعادة تتلى على سمعه من صحف البشرى ونفائس الكليات تجرى على ذاته في أسعد طالع وأمين طائر

صديقك لا يبتنى عليك بطائل * فماذا ترى فيك العدو يقول

فأسأل من هو الذى اذا سئل أجاب أن يكلا بعين عنايته ذلك الجناب ويطاول بعمره الابد ويجرسه بسرقل هو الله أحد ولقد أحسن من قال وصدق في المقال
 لله في الارض أجناد مجتدة * أرواحها بيننا بالصدق تعترف
 فما تعارف منها فهو مؤتلف * وما تناكر منها فهو مختلف
 ولقد أنشدنى العلامة المزبور من اسمه في النثر مذكور أعني به من الصديق جد أبيه

فإنه تعالى يقر بطلعه الهبة كل نبيه أياً تأجدح بها المصنف شيخ الاسلام أحسن الله لنا وله الختام وهامى هذه الآيات جعل الله ناظمها من سعداء الدارين في الحياة والمات
 • لله در شهاب الدين أحمد من • دعي ابن تيمية ذى الفطنة السن
 فقد أتى بالذى لا يستطيع له • دفع بخريره بالنهج الحسن
 وأضحت السنة الغراء تزه من • أنوار منهاجه في واضح السن
 فأنه بوسع برا ويشكر ما • أبدى لنا معشر القرآن والسن
 وكان تمام الكتاب المبارك في يوم الخميس سلخ شعبان المبارك من شهر سنة ١١٢٢
 من الهجرة النبوية والمجد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً والصلاة والسلام
 على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(يقول طه بن محمود قطريه رئيس التصحيح بالمطبعة الكبرى الاميرية)

بسم الله الرحمن الرحيم (نحمدك) اللهم يا من هدى السبيل وجعل الكائنات على وجوده
 أوضح دليل ونشركك يا من هدى بكتابه الى محاسن الامور وأنقذ رسوله من الظلمات الى
 النور ونصلى ونسلم على أول الانبياء موجودا وآخرهم مولودا سيدنا محمد الذى بعثته بأقوم
 منهاج وقومت به القلوب والألسنة من الاعوجاج وعلى آله الابرار وصحبه الاخيار من
 المهاجرين والانصار الذين صدقوا فى صحبته وبذلوا نفوسهم فى محبته فأيدت بهم الدين
 ووعدهم الحسنى وجعلت مدحهم قرآنا يتلى وكفى به مقاما أسنى فاجزههم اللهم عن المسلمين
 خيرا واحشرنا فى زمريتهم وانفعنا بمحبتهم فى الدنيا والاخرى (أما بعد) فان من فضل
 الله العليم على كل من هدى الى صراط مستقيم طبع هذين الكتابين الجليلين اللذين هما
 لكل مسلم مسرة قلب وقرعة عين الكتاب المسمى منهاج السنة النبوية فى نقض كلام الشيعة
 والقدرية وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول كلاهما
 من مؤلفات الامام الهمام شيخ مشايخ الاسلام أبى العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى
 الحنبلى رحمه الله وأكرم فى دار السلام قراه لقد قام فيهما أحسن قيام على قدم الجد
 والاهتمام بخدمة الشرع الشريف وميز الحق المتين من الباطل الضعيف وتبع الاهواء
 والعقائد الزائغة فصدعها بالحجج البالغة والبراهين الدامغة ولم يدع شيئا من كلام المعسدين
 وهمزات الشياطين الا فل تصفاته وكسرقناته حتى صار طائرهم مقصوص الجناح
 وذهب باطلهم أدراج الرياح وصب على الرافضة وابله فخرهم الوبال وجر عليهم كلاكه
 فأذاقهم النكال وأحاط بما لديهم من الضلال وما قد تموء من سبي الاعمال حتى كأنه
 كاتب الشمال فلورا وأوا كتابه وقد نشر مخازيرهم فبددها وشرطها لصاحوا يقولون يا ويلتنا
 ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها فله أبوه من عالم عامل وتقى كامل
 أعلى الله به كعب الحق وأرغم أنف الباطل لقد جاهد فى سبيل الله بكتابه وناضل عن سنة نبيه
 وناصح عن كبار أصحابه وقام بالمقام الاكبر فى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فأثابه
 الله على هذا المقام وما أولاده بأن يكون قدوة حسنة للعلماء الاعلام
 من يفعل الخير لم يعدم جوازيه • لا يذهب العرف بين الله والناس

﴿ هذا ولما كانت نسخ الكتابين نادرة والحاجة اليهما شديدة والرغبة فيهما زائدة أكيدة
 نهض بطبعهما حضرات الاماجد المحترمين الشيخ مصطفي البابي الحلبي وأخويه جعل الله
 أعمالهم صالحة وتجارهم رابحة وقد بذلنا في تصحيح كلهما المجهود وقنا فيه والله الحمد المقام
 المحمود على ما في نسخة الاصل من التحريف والسقم والتخفيف وطغيان القلم وما جاء بها
 من الزيادة والنقصان والبياض الذي ترك في الاصل فذهب بحسن البيان وليس بيدنا
 نائبة تساعدنا عليها ويكون رجوعنا اذا اشكل أمر الاولي اليها بل هي واحدة على علاقتها
 آمنة من علاقتها وطلماعنا لتحريرها وأنصبتنا تخفيفها لولا أن الله فرج الكرب وسهل
 الصعب فأصلحنا فيها مواطن كثيرة بالرجوع الى كتب الحديث والسير الشهيرة ومواطن
 أصلحناها مما تكرر ارادته في الكتاب وأخرى نهنا عليها لتحرير الواقف عليها الصواب وهذا
 غاية ما في الامكان ونهاية المستطاع لنوع الانسان

وما أرى نفسي اني بشر * أسهو وأخطئ ما لم يحتمني قدر

﴿ وكان طبعه بالمطبعة الكبرى الاميرية في عهد الدولة الفخيمة الخديوية العباسية مد الله
 ظلها وألهم العدل والاصلاح رجالها في أواخر ذي القعدة الحرام عام ١٣٢٢ من
 هجرة من هولاء نباء ختام عليه وعلى آله وصحبه الصلاة والسلام

﴿ هذا ولما آذن طبعه بالكمال انطلق لسان الحال بهذه القافية فقال

بأقوم منهاج أتى القوم أحمد	فألى لا أننى عليه وأحمد
امام حباه الله علما وحكمة	وقلبا تقيا نوره يتوقد
فقام بأمر الحق في الناس صادعا	بأوضح برهان له العقل يشهد
وبدد أهواء تجمع شملها	بها ضل قوم والضلال مبتد
أناهم وهم شتى المذاهب مالهم	من العتل هادأومن الدين مرشد
أناهم وليل الرفض والنصب حالك	وقاعدة الطغيان فيهم توطد
أنى معشرا للغي آهدى من القطا	ولم يبصر واطرق الرشاد فيهم تدوا
أنى أمة بغض الصحابة دينهم	وسب أبى بكر به قد تعبدوا
فأنكر ما قد خالف الدين والتقى	ومن ديننا انكار ما ليس بمحمد
وأفشى كتاب الله فيهم وانهم	أباة عن الادعان للحق شرد
وناضل عن صحب النبي وحزبه	ومن لهم رأى وقول مسدد
فهل مثل هذا الخبر أولى بشكره	على ما أتاه أم تراه يفند
ولكن أعداء الفضائل جنة	وهل ساد إلاذو الأيادي المحسد
سأشكره دهرى عن الناس إذغدا	عليهم جميعا لابن تيمية اليد
فلو كان تأليف الفتى مخلدا له	لكان من المناهج والله مخلد
ولو كان في الدنيا جزاء لمحسن	لكان له فيها النعيم المؤبد
فأسألك اللهم هتان رحمة	على قبره ملاح في الافق فرقد

١
(فهرست الجزء الرابع من كتاب منهاج السنة النبوية في نقض

كلام الشيعة والقدرية لأبي العباس أحمد بن تيمية الحراني

الحنبلي رحمه الله)

صفحة	صفحة
٢	قال الرافضى المنهج الثانى فى الأدلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة على من الكتاب العزيز كثيرة ٥ الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الخ
٣	(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اتفقوا على نزولها فى على الخ
٣٦	١٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى الآية
٣٦	١٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى
٣٦	١٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
٣٦	٢٥ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس فى قوله تعالى فى بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الخ
٣٦	٢٦ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع قوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى
٣٦	٣١ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يسرى نفسه ابتغاء مرضات الله
٣٦	٣٢ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع قوله تعالى فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا الخ
٣٦	٣٦ (فصل) قال الرافضى البرهان العاشر قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه
٣٦	٣٦ (فصل) قال الرافضى البرهان الحادى عشر قوله تعالى انى جاءك للناس اماما قال ومن ذريتى
٣٦	٣٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الثانى عشر قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا
٣٦	٣٨ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم هاد
٣٦	٣٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون
٣٦	٤٠ (فصل) قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى ولتعرفنهم فى لحن القول
٣٦	٤٢ (فصل) قال الرافضى البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون
٣٦	٤٣ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله الآيات

صحيفة	صحيفة
٤٤ (فصل) قال الرافضي البرهان الثامن والعشرون قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة	٦٣ (فصل) قال الرافضي البرهان الثامن والعشرون مارواه أحد بن حنبل عن ابن عباس قال ليس من آية في القرآن يا أيها الذين آمنوا إلا وعلى رأسها وأميرها الخ
٤٥ (فصل) قال الرافضي البرهان التاسع عشر قوله تعالى وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا	٦٥ (فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
٤٦ (فصل) قال الرافضي البرهان العشرون قوله تعالى وتعيها أذن واعية	٦٦ (فصل) قال الرافضي البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان
٤٧ (فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والعشرون سورة هل أتى	٦٨ (فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب
٥١ (فصل) قال الرافضي البرهان الثاني والعشرون قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون	٦٩ (فصل) قال الرافضي البرهان الثاني والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه
٥٢ (فصل) قال الرافضي البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى والذي أيدل بنصره وبالمؤمنين	٧٠ (فصل) قال الرافضي البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية
٥٥ (فصل) قال الرافضي البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين	٧١ (فصل) قال الرافضي البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا
٥٨ (فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه	٧٢ (فصل) قال الرافضي البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم
٦٠ (فصل) قال الرافضي البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم	٧٣ (فصل) قال الرافضي البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية
٦٢ (فصل) قال الرافضي البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية	مع الرا كعين

صفحة	صفحة
٩٦ (فصل) قال الرافضى السادس حديث المواخاة الخ	٧٤ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع والثلاثون قوله تعالى واجعل لى وزيراً من أهلى
٩٧ (فصل) قال الرافضى السابع مارواه الجمهور كافة أن النبى صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر الخ	٧٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى إخواننا على سرر متقابلين
٩٩ (فصل) قال الرافضى الثامن خبر الطائر الخ	٧٨ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرّياتهم الخ
١٠٢ (فصل) قال الرافضى التاسع مارواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على على باصرة المؤمنين	٧٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الأربعون قوله تعالى فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك طهيري
١٠٤ (فصل) قال الرافضى العاشر مارواه الجمهور من قول النبى صلى الله عليه وسلم انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا الخ	٨٠ (فصل) المنهج الثالث فى الأدلة المستدلة الى السنة المنقولة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهى اثنا عشر الأول ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله تعالى وأندر عشرتكم الأقربين الخ
١٠٦ (فصل) قال الرافضى الحادى عشر مارواه الجمهور من وجوب محبته وموالاته	٨٤ (فصل) قال الرافضى الثانى الخبير المتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى بأيمهم الرسول بلغ الخ
١٠٧ (فصل) قال الرافضى روى أخطب خوارزم باسناده عن أبى ذر الغفارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب علياً للخلافة فهو كافر الخ	٨٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله أنت منى بمنزلة هرون من موسى الخ
١١٠ (فصل) قال الرافضى قالت الامامية اذا رأينا المخالف لنا يوردمثل هذه الأحاديث الخ	٩١ (فصل) قال الرافضى الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استلقه على المدينة مع قصور هذه الغيبة الخ
١١٢ (فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيراً بالمناقولات الخ	٩٥ (فصل) قال الرافضى الخامس مارواه الجمهور عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لأمير المؤمنين أنت منى بمنزلة أخى الخ
١١٧ (فصل) فى الطرق التى يعلم بها كذب المنقول	
١١٩ (فصل) واعلم أنه ثم أحاديث آخر لم يذكرها هذا الرافضى لو كانت صحيحة لادلت على مقصوده	

صفحة	صفحة
١٤٣ (فصل) قال الرافضي وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن	١٢٠ (فصل) وهناطر بوق يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة الخ
١٤٤ (فصل) قال الرافضي ومالك قرأ على ربيعة وربيعه على عكرمة وعكرمة على ابن عباس وابن عباس تلميذ علي	١٢٩ (فصل) قال الرافضي المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته من أحواله وهي اثنا عشر * الأول أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٤ (فصل) قال الرافضي وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان الناس تلاميذه	١٣١ (فصل) قال الرافضي علي قد تطلق الدنيا ثلاثا الخ
١٥٤ (فصل) قال الرافضي وعلم التفسير إليه يعزى الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضي وبالجملة زهده لم يلحقه أحد فيه ولا سبقه إليه الخ
١٥٥ (فصل) قال الرافضي وأما علم الطريقة فإليه منسوب الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضي الثاني أنه كان أعبد الناس بصوم النهار ويقوم الليل الخ
١٥٧ (فصل) قال الرافضي وأما علم الفصاحة فهو منبوعه الخ	١٣٥ (فصل) قال الرافضي الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٩ (فصل) قال الرافضي وقال سلوني قبل أن تفقدوني الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضي وفيه نزل قوله تعالى وتعبها أذن واعية
١٦٠ (فصل) قال الرافضي وإليه ترجع الصحابة في مشكلاتهم الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضي وكان في غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم الخ
١٦٣ (فصل) قال الرافضي الرابع أنه كان أشجع الناس الخ	١٤١ (فصل) قال الرافضي وقال صلى الله عليه وسلم العلم في الصغر كالنقش في الحجر الخ
١٦٦ (فصل) ومما ينبغي أن يعلم أن الشجاعة إنما فضيلة تها في الدين الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضي وأما النحو فهو واضعه الخ
١٦٧ (فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الإسلام الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضي وفي الفقه الفقهاء يرجعون إليه
١٦٧ (فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو في ذلك كأي بكر وعمر الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضي أما المالكية فأخذوا عنهم عنه وعن أولاده
١٦٨ (فصل) قال الرافضي وفي غزاة بدر وهي أول الغزوات كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه إلى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلا الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضي وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

صفحة	صفحة
١٩٦ (فصل) قال الرافضى الحادى عشر	١٦٩ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة أحد
روى جماعة أهل السير أن عليا كان	لما نهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله
يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان	عليه وسلم الاعلى بن أبى طالب الخ
فرق المنبر الخ	١٧١ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة
١٩٩ (فصل) قال الرافضى الثانى عشر	الأحزاب الخ
الفضائل إيمانفسانية أو بدنية أو	١٧٢ قال الرافضى وفي غزاة بنى النصير قتل
خارجية الخ	على راي نيسة النبي صلى الله عليه
٢٠٨ (فصل) اذا تبين هذا فما ذكره من	وسلم الخ
فضائله التي هي عند الله فضائل فهي	١٧٣ قال الرافضى وفي غزوة السلسلة جاء
حق لكن للثلاثة ما هوأ كمل منها	أعرابي الخ
٢٠٩ (باب) قال الرافضى الفصل الرابع في	١٧٤ (فصل) قال الرافضى وقتل من بنى
امامة باقى الأئمة الاثنى عشر	المصطلق مالكا وابنه الخ
٢١١ (فصل) وأما الحديث الذى رواه	١٧٥ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة خيبر
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه	كان القتح فيها على يد أمير المؤمنين الخ
وسلم يخرج في آخر الزمان رجل من	١٧٦ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة
ولدى الخ	حنين خرج رسول الله صلى الله عليه
٢١٢ (فصل) قال الرافضى الثانى أنا	وسلم متوجه فى عشرة آلاف من
قد بينا أنه يجب فى كل زمان امام	المسلمين الخ
معصوم الخ	١٧٧ (فصل) قال الرافضى الخامس
٢١٣ (فصل) قال الرافضى الثالث	اخباره بالغائب والكائن قبل كونه الخ
الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم	١٨٣ (فصل) قال الرافضى السادس
عليها الخ	أنه كان مستجاب الدعاء الخ
٢١٣ (باب) قال الرافضى الفصل الخامس	١٨٤ (فصل) قال الرافضى السابع أنه
فى أن من تقدمه لم يكن اماما وبدل	لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش
عليه وجوه الخ	شديد فعدل بهم قليلا الخ
٢١٤ (فصل) قال الرافضى الأول قول	١٨٥ (فصل) قال الرافضى الثامن
أبى بكر إن لى شيطانا يعتربنى الخ	مارواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه
٢١٦ (فصل) قال الرافضى الثانى قول	وسلم لما خرج الى بنى المصطلق الخ
عمر كانت بيعة أبى بكر فلتة الخ	١٨٥ (فصل) قال الرافضى التاسع
٢١٧ (فصل) قال الرافضى الثالث	رجوع الشمس له مرتين الخ
قصورهم فى العلم والتجاؤهم فى أكثر	١٩٥ (فصل) قال الرافضى العاشر
الأحكام الى على	مارواه أهل السير أن الماء زاد بالكوفة
	وخافوا الفرق الخ

صحيفة	صحيفة
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضاً الاجماع اما أن يعتبر فيه قول كل الامة الخ	٢١٧ (فصل) قال الرافضي الرابع الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضاً كل واحد من الامة يجوز عليه الخطأ فأى عاصم لهم عن الكذب عند الاجماع	٢١٨ (فصل) قال الرافضي الخامس قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين الخ	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السادس قول أبي بكر أقبيلوني فليست بخيركم الخ
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي الثاني مارووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بالماخذ من بعدي أبي بكر وعمر	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السابع قول أبي بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للا نصار في هذا الا امرحق
٢٣٩ (فصل) قال الرافضي الثالث ما ورد فيه من الفضائل كآية الغار	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي الثامن قوله في مرض موته ليتني كنت تركت بنت فاطمة لم أكبسه الخ
٢٥٥ (فصل) ومما بين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله الخ	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي التاسع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكرر الامر
٢٥٦ (فصل) ومما بين أن الصحبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والايمان الخ	٢٢١ (فصل) قال الرافضي العاشر أنه لم يول أبابكر شيئاً من الاعمال وولى عليه
٢٥٦ (فصل) وأما قول الرافضي يجوز أن يستحبه معه لثلاث يظهر أمره حذراً منه الخ	٢٢١ (فصل) قال الرافضي الحادي عشر أنه صلى الله عليه وسلم أنفذه لاءاء سورة براءة ثم أنفذه علياً الخ
٢٦٠ (فصل) وأما قول الرافضي الآية تدل على نقصه لقوله تعالى لا تحزن إن الله معنا الخ	٢٢٢ (فصل) قال الرافضي الثاني عشر قول عمر إن محمد الميمت الخ
٢٦١ (فصل) وأما قوله انه يدل على نقصه فنقول أولاً النقص نوعان الخ	٢٢٣ (فصل) قال الرافضي الثالث عشر انه ابتدع التراويح الخ
٢٦٢ (فصل) وقول الرافضي ان الآية تدل على خوره وقلة صبره الخ	٢٢٥ (فصل) قال الرافضي الرابع عشر أن عثمان فعل أمور لا يجوز فعلها الخ
٢٦٤ (فصل) وأما قوله انه يدل على قلة صبره فباطل الخ	٢٢٧ (باب) قال الرافضي الفصل السادس في حجهم على امامة أبي بكر الخ
	٢٢٣ (فصل) قال الرافضي أيضاً الاجماع ليس أصلاً في الدلالة الخ

صفحة	صفحة
٢٦٤ (فصل) وقوله وان كان الحزن طاعة استحالة نهى النبي صلى الله عليه وسلم الخ	أنيسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه الخ
٢٦٦ (فصل) قال شيخ الاسلام المصنف رحمه الله تعالى وقد زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا لا يدل على ايمان أبي بكر الخ	٢٨٦ (فصل) قال الرافضي وأما انفاقه على النبي صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذامال الخ
٢٧٢ (فصل) وأما قول الرافضي ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شركه معه المؤمنين الخ	٢٨٩ (فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة الخ
٢٧٣ (فصل) قال الرافضي وأما قوله وسجينها الأتقي فان المراد به أبو الدحداح الخ	٢٨٩ (فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شئ البتة فهذا كذب ظاهر الخ
٢٧٦ (فصل) قال الرافضي وأما قوله قل للخلوفين من الاعراب فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية الخ	٢٩٠ (فصل) وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي الخ
٢٨٤ (فصل) قال الرافضي وأما كونه	٢٩٠ (فصل) قال الرافضي وأما تقديمه في الصلاة فخطأ الخ
	٢٩٥ (فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الأمة الى خلافة الصديق الخ

(تمت)

(فهرست كتاب بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول الموضوع
بالهامش لابي العباس أحمد بن تيمية الحراني الحنبلي رحمه الله)

صحيفة	صحيفة
١٤٨ (فصل) ومن العجب أن كلامه وكلام أمثاله يدور في هذا الباب على تمائل الاجسام الخ	٢ (فصل) واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف في مسألة الافعال الاختيارية الخ
٢٣٦ (فصل) ومما بين الامر في ذلك وأن الأدلة التي يخرجها هؤلاء على نفي لوازم علو الله على خلقه الخ	١٤ (فصل) ونحن نذكر ما ذكره أبو الحسن الأمدى في هذا الاصل وتسلكم عليه الخ
٢٥٠ (فصل) ومما ينبغي معرفته في هذا الباب أن القائلين بنسب علو الله على خلقه الخ	٣٢ وهذا فصل معترض ذكرناه تنبيها على تفصيل من يقصر في الاستدلال على الحق الخ

(تمت)



**Elmer Holmes
Bobst Library**

**New York
University**

